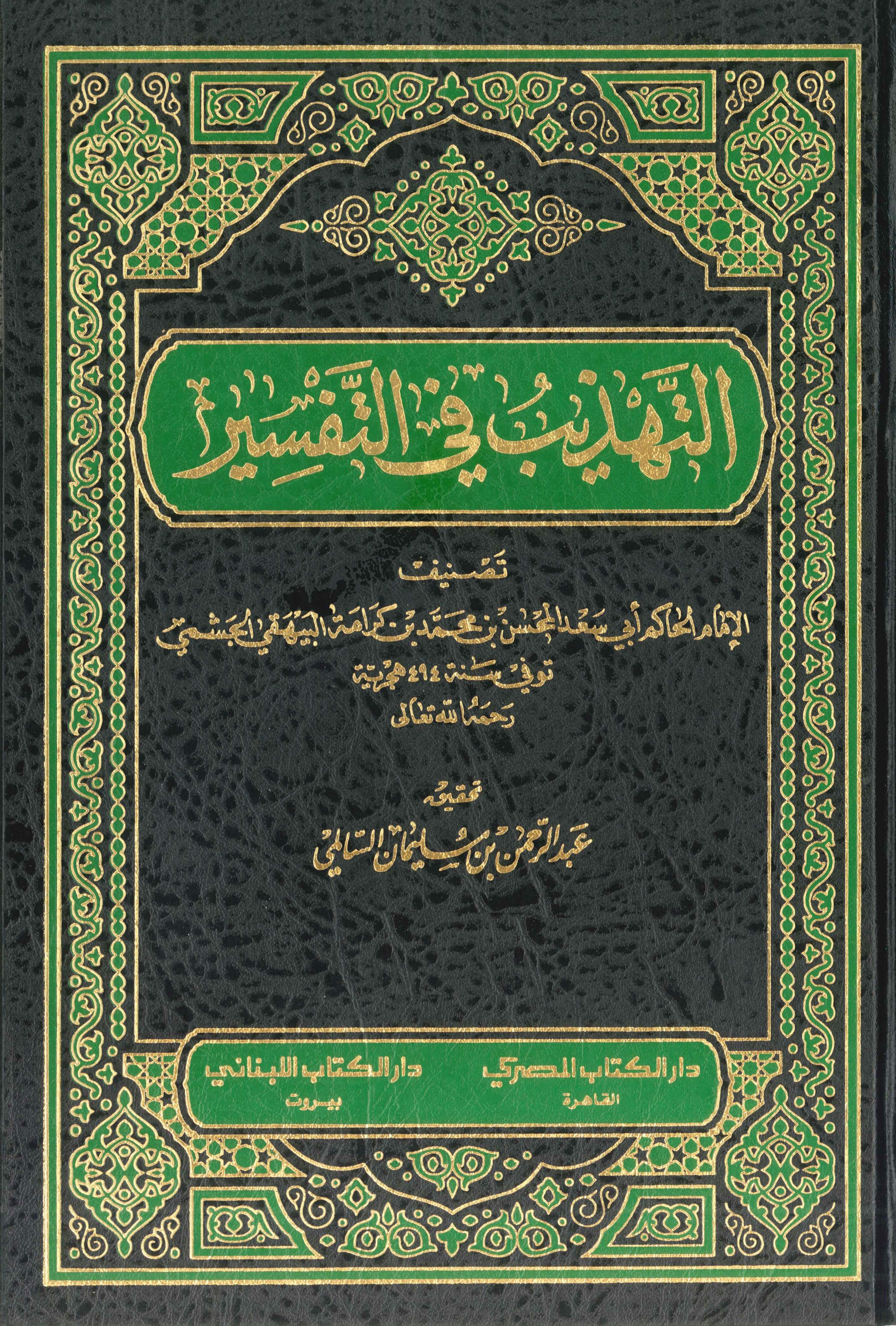

التهذيب في التفسير
تصنيف
الإمام الحاكم أبي سعد المحسن بن محمد بن كرامة البيهقي الجشمي
توفي سنة ٤٩٤ هجرية
رحمه الله تعالى
تحقيق
عبد الرحمن بن سليمان السالمي
دار الكتاب المصري
القاهرة
دار الكتاب اللبناني
بيروت


التهذيب في التفسير

التهذيب في التفسير

تصنيف

الإمام الحاكم أبي سعد المحسن بن محمد بن كرامة البيهقي الجشمي

توفي سنة ٤٩٤ هجرية

رحمه الله تعالى

تحقيق

عبد الرحمن بن سليمان السالمي

الجزء الثاني

سورة البقرة - سورة النساء

دار الكتاب المصري

القاهرة

دار الكتاب اللبناني

بيروت

سُورَةُ البَقَرَةِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله تعالى:

﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٣)﴾

القراءة

قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وقتيبة عن الكسائي: «**لا تُضَارُّ**» بالرفع[١]، وقرأ نافع وابن عامر وعاصم والكسائي وحمزة بالفتح، وكلهم شددوا الراء، أما الرفع فقيل: على النفي، وقيل: نسقا على قوله: «**لا تكلف نفس**»، والنصب على النهي.

وقرأ ابن كثير وحده: «**ما أَتَيْتُمْ**» مقصورة الألف[٢]، والباقون «**آتيتم**» ممدودة الألف.

وفي الآية قراءات شاذة غير ظاهرة، وعن أبي رجاء العطاردي «**الرضاعة**» بكسر

(١) حجة القراءات ١٣٦.

(٢) حجة القراءات ١٣٧.

الراء، قال الفراء والخليل: وهما لغتان كالوكَالة والوكِالة، والدِّلالة والدَّلالة.

وعن ابن محيصن «**أن يتم الرَّضْعَةَ**» وهي فَعْلَةٌ كالكَرَّة الواحدة، وعن عكرمة وحميد «**يتم الرضاعة**» بفتح ياء يتم، ورفع الرضاعة على أن[1] الفعل لها.

وعن طلحة بن مصرف «**وكسوتهم**» بضم الكاف، وهما لغتان: كُسْوَةٌ وكِسْوَةٌ، ورُشوة ورِشوة، وأُسوة وإِسوة.

وعن الحسن «**لا تُضَارِّ**» بكسر الراء مدغمة؛ لأنها لما أدغمت سكنت، والجزم يحرك إلى الكسر[2]، وعن أبان وعاصم «**لا تُضَارِرْ**» مظهرة الراء مكسورة على أن الفعل لها، وعن أبي جعفر «**لا تُضَارْ**» بجزم الراء، والتخفيف على الحذف طلبًا للخفة.

۞ اللغة

الرضع: مص الثدي لشرب اللبن، يقال: رضع رضعًا، وأرضعته أمه رضاعًا.

والولد معروف، ويقال للواحد والاثنين والجماعة. والوالد: من له ولد. والأم والدة، والجميع الوالدان[3]، والولد مِنْ وُلِدَ على فراشه، وقيل: من خلق من مائه على وجه غير زنا.

والحول: السنة أخذ من الانقلاب، يقال: حال الشيء عما كان عليه يحول، والحول؛ لأنه ينقلب عن الوقت الأول إلى الثاني، وقيل: أخذ من الانتقال، ومنه تحول عن المكان، أي انتقل.

والكامل: كمل، وأكملته أنا.

والتام: ضد الناقص، تم الشيء وأتممته أنا.

والكسوة: اللباس، ومنه الكساء.

والتكليف: أصله من الكلفة[4]، وهو ظهور الأثر، فسمي التكليف؛ لأنه يلزمه ما يظهر فيه أثره، تكلف أي تحمل، والتكليف: إلزام الشاق.

---

(١) أن: ـ، ل.
(٢) الكسر: الكسرة، ل.
(٣) الوالدان: والدات، ل، ز.
(٤) الكلفة: الكلف، ل.

والوسع: الطاقة أخذ من سعة الملك كالوجد.

والوارث: من يرث[١] الميت. والميراث: تركة الميت، وأصله الظهور، يقال: ورثت النار[٢]: إذا حركت جمرها[٣] لتشتعل؛ لأنه تظهر فيه النار، والتركة تظهر في الثاني عن الأول، فسمي ميراثًا.

والفصل: الفرق، والفصال: الفطام، وهو أن يفصله عن ثدي أمه إلى غيره من الأقوات، ومنه الفصل.

والتشاور من المشورة، وهو إخراج الرأي من المستشار، وأصله من الشور [وهو] اجتناء العسل، فكأن المستشير يجني الرأي، وسلمه: دفعه إليه.

والجُنَاح: الحرج، وأصله من الميل، كأنه يميل عن الاستقامة.

۞ الإعراب

يقال: ما أصل (تضار)، ووزنه؟

قلنا: يحتمل تُضَارِر بكسر الراء الأولى، ويحتمل تُضَارَر بفتحها، وتُضَارَّ بالفتح لالتقاء الساكنين، وهو الاختيار فيما قبله فتحة وألف، نحو: عض ولا تضار زيدًا.

ويقال: هل يجوز بالرفع نسقا على قوله: «**لا تكلف**»؟

قلنا: نعم عن الفراء والكسائي، قال علي بن عيسى: وهو غلط؛ لأن النسق بـ(لا) إنما هو على إخراج الثاني مما دخل فيه الأول، نحو: ضربت زيدًا لا عمرًا، فأما: أن يقوم زيد لا يقعد عمرو فلا يجوز على النسق، ولكن يرجع إلى الاستئناف، والنهي[٤] بـ (لا)، كذلك لا تضار مستأنف في اللفظ، متصل في المعنى، وارتفع النفس باسم الفعل المجهول؛ لأنه وضع موضع الفاعل، وانتصب الوسع بخبر الفعل المجهول؛ لأنه أقيم مقام الفاعل.

وحذفت اللام من «**تسترضعوا أولادكم**» معناه تطلبوا الرضاعة لأولادكم اجتزاء

---

(١) يرث: ترك، ل، ز.

(٢) النار: ـ ، ل.

(٣) جمرها: حمرها، ل، ج.

(٤) الاستئناف والنهي: استئناف النهي، ل، ز، ج.

بدلالة الاسترضاع؛ لأنه لا يكون إلا للأولاد، ولا يجوز: دعوت زيدًا، يريد لزيد؛ لأنه يجوز أن يكون المدعو زيدًا؛ إذ معنى دعوت زيدًا لعمرو بخلاف دعوت زيدًا، فلا يجوز، للالتباس.

۞ المعنى

لما بَيَّنَ تعالى حكم الطلاق وافتراق الزوجين بَيَّنَ حكم الأولاد الصغار المحتاجين إلى التربية، وبَيَّنَ حكم الرضاع ومدته، وما يجب فيه من النفقة والكسوة فقال تعالى: «**وَالْوَالِدَاتُ**» قيل: المطلقات اللاتي[1] لهن الأولاد من أزواجهن ولدن قبل الطلاق أو بعده، عن الأصم، وقيل: بل[2] هو[3] عام في جميع الزوجات، عن أبي علي «**يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ**» قيل: معناه الخبر، وتقديره: حق الوالدات أن يرضعن وقيل: صيغته صيغة الخبر، ومعناه الأمر، وإنما جاز ذلك لوجهين: قيل: لأن تقديره: والوالدات يرضعن[4] أولادهن في حكم الله الذي أوجبه، فحذف لدلالة الكلام عليه، وقيل: لأن معنى يرضعن: ليرضعن، فجاز ذلك للتصرف في الكلام مع رفع الإشكال، وهذا أمر استحباب لا أمر إيجاب، ومعناه أنهن أحق برضاعهن[5] من غيرهن بدليل قوله: ﴿وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾ [الطلاق: ٦] ثم بين مدة الرضاع فقال: «**حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ**» يعني عامين تامين أربعة وعشرين شهرًا، وإنما ذكر كاملين لرفع التوهم أنه على طريقة سرنا يوم الجمعة، وإن كان السير في بعضه، ويقال: أقمنا حولين، وإن كانت الإقامة في بعضهما[6]، وولد فلان عام كذا، وقيل: ذكر كاملين للتأكيد، والأول الوجه، واختلف العلماء في هذا الحد أهو لكل مولود أو للبعض، فقال ابن عباس: ليس لكل مولود، لكن إن ولدت لستة أشهر فحولين، وإن ولدت

---

(١) اللاتي: التي، ل، ز.
(٢) بل: +، ل، ج.
(٣) هو: هي، ل، ز.
(٤) وقيل صيغته صيغة... والوالدات يرضعن: +، ل.
(٥) برضاعهن: برضاعتهن، ل.
(٦) بعضهما: وكتب فوق بعضهما هذه اللفظة: (بعضه)، ل، ز.

لسبعة أشهر فثلاثة وعشرين[1]، وإن ولدت لتسعة أشهر فإحدى وعشرين، يطلب بذلك تكملة ثلاثين شهرًا في الحمل والفصال، وقال سفيان وابن جريج: هو حد لكل مولود، ويأتي وقت وُلِدَ لا يزيد ولا ينقص[2] إلا أن يتراضيا قبل الحولين فحينئذ فطماه، وإن اختلفا لم يفطماه، ورُوي أيضًا ذلك عن ابن عباس، وقال جماعة: المراد به بيان التحريم الواقع بالرضاع ففي الحولين يحرم، وما بعده لا يحرم، وروي ذلك عن علي (عليه السلام) وابن مسعود وابن عباس[3] وابن عمر وعلقمة والشعبي والزهري، وقال قتادة والربيع: فرض الله تعالى على الوالدات أن يرضعن أولادهن حولين كاملين، ثم أنزل الرخصة بعد ذلك فقال: «**لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ**» يعني أن هذا منتهى الرضاع، وليس فيما دون ذلك وقت محدود، وإنما هو على مقدار صلاح الصبي، «**وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ**» يعني الأب «**رِزْقُهُنَّ**» يعني الطعام والإدام «**وَكِسْوَتُهُنَّ**» يعني لباسهن، والمراد الرزق والكسوة للأم ما دامت في الرضاعة اللازمة، وذلك في المطلَّقة، عن الثوري والضحاك «**بِالْمَعْرُوفِ**» يعني على قدر اليسار؛ لأنه تعالى علم اختلاف أحوال الناس في الغنى والفقر، وجعل حق الحضانة للأم، والنفقة على الأب على قدر حاله «**لاَ تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا**» يعني لا تلزم إلا دون طاقتها «**لاَ تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا**» يعني لا يلحق بالأم ضرر لأجل ولدها بنزع الولد منها ودفعه إلى غيرها، بعد أن رضيت بالرضاعة[4] «**وَلاَ مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ**» يعني الأب، لا يضار بولده بإلقائه إليه مضارة، وقيل: لا تضار والدة قيل: بأن تكره على الرضاع، ولا الأب بأن يلزم أكثر مما يجب عليه.

ويقال: لم قال: «**لاَ تُضَارَّ**»، والفعل لواحد[5]؟

قلنا: لأن معناه المبالغة فكان بمنزلته من اثنين[6]، وقيل: لا تضار الأم والأب

---

(١) وعشرين: وعشرون، ج.

(٢) لا يزيد ولا ينقص: لا ينقص ولا يزيد، ل.

(٣) وابن مسعود وابن عباس: وابن عباس وابن مسعود، ل، ز.

(٤) بالرضاعة: بإرضاعه، ل، ج.

(٥) لواحد: للواحد، ل.

(٦) اثنين: التبيين، ج.

بألا ترضع الأم، أو يمنعها[1] الأب، وقيل: الضرر يرجع إلى الولد كأنه يقول: لا يضار كل واحد منهما بالصبي: الأم بألا ترضعه، والأب بألا ينفق أو ينزعه[2] من الأم، والباء زائدة، وتقديره: لا تضار والدة ولدها ولا الأب، «**وَعَلَى الْوَارِثِ**» قيل: وارث الولد، عن الحسن وقتادة والسدي، وهو من يرثه إذا مات، وقيل: وارث الوالد، عن قبيصة بن ذؤيب، والأول أصح، واختلفوا أي وارث هو؟ فقيل: العصبات دون الأم والإخوة من الأم، عن عمر والحسن ومجاهد وعطاء وسفيان وإبراهيم، وقيل: وارث الصبي من الرجال والنساء على قدر النصيب من الميراث، عن قتادة وابن أبي ليلى وغيرهم، قالوا: النفقة على قدر الميراث، وقيل: على الوارث ممن كان ذا رحم محرم دون غيرهم مثل ابن العم المولى، عن أبي حنيفة وأصحابه، وقيل: على الوارث أي الباقي من أبويه، عن سفيان وجماعة، وقيل: على الوارث يعني الصبي الذي هو وارث أبيه، إن أجر الرضاع من[3] ماله، فإن لم يكن له مال أجبرت أمه على الرضاع، ولا يجبر على نفقة رضاعه إلا الوالدان، عن الشافعي، والوالد فقط، عن مالك «**مِثْلُ ذَلِكَ**» قيل: من النفقة والكسوة، عن إبراهيم، وقيل: من ترك الإضرار، عن الشعبي والزهري والضحاك، وقيل: منهما عن أكثر أهل العلم «**فَإِنْ أَرَادَا**» يعني الوالدين «**فِصَالاً**» فطامًا، قيل: قبل الحولين، عن مجاهد وقتادة وسفيان، وقيل: قبله أو بعده، عن ابن عباس، فإن لم يتراضيا رجعا إلى الحولين، وقيل: «**فِصَالاً**» يعني مفاصلة بين الوالد والوالدة أي تراضيا، عن أبي مسلم «**عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ**» يعني اتفاق منهما ومشاورة، وإنما شَرَطَ تراضيَهُما؛ لأن الوالدة تعلم من تربية الصبي ما لا يعلمه الوالد، فَشَرَطَ تراضيَهُما، وشرط المشاورة مصلحة للولد، إذ لو لم يفكر أو لم يشاور أدى إلى ضرر الصبي قال[4] «**فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا**» أي لا حرج عليهما، عن ابن عباس وغيره «**وَإِنْ أَرَدْتُمْ**» أيها الآباء «**أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ**» يعني تطلبوا مراضع لهم غير أمهاتهم لإباء الأم الرضاعة، أو لعلة بهن أو لانقطاع لبن أو

---

(١) أو يمنعها: أو يمنعه، ل.
(٢) أو ينزعه: أو ينتزعه، ل، ج.
(٣) من: في، ل، ج.
(٤) قال: +، ل.

طلب نفقة فوق الوسع، أو طلب النكاح، أو خوف الضيعة «**فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ**» أي لا حرج عليكم ولا ضيق في ذلك «**إِذَا سَلَّمْتُم مَا آتَيْتُمْ**» قيل: أجرة الأم بمقدار ما أرضعت، عن مجاهد والسدي، وقيل: أجرة المسترضعة، عن سفيان، وقيل: سلمتم للاسترضاع[1] عن تراض واتفاق دون الإضرار، عن ابن شهاب، وقيل: أجرة الأم والصبي، عن ابن جريج «**وَاتَّقُوا اللَّهَ**» يعني اتقوا معاصيه وعذابه في مجاوزة ما حد لكم «**وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**» يعني عليم بأعمالكم فيجازيكم بحسبه.

۞ الأحكام

في الآية أحكام عقلية وأحكام شرعية:

أما[2] العقلية: فدلالة قوله: «**لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا**» على أن الاستطاعة قبل الفعل، وأنه إذا لم يكلف مع عدم الجِدَةِ، فَلَأَنْ لا يكلف مع عدم القدرة أولى؛ لأن في الموضعين لا سبيل له إلى ما كلف.

ومنها: ما[3] يدل أن فعل العبد فعله؛ إذ لو كان خلقًا له تعالى لم يكن وسعه.

ومنها: يدل على حسن نظره تعالى لعباده، وأنه يفعل لهم[4] الأصلح حيث جعل التربية للأم؛ لأنها أشفق وأهدى للتربية، وجعل النفقة على الأب؛ لأنه أقدر عليها[5]، فإذا بلغ سن البنت حال البلوغ، فالأب أولى؛ لأن هذه حالة التزويج، وهو أهدى، وإذا بلغ سن الابن سبع سنين فالأب أولى؛ لأنه حالة التأديب.

ومنها: تدل على المنع من الإضرار بالغير، ويستوي فيه القريب والبعيد، والطفل والبالغ.

وأما[6] الأحكام الشرعية: فيدل قوله: «**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ**» على أن للأمهات اختصاصًا في الرضاع، وذلك أنها إذا أرضعت فليس للأب انتزاع الولد منها.

---

(١) للاسترضاع: الاسترضاع، ل، ج.
(٢) أما: فأما، ل.
(٣) ما: ـ ، ل.
(٤) لهم: بهم، ل.
(٥) عليه: عليها، ل، ج.
(٦) وأما: فأما، ل.

ويدل قوله: «حَوْلَيْنِ» على توقيت بهذه[1] المدة، وتدل على أنه ليس بحتم؛ لذلك شرط إرادتهما إتمام الرضاعة، واختلفوا في مدة الرضاع التي توجب التحريم؛ فقيل: حولين، عن أبي يوسف ومحمد وأبي علي، وهو قول الأكثر، وقيل: حولين ونصفًا عن أبي حنيفة؛ لأن الصبي يختلف حاله في الحر[2] والبرد فيزيد ستة أشهر استظهارًا، وقيل: ثلاثة أحوال، عن زفر؛ لأنه الوقت الذي تزول الحاجة إلى اللبن في الأغلب، وروي عن عائشة أن رضاع الكبير يُحَرِّمُ، والفقهاء كلهم على خلافه.

وتدل على أن الفصال قبل[3] الحولين لا يجوز إلا بتشاور وتراضٍ[4]، وفائدة المشاورة النظر في حال الصبي، فربما كان بحال يحل به الفطام قبل الحولين، وربما كان بخلافه فينقصان ويزيدان بحسب مصلحة الصبي.

وتدل على أن لكل واحد منهما حقًّا في الرضاع لذلك اعتبر تراضيهما، ولأنه لا تهمة عليهما في حق الولد فبتراضيهما بعد المشاورة تتكامل المصلحة، وتدل على أن ما يحتاج إليه الولد فهو على[5] الأب؛ لأن الرضاع من أشد ما يحتاج إليه، ثم جعل ذلك عليه، وهي النفقة في الزوجات والأجرة في الأجنبيات، ولا يقال: إنها نفقة الزوجية؛ لأنها قد تكون مطلقة، ولم يفصل بينها وبين الزوجة[6] فدل أنها لمكان الرضاع، ويدل قوله: «**بالمعروف**» على المنع من السرف والتقتير، وهذا إذا لم يكن للولد مال، فإن كان له مال فنفقته وأجرة الرضاع في ماله، وليس هذا كنفقة الزوجية؛ لأن نفقة الرحم للحاجة، وهي بر وصلة، ونفقة الزوجية بمنزلة المعاوضة[7]، غير أنه إذا كان له مال فالأب مخاطب بإنفاق ماله عليه، فكذلك[8] الولي، وإن لم يكن له مال ينفقه من مال نفسه ففي الحالين الأب مخاطب بالإنفاق.

---

(١) بهذه: لهذه، ل، ز.
(٢) في الحر: بالحر، ل.
(٣) قبل: في، ل، ز.
(٤) إلا بتشاور وتراض: إلا بتراضٍ ومشاورة، ل، ج.
(٥) على: إلى، ل، ز.
(٦) الزوجة: الزوجية، ل، ز.
(٧) المعاوضة: معاوضة، ل، ز.
(٨) فكذلك: وكذلك، ل، ز.

وتدل على أن للأم حق الحضانة؛ لأن الرضاعة تتضمن معنى الحفظ، فكل ما كان من باب الحفظ فالأم أولى، وقد ذكرنا التقدير فيدل على ما قاله أبوحنيفة في الغلام سبع سنين، وفي الجارية إذا بلغت مبلغ النساء، وحق الحضانة في قرابة الأم كولاية التزويج في قرابة الأب.

وتدل على أن النفقة يعتبر فيها اليسار؛ إذ لو جاز إيجابه على المعسر صلة لأوجب له أيضًا، وهذا فاسد.

وتدل على جواز استرضاع غير الأم، وجواز الاستئجار عليه.

واختلفوا في الزوجة المعتدة[١] إذا أرضعت[٢] فمنهم من قال: يجمع بين نفقة الزوجية وأجرة الرضاع، وكذلك بين نفقة العدة والرضاع، وهو اختيار القاضي، ومنهم من قال: لا تجب نفقة الرضاع؛ لأنه وجبت نفقة الزوجية والعدة، وهو قول أصحاب أبي حنيفة.

وتفصيل نفقة الأقارب ومسائل الرضاع كتب الفقه.

﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة «يُتَوَفَّوْنَ» بضم الياء بمعنى يموتون، وعن علي (عليه السلام) بفتح الياء أي يتوفون أعمارهم[٣].

اللغة

الوفاة: الموت، وتوفيت الشيء واستوفيته أخذته.

---

(١) الزوجة المعتدة: الزوجة والمعتدة، ل، ج.

(٢) إذا أرضعت: ـ ، ج؛ وإذا أرجفت، ل.

(٣) التبيان في إعراب القرآن ١/ ٩٨.

والتربص: الانتظار.

والأجل: المدة والوقت، وأصله من التأخير يقال: أَجَّلَهُ إذا أخره، والأجل: غاية الوقت في الموت.

والخبير: العليم، والخبر: العلم، وأصله من السهولة، ومنه قيل للأرض السهلة: خبر، ومنه الخبر لأنه يسهل المخبر، ومنه: الخبير الأكار، والمخابرة: المزارعة ببعض ما يخرج، وذلك منهي عنه.

ويذر ويدع بمعنى، وأُهْمِل ماضيه واستُغِنْي بـ (ترك)؛ لأنهم كرهوا الواوات في أول الكلمة.

الإعراب

يقال: أين خبر «**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ**»؟

قلنا: فيه أربعة أقوال:

الأول: الجملة على تقدير: [**وَأزواج] الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ**، عن أبي العباس.

الثاني[١] على تقدير: يتربصن بعدهم، عن الأخفش.

الثالث: أن يكون الضمير في «**يَتَرَبَّصْنَ**» لما عاد إلى مضاف[٢] في المعنى كان بمنزلته على تقدير[٣]: يذرون أزواجهم يتربصن[٤]، عن الزجاج، ونظيره: إذا مات وخلف ابنتين يرثان الثلثين، تقديره: ترث ابنتاه الثلثين.

الرابع: أن يعدل إلى الإخبار عن الأزواج؛ لأن المعنى عليه والفائدة فيه، وهذا

(١) الثاني: +، ل.
(٢) مضاف: المضاف، ل، ج.
(٣) تقدير: تقديره، ج.
(٤) يتربصن: +، ل.

قول الكسائي والفراء، وأنكر الزجاج وأبو العباس ذلك؛ لأنه لا يكون مبتدأ لا خبر له، ولا خبر ولا[1] مخبر عنه.

ويقال: لم قال عشرًا بلفظ التأنيث، وإنما العدة على الأيام والليالي، ولم يجز «عندي عشر من الرجال والنساء»؟

قلنا: لتغليب الليالي على الأيام إذا اجتمعت في التاريخ وغيره؛ لأن ابتداء الشهور والأهلة الليالي، وحكى الفراء صمنا عشرًا من شهر[2] رمضان، ولو أضاف إلى الأيام لقال عشرة أيام.

۞ المعنى

لما تقدم عدة المطلقات بين عدة الوفاة فقال تعالى: «**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ**» أي يُقْبَضُونَ ويموتون «**وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا**» أي يتركون أزواجًا، والمعنى كانوا أزواجًا، وإن كن في الحال أجنبيات، والحال يشهد بالمراد، كقولهم: باع فلان داره[3] يعني ما كان داره، وكقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٢] يعني كانوا أيتامًا «**يَتَرَبَّصْنَ**» أي ينتظرن انقضاء العدة للوصول إلى النكاح، ويحبسن أنفسهن معتدات «**أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا**» يعني عشر ليال وعشرة أيام قيل: إنما أراد عشرًا لأن الزوج يمسك في الجسد فيها، عن سعيد بن المسيب، «**فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ**» يعني آخر العدة بانقضائها «**فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ**» أي لا حرج عليكم يعني الأولياء قيل: إنه خطاب للأولياء؛ لأنه يتولى العقد، وقيل: للجميع لأنه يلزمهم منعها من التزويج في العدة، وقيل: تقديره لا جناح عليكم يعني على النساء وعليكم «**فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ**» من النكاح والزينة بعد انقضاء العدة «**وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**» عليم بأعمالكم فاجتنبوا مخالفة أمره ونهيه.

---

(١) ولا: إلا، ل، ج.
(٢) شهر: +، ل.
(٣) داره: +، ل، ج.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب العدة متى وقعت الفرقة بالموت، وتدل على وجوبها سواء دخل بها أم لم يدخل بخلاف عدة الطلاق؛ لأن الآية عامة.

وتدل على أن عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرة، وهذا عام إلا في موضعين خُصَّا من الآية: أحدهما الحامل، فقيل: عدتها بوضع الحمل دون الأشهر لظاهر قوله: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾ [الطلاق: ٤] روي أن النبي ﷺ أمر سبيعة بنت الحارث، وكانت وضعت بعد وفاة زوجها بأيام أن تتزوج، وعن عمر: لو وضعت ما في بطنها وزوجها على سريره لانقضت عدتها، وهو قول أبي مسعود البدري وأبي هريرة وابن مسعود، قال ابن مسعود: من شاء باهلته أن سورة النساء القصرى نزلت بعد الآية في سورة البقرة، وقيل: إن عدتها أبعد الأجلين عن علي (عليه السلام) وجماعة، والأول إجماع الفقهاء.

والثاني: الأَمَة، فأكثر الأُمَّةِ أن عدتها شهران وخمسة أيام، وفي الطلاق شهر ونصف، وحكي عن مالك فيه خلاف. فأما المطلقة إذا مات عنها زوجها وهي في العدة، فإن كانت رجعية انتقلت إلى عدة الوفاة؛ لأنها زوجه، وإن كانت بائنة لا ترث، ولا تنتقل عدتها عن الحيض والشهور إلى عدة الوفاة، فإن ورثت اعتدت عدة الوفاة فيها ثلاث حيض، عن أبي حنيفة ومحمد، وقال أبو يوسف: ثلاث حيض، وإن كانت تعتد عدة الوفاة فظهر بها حبل وزوجها كبير انتقلت إلى وضع الحمل، فأما امرأة الصغير إذا مات وهي حامل فعند أبي حنيفة تعتد[1] بوضع الحمل، وعند جماعة بالشهور.

وتدل الآية على أن عدة الوفاة تخالف عدة الطلاق؛ لأن ثم في ذوات الأقراء بالأقراء وفي الآيسة والصغيرة بالأشهر، وهذه في الجميع بالأشهر، وقيل: إن هذه الآية ناسخة لما بعدها من الاعتداد بالحول، وإن كان متقدمًا في التلاوة؛ لأنها متأخرة

---

(١) تعتد: +، ل.

في النزول، وعليه إجماع الفقهاء غير أبي مسلم، فإنه أبى نسخها، وسنبينه من بعد إن شاء الله.

والآية تدل على وجوب العدة فقط، وأما الإحداد فلا ذكر له في الآية، وإنما يُعْلَمُ بالسنة، وقد قيل: المتوفى عنها زوجها يلزمها الإحداد، وهو اجتناب الزينة والطيب، وترك النقلة، وللمتوفى عنها زوجها أن تخرج نهارًا فقط بخلاف المطلقة عن أكثر الفقهاء، وقال نفاة القياس: لا إحداد عليها، فأما المبتوتة فعليها الإحداد عند أبي حنيفة وأصحابه، وقال الشافعي: لا إحداد، ولا إحداد على الرجعية، وكذلك على الصغيرة والكافرة وأم الولد إذا مات عنها مولاها، وقال الشافعي: على الصغيرة الإحداد، وعلى الأمة والمكاتبة الإحداد، ولا إحداد في النكاح الفاسد.

واختلفوا في عدة الوفاة إذا كانت[1] ببلاغ خَبرٍ، فقيل: من يوم الوفاة، وظاهر الآية يدل عليه، وهو قول أكثر الفقهاء، وقيل: من يوم بلغها الخبر والأول أصح.

واختلفوا في الأشهر فقيل: الاعتبار بالأهلة، وقيل: إذا كانت الوفاة في أثناء الشهور فبالأيام، والصحيح أن ما يمكن عده بالأهلة تعتد[2] بها، وإذا كان في أثناء الشهر تعتد[3] بقية الشهر بالأيام ثم تعتد[4] بالأهلة كشهر رمضان والحج، هذا قول أبي يوسف ومحمد، وقال أبو حنيفة: تعتد[5] بالأيام.

واختلفوا في العشرة فقيل: الاعتبار بالليالي، تنقضي[6] العدة بعشر ليال[7]، وقيل: بالأيام، فما لم تنقض عشرة أيام لا تنقضي العدة، والأول أقرب إلى الظاهر، والثاني أحوط، وأقرب إلى التعارف.

---

(١) كانت: كان، ج.
(٢) تعتد: يعد، ج.
(٣) تعتد: يعد، ج.
(٤) تعتد: يعد، ج.
(٥) تعتد: يعد، ج.
(٦) تنقضي: فتنقضي، ج.
(٧) بعشر ليال: لعشر ليالي، ل.

وتدل على أن المرأة تعقد النكاح؛ لأنه أضاف الفعل إليهن، وأباح لهن ما حرم عليهن بالعدة من النكاح ونحوه، وكما أن لها أن تتطيب وتلبس المعصفر كذلك لها أن تتزوج بنفسها.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَـٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَـٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾﴾

اللغة

التعريض: التلويح بالشيء، والتعريض في الكلام: ما كان لحنًا ويفهم به السامع من غير تصريح، وأصله من العرض للشيء الذي هو جانبه وناحية منه، وعرض الجبل ما أخذ يمينًا وشمالاً، وفي الحديث: «من عرّض عرّضنا له، ومن مشى على الكلام ألقيناه في النهر»[1]، يعني مَنْ عرض بالقذف عرضنا له بتأديب لا يبلغ الحد، ومن صرح ألقيناه في نهر الحد، والفرق بين التعريض والكناية: أن التعريض تضمين[2] الكلام دلالة على شيء ليس فيه ذكر له، والكناية: العدول عن الذكر الأخص بالشيء إلى ذكر ما يدل عليه.

والخطبة من الخطاب، وهي توجيه الكلام إلى الإفهام، والخِطْبَةُ: التماس النكاح، والخُطبة: ضرب من الوعظ الذي له ضرب من التأليف، والخِطبة كالجِلسة، وقال الأخفش: الخطبة الذكر، والخطبة التشهد، وأصل الجميع الذكر، والخِطبة: الذكر الذي يستدعى به عقد النكاح، والخُطبة: الذكر المؤلف.

والأكنان الستر للشيء، والكِنُّ: الستر، ومنه: ﴿مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ﴾ [النمل: ٧٤] و﴿بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾ [الصافات: ٤٩] ويقال: كننت في أكننت.

---

(١) ورد بلفظ «من عرض عرضنا له» في سنن البيهقي الكبرى رقم ١٥٧٧١، ومصنف عبد الرزاق رقم ١٣٧١٨، ومصنف ابن أبي شيبة رقم ٢٨٣٨٠.

(٢) تضمين: يتضمن، ج.

لغتان.

والسر ضد الجهر، وهو ما أخفيته في نفسك.

والعزم عقد القلب على أمر يفعله، يقال: عزمت على كذا، ومنه الحديث: «خير الأمور عزائمها[1]»[2] يعني: ما أكدت[3] عزمك عليه، والعقدة من العقد، وأصله من الشد، ومنه العقد يشد[4] به.

۞ الإعراب

يقال: في قوله: «**عُقْدَةَ النِّكَاحِ**[5]» هل فيه محذوف؟

قلنا: نعم، ومعناه على عقدة النكاح، عن الزجاج، كما يقال: ضرب بطنه وظهره، وجاز الحذف اكتفاء بدلالة العزم؛ لأنه لا يكون إلا على معزوم، وأن محله نصب بدلاً من السر.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر العدد وجواز نكاح الزوج[6] في العدة بَيَّنَ حال الأجانب ومنعهم عن النكاح في العدة في عموم الأحوال فقال تعالى: «**وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ**» أي لا حرج ولا ضيق يا معشر الرجال «**فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ**» يعني ما عرضتم به من ذكر النساء المعتدات بالخطبة التي هي التماس النكاح، ولا تصرحوا به، وذلك أن تذكروا ما يدل على رغبتكم فيها، ثم اختلفوا فقيل: يقول: أريد التزويج، أو أحب امرأة من حالها كذا، عن ابن عباس، وقيل: يقول: إنك لمعجبة جميلة، وإن قضاه الله بيننا كان، عن القاسم بن محمد والشعبي، وقيل: لعل الله أن يسوق إليك خيرًا، ونحوه من الكلام، ولا يقول: أنكحيني[7] ، وقيل: كل ما كان من الكلام دون عقد

---

(١) عزائمها: عوازمها، وكتب فوق هذه الكلمة: عزائمها، ل، ج.

(٢) مصنف عبد الرزاق حديث رقم ٣٤٥٥٢.

(٣) أكدت: وكدت، ل، ز.

(٤) يشد: لشدته، ل.

(٥) النكاح: ـ ، ل.

(٦) الزوجة: الزوج، ج.

(٧) أنكحيني: أنكحي، ل، ز.

النكاح فهو تعريض، عن ابن زيد، «**أَوْ أَكْنَنتُمْ**» أسررتم وأضمرتم «**فِي أَنفُسِكُمْ**» من نكاحهن بعد مضي عدتهن، وقيل: هو إسرار (العدم) دون إظهاره، والتعريض إظهاره، عن مجاهد وابن زيد، وقيل: هو معنى التعريض بالخطبة إن شئت أضمرته، وإن شئت أظهرته «**عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ**» بقلوبكم، وقيل: يعني الخطبة[1]، وقيل: يعني النكاح، عن الحسن، «**وَلَكِنْ لاَ تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا**» قيل: لا تواعدوهن في السر؛ لأنها أجنبية، والمواعدة في السر تدعو إلى ما لا يحل، وقيل: هو الزنا، عن الحسن وإبراهيم وقتادة وجابر بن زيد والضحاك والربيع وعطاء ورواية عن ابن عباس، وكان الرجل يدخل على المرأة من أجل الريبة، وهو يعرض بالنكاح فنهوا عن ذلك، وقيل: «**سِرًّا**» أي عهدًا[2] على الامتناع من تزويج غيركم، عن ابن عباس وسعيد بن جبير والشعبي، وقيل: لا تفوتني نفسك[3] فإني ناكحك، عن مجاهد، وقيل: هو إسرار عقدة النكاح في السر عن ابن زيد، وقيل: السر الجماع، يعني: لا تصفوا أنفسكم بكثرة[4] الجماع، فلا تذكروه، عن جماعة، وقيل: لا تفصحوا بالنكاح، عن أبي علي «**إِلاَّ أَنْ تَقُولُوا قَوْلاً مَعْرُوفًا**» يعني عِدَةً جميلة، وقيل: هو التعريض من غير تصريح، عن مجاهد، «**وَلاَ تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ**» قيل: لا تضمروا النكاح، وقيل: لا تعزموا على عقدة النكاح، أي لا تبينوا النكاح «**حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ**» يعني تنقضي العدة، ومعنى الكتاب القرآن، ومعناه فرض الكتاب أجله[5]، وقيل: الكتاب هو الفرض، ومنه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] يعني فرض الله أجله، عن الزجاج، وقيل: هو على التشبيه بكتاب الدين، عن أبي علي «**وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ**» يعني ضمائركم، وما تسرون «**فَاحْذَرُوهُ**» أي[6] فاحذروا[7] عقابه، ولا

(١) وقيل يعني الخطبة: +، ل.
(٢) أي عهدا: +، ل.
(٣) لا تفوتني نفسك: تفويني نفسك؛ ج؛ لا تفوتني نفسك، ل. وما أثبتناه من: تفسير الطبري، ٥/١٠٩؛ تفسير البغوي، ١/٢٨٣.
(٤) بكثرة: بكره، ل، ز.
(٥) ومعنى الكتاب القرآن ومعناه فرض الكتاب أجله: ـ ، ل.
(٦) فاحذروه أي: +، ل.
(٧) فاحذروا: احذروا، ل.

تخالفوا أمره ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ ولمغفرته لعباده لم يعاقبهم، ولحلمه تجاوز عنهم، والحلم ألا يعجل بالعقوبة، فالمغفرة إزالة العقوبة، والحلم تأخير العقاب.

۞ الأحكام

الآية تدل على إباحة التعريض بالنكاح في العدة؛ لأن بعد العدة يجوز التصريح والعقد؛ ولذلك قال تعالى: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾.

ويقال: هل يحل التعريض في كل عدة؟

قلنا: لا يحل بالرجعية[1]، ويحل فيما عداه.

وتدل على تحريم النكاح في العدة، وأنه يكون فاسدًا، فإن دخل بها فلها المهر، وعليها العدة، ويثبت النسب، وفيه التعزير.

واختلفوا في صداقها، فقيل: لبيت المال عن عمر، وقيل: لها عن علي (عليه السلام)، ثم رجع عمر إلى قول علي (عليه السلام)، وعليه الفقهاء؛ لأنه بدل الوطء، كقيم المتلفات، وأروش الجنايات.

وتدل على أن المرء مأخوذ بأفعال قلبه، فلذلك نفى الجناح في الإكنان.

وتدل على أن الحلم من صفات الله تعالى، ثم اختلفوا[2]، فقيل: الحلم[3] هو من فعل الله يضاد[4] العقاب والانتقام، فإذا فعل حتى تأخر العقاب كان حليمًا، عن أبي مسلم، وقيل: معناه أن[5] لا يفعل العقاب المستحق، ويؤخره، ولا يفيد فعلاً، عن أبي هاشم.

﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾﴾

---

(١) بالرجعية: في الرجعية، ل.
(٢) ثم اختلفوا: +، ل.
(٣) الحلم: الحكم، ل، ج.
(٤) يضاد: يصار إلى، ج.
(٥) أن: +، ل.

۞ القراءة

قرأ حمزة والكسائي «**تُمَاسُّوهن**» بالألف على المفاعلة[1]، وكذلك في الأحزاب؛ لأن بدن كل واحد يمس بدن صاحبه ويتماسان جميعًا، واعتبر ذلك بقوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ﴾ [المجادلة: ٣] وفيه إجماع، وقرأ أبو جعفر وابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم «**تمسوهن**» بغير ألف؛ لأن الغشيان من فعل الرجل، واعتبروا بقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌۖ﴾ [آل عمران: ٤٧] فيه إجماع.

وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر وأبو بكر عن عاصم «**قدره**» بسكون الدال[2]، وقرأ أبو جعفر وحفص عن عاصم وحمزة والكسائي بفتح الدال وهما لغتان، قال تعالى: ﴿أَوْدِيَةُۢ بِقَدَرِهَا﴾ [الرعد: ١٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧] وفيه إجماع، وقيل: القَدْرُ بسكون الدال المصدر، وبالفتح الاسم.

۞ اللغة

المس مصدر مَسِسْتُ أَمَسُّ من باب حسب يحسب، ويجوز مَسَسْتُ أمس مثل نظرت أنظر، والمس أن يلاقي جلده جلدك.

والفرض أصله القطع، والفرض التقدير، والفرض ما أوجبه الله تعالى عليك، كأنه قدره عليه قطعًا.

والمتعة: أصله من الاستمتاع، وهو الانتفاع بالشيء، ومتعت المطلقة بالشيء منه.

والموسع ذو السعة في الحال، وهو أن يكون في سعة لغناه.

والمقتر: المقل، والإقتار الإقلال، أقتر الرجل إقتارًا فهو مقتر[3].

۞ الإعراب

نصب «**متاعًا**» قيل: على الحال من قدره؛ لأنه معرفة، والعامل الظرف، وقيل: على المصدر والعامل فيه متعوهن، كأنه قيل: متعوهن متاعًا، وقيل: نصب على القطع.

---

(١) الحجة في القراءات السبع ٩٨.

(٢) الحجة في القراءات ١٣٧.

(٣) فهو مقتر: +، ل.

ونصب «**حقًّا**» قيل: على الحال من «**بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا**» والعامل على تقدير عرف حقا، وقيل: على التأكيد لجملة[1] الخبر كأنه قيل: أخبركم به حقًّا، وأحقه حقًّا.

۞ النزول

نزلت الآية في رجل من الأنصار، تزوج امرأة من بني حنيفة، ولم يسم لها مهرًا ثم طلقها قبل أن يمسها، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فقال رسول الله ﷺ: «متعها ولو بقلنسوتك»[2].

۞ المعنى

لما تقدم ذكر المطلقة المدخول بها وعدتها، وإيتاء المفروض بين حكم الطلاق، وبين الفرض والمسيس فقال تعالى: «**لاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ**» أي لا حرج عليكم، ولا مأثم «**إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ**» قبل أن تمسوهن، والمس كناية عن الوطء ثم الخلوة تقوم مقام الوطء عند أهل العراق في تأكيد المهر[3] والعدة، وقال الشافعي: لا تقوم «**أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً**» أي لم توجبوا ولم تقدروا لهن مهرًا مقدرًا.

ومتى قيل: لم خص برفع الجناح غير المدخول بها، وحكمها والمدخول بها سواء؟

قلنا: فيه وجوه: قيل: لإزالة الحرج على هذا المطلق، وقيل: لأن له أن يطلق أي وقت شاء بخلاف المدخول بها، فإنه لا يجوز أن يطلق إلا في طهر لم يجامعها فيه، وذلك لما لم يكن بينهما التقاء وصحبة لم تنعقد من الحرمة، ولم يثبت من الألفة ما يقتضي الندامة عند الفرقة أو الفتنة فأطلق ذلك، وقيل: إنه لا عدة عليها، فلا[4] يمكن مراعاة السنة والبدعة فيه، وقيل: لا سبيل عليكم لهن في هذا الموضع بمهر

---

(١) لجملة: يحمل، ل.
(٢) العجاب في بيان الأسباب ١/٥٩٦.
(٣) المهر: +، ل.
(٤) فلا: ولا، ل، ز.

ونفقة «وَمَتِّعُوهُنَّ» أي أعطوهن من مالكم ما يتمتعن به، والمتعة والمتاع ما يتمتع به «عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ» يعني على الغني الذي في سعة غناه لقدر[1] حاله «وَعَلَى الْمُقْتِرِ» على الفقير الذي في ضيق فقره بقدر إمكانه وطاقته «مَتَاعًا» أي متعوهن متاعًا «بِالْمَعْرُوفِ» أي بما أمركم الله من غير ظلم ولا بخس بتكبر «حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ» أي حقًّا[2] يلزم المحسنين، وذلك يلزم غير المحسنين، ولكن خص المحسنين تأكيدًا ليقوموا به، فلا تضيعوه، عن أبي علي، وقيل: معناه من أراد أن يحسن فهذا حقه وحكمه وطريقه، عن أبي مسلم.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن طلاق غير المدخول بها مباح في كل وقت، وأنه لا بدعة، بخلاف المدخول بها[3] فلذلك أطلق.

وتدل على صحة النكاح من غير تسمية مهر إذ لو لم يصح النكاح لما صح الطلاق، وفيه إجماع، ولا خلاف أن لها أن تطالب بفرض المهر، فإن دخل بها قبل الفرض فلها مهر المثل، ثم اختلفوا فقال أبوحنيفة: مهر المثل يجب بالعقد، ويستقر[4] بالدخول، وقال الشافعي: يجب بالدخول، فإن مات قبل الفرض والمسيس فلها مهر المثل، عن[5] أبي حنيفة وأصحابه، ولها الميراث وعليها العدة، وهو قول ابن مسعود والحسن والضحاك وأبي علي، وعند الشافعي لا يجب لها مهر المثل، ولها الميراث، وروي نحوه عن علي (عليه السلام)، ولا خلاف أن لا متعة لها.

وتدل على أنه إذا شرط أن لا مهر[6] لها يصح النكاح كما لو لم يسم؛ لأن في الحالين لم يفرض لها الصداق خلاف ما يقوله مالك و[7] الشافعي.

---

(١) غناه لقدر: لغناه بقدر، ل.
(٢) حقاً: حق، ل، ز.
(٣) بها: +، ل.
(٤) ويستقر: واستقر، ل.
(٥) عن: عند، ل، ج.
(٦) أن لا مهر: +، ل.
(٧) مالك و: +، ل.

وتدل على أن المطلقة قبل الفرض والمسيس لها المتعة، وفيه إجماع، ثم اختلفوا فقيل: المتعة لكل مطلقة عن الحسن والشافعي، وقيل: لهذه المطلقة فقط، عن سعيد بن المسيب ومجاهد وأبي حنيفة وأصحابه.

وتدل على وجوب المتعة؛ لأنه أوجب عليه حد وجوب النفقة؛ ولأن كلمة (على) تفيد الوجوب؛ ولأنها فرق بين الموسر والمعسر، وذلك يكون في الواجبات، ولهذا قال أبو حنيفة: يجبره عليها السلطان خلاف ما قاله شريح ومالك: إنها مستحبة، قال أبو حنيفة: المتعة متعتان، واجبة كهذه، ومستحبة لكل مطلقة.

وتدل على جواز الاجتهاد في الأحكام الشرعية؛ لأنه وَكَّلَ ذلك إلى اجتهادنا، ثم قال: «**بِالْمَعْرُوفِ**» وذلك أيضًا يعرف بالاجتهاد فهو[1] كالنفقة المفروضة إلى الاجتهاد.

وتدل على أن المتعة تجب بالطلاق، بشرط عدم الفرض والمسيس، وإن كان لا بد من تقدم عقد؛ لأنه عند الطلاق تجب المتعة، وقيل: بالطلاق يجب شيء آخر ولا تجب المتعة ولهذا قال أبو حنيفة: إذا رهن بمهر المثل ثم طلقها قبل الفرض والمسيس أنه لا يكون رهنًا بالمتعة؛ لأنه دين آخر لم يرهن به قال أبو يوسف: يكون رهنًا به.

وتدل على أن المتعة تختلف باليسار والإعسار، ثم اختلفوا فمنهم من يعتبر حالهما جميعًا، وهو اختيار القاضي كالنفقة ومهر المثل، ومنهم من يعتبر حاله، عن أبي حنيفة وأصحابه، قال أبو بكر الرازي في المتعة: يعتبر حاله، وفي مهر المثل يعتبر حالهما، وكذلك في النفقة، واستدل أبو بكر بظاهر قوله: «**عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ**» قال القاضي: وقوله: «**بِالْمَعْرُوفِ**» يدل على اعتبار حالهما؛ لأنه ليس من المعروف أن يسوى بين الشريفة والوضيعة.

واختلفوا في قدر المتعة فقيل: خادم أو كسوة أو رزق، على قدر الممتع، عن ابن عباس والشعبي والربيع، وقيل: أفضله خادم، وأوضعه ثوب، عن سعيد بن المسيب وعطاء والحسن، وقيل: درع وخمار وملحفة وجلباب، عن الشعبي، وقيل: ثلاثين درهمًا، عن ابن عمر، وقيل: قدر النصف من مهر مثلها، عن أبي حنيفة

---

(١) فهو: فهي، ل، ز.

وأصحابه، قالوا: لا يزاد على مهر مثلها، ولا ينقص من خُمُسِهِ، وقيل: خمسمائة درهم، عن شريح.

﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾﴾

القراءة

قراءة العامة «فَنِصْفُ» بكسر النون، وعن السلمي بضمها، وهما لغتان.

وقرأ الحسن «ويعفو» بسكون الواو استثقالاً للفتحة على الواو، والقراءة الظاهرة بفتح الواو، وعن الشعبي، «وإن يعفوا» بالياء خبرًا عن (الذي بيده عقدة النكاح)، وقراءة العامة بالتاء على الخطاب.

وقراءة العامة «ولا تنسوا»[1] بغير ألف، وضم الواو، وعن علي (عليه السلام) «تناسوا» بالألف من المفاعلة، وعن يحيى بن يعمر بغير ألف وكسر الواو.

اللغة

النصف معروف، وهو جزء معروف، وهو: جزء من[2] اثنين على المساواة، والجزء الذي لا يتجزأ ليس له نصف؛ لأنه ليس بجزأين.

والعفو: الترك، وعفو الله تعالى عن خلقه معناه استحقوا العقوبة فترك، وعفو المال: ما فضل عن النفقة، فكأنه ترك فلم يبق.

والنسيان: خلاف الذكر، والنسيان الترك، ومنه: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] والنسأ: التأخير، ومنه: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧] ومنه النسيئة.

(١) التبيان في علوم القرآن ١/ ١٠٠.
(٢) من: ومن، ل، ز.

والفضل: الزيادة والخير، والإفضال: الإحسان، والمتفضل: المدعي للفضل على أقرانه، ومنه: ﴿يُرِيدُ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٤].

الإعراب

رفع «**فَنِصْفُ**» بتقدير فعليكم نصف ما فرضتم، ويجوز في العربية النصف أي أدوا نصف ما فرضتم.

وقوله: «**يَعْفُونَ**» محله نصب بـ(أن) إلا أن جمع المؤنث في الفعل المضارع يستوي في الرفع والنصب والجزم ويكون بالنون تقول: هن يَضْرِبْنَ، ولم يَضْرِبْنَ[(١)]، ولن يَضْرِبْنَ.

«**وَأَنْ تَعْفُوا**» محله رفع بالابتداء تقديره: العفو أقرب للتقوى، عن سيبويه، واللام في التقوى[(٢)] بمعنى (إلى)، والألف واللام في قوله: «**أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ**» بدل من الإضافة؛ إذ المعنى بيده عقدة نكاحها، وهو الزوج، ومن جعله الولي، تقديره الذي بيده عقدة نكاحها، كقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤١] يعني مأواه.

المعنى

لما تقدم حكم المطلقة قبل الفرض والمسيس بَيَّنَ حكم المطلقة بعد[(٣)] الفرض والمسيس، فقال تعالى: «**وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ**» يعني أيها الرجال إن طلقتم النساء «**مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ**» قيل: تجامعوهن، وقيل: المجامعة وما يقوم مقامها من الخلوة، عن ابن مسعود، وهو قول أهل العراق، «**وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً**» يعني أوجبتم لهن صداقًا، وقدرتم مهرًا «**فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ**» أي عليكم نصف ما قدرتم، وهو المهر المسمى «**إِلاَّ أَنْ يَعْفُونَ**» يعني بترك النساء نصف صداقهن فلا يطالبن الأزواج بذلك، عن ابن عباس وسائر أهل العلم، «**أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ**» أو يترك أو يهب الذي بيده عقدة النكاح قيل: هو الزوج، عن علي (كرّم الله وجهه)، وسعيد بن المسيب وشريح

---

(١) ولم يضربن: +، ل.
(٢) في التقوى: للتقوى، ل.
(٣) بعد: قبل، ل، ز.

وإبراهيم وحماد وأبي حذيفة وابن شبرمة والشعبي ومحمد بن كعب ونافع وقتادة والضحاك وطاووس وأبي علي، وهو قول أصحاب أبي حنيفة، وعليه أكثر العلماء، وقيل ـ وهم الأقل ـ: هو الولي، عن علقمة ومجاهد والحسن، وهو مذهب الشافعي، قالوا: ويجوز أن يهب الولي مهر الولية إذا كانت بكرًا، ولا يجوز إذا كانت ثيبًا، وعند الأولين ليس للولي أن يهب المهر بكرًا كانت أو ثيبًا كسائر أموالها، وإطلاق الآية يوجب أن المراد به الزوج «**وَأَنْ تَعْفُوا**» قيل: خطاب للزوج والمرأة، عن ابن عباس، وقيل: للزوج وحده، عن الشعبي، وجمع لأنه خطاب لكل زوج «**أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**» أي أقرب[١] إلى التقوى، وإنما كان أقرب لاتقاء كل واحد ظلم صاحبه فيما يجب من حقه، وقيل: أدعى إلى اتقاء معاصي الله تعالى[٢]؛ ليرغبه[٣] فيما رَغِبَهُ الله تعالى من العفو عما له[٤]، وقيل: لأنه يستحق الثواب عليه، أو يسقط بقدره من العقاب، وهو الأقرب، ويشهد له الظاهر «**وَلاَ تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ**» أي لا تتركوا الإحسان بينكم، والفضل من جهته إتمام الصداق، ومن جهتها إسقاط[٥] النصف، حثهما[٦] على الإفضال «**إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**» أي عالم بأعمالكم فيجازيكم بها.

۞ الأحكام

الآية تدل على أن تقدير المهر عند العقد إذا ثبت لزم لزوم الفرض؛ لذلك قال: «**وَقَدْ فَرَضْتُمْ**»؛ لأن تقدير ما لا يجب لا يسمى فرضًا.

وتدل على أن الفرض بعد العقد يصح.

وتدل على أن المطلقة قبل المسيس يجب لها نصف المفروض، واختلف مشايخنا: فمنهم من قال: المهر يسقط بالطلاق ويجب نصف المفروض على طريق

---

(١) أقرب: ـ، ل.
(٢) تعالى: ـ، ل.
(٣) ليرغبه: للرغبة، ل، ز.
(٤) عماله: عن ماله، ل، ز.
(٥) إسقاط: لسقاط، ل.
(٦) حثهما: فحثهما، ل.

المتعة، ومنهم من قال: النصف يسقط بالطلاق ويبقى النصف، وهو الذي يشهد له الظاهر. فأما الفرض بعد العقد إذا طلقها فيسقط[1] كله، وتجب المتعة عند أبي حنيفة وأصحابه، وعند الشافعي يجب نصف المسمى.

وتدل على أن المسيس يوجب استقرار المهر، وفيه إجماع، ولا خلاف أن الموت يقوم مقام الدخول في استقرار المهر.

واختلفوا في الخلوة فقال أهل العراق: يستقر به المهر، وقال الشافعي: لا، وعلى هذا الخلاف في[2] وجوب العدة، والآية تشهد للقول الأول؛ لأنه إذا[3] خلا بها وقَبَّلَهَا فقد مسها وإن لم يجامعها، فيجب المهر بظاهر الآية.

وتدل على أن المفروض يجب أن يكون معلومًا؛ لأن المجهول لا نصف له.

وتدل على أن النصف ثبت عند عدم العفو؛ لأن الاستثناء يقتضي ذلك والمراد بالعفو الإسقاط، فالزوج يسقط الطلب بالنصف، والمرأة بالنصف.

وتدل أن الذي بيده عقدة النكاح الزوج دون الولي؛ لأن حل العقد بيده، والمهر يملكه هو دون الولي، والهبة منه على الإطلاق[4] تصح دون الولي.

وتدل على قولنا في اللطف؛ لأنه يعتد بذلك حيث قال: «**أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**» والنسيان المذكور المراد به الترك؛ لأن النسيان في الحقيقة ليس من فعل العبد، ولا يتعلق به التعبد.

﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾

القراءة

قرأ نافع برواية قالون «**الوصطى**» بالصاد لمجاورة الطاء لقرب مخرجيهما، وقرأ

(١) فيسقط: يسقط، ل، ز.
(٢) في: ـ ، ل.
(٣) إذا: ـ ، ج، ل.
(٤) والهبة منه على الإطلاق: والهبة على الإطلاق منه، ل، ز.

الباقون بالسين، وهما كالصراط والسراط. والقراءة الظاهرة «**الصلاة الوسطى**» بالكسر عطفا على الصلاة، وعن عائشة بالنصب على الإغراء.

۞ اللغة

الحفظ: ضبط الشيء في النفس، وهو ضد النسيان، ثم شبه به ضبط الشيء والمنع[1] من الذهاب، والحافظ خلاف المُضَيِّع.

والوسطى تأنيث الأوسط، ووسط الشيء خيره، وأعدله، ومنه: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

والقنوت الطاعة، وقيل: هذا أصله ثم تسمى[2] القراءة في الصلاة قنوتًا، وطول القيام قنوتًا، والسكون فيها قنوتًا، وقيل: أصله الدوام على أمر واحد، فحسن تصرفه في الباب؛ إذ المداوم على الطاعة قانت، عن علي بن عيسى، وقيل: أصله الدعاء.

۞ الإعراب

فحذف ناصب الصلاة[3] الوسطى من قراءة النصب[4] على تقدير: والصلاة الوسطى، فخصوها بالمحافظة.

و(قانتين) محله نصب بـ(قوموا).

۞ النزول

عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ كان يصلي بالهاجرة، وكانت أثقل الصلوات[5] على أصحابه فلا[6] يكون وراءه إلا الصف والصفان، فقال ﷺ: «لقد هممت أن أحرق على قوم لا يشهدون[7] الصلاة بيوتهم»[8]، فنزلت هذه الآية.

---

(١) والمنع: بالمنع، ل.
(٢) تسمى: سمي، ج.
(٣) ناصب الصلاة: نصب صلاة، ج.
(٤) من قراءة النصب: ـ ، ج.
(٥) الصلوات: الصلاة، ج.
(٦) فلا: ولا، ل.
(٧) لا يشهدون: لا يحضرون، ج.
(٨) صحيح ابن خزيمة ١٤٨٤.

وعن زيد بن أرقم: كنا نتكلم في الصلاة فيسلم[1] الرجل فيردون عليه ويسألهم كم صليتم؟ كفعل أهل الكتاب، فنزل قوله تعالى: «**وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ**»، فأُمِرْنَا بالسكوت، ونُهِينا عن الكلام.

۞ المعنى

لما حث الله تعالى على الطاعة خص الصلاة بالمحافظة عليها؛ لأنها معظم الطاعات فقال تعالى: «**حَافِظُوا**[2]» قيل: داوموا، وقيل: حفظها تمام[3] أركانها ومواقيتها «**عَلَى الصَّلَوَاتِ**» يعني المكتوبات، ثم خص الوسطى تفخيمًا لشأنها فقال تعالى: «**وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى**» كقوله: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ ثم قال[4]: ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨] ويعني الوسطى الأوسط، وعليه أكثر المفسرين، وقيل: الوسطى العظمى والكبرى، عن أبي مسلم، واختلفوا فيها؛ فقيل[5]: هي[6] الفجر، عن معاذ وجابر وعطاء وعكرمة ومجاهد، وهو قول الشافعي؛ لأنها بين صلاتي الليل والنهار، وبين الظلام والضياء، وصلاة لا تجمع مع غيرها، وهي منفردة بين مجتمعتين ولأنها لا تقصر، ولقوله تعالى: ﴿قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨] في موضع آخر، ولقوله تعالى: «**قَانِتِينَ**» ولا قنوت إلا في الفجر، وقيل: إنها الظهر، عن زيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري وأسامة وعائشة وابن عمر، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، وذكر الهادي (عليه السلام) في الأحكام أنها الجمعة يوم الجمعة والظهر في سائر الأيام، ورواه عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام)؛ لأنها وسط النهار، وأول صلاة فرضت وسبب نزول الآية، وقيل: إنها العصر، عن ابن عباس والحسن، وروي ذلك عن علي وابن مسعود وأبي هريرة والنخعي وقتادة والضحاك، وروي ذلك عن أبى حنيفة، وروي[7] مرفوعًا: أنها صلاة العصر. رواه علي (عليه السلام) وعائشة

---

(١) فيسلم: فيسأل، ج.
(٢) حافظوا: حافظوا على الصلوات، ل.
(٣) تمام: دوام، ج.
(٤) ثم قال: +، ل.
(٥) فقيل: قيل، ل.
(٦) هي: هو، ج، ل.
(٧) وروي: روي، ج.

وحفصة؛ ولأنها بين صلاتي نهار وليل، وقيل: إنها المغرب عن قبيصة بن ذؤيب لأنها وسط ليس بأكثرها ولا أصغرها، ولا تقصر في السفر، وقيل: صلاة العشاء الآخرة، وقيل: إنها إحدى الصلوات، لا[1] تُعْرَفُ بعينها حثًا على محافظة جميعها، عن الربيع بن خثيم وأبي بكر الوراق[2] «وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ» قيل: مطيعين، عن ابن عباس والحسن والشعبي وسعيد بن جبير وطاووس وقتادة والضحاك ومقاتل، وقيل: ساكنين، عن ابن مسعود وزيد بن أرقم؛ لأنهم نهوا عن الكلام في الصلاة، وقيل: خاشعين، عن مجاهد، نهوا عن العبث والتلفت في الصلاة، وقيل: داعين، عن ابن عباس، وقيل: الدعاء هو القنوت، وقيل: قيامًا في الصلاة، والقنوت طول القيام، عن الربيع، وقيل: هو إتمام ما فرض في الصلاة، عن أبي مسلم، قال: هو أن يتم ركوعها وسجودها، ويأتيها بشرائطها.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب المحافظة على الصلوات الخمس، ولا بد أن يكون منزلاً بعد بيان أركانها وشرائطها؛ ليصح[3] أن يأمر بالمحافظة عليها.

وتدل على اختصاص الوسطى، وقد بينا ما قيل فيه، ولا دليل في الآية على أحدها فوجب الرجوع إلى غيرها، فإن ثبت عن الرسول أنها العصر فذاك، وإلا فالأقرب أنها الظهر، واستدل جماعة بالآية على أن الوتر ليس بواجب؛ إذ لو وجبت لم يكن للصلاة وسطى، واختلف القائلون بوجوبه في الجواب، فقيل: إنها وجبت بعد الآية، وقيل: الآية في المكتوبات، والوتر ليس بفرض، وقيل: شدد أبو علي وأبو مسلم في نفي وجوبه، وهو مذهب الأكثر إلا أنه ليس في الآية ما يمنع وجوبه[4].

واستدل علي بن موسى القمي بالآية على أن الكلام يفسد الصلاة من حيث ثبت أنه (عليه السلام) أمر بالسكوت عند نزول الآية[5].

---

(١) ولا: لا، ج.

(٢) الوراق: الرازي، ج.

(٣) ليصح: ويصح، ج.

(٤) وجوبه: وجوبها، ل.

(٥) أمر بالسكوت عند نزول الآية: عند نزول الآية أمر بالسكوت، ل.

قوله تعالى:
﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾﴾

۞ اللغة

الخوف: ضد الأمن.

والرجال جمع راجل، نحو تاجر وتِجَار وقائم وقيام وصاحب وصحاب.

والركوب: العلو على الشيء يقال: راكب وركبان جمع راكب، كفارس وفرسان.

۞ الإعراب

«**فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ**» نصبًا على الحال، والعامل فيه محذوف، وتقديره: فصلوا رجالاً أو ركبانًا.

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى الرخصة حال العذر في الصلاة لَمَّا تقدم الأمر بالمحافظة عليها فقال تعالى: «**فَإِنْ خِفْتُمْ**» يعني لم يمكنكم أداء الصلاة بشرائطها موفين حقها قانتين فيها؛ لخوف العدو فصلوا رجالاً، قيل: مشاة على أرجلكم «**أَوْ رُكْبَانًا**» على ظهور دوابكم، وقيل: على أرجلكم أو ظهور دوابكم، وهو صلاة الخوف، واختلفوا فيها فقيل: يجوز ركعة، عن الحسن، فأما أهل العراق فقالوا: لا يؤثر الخوف في عدد الركعات، ففي السفر ركعتان، وفي الحضر أربع[1]، وهو الصحيح؛ لأن الركعة الواحدة لا تكون صلاة، ولذلك لا يقصر الفجر، واختلفوا في حال المشي والمسايفة إذا صلى بالإيماء حيث توجه قال الحسن: يجوز، وهو قول الشافعي قال أبو حنيفة وأصحابه: لا يجوز، «**فَإِذَا أَمِنتُمْ**» زال الخوف «**فَاذْكُرُوا اللَّهَ**» قيل: صلوا صلاة الآمن بتمام أركانها «**كَمَا عَلَّمَكُمْ**»، عن الحسن وابن زيد والأصم، وقيل: اذكروا الله بالحمد له والثناء عليه «**كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ**» من أمور دينكم.

---

(١) أربع: أربعًا، ل.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن حكم الخائف بخلاف حال المقيم الآمن، فإذا وجب في الأول الإتمام جاز في الثاني النقصان بحسب التعذر والإمكان، فإذا جاز للمريض الاقتصار على ما يمكنه من الصلاة فكذلك الخائف، والكلام في صلاة الخوف يأتي في سورة النساء، وتدل الآية على تأكيد وجوب الصلاة؛ لأن مع هجوم الخوف يجب أداؤها على أي وجه أمكن، قال القاضي: وتدل على نسخ ما روي أنه ﷺ أخر الصلاة يوم الخندق، وقيل: لا يصح ذلك؛ لأنه أخره لأنه كان[1] حال قتال ومسايفة وهو حكم ثابت عن أبي حنيفة وأصحابه.

وتدل على أن استيفاء حق الوقت واجب وإن أخل بكثير من شرائط الصلاة.

وتدل على أنه متى أداها على الوجه الممكن فلا إعادة بخلاف ما يقوله بعضهم.

وتدل على أن الرخص تدخل في الأفعال دون النيات؛ إذ لو دخلت لأفسدت طريق فعل الصلاة.

وتدل على أن تعليم الدين نعمة عظيمة من الله سبحانه، وتعليمه يكون بوجوه: منها: نصب الأدلة، ومنها: فعل الألطاف ليتعلم، ومنها: التمكين من الاستدلال والتعليم، ومنها: خلق العلم كالعلم بالمحفوظات[2] فإنه من فعل الله تعالى، وأما الاستدلال فيضاف إليه للوجوه الثلاثة دون الرابع؛ لأنه فعل فاعل النظر، خلاف ما يقوله أصحاب المعارف.

قوله تعالى:

﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍۚ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾﴾

---

(١) كان: +، ل.

(٢) كالعلم بالمحفوظات: +، ل.

۞ القراءة

قرأ ابن كثير وأبو جعفر ونافع والكسائي وأبو بكر عن عاصم: «**وصية**» بالرفع والباقون بالنصب[1] وفي النصب قولان: قيل: فليوصوا وصيةً، فينصب على المصدر. الثاني: كتب الله عليكم وصية، فينصب؛ لأنه مفعول.

وفي الرفع ثلاثة أوجه: الأول: فعليهم وصية، الثاني: فلأزواجهم[2] وصية، كما تقول: لزيد مال. الثالث: كُتبت عليهم وصية.

۞ اللغة

المتاع: ما يستمتع به أي ينتفع، والحول والعام والسنة نظائر، وأصله من حال يحول سمي به؛ لأنه يتحول.

۞ الإعراب

في نصب «**متاعًا**» أقوال:

الأول: فعل الله لهم ذلك متاعًا؛ لأن ما قبله دل عليه.

الثاني: متعوهن متاعا.

الثالث: نصب بـ(وَصيَّةً).

الرابع: نصب على الحال.

وفي نصب «**غير إخراج**» وجوه:

الأول: أنه صفة لـ(متاع).

الثاني: على المصدر كأنه قيل: لا إخراجًا.

الثالث: بنزع الخافض كأنه قيل: من غير إخراج.

۞ النزول

عن ابن عباس وجماعة أن الآية كانت نزلت في رجل من أهل الطائف يقال له:

---

(١) حجة القراءات ١٣٨.

(٢) فلأزواجهم: ولأزواجهم، ل.

حكيم ابن الحارث، هاجر إلى المدينة وله أولاد[١] ومعه أبواه وامرأته فمات، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية، فأعطى النبي ﷺ والديه وأولاده من ميراثه، ولم يعط امرأته شيئًا غير أنه أمرهم أن ينفقوا عليها من تركة زوجها حولاً، وكانت المرأة تعتد في بيت زوجها، ثم تخرج وكانت نفقتها وسكناها من مال الزوج، ولم يكن لها الميراث، فإن خرجت فلا نفقة لها.

۞ المعنى

لما تقدمت الآية في العدة وبين تعالى[٢] حال كل عدة، وكانت العدة قبل ذلك بالحول، فنسخ ووضع المنسوخ في هذا الموضع، فقال تعالى: «**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ**» يعني يموتون منكم يا معشر الرجال «**وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا**» أي يتركون زوجات «**وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ**» أي فليوصوا وصية لهن، وقيل: معناه وصية من الله لأزواجهم، عن الأصم، وقيل: وصية، من الأزواج، وعليه المفسرون «**مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ**» يعني ما ينتفعون بها حولا من نفقتها وكسوتها وسكناها، وقيل: هو مثل المتعة في المطلقات وكان واجبًا في المتوفى عنها زوجها بالوصية من مال الزوج «**غَيْرَ إِخْرَاجٍ**» أي لا يخرجن من بيوت الأزواج «**فَإِنْ خَرَجْنَ**» يعني بأنفسهن قبل الحول من غير إخراج الورثة، وقيل: إذا خرجن بعد مضي الحول، وقد[٣] مضت العدة، و(إنْ) بمعنى (إذا)[٤] عن القاضي وغيره، وهو الصحيح «**فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ**» أي لا حرج ولا إثم عليكم يا معشر أولياء الميت وورثته[٥] «**فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ**» اختلفوا في رفع الجناح، فقيل: لا جناح في قطع النفقة والسكنى عن الحسن، والسدي قال: ذلك واجب يسقط بالخروج، وقيل: لا جناح عليكم في ترك منعهن من الخروج، لأن[٦] مقامها سنة في بيت [زوجها] غير واجب، ولكن خيرها الله تعالى في ذلك، عن أبي علي، وقيل: لا جناح عليكم إن تزوجت بعد انقضاء العدة، وهذا هو الأوجه.

---

(١) وله أولاد: +، ل.
(٢) تعالى: ـ ، ل.
(٣) وقد: فقد، ل.
(٤) إذا: إذ، ج.
(٥) وورثته: وخدنته، ج.
(٦) لأن: وأن، ج.

وتقدير الآية: فإذا خرجن من العدة لتمام[1] السنة فلا حرج إن تزوجن، وقيل: من معروف يعني طلب النكاح والتزين «**وَاللَّهُ عَزِيزٌ**» قادر لا يغلبه شيء، ومع ذلك «**حَكِيمٌ**» لا يفعل إلا الحسن الذي تقتضيه الحكمة[2].

۞ الأحكام

الآية تدل على وجوب الوصية بالمتاع[3] حولا، وذكر الحول تقديرًا للمتاع الواجب بالوصية من النفقة والسكنى، ثم اختلفوا في هذا المتاع على ما بينا أن منهم من قال: هو النفقة، ومنهم من قال: المتعة.

ويدل قوله: «**غَيْرَ إِخْرَاجٍ**» على وجوب السكنى حولاً فصارت الآية دالة على وجوب وصية، ووجوب نفقةٍ وسكنى، وعلى الاعتداد حولاً، واتفق العلماء أن هذه الآية منسوخة، ثم اختلفوا، فقيل: بآية الميراث وآية عدة الوفاة، عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد، وقيل: العدة بالآية والوصية بالنفقة بالسُّنةِ، وهو قوله (عليه السلام): «لا وصية لوارث»[4]، وأنكر أبو مسلم محمد بن بحر الأصفهاني نسخ الآية وشدد فيه، واستبعد خلاف من خالفه، وزعم أن معنى الآية: أن من يتوفى منكم ويذرون أزواجًا وقد أوصوا[5] وصية لأزواجهم بمتاع يعطيها على ألا يخرجن إلى الحول، فإن خرجن قبل ذلك، وخالفن الوصية بعد أن يقمن المدة التي ضربها الله تعالى لهن، فلا حرج عليهن فيما فعلن[6] في أنفسهن من معروف أو[7] نكاح صحيح؛ لأن إقامتهن بهذه[8] الوصية حولاً غيرُ لازم، فكأنه بين تعالى أن تلك العدة غير لازمة بالوصية، وأن اللازم أربعة أشهر وعشر[9]ً، وأطال القول فيه.

---

(١) لتمام: بتمام، ل، ز.
(٢) الحكمة: +، ل.
(٣) بالمتاع: بالمباح، ل، ز.
(٤) أبو داود رقم ٢٨٧٠، والنسائي ٣٦٤١، وابن ماجه ٢٧١٣، ومسند أحمد رقم ١٧٦٩٩، والدارقطني ١٦٦، والمعجم الكبير ٧٥٣١، والسنن الكبرى رقم ١١٩٨٢.
(٥) أوصوا: وصوا، ل، ز.
(٦) فعلن: يفعلن، ل.
(٧) أو: أي، ل، ز.
(٨) بهذه: بعد، ل.
(٩) وعشر: وعشرًا، ل، ز.

ويقال: كيف كانت منسوخة، وهو متأخر عن الناسخ؟

قلنا: هذه وإن تأخرت في الترتيب والتلاوة، فهي متقدمة في النزول، وتلك متأخرة، قال الحسن: كانت العادة(١) فيما ينزله الله(٢) تعالى من الآيات أن يأمر جبريل أن يضع الآية في موضع كذا على حسب المصلحة، فإذا كانت المصلحة فيما ينزله(٣) الله تعالى(٤) آخرًا أن يوضع أولاً جاز، ومثل هذا كثير في السور والآيات، ولا خلاف أن الاعتداد بالحول منسوخ، والنفقة في عدة الوفاة منسوخة.

واختلفوا في السكنى، فمنهم من قال: لا تجب، وقد نسخ، وهو قول أصحاب أبي حنيفة، ومنهم من قال: إنه ثابت، وهو أحد أقوال الشافعي، وذكر ذلك علي بن موسى القمي.

في الآية أربعة أحكام: اثنان منسوخان، واثنان ثابتان:

فالمنسوخ: الاعتداد حولاً، والوصية لهن.

والثاني: بيان السكنى في العدة وإباحة الخروج بعد العدة، ومن يجعل السكنى منسوخًا يقول(٥): الثابت من الأحكام حكم واحد.

قوله تعالى:

﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾﴾

۞ اللغة

البيان: هو الدليل الذي يُعْلِم به المبين، وأصله الكشف يقال: بينه إذا أظهره وكشفه، مأخوذ من القطع، ومنه: ما أُبِينَ من الحي فهو ميت.

---

(١) كانت العادة: وكانت العبادة، ل، ج.
(٢) الله: ـ ، ل.
(٣) ينزله: أنزل، ل.
(٤) تعالى: ـ ، ل.
(٥) يقول: يقال، ج.

والعقل العلم سمي به لمنعه صاحبَه من الفساد، ومنه العقال.

۞ الإعراب

نصب «**حقا**» على مصدر وقع موقع الحال، والعامل فيه: (بالمعروف)، كأنه قيل: عرف ذلك حقًّا على المتقين[١]، ويجوز أن يكون العامل فيه الظرف، ويجوز أن يكون بمعنى الجملة كأنه قيل: أحق ذلك حقًّا[٢]، ويجوز في العربية الرفع صفةً لـ(متاع).

۞ النزول

قيل: نزل قوله تعالى: «**فمتعوهن**» إلى قوله: «**حقًّا على المحسنين**» قال بعضهم: إن أحببت فعلت، وإن لم أرد ذلك لم أفعل، فأنزل الله تعالى: «**وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ. .**» الآية، عن ابن زيد[٣].

۞ المعنى

لما تقدم بيان حال المعتدات بَيَّنَ ما يجب لهن من المتعة، فقال: «**وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ**» فيه قولان:

الأول: قيل: هي المتعة الواجبة بقوله: «**فمتعوهن**» ثم اختلفوا لمن[٤] تجب، فقيل: لكل مطلقة، عن سعيد بن جبير وأبي العالية والزهري، وقيل: بل للمطلقة قبل الفرض والمسيس، عن الحسن وأهل العراق، وقيل: بل للمدخول بها، عن عطاء ومجاهد، وقيل: بل للمطلقة[٥] التي تملك الرجعة، حكاه أبو علي، وقيل: لكل مطلقة إلا المطلقة قبل المسيس وقد فُرِضَ لها مهر، عن الشافعي، وإنما كرر ذكر المتعة لزيادة البيان.

---

(١) على المتقين: ـ ، ل.

(٢) ويجوز أن يكون العامل. . . أحق ذلك حقاً: +، ل.

(٣) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٠١.

(٤) لمن: لما، ل.

(٥) للمطلقة: المطلقة، ل، ج.

القول الثاني: أن المراد به النفقة لا المتعة، وهو قول أبي علي وجماعة؛ لأنه عام في كل المطلقات، فإذا حمل على النفقة أمكن أن يوفى العموم حقه، والنفقة تسمى متاعًا قال تعالى: «**مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ**»، ولأنه لا يؤدي إلى التكرار. «**بِالْمَعْرُوفِ**» يعني على قدر اليسار والإعسار من دون إسراف ولا تقتير «**حَقًّا**» أي أمرًا واجبًا «**عَلَى الْمُتَّقِينَ**» من اتقى مخالفة أمر الله تعالى وعذابه وخصهم بالذكر، قيل: تشريفًا كأن غيرهم لا يعتد بهم، وإن أوجب[1] ذلك عليهم، وقيل: إذا وجب ذلك[2] على المتقين فَغَيْرُهُمْ[3] أولى «**كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ**» يعني كما بَيَّنَ الأحكام والآيات التي مضت مما تحتاجون إلى معرفتها في أمر دينكم بَيَّنَ هذه الأحكام، وقيل: «**كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ**» يعني كما بين لمن قبلكم، عن الأصم «**آيَاتِهِ**» يعني دلائله وأحكامه «**لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**» لتعلموا الآيات والبيان، وقيل: ذكرهم بصفة العقلاء مدحًا لهم.

۞ الأحكام

الآية تدل على وجوب النفقة للمطلقات.

وتدل على أن المبتوتة لها النفقة والسكنى، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، واختيار أبي علي، خلاف ما يقوله الشافعي؛ ولهذا قال عمر: لا ندع كتاب[4] ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لعلها وهمت، يعني فاطمة بنت قيس لما روت أن النبي ﷺ لم يجعل لها نفقة ولا سكنى.

ويدل قوله: «**بِالْمَعْرُوفِ**» على أنه ليس فيه إسراف ولا تقتير؛ لأن ذلك لا يكون من المعروف.

وتدل أنه يبين الآيات والغرض أن يعلم المكلف؛ لأن قوله: «**لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**» لكي تعلموا، وقد روى سعيد بن المسيب أن الآية منسوخة بقوله[5] «**فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ**»، وعلى ما حملنا لا نسخ في الآية.

---

(١) أوجب: وجب، ل، ز.
(٢) ذلك: ـ ، ل.
(٣) فغيرهم: فغيره، ل، ز.
(٤) كتاب: كلام، ل.
(٥) بقوله: لقوله، ج.

قوله تعالى:
﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ (٢٤٣)﴾

ظاهر القراءة «تر» بفتح الراء، وعن السلمي بسكون الراء [١] [٢]، وهي لغة قوم لما حذفوا الياء جعلوا الراء آخر الكلمة فسكنوها.

اللغة

الرؤية: تكون بمعنى العلم، وتكون بمعنى رؤية العين، وهو إدراك المرئي، رأى يرى رؤية.

والألوف: جمع ألف، وهو الكثير، وأما[٣] القليل فجمعه آلاف يقال: ثلاثة آلاف إلى عشرة، ثم ما زاد يقال: ألوف، وألف على وزن فَعْلٍ[٤].

الإعراب

«حَذَر» نصب لوقوع الفعل عليه، وقيل: بنزع[٥] الخافضة، أي لحذر الموت، أو من حذر الموت، والأول أوجه.

المعنى

لما تقدم أنه تعالى بَيَّنَ آياته للناس بَيَّنَ آية من آياته معطوفًا عليه، فقال تعالى: «**أَلَمْ تَرَ**» ألم تعلم يا محمد، أو أيها السامع، ولا يجوز حمله إلا على العلم «**إِلَى الَّذِينَ**» قيل: هم قوم من بني إسرائيل، و[٦] قيل: هم قوم حزقيل «**خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ**» قيل: فروا من طاعون وقع بأرضهم، عن الحسن، وقيل: فروا من الجهاد، عن

(١) بسكون الراء: بسكونها، ل، ز.
(٢) التبيان في علوم القرآن ٢/ ٦٧.
(٣) وأمّا: فأما، ل، ز.
(٤) فعل: أفعل، ل، ز.
(٥) بنزع: لنتزع، ل.
(٦) و: +، ل.

الضحاك ومقاتل، واحتجا بقوله تعالى عقيب الآية: «وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وقيل: مرويًّا عن أبي علي، «وَهُمْ أُلُوفٌ» قيل: كثرة العدد، عن ابن عباس والحسن والضحاك وجماعة، وقيل: ألوف مؤتلفو[1] القلوب لم يخرجوا عن تباغض، عن ابن زيد، ومن ذهب إلى القول الأول اختلفوا في عددهم قيل: كانوا ثلاثة آلاف، عن عطاء الخراساني، وقيل: أربعة آلاف، عن ابن عباس ووهب، وقيل: ثمانية آلاف، عن مقاتل والكلبي، وقيل: عشرة آلاف، عن أبي روق، وقيل: ثلاثون ألفًا، عن أبي مالك، وقيل: بضعة وثلاثين ألفًا، عن السدي، وقيل: أربعين ألفًا، عن ابن عباس وابن جريج، وقيل: سبعين ألفًا، عن عطاء ابن أبي رباح، وقيل: كانوا عددًا كثيرًا عن الضحاك، والوجه فيه ما زاد على العشرة؛ لأن ما نقص يقال فيه: آلاف، و«حَذَرَ الْمَوْتِ» أي من خوف الموت «فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا» قيل: معناه أماتهم كقوله تعالى: ﴿كُونُواْ قِرَدَةً﴾ [البقرة: ٦٥] أي جعلهم كذلك؛ لأن هناك مجاورة[2]، كقول الشاعر:

امْـتَـلأَ الـحَـوْضُ وقَـالَ قَـطْـنِـي[3]

وقيل: أماتهم الله عند قول سمعته الملائكة لضرب من العبرة، وقيل: خرجوا من ديارهم ونزلوا واديًا، فناداهم ملك من أسفل الوادي أو من أعلاه: موتوا فماتوا، فعلى هذا قال لهم على لسان بعض الملائكة، وقيل: لا يجوز حمله على الحقيقة؛ لأن الموت فعل الله تعالى فلا[4] يؤمر به العبد، «ثُمَّ أَحْيَاهُمْ» قيل: غضب عليهم لفرارهم[5] فأماتهم، ثم أحياهم ليستوفوا بقية آجالهم، عن قتادة وقيل: مر بهم نبي يقال له: حزقيل، وقال الحسن و[6] مقاتل: هو ذو الكفل، وسمي حزقيل ذا الكفل؛

---

(١) مؤتلفو: مؤتلفي، ج.

(٢) مجاورة: مجاوزة، ل.

(٣) صدر البيت، عجزه:
مَهْلاً رُوَيْدًا قَدْ مَلأْتَ بطني. انظره في: إصلاح المنطق، لابن السكيت، دار المعارف ـ مصر ـ ط٤، ١٩٤٩م ت: عبد السلام هارون/ أحمد شاكر ص ٣٤٢، ولسان العرب.

(٤) فلا: ولا، ل.

(٥) لفرارهم: بفرارهم، ج.

(٦) و: +، ل.

لأنه تكفل بسبعين نبيًا أنجاهم[1] من القتل فدعا الله فأحياهم، وقيل: مر بهم وهم موتى فجعل يفكر فيهم متعجبًا، فأوحى الله إليه إن أردت أن أريك آية كيف أحيي الموتى، قال: نعم، فأحياهم، عن السدي وجماعة، واختلفوا في سبب دعائه فقيل: مر بهم فقال: إن شئت أحييتهم فعمروا بلادك وعبادك فأحياهم، وقيل: هم قوم حزقيل خرج في طلبهم فوجدهم موتى، وبكى ودعا الله فأحياهم **«إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ»** يعني عظيم النعمة بما ينزل لهم من الحجج والآيات التي تدلهم على الحق فيستحقون[2] باتباعها الفوز بنعيم الأبد **«وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَشْكُرُونَ»** نعمه ولا يطيعون أمره.

۞ الأحكام

الآية تدل على فرار منهي عنه، وبَيَّنَّا من ماذا فروا، وهو منهي عنه[3] في شريعتنا كما قال النبي ﷺ: «إذا وقع الطاعون في أرض ولستم بها فلا تدخلوها، وإذا كنتم فيها فلا تخرجوا منها»[4] فكأنه منعهم من[5] الفرار ففروا، فأماتهم عقوبة أو زجرًا أو تنبيهًا[6].

وتدل على الترغيب في الجهاد؛ ولذلك عقبه بقوله: **«وَقَاتِلُوا»** ونبه أن الموت إذا قدر لا يقع التخليص منه.

واستدل أبو الهذيل بالآية على أنه تعالى خلق[7] الأشياء بخلق[8] هو قول، وقد بَيَّنَّا أنه توسع على طريقة العرب، وبَيَّنَّا نظائره، واستدل أصحاب المعارف بأن الاضطرار إلى المعرفة لا يمنع التكليف؛ لأنه عند المعاينة يضطر إلى المعرفة.

---

(١) أنجاهم: وأنجاهم، ل، ز.
(٢) فيستحقون: فيستحقوا، ل، ز.
(٣) عنه: ـ ، ل.
(٤) مسند أحمد حديث رقم ١٥٣٦، والمعجم الكبير رقم ٢٦٦، والبزار حديث رقم ١١٠٩.
(٥) من: عن، ل.
(٦) أو زجراً أو تنبيهاً: وزجرًا وتنبيهًا، ل.
(٧) خلق: يخلق، ل.
(٨) بخلق: بخلقه، ل، ز.

قلنا: الموت قد يرد بغتة فلا يقتضي الاضطرار؛ فلذلك[1] يصح أن يكلفهم بعد الإحياء، ولا شبهة أن مثل هذا لا يقع إلا في زمان نبي؛ لأنه يجري مجرى المعجزة، وقد بينا ما قيل فيه.

قوله تعالى:

﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ٢٤٤﴾

اللغة

المقاتلة: مفاعلة من القتل، والقتل بفتح القاف مصدر قتله قتلاً، وبكسر القاف العدو، قال الشاعر:

واعتراني من[2] عامر بن لؤي ... في بلاد كثيرة الاقتتال[3]

ومقاتل الإنسان: المواضع التي إذا أصيبت قَتَلَتْهُ.

المعنى

لما أراد الله[4] تعالى حثهم على الجهاد قدم ذكر أولئك الذين فروا فلم ينفعهم الفرار مشجعًا بذلك، ثم عقبه[5] بالأمر بالقتال، فقال تعالى: «**وَقَاتِلُوا**» خطاب للصحابة حثًّا على الجهاد ومنعًا من سلوك أولئك في الفرار، وقيل: إنه خطاب للذين جرى ذكرهم على تقدير: وقيل لهم قاتلوا، قال الضحاك: أمروا بالجهاد ففروا، فأماتهم، ثم أحياهم، ثم أمرهم بالجهاد «**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» يعني في دين الله وطريقه التي شرع لهم لإعزازه، عن أبي علي وقيل: في طاعته، وقيل: في جهاد أعداء المؤمنين «**وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ**» لما يقوله المنافق «**عَلِيمٌ**» بما يحبه، فاحذروا حاله، وقيل:

---

(١) فلذلك: ولذلك، ل.

(٢) من: عن، ل.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) الله: ـ ، ل.

(٥) عقبه: عقب، ل.

سميع لما يقوله المتعلل، عليم بما يضمره، وإياكم والتعلل بالباطل، وقيل: سميع لقولكم عليم بفعلكم وضمائركم.

۞ الأحكام

الآية تدل على وجوب الجهاد.

وتدل على التحذير في القول والعمل من حيث يرى ويسمع ويعلم ما يحبه الواحد منا.

وتدل أنه سميع بصير، خلاف ما يقوله البغدادية إنه بمعنى يعلم، والسميع الذي يسمع المسموعات إذا وجدت، والبصير الذي يدرك المرئيات إذا وجدت، والفرق بين سامع وسميع أن السامع يدل على وجود المسموع، وسميع لا يدل عليه.

وتدل على التحذير من النفاق والرياء؛ لأنه تعالى يعلم الأسرار.

قوله تعالى:

﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾﴾

۞ القراءة

في «**فيضاعفه**» أربع قراءات، قرأ[1] «**فيضاعفُهُ**» بالألف والرفع أبو عمرو ونافع وحمزة والكسائي، وقرأ بالألف والنصب عاصم، وقرأ بالتشديد والرفع بلا ألف «**فيضعِّفُه**» أبو جعفر وابن كثير، وقرأ ابن عامر بالتشديد والنصب، وهما لغتان، ووجه الرفع العطف على «يقرض»، ووجه النصب على جواب الاستفهام بالفاء، والاختيار الرفع؛ لأن فيه معنى الجزاء، وجواب الجزاء بالفاء لا يكون إلا رفعًا.

«**ويضاعفه**» أكثر في الاستعمال، وقرأ أبو عمرو «**يضعف لها العذاب**»[2] بالتشديد، وههنا بالألف؛ لأن عنده المضاعفة لما لا يحد، والتضعيف للمحدود.

---

(١) حجة القراءات ١٣٨.

(٢) يقصد آية سورة الأحزاب: ٣٠.

وقرأ أبو عمرو وحمزة «**يبسط**» بالسين، وفي الأعراف «**بسطة**»، وروي عنهما بالصاد، واختلف عن بعض أيضًا، والباقون بالصاد، وهما لغتان.

۞ اللغة

القرض: القطع، قرض يَقْرِضُ، والقرض: ما أعطيته ليعود عليك[1] مثله؛ لأنه يقطع لصاحبه من ماله بقرضه، والقرض: بدل ما يجب فيه المثل، ومنه سمي القراض[2]، ومنه قَرْضُ الفَأْرِ.

والضعف: زيادة المثل، وضعَّفتُ الشيء كثَّرتُهُ حتى صار على الضعف من غيره، وضِعْفُ[3] الشيء مثلاه في المقدار.

والقبض: خلاف البسط، والقبض باليد: ضم الكف على الشيء.

۞ الإعراب

(مَنْ) استفهام محله رفع بالابتداء، و(الذي) خبره.

(وإليه) الهاء كناية عن اسم الله تعالى، وقيل: يعود على التراب الذي خلقكم منه، عن قتادة فهو كناية عن غير مذكور، وفيه بُعْدٌ، والأول الوجه.

۞ النزول

عن سفيان قال[4]: لما نزل قوله: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] قال النبي ﷺ: «رَبِّ زِدْ أمتي»[5] فنزلت: «**مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ..**» الآية. فقال: «ربِّ زِدْ أمتي» فنزلت: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

وقيل: لما نزلت الآية قال اليهود: الله يستقرض منا فنحن أغنياء، وهو فقير، فنزل قوله: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عمران: ١٨١]، عن الحسن.

---

(١) عليك: إليك، ل، ز.

(٢) القراض: المقراض، ل.

(٣) وضعف: وحففت، ل، ز.

(٤) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٠٥.

(٥) صحيح ابن حبان رقم ٤٦٤٨، والمعجم الأوسط رقم ٥٦٤٥، وشعب الإيمان ٣٣١٨.

۞ المعنى

لما حث على الجهاد، وذلك يكون بالنفس والمال، عقبه بهذه الآية، وهو تلطف في الاستدعاء إلى البر والإنفاق في سبيل الله فقال تعالى: «**مَنْ ذَا الَّذِي**» هو استفهام والمراد الأمر والترغيب «**يُقْرِضُ اللَّهَ**» أي ينفق في سبيله وطاعته، وليس هذا القرض حاجة، وإنما هو مجاز وتوسع، عن أبي علي، وكثر استعماله عند الحاجة فاستعمل ههنا على غير ذلك الوجه، ووجه الشبه أنه ينفق ليجازى عليه فشبه بالقرض، وقيل: معنى القرض البلاء الحسن، عن الزجاج، وقيل: القرض: ما أسلفت من عمل صالح أو سيئ، عن الكسائي، والوجه ما ذكرناه أولاً، و«**قَرْضًا**» قيل: في الجهاد، عن ابن زيد، وقيل: في أبواب البر، عن الحسن «**حَسَنًا**» قيل: محتسبا طيبة به نفسه، عن الواقدي، وقيل: من الحلال، عن ابن المبارك، وقيل: لا تَمُنّ ولا تؤذِ، وقيل: حسن[1] الموقع عند الإنفاق فلا يكون خسيسًا، وقيل: بجميع هذه الوجوه كلها «**وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ**» قيل: يمسك، ويضيق على من شاء، ويوسع على من شاء في الرزق بحسب المصالح، عن الحسن وابن زيد وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: يقبض الصدقات بالقبول، ويبسط الجزاء عليها عاجلاً وآجلا، عن الأصم وحكاه الزجاج، وقيل: أراد ما يفعله بالمكلف من ضيق صدره بالعطية وسعة صدره يعني بالألطاف، وقيل: يقبض: يسلب عن قوم نعمتهم، ويبسط لقوم بحسب المصلحة أو رحمة أو عقوبة، عن الأصم، وقيل: يقبض بموت واحد، ويبسط لوارثه «**وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ**» إلى الموضع الذي يحكم بين عباده، ولا حاكم ولا مالك غيره فيجازيكم بأعمالكم، وقيل: إلى التراب، يعني منه خلقكم وإليه تعودون، عن قتادة.

۞ الأحكام

تدل الآية على الترغيب في الإنفاق في سبيل الله، ثم اختلفوا، فمنهم من حمله على التطوع، ومنهم من حمله على كل صدقة واجبة أو غيرها، والأول أقرب؛ لأنه شبه ذلك بالقرض الذي لا يكون إلا تبرعًا.

---

(١) حسن: حسينة، ل.

وتدل على أنه يجازي على الأعمال، وتدل على أنه يقبض ويبسط في الدنيا للمصلحة لا للاستحقاق[1]، وأنه في الآخرة يجازي على الأعمال.

وتدل على أنه ينبغي للعبد أن يتكل على رزق الله وفضله؛ لأنه الغني الذي لا يفتقر، والجواد الذي لا يبخل، والحافظ الذي لا ينسى.

قوله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟ ۖ قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٤٦﴾﴾

القراءة

قراءة العامة «نقاتل» بالنون حكاية عنهم، وعن السلمي بالياء كناية عن الملك.

وقرأ نافع والحسن «هل عَسِيتُم» بكسر السين، والباقون بالفتح[2]، وهما لغتان والأجود الفتح[3] وهو الأكثر. قال أبو عبيدة: لو جاز ذلك لقرئ «عَسِي ربكم».

اللغة

الملأ: الجماعة الأشراف، والجمع المُلاء بضم الميم والمد، ولا واحد له من لفظه كالإبل والخيل والقوم والرهط، وأصله من الامتلاء وهو الاجتماع فيما لا يحتمل المزيد، وسمي الأشراف ملأ كأنه ليس على شرفهم مزيد، وقيل: لأنه يملأ الصدور هيبتهم، وقال بعضهم يوم بدر: ما قتلنا إلا عجائز صلعًا، فقال النبي ﷺ: «أولئك الملأ من قريش لو رأيتهم في أنديتهم لهبتهم، ولو أمروك لأطعتهم ولاحتقرت فعالك عند فعالهم».

(١) للاستحقاق: الاستحقاق، ل، ج.

(٢) حجة القراءات ١٣٩.

(٣) الفتح: +، ل.

والنبيء بالهمز وغير الهمز قراءتان[1]، والاختيار ترك الهمز؛ لأنها لغة الحجاز وعليه أكثر القراء، ولأنه أخذ من الرفعة، وبالهمز من الإنباء، وروي في الخبر النهي عن الهمز.

والمقاتلة: المحاربة.

وإسرائيل هو يعقوب، ومعناه عبد الله.

۞ الإعراب

(نقاتل)[2] قال الزجاج: أكثر النحويين لا يجيزه إلا بالجزم، وقد يجوز الرفع على ضعفه بمعنى الاستئناف، كأنه في التقدير: فإنا نقاتل، وبالياء[3] يجوز الرفع على الصفة لـ(ملك)[4]، والجزم على الجواب كقوله: «**يرثني**» بالجزم، والرفع.

ويقال: لم دخل (أن) في «**وَمَا لَنَا أَلاَّ**»، وحذفت في ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [الحديد: ٨]؟

قلنا: هما لغتان صحيحتان، [فأما إثباته ههنا ففيه أربعة أقوال:

الأول: دخلت (أن) لتدل على أن فيه معنى ما منعنا من أن لا نقاتل[5]، كما دخلت الباء في خبر ما[6] لما تضمنت معنى (ما) وسقوطها في الموضع الآخر على الأصل، كأنه قال: ما لنا غَيْرَ مقاتلين كقوله: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ ٱلتَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ﴾ [المدثر: ٤٩]، عن الفراء.

الثاني: (أن) زائدة عند الأخفش، وليس بالوجه؛ لأنه لا يحكم بالزيادة، وله معنى يحسن.

الثالث: على حذف الواو كأنه قيل: وما لنا، وأن[7] لا نقاتل كما يقال: إياك أن

(١) قراءتان: قراءتين، ل، ج.
(٢) نقاتل: يقال، ل، ج.
(٣) بالياء: +، ل.
(٤) لملك: لمالك، ل.
(٥) فأما إثباته ههنا... من أن لا نقاتل: +، ل.
(٦) خبر ما: خبرها، ل.
(٧) وأن: ولأن، ل، ز.

تتكلم، يعني إياك وأن لا تتكلم، وليس بالوجه؛ لأنه لا يحكم بالحذف، وعنه مندوحة.

الرابع: (ما) بمعنى الجحد، كأنه قيل: ما لنا نترك القتال، وعلى الوجه الأول (ما) استفهام.

«**قليلا**» نصب، ولا يجوز فيه الرفع؛ لأنه استثناء موجب، عن الزجاج.

۞ المعنى

لما تقدم الحث على الجهاد عقبه بقصة كانت مشهورة في بني إسرائيل تتضمن قعودهم عن الجهاد، وما نالهم في ذلك تحذيرًا عن سلوك طريقتهم، فيه فقال تعالى: «**أَلَمْ تَرَ**» ألم تعلم يا محمد، وقيل: أيها السامع «**إِلَى الْمَلَإِ**» جماعة الأشراف «**مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى**» أي من بعد موته «**إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ**» أي لرسول، قيل: هو: يوشع بن نون بن إفرائيم بن يوسف، عن قتادة، وقيل: شمعون سَمَّتْهُ أمه[1] بذلك؛ لأنها دعت الله تعالى[2] أن يرزقها فاستجاب دعاءها فسمته شمعون، يعني سمع دعاءها فيه، والسين يصير شينا بالعبرانية، وهو من ولد لاوي بن يعقوب، عن السدي، وقيل: هو إشمويل من ولد هارون، عن وهب، وعليه أكثر المفسرين «**ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا**»، واختلفوا في سبب سؤالهم، قيل: استدلال عن الجبابرة لهم من الملوك الذين كانوا في زمانهم، عن وهب والربيع، وقيل: قتال العمالقة، عن السدي، وقيل: تغلب قوم جالوت على بني إسرائيل فسبوا ذراريهم، وقتل مقاتلتهم «**مَلِكًا**» سألوا ملكًا تنتظم به كلمتهم، ويجمع أمرهم في جهاد عدوهم، وكان قوام أمر بني إسرائيل بِمَلِكٍ يجتمعون عليه لجهاد الأعداء ويجري الأحكام، وبنبي[3] يطيعه الملك، ويقيم أمر دينهم ويأتيهم الخبر من ربهم «**نُقَاتِلْ**» نحارب «**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» في سبيل دينه وجهاد أعدائه، فأجاب نبيهم، فقال تعالى: «**هَلْ عَسَيْتُمْ**» أي لعلكم «**إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ**» فرض

---

(١) أمه: +، ل.

(٢) تعالى: ـ ، ل.

(٣) وبنبي: ونبي، ل، ز.

«**الْقِتَالُ**» مع ذلك الملك ألا تقوموا بما تقولون، ولا تقاتلون معه، قال: هل ظننتم إن كلفتم الجهاد ألا تقوموا بحقه «**قَالُوا**» يعني الملأ «**وَمَا لَنَا أَلاَّ نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا**» لفظه عام ومعناه خاص، يعني أخرج بعضنا «**مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا**» من وطننا وأهلينا «**فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ**» فرض عليهم بعد أن بعث ملكًا يقاتلون معه، وفي الكلام محذوف تقديره: فسأل الله تعالى ذلك فبعث لهم ملكًا، وكتب عليهم القتال فتولوا وأعرضوا[١] عن الجهاد وضيعوا أمر الله «**إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ**» وهم الذين عبروا النهر على ما نبينه من بعد، «**وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ**» يعني من لم يطعه في أمره ونهيه، عن الأصم، وقيل: عليم بمن ترك[٢] الجهاد بعد وجوبه، عن أبي علي.

۞ الأحكام

الآية تدل على الحث والترغيب في الجهاد، والتحذير من مخالفة أمر[٣] الله فيه، وعلى أن الجهاد كان من فرائض من كان[٤] قبلنا، ومن شرائع الأنبياء قبل نبينا ﷺ.

وتدل على أن الجهاد يحتاج إلى مدبر وأمير يجمع الكلمة.

وتدل على جواز أن ينفصل الملك[٥] من النبوة، وجواز أن يجعل النبي ﷺ الملك لغيره بإذن ربه.

وتدل على أن للأنبياء تشديد العهود[٦] والمواثيق على أممهم فيما يلزمهم؛ فلذلك قال: «**هَلْ عَسَيْتُمْ**».

وتدل على أن المخالفة قد تقع من الأمة مع التوكيد البليغ.

وتدل على أن ترك القتال بعدما كتب عليهم ظلم؛ لأنه كبيرة.

وفي ترك الجهاد ظلم من وجوه:

---

(١) فتولوا وأعرضوا: تولوا أعرضوا، ل.

(٢) ترك: يترك، ل.

(٣) أمر: ـ ، ل.

(٤) كان: +، ل.

(٥) الملك: +، ل.

(٦) العهود: العهد، ل، ز.

منها: استحقاق العقوبة في الآخرة.

ومنها: ما يعود عليه من الضرر بقوة العدو.

ومنها: خوفه في المستقبل من غلبة العدو، وجميع ذلك يحصل في ترك إزالة المنكر، فلذلك وجب.

قوله تعالى:

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًاۚ قَالُوٓاْ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِۖ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾﴾

اللغة

الاصطفاء: من الصفوة، كأنه اختص بالصفوة من الأدناس، وقيل: هو المختار واصطفاه واستصفاه بمعنى. وهو الاستخلاص بأن تأخذ الشيء خالصًا لنفسك.

والجسم: الضخم، جَسُمَ جسامة أي ضَخُمَ، وفلان أجسم منه أي أضخم[1]، واختلفوا في حد الجسيم فقيل: الطويل العريض عند أصحابنا؛ ولذلك يقال: أجسم، وقيل: المؤلف، وقيل: القائم بنفسه، وليسا بشيء، وأقل الأجزاء التي يقع عليها اسم الجسم، قيل: ثمانية، عن أبي علي وأبي هاشم، وقيل: ستة، عن أبي الهذيل، وقيل: أربعة، عن أبي القاسم.

الإعراب

(طالوت) لا ينصرف، وصرف جاموس؛ لأنه تدخله الألف واللام، فتمكن في المعنى[2].

---

(١) أضخم: ضخم، ل، ز.

(٢) فتمكن في المعنى: ـ ، ل.

۞ المعنى

ولما بَيَّنَ تعالى إعراضهم عن الجهاد بين السبب فقال تعالى: «**وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ**[١] **إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا**» وهو من ولد بنيامين، وسمي طالوت لطوله، قيل: أميرًا على الجيش، عن مجاهد، وقيل: بعثه نبيًا بعد أن جعله ملكًا «**قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا**» أي كيف يملك علينا، وهذا أول إعراضهم أن[٢] أنكروا ملكه، قيل[٣]: إنما قالوا ذلك لأنه لم يكن من سبط النبوة ولا من[٤] سبط الملك، عن وهب والسدي، وكان سبط النبوة سبط لاوي، ومنه موسى وهارون، وسبط المملكة سبط يهوذا، ومنه داود وسليمان، وقيل: أنكروه لفقره، واختلفوا فقيل: كان دباغًا، عن وهب، وقيل: مكاريًا، وقيل: سَقَّاءً، عن السدي «**وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ**»؛ لأنا من بيت الشرف وأوتينا المال «**وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ**» أي لم يعط المال «**قَالَ**» يعني نبيهم «**إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ**» اختاره «**عَلَيْكُمْ**»، عن ابن عباس وابن زيد «**وَزَادَهُ بَسْطَةً**» أي فضلة وسعة «**فِي الْعِلْمِ**» قيل: بالحرب وقيل: كان أعلم بني إسرائيل في وقته، وقيل: إنه أوحى إليه «**وَالْجِسْمِ**» قيل: كان عظيمًا في الجسم، عن الحسن[٥]، وقيل: كان[٦] طويلاً[٧]، وكان إذا قام الرجل فبسط يده رافعًا لها نال رأسه، حكاه أبو علي، وقيل: قوة، وقيل: بالجمال، وكان أجمل بني إسرائيل وأعلمهم، عن الأصم «**وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ**» يعني لا ينكر ملكه وإن لم يكن من أهل بيت الملك؛ فإنه ليس بالوراثة، ولكن يؤتيه الله من يشاء[٨] «**وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**» قيل: جواد، عن أبي مسلم، وقيل: واسع الفضل إلا أنه حذف كقولهم فلان كبير، أي كبير القدر، وقيل: واسع يعني يوسع على من يشاء نعمه، كما جاء أليم بمعنى مؤلم، وقيل: واسع بمعنى ذي

---

(١) وقال لهم نبيُّهم: +، ل.
(٢) أن: إذ، ل، ز.
(٣) قيل: وقيل، ل، ز.
(٤) من: ـ ، ل.
(٥) عن الحسن: ـ ، ل.
(٦) كان: ـ ، ل.
(٧) طويلاً: طولاً، ل، ج.
(٨) يعني لا ينكر ملكه... يؤتيه من يشاء: +، ل.

سعة، كعيشة راضية بمعنى ذات رِضًا، ورجل تامر ذو تمر، عليم يعني مع أنه واسع الفضل، عليم بمصالح الخلق، يعطي امتحانًا واستصلاحًا، وقيل: يعطي على علم بمواقعه، عن أبي علي.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن المَلِك قد يضاف إلى الله[1]، وإن لم يكن في البعثة كالأنبياء، والمراد أن ينصبه التدبير، ويعطيه الآلات، ويأمر بالانقياد له، فعند ذلك يقال: بعثه الله ملكًا، وفي ملكه [أي] أنه من جهته؛ لأن تصرفه بإذنه.

وتدل على أن الإمامة والملك ليست بوراثة، ولا تستحق بالغنى، وإنما هي بحسب المصلحة، فمن كانت[2] المصلحة فيه يجعل الملك إليه، فيبطل قول الإمامية: إنه وراثة.

وتدل أن من شرط الملك أن يكون عالمًا شجاعًا؛ لذلك خص بالذكر العلم والجسم، ولأن لكل واحد منهما[3] تأثيرًا في السياسة والتدبير.

وتدل أن كل من آتاه الله الملك هيأ له أسبابه؛ لذلك قال: «**وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ**».

وتدل على أن الواجب على العبد الرضا بما اختاره الله تعالى له، وليس له أن يختار؛ لأنه لا يعلم المصالح، ولا يعترض بهذا على قولنا: إن الإمامة بالاختيار؛ لأنا نقول: السعة بأمر الله وإذنه، فلا[4] يلزمنا ذلك.

قوله تعالى:

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾﴾

---

(١) إلى الله: إليه تعالى، ل.
(٢) كانت: كان، ج.
(٣) منهما: +، ل.
(٤) فلا: ولا، ل، ز.

۞ اللغة

الآية: الحجة والعلامة.

والتابوت بالتاء لغة جمهور العرب، وبالهاء لغة الأنصار.

والسكينة: فَعِيلَةٌ من السكون، وهي ضد الحركة.

والبقية فَعِيَلةٌ من الباقي، وأصله من البقاء ضد الفناء.

والحمل: أصل كون الشيء على الشيء، والحَمْل بالفتح: ما كان على رأس شجرة أو في بطن، وبالكسر: ما كان على ظَهْرٍ، وامرأة حامل: في بطنها ولد، بغير هاء كحائض، وإذا[1] أريد به الحِمْل فهي حاملة.

والآل: أهل البيت، وخاصَّةُ الرجل.

۞ الإعراب

السكينة: مصدر وقع موقع الاسم نحو القضية والبقية [و] العزيمة.

۞ المعنى

لما تقدم ملك طالوت، وإعراض القوم عقب بذكر التابوت معجزة لذلك النبي ﷺ وتأكيدًا لملكه فقال تعالى: «**وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ**» أي: حجة صحة ملكه «**أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ**» وقيل: كان التابوت من الجنة، وكان عند آدم ثم عند الأنبياء، وفيه صورة الأنبياء إلى أن وصل إلى إسماعيل، فرده قيذار على يعقوب، فكان عند بنيه.

ويقال: أين كان قبل أن يرد على بني إسرائيل؟

قلنا: في أيدي أعداء بني إسرائيل من العمالقة غلبوهم عليها لما مرج أمر بني إسرائيل، وحدث فيهم الأحداث، عن ابن عباس ووهب، وقيل: في برية التيه خلفه هناك يوشع بن نون، عن قتادة، وقيل: كان جالوت ذهب به، عن الأصم، وقيل: كان التابوت ثلاثة أذرع في ذراعين، عن وهب.

ويقال: ما وجه الآية في التابوت؟

---

(١) وإذا: إذا، ل، ز.

قلنا: كانت الملائكة تحمله بين السماء والأرض رأوه[١] عيانًا، عن الحسن، وقيل: إنه تعالى انتزعه من أيدي أعدائهم الذين ذهبوا به فرده عليهم «**تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ**»، عن ابن عباس ووهب «**فِيهِ سَكِينَةٌ**» قيل: في التابوت نفسه، وقيل: فيما في التابوت، واختلفوافي السكينة قيل: ريح هفافة ولها وجه كوجه الإنسان، عن علي (عليه السلام)، وقيل: لها رأس كرأس الهرة وجناحان، عن مجاهد، وقيل: روح من الله يكلمهم بالبيان عند وقوع الاختلاف، عن وهب، وقيل: هو ما يعرفون من الآيات فيسكنون إليها، عن عطاء، وقيل: لما أتاهم التابوت وقد وعدوا النصر آمنوا واطمأنوا، عن أبي علي، وقيل: سكنوا إلى التابوت، عن قتادة، وقيل: رحمة من ربكم، عن الربيع، وقيل: كان فيه كتب الأنبياء والوعد بنصر طالوت، عن أبي مسلم.

«**وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ**» قيل: موسى وهارون واختلفوا في البقية، قيل: عصا موسى ورَضْرَاض الألواح، عن ابن عباس وقتادة والسدي، وقيل: التوراة وشيء من ثياب موسى، عن الحسن «**تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ**» قيل: جاءت به بين السماء[٢] والأرض إلى طالوت، عن ابن عباس والحسن، وقيل: لما غلب الأعداء على التابوت أدخلوه بيت الصنم فأصبحت أصنامهم كلها مكسرة[٣]، فأخرجوه ووضعوه ناحية المدينة، فأخذ وجع في أعناقهم كلما وضعوه موضعًا ظهر بلاء وموت ووباء، فأشير عليهم بأن يخرجوا التابوت، فجاءوا بعجلة، وحملوا التابوت عليها ثم علقوها على ثورين، فأقبل الثور، ووكل الله[٤] به أربعة من الملائكة تسوقه[٥] حتى جاء إلى بني إسرائيل «**إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ**» مصدقين، وقيل: إن كنتم مؤمنين فيما[٦] تزعمون، وقيل: لا يجوز حمله على الإيمان؛ لأنهم كفروا بالرد على نبيهم.

---

(١) رأوه: +، ل، ز.
(٢) السماء: السموات، ج.
(٣) مكسرة: متكسرة، ل.
(٤) الله: +، ل.
(٥) تسوقه: يسوقونه، ل، ز.
(٦) فيما: كما، ل.

۞ الأحكام

الآية تدل على تأكيد ملك طالوت بهذه الآية؛ ليكونوا أقرب إلى الانقياد له فيكون لطفًا لهم؛ لأن الملك لا يحتاج إلى معجز خصوصًا مع بيان النبي والمعجز، وإن أكد ملكه فهو معجز لذلك النبي؛ لأن ظهور المعجز[1] على غير النبي لا يجوز.

وتدل على أن في التابوت ما يسكنون إليه، لذلك[2] منَّ عليهم برده عليهم.

وتدل على عظيم[3] نعم الله تعالى على بني إسرائيل.

قوله تعالى:

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَاقُوا اللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾﴾

۞ القراءة

قرأ «**غَرفة**» بفتح الغين ابن كثير وأبو جعفر ونافع وأبو عمرو[4]، وقرأ الباقون بالضم، والفرق بينهما أن الغرفة بالفتح للمرة[5] من الغرف، والغرفة بالضم ملء الكف من الماء، وبالضم اسم للماء، وبالفتح اسم للفعل، وكلاهما حسن.

والقراءة الظاهرة «**قليلاً**» بالنصب، وعن ابن مسعود بالرفع.

---

(١) المعجز: المعجزة، ل، ز.
(٢) لذلك: كذلك، ل.
(٣) عظيم: +، ل.
(٤) حجة القراءات ١٤٠.
(٥) للمرة: المرة، ل، ز.

وقراءة العامة «نَهَر» بفتح الهاء، وعن بعضهم بالجزم، وكلاهما لغتان.

۞ اللغة

الفصل: مصدر فصلت الشيء فصلاً، والفصل أصله القطع، وفصل عن المكان كأنه قطعه وجاوزه.

والجنود: جمع جند للكثير، والأجناد للقليل، وجَنَّدَ الجنود: جَمَعَهُم، وأصل الباب: الجند الغليظ من الأرض، وسمي الجند؛ لأنه يعتصم به من غلظ الأمر.

والغرف مصدر غرفت الماء بيدي، وبالغرفة غَرْفًا بالفتح، والغرفة المرة، والغرفة الاسم منها.

والابتلاء والامتحان والاختبار نظائر.

والنهر: مجرى الماء وجمعه نهر وأنهار، وأصله من السعة، ويقال: نَهْرٌ ونَهَرٌ بسكون الهاء وفتحها.

والمجاوزة: من الجواز وهو المرور من غير شيء يصد يقال: جاوز مجاوزة، وجوز الشيء وسطه، ومنه: الجوزاء، ومجاوزة الذنب: المرور عليه بالتصفح.

والطاقة: القوة.

والفئة: الطائفة من الناس والجمع فِئُون وفئات، وفأوت رأسه بالسيف: إذا قطعته، وأصله القطع، وسميت الفرقة فئة؛ لأنها قطعة من الناس.

والغلبة: القهر.

«ومع» للمصاحبة والمقاربة[1].

۞ الإعراب

(قليلاً) نصب على الاستثناء، وتقديره: فشربوا أستثني القليل، فنصب بوقوع الفعل عليه.

(١) للمصاحبة والمقاربة: للمقاربة والمصاحبة، ل، ز.

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى انقياد من انقاد لطالوت وخروجه إلى القتال فقال تعالى: «**فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ**» قيل: في الكلام حذف، كأنه قيل: فآتاهم التابوت بالصفة التي وعدوا، فانقادوا لطالوت، وفصل: خرج عن مكانه، قطعه بالمجاوزة، وقيل: خرجوا من بيت المقدس بالجنود بالعساكر، أي خرج مع العساكر للقتال، اختلفوا قيل: كانوا ثلاثين ألف مقاتل، عن السدي، وقيل: سبعين ألفًا، عن مقاتل، وذلك أنهم لما رأوا التابوت أيقنوا بالنصرة فسارعوا[1] إلى الجهاد «**قَالَ**» يعني طالوت «**إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ**» أي يكلفكم[2]، وكان سبب الابتلاء، قيل: شكايتهم قلة المياه وخوف القتل وخوف التلف من العطش، عن وهب، وقيل: أراد تثقيل[3] التكليف لمصلحة لهم، عن أبي علي، وقيل: ابتلاهم ليميزوا الصادق من الكاذب، وقيل: ابتلاهم ليتعودوا الصبر على الشدائد «**بِنَهَرٍ**» وقيل: هو نهر فلسطين، عن ابن عباس والسدي، وقيل: نهر بين الأردن وفلسطين، عن قتادة والربيع، «**فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ**» الهاء كناية عن النهر في اللفظ، وهو في المعنى للماء يقال: شربت من نهر كذا ويراد به الماء «**فَلَيْسَ مِنِّي**» أي ليس من أهل ديني وطاعتي «**وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ**» أي لم يشربه «**فَإِنَّهُ مِنِّي**» أي من أهل ديني وطاعتي، وقيل: مني: من حزبي وأوليائي، عن أبي علي «**إِلاَّ مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ**» يعني مرة أو ملء الكف على اختلاف القراءة «**فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ**»، وروي أن من استكثر منه عطش، ومن اغترف غرفة، روي عن ابن عباس وقتادة والربيع، وأما القليل الذي لم يشرب منه[4] فقيل: أربعة آلاف، عن السدي، وقيل: كانوا عدد أهل بدر ثلاثمائة وبضعة[5] عشر وهم المؤمنون، عن الحسن وجماعة «**فَلَمَّا جَاوَزَهُ**» يعني جاوزوا النهر، قيل: جاوزه المؤمنون على عدد أهل بدر، عن الحسن وقتادة والربيع والبراء ابن عازب، وقيل: جاوزه المؤمنون والكافرون، إلا أن الكافرين انخذلوا[6]

---

(١) فسارعوا: فتسارعوا، ل.

(٢) يكلفكم: مبتليكم، ل، ز.

(٣) تثقيل: تشديد، ل، ز.

(٤) منه: +، ل.

(٥) وبضعة: وبضع، ل.

(٦) انخذلوا: انخذلوا، ج.

وبقي المؤمنون على عدد أهل بدر، عن ابن عباس والسدي «**هُوَ**» يعني طالوت «**وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لاَ طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ**» قيل: القائل من أهل الإيمان مَنْ ضعفت بصيرتهم عن منزلة غيرهم، عن الحسن وقتادة وابن زيد، وقيل: هم أهل الكفر الذين انخذلوا[1] ولم يشهدوا الفتح، عن ابن عباس والسدي «**قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ**» قيل: يعلمون ويستيقنون، عن السدي، وقيل: يحدثون أنفسهم، وهو على معنى العلم؛ لأن حديث النفس قد يكون مع الظن، وقد يكون مع الشك.

الثالث: «**يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلاَقُو اللَّهِ**» بالقتل في تلك الوقعة، عن الأصم. «**مُلاَقُو اللَّهِ**» قيل: ملاقو جزائه «**كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ**» أي فرقة قليلة «**غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ**» قيل: بنصره، عن الحسن «**وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ**» بالنصرة والحفظ والعلم.

۞ الأحكام

تدل الآية على ابتلاء وقع بذلك النهر، ولا بد أن ذلك كان بأمر الله تعالى.

وتدل على قولنا في اللطف أن المراد به بإذن الله ما يفعله المؤمن من تثبيت قلبه وإلقاء الرعب في قلوب الكفار.

وتدل على عظيم موقع الصبر، وأنه معهم بالنصر والتأييد، ولا دليل للمشبهة فيه؛ لأن هذا اللفظ يستعمل في غير المكان، تقول: أنا معك، ولا تريد المكان، والله تعالى ليس بجسم، ولا[2] يجوز عليه المكان.

وتدل على معجزة لذلك النبي؛ لأنه إخبار[3] عن الغيب.

قوله تعالى:

﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾﴾

---

(١) انخذلوا: انخذلوا، ج.

(٢) ولا: فلا، ل.

(٣) إخبار: أمارة، ج.

۞ اللغة

البروز: أصله الظهور، وبرزوا معناه صاروا بالبَرَاز من الأرض، وهو ما ظهر.

والإفراغ: صب السيال على جهة إخلاء المكان منه؛ لأن أصله الخلو، ومنه: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَارِغًا﴾ [القصص: ١٠] أي خاليًا.

والثبات: أصله اللزوم، ومنه: القول الثابت الذي يؤيدهم به ليلزموا طريق الحق، وإنه السهم في القرطاس الرمية فيه[١].

والصبر: حبس النفس عما تنازع إليه.

والنصرة: المعونة نصره ينصره نصرًا.

۞ المعنى

ثم[٢] أخبر عن خبر المؤمنين بما[٣] قالوا عند لقاء العدو، فقال تعالى: «**وَلَمَّا بَرَزُوا**» [لجالوت وجنوده] يعني «طالُوتَ» والمؤمنين معه خرجوا إلى محاربة جالوت وجنوده «**قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا**» قيل: وفقنا للصبر على الجهاد «**وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا**» أي وفقنا للثبوت حتى لا نفر «**وَانْصُرْنَا**» أَعِنَّا «**عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ**» أي على جهادهم، ونصره تعالى يكون بوجهين: بالألطاف تقوِّي قلوب المؤمنين، ويوهن قلوب الكافرين، ورعب يدخل عليهم، واختلاف كلمة يؤدي إلى فشل. الثاني: بإمداد الملائكة كما فعله يوم بدر، والقوم الكافرون: قوم جالوت.

۞ الأحكام

الآية تدل على حسن سؤال المعونة من الله تعالى، والتوفيق على المصابرة والانقطاع إليه تعالى، وهذا هو الواجب على العبد إذا حزّ به أمر.

وتدل على أن الواجب علينا أن نقتدي بهم في ذلك، فنتكل على الله في جميع أمورنا، فهذا فائدة اقتصاص أخبار مَنْ تقدم.

---

(١) والثبات أصله اللزوم. . . في القرطاس الرمية فيه: +، ل.

(٢) ثم: +، ل.

(٣) بما: +، ل.

قوله تعالى:

﴿فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع ويعقوب وأبان عن عاصم «دفاع» بالألف[(١)]، وفي الحج مثله، وقرأ الباقون بغير ألف، ووجه ذلك ما قاله أبو عبيد: إن الله تعالى لا يغالبه أحد فهو الرافع وحده، والمفاعلة تكون بين اثنين، وقال[(٢)] أبو حاتم: المفاعلة[(٣)] قد تكون من واحد كقولهم: عافاك الله، وقيل: لما أعان أولياءه على دفع أعدائهم حتى قهروهم حسن إضافة الدفاع إليه حين كان بنصره وإرادته.

اللغة

الهَزْمُ: الدفع، والهزم: الكسر.

والدفع: مصدر دفع دفعًا، وأصله[(٤)] الصرف عن الشيء.

المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى تمام القصة فقال تعالى: «**فَهَزَمُوهُمْ**» ولا بد من محذوف كأنه لما قالوا: ربنا أفرغ علينا صبرًا قال: فاستجاب لهم ربهم فهزموهم بنصره، دفعوهم وكسروهم، وهو توسع، ومعناه سببوا لهزيمتهم، وإلا فالهزيمة فعلهم «**بِإِذْنِ اللَّهِ**» قيل: بأمره، وقيل: بنصره «**وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ**» وروي أن جالوت طلب البراز فخرج

(١) حجة القراءات ١٤٠.
(٢) وقال: قال، ل.
(٣) المفاعلة: الفعال، ل.
(٤) وأصله: وأصله من، ج.

إليه داود (عليه السلام)، وكان في عسكر طالوت لم يكن نبيًّا بعد، فرماه بحجر من مقلاعه[1] فوقع بين عينيه، وخرج من قفاه فأصاب جماعة من أهل عسكره فقتلهم، وانهزم القوم عن آخرهم، عن وهب «**وَآتَاهُ اللَّهُ**» أعطاه الله «**الْمُلْكَ**» قيل: مَلَكَ بعد قتل جالوت بسبع سنين، عن الضحاك «**وَالْحِكْمَةَ**» قيل: النبوة، ولم يكن نبيًّا قبل قتله جالوت، وقيل: العلم والفقه «**وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ**» قيل: صنعة الدروع وكلام الطير والنمل، وقيل: أمور الدنيا، عن أبي علي، وقيل: الزبور والحكم بين الناس، عن الأصم، وقيل: الصوت الطيب والألحان «**وَلَوْلاَ دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ**» فيه عدة أقوال:

الأول: لولا دفع الله بجنود المسلمين الكفار ومعرتهم لغلبوا وخربوا البلاد، عن ابن عباس ومجاهد وأبي علي وأبي مسلم، ثم اختلفوا فقيل: المراد به المؤمنون وأهل الحق، وقيل: أراد المؤمن والكافر.

الثاني: لولا دفع الله بِالبَرِّ الهلاكَ عن الفاجر لهلكت الأرض ومن فيها، عن علي (عليه السلام) ومجاهد وقتادة وجماعة من المفسرين.

الثالث: لولا دفع الله باللطف للمؤمن والرعب في قلب الكافر لعمت[2] الأرض بالفساد.

الرابع: يزع الله بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، عن الحسن، فدفعه بالسلطان.

الخامس: ببعثة الرسل فيدعوهم إلى الحق ومعناه أنه يبعثه على دفع الأشرار عن ظلم الناس «**وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ**» ونعمة في دينهم ودنياهم «**عَلَى الْعَالَمِينَ**» على الخلق.

۞ الأحكام

الآية تدل على أن جالوت تولى قَتْلَهُ داودُ (عليه السلام)، وأنه كان في جند طالوت، فيدل على أن المرشح للنبوة قبل البعثة قد يكون تابعًا لغيره ممن ليس بنبي، خلاف قول الإمامية.

وتدل أنه صار إليه النبوة ومُلْكُ طالوت.

---

(١) مقلاعه: مقلاع، ل، ز.

(٢) لعمت: لهم، ل، ز.

ويدل قوله: «**وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ**» على بطلان الجبر؛ لأنه تعالى لو خلق الخلق للنار لما كان منعمًا إليهم، بل كان فَعَلَ بهم غاية الإساءة، ومن وجه آخر إذا جاز أن يفعل القبيح فما الذي يَأْمَنُ أن جميع ما فعل إنما فعل[1] على وجه يقبح، وما الذي يؤمن أن خبره بخلاف مخبره.

قوله تعالى:

﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾ ۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾﴾

۞ اللغة

الآيات: جمع آية، وهي الحجج.

والتلاوة: القراءة، وهو ذكر الكلمة بعد الكلمة من غير فاصل؛ لأن التالي للشيء يليه من غير فصل، وأصله التُّلُوُّ.

والحق: وقوع الشيء موقعه.

والدرجات: جمع درجة.

والأَيْدُ: القوة.

والروح: أصله من الروح، والروح ما يعيش به الإنسان، ثم يستعمل في غيره توسعًا، فسمي جبريل رُوحًا، والقرآن رُوحًا.

والقدس: الطهر، والأرض المقدسة المطهرة، والقادسية منه، دعا لها إبراهيم بالقدس.

---

(١) إنما فعل: +، ل.

۞ المعنى

لما تقدم من أنباء الرسل ومعجزاتهم عقبه بالتنبيه على نبوة نبينا محمد[1] ﷺ فقال تعالى: «**تِلْكَ**» يعني ما مضى[2] من الأخبار من حديث الألوف وجمع طالوت، وحديث التابوت وغيره «**آيَاتُ اللَّهِ**» أي حججه «**نَتْلُوهَا**» نقرؤها «**عَلَيْكَ**» يا محمد «**بِالْحَقِّ**» بالصدق «**وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ**»، وإنما ذكر أنه من المرسلين لوجوه:

منها: أن فيما تقدم تنبيهًا على نبوته ومعجزة له، حيث أخبر عن جميع ذلك بأوضح بيان من غير أن قرأ كتابًا وخالط أحدًا ممن هو من أهل المعرفة.

ومنها: أن نبوتهم والتصديق بتلك الأنباء إنما يجب لنبوته؛ لأن أخبارهم ومعجزاتهم قد اندرست، فإنما صح بنبوته وإخباره.

ومنها: أنه إنما صح نبوتهم لمكان الوحي، وقد أوحي إليه كما أوحي إليهم فلا معنى للفرق.

ومنها: الاستدعاء إلى القيام وبما أرسل به بعد قيام الحجة.

ومنها: أنه نصب تلك الآيات حكمة وحجة ومصلحة، كذلك جعلك رسولاً لما فيه من المصلحة والحكمة[3].

«**تِلْكَ الرُّسُلُ**» يعني من تقدم ذكرهم من الأنبياء في الكتاب، عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: تلك الذي دفع بهم الفساد الرسل الذين أرسلهم، عن الأصم، وقيل: فيه تسلية للنبي ﷺ أن تلك الرسل نالهم من قومهم مثل الذي نالك من الأذى، عن أبي مسلم «**فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ**» لئلا يتوهم أحد أن التسوية في النبوة تقتضي التسوية في الفضل، وقيل: كما فضلناك عليهم فضلنا بعضهم على بعض، وهذه الفضيلة ما خص به بعضهم من المنازل ككلامه مع موسى وإرساله محمدًا إلى الكافة الجن والإنس «**مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ**» يعني كلمه الله كقوله: (تشتهي الأنفس) أي

(١) محمد: +، ل.

(٢) مضى: مضت، ل، ز.

(٣) المصلحة والحكمة: الحكمة والمصلحة، ل، ز.

تشتهيه «**وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ**» يعني منازل لبعضهم فوق بعض على قدر أعمالهم، وعلى قدر المصالح «**وَآتَيْنَا**» أعطينا «**عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ**» الحجج وهو ما آتاه من المعجزات والكتاب «**وَأَيَّدْنَاهُ**» قويناه «**بِرُوحِ الْقُدُسِ**» قيل: الروح جبريل والقدس الله تعالى، عن الحسن، وقيل: روح القدس الاسم الذي كان يحيي به عيسى الموتى، عن ابن عباس، وقيل: هو الروح الطاهرة التي نفخت فيها فاتت[1] به من بين سائر بني آدم، عن أبي مسلم «**وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ**» قيل: إنه مشيئة الإكراه أي لو شاء[2] أن يجبرهم ويمنعهم عن القتل لفعل[3]، ولكن خيرهم وكلفهم ولم يجبرهم، عن الحسن، وقيل: لو شاء لما أمر المؤمنين بقتال الكفار فلم يكن قتال «**الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ**» قيل: من بعد موسى وعيسى -عليهما السلام - وأتباعهم، عن قتادة والربيع، وقيل: من بعد الرسل، وقيل: أمم الرسل، وقيل: اليهود والنصارى «**وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا**» في الديانات «**فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا**» كرر ذلك قيل: تأكيدًا وتنبيهًا، وقيل: الأول[4] مشيئة الإكراه أي لو شاء اضطرهم إلى حال يرتفع معها التكليف، ومعنى الثاني: بالأمر للمؤمنين أن يكفوا عن قتالهم «**وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ**» مما هو مصلحة توجبه الحكمة، وقيل: يفعل ما يريد بأن يأمر بالقتال، وقيل: بأن خَيَّرَ وخَلَّى، ولم يجبر ولم يكره.

الأحكام

تدل الآية على أن بعض الأنبياء أفضل من بعض، وأن التساوي في النبوة لا يمنع اختلافهم في التفضيل، ولا شبهة في أن نبينا ﷺ أفضل الأنبياء، وما عداه مجوز غير مقطوع في أحد بعينه، وإنما قطعنا في تفضيل نبينا ﷺ للإجماع، وإن كان من مشايخنا من ذكر فيه وجوهًا كثيرة نحو بعثه إلى الكافة، ولكثرة مستجيبيه، ولأنه خاتم الأنبياء إلى غير ذلك.

ويدل قوله: «**مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ**» أن يقع هناك مفاضلة ثم يحتمل وجهين:

(١) فأتت: ثابت، ل، ج.
(٢) لو شاء: لو يشاء، ل.
(٣) لفعل: +، ل.
(٤) الأول: +، ل، ز.

أحدهما: أن يكون المذكور نفس ما وقع به المفاضلة.

والثاني: أن يكون دلالة المفاضلة.

وتدل أنه لو شاء منع الكفار عن القتال بالإلجاء، وتدل على أن الإلجاء لم يقع.

وتدل على أنه يفعل ما يريد؛ لأنه قادر لذاته، لا يتعذر عليه مقدور. وتدل أنه مريد خلاف ما تقوله البغدادية.

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٥٤﴾

۞ القراءة

قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب: «**لاَ بَيْعَ فِيهِ وَلاَ خُلَّةَ وَلاَ شَفَاعَةَ**» بالنصب[1]، في سورة إبراهيم: ﴿لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ﴾ [إبراهيم: ٣١] وفي الطور: ﴿لَّا لَغۡوٞ فِيهَا وَلَا تَأۡثِيمٞ﴾ [الطور: ٢٣] وقرأ الباقون بالرفع، فالنصب على النفي، والرفع على النهي.

۞ اللغة

البيع: مصدر باع يبيع بيعًا، وهو استبدال المتاع بالثمن، ثم يستعمل في غيره توسعًا لمن باع دينه بدنياه.

والخُلَّةُ: المودة الخالصة. والخليل الخالص المودة، وأصله من الخَلَل، وهو الانفراج كأنها متمنعة من تخلل شائب.

والشفاعة معروفة، وأصله من الضم كأن الشفيع مضموم إلى صاحب الحاجة، وأصله الشفع خلاف الوتر، وحَدُّهُ المسألة للغير لزيادة نعمة، أو دفع نقمة.

---

(١) حجة القراءات ١٤١.

۞ المعنى

ولما قص تعالى أخبار مَنْ مضى، وثبت رسالة نبينا ﷺ حث على الطاعة فقال تعالى: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا محمدًا ﷺ فيما جاء به، «**أَنفِقُوا**» قيل: أراد به الفرض كالزكاة[1] ونحوها لاقتران الوعيد به، عن الحسن، وقيل: أراد به الفرض والنفل وسائر أعمال البر، عن ابن جريج وأبي مسلم، وقيل: هي النفقة في الجهاد ومعونة الرسول، عن الأصم وأبي علي، كأنه لما بَيَّنَ رسالته أمر بالمجاهدة[2] معه بالنفس والمال «**مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ**» أعطيناكم «**مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ**» يعني قدموا ليوم القيامة قبل إتيانه «**لاَ بَيْعٌ فِيهِ**» أي لا تجارة «**وَلاَ خُلَّةٌ**» أي ولا صداقة؛ لأنهم بالمعاصي يصيرون أعداء، وقيل: شُغْلُهُ بنفسه يمنع عن صداقة غيره «**وَلاَ شَفَاعَةٌ**» تشفع فينجيهم من العقاب «**وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ**» قيل: هم مخصوصون، عن أبي علي، وقيل: معناه الكافرون بذلك هم الظالمون عن القاضي، وقيل: الكافر بالبخل ظالم للفقير[3]، وقيل: هم الظالمون؛ لأنهم وضعوا العبادة في غير موضعها، وظلموا أنفسهم، وقيل: هم الظالمون لأنفسهم بأن أوثقوها، وخلدوها في النار، وقيل: لما نفى البيع والخلة والشفاعة لهم بين أن ذلك ليس بظلم منه، بل هم الظالمون على أنفسهم بما عملوا.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب المسارعة إلى الإنفاق قبل الحيلولة.

وتدل على أن الظالم لا خليل له ولا شفيع.

وتدل على بطلان من يخالف في الشفاعة، ويقول: إنها لأهل الكبائر، بل نقول: إنها للمؤمنين لزيادة درجاتهم كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

وتدل على أن كل كافر ظالم، ولا تدل على أن كل ظالم كافر.

---

(١) كالزكاة: كالزكوات، ل، ز.

(٢) بالمجاهدة: بالجهاد، ل، ز.

(٣) للفقير: للفقراء، ل.

قوله تعالى:

﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفۡظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾

القراءة

ظاهر القراءة «**القيوم**»، وعن عمر وابن مسعود والنخعي والأعمش «**القَيَّام**»[١]، وعن علقمة «**القَيِّم**»، وهي ثلاث لغات.

اللغة

الحي: هو من على صفة يدرك المدركات عند وجودها مع ارتفاع[٢] الموانع والآفات، ونقيضه الموت، وهما عرضان يتعاقبان لا يقدر عليهما إلا الله تعالى، ومنهم من قال: الموت ليس بمعنى، وذلك يبطل بقوله تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلۡمَوۡتَ وَٱلۡحَيَوٰةَ﴾ [الملك: ٢].

والقيوم أصله من القيام، ووزنه فيعول، وأصله قيووم إلا أن الياء الساكنة إذا كانت بعدها واو متحركة قلبت ياء، وأدغمت فيها قياسًا مطردًا، والقَيَّام: أصله قَيْوَام بزنة فَيْعَال، والأصل هو القيام بالتدبير.

والسِّنَة: النعاس وهو النوم الخفيف.

والنوم: خلاف اليقظة، نام نومًا، وهل هو معنى؟ اختلفوا فيه.

والكرسي: كل شيء تراكب يقال: تَكَارَسَ تكارُسًا، ومنه[٣]: الكُرَّاسة لتراكب أوراقها، والكِرْس[٤]: تراكب الشيء بعضه على بعض. ومنه قول الشاعر:

---

(١) التبيان في علوم القرآن ١/ ١٠٦.

(٢) مع ارتفاع: وارتفاع، ل.

(٣) ومنه: +، ل.

(٤) والكرس: الكرسي، ل، ج.

يَا صَاحِ هَلْ تَعْرِفُ رَسْمًا[1] مُكَرَّسًا[2]

والأَوْدُ: مصدر آده[3] يؤوده إذا أثقله، وأود بوزن عوج. وأودا بوزن عوجا، والجمع الأود بوزن العوج، وأصله الثقل.

وأصل العلي من العلو، يقال: علا علوًّا، والله تعالى عالٍ بالاقتدار، والعالي والمتعالي: القادر القاهر.

۞ الإعراب

يقال: بم ارتفع (هو)؟

قلنا: فيه وجهان:

الأول: بالابتداء كأنه قيل: ما إله إلا الله.

الثاني: أنه بدل كأنه قيل: ما إله ثابت[4] إلا الله، ويجوز في العربية نصب الله في قوله: لا إله إلا الله على الاستئناف، و(لا إله إلا الله) مخرجه نفي، وحقيقته إثبات، كأنه قيل: الله هو الإله دون غيره.

۞ النزول

قيل[5] : في سبب نزول هذه الآية أن المشركين كانوا يعبدون الأصنام، ويقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، فأنزل الله تعالى هذه الآية[6].

۞ المعنى

لما تقدم ذكر الأمم واختلافهم على أنبيائهم بالتوحيد وغيره عقبه بذكر التوحيد فقال تعالى: «**اللَّهُ**» قيل: من تحق له العبادة لقدرته على أصول النعم، وقيل: مَنْ يفزع

---

(١) في تفسير التبيان: ريعًا.
(٢) للعجاج انظره في لسان العرب (بلس) و(كرس) وتاج العروس (بلس).
(٣) آده: أده، ل.
(٤) ثابت: ثابتًا، ل، ج.
(٥) قيل: +، ل.
(٦) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٠٩.

إليه الخلق، وقيل: من يتحير الخلق في كنه عظمته «لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ» أي لا أحد يستحق الإلهية، وتحق العبادة له غيره «الْحَيُّ» يعني على الصفة التي بها يدرك المدركات، وبها[1] يصح أن يعلم ويقدر «الْقَيُّومُ» القائم بتدبير خلقه عن قتادة، وقيل: العالم بالأمور من قولهم: فلان يقوم بهذا الكتاب أي هو عالم به، وقيل: معناه الدائم الوجود، عن سعيد بن جبير والضحاك، وقيل: القائم على كل نفس بما كسبت حتى يجازيها من حيث هو عالم بها، عن الحسن «لاَ تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ» يعني نعاس وهو ابتداء النوم، ولا نوم ثقيل مزيل للقوة، وقيل: معناه لا يغفل عن الخلق كما يقال للغافل: أنت نائم، وإنك لوَسْنانُ. «لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ» ملكًا وخلقًا «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ» هو استفهام، والمراد المبالغة في النفي يعني لا يشفع يوم القيامة أحد إلا بإذنه أي بأمره «يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ» قيل: ما بين أيديهم: ما مضى من الدنيا، وما خلفهم: من الآخرة، عن مجاهد وابن جريج والسدي، وقيل: ما بين أيديهم من الآخرة؛ لأنهم يقدمون عليها، وما خلفهم من الدنيا؛ لأنهم خلفوها وراء ظهورهم، عن الضحاك، وقيل: ما مضى أمامهم وما يكون بعدهم، عن ابن جريج، وقيل: ما فعلوه من خيرأو شر وما هم فاعلوه، وقيل: خلفهم: بعد وفاتهم، عن أبي مسلم «وَلاَ يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ» أي معلومه كما يقال: اللهم اغفر علمك فينا أي معلومك، والإحاطة بالشيء علمًا أن يعلمه على الحقيقة كما هي «إِلاَّ بِمَا شَاءَ» يعني ما شاء أن يعلمهم ويطلعهم عليه «وَسِعَ» أي ملأ وأحاط «كُرْسِيُّهُ» يعني كرسيه أوسع من السماوات والأرض، عن أبي مسلم[2]، واختلفوا في الكرسي فقيل[3]: علمه، عن ابن عباس و[4]مجاهد، ومنه الكراسة لما كتب فيها من العلم، ويسمى العلماء كراسي، وقيل: الكرسي العرش، عن الحسن، وقيل: سرير دون العرش، وقيل: أصله ملكه وسلطانه وقدرته، والعرب تسمي الملك

---

(١) وبها: ولها، ل، ز.

(٢) أبي مسلم: أبي علي، ل.

(٣) فقيل: قيل، ل، ز.

(٤) عن ابن عباس و: ـ، ل.

القديم كرسيًا، ويسمى أصل كل شيء الكِرْس «وَلاَ يَئُودُهُ» لا يثقله ولا يشق عليه، والهاء تعود على اسم الله تعالى، وقيل: على الكرسي «حِفْظُهُمَا» يعني حفظ السماوات والأرض «وَهُوَ الْعَلِيُّ» قيل: العلي بالاقتدار ونفوذ السلطان، وقيل: العلي على الأشباه والأنداد «الْعَظِيمُ» يعني عظيم الشأن قادر لا يعجزه شيء، عالم لا يخفى عليه شيء، موجود دائم البقاء، واحد لا ثاني له.

۞ الأحكام

تدل الآية على ما يختص به القديم تعالى من الصفات الموجبة لتعظيمه وعبادته، فيدخل[(١)] فيه جميع صفاته إما تصريحًا[(٢)] أو تشبيهًا.

فقوله: «اللهُ» يدل أن العبادة تحق له لكونه قادرًا على أصول النعم وفعله ذلك.

و«لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ» يدل على التوحيد، ويدل على كونه حيًّا يدرك المدركات، وأنه سميع بصير، ولا يكون كذلك إلا وهو موجود قديم.

ويدل القيوم على دوامه، والقيام بتدبير خلقه.

و«لاَ تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ» يدل أنه ليس بجسم، ولا تجوز عليه الآفات، وتدل على أنه خلق السماوات والأرض وملكهما، ولا يكون كذلك إلا وهو المختص بالقدرة على خلق الأجسام وكثير من الأعراض.

و«يَعْلَمُ[(٣)]» يدل على كونه عالمًا.

ويدل قوله: «وَلاَ يَؤُودُهُ» أنه ليس بجسم. ويدل «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ» على أن الشفاعة داخلة تحت تدبيره، ولا تقع إلا بحسب إذنه.

ويدل قوله: «الْعَلِيُّ» أنه المتنزه[(٤)] عما لا يجوز عليه من فعل القبائح ومنع الواجبات.

و«الْعَظِيمُ» يدل على عظم شأنه في كونه قادرًا عالمًا ملكًا، فيدخل (ينظر) جميع مسائل التوحيد والعدل في هذه الآية، وتدخل النبوات والشرائع ضمنًا؛ لأنه مما يجب عليه.

---

(١) فيدخل: ويدخل، ل، ز.
(٢) تصريحاً: صريحًا، ل، ج.
(٣) يعلم: ـ ، ل.
(٤) المتنزه: المنزه، ل، ز.

قوله تعالى:

﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٥٦﴾

القراءة

القراءة الظاهرة «**الرُّشْدُ**» بضم الراء وسكون الشين، وعن الأعرج والحسن ومجاهد بفتح الراء والشين، وعن عيسى بن عمر بضم الراء وضم الشين، وكلها لغات صحيحة، فالأول كالحُزْن والحَزَن، والثاني كالرُّعْبِ، والرُّعُبِ إلا أنه لا تجوز القراءة إلا بالأول لإجماع القراء والنقل المستفيض.

اللغة

والكُره والكَره لغتان، ويقال: الكُره بالضم المشقة، وبالفتح أن يكلف الشيء فيفعله كارهًا، والكراهة الشدة.

والرشد نقيض الغي، وهو الرشد والرشد.

والغي: سلوك طريق الهلاك، وغَوِيَ غواية إذا سلك خلاف طريق الرشد، وغوي خاب.

والطاغوت أصله من الطغيان، وهو كل ما يُطْغِي الإنسان، وزنه فَعَلُوت، نحو جبروت، تقديره: طَغَوُوت إلا أن لام الفعل تقلب إلى موضع العين كما يقال[1] : صاعقة وصاقعة، ثم قلبت الفاء لوقوعها في موضع حركة وانفتاح ما قبلها. وقيل: إنه اسم أعجمي معرب غير أنه يقع على الواحد من أعداء الله تعالى، حكاه أبو مسلم.

والاستمساك: استفعال من الإمساك.

والعروة: عروة الدلو ونحوها، وأصله من التعلق سمي عروة؛ لأنها متعلقة.

والانفصام: الانصداع، وانفصم: انصدع، وأصله الفصم.

---

(١) يقال: قيل، ل، ج.

۞ الإعراب

يقال: ما حكم الألف واللام في «**الدين**» لما فيه من[1] الإضافة؟

قلنا: فيه قولان:

أحدهما: أن يكون كقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤١] أي مأواه كذلك لا إكراه في الدين أي في دينه؛ لأنه تقدم ذكر الله، تقديره: لا إكراه في دين الله.

الثاني: لتعرف دين الحق وهو الإسلام، فالألف واللام للتعريف.

۞ النزول

قال مجاهد: نزلت الآية في رجل من الأنصار كان له غلام أسود، وكان يكرهه على الإسلام.

وقال السدي: نزلت في رجل من الأنصار كان له ابنان تنصرا، وخرجا إلى الشام، فأراد أبوهما طلبهما، فنزلت الآية[2].

وقال ابن عباس: كانت المرأة من الأنصار مُقِلَّةً ترضع[3] أولاد اليهود فجاء الإسلام، وفيهم جماعة منهم، فلما أجليت بنو نضير آذاهم فيه ناس من الأنصار، فقالوا: يا رسول الله، أبناؤنا وإخواننا، فنزلت: «لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ» فقال ﷺ: «خيروا أصحابكم فإن اختاروكم فهم منكم وإن اختاروهم فأجلوهم» وقال مسروق: كان لأنصاري ابنان تنصرا قبل المبعث وخرجا إلى الشام، فلما هاجر المسلمون قدما إلى المدينة، فأرادهما أبوهما على الإسلام، فنزلت: «**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**» الآية.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر اختلاف الأمم بقوله: «**وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا**» بَيَّنَ أنه إن شاء لَأَكْرَهَهُمْ على الحق، ثم بَيَّنَ دين الحق ومحض التوحيد الذي هو دين الإسلام عقبه بأن الحق قد ظهر، والعبد مُخَيَّرٌ ولا إكراه، فقال تعالى: «**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**» فيه عدة أقوال: قيل:

---

(١) من: ـ، ل.

(٢) العجاب ١/٦١٢.

(٣) ترضع: فترضع، ل.

هو في أهل الكتاب خاصة، ومن يؤخذ منهم الجزية، عن الحسن وقتادة والضحاك، وقيل: هو في جميع الكفار ونسخت بآية السيف في (براءة)، عن السدي وابن زيد، وقيل: لا تقولوا لمن دخل[(١)] في الدين بعد الحرب: إنه دخل مكرهًا؛ لأنه إذا رضي بعد الحرب وصح إسلامه فليس بمكره، عن الزجاج، ومعناه لا تنسبوا إِلَيَّ الإكراه، وقيل: إنها نزلت في قوم خاص من الأنصار كانوا يهودًا فأريد إكراههم على الإسلام على ما ذكرنا[(٢)]، عن ابن عباس وسعيد بن جبير، وقيل: لا إكراه في الدين بعد إسلام العرب؛ لأن العرب كانوا[(٣)] لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، فلما أسلموا نزل «لا إكراه في الدين»، عن قتادة وعطاء والواقدي، وقيل: معناه ليس في الدين ما يكرهه أهله، وإنما يكرهه المنافق، عن الأصم وحمله على الكراهة يعني ليس شيء منه ينبغي أن يُكْرَهَ، وقيل: ليس في الدين إكراه من الله تعالى، ولكن العبد مخير فيه؟ **«فِي الدِّينِ»** قيل: دين الإسلام، وقيل: دين الحق ودين الله **«قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ»** أي الكفر من الإيمان، والحق من الباطل بالحجج الدالة عقلاً وسمعًا، والمعجزات التي ظهرت على النبي ﷺ، وقيل: قد ظهر بما إذا تمسك به صار راشدًا[(٤)]، وإذا تركه صار في الغي، وهو الخيبة والحرمان **«فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ»** فيه عدة أقوال:

الأول: هو الشيطان، عن عمر ومجاهد وقتادة.

والثاني: الكاهن، عن سعيد بن جبير.

والثالث: الساحر، عن أبي العالية.

الرابع: الأصنام.

الخامس: مَرَدَة الإنس والجن وكل من يطغي.

«وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ» أي يصدق ما جاء من عنده[(٥)]، ويعمل به **«فَقَدِ اسْتَمْسَكَ»** استعصم **«بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى»** بالعصمة الوثيقة وهو الإيمان بالله ورسله، عن مجاهد **«لاَ انفِصَامَ**

---

(١) عن الحسن وقتادة... لا تقولوا لمن دخل: +، ل.

(٢) العجاب ١/ ٦١٢.

(٣) كانوا: كان، ل، ز.

(٤) راشدا: رشيدًا، ل.

(٥) عنده: عند الله، ل، ز.

لَهَا» أي لا انقطاع عن السدي وجماعة يعني كما لا ينقطع مَنْ تمسك بالعروة لا ينقطع أمر مَنْ تمسك بالإسلام **«وَاللَّهُ سَمِيعٌ»** لأقوالكم **«عَلِيمٌ»** بضمائركم.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن لا إكراه في الدين، فالصحيح أنه لا يدخله الإكراه؛ لأن الدين ما يتمسك به اعتقادًا، وإنما[1] يتصور الإكراه على إظهار الدين لا على الدين، وقد بينا ما قيل فيه، فيبطل قول المجبرة؛ لأنه لو خلق فيهم الدين ومنعهم من[2] خلافه وخلق القدرة الموجبة، فأي إكراه أعظم من هذا؟

وتدل على أنه تعالى يريد من عباده الإيمان طوعًا.

وتدل على أن المعارف مكتسبة؛ إذ لو كانت ضرورية لما صح الوصف بقوله: **«قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ»**.

وتدل على أن التمسك بعبادته واجب على الدوام، وأنها العروة الوثقى.

وتدل على أن الكفر والإيمان فعل العبد، وليس بخلق لله تعالى لذلك أضافها إليهم. وتدل على أن العبد مختار لولا ذلك لما[3] صح قوله: **«قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ»**... إلى آخر الآية.

وتدل على ظهور الحق لمن أراده وتفكر فيه، وأن من لا يعرفه فقد أُتِيَ من جهته.

ومتى قيل: إذا كان لا إكراه في الدين فلم أوجب القتل؟

قلنا: هو مخير بين الإسلام وقبول الجزية أو القتال، والقتال يجوز أن يكون عقوبة ولطفًا[4]، وليس بإكراه على الدين.

قوله تعالى:

﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٥٧﴾

---

(١) وإنما: فإنما، ل، ز.

(٢) من: عن، ل.

(٣) لما: ما، ل.

(٤) ولطفا: أو لطفًا، ل، ز.

۞ القراءة

القراءة الظاهرة «**الطاغوت**»، وعن الحسن «**الطواغيت**» على الجمع[1]، قال أبو حاتم: العرب تجعل الطاغوت واحدًا وجمعًا، ومذكرًا ومؤنثًا.

۞ اللغة

الولي: أصله من الولاية[2] وهي القرب من غير فصل، ومنه الوالي؛ لأنه يلي القوم بالتدبير والأمر والنهي، ومنه المولى وولي اليتيم والولي في الدين؛ لأنه يلي أمره بالنصرة.

والنور جسم مضيء، والضياء عرض فيه.

والظلمة: نقيض النور، وهما جسمان محدثان، ثم شبه الإيمان بالنور من حيث يُدْرَك به الحق، ويتوصل به إلى الجنة، والكفر ظلمة، من حيث يمنع من الوصول إلى الحق، ويوجب التحير.

والخلود: الأبد، خلد يخلد خلودًا فهو خالد، ومنه جنة الخلد.

۞ الإعراب

يقال: لم قال: «**يُخْرِجُونَهُمْ**» والطاغوت واحد في اللفظ؟

قلنا: لأنه يذكر، ويراد به الجمع، وقيل: إنه أراد الجنس.

۞ النزول

عن ابن عباس أنها نزلت في قوم كفروا بعيسى، ثم آمنوا بمحمد ﷺ، فأخرجوهم من كفرهم بعيسى إلى الإيمان بسائر الأنبياء[3].

وقيل: هو عام في جميع المؤمنين، وعليه أكثر المفسرين.

وقيل: نزلت في قوم أسلموا بعد كفر، فأما المبتدئ بالإسلام فغير داخل فيها.

---

(١) التبيان في علوم القرآن ١/ ١٠٨.

(٢) الولاية: الولي، ل.

(٣) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٥١.

المعنى

لما ذكر تعالى المؤمن والكافر، وبَيَّنَ ولي كل واحد قال تعالى: «**اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا**» قيل: ناصرهم ومعينهم، وناصرهم على أعدائهم، وقيل: معينهم في إقامة الحجة لهم، وقيل: المتولي لثوابهم على طاعتهم، وقيل: محبهم، والمراد أنه يحب تعظيمهم، وقيل: متولي أمورهم في دينهم ودنياهم لا يكلهم إلى غيره، وقيل: أولى وأحق بهم؛ لأنه ربهم، وقيل: ولي هُداهم، عن الحسن «**يُخْرِجُهُمْ**» قيل: يدعوهم، وقيل: يلطف بهم[1] ويبين لهم، ويبعث الرسل، ويهديهم «**مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ**» قيل: من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان، وقيل: من النار إلى الجنة، وقيل: من ظلمة الضلالة إلى نور الهدى عن قتادة، وقيل: من الذل إلى العز في الدارين «**وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ**» متولي أمرهم وناصرهم «**الطَّاغُوتُ**» قيل: الشيطان، عن ابن عباس والأصم وأبي مسلم، وقيل: أراد به كعب بن الأشرف وحيي بن أخطب وسائر رؤساء الضلال، عن مقاتل، وقيل: طغاة الكفار، عن أبي علي «**يُخْرِجُونَهُمْ**» أي يدعونهم إلى الخروج ويزينون لهم حتى يخرجوا «**مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ**» من الهدى والإيمان إلى الكفر والضلالة، وقيل: هم اليهود آمنوا بمحمد قبل البعثة، فلما بعث كفروا به[2]، عن قتادة ومقاتل، وقيل: إنهم قوم ارتدوا عن الإسلام، عن مجاهد، وقيل: المراد به[3] جميع الكفار، ومَنْعُهم من الدخول إخراج منه وإن لم يكونوا فيه، كما يقال: أخرجني فلان من ميراثه، وفي قصة يوسف: ﴿تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [يوسف: ٣٧] ولم يكن فيه قط، ومثله: ﴿وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ﴾ [النحل: ٧٠] «**أُولَئِكَ**» يعني الكفار «**أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**» مؤبدون، لا يخرجون عنها.

الأحكام

الآية تدل على أن الخروج من الضلالة إلى الحق لا يتم إلا بألطافه وهدايته؛ لأن

---

(١) بهم: لهم، ل، ز.

(٢) به: +، ل.

(٣) به: ـ، ل، ز.

نفس الخروج فعل العبد؛ ولذلك يؤمر به ويثاب عليه، فلا[١] بد من حمل الخروج على التسهيل والمعونة والأمر به والحث عليه، يوضحه أن إضافة الطاعات إلى الله تعالى لا يصح إلا على وجه الدعاء والتزيين والتسهيل.

وتدل على بطلان مذهب المجبرة في المخلوق والاستطاعة والإرادة؛ لأن عندهم الله تعالى يُخرج الكافر من الإيمان إلى الكفر، لا الشيطان، والله تعالى أضاف ذلك إلى الشيطان، وعابه بذلك، فدل أنه منزه منه، وتدل على وجوب موالاة المؤمنين، والبراءة من أهل الضلالة؛ لأنه تعالى بين أنه ولي المؤمنين، ولا يوالي الكافرين.

قوله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥٨﴾﴾

القراءة

ظاهر القراءة «ربي» بفتح الياء لمكان الألف، وعن الأعمش وحمزة «**ربي**»[٢] بسكون الياء على الأصل.

والقراء على «بُهِتَ» بضم الباء، وكسر الهاء، أي بهت الكافر على ما لم يسم فاعله، وعن بعضهم «بَهَتَ» بفتح الباء والهاء أي بهت إبراهيم.

وقرأ أبو جعفر ونافع «**أنا أحيي**» بمد أنا، وكذلك أنا[٣] أول، «**وأنا آتيكم**» وأشباهها كلها ممدودة، فإذا لم يكن بعدها ألف وكانت مكسورة لم يمدوا، كقوله تعالى: ﴿إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [الأعراف: ١٨٨] وقرأ الباقون بغير مد، وطرح الألف عند الوصل، وإثباتها في الوقف.

(١) فلا: ولا، ل، ز.

(٢) السبعة في القراءات ١٩٦.

(٣) وكذلك أنا: +، ل.

اللغة

المحاجة: مفاعلة من الحجة، ووزنه فَاعَلَ كقاتل وخاصم، وهو أن يفعل الرجل مثل فعل صاحبه، ويقول مثل قوله.

والشمس: جمعها شموس، وهي تؤنث.

والبَهْتُ: مواجهة الرجل بالكذب عاتبه، بهته بهتًا، ومنه الحديث: «اليهود قوم بهت»[1] والبهت: الحيرة عند استيلاء الحجة، وفيه ثلاث لغات: بُهِت كما جاء به الكتاب، وبَهُت بفتح الباء وضم الهاء على زنة ظَرُفَ، وبَهَت.

الإعراب

«الَّذِي كَفَرَ» موضعه رفع لإضافة الفعل إليه.

«و(إلى) دخلت في قوله[2] «إِلَى الَّذِي حَاجَّ» للتعجيب[3] كما يقال: «أما ترى إلى فلان كيف يصنع، معناه: هل رأيت مثل فلان[4] في صنعه كذا.

المعنى

لما بَيَّنَ تعالى أنه وَلِيِّ المؤمنين وناصرهم، وأن الكافر لا ولي له، تسليةً للنبي ﷺ قص عليه نبأ إبراهيم وطاغوته وغيره من الأنبياء تأكيدًا وحجة له، فقال تعالى: «أَلَمْ تَرَ» يا محمد تعجيب منه لنبيه، أي أرأيت كصنع من «حَاجَّ» أي خاصم وجادل قيل: هو النمرود[5] بن كنعان، وهو أول من تجرأ وادعى الربوبية، عن مجاهد وقتادة والربيع، واختلفوا في وقت هذه المحاجة قيل: عند كسر الأصنام قبل الإلقاء في النار، عن مقاتل، وقيل: بعد إلقائه في النار «فِي رَبِّهِ» أي في رب إبراهيم الذي يدعو إلى عبادته وتوحيده «أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ» الهاء في آتاه قيل: تعود إلى المحاج أعطاه الله

---

(١) قول لعبد الله بن سلام ورد في صحيح البخاري رقم ٣١٥١، وابن حبان رقم ٧١٦١، والسنن الكبرى رقم ٨٢٥٤، ومسند أحمد ١٢٠٧٦.

(٢) وإلى دخلت في قوله: والياء دخل، ل.

(٣) للتعجيب: للتعجب، ل.

(٤) مثل فلان: كفلان، ل، ز.

(٥) النمرود: نمرود، ل، ز.

الملك وهو نعيم الدنيا وسعة الملك[١]، وهذا جائز أن يعطى الكافر، وإنما لا يعطى الولاية والأمر والنهي، عن الحسن وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: آتاه الملك وكان مؤمنًا فكفر، عن أبي مسلم وقيل: تعود الكناية على إبراهيم، عن أبي حذيفة وأبي القاسم «**إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ**»، وفي الكلام حذف، كأنه قيل: من ربك؟ فقال: ربي الذي يحيي ويميت، يحيي بالإحياء ويميت بالإماتة، فقال نمرود: «**أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ**» قال: أنا أحيي بالتخلية من الحبس مَنْ وجب عليه القتل، وأميت بالقتل من شئت ممن هو حي، وهذا جهل عظيم منه؛ لأنه اعتمد في المعارضة الاشتراك في العبادة، وعدل عن وجه الحجة؛ لأنه تعالى[٢] خلق الحياة والموت اختراعًا لا يقدر عليه[٣] غيره، فانتقل إبراهيم (عليه السلام) إلى حجة أخرى لا عجزًا، ولكن ظهرت حجته من غير اعتراض، فأورد حجة أخرى تأكيدًا، وقيل: انتقل من مثال إلى مثال؛ لأن أصل الحجة أنه يقدر على ما لا يقدر عليه أحد كالحياة والموت، ودور الفلك ونحوه «**فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ**» يعني من موضع الطلوع «**فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ**» موضع الغروب.

ويقال: هلا قال له نمرود: فليأت نهارك من المغرب؟

قلنا: لوجهين:

أحدهما: لأنه علم بما رأى من الآيات أنه لو سأله لفعله، فيزداد فضيحة[٤]، فسكت، وهكذا يكون المبطل.

والثاني: أنه تعالى خذله ولطف لإبراهيم حتى لم يلبس، ولم يأت بشبهة.

«**فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ**» أي تحير وانقطع عند ظهور الحجة، وقيل: بقي مغلوبًا لا يجد مقالاً، عن أبي مسلم «**وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**»، قيل: بالمعونة على بلوغ البغية

---

(١) الملك: المال، ل، ز.
(٢) تعالى: ـ ، ل.
(٣) عليه: ـ ، ل.
(٤) فضيحة: فضيحته، ل، ز.

من الفساد، وقيل: لا يهديهم إلى المحاجة كما يهدي أنبياءه، وقيل: لا يهديهم بألطافه وتأييده إذ علم أنه لا لطف لهم، وقيل: لا يحكم بهدايتهم، وقيل: لا يهديهم إلى الجنة.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن المعارف مكتسبة غير ضرورية؛ لذلك صحت المحاجة، ولو كانت ضرورية لقبحت المحاجة كسائر الضروريات.

وتدل على بطلان التقليد؛ إذ لوكان طريقًا للعلم لما احتيج إلى المحاجة.

وتدل على صحة القياس والاستدلال؛ لأن المحاجة بها تتم.

وتدل على أن هذا الذي حاج كان يدعي الربوبية لنفسه؛ لذلك قال: أنا أحيي وأميت.

وتدل على أن الطريق إلى معرفته سبحانه ـ هو فعل ما لا يقدر عليه غيره؛ لذلك احتج مرة بالحياة والموت؛ لأنهما[1] من أظهر ما يذكر في هذا الباب، فيدل[2] على أنه إنما يعلم بأفعاله، وتدل على أن ما عارض به إبراهيمَ تلبيس لم يخف على أحد بطلانه؛ لأنه احتج بالاختراع، فعارضه بالعبارة، فلذلك سكت عن الجواب.

وتدل على حسن إيراد حجة بعد حجة تأكيدًا إذا ظهرت الأولى؛ لذلك انتقل إبراهيم، وإبراهيم إنما احتج بإيجاد ما لا يقدر عليه غيره، فجميع ما يدخل[3] في هذه الجملة يصح أن يجعل مثالاً بعد مثال، فالانتقال لم يقع في الحجة كما لو استدل بتحريك الأفلاك، ثم عقبه بسكون الأرض، وإنما اختار إبراهيم (عليه السلام) الإحياء؛ لأنه ـ مع دلالته على القديم سبحانه ـ أَوَّلُ النعم وأصلها، فنبه على التوحيد وعلى نعمه على ذلك الكافر وغيره.

---

(١) لأنهما: لأنها، ل، ز.

(٢) فيدل: وتدل، ل.

(٣) ما يدخل: ما يدل، ل، ز.

قوله تعالى:

﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ۖ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ۖ وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ ۖ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾﴾

القراءة

قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي: «لَبِتَّ» بالإدغام للمجاورة بالمخرج، وقرأ الباقون بالإظهار على الأصل.

وقرأ حمزة والكسائي ويعقوب «**لم يتسنه**» في الوصل بحذف الهاء[١]، وكذلك في الأنعام «**اقتده**» بحذف الهاء؛ لأن الهاء صلة فتحذف في الوصل فإذا وقف وقف بالهاء، وقرأ الباقون بإثباتها في الوصل، واتفقوا على إثباتها في الوقف، وعن حمزة ويعقوب في سورة الحاقة «**سلطانيه**» وفي القارعة: «**ما هيه**» بحذف الهاء، ويعقوب بحذف من «**حسابيه**» و«**كتابيه**» والباقون يثبتون الهاء في الوصل.

وقرأ «**إلى حمارك**» بالإمالة أبو عمرو وحمزة والكسائي، والباقون بالتفخيم.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو «**نُنْشِرُهَا**» بالراء غير معجمة، وضم النون، وكسر الشين، من النشر ضد الطي، وعن بعضهم بالراء وفتح النون وضم الشين، وقرأ ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي «**ننشزها**» بالزاي معجمة من فوق بمعنى يرفع بعضها إلى بعض[٢].

وقرأ حمزة والكسائي «**قال اعْلَمْ**» على لفظ الأمر خطاباً[٣] من الله تعالى لنبيه، وقرأ الباقون «**أَعْلَمُ**» بقطع الألف حكاية عن ذلك النبي[٤].

---

(١) حجة القراءات ١٤٣.

(٢) حجة القراءات ١٤٤.

(٣) خطابا: خطاب، ج.

(٤) حجة القراءات ١٤٥.

اللغة

مر يمر: إذا مضى.

والقرية: أخذ من قريت الماء إذا جمعته[1]، وسميت القرية لاجتماع الناس فيها.

والخَوَاء: الخلاء[2] أصله الخُلُوّ، ومنه: خوى[3] المنزل إذا انهدم، ولأنه يخلو من أهله.

والعَرْشُ: البيت لارتفاع أبنيته، وجمعه عروش، والعرش: البناء لارتفاعه، ومنه: ﴿وَمِمَّا يَعۡرِشُونَ﴾ [النحل: ٦٨] والعرش: السرير لارتفاعه على الأرض، ومنه: التعرش جعل الخشب تحت الكَرْم، والعرش: المُلْك، وأصل الباب: الارتفاع.

والعام: الحَوْلُ، جمعه أعوام.

واللبْث: المكث.

والحمار: اسم ينطلق على الأهلي والوحشي، وأصله من الحمرة، سمي بذلك؛ لأنه يغلب عليه الحمرة.

والنشور: الحياة بعد الموت، نشر الميت إذا حيي، ونشره الله: أحياه، والنشر خلاف الطي، والنَّشَزُ بالزاي: الارتفاع.

و«يتسنه» قيل فيه: إنه من السنة، والهاء صلة، والأصل الواو تدل عليه السنوات، فإذا وقفت جاء بالهاء للوقف، وقيل: إنها أصلية، ومنه سانَهْتُ واكتَرَيْتُ مُسَانَهَةً، ولا يجوز أن تكون من الأسن، عن الزجاج.

الإعراب

(أو) حرف عطف، وهو عطف على معنى الكلام الأول، والكاف كاف التشبيه، وتقديره: أرأيت كالذي حاج إبراهيم، أو كالذي مر على قرية، وموضع الكاف نصب بـ(ترى)، ومعناه التعجب، وذلك يقع في شيئين يقال: ما أَجْهَله، هذا[4] هو الأصل،

---

(١) إذا جمعته: +، ل.

(٢) الخلاء: +، ل.

(٣) خوى: خلا، ج.

(٤) هذا: فهذا، ل.

فإذا قلت: هل رأيت كزيد في الجهل؟! دللت على مثل الأول، غير أن الأول وضع للتعجب، والثاني للاستفهام، ثم استعمل في التعجب، وقيل: الكاف زائدة، وليس بالوجه؛ لأنه لا يحكم بالزيادة، وللكلام معنى.

ويقال: ما موضع (كم) من الإعراب؟

قلنا: نصب بـ(لبثت) كأنه قيل: أمائة سنة لبثت أو أقل أو أكثر.

ويقال: لم دخلت الواو في[1] «ولنجعلك»؟

قلنا: لاتصال الكلام بفعل محذوف، كأنه قيل: ولنجعلك آية للناس، فقلنا ذلك؛ لأن الواو لو سقطت اتصلت اللام بالفعل المتقدم.

۞ المعنى

لما تقدم محاجة إبراهيم واحتجاجه وإنكار نمرود مع ظهور آياته أتبعه بقصة من مر تسلية للنبي ﷺ وتعجيبًا من أولئك، فكأنه قيل: اعتبر يا محمد بقصة[2] إبراهيم، وبقصة من مر كيلا يضيق صدرك بكفر قومك، وقيل: لما تقدم حديث الاحتجاج بالإحياء والإماتة اتصل به هذه القصة بيانًا لحقيقة الإحياء والإماتة، وإزالة الشبهة، وقيل: نظمه كأنه قال: إنا[3] نظهر حجتك يا محمد كما فعلنا بإبراهيم، وكما فُعِلَ لمن مر، عن أبي مسلم، «**أَوْ كَالَّذِي**» أو هل[4] رأيت كالذي مر، قيل: هو عزير، عن قتادة والربيع وعكرمة والضحاك والسدي، وقيل: أرميا، عن وهب، وقيل: هو الخضر، عن ابن إسحاق، وكان من سبط هارون، وقيل: رجل كافر شك في البعث عن مجاهد «**عَلَى قَرْيَةٍ**» قيل: هو بيت المقدس لما خربه بخت نصر، عن قتادة ووهب وعكرمة والربيع، وقيل: الأرض المقدسة، عن الضحاك، وقيل: هي القرية التي خرج منها الألوف حذر الموت، عن ابن زيد، وقيل: سلماباذ[5]، عن السدي «**وَهِيَ**

---

(١) في: ـ ، ل.

(٢) بقصة: قصة، ل، ز.

(٣) إنا: + ، ل.

(٤) أو هل: أي هل، ل، ز.

(٥) سلماباذ: سمناذ، ج؛ سلماناد، ل. وما أثبتناه من تفسير الثعلبي، ٢/ ٢٤٢ وتفسير الألوسي، ٣/ ٢١.

خَاوِيَةٌ» قيل: خالية، وقيل: خراب، عن ابن عباس والربيع والضحاك، وقيل: ساقطة «**عَلَى عُرُوشِهَا**» على أبنيتها وسقوفها، كأن السقوف سقطت ووقع[1] البنيان عليها، وقيل: (على) بمعنى (مع) أي خاوية مع عروشها، وقيل: خالية على ما فيها من البيوت وتعريش الأشجار، عن أبي علي «**قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا**» أي كيف يحيي هذه الله[2] ؟ قيل: لم يقلها شكًّا، وإنما قالها تعجبًا، والمار مؤمن، وقيل: بل قاله شكًّا والمار كافر، عن مجاهد «**فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ**» من غير أن اضطره إلى المعرفة بموته[3]، أو نَشْرِه[4] بشيء كما يكون في الأموات، ولكن أماته بغتة فبقي مائة عام «**ثُمَّ بَعَثَهُ**» أحياه، وقيل: جعل الحياة في عينيه لينظر كيف يحيي الموتى، وهذا لا يجوز؛ لأن الرائي هو جملة الإنسان الحي المتصرف، فما لم يصيره[5] حيًّا عاقلاً لا يجوز أن يعلم ويرى «**قَالَ كَمْ لَبِثْتَ**» (كم) استفهام، والمراد به التقرير[6] أي قال الله: كم لبثت ههنا ميتًا؟ وعلى هذا لا بد أن يكون المبعوث نبيًّا، وقال أبو علي: لا يجوز أن يكون نبيًّا لأجل تعجيب الله منه، ولا بد أن يكون في زمان نبي؛ لأن المعجز لا يظهر إلا في زمان الأنبياء «**قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ**»؛ لأنه تعالى أماته أول النهار وأحياه بعد مائة سنة آخر النهار فقال: يومًا، ثم التفت إلى بقية من الشمس وقال[7] أو بعض يوم، إنما عنى في ظني أو فيما عندي، فيكون صدقًا «**قَالَ بَلْ لَبِثْتَ**» بل مكثت ميتًا[8] «**مِائَةَ عَامٍ**» قيل: إنما علم بأنه مات مائة عام بإخبار من أراه المعجزة، وقيل: لما رجع إلى وطنه فعرف بالآثار الدالة فرأى ولد ولده شيوخًا، وقد كان خلفها[9] بخلاف ذلك، وغير ذلك[10] من الآيات «**فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ**» قيل: كان هذا المار معه

---

(١) ووقع: ووقعت، ل.
(٢) يحيي هذه الله: يحيي الله هذه، ل، ز.
(٣) بموته: ـ ، ل.
(٤) أو نشره: ونشره، ل.
(٥) فما لم يصيره: فما لم يصير، ل.
(٦) التقرير: التقدير، ج.
(٧) وقال: فقال، ل.
(٨) ميتاً: ـ ، ل.
(٩) خلفها: خلقها، ل، ز.
(١٠) وغير ذلك: +، ل.

تين وعصير عنب، وهو راكب حمارًا، فأماته الله وأمات حماره، وقيل: بقي حماره حيًّا، والأول الوجه، وبقي التين والعصير كما هو إلى أن بعث، فقال تعالى: «**فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ**» يعني التين «**وَشَرَابِكَ**» يعني العصير «**لَمْ يَتَسَنَّهْ**» أي لم تغيره السنون، وإنما قال «**لَمْ يَتَسَنَّهْ**» على الواحد قيل: يرجع إلى الشراب؛ لأنه أقرب المذكور إليه، وقيل: يرجع إلى حسن الطعام والشراب، أي انظر إلى ما تركته إنه[1] لم يتسنه، وقيل: في قراءة ابن مسعود «**انظر إلى طعامك وهذا شرابك لم يتسنه**»[2] «**وَانظُرْ إِلَى حِمَارِكَ**» قيل: فيه تقديم وتأخير، تقديره: انظر إلى طعامك وشرابك ولنجعلك آية وانظر إلى حمارك، وقيل: بل تقديره: فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه، وانظر إلى حمارك، وانظر إلى العظام كيف ننشزها. «**وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ**[3]» أي حجة للناس على البعث، «**وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا**» بالراء: كيف نحييها، وبالزاي كيف نرفعها من على الأرض فنردها إلى أماكنها من الجسد ونركب بعضها إلى[4] بعض «**ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا**» أي نلبسها لحمًا، قيل: أراد عظام الحمار وإحياءه، عن السدي وغيره، فعلى تقدير: فانظر إلى عظام حمارك قيل: أراد عظامه، عن الضحاك وقتادة والربيع وابن زيد «**فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ**» يعني ظهر وعلم، وقيل: رجع إلى أهله فرأى العلامات وأولاد أولاده وقد صاروا شيوخًا، وأنكر الناس وأنكروه، وعرفته عجوز كانت وقت خروجه ابنة ثلاث وعشرين، ثم أراهم المعجزات[5] حتى أقروا به هذا على قول من يقول إنه عزير أو أرميا، وقيل: إنه رجع، وقد أحرق بخت نصر التوراة فأملى من ظهر قلبه، وقيل: «**تَبَيَّنَ**» عاين من إحياء الميت «**قَالَ أَعْلَمُ**» أوقن[6] فدل أنه كان مؤمنًا، وعلى القراءة الأخرى اعْلَمْ، وفي معناه وجهان: أحدهما أمر الله له، والثاني تذكير النفس بالواجب «**أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**» أي قادر على كل ما يصح أن يكون مقدورًا.

---

(١) إنه: أي، ل، ج.
(٢) لم يتسنه: لم يتيسن، ل، ج.
(٣) للناس: +، ل.
(٤) إلى: على، ل، ز.
(٥) المعجزات: +، ل.
(٦) أوقن: أيقن، ل، ز.

۞ الأحكام

تدل الآية على أمور:

منها: الدلالة على منكري البعث.

ومنها: أن الميت لا يشعر بحاله ولا يعلم.

ومنها: الدلالة على بطلان قول الطبائعية إذ زعموا أن الأطعمة تفسد ولا تبقى على[1] حالة مع تعاقب الحر والبرد.

وتدل على أن الإنسان هو هذه الجملة؛ لأن ظاهر الآية أن المحيا[2] هو جملة الميت.

وتدل على معجزات كثيرة: إعادته حيًّا وإعادة حماره وحديث الطعام والشراب وأنه عاد شابًا، فأما المبعوث فاختلفوا فيه، فقيل: كان نبيًّا، قال القاضي: وذلك يبعد؛ لأن المعجز إنما يظهر على مدعي النبوة، ولا يجوز أن يكون المعاد هو النبي، وفي الآية ما يدل عليه؛ لأنه قال: «**أنى يحيي هذه**»، ليس هذا من كلام الأنبياء، والأقرب أنه لم يكن نبيًّا، وظهر المعجز على نبي وقد بينا، وقد روينا عن مجاهد أنه كان كافرًا، وهو اختيار أبي علي.

ومتى قيل: كيف عادت علومه إليه بعد موته؟

قلنا: كما يعود إلينا بعد الانتباه ما كان من فعله تعالى[3] فيلحقه تعالى، وما كان من فعلنا فنذكر الاستدلال بفعله.

وتدل على بطلان قول أصحاب المعارف؛ لأنه لو كان مضطرًا إلى العلم لم يكن للكلام معنى.

قوله تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾﴾

---

(١) على: +، ل.
(٢) أن المحيا: +، ل.
(٣) تعالى: +، ل.

۞ القراءة

قرأ أبو جعفر وحمزة: «فَصِرْهنَّ» بكسر الصاد[1] من صار يصير صيرًا إذا قطع، وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم والكسائي: «فَصُرْهُنَّ» بضم الصاد، وهي قراءة علي (عليه السلام) من صُرْتُ الشيء أصوره، إذا أملته إليك، وعن ابن عباس روايتان إحداهما: «فَصَرِّهُنَّ» بفتح الصاد مشددة الراء مكسورة من التصرية، ومنه المُصَرَّاةُ. والأخرى بضم الصاد وفتح الراء مشددة من الصَّرِّ[2] وهو الجمع.

وقرأ عاصم في رواية أبي بكر والمفضل «جُزُؤًا» مثقل مهموزًا حيث وقع، وقرأ أبو جعفر «جُزًّا» مشددة والباقون مهموزًا مخففة، وهي ثلاث لغات، ومعنى واحد، وهو النصيب والبعض.

۞ اللغة

اطمأن إليه: إذا وثق به، وسكنت نفسه إليه.

والطير معروف سمي بذلك لطيرانه.

والصير: أصله القطع، ويقال: صَارَهُ[3] يَصُورُهُ إذا أماله إليه؛ لأنه انقطاع إلى الشيء بالميل إليه، رجل أصور: مائل العنق، وقيل: صار إذا جمع، قال الفراء: صارهُ يصوره إذا قطعه مقلوب من صراه يَصْرِيهِ، قال أبو العباس: هذا لا يصح لما ذكره سيبويه من أن كل واحد من اللفظين يتصرف في بابه فلا يكون أحدهما أصلاً للآخر، وإنما المقلوب نحو قِسِيٍّ؛ لأن بابه تأخير السين نحو قوس وأقواس.

والجزء: البعض، وجزَّأْتُ الشيء: بَعَّضْتُهُ.

والسعي: الإسراع في المشي، وقيل: هو المشي على القدم.

۞ الإعراب

يقال: ما عامل الإعراب في قوله: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ»؟

---

(١) حجة القراءات ١٤٥.

(٢) الصرّ: الصيره، ل، ج.

(٣) صاره: أصاره، ل.

قلنا: فيه قولان: قيل: واذكر إذ قال، عن الزجاج. الثاني: ألم تر إذ قال، فهو عطف على (ألم تر إلى الذي).

(سعيًا) نصب على المصدر كأنه قال يسعين[١] سعيًا، وقيل: بنزع الخافض أي بالسعي، والأول الوجه.

المعنى

لما تقدم محاجة إبراهيم في إحياء الميت بين ما أراه عيانًا، وأزال كل شبهة فقال تعالى: «**وَإِذْ قَالَ**» اذكر إذ قال «**إِبْرَاهِيمُ**» واختلفوا في سبب سؤال إبراهيم هذا، فقال الحسن وقتادة والضحاك وعطاء وابن جريج: إنه رأى جيفة ممزقة تأكل منها السباع والطيور وحيوان الماء وكانت ملقاة بساحل البحر، فإذا مد البحر أكل منها دواب البحر، وإذا جزر البحر جاءت السباع فأكلت، فإذا[٢] ذهبت السباع جاءت الطيور فأكلت[٣] منها وطارت، فقال إبراهيم: قد علمت أنك تجمعها من بطون السباع والطيور ودواب البحر، فأرني كيف تحييها لأعاين ذلك، وقال محمد بن إسحاق: سبب السؤال منازعة نمرود إياه في الإحياء فإنه قال: أنا أحيي وأميت: أطلق محبوسًا، وأقتل[٤] رجلاً، فقال إبراهيم: ليس هذا بالإحياء؛ لأن ربي يحيي شخصًا ميتًا بأن يجعل فيه الحياة والروح فعند ذلك قال: «**رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى**» ليعلم نمرود ومن معه، وروي أن نمرود قال له قل له[٥] : تحيي وإلا قتلتك فسأل الله تعالى[٦] ذلك «**لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي**» بنجاتي من مثل[٧] القتل، وقوة حجتي، وقيل: إنما جرى من النمرود صار شبهة، فأراد إبراهيم أن تزول الشبهة ويرى الملأ والعامة من قومه كيف يكون الإحياء والإماتة، عن القاضي، وقيل: بشر الملك إبراهيم بأن الله اتخذه

(١) يسعين: يسعى، ل، ج.
(٢) فإذا: وإذا، ل، ج.
(٣) فأكلت: وأكلت، ل، ج.
(٤) وأقتل: وقتل، ل.
(٥) قل له: +، ل.
(٦) تعالى: ـ ، ل.
(٧) مثل: +، ل.

خليلاً، وأنه يجيب دعوته، ويحيي الموتى بدعائه، فسأل الله أن يفعل ذلك ليطمئن قلبه أنه أجاب دعوته واتخذه خليلاً، عن ابن عباس وسعيد بن جبير والسدي، وقيل: أحب أن يعلم ذلك علم عيان دون علم الاستدلال؛ لتزول الخواطر ووسواس الشيطان، في معنى قول الأصم وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: سأل عن قومه، وإن أضاف السؤال إلى نفسه كما فعل موسى(عليه السلام) في سؤال الرؤية، وغلط بعضهم غلطًا عظيمًا فقال: إن إبراهيم شك ووقف فيه، وهذه رواية باطلة؛ لأن الشك في مثل هذا كفر، ولا[1] يجوز ذلك على الأنبياء «**قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ**» قيل: إنه استفهام والمراد التقرير، يعني: أنك مؤمن بذلك كما قال الشاعر:

أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَن رَكِبَ المَطَايَا ... وَأَنْدَى العَالَمِينَ بُطُونَ رَاحِ[2]

وتقدير الكلام: وأنت مؤمن بذلك، فما معنى السؤال «**قَالَ بَلَى**» أنا مؤمن «**وَلَكِنْ**» سألت ذلك «**لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي**» وقيل: إنه على طريق التعبد؛ ليظهر إقراره كقوله تعالى[3] لعيسى: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ١١٦] قال إبراهيم: بلى أنا مؤمن بذلك، ولكن سألت ليطمئن قلبي، قيل: ليزداد يقينًا إلى يقينه، عن الحسن وقتادة وسعيد بن جبير والربيع ومجاهد، وقيل: لأعاين ذلك فأعلم ضرورة، ولتزول الخواطر قال الله تعالى: «**فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ**» مختلفة الأجناس، وإنما خص الطائر من بين سائر الحيوانات لخاصية[4] الطيران، وأربعة قيل: هي: ديك، وطاووس، وغراب، وحمام، عن مجاهد وعطاء وابن جريج وابن زيد، وقيل: طاووس ونسر وغراب وديك، عن ابن عباس، وقيل: بطة خضراء وغراب أسود وحمامة بيضاء وديك أحمر، عن عطاء الخراساني «**فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ**» بالضم قيل: قَطِّعْهُنْ، عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد، وقيل: اضممهن إليك، عن عطاء وابن زيد من صاره يصيره إذا أماله وقيل: أملهن إليك عن أبي مسلم وجماعة، فأما صِرْهُنَّ بالكسر قيل: معناه معنى المضموم في احتماله[5] الوجهين، وأجمع أهل التفسير أن المراد بالآية قَطِّعْهُنَّ،

(١) ولا: فلا، ل، ز.
(٢) البيت لجرير، انظره في الأغاني ٨/ ٩، ٤٦، دار الفكر ـ بيروت ـ ط٢، سمير جابر.
(٣) تعالى: ـ، ل.
(٤) لخاصية: لخاصته، ل، ز.
(٥) احتماله: احتمال، ل.

وأن إبراهيم قطع أعضاءها ولحومها وريشها ودماءها وخلط بعضها ببعض، غير أبي مسلم محمد بن بحر فإنه أنكر ذلك، وقال: معنى صرهن أي أملهن إليك، والصير[1]: الإمالة والتمرين على الإجابة، يعني عَوِّدْهُنَّ أن تدعوها فتجيبك، «**ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا**» يعني واحدة من الأربعة[2] «**ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ**» نبه بذلك على قدرته على الأشياء، ولو أراد التقطيع لقال: صرهن، ولم يقل إليك، وهذا فاسد، لإجماع أهل التفسير على خلافه؛ ولأن إبراهيم أراد أن يريه كيف يحيي الموتى؛ ولأن ما ذكره غير مختص بإبراهيم، فأما معنى «إليك» فمنهم من قال: أملهن إليك، ثم قطعهن، ومنهم من قال: تقديره: خذ[3] أربعة من الطير إليك فصرهن، على التقديم والتأخير، «**ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا**» قيل: على أربعة جبال من كل طير جزءًا، عن ابن عباس وقتادة والربيع، وقيل: سبعة جبال، عن ابن جريج والسدي، وقيل: على كل جبل، عن مجاهد والضحاك، ويذهب إلى العموم بحسب الإمكان، كأنه قيل: فَرِّقْهُ على كل جبل يمكنك[4] التفرقة عليه.

ويقال: ما معنى جعلهن على الجبال؟

قلنا: مثل ضربه الله تعالى له كما أنه دعا الطيور فأجابته كذلك أراد الله البعث ينادي فيجيبون من أرباع الأرض، وأقاليمها، وأطرافها «**ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا**» قيل: عَدْوًا، وقيل: مشيًا على أرجلهن؛ لأنه أبلغ في الحجة، وقيل: طيرانًا، وليس يصح، لا يقال للطير: سعى إذا طار، وقيل: يأتينك وأن تسعى سعيًا، ففي[5] الكلام حذف، وهو أنه قطع ودعا فأجبن[6] وأتين، وروي أن كل جزء كان يصير إلى جملته، وكل دم وريش يصير إلى الأجزاء حتى صار طائرًا حيًّا يسعى «**وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ**» أي قادر على كل شيء «**حَكِيمٌ**» عالم بإحياء الميت وإحكام صنعه، عن أبي علي، وقيل: عزيز تدل الأشياء له لا يمتنع عليه شيء «**حَكِيمٌ**» فعله حكمة وصواب، عن أبي مسلم والأصم.

---

(١) والصير: والصور، ل، ج.
(٢) الأربعة: الأربع، ج.
(٣) خذ: فخذ، ل.
(٤) يمكنك: أمكنك، ج.
(٥) ففي: وفي، ل.
(٦) فأجبن: وأجبن، ج.

۞ الأحكام

الآية تدل أن للنبي أن يلتمس زيادة البصيرة، فما يعلم لاستحالة أن يكون إبراهيم غير عالم بأنه تعالى يحيي الموتى، وهو نبي.

وتدل على أن زيادة العلم تقتضي زيادة سكون النفس، خلاف ما قاله بعضهم: إن زيادة العلم لا تؤثر، وإنما أراد علم الضرورة، يضاف إلى علم الاستدلال.

وتدل على ضروب من الإعجاز:

أحدها: رد أبعاض كل طير إلى جملته، ولا يتأتى ذلك إلا من عَلَّام الغيوب.

ومنها: الإحياء والإماتة، وذلك لا يقدر عليه غيره تعالى(١).

وثالثها: أنها صارت مميزة حتى أجابت الدعاء، وكل ذلك معجزة لإبراهيم (عليه السلام).

وتدل على إعجاز نبينا ﷺ حيث أخبر عن أخبار غائبة من غير أن [يكون] قرأ كتابًا ولا خالط أهل المعرفة.

ويقال: لم أجيب إبراهيم بما سأل، ولم يجب موسى في قوله: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾ [الأعراف: ١٤٣]؟

قلنا: مَنْ حَمَلَ الرؤية على الإدراك ذكر أنه سأل عن قومه، وإنما لم يُجَبْ لأنهم أحالوا في السؤال، وَمَنْ حَمَلَهُ على علم الضرورة لم يجب؛ لأن العلم الضروري بالله لا يصح مع بقاء التكليف، بخلاف إحياء الميت، وقيل: لأن الأحوال تختلف بالمصالح في الأوقات(٢).

قوله تعالى:

﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٢٦١﴾

---

(١) تعالى: +، ل.

(٢) في الأوقات: بالأوقات، ل، ز.

۞ القراءة

كان أبو عمرو وحمزة والكسائي يدغمون[1] التاء والسين في قوله: «**أنبتت سبع سنابل**[2] »؛ لأنهما حرفان مهموسان لا تراهما يتعاقبان، والباقون بالإظهار على الأصل؛ لأنهما كلمتان.

وقرأ أبو جعفر والأعشى: «**ماية**» بغير همز، والباقون بالهمز.

۞ اللغة

النبت: الحشيش، وكل ما تنبته الأرض، والنبات: الخروج بالنمو حالاً بعد حال.

والسنبلة واحدة، وجمعها سنابل، ووزنه فُنْعُلة، يقال: أسبل الزرع بمعنى سنبل أي: صار فيه السنبل، وأصله الإسبال إرسال الستر، ومنه[3] أسبل الزرع؛ لأنه استرسل بالسنبل كما يسترسل الستر في الإسبال، ولأنه صار فيه حبٌّ مستور كما يستر بالإسبال.

والضعف هو: الشيء يضيفه إلى مثله.

۞ النظم

قيل: هل تتصل هذه الآية بقوله: «**مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا**[4]»، وإن اعترض بين الكلام غيره في الاستدعاء[5] إلى الحق وبيان الحجج، عن علي بن عيسى.

وقيل: ضرب هذا المثل بعد ما احتج عليهم وعلى أهل الكتاب بما يوجب تصديق النبي ﷺ؛ ليرغبوا ويجاهدوا بأموالهم وأنفسهم، عن الأصم.

وقيل: لما بَيَّنَ أنه تعالى ولي المؤمنين، وأن الكفار أولياؤهم الطاغوت بَيَّنَ مثل[6] ما ينفق المؤمن في سبيل الله، وما ينفقه الكافر في سبيل الطاغوت.

---

(١) يدغمون: يدغم، ل، ز.
(٢) سنابل: +، ل.
(٣) ومنه: فمنه، ل، ز.
(٤) قرضاً حسناً: +، ل.
(٥) في الاستدعاء: بالاستدعاء، ل، ز.
(٦) مثل: +، ل.

۞ المعنى

«مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ» في الآية إضمار قيل[١] : تقديره: مثل[٢] صدقات الذين ينفقون أموالهم كمثل حبة، وقيل: مثل الذين ينفقون كمثل زارع حبة، ومعنى «يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ[٣]» يعني دينه، قيل: أراد النفقة في الجهاد، وقيل: جميع أبواب البر فيدخل فيه الواجب والنفل، وقيل: بل هو الواجبات «كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ» أخرجت «سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ» يعني أن النفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف، عن الربيع والسدي، فأما سائر الطاعات فالحسنة بالعشر، وقيل: هو لأهل النفقة في سبيل الله[٤]، عن ابن عباس، وقيل: لغيرهم من المطيعين، عن الضحاك.

ومتى قيل: هل رُئي[٥] سنبلة فيها مائة حبة حتى يُضرب بها المثل؟

قلنا: فيه ثلاثة أقوال:

الأول: أنه متصور وإن لم يُرَ، فشبه به، كقوله تعالى: ﴿رُءُوسُ ٱلشَّيَـٰطِينِ﴾ [الصافات: ٦٥] وكقول امرئ القيس:

[ومسنونةٌ زُرْقٌ] كأنياب أغوال[٦] ... في الحوارس سنبلة الجَاوَرْس[٧]

الثاني: أنه رُئِيَ ذلك ونحوه.

الثالث: أن السنبلة تنبت مائة حبة، عن الضحاك فقيل: على ذلك المعنى كما يقال: في الحبة حب كثير، والأول أوجه.

«وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ» من سبع إلى سبعمائة إلى ما يشاء الله، «وَاللَّهُ وَاسِعٌ»

---

(١) قيل: ـ، ل.

(٢) مثل: ومثل، ل، ز.

(٣) الله: +، ل.

(٤) بسبعمائة ضعف عن... في سبيل الله: +، ل.

(٥) رُئي: رأى، ل، ز.

(٦) عجز البيت لامرئ القيس، وتمامه:

أيقتلني والمشرفي مضاجعي ... ومسنونة زرق كأنياب أغوال

انظر جمهرة اللغة (غول)، والحكم (شطن) واللسان (شطن).

(٧) في سنبلة الجاورس: في الحوارس الحاورش، ج؛ في الحاورش، ل. وما أثبتناه من تفسير الرازي ٧/ ٤٠ وتفسير أبي حيان ٢/ ٣١٥.

المقدور يقدر على كل شيء، وقيل: واسع الرحمة لا يضيق عن المضاعفة «عَلِيمٌ» بمن يستحق الزيادة، عن ابن زيد، وقيل: عليم بما كان من النفقة، وقيل: عليم بكل شيء.

۞ الأحكام

تدل الآية على ترغيب في الإنفاق في سبيل الله.

وتدل على أنه يضاعف في الجزاء.

ومتى قيل: كيف الجمع بينه وبين قوله: ﴿فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]؟

قلنا: هذه الآية في النفقة، وذلك في سائر الطاعات، وقيل: العشرة مستحقة، وما زاد تفضل.

وتدل على أنه تعالى يوصف بأنه تعالى عليم وغيره من الصفات خلاف ما يقوله الباطنية.

قوله تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾﴾

۞ اللغة

الإنفاق: إخراج الشيء من ملكه.

وأصل المن: القطع، ومنه: ﴿أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [فصلت: ٨] أي: غير مقطوع، فسمى النعمة العظيمة منًّا؛ لأنها تجل عن قطع الحق بها لعظمها، ومنها المنة إظهار النعمة على جهة التقريع، يقال: مَنَّ بِيَدٍ أسداها إذا قرع بها وسمى به[1] ؛ لأنه قطع الحق الذي يجب ويفعل ما يكدر المعروف.

ويقال: آذيت فلانًا أذية[2] إذا[3] عيبته، والأذى ضرر يتعجل وصوله إلى المضرور.

---

(١) وسمى به: +، ل.

(٢) فلاناً أذية: أوذيه، ل.

(٣) إذا: +، ل.

والأجر: المستحق على العمل[1].

والخوف توقع الضرر، وهو يرجع إلى الاعتقاد.

والحزن: الغم الذي يغلظ على النفس.

۞ الإعراب

«مَا أَنفَقُوا» محله[2] نصب بـ(يبتغون).

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في عثمان وعبد الرحمن بن عوف[3]، أما عثمان فجهز جيش العسرة في غزوة تبوك في ألف بعير بأقتابها وألف دينار، فرفع رسول الله ﷺ يده يقول: «يا رب، عثمان رضيت عنه فارض عنه». وأما عبد الرحمن فتصدق بنصف ماله أربعة آلاف دينار، فنزلت الآيتان.

۞ المعنى

لما حث الله تعالى على الإنفاق عقبه بذكر كيفية الإنفاق فقال تعالى: «**الَّذِينَ**[4] **يُنفِقُونَ**» يخرجون «**أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» قيل: في الجهاد، عن ابن زيد، وقيل: أبواب البر، عن أبي علي «**ثُمَّ لاَ يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا**» أي نفقاتهم «**مَنًّا**» يعني منة، وهو أن يذكر منته عليه بما ينغصه كقولهم: أحسنت إليك ونعشتك، وقيل: يمن على الله بصدقته، وقيل: يمن على الناس بنفقته «**وَلاَ أَذًى**» يعني ما يؤذي به الفقير نحو أن يقول: أنت أبدًا فقير، ومَنْ ابتلاني بك؟ وأراحني الله منك، ونحوه مما يؤذي قلبه، وقيل: أن يستعمله في أشغاله لمكان عطائه «**لَهُمْ أَجْرُهُمْ**» يعني ما يستحقونه من الثواب على النفقة «**عِنْدَ رَبِّهِمْ**» حتى يوفيها عليهم «**وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ**» قيل: لا

(١) على العمل: بالعمل، ل.
(٢) محله: +، ل.
(٣) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٢٢.
(٤) الذين: ـ ، ل.

خوف عليهم لفوت الأجر، ولا حزن من العذاب، وقيل: لا خوف عليهم لأهوال الآخرة، ولا حزن على فوات الدنيا.

الأحكام

تدل الآية على ما يذكره أصحابنا في الوعد والوعيد شرطًا فبَيَّنَ الله تعالى ذلك؛ لأنه ذكر أن أجر الصدقة إنما يحصل بشرط ألا يتبعه المن والأذى.

وتدل على قبح المن والأذى لولا ذلك لما أثر في أجر الطاعة، وتدل على أنها كبيرة؛ لأن الصغائر لا تحبط أجر الصدقة.

فإن قيل: أليس جميع الكبائر تبطل أجر الصدقة فلماذا خص المن والأذى؟

قلنا: لأنهما يختصان الصدقة.

وتدل على الإحباط والتكفير؛ لأن المن لو لم يحبط ثواب الصدقة لم يكن لهذا الكلام معنى.

وتدل على أنها تحبط ثواب[1] سائر طاعاته، لولا ذلك لبقيت أجر سائر[2] الطاعات وثوابها، ولو بقيت وقع المن والأذى مكفرًا.

وتدل على ترغيب في الصدقة وفي حفظها عما يحبطها؛ ليسلم له الأجر.

قوله تعالى:

﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًىۗ وَٱللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ٢٦٣﴾



اللغة

المعروف: الحسن الجميل الذي لا ينكره العقل والشرع.

والمغفرة والصفح والتجاوز نظائر، وأصله من الستر فكأنه بالصفح يستر الذنب.

---

(١) ثواب: +، ل.

(٢) سائر: +، ل.

والخير: النفع الحسن.

والغنى: ضد الحاجة، والله الغني؛ لأنه مالك للأشياء[1] كلها، ولأنه لا يجوز عليه الحاجة؛ لأنه ليس بجسم.

والحلم: الإمهال بتأخير العقاب.

۞ المعنى

لما تقدم النهي عن المن والأذى في الصدقة أتبعه بما يؤكده فقال تعالى: «**قَوْلٌ مَعْرُوفٌ**» قيل: كلام حسن ورَدٌّ على السائل، وقيل: عدة حسنة، وقيل: دعاء صالح، وقيل: قول في إصلاح ذات البين، عن الضحاك «**وَمَغْفِرَةٌ**» قيل: ستر الخلة على السائل، عن ابن جريج[2]، وقيل: المغفرة بالعفو عن ظالمه، عن الحسن، وقيل: مغفرة أي سلامة من المعصية؛ لأن حالها كحال المغفرة والأمان من العقوبة، عن أبي علي، وقيل: يتجاوز عن السائل إن استطال عليه عند رده، وقيل: ترك الصدقة مع القول الحسن، عن أبي مسلم أي أنفع لكم من صدقة يتبعها أذى، أو رد حسن خير من صدقة مع الأذى، وقيل: خير للفقير، عن القاضي، وعن النبي ﷺ: «المنان بما يعطي لا يكلمه الله ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم»[3] وقيل: إمساك المال خير من النفقة مع المن والأذى، عن الضحاك «**وَاللَّهُ غَنِيٌّ**» أي عن صدقتكم، وإن شاء أغنى الكل، ولكن يغني بعضًا يبتليه بالشكر، وبعضا يفقره يبتليه بالصبر، وقيل: غني عن صدقتكم، وإنما يأمركم لنفعكم «**حَلِيمٌ**» لا يعجل العقوبة، بل يمهل لعلكم تتوبون.

۞ الأحكام

تدل الآية أن من الواجب صرف المحتاج بالقول الحسن عند تعذر الصدقة.

وتدل على أن الأذى يؤثر في ثواب الصدقة.

---

(١) للأشياء: الأشياء، ل، ج.

(٢) جريج: جرير، ل، ج.

(٣) النسائي حديث رقم ٢٥٦٤، ومسند أحمد رقم ٢١٥١٩، والسنن الكبرى رقم ٧٦٣٠.

وتدل على أنه غني لوشاء أغنى الفقير، إلا أنه تعبد بالصدقة امتحانًا ومصلحة. وعلى أنه يوصف بأنه غني حليم، خلاف قول الباطنية.

قوله تعالى:
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ فَتَرَكَهُۥ صَلۡدٗاۖ لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٢٦٤﴾

القراءة

ظاهر القراءة «**صفوان**» بسكون الفاء، وعن الزهري بفتحها وهما لغتان.

اللغة

الرياء والمرايات: أصلها من الرؤية، كأنه[١] يفعل ليرى غيره ذلك، وفلان يرائي: مراءاةً. والنفاق مراءاةٌ في الإيمان، فيظهر الإيمان، ويبطن الكفر، والرياء في الأعمال.

وصفوان: جمع صَفْوَانة، كمرجان ومرجانة، وسعدان وسعدانة، والصَّفَاة والصَّفْوانة[٢] الحجر الأملس، وأنكر أبو العباس قول الكسائي جمع صفوان صِفِيّ، وقال: إنما هو جمع صفا، كقولهم عصا وعِصِيّ، وقفا وقِفِيّ، وقال: صِفْوان بكسر الصاد جمع صفا كجرب وجربان.

والوابل: المطر[٣] الشديد الوقع، وبلت السماء تبل وَبْلاً: إذا اشتد وقع المطر، ومنه: ﴿أَخۡذٗا وَبِيلٗا﴾ [المزمل: ١٦] أي شديدًا.

والصلد: الحجر الأملس، والصلب والصلد من الأرض ما لا ينبت شيئًا لصلابته.

---

(١) كأنه: فكأنه، ل، ز.

(٢) والصفوانة: والصفا، ل، ز.

(٣) المطر: القطر، ج، ل.

والتراب معروف، وهو الترب أيضًا، والتِّرْبُ: اللِّدَةُ، وجمعه الأتراب، وقيل: في اشتقاقه ثلاثة أوجه: الأول: للعبهم بالتراب، بمعنى هم صبيان أقران. الثاني: أنهما خرجا إلى عفر التراب في وقت من الزمان. الثالث: أنهما على الاشتباه كالتراب.

۞ الإعراب

يقال: لم جمع همزتين في رئاء، ولم تجمع في ذوائب جمع ذؤابة؟

قلنا: لوقوع ألف بين همزتين في جمع لم يجز ذآئب، فأما في الواحد فاجتمع فيه لخفته، وهما مع ذلك مفتوحتان، فهو أخف لها.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية[1] في المنافقين، وخاطبهم بالإيمان على ظاهر الحال، وقيل: بل نزلت في المؤمنين، وهو الظاهر.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر الصدقة، وأن المن والأذى يبطلها أكد ذلك بما ضرب من المثل فقال تعالى: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» يعني صدقوا الله ورسوله «**لاَ تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ**» يعني لا تبطلوا ثوابها وأجرها؛ لأن الصدقة فعل ماض قد انقضى، فلا[2] يصح فيه التحابط، وإنما يصح الثواب المستحق عليه «**بِالْمَنِّ**» قيل: بالمنة على السائل، وقيل: بالمنة على الله تعالى[3]، وقيل: على المسلمين «**وَالأَذَى**» قيل: بأذى صاحبها «**كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ**» يعني مراءاة وسمعة لِتُرَى[4] نفقته، فيقولوا[5] : إنه سخي «**وَلاَ**

(١) نزلت الآية: الآية نزلت، ل، ز.

(٢) فلا: ولا، ل، ج.

(٣) تعالى: ـ ، ل.

(٤) لترى: ليروا، ل.

(٥) فيقولوا: فيقولون، ل، ج.

«يُؤْمِنُ بِاللَّهِ» أي بوحدانيته وصفاته **«وَالْيَوْمِ الآخِرِ»** أي يوم القيامة يعني لا يؤمن بالبعث والجزاء، وسمي يوم الآخر؛ لأنه يتأخر عن الدنيا، وقيل: إنه صفة المنافق؛ لأن الكافر معلن غير مُرَاءٍ، وقيل: كل مراء كافر ومنافق **«فَمَثَلُهُ»** أي شبهه، وقيل: صفته **«كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ»** مطر عظيم القطر شديد الوقع **«فَتَرَكَهُ صَلْدًا»** حجرًا أملس، شبه[1] الله تعالى المنافق في فعله بحجر عليه تراب فالحجر المنافق، والتراب أعمال بره يفعله رياء، والوابل يزيل التراب، وكفره يزيل ثواب بره **«لاَ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا»** يعني لا يقدرون على ثواب شيء مما كسبوا حيث أحبطوه بالرياء **«وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ»** قيل: إلى طريق الجنة بإيجاب المثوبة، عن أبي علي، وقيل: لا يهديهم بقبول أعمالهم كما يقبل أعمال المهتدين من المؤمنين، وقيل: لا يثيبهم، عن أبي مسلم، وقيل: لا يجعلهم مهتدين راشدين، عن[2] الأصم.

۞ الأحكام

تدل الآية على الإحباط والتكفير؛ لأنه صريح في أن صدقة المؤمن تبطل بالمن والأذى، وما وقع لا يصح فيه الإبطال، فالمراد بطلان أجرها، وذلك صريح في الإحباط، ثم أكد ذلك بجواز أنه يتوهم أنه يبطلها بنقصان الإجزاء لا بإزالة أصله، فَمَثَّلَهُ بما أزال الشبهة، وهو المنافق الذي ينفق رياء وسمعة، ثم أكد الأمرين بما مثله به من زوال غَبَرَة بالمطر على الصفوان، ثم حقق ذلك بقوله: **«لاَ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا»** والمراد زوال ما كسبوا، وكل ذلك يؤيد[3] ما نقوله في الإحباط.

وتدل على أن العبادة إنما تقبل إذا فعلت لله لا للرياء.

وتدل على أنه لا يهدي الكافر، وقد ثبت أنه دلهم على الحق، فلا بد من حمله على أحد الوجوه التي ذكرنا.

---

(١) شبه: فشبهه، ل.
(٢) عن: ـ، ل.
(٣) يؤيد: يؤكد، ل، ز.

قوله تعالى:

﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾﴾

القراءة

قرأ عاصم وابن عامر: «بَربوة» بفتح الراء، وفي المؤمنين ﴿إِلَىٰ رَبْوَةٍ﴾ [المؤمنون: ٥٠]، وهي لغة تميم، وقرأ الباقون بضم الراء فيهما، وهو أشهر اللغات، ولغة قريش[١]، ثم في الآية روايات أخر، فروي عن ابن عباس «بِرْبِوَة» بكسر الراء، وعن بعضهم «برِباوة» بكسر الراء[٢] والألف.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو «أُكْلَهَا» بالتخفيف، وقرأ الباقون بالتثقيل، وهو الأصل[٣].

وجماعة القراء على «جنة» بالجيم والنون، وعن السلمي بالحاء والباء.

اللغة

الابتغاء: افتعال من ابتغيت الشيء أبغيه وأبتغيه: إذا طلبته، وبغيتك كذا، وأَبْغَيْتُهُ: أعنته على طلبه، والتثبيت من قولهم: ثبت ثباتًا، ورجل ثبت في الحرب إذا لم يَزِلَّ، وأثبته السقم إذا لم يَكَدْ يفارقه.

والجنة: البستان، قال الفراء: ما كان فيه نخل فهو جنة، وما كان فيه كرم فهو فردوس، وأصله من الجَنِّ وهو الستر.

والربا: الزيادة، ربا الشيء إذا زاد، والرَّبْوَةُ: العُلُوّ من الأرض لزيادته على غيره،

---

(١) حجة القراءات ١٤٦.

(٢) وعن بعضهم برباوة بكسر الراء: ـ ، ل.

(٣) حجة القراءات ١٤٦.

وفيه سبع لغات ربوة بتعاقب الحركات الثلاث على الراء، ورباوة بالألف[1]، وتعاقب الحركات الثلاث على الراء، وربا.

والأُكُل بالضم: الطعام؛ لأن من شأنه أن يؤكل، وبالفتح المصدر أكل يأكل أكلاً.

والطل: المطر الصغير القطر، وهو خلاف الوابل؛ لأنه العظيم القطر الشديد الوقع.

الإعراب

(ابتغاء) نصب بـ(ينفقون)، وقيل: بنزع الخافضة أي لابتغاء.

المعنى

لما تقدم المثل بصدقة المرائي وإتباعه بالمن والأذى أتبعه بصدقة المؤمن الذي تقع موضع المأمور به فقال تعالى: «**وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ**» يخرجون «**أَمْوَالَهُمُ**» في أعمال البر[2] «**ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ**» أي طلب رضا الله «**وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ**» قيل: تثبيتًا من أنفسهم بقوة اليقين والبصيرة، عن سعيد بن جبير والشعبي وابن زيد والسدي وابن صالح وأبي مسلم، وقيل: يتثبتون في موضع صدقاتهم، عن الحسن ومجاهد، وعلى هذا تقديره ثبتوا أنفسهم، وقيل: توطينًا لأنفسهم على الثبوت على طاعة ربهم، عن الأصم وأبي علي، وقيل: احتسابًا[3]،عن قتادة، وقيل: يوطنون أنفسهم على حفظها، وترك ما يفسدها، عن القاضي «**كَمَثَلِ جَنَّةٍ**» أي بستان «**بِرَبْوَةٍ**» أي بمكان مرتفع مستوٍ تجري فيه الأنهار فلا يعلوه الماء، ولا يعلو عن الماء، وخص ذلك؛ لأن نبتها وريعها أكثر، وقيل: الربوة المرتفع من الأرض، عن ابن عباس والحسن والضحاك ومجاهد والسدي والربيع «**أَصَابَهَا وَابِلٌ**» يعني أصاب الجنة وابل أي مطر

---

(١) بالألف: +، ل.

(٢) في أعمال البر: +، ل.

(٣) احتسابًا: امتناناً، ج؛ إخباتا، ل، وما أثبتناه من تفسير الطبري، ٣/ ٧٠. ومعاني القرآن للنحاس، ١/ ٢٩١.

شديد «فَآتَتْ أُكُلَهَا» يعني ما نبت فيها مما يؤكل «ضِعْفَيْنِ» يعني مثلين، عن الزجاج؛ لأن ضعف الشيء مِثْلَه زائدًا عليه، وقيل: ضعف الشيء: مثلاه، قال عطاء: حَمَلَتْ في سنة من الربع ما تحمل غيرها في سنتين[1]، وقال عكرمة: في السنة مرتين، وقال الأصم وأبو علي: ضعف ما يكون في غيره، وقال أبو مسلم: مِثْلَيْ ما يعهد منه «فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ» تقديره: فإن لم يكن يصبها[2] وابل؛ لأن الكلام على الماضي، ونظيره أعتقت عبدين، فإن لم أعتق اثنين فواحدا، معناه إن لم أكن أعتق. فطل: مطر لين، عن الحسن والضحاك والربيع وقتادة، وقيل: هو الندى، عن السدي، وهذا مثل لعمل المؤمن يعني كما أن الجنة تريع في كل حال ولا يخيب صاحبها قل المطر أو كثر كذلك يضعف الله ثواب صدقة المؤمن قَلَّتْ نفقته أو كثرت، ولا يخلف على حال، عن الحسن وقتادة «وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» أي[3] عالم بنفقاتكم ونياتكم يجازي كلًّا بحسب ما عمل، وقيل: عالم بالمُرَائِي والمخلص، عن أبي مسلم.

۞ الأحكام

تدل الآية أن العبادة يجب أن تفعل لله تعالى[4]، وطلب رضاه، ويُنْوَى التقرب إليه.

ويدل قوله: «وَتَثْبِيتًا» أنهم يوطنون أنفسهم على حفظها مما يفسدها، قال القاضي: وإنما أخبرنا ذلك واصفًا للصدقة الصحيحة بوصفين مقابلين للوصفين اللذين ذكرهما في الصدقة الفاسدة.

وتدل آخر الآية على الترغيب في الصدقة من حيث وعد عليها بتضعيف الأجرة.

(١) من الربع ما تحمل غيرها في سنتين: عن الربيع ما يحمل منها في سنتين، ج.
(٢) يصبها: أصابها أو يصيبها.
(٣) أي: يعني، ل، ز.
(٤) تعالى: ـ ، ل.

قوله تعالى:
﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾﴾

اللغة

المودة والمحبة والإرادة من النظائر غير أن المحبة تقع على المستقبل، والمودة تقع على الماضي والمستقبل.

والإعصار: الريح الشديد هبوبها تهب من الأرض إلى السماء كالعمود وجمعه الأعاصير، وقيل: ريح تسطع[١] وتنشئ السحاب.

والإحراق: إحراق النار، أحرقه فاحترق.

وضعاف: جمع ضعف، وضعفاء: جمع ضعيف؛ لأن فَعِيلا يجمع على البناءين، كريم وكرام وكرماء.

الإعراب

يقال: كيف عطف «**وأصابه**» على «**أيود**» فعطف الماضي على المستقبل؟

قلنا: قال الفراء: يجوز ذلك في (يود)؛ لأنها تتلقى مرة بـ(أنْ)، ومرة بـ(لو)، فجاز أن يقدر إحداهما[٢] مكان الأخرى لاتفاق المعنى، فكأنه قيل: أيود أحدكم لو كانت له جنة فأصابه الكبر، قال الشيخ أبو الحسن: وعندي أنه قد دل بـ«أنْ» على الاستقبال، ويضمن الكلام معنى (لو) على التمني، كأنه قيل: أيحب ذلك متمنيًا له، والتمني يقع على الماضي والمستقبل؛ لأنه يصح أن يتمنى أن يكون ذلك، ويصح أن يتمنى أن كان ذلك[٣].

(١) تسطع: يصدع، ل، ز.
(٢) إحداهما: أحدهما، ل.
(٣) ذلك: ـ، ل.

۞ النظم

قيل: تتصل هذه الآية بقوله: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ**» كأنه قيل: لا تبطلوا، ثم ضرب المثل ترغيبًا في حفظ الصدقة بترك ما يبطلها، وقيل: هو مثل للمرائي في النفقة من حيث شفع به عاجلاً وينقطع آجلاً أحوج ما يكون إليه فيتصل بذلك، عن السدي، وقيل: إنه ضرب مثله لحاجاتهم إلى العمل الصالح يوم القيامة، وإن لم يكن لهم حسنة فهلك فيتصل بالآية التي قبلها، وهو مثل المؤمن الذي يعمل الصالحات، عن الأصم.

۞ المعنى

«**أَيَوَدُّ**» يعني: أيحب ويريد ويتمنى «**أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ**» بستان «**مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ**» يعني المياه الجارية من تحت الأشجار، وقيل: من تحت الأبنية، و«**لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ**» من جميع أنواعها «**وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ**» أي الشيب «**وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ**» أولاد صغار «**ضُعَفَاءُ**[1]» عجزة «**فَأَصَابَهَا**» يعني أصاب الجنة وما فيها «**إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ**» أي ريح شديدة فيها نار، وقيل: هي السموم المحرقة للثمار «**فَاحْتَرَقَتْ**» ما فيها وهو أحوج ما كان إليها وضعف عن إصلاحها لكبره وضعف أولاده وعجزهم، فبقي هو وهم فقراء عجزة محتاجين متحيرين، لا يقدرون على مثله، وكذلك يبطل عمل المنافق والمرائي أحوج ما يكون إليها، ولا يقدرون على شيء، وقيل: ضرب الله تعالى المثل ومعناه: التقدير على الحسرة بسلب النعمة حتى لا يقدر على شيء وهو محتاج إليه، وقيل: هو مثل للمرائي بالنفقة أنه ينقطع عنه أحوج ما يكون إليه، عن السدي، وقيل: هو مثل للمفرط بالطاعات[2] بملاذ الدنيا يحصل على حسرة عظيمة، عن مجاهد، وقيل: هو مثل للمؤمن يختم عمله بفساد، عن ابن عباس «**كَذَلِكَ**» الكاف كاف التشبيه أي كما بين حال المرائي والمخلص فيما قبل بين لكم سائر الآيات، يعني يظهر حججه الدالة على الحق، وقيل: يبين لكم ما

(١) ضعفاء: +، ل.

(٢) للمفرط بالطاعات: للمرط في الطاعة، ل، ج.

أنتم محتاجون إليه من أمر دينكم، عن الأصم «لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ» أي لتفكروا فيها فتحذروا وتتقوا، وقيل: ضرب الأمثال لتقيسوا بعضها ببعض، عن أبي مسلم.

الأحكام

الآية تدل[1] على وجوب حفظ العبادات عما يفسدها؛ لأن مَنْ عملها ثم أفسدها كان كمن له جنة وكبر واحتاج إليها، وله ذرية ضعفاء اشتدت حاجتهم إليها، وثقلت مؤنتهم، فاحترقت الجنة فخاب، كذلك من أفسد عمله يوم القيامة.

ويدل قوله: «لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ» أنه يبين الآيات، وأراد أن تتفكروا فيها لتعلموا وتؤمنوا، فيبطل قول المجبرة: إنه بَيَّنَهَا ليضل بها قوم والغرض ضلالهم، عن أبي علي.

قوله تعالى:
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ٢٦٧﴾

القراءة

قرأ «تيمموا» بتشديد التاء وفتحها ابن كثير وحده رد الساقطة وأدغم؛ لأنه في الأصل تاءان: تاء المخاطبة، وتاء الأمر، حذف تاء الفعل، والباقون بفتح التاء مخففة على الحذف، والمعنى واحد، وعلى هذا الخلاف في أخواتها، وهي واحد[2] وثلاثون موضعًا: **«لا تفرقوا» «توفاهم» «لا تعاونوا»[3]«فتفرق بكم» «تلقف» «تولوا» «تنازعوا»[4] «تربصون» «فإن تولوا» «وإن تولوا» «لا تكلم نفس» «تنزل» «تلقونه» «تبرجن» «تبدل» «تناصرون» «تحسسوا» «تنابزوا» «لتعارفوا» «تميز» «تحبرون» «تلهى»**

---

(١) الآية: تدل الآية، ل، ج.
(٢) واحد: أحد، ل.
(٣) توفاهم لا تعاونوا: لا تعاونوا، توفاهم، ل، ج.
(٤) تنازعوا: تنازعا، ج.

«**تلظى**» «**تنزل الملائكة**»، وعن ابن مسعود «**تُيَمِّمُوا**» بالهمز على الأصل، وعن ابن عباس «**تيمموا**» مضمومة التاء مكسورة الميم الأولى بمعنى لا توجهوا، والقراءة الظاهرة «**تُغْمِضُوا**» بضم التاء وكسر الميم، وعن الزهري بفتح التاء وضم الميم، وعن الحسن بفتح التاء وكسر الميم وهما لغتان غمض يَغْمُضُ، ويَغْمِضُ، وعن قتادة «**تُغَمِّضُوا فيه**» على التفعيل وعن ابن مخلد[1] بضم التاء وفتح الميم يعني إلا أن يمهلكم، وكل ذلك لا يجوز القراءة به؛ لأنه خلاف المستفيض نقله، ويحمل على أنهم قالوا: يجوز ذلك في العربية، لا أنه قراءة.

۞ اللغة

التيمم: القصد، ومنه: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا﴾ [النساء: ٤٣] يقال: تيممت الشيء تعمدته وقصدته، وأممته ويممته سواء عند أهل اللغة، قال[2] الخليل: أَمَمْتُهُ: قصدت أمامه، وَيَمَّمْتُهُ تعمدته في أي[3] جهة كان.

والخبيث: الرديء من كل شيء. والخبيثة: الدنية لرداءتها، وخَبَثُ الفضة ما نفاه الكير؛ لأنه ينفي الرديء.

والإغماض في البيع: الحط من الثمن لعيب[4] فيه، أغمض إغماضًا. والغموض: الخفاء، وهو أصل الباب، ويقال: مسألة غامضة أي خفية. والتغميض: إطباق الجفن؛ لأنه إخفاء العين، ثم سمي الحط إغماضًا؛ لأنه إخفاء بعض الثمن بالحطِّ.

۞ الإعراب

فتحت (أن) في «أن[5] تُغْمِضُوا» قال الفراء: من أجل إلا أن تغمضوا[6]، وقعت

(١) مخلد: مجلز، ل.
(٢) قال: وقال، ل، ز.
(٣) أي: +، ل.
(٤) لعيب: لعنت، ل.
(٥) أن: +، ل.
(٦) أن تغمضوا: ـ ، ل.

عليها، وهو موضع خفض، والأصل عنده «إنْ»؛ لأن الكلام في معنى الجزاء وهو «إن أغمضتم بعض الإغماض أخذتموه»، ومثله: ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:٢٢٩]، وأنكر ذلك أبو العباس المبرد، وقال: «إن» هذه التي بمعنى المصدر مفتوحة على كل حال، وذلك نحو: أن تأتي خيرٌ لك، وإنما المعنى: ولستم بآخذيه إلا لإغماضكم فيه.

۞ النزول

روي أن الأنصار كانت تأتي بتمر الصدقة فتضع في المسجد ليأكل منها فقراء المهاجرين، وكان بعضهم يأتي بالحشف فيدخله فيها، ويظن جوازه فنزلت الآية[١]، عن ابن عباس والبراء بن عازب وقتادة، وقيل: كان بعضهم يتصدق بشرار ثماره ورذالة ماله ويعزل الجيد لنفسه، فنزلت الآية، عن علي (عليه السلام) ومجاهد والضحاك[٢].

۞ المعنى

لما أمر الله تعالى بالإنفاق، وبين صفة المنفق، وأنه يجب أن ينوي التقرب، وأن يحفظها عما يفسدها، وعقب بذكر صفة الإخراج، وهو ألا يتبعها منًّا ولا أذى بين صفة الصدقة، ثم عقبه بصفة المتصدق عليه ليكون جامعًا في البيان، فقال تعالى: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» نداء للمتصدقين «**ويا أيها الناس**» نداء للناس[٣] المكلفين، و«**يا أيها الرسول**» خاص في الأنبياء، وقيل: كل شيء في القرآن «**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» فإنما أنزل بالمدينة، وكل ما فيه «**يا أيها الناس**» نزل بمكة، عن الحسن وعلقمة «**أَنفِقُوا**» أخرجوا من مالكم «**مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ**» قيل: من حلال ما كسبتم، عن ابن مسعود ومجاهد، وقيل: من خيار ما كسبتم بالتجارات والصنائع «**وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ**» من

(١) فنزلت الآية: ـ ، ل.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ١/٦٢٣.

(٣) للناس: على الناس، ل.

الغلال[1] والثمار، واختلفوا فقيل[2] : المراد به الزكاة المفروضة في أموال التجارة والذهب والفضة والغلات، عن عبيدة السلماني والحسن، وقيل: هو في[3] التطوع، عن أبي علي قال: لأن في الفرض قدرًا وصفة إن نقص بقي دينًا عليه، وهذا لا وجه له؛ لأنه[4] لا يجوز أن يكون في الزكاة؛ لئلا يفعل ذلك، ولئلا يقوم الرديء بقيمة الجيد، وقيل: هو في الفرض والنفل، حكاه القاضي، وهو الوجه «**وَلاَ تَيَمَّمُوا**» لا تعمدوا «**الْخَبِيثَ**» قيل: الرديء كالحشف من التمر، وكالزيوف[5] من الدراهم والدنانير، عن أكثر المفسرين، وقيل: الخبيث الحرام، عن ابن زيد «**مِنْهُ**» يعني من أموالكم «**وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ**» يعني الخبيث «**إِلاَّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ**» قيل[6]: إلا أن تحطوا من الثمن، عن ابن عباس والحسن وقتادة، قال الحسن: لو وجدتموه ما أخذتموه حتى يحط من ثمنه، وقيل: لستم بآخذيه إلا بوكس، فكيف تعطونه في الصدقة، عن الزجاج، وقيل: إلا أن تساهلوا فإنه لو أهدي لكم ما أخذتموه إلا على استحياء، فكيف ترضون لي ما لا ترضون لأنفسكم؟!، عن البراء، وتغمضوا: تساهلوا، وأصله كأنه يغمض عينيه[7] عن ذلك، فيأخذه مساهلة لا ينظر فيه «**وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ**» عن صدقاتكم إنما أمركم لنفعكم، فاختاروا الجيد «**حَمِيدٌ**» مستحق للحمد على نعمه، وقيل: موجب للحمد على طاعته وصدقته، وقيل: مستحمد إلى خلقه بما يعطي من النعم لعباده، عن الحسن، أي مستدعيهم إلى ما يوجب الحمد لهم.

۞ الأحكام

الآية تدل على وجوب حق الله تعالى فيما يكسبه الإنسان وما تخرجه الأرض، وذلك جامع للأملاك، وتفصيل ذلك الحق من الزكاة والعشر مُبَيَّنٌ بالسنة.

---

(١) الغلال: الغلات، ل، ز.
(٢) فقيل: قيل، ل، ز.
(٣) في: +، ل.
(٤) لأنه: ـ ، ل.
(٥) وكالزيف: والزيوف، ل، ز.
(٦) قيل: +، ل.
(٧) عينيه: عينه، ل، ج.

وتدل على أن ذلك الحق يجب فيما يحل له دون ما يحرم عليه.

وتدل على حسن التكسب خلاف من يحرم المكاسب أصلاً، وَحَرَّمَ ما زاد على قدر الحاجة؛ لأن ظاهر الآية يبيح الجميع، وتدل على المنع من إنفاق الخبيث، فإن حمل على الرديء فهو ظاهر، وإن حمل على الحرام فكأنه قال: لا يأخذ[1] ذلك إلا من تساهل في الدين؛ لأن المتشدد في دينه لا يأخذه.

وتدل على أن ذلك يحرم متى قصده فأما لو وقع من غير قصد لم يكن محرمًا.

وتدل على أنه أمر بإنفاق الطيب، ونهى عن الخبيث لمنفعة العبد، وإلا فهو غني عن ذلك.

وتدل على أنه تعالى يدبر أمور عباده بحسب مصالحهم، فيكون فيهم الغني والفقير، ثم يأمر الغني بالزكاة ليستحق[2] الثواب، وأمر بدفعه إلى الفقراء لكي يصلح معيشتهم.

وتدل على وجوب الزكاة في مال التجارة لذلك قال: «مَا كَسَبْتُمْ» خلاف ما يقوله مَالِكٌ: إنه لا زكاة فيه.

وتدل على وجوب العشر مما أخرجت الأرض، وعمومه يدل على وجوب العشر في الخضراوات فيما قل أو كثر[3] على ما يقوله أبوحنيفة، خلاف ما يقوله الشافعي. فأما قدر الزكاة والعشر فتفصيله كتب الفقه.

قوله تعالى:

﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾﴾

---

(١) لا يأخذ: لا تأخذون، ل.

(٢) ليستحق: ليستحقوا، ل.

(٣) فيما قل أو أكثر: وفيما قل وكثر، ل.

۞ القراءة

قرأ يعقوب «ومن يُؤْتِ الحكمة» بكسر التاء على معنى يؤتيه الله، وقرأ الباقون بفتح التاء على الفعل المجهول، وعن الربيع بن خثيم «تُؤْتَ» على المخاطبة.

حكى أبو القاسم في قوله: «والله[1] يعدكم» أنه بغير واو في مصاحف الشام وبالواو في مصاحف سائر الأمصار.

۞ اللغة

الوعد والعدة بمعنى، ويستعمل في الخير والشر قال تعالى: ﴿وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً﴾ [الفتح: ٢٠] وقال تعالى: ﴿ٱلنَّارُ وَعَدَهَا ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ﴾ [الحج: ٧٢] إلا أن الوعد في الخير أظهر، وعدته ووعدت له لغتان سواء في المعنى.

والفقر: الحاجة، وهو ضد الغنى، وأصله من كسر الفقار، وهو عظام الظهر؛ لأن الفقير بمنزلة مكسور الظهر، وفيه لغتان فقر وفقر كضعف وضعف.

والفحشاء والفحش[2]: الفاحشة، وكل شيء جاوز حده[3] فهو فاحش، وزعم مقاتل أن الفحشاء في كل القرآن الزنا إلا ههنا فإنه البخل.

والحكمة: العلم الذي يمتنع به من القبح، وأصله المنع.

واللب: العقل، وسمي بذلك؛ لأنه أنفس ما في الإنسان كما أن لب التمرة أنفس ما فيها تقول: لبِبْتَ يا رجل تَلَبّ لَبَابَةً ولَبًّا.

۞ الإعراب

نَصَبَ (الفَقر) بـ (يعدُكم)، وقيل: بنزع الخافضة أي بالفقر.

وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ» الضمير[4] في محل الرفع باسم ما لم يسم فاعله. و(الحكمة) مفعوله[5].

---

(١) والله: الله، ل.
(٢) والفحشاء والفحش: والفحش والفحشاء، ل.
(٣) حده: قدره، ل.
(٤) الضمير: ـ ، ل.
(٥) الثاني: ـ ، ل.

المعنى

لما حث الله[1] تعالى على الصدقة، وبين صفاتها حذر الشيطان الذي يمنع منها[2]، ووسوته الموافقة لهوى النفس، فقال تعالى: «**الشَّيْطَانُ**» قيل: إبليس، وقيل: سائر الشياطين، وقيل: شياطين الإنس والجن «**يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ**» أي بالنفقة في وجوه البر، ويقول: إن تصدقت افتقرت «**وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ**» أي بالبخل ومنع الزكاة، عن أبي مسلم، وقيل: بالمعاصي وترك الطاعات، وقيل: بكسب المال الحرام، قيل: بالظلم، عن الأصم، وقيل: بمنع الحقوق، عن ابن عباس[3]، وقيل: بإنفاق الرديء، وقيل: بترك صلة الأرحام «**وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً**» مغفرة لذنوبكم «**وَفَضْلاً**» رزقًا وخلفًا، عن ابن عباس وابن مسعود، فاثنتان[4] من الله واثنتان من الشيطان، وقيل: فضلاً خلفًا في الدنيا، وقيل: في الآخرة، عن أبي علي «**وَاللَّهُ وَاسِعٌ**» قيل: غني عن صدقاتكم لسعة مقدوره، وقيل: واسع الرحمة يقدر أن يعطي ما وعد «**عَلِيمٌ**» بأحوالكم، وقيل: بما تستحقونه، عن أبي علي «**يُؤْتِي الْحِكْمَةَ**» العلم قيل: علم القرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه، ومقدمه ومؤخره، وحلاله وحرامه، عن ابن عباس وقتادة وأبي العالية[5]، وقيل: علم الدين، عن ابن زيد، وقيل: النبوة، عن السدي، وقيل: الإصابة، عن مجاهد، وقيل: الفهم، عن إبراهيم، وقيل: الخشية، عن الربيع، وقيل: علم القرآن وفهمه، عن الضحاك، وقيل: السُّنَّة، والأولى حمله على الجميع «**وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا**» أي يعط علمًا يمنعه عن المعاصي ويحثه على الطاعات، وقيل: الورع، عن الحسن، نِعَمًا كثيرة «**وَمَا يَذَّكَّرُ**» ما يتعظ ويتفكر «**إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ**» ذوو العقول.

---

(١) الله: +، ل.
(٢) منها: عنها، ل.
(٣) ابن عباس: أبي علي، ل، ز.
(٤) فاثنتان: فالاثنتان، ل.
(٥) وقتادة وأبي العالية: وأبي العالية وقتادة، ل، ز.

۞ الأحكام

تدل الآية على التحذير من الشيطان ومما دعا إليه، والترغيب فيما دعا إليه الله تعالى، وفيما وعد في الدنيا والآخرة.

وتدل على أن المعصية فعل العبد، والوسوسة فعل الشيطان؛ إذ لو كانا جميعًا من خلقه تعالى لما صح التحذير والقسمة، ولكانا جميعًا[1] من جهته.

وتدل على فضل العلم والعالم، وعلى الترغيب في التعلم كما تدل على الترغيب في الإنفاق.

قوله تعالى:

﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾﴾

۞ القراءة

القراءة الظاهرة «**فنعما**» بالإدغام، وقرأ الحسن «**فنعم ما**[2]» بالإظهار على الأصل، ثم اختلف القراء، فقرأ ابن كثير ونافع برواية ورش وعاصم في رواية حفص، ويعقوب «**فَنِعِمَا**» بكسر النون وإسكان[3] العين، وهي لغة رسول الله ﷺ، وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي «**فَنَعِمَا**» بفتح النون وكسر العين. وقرأ أبو عمرو وأبو بكر عن عاصم وقالون عن نافع بكسر النون وتسكين العين[4]، وكلها لغات صحيحة.

واختلفوا في «**نكفر**» قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر ويعقوب: «**نُكَفِّرُ**» بالنون ورفع الراء عطفًا على موضع ما بعد الفاء، وقرأ أبو جعفر ونافع وحمزة

---

(١) ولكانا جميعا: ولكان الجميع، ل، ج.

(٢) فنعم ما: فنعم ما هي، ل، ز.

(٣) و: وإسكان، ل.

(٤) حجة القراءات ١٤٦.

والكسائي بالنون والجزم عطفًا على الفاء، وقرأ ابن عامر وحفص عن عاصم «**يُكَفِّرُ**» بالياء[1] والرفع وكسر الفاء، يعني يكفر الله، وعن ابن عباس «**ويكفر**» بالياء ردًّا على الصدقات.

اللغة

النذر: عقد الإنسان على نفسه شيئا من البر، والإنذار: الإعلام، وأصله: الخوف.

والأنصار: جمع نصير كشريف وأشراف وحبيب وأحباب، والنصير: المعين.

والإخفاء: الستر.

والإبداء: الإظهار.

نِعَم: بفتح النون وكسر العين، ونِعْم بكسر النون وسكون العين لغتان، ولا يجوز إسكان العين مع الإدغام عند النحويين، وإنما هو إخفاء يظن السامع أنه إسكان.

والتكفير: من التغطية والستر، ومنه:

حَتَّى إِذَا أَلْقَتْ يَدًا فِي كَافِرٍ[2]

والإيتاء: الإعطاء.

الإعراب

يقال: على أي شيء يعود الضمير في قوله: «**يَعْلَمُهُ**»؟

قلنا: على قوله: «**وما أنفقتم**»؛ لأنه اسم نحو أي شيء أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر[3] فهو يعلمه، ولا يجوز أن يعود على النفقة؛ لأنها مؤنثة، ولا على النفقة والنذر؛ لأنه يوجب التثنية، وقيل: إنه يرجع على[4] النذر؛ لأنه الأقرب إليه كقوله

---

(١) يكفر بالياء: وتكفر بالتاء، ل، ز.

(٢) صدر البيت للبيد بن ربيعة العامري، وتمامه:

وأَجَنَّ عَوْرَاتِ الثُّغُورِ ظَلامُها.

انظره: الصحاح (كفر)، اللسان (كفر)، تاج العروس (كفر).

(٣) من نذر: ـ ، ل.

(٤) على: إلى، ل، ج.

تعالى[1] ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ١١٢]، عن الأخفش، وكقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤].

و(ما) في (نعما) يجوز أن يكون في محل الرفع والنصب كقوله[2]: نعم الرجل زيد، ونعم الرجل رجلاً.

النزول

روي أنهم قالوا: يا رسول الله، صدقة السر أفضل أم صدقة العلانية؟ فأنزل الله تعالى: «**إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ**»[3].

المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى صفة الإنفاق فقال تعالى: «**وَمَا أَنفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ**» أي ما أخرجتم من أموالكم في سبيل الله البر، وقيل: في خير ويسر، «**أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ**» أي أوجبتم على أنفسكم، وقيل: تطوعتم به، عن الأصم «**فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ**» قيل: يعلم كيفيته وما يستحق عليه فيجازي به «**وَمَا لِلظَّالِمِينَ**» قيل: للواضعين صدقتهم في غير موضعها كإنفاقهم رياء أو ضراراً أو أو شقاقًا[4] أو من مال مغصوب، وقيل: الظالمين بِمَنْع حق الله تعالى «**مِنْ أَنصَارٍ**» من أعوان تعينهم على دفع العذاب عنهم «**إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ**» تظهروها «**فَنِعِمَّا هِيَ**» أي نعم الخصلة هي «**وَإِنْ تُخْفُوهَا**» تستروها «**وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ**» و[5] تعطوها المحتاجين في السر «**فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ**» أي أنفع وأكثر ثوابًا، وإن كان الجميع مقبولاً، قيل: هو صدقة التطوع؛ لأنها تكون أبعد من الرياء، وأما[6] المفروضة فإظهارها أفضل؛ لأنه أبعد من التهمة، عن ابن عباس وسفيان وأبي علي،

---

(١) تعالى: ـ، ل.
(٢) كقوله: تقول، ل، ج.
(٣) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٢٧.
(٤) أو ضرارًا أو شقاقًا، وإصراراً أو إشفاقاً: ج.
(٥) و: +، ل.
(٦) وأما: فأما، ل، ج.

وقيل: هو في الزكاة المفروضة والتطوع[1]، عن الحسن وقتادة «**وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ**» أي يستر عليكم ذنوبكم بالعفو، فلا يعاقبكم بها.

ومتى قيل: فما الفرق بين دخول (من) وسقوطها في «**مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ**»؟

قلنا: قيل: (من) للتبعيض، وقيل: (من) زائدة «**وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**» أي عالم بأعمالكم ما تخفون وما تعلنون.

۞ الأحكام

يدل قوله: «**أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ**» على أن النذر من القربات.

وتدل على أن المنذور يلزم بمنزلة إلزامه تعالى من حيث قرنه بالإنفاق الواجب.

وتدل على ألا شفيع للظالمين في الآخرة، فيبطل قول المرجئة في الشفاعة؛ إذ لو صح ما يقولون لم يكن نصره أقوى من ذلك.

ويدل ظاهر قوله: «**وَإِنْ تُخْفُوهَا**» الآية أن الإخفاء في جميع الصدقات أفضل، إلا أن العلماء اختلفوا في المراد بالآية على ما بينا، والأولى ما ذهب إليه أبو علي؛ لأنه أبعد من التهمة، ولأنه يجب[2] دفع أكثره إلى الإمام.

وتدل على أن مصرف الصدقات الفقراء فوجب أنه إذا أعطى زكاته فقيرًا جاز خلاف ما يقوله الشافعي أنه لا بد أن تجعل في الأصناف الثمانية.

وتدل على أن هذا الفعل يكفر السيئات، والمراد به الصغائر؛ لأنه لا يكفر الكبيرة؛ ولذلك لا تسقط الحدود والدم عن صاحبه.

قوله تعالى:

﴿**لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (٢٧٢)**﴾

---

(١) والتطوع: +، ل.

(٢) يجب: +، ل.

۞ اللغة

الوجه: مستقبل كل شيء، وقد يعبر بالوجه عن الذات، يقال: هذا وجه الرأي، ويستعمل في الرضا، يقال: جعلته لوجه الله تعالى أي لرضاه[1]، وهو توسع.

والخير: النفع الحسن.

۞ الإعراب

«وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأَنفُسِكُمْ» شرط وجزاء؛ ولذلك حذف النون.

«وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ»، وفيه إضمار، يعني وما تنفقون ولا تقصدون به إلا ابتغاء وجه الله فلأنفسكم يوف إليكم عن أبي علي، وقيل: تقديره: لا تكونوا منفقين حتى تبتغوا وجه الله.

۞ النظم

في اتصال «لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ» بما تقدم وجهان: قيل: ليس عليك هداهم بمنع المشركين من الصدقة ليدخلوا في الإسلام، فمعناه على هذا الإباحة، عن ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة، وقيل: ليس عليك هداهم بالحمل على النفقة في وجوه البر فهو تسلية له، عن الحسن وأبي علي والزجاج.

۞ النزول

قيل: كانوا يتصدقون على فقراء أهل الذمة، فلما كثر فقراء المسلمين نهاهم رسول الله ﷺ عن ذلك، فكانوا ينفقون الصدقة على المشرك حتى نزلت الآية[2]، عن محمد بن الحنفية وابن عباس وسعيد بن جبير، وقيل: لما اعتمر رسول الله ﷺ عمرة القضاء واعتمرت أسماء بنت أبي بكر قصدتها أمها وجدتها يسألانها، فأتت حتى

---

(١) لرضاه: كرضاه، ل، ج.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٣٠.

تسأل رسول الله ﷺ[1] فلما سألت نزلت الآية عن الكلبي، وقيل: كان أناس لهم أصحاب وقرابة من اليهود وكانوا ينفقون عليهم قبل أن يسلموا، فلما أسلموا استأمروا رسول الله ﷺ فنزلت الآية في ذلك، وقيل: كان النبي ﷺ يدعو على جماعة قتلوا أصحابه، فنزلت الآية فكف عن اللعن مصلحةً.

المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى تمام أمر الصدقة، وما يستحقه المتصدق فقال تعالى: «**لَيْسَ عَلَيْكَ**» يا محمد «**هُدَاهُمْ**» إلى الجنة والثواب بحملهم على الإيمان، عن أبي علي، وقيل: ليس عليك هداهم بمنع الصدقة ليسلموا لحاجتهم إليها، وقيل: ليس عليك أن يهتدوا؛ لأنه بعث هاديًا كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ﴾ [الشورى: ٥٢] ولكن إذا هداهم فلم يهتدوا فليس ذلك عليك، عن الأصم وأبي مسلم، وقيل: ليس عليك هداهم يعني تخلصهم من الشدة بإعطاء الصدقة يعني له أن يتصدق عليهم وإن لم يكن عليه، قال القاضي: وهذا بعيد «**وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ**» يعني إلى الثواب لقدرته عليه، ولكن لا يفعل إلا بالمؤمنين المستحقين لذلك، عن أبي علي، وقيل: يهدي من يشاء بألطافه ممن المعلوم أنه يصلح باللطف دون من لا لطف له، عن أبي القاسم وأبي بكر، وقيل: يهدي من يشاء بإجبارهم[2] على الإيمان، عن الأصم وأبي مسلم «**وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلأَنفُسِكُمْ**» أي لا تمنوا بذلك على أحد إذ هو لكم من حيث تجازون عليه، فنفعه عائد عليكم «**وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ**» أي طلب رضاه، وفي ذكر الوجه قولان:

الأول: تحقيق الإضافة؛ لأن ذكره يرفع الإيهام أنه له ولغيره، والمراد به النفس.

الثاني: لأنه أشرف الذكرين في الصفة؛ لأنك إذا قلت فعله لوجه ربه فهو أشرف في الذكر[3] من قولك فعلته له؛ لأن وجه الشيء أشرف ما فيه.

---

(١) عمرة القضاء واعتمرت. . . رسول الله صلى الله عليه وسلم: مطموس في ل.

(٢) بإجبارهم، ل، ز.

(٣) أشرف في الذكر: أشرف الذكر، ل، ز.

«وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ» قيل: هو صدقة التطوع، وقيل: الكل داخل فيه، عن الأصم وأبي علي وأبي مسلم. فمن حمله على التصدق على أهل الذمة حمله على التطوع ومن حمله على أهل الإسلام حمله على الكل «يُوَفَّ إِلَيْكُمْ» أي يوفر عليكم جزاؤه يعني يؤدِّي إليه؛ لذلك أدخل إلى «وَأَنْتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ» أي لا ينقص[1] من ثواب أعمالكم شيء.

۞ الأحكام

يدل قوله: «وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ» أن الهدى يختص به القديم تعالى؛ لأنه إما أن يكون دلالة أو لطفًا أو نجاة أو إجبارًا فجميع[2] ذلك مما يختص به سبحانه. فأما الرسول فهو يدعونا مرة ويبين ببيانه. فأما الاهتداء فهو فعل العبد لذلك قال: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّواْ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧].

وتدل على أن العبد مختار؛ لذلك صح أن يهتدي مرة، ولا يهتدي أخرى.

وتدل على أن عاقبة الخير ونفعه يعود على فاعله، فيدل أن الثواب والعقاب جزاء على الأعمال.

وتدل على أن الصدقة إنما تصح متى فعلت لمرضاة الله تعالى.

وتدل على أنه تعالى يوفي الجزاء، فتدل على أن الأعمال يستحق عليها الجزاء ولا بد من شرط وهو السلامة مما يحبطه.

وتدل على بطلان مذهب الجبر من حيث[3] نفى الظلم عن نفسه، وليس المراد به اللفظ بل المراد به المعنى، وهو منع المستحق ما استحقه، أو عقوبة من لا يستحقه، ولو كان الكفر خلقًا له فعاقبهم[4] عليه أو عاقبهم من غير معصية كان ظلماً، فيبطل قولهم في المخلوق وفي أطفال المشركين أن الثواب والعقاب ليس بجزاء.

---

(١) ينقص: ينقصون، ل.

(٢) أو إجبارا فجميع: أو إجبار الجميع، ل، ز.

(٣) من حيث: لأنه تعالى، ل، ج.

(٤) فعاقبهم: عاقبهم، ل، ز.

قوله تعالى:

﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ۝٢٧٣﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر وعاصم وابن عامر وحمزة: «يَحْسَبُهُمْ» بفتح السين والباقون بكسرها وهما لغتان بمعنى[1].

وأمال حمزة والكسائي «بسيماهم» بالإمالة والباقون بالتفخيم.

اللغة

الحصر: أصله المنع، والإحصار: منع النفس لمرض أو مخافة، والحصر: منع الغير. قال ابن السكيت: أحصره المرض وحصره العدو، وناس يقولون: حصره المرض وأحصره العدو، والأول الصحيح، قال أبو عمرو: وأحصرني الشيء وحصرني: حبسني.

والاستطاعة: القدرة.

والعفة: القناعة، تعفف بكذا اقتنع به.

والسيما: العلامة، وهي من الواو، وأصله الارتفاع.

والإلحاف: الإلحاح في السؤال، يقال: ألحف في سؤاله إذا ألح وأبرم فيه، قيل: أخذ من اللحاف لاشتماله على وجوه الطلب في المسألة كاشتمال اللحاف في التغطية، عن الزجاج، وقيل: لأنه يلزم لزوم اللحاف، وأصله من اللباس.

الإعراب

يقال: ما عامل الإعراب في «لِلفُقَرَاءِ»؟

(١) حجة القراءات ١٤٨.

قلنا: قيل: محذوف، وتقديره: النفقة للفقراء، وقد تقدم ما يدل عليه، وهو مردود على اللام في قوله: «فَلِأَنفُسِكُمْ» تقديره: وما تنفقوا من خير فللفقراء، وإنما تنفقون لأنفسكم قال علي بن عيسى: هذا[١] لا يصح؛ لأن بدل الشيء من غيره لا يكون إلا والمعنى مشتمل[٢] عليه، وذكر النفس ليس كذلك؛ لأن الإنفاق لها من حيث نفعها عائد عليها بالثواب والخلف، وللفقراء من حيث هو واصل إليهم، وقيل: إن خبره محذوف، وتقديره: للفقراء حق واجب، وقيل: تقديره: ما أمرتم بإنفاقه فذلك للفقراء.

۞ النزول

قيل: نزلت في فقراء المهاجرين وكانوا نحو أربعمائة نفر، لم يكن لهم مسكن ولا عشائر بالمدينة، وكانوا يلزمون المسجد، ويتعلمون القرآن ويصومون ويخرجون في كل سرية، وهم أصحاب الصفة[٣].

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى مصرف الصدقات، وأيها أفضل فقال تعالى: «لِلْفُقَرَاءِ» قيل: هم نفر من المهاجرين[٤]، عن مجاهد والسدي وأبي علي «الَّذِينَ أُحْصِرُوا» قيل: منعوا أنفسهم من التصرف و[٥] التجارة للمعاش خوف العدو من الكفار، عن قتادة وابن زيد، وقيل: منعهم الكفار، عن السدي والأصم، وقيل: لا يصح ذلك؛ لأنه لو كان على ما ذكروا لقال: حصروا، عن أبي علي وعلي بن عيسى، وقيل: حصرهم الله تعالى[٦] على الدين، وأمرهم بالجهاد والإقامة على نصرة الدين، حكاه الأصم «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قيل: في دينه والجهاد، يعني حبسوا أنفسهم لمعونة الدين مع رسول

---

(١) هذا: وهذا، ل، ز.

(٢) مشتمل: يشتمل، ل، ز.

(٣) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٣٣.

(٤) نفر من المهاجرين: فقراء المهاجرين، ل.

(٥) و: في، ل، ج.

(٦) تعالى: ـ ، ل، ز.

الله ﷺ في طاعة الله تعالى: «**لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الأَرْضِ**» يعني لا يمكنهم التصرف في الأرض للتجارة وطلب المعيشة من خوف الكفار، وقيل: لا يتفرغون لذلك من العز والعبادة، عن قتادة، وقيل: من كثرة ما جاهدوا صارت الأرض حوبًا عليهم، فلا جهة إلا ولهم فيها عدو، فلا يستطيعون لذلك ضربًا في الأرض، عن ابن زيد، وقيل: هؤلاء قوم أصابتهم جراحات وأحصرهم المرض والزمانة، عن سعيد بن جبير والكسائي قال: لأن أحصروا من المرض وحصروا من الحبس «**يَحْسَبُهُمُ**» يظنهم «**الْجَاهِلُ**» بحالهم وأمرهم «**أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ**» من ترك السؤال والقناعة، قال محمد بن المفضل[1] : تمنعهم علو همتهم عن رفع حوائجهم إلا إلى مولاهم، وقيل: لظهور بره يدل على الغنى «**تَعْرِفُهُمْ**» قيل: تعرفهم فقراء «**بِسِيمَاهُمْ**» وقيل: تعرفهم من أهل التعفف بسيماهم، عن القاضي، وهو الأشبه بالظاهر، بسيماهم: بعلامتهم، قيل: هو التخشع، عن مجاهد، وقيل: علامة الفقر عن السدي والربيع، وقيل: صفرة ألوانهم من الضر، عن الضحاك «**لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا**» قيل: لا يسألون، عن الزجاج والفراء وأبي علي وأبي القاسم، ويدل عليه قوله: «من التعفف»، وقوله: «**تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ**» ولو أفصحوا بالسؤال لم يكن للكلام معنى، وهذا كما يقال: قَلَّ ما رأيت، يعني ما رأيت، وقيل: إذا كان عندهم غداء لا يسألون عشاء، وإذا كان عشاء لا يسألون غداء، عن عطاء، والأول أصح، وعن النبي ﷺ: «من سأل وعنده أربعون درهما فقد ألحف»[2] «**وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ**» من مال «**فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**» يعني بإنفاقكم يجازيكم به.

۞ الأحكام

الآية تدل[3] على أن الصدقة مصروفة إلى هؤلاء، ولا شبهة أنهم قوم مخصوصون كانوا بالمدينة على ما روينا.

---

(١) المفضل: مفضل، ل، ز.
(٢) المعجم الكبير حديث رقم ١٦٣٠.
(٣) الآية تدل: تدل الآية، ل.

وتدل على جواز دفع الصدقة إلى من يحسبه غنيًّا إذا أظهر فقره.

وتدل[1] على أن من تصدق على إنسان، ثم بان أنه غني أنه يجوز على ما يقوله أبوحنيفة.

وتدل على بطلان مذهب المجبرة في الاستطاعة؛ لأنه إذا عذر من لا يستطيع للمخافة كان من لا يستطيع لعدم القدرة أعذر.

قوله تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾﴾

اللغة

الإنفاق: إخراج المال من ملكه إلى غيره.

والسر: إخفاء الشيء في النفس، ونقيضه العلانية.

والأجر: الجزاء على العمل.

الإعراب

قيل: خبر «**الَّذِينَ**» قوله: «**فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ**».

ويقال: لم رفع «**وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ**»، ونصب «**لا ريب فيه**[2]»؟

قلنا: رفع لأجل تكرير (لا) في جواب ʻذا أم ذا، كقول الشاعر:

لاَ نَاقَةَ لِي فِي هَذَا ولا جَمَلُ[3]

(١) وتدل: فتدل، ل، ج.

(٢) فيه: ـ، ل.

(٣) البيت للراعي النميري، وصدره: وَمَا صَرمْتُكِ حَتَّى قُلْتِ مُعْلِنَةً.
انظره في اللسان (لقا) وجمهرة الأمثال ٢/ ٣٩١، والمستقصى من أمثال العرب ٢/ ٢٦٧.

ونصب «لا ريب» لأنه جواب «هل من ريب فيه»، وقيل[١]: لا ريب فيه، على عموم النفي، فهو في أحدهما على عموم النفي، وفي الآخر على اشتمال النفي شيئين قد توهم على إثبات أحدهما «**فلهم أجرهم**» قال الأخفش وقطرب: جعل الخبر بالفاء إذ كان الاسم الذي وصل به فعلاً[٢]؛ لأنه في معنى «مَنْ»، وجواب «مَنْ» بالفاء في الجزاء، وتقديره: من أنفق كذا فله أجره.

۞ النزول

قيل: نزلت في علي بن أبي طالب (كرّم الله وجهه) كانت معه أربعة دراهم، فأنفقها على هذه الصفة بالليل والنهار سرًّا وعلانية، عن ابن عباس[٣].

وقيل: لما نزلت «**لِلْفُقَرَاءِ**» الآية بعث عبد الرحمن بن عوف بدنانير لأصحاب الصفة، وبعث علي (كرّم الله وجهه) بوسق من تمر ليلاً فكان أحب الصدقتين إلى الله صدقة علي (كرّم الله وجهه)، فنزلت الآية فيهما، صدقة النهار صدقة عبد الرحمن، وصدقة الليل صدقة أمير المؤمنين[٤] علي (عليه السلام)، عن ابن عباس.

وقيل: نزلت في النفقة على الخيل المرتبطة في سبيل الله، عن أبي ذر وأبي أمامة وأبي الدرداء ومكحول والأوزاعي.

وقيل: هو في كل من أنفق ماله في طاعة الله تعالى على هذه الصفة.

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى كيفية الإنفاق وما يستحق عليه فقال تعالى: «**الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ**» يخرجونها في أعمال البر «**بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً**» خفية وإظهارًا، قيل: المراد به كانوا يديمون النفقة في جميع أحوالهم.

---

(١) وقيل: فقيل، ل، ز.

(٢) فعلاً: فعل، ل.

(٣) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٣٤.

(٤) أمير المؤمنين: +، ل.

ويقال: هل الأفضل قسمة الأموال[1] في الإنفاق على هذا الوجه أم لا؟

قلنا: فيه قولان: الأول: أنه كان يعمل به حتى نزل فرض الزكاة في براءة، عن ابن عباس، وقيل: نسخت موافقة هذه الصفة «**فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ**» أي أجر ما فعلوا، وهو الجزاء، وهذا إذا لم يحبطه بكبيرة «**وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ**» كما يخاف العصاة ويحزنون لما يرون من سوء العاقبة.

۞ الأحكام

تدل الآية أن الزكاة لا تختص بوقت، وأن المقصود سد الخلة، ففي أي وقت حصل استحق الأجر ليلاً كان أو نهارًا سرًّا أو علانية، وقيل[2] : إن صدقة التطوع الأفضل فيه الإخفاء لبعده من الرياء، وفي الفرض الأفضل الإظهار؛ لأنه أنفى للتهمة.

وتدل على أن الإنفاق عبادة، وأنها مصروفة إلى الفقراء ثم في قدره وكيفيته يحتاج إلى بيان، وبيانه بالسنة مذكور في كتب الفقه.

قوله تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾

۞ القراءة

قرأ حمزة والكسائي «**الربا**» بالإمالة لمكان كسرة الراء، والباقون بالتفخيم للفتح[3]، وهي في مصاحف مكتوبة بالواو، وأنت مخير في كتابتها بالألف والواو والياء.

---

(١) الأموال: المال، ل.

(٢) وقيل: وتدل على، ل، ز.

(٣) بالتفخيم للفتح: بالتفخيم والفتح، ل، ز.

وقراءة العامة: «**فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ**» يعني وعظ، وعن الحسن «**جاءته**» بالتاء لتأنيث الموعظة.

اللغة

الربا: الزيادة يقال: أربى فلان أي زاد عليه، ومنه: الربوة: الأرض المرتفعة، ومنه: الربو.

والخبط: الضرب على غير استواء، وخبط البعير الأرض بيده[1] إذا ضربها، والتخبط: المس بالجنون، والتخبيل والخُباط كالجنون.

والمس: مصدر مسست الشيء مسًّا، والمس: الجنون، ورجل ممسوس وقد مُسَّ، وأصله: مس الشيطان إياه فهو ممسوس[2] أي أنه مس جن.

والسلف: كل شيء قدمته أمامك فهو سلفك، ومنه الأمم السالفة.

والعود: الرجوع، عاد يعود عودًا، ومنه المعاد.

النظم

لما حث الله تعالى على الإنفاق، وبَيَّنَ ما يجعل للمنفق من عاجل الخلف والثواب الآجل ترغيبًا في الصدقة، وتكذيبًا لمن يظنه نقصانًا[3] عقَّبه بذكر الربا الذي يظنه الجاهل زيادة في ماله، وهو في الحقيقة محق عاجل وعقاب آجل.

المعنى

«**الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا**» إنما خص الأكل؛ لأنه معظم المنفعة، وإلا فالوعيد في الأكل والتصرف في غيره سواء. والربا كان معلومًا عندهم إما ببيان متقدم على النهي الأولى وإما ببيان بعد النهي من غير تأخير، فلذلك أطلق القول «**لاَ يَقُومُونَ**» يعني يوم القيامة من قبورهم، عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد وقتادة وجماعة

---

(١) بيده: بيديه، ل، ز.

(٢) فهو ممسوس: فمسوس، ل.

(٣) لمن يظنه نقصاناً: لقول من يظنه نقصانًا، ل، ز.

من المفسرين «إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ» من[1] الجنون، وقيل: يمسه الشيطان بالأذى، والوسوسة، عن أبي علي، والمراد أن آكل الربا يبعث يوم القيامة وبه علامة يعرف أنه آكل الربا، وهو أنه يكون به خبل، وتساقط، وضرب بالأرض، وقيل: يقوم ولا يمكنه أن يقوم بحجة كما أن المصروع في حال صرعه لا يقوم بحجته، وقيل: يقومون مجانين.

ويقال: الخبط المضاف إلى الشيطان مثل أم حقيقة؟

قلنا: هو مثل عند أبي علي كحال من تغلب عليه السوداء فتضعف نفسه، ويلج عليه الشيطان بإغوائه فيقع صرعه عند ذلك الحال من فعل الله تعالى، أو من فعل المصروع، وينسب إلى الشيطان مجازًا؛ لأنه يحصل عند وسوسته. فقال أبو بكر الأخشيد وأبو الهذيل: يجوز أن يكون الصرع من فعل الشيطان بأن يمكنه الله تعالى[2] من ذلك[3] في بعض الناس دون بعض، واحتجا بأن ظاهر القرآن عليه، ولا مانع في العقل منه، والأول أصح «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا» يعني ذلك الذي نزل بهم إنما هو لقولهم، عن الأصم، «إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا» قيل: قالوا: كلاهما سواء إذا وقع على وجه التراضي، وقيل: لأن أهل الجاهلية كانوا يقولون سواء الزيادة في أول البيع بالربح أو عند محل المال لأجل التأخير؛ وذلك لأن أحدهما أباحه الله تعالى، وهو البيع والآخر حرمه الله تعالى، وهو الربا، وهو أعلم بمصالح العباد «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ» قيل: تذكير وتخويف، وقيل: هو القرآن عن السدي «فَانتَهَى» أي امتنع عن الربا عن أكله والمعاملة به[4] واستحلاله «فَلَهُ مَا سَلَفَ» يعني ما أكل من الربا، عن السدي أي ليس عليه رد ما سلف، وقيل: له ما سلف من ذنوبه فإن الله غفرها له بالتوبة، عن الأصم «وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ» قيل: فيما يأمره وينهاه، ويحلل ويحرم ليس إليه من ذلك شيء، وقيل: أمره إلى الله في إنعامه وإكرامه، وقيل: أمره إلى الله؛ لأنه عاد إلى

(١) من: +، ل.
(٢) تعالى: ـ ، ل.
(٣) من ذلك: +، ل.
(٤) به: +، ل، ز.

أمره، وفارق أمر الشيطان عن الأصم، وقيل: أمره بعد النهي إليه إن شاء غفر له، وإن شاء لم يغفر، عن أبي علي، وقيل: أمره إليه؛ لأنه لم يعلم أنه من أهل الجنة أو من أهل النار، عن القاضي، وقيل: ليس لأحد فيما أخذه قبل ذلك شيء، وذلك فيما بينه وبين الله تعالى، عن أبي مسلم «**وَمَنْ عَادَ**» قيل: إلى أكل الربا بعد التحريم والمعاملة به، وقيل: عاد إلى الاستحلال، وقوله: «**إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا**» «**فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ**» أي الملازمون لها «**هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**» مؤبدون.

۞ الأحكام

تدل الآية على تحريم الربا، وعلى عظم الوعيد فيه، وأنه[١] من الكبائر.

وتدل أن لآكل الربا علامة يوم الحشر يتميز بها، فكلهم يمشون بأقدامهم إلى الحشر، وآكل الربا يتخبط تخبط المصروع المجنون، وإنما أضاف التخبط إلى الشيطان؛ لأنه يكون عند وسوسته، وإلا فالشيطان لا يقدر على غير الوسوسة؛ ولذلك قال تعالى[٢] حاكيا عنه: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِي﴾ [إبراهيم: ٢٢] ولو كان يقدر[٣] على ذلك لكان يتخبط جميع المؤمنين مع شدة عداوته لهم، ولكان يقدر على اغتصاب أموالهم وفساد أحوالهم، ولكان يفشي أسرارهم ويزيل عقولهم ويردها، ولكانوا يزيلون عقول العلماء والأولياء، وكل ذلك ظاهرالفساد على أن المروي أن فيهم من الضعف ما لا يقدرون على شيء من ذلك، وما روي من حالهم أيام سليمان (عليه السلام) كأن[٤] الله تعالى زاد في قوتهم وأبدانهم معجزة له.

وتدل الآية على تحريم الربا، ثم اختلفوا فقيل: هو مبين، وكذلك البيع، ولا يحتاج إلى بيان، عن ابن عباس، وقيل: هما مجملان يحتاجان إلى بيان، وقد بين رسول الله ﷺ، ويروى ذلك عن الشافعي، وقيل: الربا يحتاج إلى بيان دون البيع، وهو قول أكثر العلماء وهو الصحيح؛ لأن في الربا لا يمكن العمل بظاهره من دون

(١) وأنه: وبأنه، ل، ز.
(٢) تعالى: +، ل.
(٣) يقدر: قدر، ل.
(٤) كأن: فكأن، ل، ز.

بيان بخلاف البيع، وهذا الذي اختاره شيخنا أبو عبد الله، وقاضي القضاة قالا: لأن الصحابة لما اختلفت في مسائل الربا كابن عباس وغيره رجعت إلى الآثار دون الآية، ولأن الربا يفيد شرائط غير مذكورة، ونص النبي ﷺ في الربا على ستة أشياء: الذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر والملح، ثم قال في آخر الخبر: «فإذا اختلف النوعان فبيعوا كيف شئتم يدًا بيد، ولا خير فيه نسيئة». وأجمعت الأمة على ذلك، ثم اختلفوا في تعديه فمنهم من وقف به على هذه الأجناس، والأكثر على تعديه، ثم اختلفوا منهم من تخطى قياسًا وتعليلاً، وهم الأكثر، ومنهم من تخطى من غير تعليل، ومن علل اختلفوا في تعليله مع اتفاقهم أن علة الربا ذات وصفين، وأن أحد الوصفين الجنس، واختلفوا في الوصف المضموم إليه، فقال أهل العراق: الوصف الثاني التقدير الشرعي، وهو الكيل والوزن، ولم يجعلوا العدد تقديرًا، وأجروا الربا في الأصناف الستة بعلة واحدة وتفرع لهم منها فروع نذكرها، وقال الشافعي: الصفة المضمومة[1] إلى الجنس الطعم أو كونه ثمنًا، وقال مالك: الادخار والأكل، ومما تفرع منه مكيل غير مطعوم كالجص يجري فيه الربا، فكذلك[2] الحبة والحفنة مطعوم غير مكيل لا يجري فيه الربا، عن أبي حنيفة، ويجري عند الشافعي، ولا خلاف أنه إذا وجد الوصفان حرم التفاضل نقدًا وحرم النسأ كالحنطة بالحنطة، وإذا عدما حل التفاضل نقدًا وحل النسأ كالدراهم والحنطة، وإذا وجد أحدهما وعدم الآخر، فقال أهل العراق: لا يحل النسأ كالجنس بانفراده، وقال غيرهم: لا يحرم، وموضع تفصيله كتب الفقه.

ويدل قوله: **«فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ»** على أن الوعيد إنما يلحق بعد حصول البيان فمن هذا الوجه تدل على أنه لا يلحق الوعيد إذا لم يقدر عليه؛ لأن تأثير القدرة في الفعل أكثر من تأثير البيان.

ويدل قوله: **«فَانتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ»** أنه تعالى يغفر الذنوب بالتوبة.

ويدل قوله: **«وَمَنْ عَادَ»** على ثبوت الوعيد فيمن يُرْبي بعد البيان، وتدل على أن عقابه يدوم إذا لم يتب، خلاف قول المرجئة.

---

(١) المضمومة: المضموم، ل، ج.

(٢) فكذلك: كذلك، ل.

قوله تعالى:

﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾﴾

اللغة

المَحْقُ: النقصان حالاً بعد حال، ومنه: المحاق آخر الشهر لإمحاق الهلال فيه.

والآثم والأثيم[١] نظيران، وبينهما فرق، فالأثيم: المتمادي في الإثم، والآثم: فاعل الإثم.

والكَفّار الكافر إلا أن فيه مبالغة، وأصله من الستر، ومنه يقال لِلْأَكَرَةِ كفار، والكفران: جحود النعمة.

والإيمان: التصديق في اللغة، وفي الشرع: فعل الواجبات والانتهاء من القبائح.

المعنى

لما حرم الربا، وعاب من زعم أن فيه نمو المال كالبيع كذبهم في قولهم فقال تعالى: «**يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ**» قيل: ينقصه حالاً بعد حال حتى يتلف من غير عوض، وينمي الصدقات بتثمير المال والبركة فيها، وعن النبي ﷺ: «الربا وإن كثر فإلى قل»[٢] وعنه ﷺ: «إن الله تعالى يقبل الصدقات، ولا يقبل منها إلا الطيب، فيربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فصيله حتى إنه يوم القيامة يصير مثل أحد»[٣] فذلك قوله: «**يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ**» وقيل: «**يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا**» في أن لا يقبل منه صدقة ولا حجًّا ولا جهادًا ولا صلة، «**وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ**»[٤] بأن يبارك فيها ويجازي

(١) والآثم والأثيم: والأثيم والآثم، ج.

(٢) مسند أحمد رقم ٣٧٥٤، والمعجم الكبير رقم ١٠٥٣٨، ومسند البزار رقم ٢٠٤٢، ومسند أبى يعلى رقم ٥٠٤٢.

(٣) مسند أحمد رقم ٩٢٣٤، وابن حبان رقم ٣٣١٧، والمستدرك رقم ٣٢٨٣، والمعجم الأوسط رقم ٣٣٧٨، والمعجم الصغير رقم ٣٢٩، والسنن الكبرى رقم ١١٢٢٧.

(٤) وقيل يمحق الله الربا. . . ويربي الصدقات: +، ل.

عليها، وقيل: يمحق الربا في الآخرة فلا ينتفع به أهله ويربي الصدقات بأن يعطي ثوابها ويضاعف لهم «**وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ**» أي لا يريد إعظامه وإكرامه وإثابته «**كُلَّ كَفَّارٍ**» جاحد بالله وبنعمه وبرسوله وما أنزله عليه من تحريم الربا «**أَثِيمٍ**» فاعل الإثم[1] عاص، ثم ذكر وعد المؤمنين عقيب الوعيد لأولئك فقال: «**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا**» قيل: صدقوا وأقروا بما جاءهم من الحلال والحرام، وقيل: فعلوا جميع خصال الإيمان «**آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**» أي الطاعات التي أمروا بها، وإنما عطف العمل على الإيمان وإن كان من الإيمان[2] لوجهين: أحدهما: أن المراد آمنوا صدقوا. والثاني: ليعلم أن للعمل تأثيرًا في إيجاب الثواب، كما أن للإيمان والتصديق، ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ [المائدة ١٠]؛ ولهذا عطف «**وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ**» على الأعمال الصالحة وإن كان ذلك منها تأكيدًا للأمر بها «**لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ**» وقيل: جزاء أعمالهم على ربهم يوفرها عليهم، وقيل: يعني[3] معدة لهم عنده «**وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ**» من عذاب الآخرة يومئذ «**وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ**» على فوت نعمة أو إحباط حسنة، ولا غير ذلك من أسباب الحزن.

۞ الأحكام

تدل الآية على ما لهم في الصدقة من النفع العاجل، وهو الخلف والبركة والثواب الجزيل في الآخرة.

وتدل على ما لهم في الربا من المحق في الدنيا بالإقلال، وفي الآخرة بالعذاب الدائم.

وتدل على أن الأجر لا ينال بمجرد التصديق حتى ينضم إليه العمل، ومتى لم ينضم فلا أجر له، وذلك يبطل مذهب المرجئة، ويصحح قولنا في الوعيد.

وتدل على عظم موقع الصلاة والزكاة في العبادات من حيث خصهما بالذكر تفخيمًا لشأنهما كقوله تعالى: ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨].

---

(١) الإثم: للإثم، ل.

(٢) وإن كان من الإيمان: +، ل.

(٣) يعني: بمعنى، ل.

وتدل على أن الثواب لا تنغيص فيه، وأن المؤمن لا يلحقه هم؛ لذلك قال: «**وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ**».

وتدل على دوام الثواب؛ إذ لو جاز الانقطاع لكانوا في أعظم حزن وأشد خوف.

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾

القراءة

قرأ عاصم وحمزة «**فآذِنوا**» مفتوحة الألف ممدودة[1]، والذال مكسورة من آذنت أي أعلمت، وقرأ الباقون «**فَأْذَنُوا**» ساكنة الهمزة مفتوحة الذال مقصورة من أذنت به آذن إذنًا إذا أعلمت له، والأول بمعنى فأعلموا غيركم. والثاني: فاعلموا أنتم

وقراءة العامة: «**وَذَرُوا مَا بَقِيَ**» وهي لغة الحجاز، وقرأ الحسن «**ما بَقي**» بالألف، وهي لغة طيء.

وقراءة العامة: «**لاَ تَظْلِمُونَ**» بفتح التاء، وروى أبان والمفضل عن عاصم بضم التاء.

اللغة

ذروا: دعوا واتركوا، ولم يجز وَذرَ ولا واذِرٌ، وإنما جاء يَذَرُ وذَرْهُ ولا تذر لكراهة الواو مبتدأة حتى لم ترد أولا في كلمة كزيادة أختيها الياء والهمزة، واستعملوا يذر؛ لأنه لا يظهر فيه الواو، ونظيره: يدع، قال الخليل: إذا التقت واوان في أول الكلمة أشبه نباح الكلاب، فأما وعد فجاء على الأصل.

والحرب: القتال، والحرب: الشدة وهو الأصل، سمي القتال حربًا لشدته.

والأذان: الإعلام، ومنه يسمى الأذان أذانًا، ومنه الإذن؛ لأنه به يعلم.

---

(١) حجة القراءات ١٤٨.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في العباس وعثمان بن عفان، وكانا أسلفا في الثمرة فلما حضر الجذاذ قبضا، وزادا في الباقي، فنزلت الآية، عن عطاء وعكرمة[1].

وقيل: نزلت في العباس وخالد بن الوليد كانا شريكين في الجاهلية يسلفان في الربا، فجاء الإسلام ولهما أموال عظيمة في الربا، فأنزل الله تعالى هذه الآية فقال النبي ﷺ: «كل ربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضعه ربا عمي العباس»[2]، عن السدي.

وقيل: نزلت في أربعة إخوة من ثقيف: مسعود، وعبد ياليل[3]، وحبيب، وربيعة بني عمرو بن عمير الثقفي، وكانوا يداينون بني مغيرة، فلما ظهر النبي ﷺ على الطائف وصالح ثقيفًا أسلم هؤلاء الأربعة وطلبوا رباهم من بني المغيرة فأبوا، وقالوا: والله لا نعطي الربا في الإسلام، واختصموا إلى عتاب بن أسيد، وهو يؤمئذ أمير مكة، فكتب بذلك إلى رسول الله ﷺ، وكان ذلك مالاً عظيمًا فأنزل الله تعالى هذه الآية، فلما قرئت عليهم قالوا: «بل نتوب فلا[4] يدان لنا بحرب الله ورسوله ﷺ»، ورضوا برأس المال عن مقاتل.

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى حكم الربا، وبين أن ما سلف للآخذ، وبين حكم ما بقي فقال تعالى: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا الله ورسوله فيما جاءهم به «**اتَّقُوا اللَّهَ**» يعني اتقوا عذابه باتقاء معاصيه «**وَذَرُوا**» اتركوا ودعوا «**مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا**» لكم على الناس «**إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ**» يعني من كان مؤمنًا فهذا حكمه، فإن كنتم مؤمنين فاتركوا ذلك، وقيل: معناه إذ كنتم مؤمنين؛ لأنه وصفهم تعالى في أول الآية بالإيمان «**فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا**» ما أمركم الله تعالى به من ترك ما بقي من الربا «**فَأْذَنُوا**» أي اعلموا وكونوا على علم، وبالمد فَأَعْلِمُوا مَنْ فعل ذلك «**بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ**» قيل: هذا في المستحل، وقيل: بل

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٤١.

(٢) مسلم رقم ١٢١٨، وابن ماجه رقم ٣٠٧٤، والدارمي رقم ١٨٥٠، وابن خزيمة رقم ٢٨٠٩، وابن حبان رقم ٣٩٤٤، والسنن الكبرى رقم ٨٦٠٩.

(٣) ياليل: يا كيل، ج.

(٤) فلا: ولا، ل.

في فاعل الربا، وإن اعتقد تحريمه، ثم اختلفوا أنه متى؟ فقيل: في الدنيا يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، عن ابن عباس وقتادة والربيع، وعلى هذا الآية في المستحل، وقيل: إذا أجمع أهل قرية على إظهار الربا[1] حاربهم الإمام، وإن كانوا محرمين له، ولو فعله الواحد لا يقتل، ولكن يقام عليه من الحكم ما يستحقه، عن أبي القاسم البلخي، وقيل: ذلك في الآخرة، يقال له يوم القيامة: خذ سلاحك للحرب، رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس، وقيل: حرب الله النار، وحرب رسوله السيف، وقيل: هو مبالغة في التهديد دون نفس الحرب «**وَإِنْ تُبْتُمْ**» قيل أسلمتم، وقيل: تبتم ممن فضل الربا وأخذ ما بقي «**فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ**» الغريم بطلب زيادة على رأس المال «**وَلاَ تُظْلَمُونَ**» أنتم بنقصان رأس المال.

الأحكام

تدل الآية على وجوب ترك الباقي من الربا، وهو الزيادة على أصل المال، وأنه لا يملك المطالبة به.

وتدل على أن الربا كبيرة؛ لأنه علق التقوى بتركه، ونبه أن الإيمان يحصل إذا تركه.

وتدل على أن أفعال الجوارح من الإيمان؛ لأنه جعل ترك الربا من الإيمان.

وتدل على عظم أمر الربا؛ إذ جعل المربي حربًا لله ورسوله.

ويدل قوله: «**وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ**» أن المحرَّم هو الزيادة على رأس المال، وهذا فيما يمكن أن يتميز.

وتدل على أن المحرم من العقود بعد الإسلام حكمه بخلاف حكمه قبل الإسلام؛ فلذلك منع عن أخذ الزيادة وقد أسلم، ولو تناول في حال كفره ثم أسلم لم يجب الرد.

وتدل على وجوب رد رأس المال من غير زيادة ولا نقصان؛ لأن في كل واحد منهما ظُلْمَ آخر.

وتدل على أن الظلم فعل العبد لذلك أضاف إليهم، وقيل: الآية في المستحل، عن الأصم وجماعة، وقيل: في فاعل الربا وإن كان مُحَرِّمًا.

---

(١) على إظهار الربا: +، ل.

قوله تعالى:
﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر «**ذو عُسُرة**» بضم السين، والباقون بسكونها وهما لغتان.

وقرأ نافع «**مَيْسُرَة**» والباقون بفتحها[١]، وهو مصدر أيسر إيسارًا وميسرة: إذا كثر ماله، وقرأ يعقوب بضم السين وكسر الهاء مشبعة.

وقرأ عاصم: «**وأن تَصَدَّقُوا**» بتخفيف الصاد والباقون بتشديدها، والأصل أن فيه تاءين تتصدقوا فمن حذف إحدى التاءين تخفيفًا، ومن شدد أدغم إحدى التاءين في الأخرى.

وفي الآية روايات[٢] شاذة لا يجوز القراءة بها وإن جاز في العربية، فروي عن ابن مسعود وابن عباس «**ذا عسرة**» على تقدير أن كان الغريم ذا عسرة، وروي أنها كذلك في قراءة أبي بن كعب، وعن أبان بن عثمان: «**فمن كان ذا عسرة**»، وعن الأعمش: «**وإن كان معسرا**»، وعن الحسن وقتادة: «**فناظرة**» أي منتظرة، وعن عطاء: «**فنظرة**» ساكنة الظاء، وعن مجاهد «**مَيْسُرِهِ**» بالهاء نحو ما حكيناه عن يعقوب، قال علي بن عيسى: وذلك غير جائز؛ لأنه ليس في الكلام مِفْعُل، وعن ابن مسعود: «**فناظرة إلى ميسورة**» كلها لغات معناها اليسار، والأولى أنهم فسروا الآية.

اللغة

العسرة والإعسار هو: ضيق ذات اليد.

ونظرة وناظرة مصدر وهو: الإمهال والانتظار[٣].

والميسرة واليسار: الغنى، وهو كثرة المال أُخِذَ من اليسر؛ لأنه يتيسر عليه التصرف وقضاء الحوائج.

---

(١) حجة القراءات ١٤٩.
(٢) روايات: رواية، ج.
(٣) والانتظار: والإنظار، ل.

۞ الإعراب

يقال: ما المحذوف من «ذُو عُسْرَةٍ»؟

قلنا: تقديره: وإن كان ذو عسرة من غرمائكم[1].

ورفع «ذو» لوجهين:

أحدهما: على حذف الخبر، تقديره: وإن كان ذو عسرة، غريماً لكم[2].

الثاني: على كان المكتفية باسمها على تقدير: وإن وقع ذو عسرة، أو وجد ذو عسرة[3]، ويجوز فتحه في العربية على تقدير: إن كان المطلوب ذا عسرة فيكون اسم (كان).

ويقال: فما المحذوف من «فَنَظِرَةٌ»؟

قلنا: فعليكم بنظرة، وأن تصدقوا على المعسر بما عليه «وَأَنْ تَصَدَّقُوا» قيل: بمنزلة المصدر كقوله: ﴿وَأَن تَصُومُواْ﴾ [البقرة: ١٨٤] إلا أنّ (أنْ) وما بعدها بمنزلة اسم، وتقديره: والتصدق خير لكم.

۞ النزول

لما نزلت الآية التي قبلها قالت بنو عمرو المربون: بل نتوب، ورضوا برأس المال فشكا بنو المغيرة العسرة، وقالوا: أخرونا إلى أن ندرك الغلات فأبوا، فأنزل الله تعالى هذه الآية[4].

وقيل: آخر آية من القرآن نزل: «وَاتَّقُوا يَوْمًا»، وقيل: آخر ما نزل آي الربا، عن عمر وابن عباس.

۞ المعنى

لما أمر تعالى بأخذ رأس المال من الموسر بين حال المعسر، فقال تعالى: «وَإِنْ

(١) غرمائكم: غريمًا لكم.
(٢) غريماً لكم: غرمائكم، ج، ل.
(٣) أو وجد ذو عسرة: +، ل.
(٤) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٤١.

كَانَ ذُو عُسْرَةٍ» يعني إن[1] كان مَنْ عليه الحق معسرًا على هذا أكثر العلماء فعليكم إنظاره وإمهاله إلى ميسرة أي وقت يساره وغناه، وقيل: الإنظار يجب عقيب الربا خاصة عن شريح وإبراهيم، وقيل: في كل دين، عن ابن عباس والحسن والضحاك، وقيل: الآية[2] في دين الربا، وبالقياس في كل دين «**وَأَنْ تَصَدَّقُوا**» يعني على المعسر بما عليه من الدين؛ إذ لا يصح التصدق به على غيره «**خَيْرٌ لَكُمْ**» أي أنفع لكم لما[3] فيه من الحمد عاجلاً، والثواب آجلاً، وقيل: خير لكم من أخذه كاملاً لما يحصل من الثواب، وقيل: خير لكم من الإنظار «**إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ**» قيل: فاعلموا ذلك، عن أبي علي، وقيل: إن كنتم تعلمون فإنما يعلم ما رغبه تعالى فيه من يعلم ويعقل، عن أبي مسلم، وقيل: إن كنتم تعلمون أن ثواب الله خير من أخذ هذا المال، وقيل: إن كنتم تعلمون فضل التصدق على الإنظار والقبض، وقيل: إن كنتم تعلمون أنما يأمركم به ربكم أصلح لكم، وخير مما تدعو إليه أنفسكم.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب إنظار المعسر، وقد بينا اختلافهم أنه في دين الربا أو في جميع الديون، والصحيح أنه في جميع الديون.

وتدل على أنه إذا علم الإعسار لا يجوز الحبس.

وتدل على أنه لا يلازمه كما لا يحبسه.

وتدل على حكمين: إنظار وتصدق، ففي حال اليسار هو مخير إن شاء قبض، وإن شاء أنظر، وإن شاء تصدق، وإذا ظهر الإعسار يجب الإنظار، والتصدق مستحب وليس بواجب.

وتدل على أن إنظار الواجد لا يجب لذلك شرط العسرة، والعسرة تكون بشيئين للفقر والثاني لتعذر بيع سلعة، ولا يأخذه الغريم.

---

(١) إن: وإن، ل، ز.

(٢) الآية: بالآية، ل.

(٣) لما: بما، ل، ز.

وقد اختلفوا في ظهور العسرة فقيل: إذا قال: أنا معسر لا يحبس حتى يظهر يساره، وهو قول الحسن، ومنهم من قال: يحبس ثم يسأل عنه فإن ظهر إعساره خلي عنه، وهو قول أهل العراق.

وتدل على بطلان قول من يقول: يؤاجر الغريم المعسر؛ لأنه لو وجب ذلك ما[1] وجب الإنظار.

وتدل الآية على بطلان مذهب الجبر من وجوه:

منها: أنه أسقط الطلب عن المعسر في الدين[2] لعدم ذلك فبأن يسقط التكليف عنه وهو غير قادر ولا متمكن[3] أولى.

ومنها: أن عندهم مع اليسار إذا لم يَخْلُقْ فيه الدفع وقدرة الدفع يسقط، فحاله عند اليسار كحاله عند الإعسار، فكيف يفصل تعالى بين الحالتين في الغرماء؟

ومنها: أنه أمر بإنظار المعسر بترك التشدد والحبس؛ لأجل التعذر فكيف يطلب مَنْ لا يقدر على الإيمان ولا يمكنه منه، بل خلق فيه ضده، ثم إذا لم يحصل يعاقبه بنار الأبد؟!.

قوله تعالى:

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾﴾

القراءة

قرأ أبو عمرو ويعقوب: «تَرْجِعُونَ» بفتح التاء أي تصيرون، أضاف الفعل إليهم، وقرأ الباقون بضم التاء يعني تردون على ما لم يسم فاعله.

اللغة

توفيت الشيء واستوفيته: أخذته كاملاً.

---

(١) ما: لما، ل، ز.
(٢) في الدين: بالدين، ل.
(٣) ولا متمكن: ولا ممكن، ل، ز.

۞ الإعراب

نصب «يومًا» على الظرف، وتقديره: عذاب يوم، فلما حذف ذلك وصل الفعل إليه، فنصبه وَنَوَّنَهُ «ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ» موضعه نصب عطفًا على صفة «يومًا»؛ لأنه دخل عليه فيه، إلا أنه حذف لدلالة الكلام عليه، وتقديره: وتوفى[1] كل نفس فيه.

۞ النزول

قيل: هذه آخر آية نزلت من القرآن[2]، عن ابن عباس وعطية والسدي وجبريل (عليه السلام)، وضعها في رأس الثمانين والمائتين من البقرة، قال ابن عباس: لما نزلت سورة الفتح كان النبي ﷺ يبكي ويقول: «أما إن نفسي نعيت إليّ» وعاش بعدها سنة، ثم نزل قوله تعالى[3] ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إلى آخر السورة. وهذه السورة آخر سورة نزلت من القرآن فعاش بعدها ستة أشهر، ثم خرج بحجة الوداع، فنزلت في الطريق: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] ثم نزل عليه وهو واقف بعرفة: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] فعاش بعدها واحدًا وثمانين يومًا، ثم نزلت عليه آيات الربا، ثم نزلت: «وَاتَّقُوا يَوْمًا» وهي آخر آية نزلت من السماء، فعاش بعدها واحدا وعشرين يومًا، وقيل: سبع ليال، ثم توفي يوم الإثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول حين زالت الشمس سنة إحدى عشرة من الهجرة، عن سعيد بن جبير ومقاتل، وقيل: لتسع ليال، عن ابن جريج.

۞ المعنى

ثم حذر تعالى تعدي حدوده فيما تقدم، فقال تعالى: «وَاتَّقُوا يَوْمًا» قيل: اتقوا بالطاعة فيما أمركم بها شر ذلك اليوم، عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: اتقوا أن توافوا ذلك اليوم وقد خالفتم أمر الله، عن الأصم «يَوْمًا» يعني يوم القيامة، يعني عذاب يوم القيامة «تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ» قيل: إلى جزائه وثوابه، وقيل: إلى ملك الله

---

(١) وتوفى: توفى، ل.
(٢) البرهان في علوم القرآن ١/ ٢٠٩.
(٣) قوله تعالى: ـ ، ل.

لنفعكم وضركم دون غيره من أهل الدنيا فإنه تعالى قد ملكهم أشياء، وقيل: إلى الموضع الذي لا حاكم سواه، كقولهم: رفع أمرنا إلى الأمير، عن أبي علي «**ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ**» أي يوفى[(١)] عليه جزاء ما كسب من الأعمال[(٢)]، وقيل: يوفى ما كسب من الثواب والعقاب؛ لأنه الذي أوجبه لنفسه فجاز أن يوصف بأنه كسبه «**مَا كَسَبَتْ**» قيل: ما عملت من خير أو شر «**وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ**» بنقصان ما يستحقونه من العقاب.

۞ الأحكام

تدل الآية أنه يوفي كل نفس جزاء ما كسبت من خير أو شر، وذلك يبطل قول المرجئة، وفيه ترغيب وترهيب، ووعد ووعيد.

وتدل على أنه تعالى لا يظلم أحدًا، ولا ظلم أعظم من أن يعذب بغير ذنب أو بذنب غيره، أو يخلق فيه المعاصي، ثم يعذبه عليها، ولا يمكنه من الإيمان، ثم يعاقبه عليه، على ما تزعم المجبرة، فوجب أن ننفي ذلك.

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةٗ تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَلَّا تَكۡتُبُوهَاۗ وَأَشۡهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعۡتُمۡۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٞ وَلَا شَهِيدٞۚ وَإِن تَفۡعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ٢٨٢﴾

---

(١) يوفى: يوفر، ل.

(٢) من الأعمال: +، ل.

۞ القراءة

قراءة العامة «وَلْيَكْتُبْ» بسكون اللام، وعن الحسن بكسرها، وهذه لام الأمر، ولا يؤمر به غير الغائب، فإذا كانت مفردة فليس فيها إلا الحركة والكسرة، فإن كان قبلها واو، أو فاء، أو (ثم) فأكثر العرب على تسكينها طلبًا للخفة، ومنهم من يكسرها على الأصل.

وقرأ حمزة «إِنْ تضل» بكسر الألف «فَتُذَكِّرُ» بالرفع والتشديد، ومعناه الجزاء والابتداء، وموضع «تضل» جزم بالجزاء إلا أنه لا يبين في التضعيف «فتذكر» رفع؛ لأن ما بعد فاء[1] الجزاء مبتدأ، وقرأ الباقون بنصب الألف والراء على الاتصال بالكلام الأول، وأن محله نصب بوقوع الفعل عليه، وهو تذكر، وقيل: بنزع حرف الصفة يعني «بأن»، و(تضل) نصب بـ(أنْ)، وتذكر معطوف عليه[2]، وقرأ «فَتُذَكِّرَ» بالتشديد والنصب نافع وعاصم والكسائي وابن عامر، وبالتشديد والرفع[3] حمزة، وبالتخفيف والنصب ابن كثير وأبو عمرو، وهما لغتان نحو[4] ذكَّر وأَذكر، و[5] نَزَّل[6] وأنزل، وعن عاصم والجحدري «تُضَلَّ» بضم الياء وفتح الضاد على المجهول، وعن زيد بن أسلم «فَتُذَاكر» بالألف من المذاكرة.

وقراءة العامة: «لا تسأموا» بالتاء على الخطاب، وعن السلمي «لا يسأموا» بالياء[7] رجوعًا إلى الماضي.

«إلا أن تكون تجارة» قرأ عاصم بنصب تجارة على أنه خبر كان، وأضمر الاسم، وتقديره: إلا أن تكون التجارة تجارة، وقرأ الباقون بالرفع على وجهين: أحدهما: إلا أن تقع تجارة. والثاني: أن تجعل اسم كان في التجارة والخبر في الفعل، وهو «تديرونها» تقديره: إلا أن تكون تجارة دائرة بينكم.

---

(١) فاء: +، ل.
(٢) معطوف عليه: عطف عليه، ل.
(٣) بالتشديد والرفع: بالرفع والتشديد، ل، ز.
(٤) نحو: ـ، ل.
(٥) و: نحو، ل، ز.
(٦) نزَّل: ينزل، ج، ل.
(٧) بالياء: +، ل.

«**ولا يضار**» قرأ أبو جعفر مجزومًا مخففًا، وعن الحسن «**يُضَارِّ**» بكسر الراء مشددة، وقراءة العامة بالنصب والتشديد؛ لأن أصله «لا تُضَارَرْ» براءين، أدغم أحدهما في الآخر.

اللغة

الدَّيْن: ما ثبت في الذمة، داين مداينة.

والأجل: الوقت، وقيل: انقضاء الوقت.

والإملاء والإملال لغتان، أملى يملي إملاء، ومنه ﴿فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان: ٥] وأَمَلَّ يُمِلُّ إملالاً، ومنه: «**فَلْيُمْلِلْ**» نطق بهما القرآن، وأصل الإملال: إعادة الشيء مرة بعد مرة.

والبخس: النقص ظلمًا، بخسه حقه، ومنه: ﴿بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾ [يوسف: ٢٠].

والسفه: الجهل، وأصله من الخفة، سمي بذلك لخفة عقله.

والسأم: الملل، سأم يسأم سأمًا إذا مل من الشيء وضجر[1] منه.

والضلال: أصله الهلاك تقول العرب: ضل الماء في اللبن، ومنه: ﴿إِنَّ ٱلْمُجْرِمِينَ فِى ضَلَٰلٍ وَسُعُرٍ﴾ [القمر: ٤٧] وقيل: أصله الذهاب بحيث لا يوجد، ومنه: ﴿أَءِذَا ضَلَلْنَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [السجدة: ١٠].

والإباء: الامتناع من الشيء أبي يأبى إباءً[2]، ومنه: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ﴾ [طه: ١١٦].

والقسط: العدل، وأصله العدول؛ لأنه عدول[3] إلى الحق، وأقسط فهو مقسط.

وأدنى: من الدنو، وهو القرب، ومنه الدنيا؛ لأنها أقرب من الآخرة.

والارتياب: الشك في تهمة[4].

الإعراب

يقال: بم يرتفع «**فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ**»؟

---

(١) وضجر: وصخر، ل، ز.

(٢) إباء: آبًا، ل.

(٣) عدول: عدل، ل، ز.

(٤) في تهمة: +، ل.

قلنا: يحتمل أربعة أوجه:

الأول: فليكن رجل وامرأتان.

الثاني: فليشهد رجل وامرأتان.

الثالث: فالشاهد رجل وامرأتان.

الرابع: رجل وامرأتان يشهدون. كل هذه التقديرات جائز حسن، ذكره علي بن عيسى، ويجوز فيه النصب على تقدير: فاستشهدوا رجلاً وامرأتين.

ويقال: لم قيل: «**أَنْ تَضِلَّ**»، والإشهاد للإذكار[1] لا الضلال؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: قول سيبويه: لَمَّا كان الضلال سببًا للإذكار قُدِّمَ لذلك فصار ـ من أجل تعلق أحدهما بالآخر ـ في حكم واحد، فصارت شهادة المرأتين كأنها[2] وقعت من أجل الضلال كما وقعت من أجل الإذكار، ومثله: أعمدته[3] أن يميل الحائط فأدعمه، وفي الحقيقة بعد الإدعام لكن الميل بسببه حمل[4] عليه.

الثاني: قول الفراء، إنه بمعنى الجزاء، على أن تذكر إحداهما الأخرى إن ضلت، إلا أنه لما قدمت (أن) اتصلت بما قبلها من العامل فانفتحت.

ويقال: علام يعود الهاء في قوله: «**إلى أجله**»؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: إلى أجل الدين.

الثاني: إلى أجل الشاهد أي الوقت الذي لا يجوز فيه شهادته، والأول أوجه.

ويقال: ما زِنَةُ يُضَارّ؟

قلنا: فيه وجهان: قيل: يُضَارِر بكسر الراء في معنى قول الحسن وقتادة وابن زيد، وقيل: لا يضارَر بفتح الراء، عن ابن مسعود ومجاهد، أي لا يُدعى وهو

---

(١) للإذكار: الإذكار، ل، ز.

(٢) كأنها: ـ، ل.

(٣) أعمدته: أعددته، ل، ج.

(٤) بسببه حمل: سببه فحمل، ل، ج.

مشغول على جهة الإضرار به، أدغم أحد الراءين في الآخر، ونصب بحق التضعيف لاجتماع الساكنين، والفتح أخف الحركات، فحركت إليه.

ويقال: لم أظهرت اللامين في قوله: «**فَلْيُمْلِلِ**»؟

قلنا: لأن الأخيرة ساكنة، وإذا سكنت الأخيرة لا تدغم كقولك أُرْدُدْ، ولو تحركت أدغمت كقولك: رُدَّ، ويملُّ أدغم؛ لأن اللام قد تحركت؛ لأنك قد نصبتها بـ(أَنْ) وجزمت «فليملل»؛ لأنه أمر؛ فلذلك لم تدغم.

ويقال: ما زنة «**ترتابوا**»، وأصله؟

قلنا: تَفْتَعِلُوا من الريبة، وأصله تَرْتَيِبُوا إلا أن الياء لما تحركت وما قبلها مفتوح قلبتها ألفًا ساكنة.

ويقال: بم نصب (أن) في قوله: «**وَلاَ تَسْأَمُوا أَنْ**»؟

قلنا: هو في محل النصب لوجهين: إن شئت جعلته مع الفعل مصدرًا تقديره: ولا تسأموا كتابته، وإن شئت بنزع حرف الصفة تقديره: ولا تسأموا من أن تكتبوه.

ويقال: إلى ماذا[1] يعود الهاء في قوله: «**تَكْتُبُوهُ**»؟

قلنا: على «الحق».

ويقال: لمَ انتصب «صغيرًا»؟

قلنا: لوجهين: أحدهما: على الحال، والثاني: أن تجعله خبرًا لـ(كان)، وأضمرت يعني: ولا تسأموا أن تكتبوه صغيرًا كان الحق أو كبيرًا.

۞ المعنى

لما حرم تعالى الربا رخص في السَّلَم والمداينات، فلما أمر بالإنظار أمر بالاستيفاء قبل الكتابة[2] والإشهاد فقال تعالى: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا الله ورسوله «**إِذَا تَدَايَنتُمْ**» أي داين بعضكم بعضًا يعني أعطاه دَيْنًا بدين، ذكر الدين مع المداينة لوجهين:

---

(١) إلى ماذا: إلى ما، ل.

(٢) بالاستيفاء قبل الكتابة: بالاستثناء وبالكتابة، ل، ج.

أحدهما: تخليص المشترك لأن «تداينتم» يرد بمعنى تجازيتم، وبمعنى تعاملتم بدين.

الثاني: التأكيد على جهة تمكين المعنى في النفس كقوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ [ص: ٧٣] وقوله تعالى: ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨].

«**إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى**» وقت مسمى، وقيل: نزلت الآية خاصة في السَّلَم، عن ابن عباس، وقيل: في كل دين وثمن بمبيع مُسَلَّمٍ[١] وغيره، وعليه المفسرون والفقهاء، مُسمًّى أي مذكور معلوم «**فَاكْتُبُوهُ**» أي اكتبوا الدين؛ لئلا يقع فيه نسيان أوجحود، واختلفوا في هذه الكتابة، فقيل: هو ندب، عن أبي سعيد الخدري والحسن وعليه الأكثر، وقيل: فرض، عن الربيع وكعب، وقيل: كانت الكتابة والإشهاد والرهن واجبًا فنسخ بقوله تعالى: «**فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا**» الآية، عن الشعبي والأول الوجه؛ لأنه ليس ببعيد، وإنما هو استيثاق بحقوق الناس، ثم بين كيفية الكتاب فقال تعالى: «**وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ**» يعني وليكتب كتاب المداينة أو البيع بين المتعاقدين كاتب بالعدل أي بالحق والإنصاف، ولا يزيد فيه ولا ينقص، ولا يكتب شيئًا يضر بأحدهما إلا بعلمه «**وَلاَ يَأْبَ كَاتِبٌ**» لا يمتنع «**أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ**» قيل: الكتابة واجبة على الكفاية كالجهاد ونحوه، عن الشعبي وجماعة من المفسرين، وقيل: واجب على الكاتب في حال فراغه، عن السدي منسوب من غيره إلى سدة المسجد، وقيل: واجب إذا أمر، عن مجاهد وعطاء والربيع، وقيل: نسختها: «**وَلاَ يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ**» والعمل على القول الأول «**فَلْيَكْتُبْ**» أمر للكاتب، وكانت الكتبة فيهم قلة على عهد رسول الله ﷺ؛ فلذلك أكد بقوله: «**فَلْيَكْتُبْ**» ثم بين كيفية الإملاء على الكاتب فقال تعالى: «**وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ**» يعني المطلوب المديون يقر على نفسه بلسانه ليعلم ما عليه فليكتب «**وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ**» أي يتقي مخالفة أمره «**وَلاَ يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا**» لا ينقص من الحق شيئًا، ثم بَيَّنَ تعالى حال من لا يصح منه الإملاء،

(١) وثمن بمبيع مسلم: وثمن مبيع وسلم، ل.

فقال تعالى: «**فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ**» يعني المديون «**سَفِيهًا**» قيل: جاهلاً بالإملاء، عن مجاهد، وقيل: طفلاً صغيرًا[1] عن السدي والضحاك، وقيل: عاجزًا أحمق، عن ابن زيد «**أَوْ ضَعِيفًا**» قيل: مريضًا، وقيل: شيخًا خرفًا «**أَوْ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ**»، أي لا يقدر على الإملاء لخرس أو عجمة أو نحوه، وقيل: الأقرب أن يحمل على ثلاث صفات لكيلا يؤدي إلى التكرار، ثم اختلف هؤلاء فقيل: السفيه المجنون والضعيف الصغير، ومن لا يستطيع الأخرس ونحوه، ثم يدخل في كل واحد من هو في معناه، وقيل: السفيه: المبذر، والضعيف: الصبي المراهق[2]، ومن لا يستطيع أن يمل المجنون عن القاضي، وهذا أوجه. «**فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ**» أي قَيِّمُهُ، قيل: ولي السفيه يملي ما على السفيه، فيقوم مقامه، عن الضحاك وابن زيد، وقيل: ولي الحق، عن ابن عباس والربيع ومقاتل؛ لأنه أعلم بدينه، فيملي بالحق والعدل، ثم أمر بالإشهاد فقال تعالى: «**وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ**» يعني اطلبوا الشهود وأشهدوا على المكتوب، «**شَهِيدَيْنِ**» يعني رجلين، والشهود في كل موضع يكفي رجلان، إلا في الزنا فهو أربعة «**مِنْ رِجَالِكُمْ**» قيل: من الأحرار البالغين المسلمين دون الكفار والعبيد والصبيان، عن مجاهد وجماعة من الفقهاء، وأجاز شريح وابن سيرين شهادة العبيد، وأجاز مالك شهادة الصبيان في الجراح «**فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ**» يعني فإن لم يكن الشاهدان رجلين «**فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ**» قيل: فالشاهد رجل وامرأتان، وقيل: هذا في الأموال خاصة، عن مالك والأوزاعي والشافعي، وقيل: في كل شيء (ما خلا) الحدود والقصاص، وهو قول أهل العراق «**مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ**» يعني من كان مَرْضِيًّا في دينه وأمانته وكفايته وهو العدل، وقيل: العدل المرضي من لم يظهر منه ريبة، عن إبراهيم، وقيل: من لم يطعن عليه في بطن ولا فرج، عن الشعبي «**أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا**» أي تنسى «**فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى**» قيل: هو من الذِّكْر أي تذكرها الشهادة، عن الربيع والسدي والضحاك وابن زيد وأكثر المفسرين، وقيل: من الذَّكر أي تجعلها كذكر من الرجال،

(١) طفلاً صغيراً: صغيرًا وطفلاً، ل.

(٢) ومن لا يستطيع الأخرس ونحوه... والضعيف الصبي المراهق: ـ ، ل.

عن سفيان بن عيينة، وهذا يبعد لأنه تقدم قوله: «**تَضِلَّ**» فدل أن المراد به الذكر، ثم خاطب الشهود فقال تعالى: «**وَلاَ يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا**» أي لا يمتنع، ثم فيه ثلاثة أقوال:

الأول: إذا دعوا لإثبات الشهادة وتحملها، عن قتادة والربيع.

والثاني: لإقامتها، عن مجاهد وعطاء والشعبي والسدي وسعيد بن جبير، وهو الذي اختاره القاضي.

الثالث: لإثباتها وإقامتها، عن ابن عباس والحسن، وأنكر بعضهم حمل الآية على التحمل؛ لأنهم ليسوا بشهداء، وهذا الاحتجاج يبطل بقوله: «**وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ**».

ومتى قيل: هل يجب التحمل؟ وكيف يجب[(١)] الأداء؟

قلنا: إن حملت الآية على التحمل فقيل: واجب على الكفاية، وقيل: هو أمر ندب، وقيل: هو إباحة، وإن حملت على الإقامة فقد يجب على الكفاية عند وجود غيره، وقد يتعين إذا لم يكن غيره «**وَلاَ تَسْأَمُوا**» لا تملوا «**أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا**» كان الحق «**أَوْ كَبِيرًا**» قليلاً كان المال أو كبيرًا «**إِلَى أَجَلِهِ**» يعني محل الدين والحق، وقيل: إلى أجل الشاهد «**ذَلِكُمْ**» يعني الكتابة «**أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ**» أي أعدل؛ لأنه أَمَرَ به، واتباع أمره أعدل من تركه «**وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ**» أصوب وأعدل وأقرب[(٢)] إلى الحق «**وَأَدْنَى**» أقرب «**أَلاَّ تَرْتَابُوا**» أي[(٣)] لا تشكوا «**إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً**» يعني إلا أن تكون المبايعة تجارة «**حَاضِرَةً**» يدًا بيد نقدًا غير نسيئة ولا فيه أجل «**فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ**» حرج وضيق، وقيل: ضرر في أموالكم، عن أبي علي «**أَلاَّ تَكْتُبُوهَا**» أي التجارة الحاضرة «**وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ**» قيل: الإشهاد فرض عن الضحاك، وقيل: ندب، عن الحسن والشافعي، وهو قول الفقهاء «**وَلاَ يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ**» قيل: أصله «ولا يُضَارِرْ»، بكسر الراء،

(١) يجب: يحمل، ل.

(٢) أصوب وأعدل وأقرب: أصوب وأقرب وأعدل، ل.

(٣) أي: +، ل.

والفاعل الكاتب والشهيد، ومعناه لا يضار كاتب بألا يكتب، أو يكتب ما لم يملل بزيادة أو نقصان «**وَلاَ شَهِيدٌ**» بأن يمتنع من إقامة الشهادة أو يشهد بما ليس عنده، عن عطاء وطاووس والحسن وقتادة وابن زيد، وقيل: هو على الفعل المجهول [و] الكاتب والشهيد مفعولان[1] ؛ يعني «لا يضارر» بفتح الراء: الكاتب والشاهد إذا دعوا، وهما على حاجة مهمة، فينبغي ألا يضر به ويُدْعَى[2] غيره «**وَإِنْ تَفْعَلُوا**» قيل: ما نهيتكم عنه من الضرار، وقيل: أن تفعلوا ما نهيتكم به، أو خلاف ما أمرتم به «**فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ**» أي خروج عن أمر الله وطاعته «**وَاتَّقُوا اللَّهَ**» يعني اتقوا مخالفة أمره والفسوق، وقيل: اتقوا في الأمانات ألا[3] تؤدوها «**وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ**» ما فيه صلاحكم في أمر دينكم ودنياكم ما لم تعلموا «**وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**» قيل: هو عام أي عالم بجميع الأشياء لا يخفى عليه شيء، وقيل: عالم بأعمالكم فيجازيكم بها، وقيل: عالم بمصالحكم، فيأمر وينهى بحسبه.

۞ الأحكام

يدل أول الآية على أمور:

منها: جواز المداينة، واتفقوا على جوازها فيما له مثل، نحو الدراهم والدنانير والحنطة والشعير ونحوها، فأما الذي لا مثل له كالحيوان والثياب فعند الأكثر لا يجوز، وقال بعضهم: يجوز.

ومنها: أن في المداينة ما يدخله الأجل، واتفقوا أن ما يكون في الذمة يقبل الآجال، فأما الأعيان فلا تقبل الآجال.

ومنها: أن الآجال يجب أن تكون معلومة؛ لذلك قال: «**مُسَمًّى**»، وهو يفيد كونه معلومًا، ولأن الغرض بالكتابة والإشهاد الطلب، وجهالة الأجل تمنع من ذلك.

ومنها: الكتابة والإشهاد عليه فالأقرب أنه إرشاد وندب غير واجب؛ لأن لصاحب الحق أن يسقط حقه أصلاً فكيف يجب عليه أن يكتبه احتياطًا.

---

(١) مفعولان: مفعولين، ل، ز.

(٢) ويدعى: ويدعوا، ل.

(٣) في الأمانات ألا: في الأماناة أن لا، ل، ج.

ومنها: أن الدين لا يجب المطالبة به قبل الأجل، لولا ذلك لم يفد الأجل.

ومنها: أن الدين واجب، وإن تأخرت المطالبة. قوله: «**فَلْيَكْتُبْ**» إرشاد وندب، وقد قيل: إنه إن كان هناك جماعة فهو فرض على الكفاية، وإن كان واحد تعين عليه.

وتدل على كيفية كتب الشرائط والوثائق، حيث أمر بكتابته بالعدل، وحذر من الإضرار بأحدهما.

وتدل على أن الكاتب يجب أن يكون من أهل المعرفة حتى يميز العدل من غيره.

وقوله: «**فَلْيُمْلِلْ**» يدل على أن من عليه الحق يجب أن يقر به، ويشهد على نفسه، ولا خلاف في وجوب الإقرار والإشهاد مقدار ما يتوثق به، فأما ما زاد عليه فلا يجب[1].

وقوله: «**فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا**» يدل عليه؛ لأن جميع ذلك إنما يمنع الإقرار وصحته.

وتدل على أن الإقرار مقبول معمول به، وأن الشهادة تقع عليه كما تقع على المداينات.

وتدل على أن إقرار السفيه والضعيف لا يقبل، ثم منهم مَنْ حَمَلَ الجميع على أمر واحد، ومنهم من جعلها أمورًا متغايرة تغاير الأسباب الثلاثة، وعند كل واحد يجب أن يمل وليه، ولا خلاف أن إقرار الصغير والمجنون لا يصح، فأما إقرار المبذر فيقبل عند أهل العراق، وعند الشافعي لا يقبل، وهذا بعد الحجر، فوجب أن يحمل السفيه على المجنون، والضعيف على الصغير، ومن لا يستطيع على الأخرس ومن في معناه.

وتدل الآية على وجوب نصب الولاة والحكام من حيث لا يتم أمر السفيه والضعيف إلا بهم.

وقوله: «**وَاسْتَشْهِدُوا**» يدل على الشاهد وعدده وكيفيته وصفته ووجوب إقامة الشهادة، فأما الإشهاد فقد بينا أنه ندب وإرشاد، فأما في النكاح فواجب عند الأكثر، وقال مالك: لا يجب، فأما في الطلاق فاتفقوا أنه لا يجب، واختلفوا في الرجعة فعند أبي حنيفة لا يجب، وعند الشافعي يجب، فأما العدد فتدل أن في الأموال يحكم

---

(١) فلا يجب، ل.

بشاهدين، ولا خلاف فيه وفي شهود الزنا، وإنما اختلفوا فيما ليس بمال ولا حد ولا حق، فعند أبي حنيفة تقبل شهادة النساء، وعند الشافعي لا تقبل.

وأما شهادة النساء وحدهن فقيل: فيما لا يطلع عليه[١] الرجال من عيوب النساء والولادة والاستهلال، واختلفوا في الرضاع، ثم اختلفوا في العدد، فعند أبي حنيفة كل موضع يقبل فيه قول النساء وحدهن يقبل قول واحدة، وعند محمد لا يقبل إلا قول أربع.

فأما صفة الشاهد فقد بينا ما قيل فيه، ويجب أن يجتمع فيه عشر خصال: الحرية، والبلوغ، والإسلام، والعدالة، وأن يكون عالمًا بما يشهد، وألا يجر بشهادته نفعًا، ولا يدفع عن نفسه ضرًا، ولا يكثر منه الغلط، ويكون ذا مروءة ويكون متيقظًا، ولا يكون مغفلاً، وروي أن أبا حازم القاضي لما ولي القضاء حضر مجلس عبيد الله بن سليمان وزير[٢] المعتضد وحضر جماعة الفقهاء، فجرى ذكر العدالة فأكثروا، فقال لأبي حازم: قل أحسن ما قيل فيه. قال: قول أبي يوسف: إنه الذي لا يأتي الكبائر ولا يصر على الصغائر، ويكون ستره أكثر من هتكه، وصوابه أكثر من خطئه، ومروءته ظاهرة، ويكف نفسه عن الكذب، ويستعمل الصدق ديانة أو مروءة، ويتجنب الكذب ديانة أو أنفة، فهذه صفة العدل، فأمر بكتبه في دفتر الحضرة.

وأما[٣] **شهادة الكفار** بعضهم على بعض فتقبل[٤] عند أهل العراق، ولا تقبل عند مالك والشافعي.

وتدل الآية على منع الحكم بشاهد ويمين لأنه[٥] تجاوز عما حد الله تعالى، عن أبي علي وأكثر الفقهاء، وقيل: لا يمتنع، عن أبي هاشم، وهو قول الشافعي.

ويدل قوله: «**وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُوا**» أن الواجب ألا يشهد مع الارتياب، وأنه يشهد مع اليقين كما قال رسول الله ﷺ: «إن علمت مثل الشمس فاشهد وإلا فلا»[٦].

---

(١) عليه: +، ل.

(٢) وزير: +، ل.

(٣) وأما: فأما، ل.

(٤) فتقبل: تقبل، ل.

(٥) لأنه: لا، ل.

(٦) شعب الإيمان حديث رقم ١٠٩٧٤.

ويدل قوله: «فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ» أن المضارة كثيرة وشيوخنا يقولون: إنه يكون فسوقًا إذا بلغ حدًّا يكون كبيرًا، فأما الصغير فدخله الوعيد وليس بفسوق.

وتدل على أن الفسوق[1] اسم ذم على ما نقوله.

قوله تعالى:

﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة «وَلَمْ تجِدُوا كَاتِبًا» على الواحد، وهو كذلك في المصحف، وعن ابن عباس ومجاهد وأبي العالية «كِتَابا» قالوا: ربما يجد الكاتب ولا يجد آلات الكتابة، وعن الضحاك «كُتَّابا» على جمع الكاتب.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «فرُهُنٌ» بضم الراء والهاء[2]، وقرأ نافع وعاصم وابن عامر وحمزة والكسائي: «فرهان» وعن عكرمة: «فرهن» فأما الرُّهْن بضم الراء وجزم الهاء[3] فجمع رهان، وهو جمع الجمع رَهْن ورِهَان ورُهُن، نحو: تَمْر وتِمَار وتُمُر[4]، عن الكسائي والفراء، وقيل: واحده رهن، نحو: سَقْفٌ وسُقُفٌ، عن أبي عبيد، وقيل: لا يعرف في الأسماء فَعْل وفُعُل غير هذين[5]، وزاد بعضهم: قَلْبُ النخلة وقُلُب، فأما رِهَان جمع رَهْن فعلى القياس نحو حَبْل وحِبَال وبَغْل وبِغَال، وكَبْش وكِبَاش، واختار أبو عمرو «فرهن» لغلبة الرهان في الخيل، ولموافقة المصحف، ومن اختار الرهان فلاطراده في باب الجمع، وكل جنس.

---

(١) الفسوق: الفسق، ل.

(٢) حجة القراءات ١٥١.

(٣) بضم الراء وجزم الهاء: +، ل.

(٤) ثمر وثمار وثمر: تمر تمار وتمر، ج.

(٥) غير هذين: +، ل.

القراءة الظاهرة «**ولا تكتموا**» بالتاء وعن السلمي بالياء.

۞ اللغة

الرهن: مصدر رهنت الشيء أرهنه رهنًا، وأرهنت أيضًا، والأول أفصح، والرهن: حبس الشيء عليه، وكل شيء يحتبس به غيره فهو رهينة ومرتهنة، ومنه: الإنسان رهين عمله.

والقبض ـ بالضاد معجمة ـ: قبض الشيء ملء الكف، وبالصاد ـ غير معجمة ـ: القبض بأطراف الأصابع.

وأتمن افتعل من الأمانة.

والكتمان: ضد الإظهار.

۞ الإعراب

رفع «رهن» لأنه خبر ابتداء محذوف، وتقديره: فالوثيقة رهن، ويجوز فعليه رهن، ويجوز فرهنا بالنصب في العربية، على تقدير: فارتهنوا رهنًا.

۞ المعنى

لما تقدم حكم الوثيقة بالإشهاد أتبعه ذكر الوثيقة بالرهن عند عدم الإشهاد، فقال تعالى: «**وَإِنْ كُنتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تجِدُوا كَاتِبًا**» من يكتب الكتاب والشهود «**فَرِهَانٌ**» أي فالوثيقة رهن، وهو أن يأخذ ممن داينه رهنًا وثيقة بماله[1] «**مَقْبُوضَةٌ**» فإن الرهن لا يصح إلا مقبوضًا بالإجماع والنص؛ لأن الوثيقة لا تتم إلا بالقبض، «**فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا**» يعني الذي له الحق يأتمن من عليه فلا يكتب ولا يشهد ولا يرتهن «**فَلْيُؤَدِّ**» خطاب للمديون يعني فليؤد المؤتَمن أمانته يعني حقه، وقيل: خطاب للمرتهن بأن يؤدي الرهن عند استيفاء المال، فإنه أمانة في يده، والأول الوجه «**وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ**» يعني مخالفة أمره «**وَلاَ تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ**» عاد الخطاب إلى الشهود قيل: لأنه قد يكون شاهدًا على الرهن، وقيل: لأنه قد يحضر العقد وإن لم يستشهد، فكلف أن[2] يقيم البينة

(١) بماله: بمال، ل.

(٢) أن: بأن، ل.

فلذلك عاد ذكره عن القاضي، والمعنى لا تكتموا الشهادة إذا دعيتم إلى إقامتها «**وَمَنْ يَكْتُمْهَا**» يعني ومن يكتم الشهادة عند الحاجة «**فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ**» يعني فاجر عاص قلبه، وهو ابتداء وخبر، وإنما أضاف الإثم إلى القلب لأن الإنسان يقلبه، ولأن الكتمان عقد النية والعزم ولا نصيب للجوارح واللسان فيه، عن أبي علي وأبي مسلم «**وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ**» من الكتمان والإظهار «**عَلِيمٌ**» لأنه عالم لذاته، لا يخفى عليه شيء.

۞ الأحكام

تدل الآية على التوثق بالرهن، وجواز الرهن عند تعذر الكتابة والإشهاد، والمعتاد عند عدم ذلك في السفر فلذلك خصه بالذكر، واختلفوا فقال مجاهد: لا يجوز الرهن إلا في السفر وعدم الكاتب، وأجمع الفقهاء على خلافه، وأن الرهن يجوز في الحضر، ورهن رسول الله ﷺ درعه عند يهودي.

وتدل على أن الرهن لا يصح إلا بالقبض؛ لأن الوثيقة لا تتم إلا به، ثم اختلفوا، فعند أبي حنيفة يشترط حقيقة القبض، ولم يُجَوِّزْ رهن المشاع، وعند الشافعي يشترط القبض حكمًا فيجوز رهن المشاع، ويدل قوله: «**فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا**» أن لصاحب الحق ألا يكتب ولا يرتهن، ويترك الاحتياط، ويأتمن من عليه، وقيل: هذا ناسخ لوجوب الكتابة والإشهاد، وقيل: بل تدل على أن ذلك ندب وإرشاد، قال القاضي: وكل ذلك يبعد، والصحيح أن الغرض بذلك بيان ضروب الاحتياط، وأنه لتحصين الأموال بين أن من يتكلف ذلك، وركن إلى أمانته، فليؤد أمانته.

وتدل على أن كتمان الشهادة من الكبائر، ويروى في الخبر: «كاتم الشهادة كشاهد الزور».

قوله تعالى:

﴿لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾﴾

۞ القراءة

قرأ «**فيغفر**» «**ويعذب**» برفع الراء والباء عاصم وابن عامر وأبو جعفر ويعقوب

والباقون بالجزم[1]، وروي عن ابن عباس بالنصب، أما الرفع فعلى الاستئناف عن أبي العباس والأخفش كأنه قيل: فهو يغفر، ويجوز أن يكون محمولاً على تأويل يحاسبكم؛ لأنه لو دخلت الفاء كان رفعًا فيكون فيه على هذا معنى الجواب، وأما الجزم فبالعطف على (يحاسبكم)، وأما النصب فعلى العطف على مصدر الفعل الأول تقديره: إن يكن محاسبة فيغفر لمن يشاء، وقيل: بإضمار أن وأن يغفر لكم.

۞ اللغة

الإبداء: الإعلان والإظهار.

والإخفاء: الكتمان.

وقدير وقادر بمعنىً إلا أن في (قدير) مبالغة؛ لأنه معدول.

۞ الإعراب

اللام في قوله: «**لِلَّهِ**» لام الملك يعني له ملكهما، أي يملك تصريفهما وإفناءهما وإعادتهما.

و(إن) حرف جزاء، و(تبدوا) جزم؛ لأنه مجازاة، و(تخفوه) جزم؛ لأنه معطوف على (إن تبدوا)، (يحاسبكم) جزم لأنه جواب المجازاة.

۞ النظم

اختلفوا في كيفية اتصال الآية بما قبلها، قيل: لما فرغ من بيان الفرائض والشرائع المذكورة في السورة ختم بالموعظة والتوحيد والخضوع لله والإقرار بالجزاء ليحذروا خلاف أمره، عن الأصم، وقيل: لما قال: «**وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**» أتبعه بقوله: «**لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ**» فمن كان كذلك لا يخفى عليه شيء، ثم بين ذلك بقوله: «**وَإِنْ تُبْدُوا**»، عن أبي مسلم، وقيل: لما أمر تعالى بهذه الوثائق صيانة للأموال واحتياطًا بين أنه إنما تعبد بذلك لأمر يرجع إليهم، ولنفع يحصل لهم لا لأمر يرجع إليه، فإن له ما في السماوات وما في الأرض، عن القاضي، وقيل: لما نهى عن كتمان الشهادة

---

(١) حجة القراءات ١٥٢.

وأوعد عليها بين أن له ملك السماوات والأرض، فيجازي على الكتمان والإظهار، عن الشعبي وعكرمة ومجاهد.

۞ المعنى

«**لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ**» يعني جميع ذلك مِلكه، ومُلكه يصرفهما حيث يشاء «**وَإِنْ تُبْدُوا**» تظهروا «**مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ**» تكتموه، قيل: إنه خاص في الشهادة، عن ابن عامر وجماعة، وقيل: في جميع الأحكام المتقدمة في السورة خُوِّفُوا من العمل فيها على خلاف الصحة بإضمار خلاف العلانية، وقيل: إنها في موالاة الكفار يعني إن تخفوا أيها المؤمنون ما في أنفسكم من ولاية الكافر أو تظهروه، عن مقاتل والواقدي، وقيل: إنها عامة في كل شيء «**يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ**» يعني ما تبدون وتكتمون يجازيكم بها، وقيل: إنها منسوخة بقوله تعالى: «**لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا**» وهذا لا يصح؛ لأن تكليف ما ليس في الوسع لا يجوز فكيف ينسخ؟، وإنما في الآية أنه يؤاخذ بأفعال القلب، وقد ورد عليه آي من القرآن فيحمل أن ما روي في ذلك: أن قومًا ظنوا أنهم يؤاخذون بالخواطر التي لا تدخل تحت قدرتهم، والوساوس التي تخطر على قلوبهم، فأنزل الله تعالى الآية الثانية بيانًا للأولى وإزالة لهذا التوهم الفاسد، قيل: يحاسبكم على ما تظهرون من المعاصي، وما تخفون في أنفسكم من أفعال القلوب، عن الحسن والربيع وابن عباس، وهو قول أبي علي وجماعة، وقيل: ما تظهرون من المعاصي، وما تخفون منها، عن الأصم والقاضي وأبي مسلم «**فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ**» قيل: يغفر للتائب وأصحاب الصغائر، ويعذب المُصِرِّينَ وأصحاب الكبائر، وقيل: يعذب الكافرين ويغفر للمؤمنين، والأول الوجه لقوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١] ولآي الوعيد «**وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**» فيقدر على المجازاة كما وعد.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى يؤاخذ بما يلزم المرء إظهاره إذا كتم، وما يلزمه كتمانه إذا أظهر، وليس المراد الخواطر؛ لأنها ليست من فعله، فهي موضوعة عنه.

وتدل على أنه يحاسب عباده فتدل على بطلان الجبر؛ لأن جميع الأفعال لو كانت مخلوقة لله تعالى لم يكن للحساب مع العباد معنى.

وتدل على أن الثواب والعقاب يستحق في أفعال القلوب.

وتدل على أنه يغفر لمن يشاء، ويعذب من يشاء، وليس فيه بيان من يشاء فهي مجملة في هذا، وقد بين ذلك في مواضع.

قوله تعالى:

﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ٢٨٥﴾

القراءة

قرأ حمزة والكسائي «وكتابه» على الواحد والباقون «وكتبه» على الجمع[1]، فأما الأول ففيه وجهان: أنه بمعنى القرآن، الثاني: أنه على معنى الجنس، فيوافق معنى الجمع، والاختيار الجمع لمشاكلة ما قبله وما بعده من لفظة الجمع، ولأن أكثر القراء عليه والإجماع.

«ورسله» بضم السين، وعن الحسن بتسكينه لكثرة الحركات، وروي ذلك عن ابن عمر وعن نافع «وكتبه ورسله» مخففين، وأشبع الباقون، وقرأ سعيد بن جبير ويعقوب «لا يفرق» بالياء، وفيه تقدير أي لا يفرق الرسول، ولا يفرق الكل، والباقون بالنون على معنى، وقالوا: لا نفرق، وكقوله: ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلۡمُجۡرِمُونَ نَاكِسُواْ رُءُوسِهِمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ رَبَّنَآ أَبۡصَرۡنَا﴾ [السجدة: ١٢] أي ويقولون ربنا أبصرنا.

اللغة

الإيمان: التصديق في اللغة، وهو المراد بالآية، فأما في الشرع فهو: اسم لجميع الواجبات قال تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي بمصدق، وقد يذكر ولا يراد به المدح، يقال: آمن بمسيلمة، والإيمان مطلق اسم مدح يقال: فلان مؤمن.

---

(١) حجة القراءات ١٥٢.

وكتب: جمع كتاب.

والمصير: المرجع.

۞ الإعراب

«**آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ**» ابتداء وخبره على حدة، ثم قال: «**وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ**» ابتداء وخبره «**كُلٌّ آمَنَ**» والمحذوف من قوله: «**سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا**» يعني سمعنا قوله، وأطعنا أمره، وفي الكلام ما يدل عليه لأنه مدحهم به، ونصب «**غُفْرَانَكَ**» لأنه بدل من الفعل المأخوذ منه، كأنه قيل: اللهم اغفر لنا غفرانك، إلا أنه استغنى بالمصدر عن الفعل، وقيل: تقديره: نسألك غفرانك، قال الفراء: ويجوز رفع غفرانك على تقدير: غفرانك تعبدنا «**رَبَّنَا**» نصب على «يا ربنا»، فهو نداء مضاف «**وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ**» فيه محذوف. قيل: وإلى جزائك أو إلى حكمك كقوله: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾ [الصافات: ٩٩] أي إلى أمره.

۞ النزول

روي أنه لما نزل على أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم أنه يحاسبهم بما أخفوا وما أعلنوا شق عليهم ذلك فقال ﷺ لهم: «أتقولون كما قال بنو إسرائيل: سمعنا وعصينا»؟ فقالوا: بل نقول سمعنا وأطعنا، فنزلت الآية ثناء عليهم[1]، وروي أنه لما نزل: «**آمَنَ الرَّسُولُ**» قال ﷺ: «وحق له أن يؤمن».

۞ المعنى

لما تقدم بيان الأحكام بين حال المؤمنين بها فقال تعالى: «**آمَنَ**» أي صدَّق، وقيل: فَعَلَ خصال الإيمان، والأول الوجه «**الرَّسُولُ**» يعني محمدًا ﷺ «**وَالْمُؤْمِنُونَ**» قيل: أراد أصحابه، عن أبي علي، وقيل: هو عام «**كُلٌّ آمَنَ بالله**» تأكيد من الله تعالى يعني صدقوا بآياته وصفاته ونفي التشبيه عنه وتنزيهه عما لا يليق به «**وَمَلَائِكَتِهِ**» يعني بأن الملائكة عبيد، وأنهم معصومون مطهرون «**وَكُتُبِهِ**» يؤمنون بأن القرآن وجميع ما

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٦٤٦.

أنزل من الكتب حق وصدق «وَرُسُلِهِ» أي ويؤمنون بجميع الأنبياء أنهم مبعوثون، وأنهم معصومون «لاَ نُفَرِّقُ» أي يقولون: «لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ»، وإنما قال (أحد) لأنه يكون الواحد والجمع، قال تعالى: ﴿فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧] وأراد أنا نصدق جميعهم، ولا نكفر ببعض كما فعلت اليهود والنصارى «وَقَالُوا» يعني الرسول والمؤمنون «سَمِعْنَا» قيل: سمعنا كتابك وأمرك، وقيل: تقبلنا، عن الأصم «وَأَطَعْنَا» يعني فيما أمرتنا به «غُفْرَانَكَ رَبَّنَا» أي قالوا: اللهم اغفر لنا، عن الأصم، وقيل: نسألك غفرانك، وقيل: غفرانك لا بد منه «وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» إلى حكمك المرجع، وقيل: سمعنا سماع القابلين، وأطعنا طاعة العاملين، واغفر لنا فإليك المنقلب.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن المعارف مكتسبة لذلك مدح المؤمن به.

وتدل على جميع الإيمان بجميع الأنبياء والكتب.

وتدل على أن الإيمان لا يتكامل إلا بالسمع والطاعة.

وتدل على وجوب الانقطاع إلى الله تعالى في طلب المغفرة.

وتدل على وجوب الإيمان بالبعث والجزاء؛ لأن قوله: «وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» المراد إلى الجزاء.

قوله تعالى:

﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾

۞ القراءة

أجمعت القراء على «وُسْعها» بضم الواو وسكون السين، وقرأ إبراهيم بن

أبي عبلة: «وَسِعَهَا» بفتح الواو وكسر السين على الفعل، يعني لا تكلف نفسا إلا وسعها أمره، والأول على المصدر.

۞ اللغة

يقال: أخطأ في الإثم وغير الإثم، وخَطِئ في الإثم لا غير.

والإصر: الثقل، والإصر: العهد.

والطاقة: القوة.

والنصرة: المعونة.

۞ الإعراب

في قوله: «رَبَّنَا» محذوف، واختلفوا فيه، فقيل: تقديره: وقولوا ربنا، عن الحسن، وقيل: تقديره على الحكاية، أي: يقولون ربنا، و(ربنا) منصوب على النداء، وتقديره: يا ربنا.

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى أنه فيما أمر ونهى لم يكلفهم إلا ما وسعهم، وأنه أزاح علتهم، فقال تعالى: **«لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا»** قيل: يحتمل أنه من كلام الرسول ﷺ والمؤمنين عطفًا على ما تقدم، وحكاية عنهم، وتقديره: قالوا سمعنا وأطعنا، فإنك ما كلفتنا إلا ما في وسعنا، وعطف عليه «رَبّنَا» حكى ذلك عنهم ثناء عليهم، وتأديبًا لعباده، ويحتمل أن يكون ابتداء خبر من الله تعالى لرسوله والمؤمنين حيث تقدم من الأوامر والنواهي ما تقدم، فبين أنه لم يكلف إلا ما في الوسع، عن أبي مسلم، والمعنى: **«لاَ يُكَلِّفُ»** أي لا يأمر ولا ينهى **«نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا»** إلا ما هم به مستطيعون، واليسير: السهل دون العسير **«لَهَا مَا كَسَبَتْ»** أي لكل نفس جزاء ما كسبت، أي لكل نفس جزاء ما عملت من الخير والعمل الصالح **«وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ»** يعني وزر ما عملت من المعاصي **«رَبَّنَا»** بينا كيفية الحذف، والتقدير: قولوا ربنا، ويقولون: **«رَبَّنَا لاَ**

تُؤَاخِذْنَا » أي لا تعاقبنا «**إِنْ نَسِينَا**» قيل: هو النسيان الذي هو السهو، عن الأصم، وهذا لا يصح؛ لأنه لا يكلفهم مع السهو، ولا يجوز أن يؤاخذ به، وقيل: «**نَسِينَا**» تركنا لشبهة أو سوء تأويل كقوله: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] وقيل: إن تعرضنا للنسيان «**أَوْ أَخْطَأْنَا**» أي عملنا خطيئة بشبهة، وقيل: إن أخطأنا: فعلنا من غير عمد، عن الأصم، وقيل: إن هذا لا يصح؛ لأنه موضوع عنه، ويصح أن يدعو وإن وضع عنه، وقيل: «**إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا**» إن جهلنا أو تعمدنا، عن عطاء «**رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا**» قيل: عهدًا نعجز عن القيام به، عن ابن عباس وقتادة ومجاهد والضحاك والربيع والسدي، وقيل: ثقلاً يعني لا تشدد الأمر علينا، عن عطاء وعمر ومالك «**كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا**» من الشدائد يعني اليهود «**رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ**» قيل: ما يثقل علينا مثل ما كلف بنو إسرائيل أن يقتلوا أنفسهم، كقولهم: ما أطيق كلام فلان، أي يثقل عن قتادة والضحاك والسدي وابن زيد، وقيل: ما لا طاقة لنا به من العذاب «**وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا**» قيل: اعف عن ذنوبنا «**وَاغْفِرْ لَنَا**» استرها، وقيل: اعف عن الصغائر، واغفر لنا الكبائر «**وَارْحَمْنَا**» في الدنيا بالرزق، وفي الآخرة بالجنة «**أَنْتَ مَوْلاَنَا**» أي أنت ولينا وحافظنا وأولى بنا «**فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ**» أي أَعِنَّا عليهم قيل: بالقهر، وقيل: بالحجة والغلبة، وعن معاذ أنه كان إذا ختم سورة البقرة قال: آمين، وعن النبي ﷺ أنه قال: «في آخر سورة البقرة آيات إنهن قرآن وإنهن دعاء وإنهن يرضين الرحمن».

۞ الأحكام

تدل الآية على بطلان مذهب الجبر في المخلوق؛ لأن قوله: «**لاَ تُؤَاخِذْنَا**» لا يصح إلا ولهم فعل.

وتدل على بطلان قولهم في الاستطاعة بقوله: «**لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا**».

وتدل على وجوب الاقتداء بالمؤمنين فيما حكى عنهم من الإيمان.

ويدل قوله: «**فَانصُرْنَا**» على أن لهم فعلاً؛ لذلك سألوا النصرة.



سورة آل عمران

[عدد آياتها] مائتا آية، وهي مدنية بالإجماع.

وعن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «من قرأ سورة آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تحجب[1] الشمس»[2].

وعن أبي بن كعب عن النبي ﷺ أنه قال: «من قرأ سورة آل عمران أعطي بكل آية منها أمانًا على جسر جهنم»[3].

وختم السورة بالتوحيد وكيفية الإيمان، فافتتح هذه السورة بالتوحيد والإيمان أيضًا.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله تعالى:

﴿الٓمٓ ﴿١﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤﴾﴾

---

(١) تحجب: تجب، د، ج.

(٢) الطبراني: المعجم الكبير، حديث رقم ١١٠٠٢، والدارمي موقوفا، حديث رقم ٣٣٩٧.

(٣) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الكشاف للزمخشري، رقم ٢٤٨، ١/ ٤٨٩.

القراءة

قرأ أبو بكر عن عاصم «الم» مقطوعًا بسكون الميم، ونصب ألف «الله»، وقرأ الباقون موصولاً بفتح الميم، وعن أبي جعفر المدني ألف لام ميم مفصولاً، وكذلك جميع الحروف المفتتح بها السور[١].

فأما من نصب الميم ففيه قولان: الأول: أنه التقاء الساكنين[٢]، واستثقل الكسر بعد الياء الساكنة، فصرف إلى الفتح، لأنه أخف نحو: كيف وأين عند البصريين، وقال الفراء والزجاج: لأن حروف الهجاء أصلها على الوقف، فلما تلقاها ألف الوصل، وأدرجت الألف نقلت[٣] حركتها وهي[٤] الفتحة إلى الميم، وأنكر هذا الوجه أبو العباس المبرد.

فأما من قطع فله وجهان: أحدهما: نية الوقف، ثم قطع الهمزة للابتداء. والثاني: أن يكون أجراه على لغة من يقطع ألف الوصل. ومن فصل وقطع فللتفخيم والتعظيم.

ومتى قيل: أليس متى التقى الساكنان يحرك إلى الكسرة كقولهم: اضرُبِ الرجل؟

قلنا: ذاك في الفعل خاصة، فأما في الحروف فقد تحرك بالفتح والكسر والضم، فالفتح كقولهم: مِنَ الرجل، والكسر قدِ التقينا، وعنِ الرجل، والضم حيث[٥] أتت.

قراءة العامة «نزل» بالتشديد، و«الكتاب» نصب أي أنزل الله، وعن إبراهيم بن أبي عبلة «نزل» بالتخفيف «الكتاب» بالرفع، أسند الفعل إلى الكتاب، وقراءة العامة: «الإنجيل» بكسر الهمزة، وعن الحسن بفتحها، وهما لغتان.

---

(١) السور: السورة، ج، د.

(٢) الساكنين: الساكنان، ج، د.

(٣) نقلت: ثقلت، ج، د.

(٤) هي: ـ، ج.

(٥) حيثُ تبنى على الضم، فضمها ليس لالتقاء الساكنين، إلا إذا كان يقصد المضمون، أي حيث أتت في مواضعها، مثل قولنا (أبوهمُ الكبير).

۞ اللغة

الحي: هو الذي على صفة معها يصح أن يدرك المدركات، والإدراك: إحساس الشيء على ما هو به.

والقيوم فَيْعُول من القيام، وأصله «قيووم» إلا أن الواو الأولى قلبت ياء، لأن ما قبلها ياء ساكنة نحو: سيد وميت، ولا يجوز أن يكون على فَعُّول؛ لأنه لو كان كذلك لكان قَوُّومًا.

والتوراة أخذت من «وريت بك زنادي» إذا ظهر به الخبر، كما ينقدح النار بالزناد، والأصل الظهور فهو تورية لظهور الحق بها، وقيل: هو من التورية، وهو كتمان السر، والتعريض بغيره، ومنه كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرًا وَرَّى بغيره، سمي بذلك؛ لأن التوراة معاريض وتلويحات من غير تصريح، والأول أصح.

ويقال: ما زنة توراة؟

قلنا: فيه ثلاثة أقوال:

تفعلة كقولهم: تثقلة، وهو قليل جدًّا لا يكاد يعرف «تفعلة» في الكلام، وهو قول الكوفيين.

الثاني: قال بعضهم: هو تفعلة إلا أنه يصرف إلى الفتح استثقالاً للكسر في المعتل، وهو بناء يكثر نحو توفية وتوصية وتوقية، قال الزجاج: وهذا رديء؛ لأنه يجب منه في توفية توفاة، وهذا لا يجوز.

الثالث: قال البصريون: وزنه فوعلة قلبت الواو الأولى تاء، لأنه[1] لا يجتمع واوان في أول الكلمة نحو: تولج في وولج، وفوعلة كثير في الكلام كحوقلة، ودوخلة.

والإنجيل إفعيل من النجل، وهو الأصل، سمي بذلك لأنه الأصل في العلوم، وقيل: أصله الخروج، سمي بذلك؛ لأنه تعالى أخرج به الحق، وقيل: هو من النجل الذي هو سعة العين، ومنه: طعنة نجلاء سمي بذلك؛ لأنه سعة ونور وضياء أخرجه لهم.

---

(١) لأنه: لأن، د، ج.

والنقمة: العقوبة، والنقمة خلاف النعمة.

والفرقان: الفرق بين الحق والباطل.

۞ الإعراب

رفع (الله) لأنه ابتداء، وخبره فيما بعده، و(الحي القيوم) نعت له، وقيل: رفع على الغاية.

(مصدقًا): نصب على الحال.

(بين): نصب على الظرف.

و(هدى) محله نصب على الحال.

۞ النزول

قيل: نزلت أوائل السورة إلى نيف وثمانين آية في وفد نجران من النصارى لما جاؤوا يحاجُّون النبي ﷺ، عن الربيع وابن إسحاق، وكانوا ستين راكبًا فيهم أربعة عشر من أشرافهم، وثلاثة يؤول إليهم أمرهم: العاقب أمير القوم وصاحب مشورتهم، واسمه عبد المسيح، والسيد بمالهم وصاحب رحلهم، واسمه: الأيهم، وأبو حارثة بن علقمة أسقفهم وحبرهم وصاحب مدارسهم، فقدموا على النبي ﷺ، ودخلوا المسجد حين صلى العصر، وقد جاءت صلاتهم، فصلوا في المسجد إلى المشرق، فدعاهم إلى الإسلام، وسألوه عن المسيح، وخاصموه فيه، وهم في النصرانية على دين الملك مع اختلاف من أمرهم يقولون: هو الله، أو ابن الله، أو ثالث ثلاثة، فحجهم رسول الله فسكتوا، فأنزل الله تعالى هذه الآيات.

۞ المعنى

«آلم» قد بَيَّنَّا الاختلاف فيه، وأن منهم من قال: اسم السورة، عن الحسن وأبي علي، ومنهم من قال: إشارة إلى أن القرآن من هذه الحروف، وهم يتكلمون بها وعجزوا عن الإتيان بمثلها، ليعلم أنه معجز، وأنه كلام رب العزة، عن أبي مسلم، ومنهم من قال: أنه إشارة إلى حدث القرآن حيث كان مؤلفًا من هذه الحروف، عن ابن الزبير، ومنهم من قال: إن كل حرف منها ابتداء اسم ـ الم ـ أنا الله العليم، عن

ابن عباس، وقيل: الألف الله، واللام جبريل، والميم محمد؛ يعني جاء بهذا القرآن جبريل من عند الله إلى محمد ﷺ، وقيل: علامة لانقضاء سورة وافتتاح أخرى، وقيل: سر لا يعلم معناه، وهذا لا يصح لأنه يكون لغوًا، ولأن الصحابة تكلموا في معناه، وكذلك العلماء بعدهم، «**اللَّهُ**» الذي تحق له العبادة، وقيل: مفزع الخلق، وقيل: تحير العقول في كنه عظمته «**الْحَيُّ الْقَيُّومُ**» قيل: القائم بتدبير عباده، عن مجاهد والربيع والأصم، ودليله قوله: ﴿قَآئِمًا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]، وقيل: الدائم الوجود، عن أبي علي «**نَزَّلَ عَلَيْكَ**» يا محمد «**الْكِتَابَ**» يعني القرآن سمي به لأنه يكتب، «**بِالْحَقِّ**»، قيل: بالصدق في أخباره وجميع دلائله، وقيل: بالحق بما توجبه الحكمة في الإنزال، كما أرسل ما توجبه الحكمة من الإرسال، وقيل: الحق ليس باللعب، والفصل ليس بالهزل، عن أبي مسلم «**مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ**» لما قبله من كتاب ورسول، عن قتادة ومجاهد وأكثر العلماء، وقيل: إنما سمي ما مضى بين يديه لظهوره كظهور ما بين يديه، ومعنى قوله: «**مُصَدِّقًا**» قيل: لموافقته ما تقدم الخبر به، وفيه أنه ينبئ عن صحة أمر النبي ﷺ من حيث لا يكون ذلك إلا من عند علام الغيوب، وقيل: «**مُصَدِّقًا**» أي يخبر بصدق الأنبياء وما أتوا به خلاف من يؤمن ببعض ويكفر ببعض، وقيل: مصدقًا لهم في التوحيد والعدل وأصول الدين يعني جاء موافقًا لهم في ذلك، وإنما اختلفت الشرائع «**وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ**» قيل: أنزل القرآن نجومًا والتوراة على موسى دفعة واحدة، والإنجيل على عيسى دفعة واحدة ـ عليهم السلام ـ، وكذلك قال في القرآن: «نزل»، وفي التوراة والإنجيل «أنزل»، «**مِنْ قَبْلُ**» أي من قبلك يا محمد، وقيل: من قبل القرآن «**هُدًى لِلنَّاسِ**» يعني الكتبُ الثلاثةُ دلالةٌ وبيانٌ، وقيل: فيه تقديم وتأخير تقديره: وأنزل التوراة والإنجيل والقرآن هدى للناس، عن السدي «**وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ**» قيل: القرآن، وقيل: الأدلة الفاصلة بين الحق والباطل، عن أبي مسلم، وقيل: الفصل بين الحق والباطل في أحكام الشرائع، وقيل: الحجة القاطعة لمحمد ومن حاجه بأمر عيسى، فعلى القول الأول أنه القرآن، قيل: إنما كرر ذكره تشريفًا وتعظيمًا، وقيل: إذا اختلفت دلالات الصفات لم يكن تكريرًا لأن لكل صفة فائدة، فالأول يفيد أنه يكتب، والثاني: أنه يفرق بين الحق والباطل «**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ**» قيل: بالقرآن من أصناف الكفار، عن أبي مسلم، وقيل: بالكتب

الثلاثة، وقيل: هم النصارى جحدوا ما أنزل الله من الآيات في حديث عيسى (عليه السلام) «عَذَابٌ شَدِيدٌ» وصفه بالشدة لدوامها، ونفي الراحة عنها «وَاللَّهُ عَزِيزٌ» أي قادر لا يعجزه شيء، عزيز لا يضره كفر مَنْ عصاه «ذُو انْتِقَامٍ» أي ذو قدرة على الانتقام من الكفار، لا يتهيأ لأحد منعه.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الكتاب يفهم بنفسه لولا ذلك لما صح وصفه بأنه الحق وبأنه الفرقان.

وتدل على أنه منزل فتدل على حدثه.

وتدل على أنه كلامه، وأنه معجز، وحجة في الأحكام.

ويدل قوله: «بِالْحَقِّ» على بطلان الجبر؛ لأنه إنما يكون منزلاً بالحق إذا ثبت أنه لا يفعل القبيح ولا يضل، ولو جاز ذلك عليه لجاز أن ينزل ما يضل عن الدين.

وتدل على أن هذه الكتب هدى للناس أي دلالة، فيهتدى به، فدل أن غرضه بإنزاله الاهتداء به خلاف ما يقولونه أن غرضه أن يضل به قوم.

ويدل قوله: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» أن الكفر فعلهم لذلك أضافه إليهم، وألحق بهم الوعيد.

قوله تعالى:
﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخۡفَىٰ عَلَيۡهِ شَيۡءٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ۝٥ هُوَ ٱلَّذِي يُصَوِّرُكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡحَامِ كَيۡفَ يَشَآءُۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ۝٦﴾

۞ اللغة

التصوير: فعل الشيء على صورة لم يكن عليها من صاره يصوره صورًا إذا أماله، سميت الصورة لأنها مائلة إلى بينة بالشبه لها.

والرحم: موضع الولد، وأصله من الرحمة، وسمي بذلك؛ لأنه مما يتراحم ويتعاطف به.

۞ المعنى

لما ابتدأ السورة بالتوحيد عقبه بذكر الدلائل والصفات فقال تعالى: «**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ**» لأنه عالم لذاته يعلم السر والعلانية، وفيه تحذير عن مخالفته سرًا وجهرًا ووعيدٌ بالمجازاة على ما عملوا، وقيل: لا يخفى عليه ما يقولونه في أمر عيسى (عليه السلام) «**هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ**» أي يخلق صوركم في رحم الأمهات «**كَيْفَ يَشَاءُ**» من ذكر وأنثى وأبيض وأسود قصير أو طويل تام أو ناقص «**لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ**» لما ذكر الدلالة عقبه بذكر المدلول، وهو أنه لا إله غيره، وهو «**الْعَزِيزُ**» يعني القادر الذي لا يمتنع عليه شيء فاحذروا مخالفته «**الْحَكِيمُ**» قيل: العليم بأفعالكم وما تستحقون عليها، وقيل: الحكيم يفعل ما توجبه الحكمة.

۞ الأحكام

تدل الآية على بطلان مذهب النصارى في المسيح؛ لأنه مصور في الرحم مربوب، فلا يصلح أن يكون إلها، فكأن النبي احتج على النصارى بهذا في جملة ما احتج عليهم بأنه كان يشبه الإنسان، وكان مُصَوَّرًا في الرحم، ويطعم، ويشرب، ويمشي، ويحدث الحدث، ويموت، ويأتي عليه الفناء، وأن أمه حملته، ووضعته، ويتغذى، ويتعالى ربنا عن ذلك.

وتدل على أنه تعالى يصور خلاف ما قاله بعضهم، أنه يبعث ملكًا يصوره، وذلك من عجيب دلائله تعالى على قدرته وصفاته بحيث خلقنا من ماء مهين، وركب ما يتكامل به أمرنا من الحواس والجوارح.

وتدل الآية على إثباته تعالى بأنه واحد، وأنه قادر عالم، وإذا ثبت ذلك ثبت أنه حي مدرك للمدركات.

قوله تعالى:

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾﴾

❁ اللغة

الأم: أصل كل شيء، ومكة أم القرى، ويقال: لعلم الجيش أم، وأصله أمهة؛ ولذلك يجمع أمهات، وقد يقال: أُمّات.

والمتشابه أخذ من الشبهة؛ لأن يشتبه به المراد، ويشبه بعضه بعضًا، والشِبْه والشبَه في الشيئين، والمتشابهين والمتشابهات من الأمور المشكلات.

والزيغ: الميل، زاغ: مال، والتزاوغ: التمايل في الإنسان.

والتأويل: التفسير، وأصله المرجع والمصير، من قولهم: آل أمره إلى كذا إذا صار إليه، وأولته تأويلاً إذا صيرته إليه.

والفتنة أصله التخليص، يقال: فتنت الذهب بالنار أي خلصته، ثم يسمى التكليف فتنة؛ لأنه به يتخلص، وسمي الضال إنه يبتغي الفتنة، لأنه يبتغي الخلوص إلى الضلال.

والراسخ في الشيء: الثابت فيه، رسخ رسوخًا إذا ثبت.

واللب: العقل، وسمي به؛ لأنه أفضل ما في الإنسان.

❁ الإعراب

يقال: لم جازحذف المضاف من (كُلٌّ)؟

قلنا: فيه خلاف عند البصريين؛ لأنه اسم دال على المضاف [وهو] كثير في الكلام، ولا[1] يجيزون «إنا كلا فيها» على الصفة، ويجيزه الكوفيون؛ لأنه إنما حذف عندهم لدلالته على المضاف فقط اسمًا كان أوصفة.

(وَأُخَرُ) جمع أخرى، ولم يصرف لأنه معدول عن أواخر كعمر وقثم، عن الكسائي، وقيل: ترك صرفه لأنه نعت كجمع، وغلطه أبو العباس، وقال: إنه صفة ويصرف.

«ابتغاء» نصب على المصدر، وهو في موضع الحال تقديره: يبتغون ذلك ابتغاء.

«كل» رفع على الابتداء، تقديره: يقولون: كلٌّ من عند ربنا.

---

(١) ولا: فلا، د، ث، ج.

۞ النزول

عن ابن عباس أن رهطًا من اليهود، منهم حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف أتوا النبي ﷺ وقالوا: بلغنا أنه أنزل عليك الم؟ فقال: «نعم»، فقالوا: إن كان ذلك حقًّا فملك أمتك إحدى وسبعون سنة، فهل أنزل عليك غيرها؟ قال: «نعم «المص»، قالوا: هذا أكثر إحدى وثلاثون ومائة سنة، فهل غيرها؟ قال: «نعم «المر"» قالوا: هذا أكثر هي مائتان وإحدى وثلاثون سنة، ولقد خلطت علينا، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقيل: نزلت في وفد نجران خاصموا النبي ﷺ، فقالوا: ألست تزعم أن عيسى كلمة الله وروح منه؟ قال: «بلى» قالوا: فحسبنا. فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقيل: نزلت في المنافقين، عن ابن جريج.

۞ المعنى

لما تقدم بيان إنزال القرآن عقبه ببيان كيفية إنزاله فقال تعالى: «**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ**» يا محمد، والكتاب: القرآن «**مِنْهُ**» من الكتاب «**آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ**» «**وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ**» قيل: المحكم ما أحكم المراد به، فيستغني عن البيان لوضوحه، والمتشابه ما يحتاج فيه إلى البيان لاشتباه المراد، وقيل: المحكم الناسخ، والمتشابه المنسوخ، عن ابن عباس وقتادة والضحاك والربيع والسدي، وقيل: المحكم ما لم تشتبه معانيه، والمتشابه ما اشتبهت معانيه، عن مجاهد، وقيل: المحكم ما لا يحتمل إلا وجهًا واحدًا كقوله: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾، والمتشابه ما يحتمل وجوهًا كالاستواء والوجه واليد ونحوه، عن مجاهد ومحمد بن جعفر وابن الزبير وأبي علي. وقيل: المحكم الذي لم يتكرر لفظه، والمتشابه هو المتكرر الألفاظ، عن ابن زيد، وقيل: المحكم ما يعلم تعيين تأويله، والمتشابه ما لا يعلم تعيين تأويله، نحو: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ [الأعراف: ١٨٧] عن جابر بن عبد الله، وقيل: المحكم ما يعلم المراد منه من غير نظر، والمتشابه ما لا يعلم المراد به إلا بنظر عن الأصم «**هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ**» يعني الآيات المحكمات أم الكتاب، قيل: أصل الكتاب الذي يرد إليه المتشابه، ووحد «أم»

لوجهين: قيل: للحكاية على تقدير جواب كأنه قيل: ما أم الكتاب؟ فقيل: هن أم الكتاب، كما يقال: من نظير زيد؟ فيقال: نحن نظيره. الثاني: على جعلنا ابن مريم وأمه آية؛ يعني كلهم آية، تقديره: كل الآيات أم الكتاب «**فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ**» قيل: اليهود وطلبوا علم هذه الأمة واستخراجه بحساب الجمل «**فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ**» أي ميل عن الحق إلى الباطل، عن ابن عباس، وقيل: هم النصارى الذين حاجوا في عيسى، عن الربيع، وقيل: هم المنافقون، عن ابن جريج، وقيل: كل من احتج بالمتشابه لباطله كالحرورية والسبائية، عن قتادة، وقيل: كل ضال ومبتدع «**زَيْغٌ**» أي ميل عن الحق إما بالجهل، وإما بالشك «**فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ**» يحتجون لباطلهم «**ابْتِغَاءَ**» طلب «**الْفِتْنَةِ**» قيل: الشرك، عن السدي والربيع وابن الزبير، وقيل: اللبس، عن مجاهد، وقيل: الضلال عن الحق، وقيل: فساد ذات البين في الدين، عن الأصم «**وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**» أي طلب تأويله على خلاف الحق، وقيل: طلب علمه «**وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ**» الثابتون في العلم الضابطون له المتفننون فيه، واختلفوا في واو «الراسخون» على قولين:

الأول: أنها واو العطف، يعني لا يعلم تأويله إلا الله، فإنه يعلمه والراسخون في العلم يعلمونه، ومع ذلك «**يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ**»، يعني يعلمون ويقولون: آمنا، فأضمر «يَقُولُونَ»، وقيل: تقديره: والراسخون في العلم يعلمونه قائلين: آمنا به، عن ابن عباس ومجاهد والربيع ومحمد بن جعفر وابن الزبير وأبي مسلم، وقوله: «يَقُولُونَ» يكون حالاً، ومحله نصب كقول الشاعر:

الريح تبكي شجوها والبرق يلمع في غمامة[1]

تبكي يعني: تلمع في غمامة شجوها، لولا ذلك لم يكن لذكره معنى.

ويدل على صحة هذا أن الصحابة والتابعين أجمعوا على تفسير جميع آي القرآن، وعن ابن عباس أنه قال: أنا من الراسخين في العلم، وعن مجاهد نحوه، ولأن الغرض بالخطاب الإفهام.

(١) البيت قائله ابن مفزع الحميري. انظر لسان العرب (درك)، وفي ديوانه، ٢٠٨.

والقول الثاني: أنها[1] واو الاستئناف، وأن الكلام تم عند قوله: «**وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ**»، ثم ابتدأ: «**وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ**»، «فالراسخون» ابتداء، وخبره في «**يَقُولُونَ**»، عن عائشة والحسن ومالك والكسائي والفراء، وهو قول أبي علي، وعلى هذا المتشابه: وقت قيام الساعة و«الم»، و«المص»، و«حم»، وتعيين الصغيرة، وخروج الدجال، ودابة الأرض، ويأجوج ومأجوج ونحوه، وقيل: القرآن وصف بأنه محكم كله من وجه؛ لأنه معجز ودال على الحق، ومتشابه من وجه حيث يشبه بعضه بعضًا في أنه معجز، ولا تناقض فيه، وبعضه محكم، وبعضه متشابه من الوجوه التي بينا.

واختلفوا في قوله: «**وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ**» فقيل: مؤمنو أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وغيره، وقيل: علماء الأمة الذين هم المتيقنون[2]، لا يدخلهم شك، وقيل: من وجد في علمه أربعة أشياء فهو راسخ: التقوى بينه وبين الله، والتواضع بينه وبين الخلق، والزهد بينه وبين الدنيا، والمجاهدة بينه وبين نفسه. وقيل: سماهم راسخين لقولهم: «**آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا**» عن ابن عباس ومجاهد والسدي «**كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا**»، يعني هو الذي قاله، وأنزل المحكم والمتشابه، وقيل: (عند) صلة أي كل من ربنا «وَمَا يَذَّكَّرُ» أي ما يتعظ بما في القرآن «**إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ**» ذوو العقول.

۞ الأحكام

تدل [الآية] على أن في القرآن محكمًا ومتشابهًا، وأقرب الأقاويل ما ذكرناه أولاً، وهو الذي اختاره القاضي أن المحكم ما يدل على المراد بنفسه، والمتشابه ما يشتبه المراد به.

وتدل على أن المتشابه يرد إلى المحكم، ويطلب معناه منه.

وتدل على أن المحكم والمتشابه إنما يدخل في الأصول كالتوحيد والعدل؛ لأن ما يدخل من ذلك في الاجتهاديات لا يذم على اتباعه، فلم يبق إلا ما ذكرناه.

---

(١) أنها: أنه، د، ث، ج.
(٢) المتيقنون: المتفننون، د، ث، ج.

وتدل على أن في جعل القرآن كذلك مصلحة، لذلك أنزله محكمًا ومتشابهًا، وقد قيل: الفائدة فيه الحث على النظر والمذاكرة، ولو كان جميعه محكمًا لكان طريقًا للاتكال على التقليد والعدول عن النظر.

وتدل على عظم محل العلماء؛ لأن المراد بالراسخين بالعلم الذابين عن الدين، والرَّاديِّن على الملحدين والمبتدعين، ومن قام بنصرة الدين، ومن نظر في أخبار العلماء علم أن هذه صفة مشايخ أهل العدل كواصل وعمرو والحسن وغيلان من أوائلهم، انتصبوا للذب عن الدين في أيام بني أمية ومروان مع تدين كثير منهم بالإلحاد، وخوف هؤلاء العلماء على دمائهم، وكأبي الهذيل الذي رد على أصناف المخالفين من الدهرية والثنوية وأهل البدع حتى قال صالح بن عبد القدوس وهو رأس في الإلحاد: لولا أبو الهذيل لخطبنا بالثنوية على المنابر، وكشيخنا أبي علي وأبي هاشم وسائر مشايخنا البصريين والبغداديين، حيث بينوا وصنفوا.

وتدل على أن الحق يعرف بالتفكر؛ لذلك قال: «**وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ**»، فخصهم بالذكر لأنهم المكلفون.

قوله تعالى:

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ ﴿١٠﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة «**تغني**» بالتاء، وعن السلمي بالياء لتقدم الفعل، ودخول الحائل بين الاسم والفعل، وعن الحسن «**يغني**» بالياء وسكون الياء الأخيرة وإيثار التخفيف.

اللغة

في «**لدن**» خمس لغات: لَدُن كما في القرآن بفتح اللام ورفع الدال، ولُدُن برفعهما، ولَدَن بنصبهما، ولَدْنِ بفتح اللام وسكون الدال وكسر النون، ولَد بحذف النون.

والهبة والعطية والصلة نظائر، وهب يَهَبُ هبة، وهي عقد تبرع صحته القبض، وإذا ألحق به العوض صار انتهاؤها معاوضة، وإن كان ابتداؤها تبرعًا.

والميعاد والوعد واحد كالميقات والوقت.

والوقود: الحطب، وبالضم إيقاد النار.

۞ المعنى

لما حكى عن الراسخين في العلم إيمانهم بالمحكم والمتشابه، ورأوا أهل الزيغ استعاذوا بالله عن حالهم فقال تعالى حاكيًا عنهم: «**رَبَّنَا**» يعني يقولون: ربنا يعني سيدنا وخالقنا «**لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا**» قيل: بمنع اللطف الذي معه تستقيم القلوب، فإذا لم يفعل ذلك ومال القلب جاز أن ينسب إليه، وقيل: لا تنسبها إلى الزيغ كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥] يعني نسبها إلى الزيغ لما كانت عليه، وقيل: المراد بزيغ القلوب ما يضاد التطهير الذي يفعله تعالى بقلوب المؤمنين، ويكون ذلك بالطبع فيصح منهم توجيه المسألة إليه [و] هذا توسع، لأن علامة الشيء إنما يسمى باسمه توسعًا، قال القاضي: والأقرب الأول لأن قوله: «**بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا**» لا يليق إلا بمسألة اللطف، وقيل: لا تشدد علينا التكليف، ولا تتعبدنا بما يكون سببًا لخطئنا، فتزيغ قلوبنا بعد الهداية، وذلك نحو التكليف بالخروج من الديار، وقتل الأنفس، وبسط الدنيا على الكفار ونحوه، وأضافوا الزيغ إليه لوجهين: أحدهما: أنه[1] المتولي للنعم التي يفتتنون عندها. والثاني: أن ذلك يكون عند تكليفه، وقيل: احرسنا من الشياطين ومن شرور أنفسنا حتى لا تزيغ، عن أبي مسلم، وقيل: لا تزغ قلوبنا عن كمال العقل بالجنون، عن الأصم «**بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا**» قيل: وفقتنا بألطافك حتى اهتدينا، وقيل: دللتنا على الحق، وقيل: سببنا إلى الهدى «**وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ**» أي أعطنا من عندك «**رَحْمَةً**» أي نعمة، قيل: تسديدًا وتوفيقًا في الهدى والإيمان، وقيل: نعم الدنيا، وقيل: نعم الدين والدنيا. «**إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ**» المعطي، ثم حكى إيمانهم بالمعاد فقال تعالى: «**رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ**» قيل: لجزاء يوم، وقيل: اللام بمعنى

---

(١) أنه: أن، د، ث، ج.

(في) أي: في يوم، وهو يوم القيامة «**لاَ رَيْبَ فِيهِ**» لا شك فيه «**إِنَّ اللَّهَ لاَ يُخْلِفُ الْمِيعَادَ**» يعني لا يخلف وعده، وقيل: هذه الآية متصلة بما قبلها وحكاية عن الراسخين إلا أنه مرة يخاطب، ومرة يذكر على وجه الحكاية، وقيل: بل هو كلام مستأنف؛ ولذلك قال: «**إِنَّ اللَّهَ**»، عن أبي علي، وأجاز الزجاج الوجهين، ثم بين حال الذين في قلوبهم زيغ فقال تعالى: «**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلاَ أَوْلاَدُهُمْ**» التي لا تنفعهم ولا تكفي عنهم «**من الله شيئاً**»، قيل: من بمعنى عند، عن أبي عبيدة، وقيل: هي لابتداء الغاية تقديره: لن تغني عنهم ابتداء وانتهاء، وقيل: من عذاب الله «**وَأُوْلَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ**» أي حطب النار.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب الانقطاع إلى الله تعالى في مسألة الدين والدنيا، قال القاضي: والأولى في الرحمة نعمة الدنيا، لأنه يكون متفضلاً بها.

وفي «لاَ تُزِغْ» الألطاف فتكون مسألتهم جامعة لخير الدارين.

وتدل على إثبات المعاد؛ لأن الجمع يكون عنده.

وتدل على أن الخلف لا يجوز عليه تعالى في وعده ووعيده.

ولا حجة لمخالفينا في قوله: «لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا» على أنه يزيغ القلوب عن الحق؛ لأن ذلك لا يجوز عليه تعالى لقبحه، ولو ثبت ذلك لم تدل على أنه يفعله، كقوله: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [الشعراء: ٨٧].

قوله تعالى:

﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١١﴾﴾

۞ اللغة

الدأب: العادة، دأب يدأب دأبًا إذا اعتاد دأبًا ودأْبًا بسكون الهمزة وفتحها.

والذنوب: جمع ذنب، وهي الجرم، أذنبت ذنبًا.

۞ الإعراب

الكاف في قوله: «كدأب» كاف التشبيه، ويتصل بمحذوف تقديره: وأنهم في الكفر كدأب آل فرعون، أو حالهم في العذاب كحال آل فرعون، وموضع الكاف رفع؛ لأنه في خبر ابتداء محذوف.

ونصب «فرعون» لأنه لا ينصرف؛ لأنه اسم أعجمي معرفة.

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى أن حال هؤلاء الكفار الذين تقدم ذكرهم في كفرهم ونزول العذاب بهم كحال آل فرعون فقال تعالى: «**كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ**» قيل: تقديره واتصاله بما قبله حال هؤلاء في أنهم لا يغني عنهم مالهم لما كفروا، وحل العقاب بهم كدأب آل فرعون حين كذبوا، وحل بهم العقاب، واختلفوا في (دأب) فقيل: كعادة آل فرعون، عن ابن عباس وعكرمة ومجاهد والضحاك والسدي، يعني كفر هؤلاء ككفر آل فرعون أو تكذيبهم، وقيل: كعادة الله في آل فرعون بإنزال العذاب بما سلف من إجرامهم، وقيل: «**كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ**» أي كسنة آل فرعون، عن الربيع والكسائي وأبي عبيدة، وقيل: كأمر آل فرعون وشأنهم عن الأخفش، وقيل: كأشباه آل فرعون، عن مقاتل، وقيل: كحال آل فرعون، عن قطرب، وقيل: كاجتهاد آل فرعون في كفرهم، عن الأصم والزجاج، وقيل: هو أصل الحذف يقال: دأبت في الأمر اجتهدت، ثم نقل إلى الشأن والعادة «**وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ**» كفار الأمم الماضية «**كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ**» أي عاقبهم، وإنما قيل في المعاقبة مؤاخذة؛ لأنها أخذ بالذنب عقوبة «**بِذُنُوبِهِمْ**» أي بإجرامهم ومعاصيهم «**وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ**» لمن يعاقبه فاحذروا عقابه، وقيل: في الآية تقديم وتأخير: قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم كدأب آل فرعون. والأول الوجه؛ لأنه لا وجه للتقديم والتأخير إذا صح المعنى دونه.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن العقاب مستحق على الذنب؛ لذلك قال: «**فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ**».

وتدل على أنه لا يعاقب من غير ذنب.

وتدل على أن الذنب فعلهم لذلك أضافه إليهم.

وتدل الآية على أن سنة الله في جزاء العصيان في الأمم سواء، وكل ذلك يدل على العدل وفساد الجبر.

قوله تعالى:

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٢﴾﴾

القراءة

قرأ حمزة والكسائي «سيغلبون ويحشرون» بالياء والباقون بالتاء، فمن اختار الياء فلأجل قوله: «قد كان لكم» فجرى جميعًا على الخطاب، وأما التاء فللتصرف في الكلام، وقيل: إن الخطاب لليهود، والإخبار عن عبدة الأوثان؛ لأن اليهود أظهروا السر، وربما كان من المشركين يوم أحد، وقيل: الياء على عموم الفريقين.

اللغة

الغلبة: القهر.

والحشر: الجمع مع سوق، ومنه يقال للنبي ﷺ: الحاشر لحشر الناس على قدميه كأنه يقدمهم وهم خلفه، ويحتمل أنه آخر الأنبياء، فيحشر الناس في زمانه وملته.

وجهنم: اسم من أسماء النار، وقيل: أخذ من الجهنام، وهي البئر البعيدة القعر.

والمهد معروف. والمهاد: الفراش الممهد، ومهدت الأمر: هيأته.

النزول

قيل: لما هلكت قريش يوم بدر جمع النبي ﷺ اليهود بسوق بني قينقاع، فدعاهم إلى الإسلام، وحذرهم مثل ما نزل بقريش من الانتقام فأبوا، وقالوا: لسنا

كقريش الأغمار الذين لا يعرفون القتال، لو حاربتنا لتعرفن الناس، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن ابن عباس وقتادة وابن إسحاق.

وقيل: نزلت في مشركي مكة «سَتُغْلَبُونَ» يوم بدر، عن مقاتل.

وقيل: بل نزلت في اليهود لما قتل الكفار يوم بدر وهزموا قالت اليهود: إنه نبي، فلما نال أصحابه يوم أحد ما نال شكوا ونقضوا العهد، وخرج كعب بن الأشرف إلى مكة وجمع الناس للأحزاب، فلما رجع إلى المدينة أنزل الله تعالى هذه الآية، عن أبي صالح عن ابن عباس.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر ما لحق الأمم الماضية من العذاب بتكذيبهم الرسل حذر هؤلاء أن يحل بهم في الدارين ما حل بأولئك فقال تعالى: **«قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا»** من مشركي مكة، عن مقاتل وابن عباس وقتادة **«سَتُغْلَبُونَ»** أي ستهزمون في الدنيا **«وَتُحْشَرُونَ»** تجمعون في الآخرة **«إِلَى جَهَنَّمَ»**، وقيل: سيغلب منهم من حارب **«وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ»** من مات **«وَبِئْسَ الْمِهَادُ»** قيل: بئسما مهدوا لأنفسهم، عن مجاهد، وقيل: بئس القرار، عن الحسن، وقيل: بئس الفراش الممهد لهم.

۞ الأحكام

تدل الآية على معجزة لنبينا ﷺ لأنه إخبار بما يجري مجرى الغيب، فكان الأمر كما تقدم به الخبر، فعلم أنه إنما علم ذلك من جهة الوحي.

وتدل على قهر يلحق الكفار، ولا يصح حمله على العموم، فيحمل على قوم مخصوصين من كفار قريش وأهل بدر.

وتدل على أن الكفار يحشرون إلى جهنم، ولا بد فيه من شرط، وهو أن يموتوا مُصِرِّين على الكفر.

قوله تعالى:

﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِي فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ ٱلْعَيْنِ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُوْلِي ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿١٣﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع ويعقوب وأبان عن عاصم «ترونهم» بالتاء، والباقون بالياء؛ لأن الإخبار عن أهل بدر والخطاب لليهود، فأما التاء فللجميع، والقراءة الظاهرة «فئة» بالرفع على معنى منهما فئة أو إحداهما، وفئة عن الزهري بالخفض على البدل من فئتين، وعن بعضهم نصبًا على المدح، والقراء على «تقاتل» والتاء كناية عن الفئة، وعن مجاهد بالياء رده على القوم، والقراء على «ترونهم» كناية عن مذكور، وعن السلمي: ترونهم بالتاء وضمها على ما لم يسم فاعله.

اللغة

الآية: الحجة والعلامة.

والفئة: الفرقة أخذ من قولهم فأوت رأسه بالسيف إذا فلقته. والأيد: القوة، يقال: إدْتُهُ أَئِيدُهُ أيدًا، كقولهم: بعته أبيعه بيعًا يعني قويته، وفي التنزيل: ﴿دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ﴾ [ص: ١٧] أي ذا القوة.

والعبرة: الآية؛ لأنها يعتبر بها من منزل الجهل إلى منزل العلم، والعبور: النفور من أحد الجانبين إلى الآخر، ومنه المعبر المستقيم.

الإعراب

«فئة» رفعت على الاستئناف والابتداء، وهذا كقولك: مررت بالقوم، بعضُهُمْ قائمٌ، وبعضُهُمْ جالسٌ، وقيل: تقديره: منهم فئة كذا، وأخرى كذا، ويجوز الجر على البدل، والنصب على الحال والمدح، ولا يجوز القراءة إلا بالرفع لإجماع القراء.

ويقال: لم قال: «كان»، ولم يقل كانت؟ والفئة مؤنثة؟

قلنا: لأنه رده إلى البيان، أي قد كان لكم بيان هذا آية، فذهب إلى المعنى وترك اللفظ، وقال الفراء: ذَكَّرَهُ لأنه فرق بينهما بالصفة، فلما حالت الصفة بين الفعل والاسم المؤنث ذُكِّر الفعل «ترونهم» ولم يقل: «ترونها»؛ لأن الفئة في معنى قوم، يرجع إلى المعنى، «وَرْأيَ» نصب على المصدر، وقيل: بنزع حرف الصفة أي في نظر العين.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في قصة بدر، وكان عدد المشركين ألفًا، عن علي وابن مسعود، وقيل: ما بين تسعمائة إلى ألف، عن عروة بن الزبير وقتادة والربيع، فأما عدد المسلمين فثلاثمائة وبضعة[1] عشر، وقيل: ثلاثمائة وثلاثة عشر على عدد أصحاب طالوت منهم[2]: سبعة وسبعون من المهاجرين، والباقي من الأنصار، وصاحب راية رسول الله ﷺ والمهاجرين: علي بن أبي طالب، وصاحب راية الأنصار: سعد بن عبادة، وكان في الجيش سبعون بعيرًا، وفرسان، فرس للمقداد، وفرس لمرثد بن أبي مرثد، وستة[3] أدرع، وثمانية سيوف، وكان رأس المشركين: عتبة بن ربيعة، وهو أول مشهد شهده رسول الله ﷺ، وكان سبب الوقعة عير أبي سفيان قدم من الشام، فخرج رسول الله ﷺ من المدينة، وبعث أبو سفيان إلى مكة يعلمهم ذلك، فخرجوا والتقوا ببدر، وشهد الوقعة الملائكةُ وحاربوا، ولم يحاربوا في غيرها، وشهدها مؤمنو الجن، وشهد في عسكر الكفار إبليس والشياطين على ما نطق به القرآن.

---

(١) وبضعة: بضع، د، ث.

(٢) منهم: منها، د، ث.

(٣) وستة: ست، د، ث.

۞ المعنى

لما وعد الله تعالى المؤمنين الظفر والغلبة بين ما فعل يوم بدر، فقال تعالى: «**قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ**» قيل: الخطاب للمشركين واليهود، وقيل: للناس جميعًا ممن حضر الوقعة، وقيل: لليهود الذين نقضوا العهد «**آيَةٌ**» حجة وعلامة ومعجزة على صدق محمد ﷺ «**فِي فِئَتَيْنِ**» في فرقتين «**الْتَقَتَا**» اجتمعتا ببدر: المسلمون والكافرون «**فِئَةٌ**» فرقة «**تُقَاتِلُ**» تحارب «**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» في دينه وطاعته، وهم الرسول وأصحابه «**وَأُخْرَى كَافِرَةٌ**» أي وفرقة أخرى كافرة، وهم المشركون من أهل مكة «**يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ**» أي ضعفهم، قيل: الرؤية للمسلمين دون الكافرين، عن ابن مسعود والحسن وجماعة، ثم اختلفوا، قيل: رأى المسلمون المشركين مثليهم في العدد، ثم ظهر القليل على العدد الكثير بإذن الله، وتلك الآية أنه تعالى قللهم في أعينهم حين رأوهم مثلي عددهم تقوية لقلوبهم، عن ابن مسعود وجماعة، وقال الفراء: يحتمل ثلاثة أمثالهم كما تقول: لي ألف وأحتاج إلى مثليه، أي مضافًا إليه لا بمعنى بدلاً منه، فكذلك «**يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ**» مضافًا إليهم فذلك ثلاثة أمثالهم، وأنكر هذا الوجه الزجاج لمخالفته لظاهر الكلام وما جاء في الآية من تقليل الأعداد، وقيل: الرؤية للمشركين يعني يرى المشركون المسلمين مثليهم، فإنه تعالى قبل القتال قلل المسلمين في أعينهم ليجترئوا عليهم ولا ينصرفوا، فلما أخذوا في القتال كثرهم في أعينهم ليجتنبوا، وقلل المشركين في أعين المسلمين ليجترئوا عليهم، وتصديق ذلك قوله تعالى: ﴿يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٤] الآية، وقيل: أيدهم بالملائكة حين رآهم المشركون مثليهم «**رَأْيَ الْعَيْنِ**» أي في رؤية العين «**وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ**» أي يقوي بنصرته من يشاء من المؤمنين، ونصرته لهم من وجهين: بالحجة والغلبة «**إِنَّ فِي ذَلِكَ**» الذي ذكرت «**لَعِبْرَةً**» لحجة وآية، والآية من وجوه: أحدها: غلبة القليل للكثير، وثانيها: تأييدهم بالملائكة، وثالثها: تقليلهم في أعينهم، ورابعها: تقوية قلوبهم، وخامسها: ما وعدهم من إحدى[1] الطائفتين فكان كما أخبر «**لِأُولِي الْأَبْصَارِ**» لأولي العقول، ومنه يقال له: بصر به[2] إذا علم، وقيل: لمن أبصر الجمعين.

---

(١) إحدى: أحد، د، ث، ج.

(٢) به: بها، د، ث، ج.

۞ الأحكام

تدل الآية على معجزات نبينا ﷺ من الوجوه التي ذكرنا؛ لأن الإمداد بالملائكة والتقليل في الأعين وتقوية القلوب مما لا يقدر عليه غيره تعالى، وكان فيه نقض للعادة.

ومتى قيل: كيف يقلل في أعينهم؟

قلنا: بأحد وجهين: إما بإمداد الملائكة أو بضرب من الحجاب المانع من الرؤية، ولا يمتنع أن يغير صورة الملائكة حتى رآهم المشركون كما نزل جبريل بصورة دحية الكلبي، ويحتمل أن يقال: «يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ» يدل على أن الرؤية للمشركين؛ لأنه نَصَر المؤمنين بالملائكة.

قوله تعالى:

﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾﴾

۞ اللغة

الزين: نقيض الشين، زانه يزينه زينًا. وزينه تزيينًا.

والشهوة: توقان النفس إلى الشيء، اشتهى يشتهي اشتهاءً، والشهوة عرض يحل القلب، وهو فعل الله تعالى لا يقدر عليها غيره، وضدها النفار.

والقناطير أصله من القنطرة؛ وهو البناء المعقود للعبور، وقيل: أصله من الإحكام، قنطرت الشيء أحكمته، ثم يسمى المال الكثير قنطارًا؛ لأنه مال عظيم، والقنطرة الداهية، والمقنطرة المجعولة قنطارًا كقولهم: دراهم مدرهمة، أي مجعولة كذلك، ودنانير مُدَنَّرَة، ويؤكد ذلك توكيدًا، وواحد القناطير قنطار.

والخيل الأفراس لاختيالها في مشيها، أخذ من الاختيال؛ وهو جمع لا واحد له من لفظه، واحده فرس كالقوم والرهط والنساء.

والسوم سوم الراعية، وهو رعيها سام يسوم سومًا، ومنه: «في خمس من الإبل السائمة صدقة»[1]، وهي الراعية، والسوم في المبايعة، والمسومة المرسلة وعليها ركبانها، وأصلها من العلامة، ومنه: السيما، فالراعية عليها علامة التخلية للمرعى.

والمآب: المرجع، آب يؤب أوبًا: إذا رجع.

۞ الإعراب

الشهوات: جمع شهوة، وحرك الهاء في الجمع ليكون فرقًا بين جمع الاسم، وجمع النعت؛ لأن النعت لا يحرك كقولهم: ضخمة وضَخْمات، وعبلة وعَبلْات، والاسم يحرك نحو: تمرة وتَمَرات، فإذا كان ثاني الاسم واوا أو ياء سكنوا استثقالاً لتحريك الواو أو الياء كبيضة وبَيْضات، وجوزة وجوزات.

وصرف قناطير إن كان فعاليل لا ينصرف؛ لأن فيها ألفًا ولامًا؛ فلذلك صرف.

وقوله «ذلك» استئناف، والكلام تم عند قوله: «الحرث»، وتقدير ذلك هو متاع.

ومآب مَفْعَلٌ من آب، وأصله يؤوب، ألقيت حركة الواو على الهمزة، وقلبت الواو ألفًا لانفتاحها، كما قالوا: معاد.

۞ النزول

قيل: كان أصحاب النبي ﷺ في شدة وفقر، والكفار في غنى وسعة، فأنزل الله تعالى هذه الآية تسلية لهم، وأن ما أعد لهم خير مما أعطى هؤلاء.

۞ المعنى

ثم أخبر تعالى عن السبب الذي دعاهم إلى العدول عن الحق، وأن ذلك ركونهم إلى الدنيا فقال تعالى: «زُيِّنَ لِلنَّاسِ» قيل: زينه الشيطان، عن الحسن، وقيل: لا أحد أشد ذمًّا لها من خالقها، وتزيين الشياطين بالوسوسة، وقيل: زينه الله تعالى بما جعل في الطباع من الشهوة كقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا﴾ [الكهف: ٧]، عن الأصم

(١) البخاري، حديث رقم ١٣٦٢. وأبو داود، حديث رقم ١٣٣٩.

والزجاج، وقيل: المراد به المشتهى، فالله تعالى زين ما يحسن منه، والشيطان زين ما يقبح منه، عن أبي علي، واختاره القاضي «**حُبُّ الشَّهَوَاتِ**» ما يشتهى من زينة الدنيا، وهو إرادة نيل المشتهيات؛ ولذلك فصل المشتهيات من بعد «**النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ**» جمع قنطار، واختلفوا فيه، فقيل: ألف ومائتا أوقية، عن معاذ وابن عمر وأبي هريرة وأبي بن كعب، وقيل: ألف ومائتا دينار، عن ابن عباس والحسن والضحاك، وقيل: ألف دينار أو اثنا عشر ألف درهم، عن الحسن بخلاف، وقيل: ثمانون ألفًا من الدراهم أو مائتا رطل، عن قتادة، وقيل: أربعة آلاف مثقال، عن شريك، وقيل: سبعون ألف دينار، عن مجاهد وعطاء، وقيل: ملء مسك ثور، عن أبي نضرة وأبي مسلم، وقيل: هو المال الكثير العظيم، عن الربيع وابن أنس والأصم، وهو الأصل في اللغة «**الْمُقَنْطَرَةِ**» قيل: المضاعفة، عن قتادة، وقيل: تسعة قناطير، عن الفراء، وقيل: معناه مجعولة كذلك، وقيل: مضروبة دراهم ودنانير، عن السدي، وقيل: مجموعة منضدة بعضها على بعض، عن قتادة «**مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ**» وقيل: سمي ذهبًا لأنه يذهب، وفضة لأنها تنفض، «**وَالْخَيْلِ**» يعني الأفراس «**الْمُسَوَّمَةِ**» قيل: الراعية من السوم الذي هو الرعي، عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن والربيع، وقيل: الحسنة من السما مقصورة، عن مجاهد وعكرمة والسدي، وقيل: المعلمة من السيما التي هي العلامة، عن ابن عباس وقتادة، وقيل: المعدة للجهاد عن ابن زيد، «**وَالأَنْعَامِ**» الإبل والبقر والغنم «**وَالْحَرْثِ**» والزرع «**ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**» أي يستمتع بها في الدنيا ويزول ولا يبقى «**وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ**» أي حسن المرجع، وهو الثواب الدائم الذي لا يزول.

۞ الأحكام

تدل الآية على التحذير من الركون إلى الدنيا وإيثار شهواتها.

وتدل على أنها لا تبقى، وأن الباقي الذي ينبغي للمرء أن يطلبه الدار الآخرة؛ لأنها تبقى ولا تبلى، وتتضمن ذم الكفار؛ حيث عدلوا عن الحق، وركنوا إلى الدنيا.

قوله تعالى:

﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿١٥﴾﴾

القراءة

قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي: «**أوأنبئكم**» بهمزتين، وقرأ أبو جعفر بهمزة واحدة مطولة، واختلف عن أبي عمرو ونافع، وقد بينا ذلك.

وقرأ عاصم «**ورضوان**» بضم الراء، وهي لغة قيس، والباقون بكسرها.

اللغة

النبأ: الخبر عن أمر عظيم الشأن، والإنباء الإخبار، ومنه النبيء ﷺ على مذهب مَنْ همز.

والطهر خلاف الدنس.

الإعراب

يقال: أين منتهى الاستفهام في «**أَؤُنَبِّئُكُمْ**»؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: عند قوله: «**اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ**»، ثم استأنف «**جَنَّاتٌ**» على تقدير الجواب، كأنه قيل: ما ذلك الخير؟ فقيل: جنات.

والثاني: عند قوله: «**بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ**»، وابتدأ فقال: «**لِلَّذِينَ اتَّقَوْا**».

و«**جَنَّاتٌ**» رفع بخبر حذف الصفة، ويجوز الجر على أن يكون منتهى الكلام «**عِنْدَ رَبِّهِمْ**».

«**خَالِدِينَ**»: نصب على الحال.

«**وَأَزْوَاجٌ**»: رفع على «**جَنَّاتٌ**».

المعنى

لما[1] ذكر تعالى حسن المآب فَصَّل ذلك فقال تعالى: «**قُلْ**» يا محمد لهم

---

(١) لما: ثم، د، ث، ج.

«أَؤُنَبِّئُكُمْ» أي[1] أخبركم «بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ» أي أنفع لكم «لِلَّذِينَ اتَّقَوْا» قيل: اتقوا الشرك والكبائر، والتقوى اسم جامع لجميع ما أمر به ونهى عنه، كأنه قيل: اتقوا مخالفة أوامره ونواهيه، وقيل: اتقوا جميع ما حرم عليكم، عن الحسن «عِنْدَ رَبِّهِمْ» أي عليه ذلك لهم وأعده لهم «جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ» أي من تحت أشجارها وأبنيتها «خَالِدِينَ فِيهَا» أي دائمين «وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ» وقيل: سليمة من الحيض والنفاس وسائر الأدناس والأحداث، بخلاف نسوان الدنيا «وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ» أي رضي عنهم، وقيل: رضاه بأن يثيبهم ويواليهم، عن الأصم «وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ» أي بأفعالهم وأحوالهم، فيجازيهم بحسب استحقاقهم.

۞ الأحكام

تدل الآية على فضل ما يستحقه المتقي ـ وإن حرم متاع الدنيا ـ لما فيه من المزية بالخلود، وزوال الشوائب وعظيم الزينة.

وتدل على دوام الثواب، خلاف ما قاله بعضهم، وتدل على اقتران التعظيم لأجل رضاه عنهم.

وتدل على أن ثواب الآخرة خير من الدنيا؛ لأنه مشوب بالغموم، ومترقب للانقطاع، ويقترن به الخوف من سخطه، ومن شر العاقبة، بخلاف ثواب الآخرة.

قوله تعالى:
﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّـٰبِرِينَ وَٱلصَّـٰدِقِينَ وَٱلْقَـٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾﴾

۞ اللغة

الذنب والجرم من النظائر، وبينهما فرق من جهة الأصل، فأصل الذنب الإتباع، والذنب: ما يتبع عليه العبد من قبيح عمله، والجرم أصله القطع، فالجرم القبيح، ينقطع به من الواجب.

---

(١) أي: ـ، د، ث، ج.

والصبر: حبس النفس عن الشيء بمنعها منه.

والصدق: الخبر عن الشيء على ما هو به، ونقيضه الكذب.

والقنوت أصله الدوام.

والاستغفار: طلب المغفرة.

۞ الإعراب

موضع: «الذين» من الإعراب يحتمل ثلاثة أوجه: الجر، والنصب، والرفع: فالجر على الإتباع «**لِلَّذِينَ اتَّقَوْا**»، والرفع على هم الذين يقولون فيكون خبر الابتداء، والنصب على المدح بتقدير: أعني الذين يقولون. ونصب (الصابرين والصادقين) على المدح، كأنه قال: أعني الصابرين؛ قال الشاعر:

لا يَبْعَدَنْ قَوْمِي الَّذِينَ هُمُ ... سُمُّ العُدَاة وَآفَةُ الجُزُرِ

النَّازِلِينَ بِكُلِّ مُعْتَرِكٍ ... وَالطَّيِّبُونَ مَعَاقِدَ الْأُزُرِ

بتقدير: أعني النازلين، ويجوز رفع «**الصابرين**» وما بعده على الابتداء والخبر، وقيل: «الصابرين» في موضع جر على البدل من «**الذين**».

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى صفة المتقين، فقال: «**الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا**» أي صدقنا الله ورسوله، وقيل: أتينا بخصال الإيمان «**فَاغْفِرْ لَنَا**» أي اعف عن ذنوبنا، لا تعاقبنا بها بعد التوبة «**وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**» أي ارفع عنا عذاب النار.

ومتى قيل: إذا حملتم المغفرة على التائب، فذلك واجب، فما معنى السؤال؟

قلنا: فيه وجهان:

أحدهما: أن التعبد به مصلحة.

الثاني: أن إعطاءه قد لا يكون مصلحة إلا بعد السؤال، فلا يعطيه دونه.

«**الصَّابِرِينَ**» قيل: على الطاعة، وعن المعصية، وإنما ذكر الصبر عقيب الإيمان؛

لأن به يتم فعل الطاعة واجتناب المعاصي «**وَالصَّادِقِينَ**» في أقوالهم وأفعالهم واعتقاداتهم «**وَالْقَانِتِينَ**» قيل: المطيعين، عن قتادة، وقيل: الدائم على العبادة،عن الزجاج، وقيل: القنوت القيام بالواجب على التمام، عن القاضي «**وَالْمُنْفِقِينَ**» قيل: المؤدين للزكاة، وقيل: المنفقين أموالهم بوجوه البر «**وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ**» قيل: المصلين وقت السحر، عن قتادة، وقيل: السائلين المغفرة وقت السحر، عن أنس بن مالك، وقيل: المصلين صلاة الصبح بجماعة، وقيل: مؤدو الصلاة إلى وقت السحر، ثم استغفروا، عن الحسن.

الأحكام

تدل الآية على أمور:

منها: وجوب الانقطاع إلى الله تعالى بالدعاء.

ومنها: أن الداعي يجوز أن يذكر طاعاته وما يقربه إلى الله تعالى ثم يدعو.

ومنها: أن المؤمن يعلم أنه مؤمن والعبد قد يعلم أنه أتى بخصال الإيمان في الماضي، وإن حمل على التصديق، فيصح أن يعلم في الحال والماضي.

وتدل على أن التقوى تتكامل بهذه الصفات المذكورة في الآية، (وأن الجنة بجميعها تنال على ما تقوله).

وتدل على مزية لوقت السحر في الدعاء؛ لأن العبد عنده يكون أبعد من الشواغل وسكونه أتم، فيتفكر في أحوال نفسه ومعاده، ويتفكر في صانعه ونعمه، ويتفكر في العاقبة، ويحاسب نفسه، ويتلافى ما فرط في الاستغفار والندم، وقيل: إنما خص بالذكر؛ لأن العبد فيه قد فارق طيب المضجع، ولذة الفراش، وهجر صاحبته، وعَبَدَ الله ودَعَاه، فيكون أقرب إلى الإجابة.

قوله تعالى:

﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾﴾

القراءة

قرأ الكسائي «**أن الدين**» بالفتح بإيقاع الشهادة على «أن»، والباقون بالكسر على الاستئناف.

وقراءة العامة «شَهِد» على فعل ماض، وعن بعضهم: «شهداء» بالمد والرفع، على تقدير: هم شهداء الله، وعن بعضهم بالمد والنصب على الحال والمدح.

وقراءة العامة «أنه» بالفتح لوقوع الشهادة عليه، وعن ابن عباس بالكسر على الاستئناف.

اللغة

الشهادة: الإخبار عن الشيء عن مشاهدة أو ما يقوم مقام المشاهدة، ومنه الشهود.

والدين: الطاعة، وقيل: أصله الجزاء من قولهم: كما تدين تدان، وقيل: أصله العادة، ومنه:

أَهَــذَا دِيــنُــهُ أَبَــدًا وَدِيــنِــي[1]

ثم نقل في الشرع وجعل اسمًا لجميع الطاعات والإيمان.

والإسلام أصله من السلم، وهو الصلح، وأسلم دخل في الصلح كقولهم:

(١) للمثقِّب العبدي، انظره: تهذيب اللغة (درأ) والصحاح (وضن)، ولسان العرب (دين). وصدر البيت:

تــقــول إذا درأت لــهــا وضــيــنــي

أحرب دخل في الحرب، وأربع دخل في الربيع، وقيل: أصله الاستسلام، وهو الانقياد، ثم نقل في الشرع إلى أداء جميع الطاعات، والإيمان والإسلام والدين في الشرع نظائر.

والخلاف نقيض الوفاق، والوفاق: كل شيئين سد أحدهما مسد الآخر فيما يرجع إلى أدائهما، والاختلاف ألا يسد مسده في ذلك.

والبغي: طلب الاستعلاء بالظلم، أصله من بغيت الشيء: طلبته.

۞ الإعراب

يقال: كم وجهًا في (أن) الأولى والثانية؟

قلنا: أربعة أوجه: فتحهما جميعًا، وكسرهما جميعًا، وفتح الأولى وكسر الثانية، وكسر الأولى وفتح الثانية.

أما الأول: ففتحهما على إيقاع الشهادة على (أن) الثانية، وحذف حرف الإضافة من الأولى تقديره: شهد الله أنه لا إله إلا هو، أن الدين عنده الإسلام.

والثاني: كسرهما جميعًا على الاعتراض بالأولى للتعظيم لله به، وكسر الثانية على الحكاية؛ لأن في «شهد» معنى «قال».

الثالث: فتح الأولى وكسر الثانية، وهو أجودها على إيقاع الشهادة على الأولى، واستئناف الثانية، فهذا أظهر الوجوه وأحسنها، وعليه القراء.

الرابع: كسر الأولى على الاعتراض، وفتح الثانية، بإيقاع الشهادة عليها.

«**قَائِمًا**» قيل: نصب على الحال من اسم الله تعالى على تقدير: شهد الله قائمًا بالقسط، وقيل: على الحال من «هو» تقديره: لا إله إلا هو قائمًا بالقسط.

«**الدِّينَ**» اسم (إن)، و(الإسلام) خبره.

و«**بَغْيًا**» نصب، والعامل محذوف دل عليه قوله: «**اخْتَلَفَ**»، عن الزجاج، وقيل:

بل العامل فيه (اختلف) على تقدير: وما اختلف فيه بغيًا بينهم إلا الذين أوتوه، عن الأخفش، وقيل: نصب على المصدر أي بغوا بَغْيًا، وقيل: على الحال أي في حال البغي.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في نصارى نجران لما حاجوا في أمر عيسى (عليه السلام)، عن أبي جعفر محمد بن الزبير، وقيل: في اليهود والنصارى أي حين تركوا اسم الإسلام وتسموا باليهودية والنصرانية، وقيل: إن أهل الكتاب وجدوا في كتبهم: شهد الله، فسألوا النبي ﷺ: أي الشهادة أكبر؟ فنزلت الآية. وقيل: إنهم قالوا: ديننا أفضل من دينك يا محمد. فأنزل الله تعالى هذه الآية.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر الإيمان واختلافهم بالتوحيد بَيَّنَ تعالى الحق، فقال: «شَهِدَ اللَّهُ» فقيل: بين، وقيل: حكم، عن مجاهد، وقيل: قضى الله، عن الفراء وأبي عبيد، وقيل: أعلم، عن المفضل، وقيل: شهد بتدابيره العجيبة وصنعه عند خلقه «**أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ**»، عن الأصم «**أَنَّهُ لاَ إِلَهَ**» يعني ليس أحد يحق له العبادة غيره؛ لأنه الخالق الرازق المنعم الهادي، وإليه مفزع الخلق «**وَالْمَلاَئِكَةُ**» يعني وشهد الملائكة بإقرارهم له بالربوبية، كقوله: ﴿شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٠] يعني أقررنا، «**وَأُوْلُوا الْعِلْمِ**» قيل: الأنبياء، وقيل: المهاجرون[1] والأنصار، عن الأصم، وقيل: علماء مؤمني أهل الكتاب، عن مقاتل، وقيل: علماء المؤمنين كلهم، عن السدي «**قَائِمًا بِالْقِسْطِ**» قيل: قائما بالعدل، يعني يقوم بإجراء الأمور وتدابير الخلق وجزاء الأعمال بالعدل «**لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ**» كلمة الإخلاص في الآية، وقيل: ذكر أولاً ليعلم أنه لا يحق العبادة لغيره، وذكر ثانيًا ليعلم أنه القائم بالقسط لا يظلم ولا يجور «**الْعَزِيزُ**» القادر «**الْحَكِيمُ**» قيل:

---

(١) المهاجرون: المهاجرين، د، ث، ج.

العالم، وقيل: المحكم لأفعاله «**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلَامُ**» قيل: الطاعة عند الله من يدين بدين الإسلام، وقيل: الدين الحق هو الإسلام «**وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ**» قيل: الكتاب التوراة، والذين أوتوا الكتاب اليهود، عن الربيع، قال: عهد موسى إليهم، وأقام فيهم يوشع، فلما مضى ثلاثة قرون اختلفوا، وقيل: الكتاب الإنجيل، والذين أوتوا الكتاب النصارى اختلفوا في أمر عيسى، عن أبي جعفر محمد بن الزبير، وقيل: إنه خرج مخرج الجنس معناه معه كتب الله المتقدمة، واختلفوا بعدها في الدين، عن أبي علي «**إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ**» قيل: العلم بأن دين الله الإسلام، وقيل: العلم بالحق، وقيل: العلم بأن محمدًا نبي، وقيل: العلم بأن عيسى عبد الله ورسوله «**بَغْيًا بَيْنَهُمْ**» أي ظلمًا وحسدًا، قيل: هم أهل العناد، وقيل: المراد بالعلم الآيات والحجج، والمختلفون جميع المبطلين «**وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ**» بحججه، قيل: التوراة والإنجيل وما فيها من صفة محمد ﷺ، وقيل: القرآن وما دل عليه «**فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ**» قيل: لا يفوته شيء من أعمالهم لأنه سريع الحساب، وقيل: سريع الجزاء، عن الأصم، وقيل: عن قريب يأخذه ويعاقبه.

۞ الأحكام

تدل الآية على أمور: منها: التوحيد، ومنها: التعليم لعباده كيف يشهدون بالتوحيد.

وتدل على عظم محل الملائكة وأولي[1] العلم، وفيه تنبيه على أنه يجب الاقتداء بهم وسلوك طريقتهم، وتدل على فضل الملائكة حيث خصهم بالذكر، وإن كانوا من أهل العلم، ولأن كلهم من أهل العلم والعمل، فعلق الحكم بالاسم بخلاف البشر الذين[2] فيهم العلماء والجهال، فعلق المدح بالعلم، وتدل على فضل العلم لأنه لما ذكرهم كأنه لم يعتد بغيرهم، والمراد بهذا العلم التوحيد وما يتعلق به من علوم الدين؛ لأن الشهادة وقعت فيه، وتدل على أن جميع أفعاله حكمة وليس فيها شيء يقبح لذلك

(١) وأولي: وأولو، د، ث، ج.
(٢) الذين: الذي، د، ث.

قال: «**قَائِمًا بِالْقِسْطِ**» وهو نهاية وصف فعله بالحكمة، ولو كان الكفر من خلقه ويعذب من غير جرم لم يكن قائمًا بالقسط، ويدل قوله: «**إِنَّ الدِّينَ**» على أن الدين والإسلام واحد، خلاف قول بعضهم، ويدل آخر الآية أن الاختلاف في الدين مذموم، وذلك يخص[1] أصول الدين، فأما الشرعيات فكل مجتهد فيها مصيب، وتدل على عظم إظهار خلاف العلم، وتدل على وقوع المحاسبة، وذلك يدل أن أفعال العباد حادثة من جهتهم، وتدل على أنه ليس بجسم؛ إذ لو كان كذلك لاحتاج في المحاسبة إلى أوقات ممتدة.

قوله تعالى:

﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْۚ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾﴾

القراءة

حذف عاصم وحمزة والكسائي الياء من «**اتبعني**» اجتزاء بالكسرة واتباعًا للمصحف، وأثبتها الآخرون على الأصل.

اللغة

المحاجة: إيراد الحجة، وهي المفاعلة من الحجة، وذلك بين اثنين.

والأمي: الذي لا يكتب نسب إلى ما عليه الأمة في الخلقة؛ لأنهم خلقوا لا يكتبون، وإنما يستفيدون الكتابة. والوجه: الجارحة المعروفة، لأنه يواجهك، ويعبر بالوجه عن النفس يقال: هذا وجه الرأي. والإبلاغ: الإيصال، والبلوغ: الوصول، يقال: هو[2] أَحْمَقَ بَلْغٌ أي: مع[3] حماقته يبلغ ما يريد.

---

(١) يخص: يختص، د، ث.
(٢) أي مع: ـ ، د، ث، ج.
(٣) أي مع: لي من، د، ث، ج.

۞ النزول

قيل: إن اليهود والنصارى قالوا للنبي ﷺ: لسنا على ما سميتنا، وإنما نحن على دين الإسلام، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقيل: حاجوا في عيسى فنزلت الآية.

۞ الإعراب

(من) في محل الرفع عطفًا على التاء في قوله: «**أَسْلَمْتُ**» أنا ومن اتبعني أسلم أيضا، ويقال: لم[1] قال: «**أَسْلَمْتُ**» «**وَمَنِ اتَّبَعَنِي**» ولم يقل: أنا ومن اتبعني؟

[قلنا]: لطول الكلام، صار عوضًا عن الضمير المنفصل، ولو قال: أسلمت وزيد لم يحسن حتى يقول: أسلمت أنا وزيد، ولو قال: أسلمت اليوم بانشراح صدري ومن جاء معي حسن.

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى أنهم إن حاجوك بعد ظهور الآيات بأن الدين الإسلام فليس عليك إلا البلاغ فقال تعالى: «**فَإِنْ حَاجُّوكَ**» قيل: خاصموك ودعوك إلى الحجة، واختلفوا في الكناية فقيل: عن اليهود والنصارى، وقيل: وفد نجران، وقيل: سائر الكفار، واختلفوا في ماذا يحاجون؟ فقيل: في الدين، وقيل: في عيسى «**فَقُلْ**» يا محمد «**أَسْلَمْتُ**» قيل: انقدت، وقيل: أخلصت قصدي وعملي، عن الفراء وأبي مسلم «**وَجْهِي**» قيل: نفسي، وقيل: وجهي عملي، أي أخلصت عملي «**لِلَّهِ**» تعالى «**وَمَنِ اتَّبَعَنِي**» يعني ومن اقتدى بي في الدين من المسلمين فقد أسلموا كما أسلمت، «**وَقُلْ**» يا محمد «**لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ**» اليهود والنصارى «**وَالأُمِّيِّينَ**» قيل: الذين لا كتاب لهم، عن ابن عباس وجماعة من أهل العلم، وقيل: هم مشركو العرب «**أَأَسْلَمْتُمْ**» استفهام والمراد به الأمر، واستدعاء الفعل «**فَإِنْ أَسْلَمُوا**» انقادوا وأطاعوا «**فَقَدِ اهْتَدَوا**» أخذوا طريق الهدى وأصابوا الحق، وقيل: اهتدوا إلى ثواب الله وجنته «**وَإِنْ تَوَلَّوْا**» أعرضوا

---

(١) لم: لما، د، ث، ج.

«**فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ**» عليك تبليغ الرسالة فقط، وليس عليك قبولهم، وألا يتولوا «**وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ**» قيل: عالم بمن يقبل منهم، ومن لا يقبل، وقيل: عالم بجميع أحوالهم، وقيل: عالم بأنك قد بلغت وأنهم تولوا، عن الأصم.

❁ الأحكام

تدل الآية على جواز المحاجة في الدين وبطلان التقليد؛ لأنه تعالى أمر عند محاجة القوم بالجواب، ووجه الاحتجاج في قوله: «**أَسْلَمْتُ**» من وجهين:

أحدهما: ذكر الأصل الذي يلزم الكل الإقرار به من حيث دلت الحجج عليه.

والثاني: إلزامهم ما أقروا به من أن الله تعالى خالقهم، فيلزمهم اتباع أمره، فلذلك قال: «**أَسْلَمْتُ**» انقدت لأمره بإخلاص التوحيد له.

وتدل على أن من لم يكن مسلمًا نفسه لله لا يكون متبعًا له، فمن هذا الوجه تدل على أن الفاسق غير متبع له مطلقًا.

وتدل على أن أهل الكتاب والأميين بالكفر سواء، وأن جميعهم يلزمهم الإيمان.

وتدل على أن الإسلام ينطلق على العلم والعمل؛ لأنه لا يكون مهتديًا إلا بالأمرين.

والآية تدل [على] أنه بالإسلام يصير [الإنسان] مهتديًا.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَيَقۡتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡقِسۡطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾﴾

❁ القراءة

قرأ حمزة: «**يقاتلون الذين**» بالألف، وقيل: إنما قرأها اتباعًا لمصحف عبد الله، لأن فيه بالألف، وتقديره: يقتلون النبيين، وقد قاتلوا الذين يأمرون، لأنه لا يجوز

عطف الماضي على المستقبل، وقرأ الباقون: «**يقتلون**» بغير ألف، وهي القراءة الظاهرة، وفي المصحف بغير ألف، وأجمع القراء على التخفيف فيهما، وروي عن الحسن بالتشديد فيهما للتكثير.

والقراءة الظاهرة «حبطت» بكسر الباء، وعن بعضهم بفتحها، وهما لغتان.

۞ اللغة

حبط العمل يحبط إذا بطل، وأحبط الله أعمال الكفار أي أبطلها.

والقِسْطُ: العدل، والقَسْطُ: الجور، وأصله من العدول، يقال: قسط جار، وأقسط عدل.

۞ الإعراب

دخلت الفاء في «**فَبَشِّرْهُمْ**» لأن قوله: «**إن الذين كفروا**» وضع موضع الجزاء؛ لأنه لا يقال: إن زيدًا فقائم، وقيل: أدخلت الفاء على إلغاء (أن) تقديره الذين يكفرون، ويقتلون فبشرهم.

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ وعيد من اختلف في الحق فقال تعالى: «**إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ**» أي يجحدون «**بِآيَاتِ اللَّهِ**» حججه وإعلامه، وقيل: هو ما في كتبهم، وفيه نبوة محمد ﷺ، وقيل: هو القرآن، واختلفوا، فقيل: المراد بهم اليهود والنصارى، عن الأصم، وقيل: سائر أصناف الكفار وهو الوجه «**وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ**» قيل: هم اليهود، وعن أبي عبيدة بن الجراح قلت: يا رسول الله، أي الناس أشد عذابًا يوم القيامة؟ فقال: «رجل قتل نبيًّا، أو رجلاً أمر بمعروف ونهى عن منكر ثم تلا هذه الآية»، ثم[1] قال: «يا أبا عبيدة، قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيًّا في أول النهار في ساعة واحدة، فقام مائة

(١) ثم: ـ ، د، ث، ج.

رجل واثنا عشر رجلاً من عباد بني إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر فقتلوا جميعًا في آخر النهار في ذلك اليوم، وهو الذي ذكر الله تعالى»[1]، وقيل: أراد ملوك بني إسرائيل، عن مقاتل، وقيل: أراد قتل يحيى بن زكريا «**وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ**» بالعدل «مِنَ النَّاسِ» قيل: يحتمل أن يكون المراد به أسلافهم، ويحتمل أن يكون المراد به الذين كانوا في زمن النبي ﷺ، عن أبي مسلم «**فَبَشِّرْهُمْ**» أي أخبرهم «**بِعَذَابٍ**» معد لهم «**أَلِيمٍ**» موجع.

ويقال: كيف قال: «فَبَشِّرْهُمْ» والخبر عن أسلافهم بقتل الأنبياء؟

قلنا: لأنهم رضوا بأفعالهم واقتدوا بهم فأجملوا معهم، تقديره: بشر أخلافهم بأن العذاب لهم ولأسلافهم، وقيل: قوله: «يقتلون» يحتمل رضوا بقتلهم، ويحتمل من شأنهم القتل، ويحتمل على الحاضرين، عن الأصم «**أُولَئِكَ**» يعني من تقدم ذكرهم «**الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ**» بطلت أعمالهم يعني إيمانهم ببعض الكتب وببعض الأنبياء، وقيل: المراد ما يستحقونه على أعمالهم في الدنيا من الحمد والثناء وولاية المؤمنين، وفي الآخرة بطلان الثواب واستحقاق العقاب، وقيل: بطلت أعمالهم التي طلبوا أنهم يتقربون بها إلى الله، عن أبي مسلم.

۞ الأحكام

تدل الآية على عظم حال من أمر بالمعروف وعظيم ذنب من قتله، وأنه بمنزلة من قتل نبيًا لذلك قرنه به.

وتدل على أن الأمر بالمعروف يحسن، وإن خاف القتل؛ لأنه أطلق فيدل على صحة ما يقوله مشايخنا أنه إذا خاف على نفسه، فالأولى أن يقوم بذلك لما فيه من إعزاز الدين، وقد روى الحسن عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر يقتل عليه»[2]، وقال عمرو بن عبيد: لا يعلم عملاً من أعمال البر أفضل من القيام بالقسط يقتل عليه.

(١) مسند البزار، حديث رقم ١٢٨٥.

(٢) مسند الربيع، حديث رقم ٤٤٨. وابن ماجه، حديث رقم ٤٠٠٢.

ويدل قوله: «حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ» على بطلان قول أصحاب الموافاة لأنه تعالى أثبت حبوط أعمالهم في الدنيا، ولا يكون كذلك إلا وقد استحقوا اللعن والعقاب، ولو كان ينتظر الموافاة لما صح ذلك، وتدل على أن من استحق العقاب، فلا ناصر له ولا شفيع يوم القيامة.

ويقال: لم قال: «بِغَيْرِ حَقٍّ»؟ وقتل النبي ﷺ يكون بغير حق؟

قلنا: قيل: بغير جرم، وقيل: ادعوا أنه أذن لهم في قتلهم، فبين أنهم قتلوهم بغير حق استحقوا ذلك منهم، وقيل: بغير حق يعني ظلمًا وعدوانًا ذكر ذلك تغليظًا لذنبهم، عن أبي مسلم.

قوله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾﴾

اللغة

النصيب: الحظ من الشيء، وهو القسم المجعول لمن أضيف إليه.

والدعاء استدعاء الفعل منه، ثم قد يكون بصيغة الأمر وبالخبر وبالدلالة.

والحكم: الخبر الذي يفصل الحق من الباطل مأخوذ من الحكمة وهي المنع.

والغرور: الأطماع فيما لا يصح، غره يغره غرورًا فهو مغرور، والغرور الشيطان؛ لأنه يغر الناس، والغرارة الدنيا؛ لأنها تغر أهلها، والغرر الخطر أخذ منه.

والافتراء: الكذب، وفرى فلان كذبًا يفريه فرية.

ووفيت الشيء أوفيه وأوفيته: أعطيته على التمام، ومنه: وفيت حقه إذا أعطيته جميع ما يجب له.

۞ الإعراب

«إِذَا جَمَعْنَاهُمْ» خبر ابتداء محذوف تقديره: فكيف حالهم إذا جمعناهم.

«وأيامًا» نصب على الظرف؛ لأن مس النار يكون بتلك الأيام، وهو في موضع نصب إلا أن التاء زائدة، فلا يدخله النصب.

۞ النزول

عن السدي قال: (دعا النبي ﷺ اليهود إلى الإسلام فقالوا: هلم نخاصمك إلى الأحبار، فقال النبي ﷺ: «بل إلى كتاب الله»[(١)]، فقالوا: بل إلى الأحبار، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وعن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل بيت المدارس على جماعة من اليهود فدعاهم إلى الإسلام، وفيهم نعيم بن عمرو والحارث بن زيد فقالوا: على أي دين أنت؟ فقال: «على ملة إبراهيم»، فقالا: إن إبراهيم كان يهوديًا، فقال ﷺ: «فهلموا إلى التوراة فهي بيننا وبينكم»[(٢)]، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وعن ابن عباس أن رجلاً وامرأة زنيا وكانا ذَوَيْ شرف، وكان في كتابهم الرجم فكرهوا رجمهما لشرفهما، فرجعوا في أمرها[(٣)] إلى النبي ﷺ، ورجوا أن يكون عنده رخصة، فحكم بالرجم فقالوا[(٤)]: ليس عليهما الرجم، فقال ﷺ: «بيني وبينكم التوراة فإن فيها الرجم فمن أعلمكم؟ قالوا: ابن صوريا الفدكي فأتوا به، ودعوا التوراة، فلما أتى على آية الرجم وضع يده عليها، فقال ابن سلام: قد جاوز موضعها يا رسول الله، فرفع كفه عنها فوجدوه أنه الرجم، فأمر النبي ﷺ بهما فرجما، فغضب اليهود لذلك غضبًا شديدًا، وقال ﷺ: «أنا أولى بأخي موسى، وأنا أول من أحيا سنة أماتوها»[(٥)]، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

---

(١) الواحدي: أسباب نزول القرآن، ١/ ٦٣.

(٢) السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، ١/ ٤٠.

(٣) أمرها: أمره، د، ث، ج.

(٤) فقالوا: فقالا، د، ث، ج.

(٥) مسلم، بلفظ: «اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأمر به فرجم...»، حديث رقم ٣٢١٢. وأبو داود، حديث رقم ٣٨٥٨.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر القرآن وكفرهم بين تعالى إعراض اليهود عن كتابهم الذي يزعمون أنهم تمسكوا به، فقال تعالى معجبا[1] نبيه من حالهم ومبيِّنًا أنهم إذا لم يجيبوا إذا دعوا إلى كتابهم فكيف يأمل أن يجيبوا القرآن: «**أَلَمْ تَرَ**» قيل: معناه ألم تعلم، وقيل: بل المراد به رؤية العين، وقيل: هو تعجيب، عن الأصم، وقيل: بل تقريع لهم ووعيد «**إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا**» أعطوا «**نَصِيبًا**» حظًّا «**مِنَ الْكِتَابِ**» قيل: الكتاب التوراة، والذين أوتوا نصيبًا اليهود، عن ابن عباس والزجاج وأبي علي، وقيل: الكتاب التوراة والإنجيل، والذين أوتوا اليهود والنصارى، عن أبي مسلم، وإنما قال: «**نَصِيبًا**» لأنهم يعملون ببعض ما فيه دون كله «**يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ**» إلى الإيمان به واتباع أحكامه، قيل: التوراة دعا إليها اليهود فأبوا وامتنعوا من الإجابة لعلمهم بلزوم الحجة، عن ابن عباس وجماعة، وقيل: دعوا إلى القرآن عن الحسن وقتادة والسدي وأبي مسلم لأن ما فيه يوافق ما في التوراة من أصول الديانة والصفة التي تقدمت بها البشارة «**لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ**» ليفصل بينهم الحق من الباطل، واختلفوا في الحكم المدعو إليه فقيل: بنبوة محمد وما في كتبهم من البشارة به، عن أبي مسلم وجماعة، وقيل: دين إبراهيم، وقيل: في أمر الرجم وليس في الكتاب بيان ذلك، وقد وقعت المنازعة في جميع ذلك فيجوز حملها على الجميع «**ثُمَّ يَتَوَلَّى**» يعرض «**فَرِيقٌ**» جماعة «**مِنْهُمْ**» وهم العلماء؛ لأن العوام لا معرفة لهم بالكتاب «**وَهُمْ مُعْرِضُونَ**» وإنما ذكر التولي والإعراض؛ لأن معناه يتولى عن الداعي «**وَهُمْ مُعْرِضُونَ**» عما دعا إليه وكل واحد غير الآخر، وقيل: ذكر ذلك تأكيدًا «**ذَلِكَ بأنهم قالوا**» يعني ذلك الإعراض والعناد من علمائهم إنما كان لقولهم: «**لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ**»، وقيل: ذلك الجزاء لهم على قولهم «**بأنهم قالوا**»، يعني لأنهم «**قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ**» أي لا تصيبنا على مخالفة النبي ﷺ النار «**إِلاَّ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ**» قيل: الأيام التي عبدوا فيها العجل، وهي أربعون يومًا، عن الحسن وقتادة والربيع، غير أن الحسن قال: سبعة أيام، وقيل: أيامًا منقطعة ينقضي العذاب بانقضائها، عن أبي علي «**وَغَرَّهُمْ**» أطمعهم فيما لا مطمع «**فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا**

---

(١) معجباً: تعجبا، د، ث، ج.

يَفْتَرُونَ» يكذبون، قيل: هو قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨]، وقيل: هو قولهم: «**لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ**»، عن مجاهد، وقيل: غرهم قولهم: إنا على الحق وأنت على الباطل «**فَكَيْفَ**» تنبيه بصيغة السؤال على حال من يساق إلى النار يعني كيف حالهم «**إِذَا جَمَعْنَاهُمْ**» حشرناهم جميعًا للجزاء، قيل: لجزاء يوم، وقيل: في يوم «**لاَ رَيْبَ فِيهِ**» أي لا شك في كونه، وهو يوم القيامة «**وَوُفِّيَتْ**» وفرت؛ أي أعطيت تامًا «**كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ**» قيل: جزاء ما كسبت من خير أو شر، وقيل: ما كسبت من ثواب أو عقاب على معنى اجتلبت بعملها كقولهم: كسب المال بالتجارات والغلات بالزراعة، والمراد بالتوفية أنه يتوفر عليه في كل وقت ما يستحقه من ثواب أو عقاب، فأما ما يستحقه فلا نهاية له، فلا يجوز إيصالها إليه «**مَا كَسَبَتْ**» عملت «**وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ**» قيل: لا يبخس عن حقهم شيء، وقيل: لا ينتقص عن ثوابهم ولا يزاد على المستحق من عقابهم.

۞ الأحكام

تدل الآية أنه دعاهم إلى الكتاب فتولوا لما علموا من لزوم الحجة، والأظهر أنه دعاهم إلى التوراة في صفته بثبوت نبوته فإنهم علموا ذلك فتولوا، قال القاضي: وقد خصهم بأنهم أوتوا الكتاب ولا يليق ذلك إلا بالتوراة، فالدعاء واقع إلى ذلك الكتاب.

وتدل على وجوب إجابة من دعا إلى كتاب الله.

وتدل على أن في اليهود من يقول بانقطاع العذاب، وإنكاره عليهم يدل على أن من حق العقاب أن يدوم في كل شريعة؛ لأن ما ذكره من النكير لا يختص، عن أبي علي.

وتدل على أن الثواب والعقاب جزاء على الأعمال، وأن كل نفس تجازى بما عملت فيبطل قول المجبرة في المسألتين.

وتدل على نفي الظلم عنه.

وتدل على عناد اليهود، قال الأصم: وفيه تسلية للنبي ﷺ بأنهم إذا لم يجيبوا إلى كتابهم، فكيف يجيبون إلى كتابك؟.

قوله تعالى:
﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ ۖ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ ۖ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾﴾

القراءة

قرأ نافع وحمزة والكسائي: «الميِّت» بالتشديد(١)، والباقون بالتخفيف وهما لغتان بمعنى، وقيل: الميت بالتشديد الذي لم يمت بعد، وبالتخفيف الذي قد مات، قال أبو العباس: أجمع البصريون أنهما سواء، وأنشدوا:

إنـمـا الـمـيـت مـيـت الأحـيـاء(٢)

اللغة

النزع: قلع الشيء، نزع يَنْزِع نزعًا، والنزع: الشبه بالقوم، يقال: نزع إلى أخواله أي نزع إليهم بالشبه فصار واحدًا منهم بشبهه لهم.

والإيلاج: الإدخال، أولجه يولجه إيلاجًا، وولج ولوجًا، وفي التنزيل: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠].

والحساب: أن يأخذ ما له ويعطي ما عليه، وقد يطلق ويراد به القليل، وقال: **ما ينبغي يعطى وقد أوتيته في اليوم غير مضر ومحسوب.**

الإعراب

الميم في (اللهم) زائدة، وفيه قولان: قال الخليل: هو عوض من ياء النداء، ودليله أنه لا يجوز في الإخبار نحو: غَفَرَ اللهم، ولا يجوز مع نداء في الكلام، وقال

---

(١) حجة القراءات ١٥٩.

(٢) عجز البيت لابن الرعلاء، وتمامه:

لـيـس مـن مـات فـاسـتـراح بِـمَـيْـتٍ ... إنـمـا الـمَـيْـتُ مَـيِّـتُ الأحـيـاء

انظره في الصحاح (موت)، والمحكم (شعث)، واللسان (موت)، وتاج العروس (موت).

الفراء: الميم هو الميم في الله أَمَّنَا بخير، فألقيت الهمزة وطرحت حركتها على ما قبلها، ومثله: هلم، إنما هي (ها) و(لُمَّ)، قال: وما ذكره الخليل لا يصح؛ لأن الميم تزاد مخففة مثل فم[(١)]، ولأنها قد تجتمع مع ياء النداء قال الشاعر:

وما عليك أن تقولي كلما ... سبحت أو صليت يا اللهمّ ما[(٢)]

قلنا: هو عوض من حرفين، فشددت، كما قيل: فمي، لما كانت [النون] عوضًا من حرفين في فمنوا شدد، فأما فم فعوض عن حرف واحد، فأما البيت فجاء لضرورة الشعر، وأما [(هل) فلا][(٣)] تدخل على (لم) بوجه، ولكن الأصل هاء التنبيه دخلت على (لم) في قول الخليل.

۞ النزول

قيل: إن النبي ﷺ سأل ربه أن يجعل لأمته ملك فارس والروم، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن الحسن وقتادة.

وقيل: لما فتح رسول الله ﷺ مكة، وعد أمته ملك فارس والروم، قالت المنافقون واليهود: هيهات من أين لمحمد ملك فارس والروم هم أعز وأمنع، ألم يكفه مكة والمدينة حتى طمع في فارس والروم؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن ابن عباس وأنس بن مالك[(٤)].

وقيل: في يوم الخندق ظهر حجر عظيم، فجاء رسول الله ﷺ وضربه ثلاث ضربات، وكسرها بمعول، وكان بَرَقَ منها في كل ضربة برق عظيم، ويكبر تكبير الفتح، فسئل عن ذلك فقال: «أخبرني جبريل أن أمتي ستظهر على ملك فارس والروم» فاستبشر المسلمون، فقال المنافقون: إنه يعدكم الباطل، إنما يحفر الخندق من الفَرَق، فأنزل الله تعالى هذه الآية[(٥)].

---

(١) فم: قم، د، ث، غ، ج.
(٢) لم يعرف قائله، انظره في شرح الكافية ١/ ٢٨٤.
(٣) هل فلا: هل لا، هـ، ث، غ، ج.
(٤) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٧٥.
(٥) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٧٤.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر التوحيد والإيمان علم رسوله كيف يدعوه ويثني عليه فقال تعالى: «قُلِ» يا محمد «اللَّهُمَّ» يا الله «مَالِكَ الْمُلْكِ» يعني مالك كل ملك، وهذه صفته لا تصح إلا له، وقيل: مالك أمر الدنيا والآخرة، وقيل: مالك العباد وما ملكوا، وقيل: الملك ههنا النبوة، عن مجاهد وسعيد بن جبير «تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ» فيه محذوف أي من تشاء أن تؤتيه «وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ» أي تنتزعه عنه كقولك: خذ ما شئت ودع ما شئت، واختلف المفسرون فقيل: تؤتي الملك محمدًا وأصحابه وأمته، وتنزعه من صناديد قريش، وقيل: تنزعه من الروم وفارس، وتعطيه العرب، وقيل: تؤتي النبوة من تشاء من عبادك وتوليه أمرهم، وتنزعه من الجبارين، عن السدي، وقيل: تعطي الملك من تشاء بالأموال وأسباب الدنيا، وتنزعه ممن تشاء بالموت أو تلاشي سبب الملك، وقيل: تؤتي ملك الجنة من تشاء من المؤمنين، وتنزع عمن تشاء من الكافرين والمنافقين «وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ» قيل: تعز المؤمنين بالطاعة، وتذل الكافرين بكفرهم، وقيل: تعز من تشاء بالنعمة، وتذل من تشاء بسلب النعمة، عن الأصم، وقيل: تعز النبي ﷺ والمهاجرين والأنصار، وتذل كفار قريش يوم بدر، وقيل: هو عام في إعزاز الأنبياء والمؤمنين، وإذلال الكافرين في الدارين «بِيَدِكَ الْخَيْرُ» يعني أنت قادر على كل خير في الدارين «إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» فَعِيلٌ من قادر، فهو القادر على جميع الأشياء، لا يعجزه شيء، قادر على إيجاد المعدوم، وإفناء الموجود، وإعادة ما كان موجودًا «[تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وتولج النهار في الليل]» قيل: تدخل أحدهما في الآخر حتى يكون النهار خمس عشرة ساعة، والليل تسع ساعات، ثم تنقص من هذا، وتزيد في الآخر حتى يصير على الضد، وقيل: تجعل ما نقص من أحدهما زيادة في الآخر، عن ابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة والسدي، وقيل: يأتي بالليل بعد النهار، والنهار بعد الليل، فيدخل أحدهما في الآخر بإثباته بدلاً منه، عن أبي علي «[وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وتحرج الميت من الحي]» قيل: الحي من النطفة وهي ميتة، والنطفة من الحي، فكذلك الدجاجة من البيضة والبيضة من الدجاجة، عن عبد الله ومجاهد والضحاك والسدي وقتادة وابن زيد، وقيل: المؤمن

من الكافر، والكافر من المؤمن، عن الحسن، وقيل: السنبلة من الحبة[1] والنخل من النواة، والنواة من النخلة والسنبلة من الحب، والأول الوجه؛ لأن حمل الكلام على حقيقته أولى من حمله على المجاز «**وَتَرْزُقُ**» أي تعطي الرزق «**مَنْ تَشَاءُ**» من عبادك «**بِغَيْرِ حِسَابٍ**» فيه ثلاثة أقوال:

الأول: بغير نقصان، عن الحسن والربيع؛ وذلك لأنه لا نهاية لها في مقدوره كما يؤخذ منه ما ينقصه، ولا هو على حساب جزء شيء فهو بغير حساب من التجزئة.

الثاني: بغير تقتير، يقال: فلان ينفق ماله بغير حساب؛ لأن من عادة المقتر ألاَّ ينفق ماله إلا بحساب، عن الزجاج.

والثالث: بغير حساب الاستحقاق لأنه تَفَضُّلٌ؛ لأن النعم منه ما هو بحساب، ومنه ما هو بغير حساب، فأما العقاب فجميعه بحساب.

الأحكام

تدل الآية أنه لا ملك إلا والله تعالى مالكه، وأن من جهته يملك ما يملك، وهذا يدل على قولنا: إن كل نعمة بالعبد من[2] عنده، وتدل على أن الملك لا يحصل في الحقيقة بالغصب والغلبة ووجوه الظلم؛ لأن ما يحصل كذلك لا يكون من جهته تعالى، من حيث منع من هذا حاله من التصرف، وأمر الانتزاع منه ومحاربته.

فمتى قيل: فالذي يعطيه تعالى ما هو؟

فجوابنا ينقسم، فمنه ملك يمين في الدنيا، نحو ما يرزق من المباحات والأموال العظيمة بأسباب مشروعة، والعبيد والغلمان، ونحو ما يرزق من قوة النفس، وحسن الرأي إلى سائر ما يتقدم به الملوك في الدنيا، فجميع ذلك مضاف إليه تعالى، ويجوز أن يؤتيه المؤمن والكافر بحسب ما يرى من المصلحة، ومنه ما يرجع إلى أمور الدين كالنبوة والإمامة، وما يتفرع منها من الولايات، فإذا وضع في موضعه كان بأمره مضافًا إليه تعالى، وإلا فلا.

وتدل على أن الإمامة ليست بمستحقة؛ لأن إطلاق الآية ينبئ عن تخيير.

---

(١) الحبة: الحب، د، ث، غ، ج.

(٢) من: فمن، د، ث، غ، ج.

وتدل على أن نعمه تعالى سابغة على المطيع والعاصي، والمؤمن والكافر، خلاف قول المجبرة: إنه لا نعمة على الكافرين.

ويدل قوله: «بِيَدِكَ الْخَيْرُ» على وجوب إضافة كل خير إليه، ومن أقوى النعم ما يحصل من الإيمان والطاعة من حيث مكن وهدى وأزاح العلة، وسهل السبيل ولطف، فأما نفس الإيمان والطاعة ففعل العبد، فكل نعمة منه إما بأن فعلها أو فعل سببها أو التمكن منها.

ومتى قيل: لم خص الخير، وقد يفعل الأمراض والشدائد؟.

فجوابنا: لأن جميع ذلك من باب الخير من حيث يعوض عليها ويكون لطفًا، وإنما لم يذكر العقوبات واللعن والإهانة؛ لأنه قصد ذكر ما يرغب به في المسألة، ويقع عنده التضرع.

ويدل قوله: «تُولِجُ» على تدبير عظيم في تمام فصول السنة وتحصيل النماء والخير على ما نشاهده، وعلم الحساب والتواريخ.

وتدل أنه في الآخرة يرزق بغير حساب، ولا يجوز حمله على الدنيا؛ لأنه ثبت أنه يحاسب على الجميع، ثم يعاقب على الحرام.

قوله تعالى:

﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ قُلْ إِن تُخْفُوا۟ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾﴾

القراءة

قرأ الكسائي: «تقاة» بالإمالة، وقرأ نافع وحمزة بين التفخيم والإمالة، وقرأ الباقون بالتفخيم، وهو الاختيار من أجل الحرف المستعلي وهو القاف، وإنما جازت الإمالة ليوزن أي الألف من الياء، وقراءة العامة «تُقَاة» بضم التاء وتخفيف التاء، وقرأ مجاهد والحسن ويعقوب: «تَقِيَّة» بفتح التاء وتشديد الياء وكسر القاف.

اللغة

تقاة: وزنه فُعَلَة نحو تُؤَدَة وتُخَمَة، وهي مصدر اتقى يتقي تقاةً وتقية وتقوى واتقاء، وأصلها وُقاة إلا أن الواو المضمومة أبدلت تاء[1] استثقالاً لها؛ لأنهم قد يفرون منها إلى الهمزة وإلى التاء[2] إما لقربها من الواو مع أنها من حروف الزيادة، والتقية الإظهار باللسان خلاف ما ينطوي عليه القلب للخوف على النفس، وهي من وقيت الشيء أقيه، والوقاية ما يقي الشيء كأنه يقي الشيء مما يظهر.

والأولياء: جمع ولي، والولاء القرب، وكل من ولي أمر أحد فهو وليه، والولي: المعتِق، والمعتَق والصاحب والحليف وابن العم والناصر والجار ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨] أي ناصرهم وأولى بهم، والمؤمن ولي الله أي معان؛ لأنه أولى بنصرة الله، والولاية النصرة أيضًا، والسلطان.

والصدور جمع صدر، وهو موضع القلب.

الإعراب

كسرت الذال من «يتخذِ» لأنها مجزومة بالنهي، وحركت لالتقاء الساكنين كقولك: لا يذهبِ الرجلُ.

«مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» معنى (مِن) ابتداء الغاية على تقدير: لا تجعلوا ابتداء الولاية للكافرين دون المؤمنين.

«أَوْلِيَاءَ» لا ينصرف؛ لأنه أفعلاء.

«يَعْلَمْهُ» جزم لأنه جواب قوله: «إِنْ تُخْفُوا» ومعناه يعلمه كائنًا، وتصح الصفة بذلك قبل أن يكون.

«وَيَعْلَمُ» رفع على الاستئناف كقوله تعالى: «قاتلوهم» ثم قال: «ويتوب» بالرفع على الاستئناف.

---

(١) تاء: ياء، د، ث، غ.

(٢) التاء: ياء، د، ث، غ.

۞ النزول

قيل: كان الحجاج بن عمرو وابن أبي الحقيق وقيس وابن زيد جاؤوا إلى نفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم، فقال رفاعة بن المنذر وعبد الرحمن بن جبير وسعد بن خيثمة لأولئك النفر: اخشوا ولاء اليهود واحذروهم لا يفتنوكم عن دينكم، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن ابن عباس[١].

وقيل: نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وغيره، وكانوا يظهرون المودة لكفار مكة، فنهاهم عن ذلك، عن مقاتل[٢].

وقيل: نزلت في المنافقين عبد الله بن أبي وأصحابه كانوا يتولون اليهود والمشركين ويأتونهم بالأخبار، يرجون لهم الظفر على رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى الآية، ونهى المؤمنين عن مثل فعلهم، عن أبي صالح عن ابن عباس[٣].

وقيل: نزلت في عبادة بن الصامت، وكان له حلفاء من اليهود، فلما كان يوم الأحزاب قال: يا نبي الله معي خمسمائة من اليهود، وقد رأيت أن يخرجوا معي، فنزلت الآية، عن جويبر والضحاك عن ابن عباس[٤].

۞ النظم

لما بَيَّنَ الله تعالى أنه مالك الدنيا والآخرة بين أنه ينبغي أن تكون[٥] الرغبة فيما عنده وعند أوليائه دون أعدائه، فنهى عن اتخاذهم أولياء، ثم بين في الآية الثانية أنه يعلم السرائر تحذيرًا لهم أن يبطنوا موالاتهم وإن أظهروا خلافه، ثم ختم الآيات ببيان قدرته على ما يشاء ليعلموا قدرته على عقابهم تحذيرًا من مخالفة أمره.

۞ المعنى

«لاَ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ» نهي عن موالاة الكفار، والمراد موالاتهم في

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٧٦.
(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٧٦.
(٣) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٧٦.
(٤) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٧٧.
(٥) تكون: يكون، د، ث، غ.

الدين، ومعاونتهم على المسلمين، وقيل: نهاهم أن يلاطفوا الكفار، عن ابن عباس «**مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ**» يعني يجب أن تكون الموالاة مع المؤمنين «**وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ**» يعني موالاة الكفر «**فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ**» يعني ليس من ولاية الله في شيء؛ لأنه بريئ الله منهم، وقيل: ليس من دين الله في شيء، ثم استثنى فقال: «**إِلاَّ أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً**» إنما قال تقاة، ولم يقل اتقاء؛ لأن العرب إذا كان معنى الكلمتين واحدًا، واختلف ألفاظهما أخرجوا مصدر آخر اللفظين على مصدر اللفظ الآخر، يقولون: التقيت فلانًا لقاء حسنًا، قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ نَبَاتٗا﴾ [نوح: ١٧] والمعنى إلا أن يكون الكفار غالبين والمؤمنون مغلوبين، فيداريهم تقية وقلبه مطمئن بالإيمان دفعًا عن نفسه، وعن مجاهد: كانت التقية في ابتداء الإسلام، فأما الآن فقد أعز الله الإسلام، فليس ينبغي للمؤمن أن يتقي «**وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ**» قيل: فيه محذوف تقديره: عذاب نفسه، وقيل: ويحذركم الله إياه، وقيل: ويحذركم الله نفسه أن تعصوه فتستحقوا عقابه، عن أبي مسلم .«**وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ**» المرجع، قيل: إلى جزائه، وقيل: إلى حكمه «**قُلْ**» يا محمد لهؤلاء «**إِنْ تُخْفُوا**» تستروا «**مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ**» تظهروه، وإنما ذكر الصدر لأنه محل القلب، والمراد تبدوا موالاة اليهود، وقيل: هو عام، وقيل: تخفوا أو تبدوا، يعني تخفوا من تكذيب الرسول أو تبدوه بمحاربته، وقيل: أراد تخفوا من الكفر أو تبدوه «**يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ**» يعني إذا كان لا يخفى عليه شيء من ذلك، فكيف تخفى أفعالكم؟ «**وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**» فيقدر على أخذكم ومجازاتكم، حذرهم غاية التحذير من حيث علم أفعالهم، وقَدَرَ على مجازاتهم.

۞ الأحكام

تدل الآية على النهي من موالاة الكفار، وهو تولي النصرة فيما يعود إلى باب الدين.

وتدل على أن المُكْرَه على ذلك في سعة، وأنه مستثنى من الوعيد، وما قاله مجاهد غير صحيح؛ لأنه مطلق عام.

وتدل على أنه يجوز إظهار تعظيم الظلمة اتقاء لشرهم، وجميع ذلك إنما يحسن بالمعاريض التي ليست بكذب، ويقصد به وجهًا صحيحًا.

وتدل على أن أفعال القلوب كأفعال الجوارح في وقوع المؤاخذة بها.

وتدل على أنه تعالى مختص بعلم الغيب والسرائر.

قوله تعالى:

﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٣٠﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة «مُحْضَرًا» بفتح الضاد على المفعول، كقوله: ﴿وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا ۗ﴾ [الكهف: ٤٩] وعن عبيد بن عمير «مُحْضِرًا» بكسر الضاد من الإحضار أي يحضر الجنة.

«ورؤف» بينا أن فيه قراءتين بالهمز والإشباع.

اللغة

الأمد: الأجل والغاية التي ينتهى إليها.

والرأفة: الرحمة، ورَؤُفَ على وزن فعُل ورَعُف، ورؤوف على وزن فعُول، وهو ذو رأفة، ورآفَة على وزن رعافة.

الإعراب

في نصب «يوم» أربعة أقوال:

الأول: يحذركم نفسه يوم.

الثاني: بالمصير، أي: وإليه المصير يوم تجد.

الثالث: اذكر يوم تجد.

الرابع: بنزع حرف الصفة، أي في يوم.

و(ما) الأولى بمعنى الذي لا غير؛ لأنه عمل فيها (تجد)، والثانية: يصلح فيها معنى الذي، ويصلح معنى الجزاء إلا أن رفع (يود) يدل على أنهما بمعنى الذي، ولو كان بمعنى الجزاء لكان (يود) مفتوحًا أو مكسورًا، وهو جائز في العربية.

و«ما عملت» في محل النصب، والعامل فيه (تجد)، وتقديره: تجد عملها، وقيل: الواو في قوله: «وَمَا عَمِلَتْ» واو العطف، عن أبي مسلم، وقيل: واو الاستئناف، عن الأصم.

المعنى

لما حذر عقابه فيما تقدم بين وقت العقاب فقال: «**يَوْمَ تَجِدُ**» يعني يوم القيامة «**كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ**» قيل: صحائف الأعمال من الحسنات والسيئات فكلها مكتوبة، عن أبي مسلم وجماعة، وهو اختيار القاضي، وقيل: جزاء ما عملت من الثواب والعقاب، فأما أعمالهم فهي أعراض قد بطلت، ولا يجوز عليها الإعادة، فيستحيل أن ترى محضرة، فيحمل على أحد الوجهين الذي ذكرنا «**وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ**» قيل: إنه يتصل بما قبله أي تجد الخير والشر محضرًا، وهو على الولي والعدو، فأحدهما يرى حسناته والآخر سيئاته، عن الحسن، وقيل: يعني الجملة من الناس أن منهم من يرى الصغائر والحسنات المكفرة، ومنهم من يرى السيئات والطاعات المحبطة، وكل واحد يرى حسنة وسيئة، ثم استأنف «**تَوَدُّ**» يعني المجرم، وقيل: ابتداء الكلام من قوله: «**وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ**» يعني من معصية «**تَوَدُّ**» تريد وتحب «**لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا**» وبين النفس «**وَبَيْنَهُ**» وبين السوء «**أَمَدًا بَعِيدًا**» أي غاية بعيدة، وقيل: مكانًا بعيدًا، عن السدي، وقيل: ما بين المشرق والمغرب، عن مقاتل، وقيل: تود أنه لو لم يعمله «**وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ**» قيل: عذاب نفسه، وقيل: نفسه أي تعصوا فتستحقوا العقاب «**وَاللَّهُ رَؤُوفٌ**» عطوف «**بِالْعِبَادِ**» قيل: بالمؤمنين، وقيل: بالجميع، وإنما ذكر الرأفة؛ لأن من رأفته أن حذرهم وأنذرهم، ووعدهم وأوعدهم، وبين طريق نجاتهم ليستحقوا الثواب ويتقوا العقاب، وقيل: لرأفته لم يستأصلهم مع كفرهم وأمهلهم للتوبة، عن الأصم.

الأحكام

تدل الآية على إثبات المعاد، وعلى إعادة من يستحق الثواب والعقاب.

وتدل على عظيم تمني العاصي وندمه على ما سلف.

وتدل على أن الطاعة خير، وإن كانت مشقة على النفس من حيث تؤدي إلى نفع

عظيم، وأن المعاصي من باب السوء وإن كانت لذة عاجلة؛ حيث كانت تؤدي إلى مضار عظيمة.

وتدل على أن إخباره بذلك لطف للمكلفين؛ لذلك قال: «**وَيُحَذِّرُكُمُ**» وهو «**رَؤُوفٌ**» فجمع بين التخويف من عقابه ووصف نفسه بالرأفة واللطف، وتدل على فساد الجبر؛ لأن الأفعال لو كانت خلقًا له لما أضافها إليهم، ولكان لا يصح تمنيهم ألا يفعلوها.

ومتى قيل: لم كرر «**وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ**»؟

قلنا: تأكيدًا وإبلاغًا في الإنذار، وقيل: الأول: تحذير للمنافقين من موالاة الكفار، والثاني: تحذير للجميع بيوم[1] القيامة.

قوله تعالى:

﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾

۞ اللغة

المحبة والإرادة والمودة نظائر، وحب الله للعبد إرادة ثوابه وتعظيمه، وحب العبد لله إرادة طاعته وعبادته وتعظيمه. والطاعة فعل ما أراده المطاع عن القاضي. والتولي: الإعراض.

۞ الإعراب

أثبت الياء في (اتبعوني)، وحذفها من (فأطيعون)؛ لأنه رأس آية ينوي بها الوقوف، فتحذف كما تحذف الحركة في الوقف، وهي أحق بالحذف في رأس الآية؛ لتشاكل رؤوس الآي في الحذف.

---

(١) بيوم: ليوم، ث، ج، د، غ.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في قوم من أهل الكتاب قالوا: نحن الذين نحب ربنا، فجعل تصديق ذلك اتباع رسوله، عن الحسن وابن جريج[1].

وقيل: وقف النبي ﷺ على قريش في المسجد الحرام وقد نصبوا الأصنام، وزينوها وسجدوا لها، فعابهم وقال: «لقد تركتم ملة أبيكم إبراهيم وإسماعيل»، فقالوا: إنما نعبدها حبًا لله، فنزلت الآية، عن جويبر عن الضحاك[2].

وقيل: لما قالت اليهود: نحن أبناء الله وأحباؤه، نزلت هذه الآية، عن أبي صالح عن ابن عباس.

وقيل: نزلت في نصارى نجران لما قالوا: إنا نعظم المسيح حبًا لله. فنزلت الآية، عن محمد بن جعفر بن الزبير[3].

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى أن الإيمان بالله إنما يجدي إذا قرن بالإيمان بالرسول واتباعه، فقال تعالى: «**قُلْ**» يا محمد «**إِنْ كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ**» أي تريدون طاعته واتباع أمره «**فَاتَّبِعُونِي**» أي اتبعوا شريعتي، وقيل: أحبوني، عن الأصم «**يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**» يرضى عنكم ويثني عليكم «**وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ**» يعني ما كان منكم من معصية في الكفر يغفره بعد الإسلام «**وَاللَّهُ غَفُورٌ**» لمن تاب «**رَحِيمٌ**» بخلقه حيث يعفو عنهم مع جحدهم إياه وكفرهم به، ثم بَيَّنَ تعالى الحث على الاتباع[4] فقال تعالى: «**قُلْ**» يا محمد لهم «**أَطِيعُوا اللَّهَ**» في الفرائض «**وَالرَّسُولَ**» في السنن، وقيل: أطيعوا الله في أوامره، وأطيعوا الرسول فيما يؤدي، «**فَإِنْ تَوَلَّوْا**» أعرضوا عن طاعة الله وطاعة رسوله «**فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْكَافِرِينَ**» أي لا يرضى فعلهم، ولا يريد تعظيمهم، ولا يثني عليهم.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٧٧.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٧٧.

(٣) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٧٧.

(٤) على الاتباع: والاتباع، ث، ج.

۞ الأحكام

تدل الآية أن محبة الله والإيمان به لا تنفع إلا مع اتباع الرسول.

وتدل أن العلم لا ينفع إلا مع العمل، خلاف قول المرجئة.

وتدل على أن من تولى عن طاعة الرسول فقد أعرض عن طاعة الله، والتولي على ضربين: تَوَلٍّ مع التكذيب فيكون كفرًا، وتولٍّ مع القبول فيكون فسقًا، ولا يكون كفرًا، وليس في قوله: «**فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْكَافِرِينَ**» دليل على أنه يحب سواهم، فقد يجوز ألاّ يحب الفاسقين أيضًا بدليل آخر، فلا تعلق للمرجئة بذلك.

قوله تعالى:

﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةَۢ بَعۡضُهَا مِنۢ بَعۡضٖۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾

۞ اللغة

الاصطفاء والاجتباء والاختيار نظائر، وأصله في اللغة افتعل من الصفوة، والصافي هو النقي من شائب الكدر، فمثل به خلوص هؤلاء القوم من الفساد كخلوص الصافي من شائب الأدناس.

والآل: الأهل. والعرب تبدل الهمزة والهاء يقال: أَرَقْتُ الماء وهَرَقْتُ.

والذرية: الأولاد، وفي وزنه قولان: الأول: فُعْلِيَّة مثل قمرية، والثاني: فُعْلُولَة مثل ذُرُّورَة إلا أنه كره التضعيف فقلبت الراء الأخيرة ياء فصارت ذُرُّويَة، وقلبت الواو ياء للياء التي بعدها[1] فصارت ذرية، قال الزجاج: والأول أجود.

۞ الإعراب

«اصْطَفَى» محله النصب، ولأنه فعل ماض.

و«آدم» لم يُصْرَفْ لأنه أَفْعَل، وصرف نوحًا؛ لأنه اسم على ثلاثة أحرف أوسطه ساكن، نحو زَيْد.

---

(١) وأدغمت الياء في الياء، وكسر ما قبلها لمناسبتها.

و«**آل**» نصب بـ«**اصطفى**»، أي واصطفى آل إبراهيم.

و«**إبراهيم**» محله جر؛ لأنه مضاف إليه إلا أنه لا ينصرف، وكذلك «عمران» لا ينصرف.

و«**ذرية**» قيل: نصب على الحال، وقيل: على البدل، وقيل: بمحذوف؛ أي واصطفى ذرية، ويجوز فيها الرفع على ذلك ذرية بعضها من بعض ابتداء وخبر.

۞ النزول

عن ابن عباس: قالت اليهود: نحن أبناء إبراهيم وإسحاق ويعقوب، ونحن على دينهم ومنهاجهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

۞ النظم

يقال: كيف يتصل (إن الله اصطفى آدم) الآية بما قبله؟

قلنا: وقعت المنازعة في إبراهيم وعيسى، واختلفت أقوال اليهود والنصارى، فَبَيَّنَ طريقتهم، وأن من اتباع الرسول أن يقال فيهم ما يقوله هو، وقيل: لما أمر بطاعة الرسول وأبوا ذلك بَيَّنَ أنه كما اصطفاه لرسالته اصطفى قبله الأنبياء، فلا وجه لإنكارهم نبوته.

۞ المعنى

«**إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا**» قيل: اختارهم لنبوته، وقيل: اختار دينهم كقوله: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] عن الفراء، وقيل: اختارهم على عالمي زمانهم للنبوة لما علم من صلاحهم لذلك، عن أبي علي والزجاج، وقيل: اختارهم بالتفضيل على غيرهم بما رتبهم عليه من الأمور الجليلة لما فيه من المصلحة، عن أبي القاسم، وقيل: اختار آدم بأن خلقه من غير واسطة، وأسكنه جنته، وأسجد له ملائكته، وأرسله إلى الملائكة والإنس، واختار نوحًا بطول العمر والنبوة وإجابة الدعوة، وغرّق قومه، ونجاه في السفينة، واختار إبراهيم بالخلة وتبريد النار، وإهلاك النمرود «**وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ**» وقيل: أراد نفس إبراهيم ونفس عمران كقوله: ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَـٰرُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٨] يعني موسى وهارون، وقال الشاعر:

وَلا تَبْكِ مَيْتًا بعد مَيْتٍ أَجَنَّهُ[1]   عَلِيٌّ وعَبَّاسٌ وآلُ أبي بَكْرِ[2]

يعني أبا بكر.

وقيل: آل إبراهيم: أولاده منهم نبينا محمد ﷺ، وآل عمران: موسى وهارون، وقيل: هم المؤمنون الذين هم على دينه، عن ابن عباس والحسن، وآل عمران فقيل: موسى وهارون، وقيل: عيسى، وقيل: هم وآل إبراهيم واحد، وأما عمران فقيل: هو عمران بن يصهر بن فاهث بن لاوز بن يعقوب، عن مقاتل، وقيل: هو ولد سليمان بن داوود عليهما السلام، عن الحسن ووهب، وإنما خص هؤلاء بالذكر؛ لأن جميع الأنبياء منهم «**عَلَى الْعَالَمِينَ**» قيل: على عالمي زمانهم، وقيل: اصطفاهم كلهم على جميع الخلق «**ذُرِّيَّةً**» أولادًا وأعقابًا «**بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ**» قيل: في التناصر في الدين، عن الحسن وقتادة، وقيل: في التناسل؛ لأن جميعهم ذرية آدم، ثم ذرية نوح، ثم ذرية إبراهيم، عن أبي علي، وقيل: بعضهم على دين بعض، عن أبي روق «**وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**» قيل: سميع لما تقوله امرأة عمران «**عَلِيمٌ**» بما تضمره إذ قالت: «**رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا**» لتدل على أنه لا يَضِيعُ لها شيئا، وقيل: سميع لما قالته الذرية عليم بضمائرهم؛ ولذلك فضلها على غيرها لما علم من استقامتهم في القول والعمل.

۞ الأحكام

الآية تدل على أنه تعالى اختار هؤلاء المذكورين لما علم من حسن نهوضهم خصهم بالنبوة وقيامهم بما فوض إليهم من الرسالة.

وتدل على أن الرسل أفضل من غيرهم من حيث فضلهم واختارهم، قال القاضي: وإذا كان المراد به النبوة على ما قررنا فلا تدل على التفضيل، وقد قال بعضهم: إن الآية تدل على أن الملائكة أفضل من الأنبياء، من حيث قال: اصطفى على العالمين، والملائكة ليست منهم، وقد اختلفوا، فمنهم من قال: اسم العالم لا

(١) أجنَّه: أحبه، ث، ج، د، غ.

(٢) البيت للحطيئة. انظره في: جمهرة اللغة (لأوي).

يقع إلا على البشر، ومنهم من قال: يعم الكل، وعلى كلا القولين ليس في الاصطفاء دلالة التفضيل، وإذا حمل على أنه تعالى اختارهم للنبوة يدل على ذلك.

قوله تعالى:

﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّيٓ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾﴾

القراءة

قرأ علي بن أبي طالب (عليه السلام) وأبو بكر عن عاصم وابن عامر ويعقوب «وَضَعْتُ» برفع التاء على تقدير أنها حكاية كلامها، وقرأ الباقون بالجزم على أنها كلام الله تعالى، وعن بعضهم بكسر التاء على المخاطبة لها.

اللغة

النذر: ما يوجبه الإنسان على نفسه، ومنه: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا﴾ [مريم: ٢٦]، ومنه يقال: نذر دمه أي أوجب على نفسه قتله، ومنه: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧] نزل في علي وأهل بيته.

«مُحَرَّرًا» فقيل: هو التحرير وهو العتق، ومنه: ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] وأصله من الحرية يقال: حررته تحريرًا أعتقته وجعلته حرًّا، وقيل: هو من تحرير الكتاب؛ أي أخلصته من الفساد وأصلحته.

والتقبل: أخذ الشيء على الرضا به كتقبل الهدية.

والوضع: الحط، ومنه الموضع مكان الحط.

والرجيم: الرجم بالحجارة، والرجم: القذف بالغيب؛ لأنه يرمي به العبد، والرجوم: النجوم؛ لأن من شأنها أن يرمى بها الشياطين، وفي التنزيل: ﴿رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [الملك: ٥].

۞ الإعراب

يقال: ما موضع (إذ) من الإعراب؟

قلنا: فيه أربعة أقوال:

الأول: نصب بـ(اذكر) إذ قالت، عن الأخفش وأبي العباس.

الثاني: بـ(اصطفى آل عمران) إذ قالت، عن الزجاج.

الثالث: بمعنى «سميع عليم إذ قالت»، فيعمل فيه معنى الصفتين على تقدير: مدرك لنيتها وقولها إذ قالت، عن علي بن عيسى.

الرابع: (إذ) زائدة فلا موضع لها من الإعراب، عن أبي عبيدة، وهذا غير صحيح؛ لأنه لا يحكم بالزائدة، ولها معنى صحيح.

«**مُحَرَّرًا**» نصب على الحال على تقدير: نذرت لك الذي في بطني محررًا، والعامل فيه نذرت.

والهاء في «**وضعتها**» يرجع إلى ما في «**نذرت لك ما في بطني**» وجاز ذلك لوقوع (ما) على المؤنث، وقيل: إلى معلوم قد دل عليه الكلام.

والتاء في «وضعت» جزم على الإخبار كقولهم: ذهبتْ وقامت، والرفع على الحكاية، كقولهم: ذَهَبْتُ وقُمْتُ.

۞ المعنى

لما ذكر تعالى أنه اصطفى آل عمران عقبه بقصة مريم ابنة عمران، فقال تعالى: «**إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ**» وهي حنة أم مريم جدة عيسى (عليه السلام)، وكانتا أختين إحداهما عند عمران، والأخرى عند زكريا فيحيى ومريم ابنا خالة، وعمران من ولد سليمان بن داوود، وعن ابن إسحاق قال ابن عباس ومقاتل: وليس بعمران أبي[١] موسى، وبينهما ألف وثمانمائة سنة «**رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ**» أوجبت على نفسي لك ولرضاك «**مَا فِي بَطْنِي**» وكانت حنة[٢] قد أمسك عنها الولد حتى أَسَنَّتْ، وكانوا أهل

(١) أبي: أب، د، غ.

(٢) حنة: حبة، د، غ.

بيت من الله بمكان، فبينما هي تحت شجرة إذ رأت طائرًا يزق فرخًا، فتحركت نفسها للولد، فدعت الله أن يرزقها ولدًا، فحملت بمريم، فقالت: «**رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا**»، تعني من هذا الولد «مُحَرَّرًا» قيل: مخلصًا للعبادة، عن الشعبي، وقيل: خادمًا للبيعة، عن مجاهد، وقيل: عتيقًا من أمر الدنيا لطاعة الله، عن محمد بن جعفر بن الزبير، وقيل: خادمًا لمن يدرس الكتاب، ويُعَلِّم في الكنائس، والكل يرجع إما إلى التحرير الذي هو العتق كأنه أعتق نفسه عن رق المعاصي والعقاب، أو التحرير الذي هو إصلاح الكتاب من الفساد، وسمي محررًا كأنه أخلصه مما لا يجوز في الشرع، وقيل: لم يكن لبني إسرائيل غنيمة، فكان تحريرهم جعلهم أولادهم على الصفة التي ذكرنا، عن الأصم، وقيل: كان المحرر يجعل في الكنيسة يقوم[1] بخدمتها حتى يبلغ الحلم، ثم يخير، فإن أراد أن يذهب ذهب، وإن اختار المقام فليس له بعد ذلك خيار، ولا بد أن يقيم، ولم يكن نبي إلا ومن نسله محرر لبيت المقدس، ولم يكن محررًا إلا الغلمان، وكانت الجارية لا تكلف ذلك لما يصيبها من الحيض والأذى، فحررت أم مريم ما في بطنها، «**فَتَقَبَّلْ مِنِّي**» أي نذري قبول رِضًا «**إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ**» لقولي «**الْعَلِيمُ**» بنيتى وضميري «**فَلَمَّا وَضَعَتْهَا**» قيل: إن عمران هلك وهي حامل، فوضعت بعد ذلك، يعني ولدت مريم، وكانت ترجو أن تكون غلامًا، فلما ولدت بنتًا «**قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى**» قيل: المراد به الاعتذار من العدول عن النذر؛ لأنها أنثى، وقيل: تقديم الذكر في السؤال لها بأنها أنثى؛ لأن سعيها أضعف وعقلها أنقص، فقدم ذكرها ليصح القصد لها بالسؤال بقولها: «**وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ**» «**وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ**» إخبار منه تعالى أنه أعلم بوضعها؛ لأنه هو الذي خلقها وحررها على القراءة الأخرى، وأنت يارب أعلم مني بما وَضَعْتُ «**وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنْثَى**» لأنها لا تصلح لما يصلح الذكر له من خدمة بيت المقدس لما يلحقها من الحيض والنفاس، ولما عليها من الصيانة عن التبرج للناس، وقيل: لم يكن التحرير إلا للغلمان فيما جرت به العادة، عن قتادة، وقيل: هو عام يعني الذكر أفضل من الأنثى، وأصلح للأشياء[2]، «وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا» أي جعلت اسمها «مَرْيَمَ» قيل: هي في

(١) يقوم: يقومن، د، غ.
(٢) للأشياء: الأشياء، غ.

لغتهم العابدة والخادمة، وكانت أفضل النساء وأجملها في وقتها «**وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ**» أمنعها وأجيرها بك يا رب «**وَذُرِّيَّتَهَا**» أولادها ونسلها «**مِنَ الشَّيْطَانِ**» قيل: أعيذها بك من ظفر الشيطان للطفل الذي له يستهل صارخًا، فوقاها الله وولدها عيسى منه بحجاب، فيما يرويه أبو هريرة مرفوعًا، وقيل: من إغواء الشيطان إياها فاستعاذت من ذلك، عن الحسن «**الرَّجِيمِ**» قيل: المرجوم بالشهب، أي المرمي، وقيل: الطريد المبعد من الخير.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن النذر يؤثر في الإيجاب، وأنه كان مشروعًا في شريعتهم كما هو في شريعتنا.

وتدل[1] على أنه يدخل في المستقبل.

وتدل[2] على أن للوالدة على الولد حق التصريف فيما يعود إلى نفعها، لولا ذلك لم تكن مانعة نفسها بالنذر عن تولي ذلك، فكأنها حرمت على نفسها الانتفاع بولدها وخلصته لله تعالى.

وتدل على أن النذر لا يكون إلا لله تعالى، وأنه يكون في باب الطاعات، والأفعال ثلاثة: طاعة، ومعصية، ومباح، فالنذر يدخل في الطاعات دون المعاصي والمباحات، وبهذا ورد الشرع فقال ﷺ: «لا نذر لابن آدم في معصية الله»[3].

وتدل على أن النذر يكون بالقول؛ فلذلك قالت: إنك سميع، يعني لنذري.

وتدل على أنه لا يتم إلا بنية؛ لذلك قال: «**الْعَلِيمُ**».

وتدل على أن الحمل لا يعرفه إلا الله تعالى لذلك قالت: «**وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ**».

وتدل على أن الاستعاذة بالله من الشيطان واجب، وتدل أن وسوسة الشيطان فعله، ولو كان خلقًا لله تعالى لما كان للاستعاذة به معنى.

---

(١) وتدل: ويدل، ث، غ.

(٢) وتدل: ويدل، ث، غ.

(٣) مسند الربيع، حديث رقم ٦٥٨. وأبو داوود، حديث رقم ٢٨٦٣.

وتدل على أن وسوسته أبلغ تأثيرًا في الأنثى، فلذلك قدم ذكرها وخصها بالاستعاذة.

وتدل على فضيلة مريم، وقيل: إنه تعالى لم يذكر امرأة في القرآن غير مريم تعظيمًا لها وتشريفًا.

قوله تعالى:

﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ ۖ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾﴾

القراءة

قرأ عاصم وحمزة والكسائي «كفّلها» بالتشديد(١)، ثم اختلفوا في «زكريا»(٢) فقرأ عاصم في رواية أبي بكر بالمد والنصب، وقرأ حمزة والكسائي مقصورا(٣)، ومحله نصب، وهي رواية حفص عن عاصم، وتقديره: فضمنها الله زكريا، وقرأ الباقون «كفلها» بالتخفيف «زكريا» بالمد والرفع على معنى ضمها زكريا إلى نفسه، وهو الاختيار، ولأنه أشكل بقوله: «أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ» وعليه أكثر الأئمة، وعن ابن كثير في رواية «كَفِلَهَا» بكسر الفاء، أي ضمها إلى نفسه، يقال: كَفِلَ بكسر الفاء فهو كفيل، على مثال سَمِعَ فهو سميع وكَفَلَ بالفتح فهو كافل كقتل فهو قاتل، والمد والقصر في زكريا لغتان.

اللغة

التَّقَبُّل: تَفَعُّلٌ من القبول، يقال: قبلت الشيء أقبله إذا رضيته، والقبيل الكفيل، وذكر التقبل، ثم ذكر المصدر من القبول(٤) دون التقبل؛ لأن فيه معنى قَبِلَهَا، كقوله: ﴿أَنۢبَتَكُم مِّنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [نوح: ١٧] ولم يقل إنباتا، ويقال: كلمت فلانًا كلامًا.

---

(١) حجة القراءات ١٦١.
(٢) حجة القراءات ١٦١.
(٣) مقصوراً: مقصور، ث، ج، د، غ.
(٤) القبول: المقبول، ث، ج، د، غ.

والقبول مصدره جاء بالفتح والضم، فأما الضم فهو القياس نحو الدخول والخروج، وأما الفتح فقال أبو عمرو بن العلاء: لا نظير له ولم أسمعهم ضموه، وقال الكسائي: يجوز بالضم، وقال سيبويه: خمسة مصادر جاءت على فَعُول بالنصب: قَبول، ووَضُوء، وطَهور، ووَلوع، ووَقود، إلا أن الأكثر في (وَقود) إذا كان مصدرًا الضم.

والكَفْل: تضمن مؤنة الإنسان، كفلته أَكْفُلُهُ كَفْلاً، وأنا كافل إذا تكفلت مؤنته، والكفيل: الضامن.

وفي زكريا ثلاث لغات: المد والقصر وزَكَرِيّ بالياء مثل قرشي، وأحكامها مختلفة في التثنية والجمع، فالممدود زكرياء وزكريّاءَان وزكرياؤون[1]، وفي المقصور زَكَرِيَّانِ وزَكَرِيُّون، وفي الذي بالياء زَكَرِيَّانِ وزَكَرِيُّون.

والمحراب: مقام الإمام في المسجد، وأصله أكرم موضع في المجلس وأشرفه، والمحراب أشرف المجالس، فيقال للمسجد أيضًا محراب، ومنه: ﴿مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ﴾ [سبأ: ١٣] قيل: من مساجد، وقيل: إنه أخذ من الحرب؛ لأنه حارب فيه الشيطان، وقيل: اشتقاقه من حريبة الرجل وهو ماله، فلما كان ذلك البناء موضعا للحريبة ومستودعًا لها سمي محرابًا عن أبي مسلم.

والرزق: العطاء الجاري، وحده ما للإنسان أن ينتفع به وليس لغيره منعه، والحرام ليس برزق؛ لأنه ممنوع منه، مُعَاقَبٌ عليه.

۞ الإعراب

(زكريا): لا ينصرف؛ لأنه فيه ألف التأنيث، وقيل: لأنه أعجمي معرفة، قال علي بن عيسى: فينبغي أن يصرف في النكرة، وزَكَرِيٌّ يصرف؛ لأنه خرج بياء النسبة إلى شبه العربي كما خرج مَدَائِنِّي، عن أبي العباس.

وقال: «نَبَاتًا» ولم يقل: إنباتًا؛ لأنه إذا قال أنبتها فكأنما قيل: نبتت، وقيل: لأن النبات اسم، عن الأخفش، وقال المفضل: تقديره: أنبتها فنبتت نباتًا حسنًا وغيره لم يُقدر ذلك.

---

(١) زكرياء زكريّاءان وزكرياؤون: زكريا وزكرياوان وزكرياوون، د، غ.

و(زكريا) رفع لأنه فاعل، و(المحراب) المفعول.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر نذر أم مريم ودعائها واستعاذتها بَيَّنَ تعالى بعده ما قابلها من حسن الإجابة، فقال تعالى: «**فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا**» أي قَبِلَ نَذْرَها قبول رضًا، وهو أن جعلته محررًا، ولم يقبل قبلها أنثى في ذلك المعنى، وقيل: تكفل بها في تربيتها والقيام بشأنها، عن الحسن، وقبوله إياها أنه ما عَرَتْهَا عِلَّةٌ ساعة من ليل ولا نهار «**بِقَبُولٍ حَسَنٍ**» قيل: في كونها محررة، وقيل: في تربيتها، وقيل: سلك بها طريق السعداء، عن ابن عباس «**وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا**» قيل: خلقًا سويًا تنبت في يوم ما ينبت غيرها في عام، وقيل: أنبتها في رزقها وغذائها حتى تمت امرأة بالغة «**وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا**» على القراءة بالتشديد معنى ضمها الله تعالى إلى زكريا ليقوم بها، وبالتخفيف ضمها زكريا إلى نفسه، قيل: إن أم مريم أتت بها ملفوفة في خرقة إلى المسجد، وقالت: دونكم النذيرة، فتنافست فيها الأحبار؛ لأنها كانت بنت إمامهم وصاحب قربانهم، فقال زكريا: أنا أحق بها؛ لأن خالتها عندي فأبوا، واتفقوا أن يقترعوا فمن خرجت قرعته أخذها، فانطلقوا وهم تسعة وعشرون رجلاً إلى نهر الأردن عن السدي فألقوا أقلامهم فيها، فارتفع قلم زكريا فوق الماء ورست أقلامهم، عن ابن إسحاق وجماعة، وقيل: جرت أقلامهم ووقف قلمه، عن السدي فأخذها زكريا، وقيل: ضمها إلى نفسه وبنى لها بَيْتًا واسترضع لها، وقيل: ضمها إلى خالتها حتى بلغت مبلغ النساء، فبنى لها محرابًا، وكان هو الذي يفتح الباب ويغلقه، وكان يأتيها بطعامها وما تحتاج إليه بنفسه كل يوم، وقيل: ضمها إلى غيره لما ضعف، فكان ذلك الرجل يرزق بمكانها «**كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ**» كل يوم بعد أن بلغت «**وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا**» قيل: طعامًا[1] لم يؤده هو، وقيل: فاكهة الصيف في الشتاء، وقيل: فاكهة الشتاء في الصيف، عن ابن عباس والضحاك ومجاهد وقتادة والسدي وابن إسحاق، وقيل: حمل إليها الأطعمة بخلاف العادة لئلا يرتاب بها، وقال الحسن: تكلمت في المهد ولم تلقم ثديًا قط، وإنما كان

---

(١) طعاماً: طعاما ما، ث، ج، د، غ.

يأتيها رزقها من الجنة «**قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا**» يعني من أين لك هذا «**قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ**» قيل: من الجنة، وكان ذلك بدعوة زكريا لها بالرزق في الجملة، وكانت معجزة له، عن أبي علي، وقيل: كانت تأسيسًا لنبوة عيسى (عليه السلام)، عن أبي القاسم، وقيل: كان يجوز أن يأتي لها بعض عباد الله الذين سخرهم لها بلطفه من غير معجزة، عن أبي علي «**إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ**» يحتمل أن يكون هذا حكاية عن مريم، ويحتمل أن يكون كلام الله تعالى على الاستئناف والابتداء، وهو الأولى، وهو قول الحسن، ومعنى «**يَرْزُقُ**» يعطي من يشاء من عباده، «**بِغَيْرِ حِسَابٍ**» قيل: بغير حساب الاستحقاق[1] على العمل، بل هو تَفَضُّلٌ يبتدئ[2] الله به، وقيل: بغير تقتير.

الأحكام

تدل الآية على أن مريم كان يأتيها الرزق من عند الله، والأولى بالظاهر أنه لا واسطة؛ لأنه حقيقة ليكون لتخصيصها فائدة وتكون معجزة لزكريا، ولو كانت معجزة له لِمَ[3] قال: «**أَنَّى لَكِ هَذَا**» الآية؟، يحتمل أنه قال ذلك ليعرفها ذلك، ويحتمل أنه كان أخبرها بحصوله، فأراد أن يعرف وقت حصوله ليكون موافقًا لخبره، ويحتمل أن يكون قال ذلك إخبارًا لتعلم حالها وتبلغ شكرها، وتدل على أن معجزة الرسول يجوز أن تظهر على غيره، ولكن لا بد أن يكون له بالرسول تعلق إما بإخباره أو بدعائه أو نحو ذلك ليختص به.

ولا يقال: مع أن الرزق يأتيها فما معنى تكفل زكريا؟

قلنا: لأنها وصلت إلى ذلك بدعائه، وكان هو المتولي لذلك، وكانت فارغة للعبادة مسلمة نفسها، وكان زكريا تكفلها صغيرة وناشئة.

وتدل على أن الرزق غير مستحق، وإنما هو موقوف على مشيئته بحسب ما يرى من المصلحة.

---

(١) الاستخفاف: الاستخفاف، ث، ج، د، غ.

(٢) يبتدئ: يبتديء، ث، ج، د، غ.

(٣) لم: لما، ث، ج، د، غ.

قوله تعالى:

﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ ۖ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾﴾

القراءة

قرأ حمزة والكسائي «فناداه الملائكة» بالتذكير والإمالة على المعنى[1]، والباقون بالتاء على التأنيث على اللفظ، وقرأ ابن عامر وحمزة «إن الله» بكسر الألف والباقون بفتحها، فأما الأول على الحكاية، والثاني على إعمال المناداة أي نادته بأن قالت[2].

وقرأ حمزة والكسائي «يَبْشُرُكِ» بالتخفيف وفتح الياء وضم الشين، والباقون بضم الياء وفتح الباء وكسر الشين والتشديد، وعن حميد «يُبْشِرُكَ» بضم الياء وكسر الشين من أبشر، قال أبو العباس: وفيه ثلاث لغات: بشَّر يُبَشِّر تبشيرًا من باب التفعيل، وبَشَرَهُ يَبْشُرُهُ بشرًا من بصره يبصره، وأبشره إبشارًا.

وقرأ ابن عامر «المحراب» بالإمالة، والباقون بالتفخيم.

وقرأ حمزة والكسائي وجماعة «يحيى» بالإمالة لأجل الياء، والباقون بالتفخيم.

اللغة

الهبة والعطية من النظائر، وهي تمليك الشيء بغير عوض، فإذا ألحق به العوض كان ابتداؤه في حكم الهبات يحتاج إلى القبض، وانتهاؤه في حكم البياعات لا الهبة حتى يجب للشفيع الشفعة، وينقطع الرجوع، والهبة عقد جائز في الشرع تمامه بالقَبض، وَهَبَ يَهَبُ هِبَةً وموهبة.

«هنالك» معناه عند ذلك، وأصله ظرف المكان تقول: رأيته هناك وزيدت اللام

(١) حجة القراءات ١٦٢.

(٢) قالت: قال، د، غ.

لتأكيد التعريف، وكسرت لالتقاء الساكنين كما في ذلك وهو إشارة إلى غائب كما أن هذا إشارة إلى حاضر، والكاف اسم للمخاطب، قال المفضل: أكثر ما يقال: هنالك في الزمان وهناك في المكان، وقد يجعل هذا مكان هذا.

لدنك: عندك، وفيه أربع لغات: لَدُنْ بفتح اللام وضم الدال وجزم النون وهو أفصحها، و(لَدُ) بفتح اللام وضم الدال وحذف النون، ولَدْنَ بفتح اللام وسكون الدال وفتح النون، ولُدْنَ بضم اللام وجزم الدال وفتح النون، وهي يخفض بها على الإضافة.

يحيى: من حيي يحيا حياة، والحياة عرض يصير الحي به حيًا لا يقدر عليه غيره تعالى.

والسيد فَيْعِلٌ[1] من ساد يسود، وهو من ينتهى إلى قوله، وأصله سَيْوِدٌ قلبت الواو ياء لأجل الياء ثم أدغمت في الياء. والكلمة من الكلام، ويقال للكلام كلمة، وإن طالت تقول أنشدني كلمة فلان؛ أي قصيدته. والحصور أصله من الحصر وهو المنع والحبس، ومنه حصيرًا محبسًا، ومنه: المحصر في الحج الممنوع من المضي فيه، ويقال للذي يكتم سره: حصورًا؛ لأنه يمنعه من الظهور.

الإعراب

تذكير الملائكة للمعنى، وتأنيثها للفظ قال الشاعر:

أَبُوكَ خَلِيفَة وَلَدَتْهُ أُخْرَى ... وأنت خليفةٌ ذاك الكَمالُ[2]

فجمع بين التذكير والتأنيث مرة على اللفظ ومرة على المعنى.

وقيل: من ذَكَّرَ فلأن الفعل قبل الاسم، ومن أَنَّثَ فلأن الفعل للملائكة. (طيبة) صفة للذرية. (مصدقًا): نصب على الحال، (وسيدًا وحصورًا) عطف على مصدق.

(١) فيعل: فعل، ث، ج، د، غ.

(٢) أنشد هذا البيت الكسائي والفراء، ولم أقف على قائله، ومعناه: أبوك خليفته ولَدَهُ آخَرُ وأنت كذلك خليفته. انظره في صبح الأعشى٥/ ٤١٩، ولسان العرب (فلح) و(خلف).

۞ المعنى

لما قص الله تعالى حديث مريم بين أن زكريا لما عاين أحوالها سأل الولد فقال تعالى: «**هُنَالِكَ**» أي في تلك الحال «**دَعَا**» قيل: لما رأى من فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء على خلاف المعتاد طمع في رزق الولد من العاقر، وإن كان بخلاف المعتاد، وقيل: لما رأى كرامة مريم وعظم حالها أحب أن يكون له ولد مثلها فدعا، وقيل: إنه تعالى أذن له في الدعاء، وكان دليل وقت الدعاء المأذون فيه ما رأى، فعند ذلك دعا زكريا، وقيل: لما رأى علوقَ مريمَ ظهر مِنْ غير ذَكَرٍ قَوِيَ رجاؤهُ فَدَعَا، وقيل: هذا لا يصح؛ لأن ولادة يحيى متقدمة على ذلك، وقيل: دخل المحراب وأغلق الباب وناجى ربه، فقال: «**رَبِّ**» يعني «يا رب» حذف حرف النداء استغناء بكسر الباء عن حرف النداء «**هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ**» أي أعطني من عندك «**ذُرِّيَّةً**» ولدًا أو نسلاً، الذرية يكون واحدًا وجمعًا وذكرًا وأنثى، وهو ههنا واحد لأنه قال في موضع آخر: ﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا﴾ [مريم: ٥] «**طَيِّبَةً**» قيل: مباركة، عن السدي، وقيل: صالحة تقية نقية العمل، وقيل: يطيب الذكر فيها «**إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ**» قيل: سامع الدعاء، وقيل: مجيب الدعاء كقوله: ﴿إِنِّي آمَنتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونِ﴾ [يس: ٢٥] أي أجيبوني، ومنه: سمع الله لمن حمده «**فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ**» قيل: جبريل وحده، عن السدي، وقيل: جماعة من الملائكة، وقيل: جاء النداء من قبل الملائكة، وقيل: جبريل معه غيره «**وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ**» يعني في المسجد، ومنه: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ﴾ [مريم: ١١] أي من المسجد «**أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى**» قيل: سمي يحيى لأنه تعالى أحياه بالإيمان، عن قتادة، وقيل: سماه الله تعالى بهذا الاسم قبل مولده، وقيل: أحيا به عقر أمه، عن ابن عباس، وقيل: أحيا قلبه بالنبوة، وقيل: بشره بالولد وأنه يحيا لا يموت صغيرًا «**مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ**» قيل: الكلمة هي عيسى، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والربيع والضحاك والسدي وأكثر أهل العلم، وقيل: بكتاب من الله عن أبي عبيدة.

ويقال: لم سمي عيسى كلمة؟

قلنا: فيه ثلاثة أقوال:

الأول: لأنه كان بكلمة الله من غير أب من ولد آدم.

الثاني: لأن الناس يهتدون به كما يهتدون بكلامه تعالى، وخصه به وإن كان غيره يشاركه فيه كالخليل والكليم.

والثالث: لأنه تقدم البشارة به في الكتب، فلما ولد قال هو تلك الكلمة، يعني الموعود، وكان يحيى أول من آمن بعيسى وصدقه، وهو أكبر من عيسى بستة أشهر، ثم قتل يحيى قبل رفع عيسى، وقيل: غير ذلك.

«وَسَيِّدًا» قيل: بالعلم والعبادة، عن قتادة، وقيل: بالحلم والتقى وحسن الخلق، عن الضحاك، وقيل: سيدًا للمؤمنين بالرياسة عليهم، عن أبي علي، وقيل: سيدًا في الدين، عن المفضل، وقيل: الكريم عن مجاهد، وقيل: الذي يطيع ربه، عن سعيد بن جبير، وقيل: الشريف الكبير، عن ابن زيد، وقيل: مطاعًا، عن الخليل، والجميع يرجع إلى أصل واحد، وهو أنه أهل لتمليكه بتدبير من يجب عليه طاعته لما هو عليه من هذه الأحوال «وَحَصُورًا» قيل: هو الممتنع من الجماع، وقيل: الذي لا يأتي النساء، عن الحسن وقتادة وابن عباس وابن مسعود وسعيد بن جبير والسدي وابن زيد يعني يحصر نفسه عن الشهوات، أي يمنعها، وقيل: هو العنين الذي لا ماء له، عن سعيد بن المسيب والضحاك، قال ابن المسيب: وكان معه مثل هدبة ثوب، والأول الوجه؛ لأنه مدح له، وقيل: الحصور الذي لا يدخل في اللعب والأباطيل، عن المبرد «وَنَبِيًّا» يعني رسولاً شريفًا رفيع المنزلة «مِنَ الصَّالِحِينَ» من جملة الأنبياء والصالحين، وإنما قال: (من الصالحين) لأنه قيل: لأنه من بينهم لم يقع منه ذنب، فخص بذلك، وقيل: لأنه ظهر صلاحه[1]، وقيل: النبوة: تأسيسا[2] للنبوة، وقيل: فيه إضمار واو أي «ومن الصالحين».

۞ الأحكام

تدل الآية على أن زكريا لما رأى تلك المعجزات طمع في الولد وإن كان يعلم

(١) صلاحه: خلاصه، ث، ج، د، غ.
(٢) تأسيساً: تأسيس، ث، ج، د، غ.

قدرته تعالى على خلق الولد قبل ذلك، لكن لما كان خارجًا عن العادة جاز أن يختلف الحال في الرجاء والطمع.

وتدل على أن الولد الصالح نعمة من الله تعالى لذلك بشر به، وتدل على صفات مدح ليحيى بشر بها كما بشر بنفسها.

ويقال: هل سأل ذلك بإذن أو بغير إذن؟

قلنا: لمشايخنا فيه طرق، قال أبو علي: سأل بإذن الله وبرؤية ما رأى وعرف وقت الإذن.

وقال القاضي: فيه وجهان:

أحدهما: أنه لما رأى ذلك رغب في الولد، فأذن له في السؤال فسأل.

وثانيها: قال: إن مثل ذلك إذا لم يتعلق بمصالح أمته يجوز أن يسأل من دون إذن، وعند الأمان بحصول مثله يقوى طمعه فيشتد في باب المسألة.

قوله تعالى:

﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴿٤١﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة «رمزا» بسكون الميم، وعن الأعمش بفتح الميم.

اللغة

غُلامٌ بَيِّنُ الغُلومة والغلومية وهو الشاب من الناس، والغُلْمةُ والاغتلام شدة طلب النكاح، وسمي الغلام؛ لأنه في حالٍ يُطلب في مثلها النكاح.

وعُقْرُ كل شيء أصله، والعُقْرُ: دية فرج المرأة، والعَقار بفتح العين معروف، والعُقار بضم العين الخمر، وامرأة عاقر لا تلد، سميت عاقرًا لانقطاع أصل النسل.

والكِبَرُ: الشيب.

والآية: العلامة.

والرمز: الإشارة، وقيل: هو الإيماء بالشفتين، ويستعمل في الإيماء بالحاجبين، وأصله من الحركة يقال: ارْتَمَزَ تحرك، يقال: رمز يرمز رمزًا، وتَرَمَّزَ تَرَمُّزًا.

والعشي: آخر النهار، والعشاء: من لدن غروب الشمس إلى أن يولي صدر الليل وأصله من الظلمة، وسمي العشي لاستقبال الظلمة.

والإبكار: من حين طلوع الفجر إلى وقت الضحى، وأصله التعجيل بالشيء، يقال: أبكر إبكارًا وبكر بكورًا.

و(أنى) قد يكون بمعنى كيف، وقد يكون بمعنى أين، وههنا يحتمل الوجهين، عن أبي مسلم.

الإعراب

إنما قال: «عَاقِرٌ» بغير هاء لأنها تختص بالإناث كحائض وحامل وطالق، عن الخليل، ويقال: للنسبة أي ذات عقر، وقيل: «امرأتي عاقر» أي: شيء عاقر، يقال: رجل عاقر وامرأة عاقر، وفي وزن «آية» ثلاثة أقوال: قيل: فَعَلَةٌ بفتح العين إلا أنه شذ من جهة اعتلال العين مع كون اللام حرف علة، وإنما القياس في مثله اعتلال[1] اللام نحو جباة ونواة ونظيرها طاية وراية، وشذ ذلك للإشعار بقوة اعتلال العين.

الثاني: قيل: فَعْلَةٌ بسكون العين تقديره أَيَّة، إلا أنها قلبت كراهة للتضعيف، نحو: طائيّ من طيِّئ.

الثالث: فاعلة منقوصة قال علي بن عيسى: هذا يضعف؛ لأن تصغيرها أُيَيَّة، ولو كانت فاعلة لوجب أُوَيّة، إلا أنه يجوز ترخيم التصغير نحو فُطَيْمَة.

(رمزًا) مصدر تقديره: إلا أن ترمز رمزًا.

---

(١) اعتلال: اعتال، ث، ج.

المعنى

لما أتت زكريا البشارة بالولد مع كبر سنه «قَالَ رَبِّ» قيل: هو خطاب لله يعني يا رب، وقيل: هو خطاب لجبريل (عليه السلام)، ومعناه يا سيدي كما يقال: رب الغلام «أَنَّى يَكُونُ لِي غلام» قيل: معناه على أي حال يكون لي الولد أتردني إلى حال الشباب وامرأتي على حال الكبر فقيل له ذلك «كَذَلِكَ» أي على هذه الحال، تقديره: كذلك يكون، وأنت على هذه الحال، والله يفعل ما يشاء عن الحسن والأصم، وقيل: هو استعظام لمقدور الله تعالى، والتعجب الذي يظهر على الإنسان عند ظهور آية عظيمة استبعد من جهة العادة لا من جهة القدرة، وقيل: لم يعرف أنه يرزق الولد من جهة البنين أم من صلبه، فأراد أن يعرف حقيقة ذلك، وقيل: أراد بذلك التعجب بأن يجيبه الله تعالى إلى مراده فيما دعا، وأنه كيف استحق ذلك، وزعم بعضهم أنه لما بشرته الملائكة ووسوس إليه الشيطان بأنه[1] ليس بوحي فشك، وهذا لا يجوز على الأنبياء؛ لأنهم يفرقون بين كلام الملك ووسوسة الشيطان، ولأنه كان معجزًا لا يقدر الشيطان على مثله، وتجل أحوال الأنبياء عن تلاعب الشيطان بهم «غُلَامٌ» ابن «وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ» معناه بَلَغْتُ الكبر وهو الشيب، وإنما جاز بلغني الكبر؛ لأن الكبر بمنزلة الطالب، فهو يأتيه بحدوثه فيه، والإنسان يأتيه بمرور الأيام عليه فيجوز بلغت الكبر، وبلغني الكبر، وقيل: إنه من المقلوب، عن الفراء وأبي عبيدة، ومعناه بلغت الكبر كما يقال: بلغني الجهد، كما يقال: بلغت الجهد، وقيل: بلغني أدركني وأضعفني ونال مني الكبر، واختلفوا في سنه يوم بشر بالولد، فقيل: كان ابن اثنتين[2] وتسعين سنة «وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ» أي لا تلد «قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ» قيل: كذلك الأمر بفعل الله ما نبشرك به وأنت على حالتك من الشيب، وقيل: إنه قادر «يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ» «قَالَ» يعني زكريا «رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً» علامة، قيل: لوقت الحمل والولد ليتعجل السرور به، عن الحسن، وقيل: ليعلم العلوق فيها فإنه لا يعرف إلا بعد مدة، وقيل: أراد أن يعرف

---

(١) بأنه: فإنه، د، غ.

(٢) اثنتين: اثنين، د، غ، ج.

ليتزيد في الشكر والعبادة، وقيل: أراد أن يفرض عليه طاعة يقوم بها شكرًا، عن أبي مسلم «**قَالَ آيَتُكَ**» أي علامتك، ويحتمل أن يكون القائل جبريل، ويحتمل أن يكون قاله الله تعالى «**أَلاَّ تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ**» قيل: أَمْسَكَ على لسانه، فلم يقدر أن يكلم الناس إلا إيماء، عن الحسن وقتادة والربيع. وقيل: نُهِيَ عن كلام الناس ثلاثة أيام لا أنه حبس لسانه بدليل قوله: «**وَاذْكُرْ**»، وقيل: أراد به صوم ثلاثة أيام؛ لأنهم إذا صاموا لم يتكلموا إلا رمزًا، عن عطاء، وقيل: كان لا يقدر على الكلام ويقدر على التسبيح والتهليل، وذلك أبلغ في الإعجاز «**إِلاَّ رَمْزًا**» قيل: إشارة، وقيل: تحريكًا بالشفتين، وقيل: بصوت خفي «**وَاذْكُرْ رَبَّكَ كثيراً**» يعني في الأيام الثلاثة، وقيل: لما منع من الكلام لم يمنع من الذكر والتسبيح، وهو أبلغ في الإعجاز، وقيل: تعبد بترك الكلام، وتعبد بذكر التسبيح «**وَسَبِّحْ**» أي نزه الله في القول والاعتقاد عن كل سوء، عن جماعة، واختاره القاضي، وقيل: صل لربك كثيرًا، والصلاة تسمى سبحة، عن الأصم «**بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ**» قيل: في أول النهار وآخره، وقيل: أراد به الدوام.

۞ الأحكام

تدل الآية على معجزة وبشارة، أما المعجزة فحيث انطلق لسانه بالتسبيح ولم ينطلق بالكلام مع أن مخارج الحروف واحدة، وهذا جائز؛ لأن المنع من الكلام قد يكون بفساد آلة الكلام فَيَعُمّ[1]، ويكون بمنع منه فيوجد[2] عند مكالمة الناس ولا يوجد عند التسبيح، والمعجز أيضًا أنه نقض العادة بولد بعد مائة سنة، وعادت العاقر ولودًا، ومن المعجز بشارة الملائكة له، وأما البشارة فحيث بشر بالولد ووقت حمله، وأعلمه ذلك ليتعجل السرور به، ومن البشارة أن يبشر بصفات الولد، ومن المعجز أنه كان ذا نطق فذهب نطقه، وهو سَوِيٌّ لا بأس به، ومنها: أنهما كانا عقيمين فولدت، فسبحان من يقدر على ما يشاء.

---

(١) فيعم: فيغم، ج، غ.

(٢) فيوجد: فيؤخذ، ث، غ.

قوله تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ الْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَٰمَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾﴾

اللغة

القنوت: الدوام على الشيء، والقنوت: الطاعة.

والأنباء: الأخبار، واحدها نبأ.

والإيحاء: إلقاء المعنى إلى غيره على وجه يخفى، ثم يسمى الإلهام وحيًا، والإرسال وحيًا كقوله: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْءَانُ﴾ [الأنعام: ١٩] ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨].

والقَلْم: قص الظفر، والقُلَامَةُ: ما يقطع منه، والقلم: واحد الأقلام سُمِّيَ به لأنه يُبْرَى، ويقطع طرفه.

والغائب: ما غاب عن[1] الحواس، ونقيضه الحاضر.

الإعراب

عامل الإعراب في (إذ) قيل: قوله: «سميع عليم» «**إذ قالت امرأة عمران**»، ثم عطف عليه، «**وَإِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ**»، وقيل: تقديره: واذكر.

ويقال: لم أَخَّرَ ذِكْرَ الركوع وهو متقدم؟

قلنا: الواو لا توجب الترتيب وإنما توجب الجمع، وهو في مختلفي الاسم كالتثنية في متفقي الاسم تقول: جاءني زيد وعمرو، وجاءني الزيدان، وقيل: يجوز أن تكون صلاتهم بخلاف صلاتنا.

ويقال: لم ذكر (نوحيه)، وقدم ذكر الأنباء.

---

(١) عن: من، د، ج.

قلنا: رد على (ذلك)؛ أي: يوحي ذلك إليك.

۞ المعنى

لما بَيَّنَ تعالى ذكر (يحيى) وخلقه بعد كِبَرِ أبويه أتبعه بما هو أعجب في الصنع، وأبدع من خلق عيسى، فقال تعالى: «**وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ**» أي واذكر إذ قالت الملائكة يعني جبريل لمريم، فأما ظهور الملك لمريم، وكلامه معها قيل: كان ذلك معجزة لزكريا (عليه السلام)، وقيل: كان إرهاصا لنبوة عيسى، عن أبي القاسم، ولا يجوز أن يكون معجزة لها؛ لأن المرأة لا تكون نبية، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ إِلَّا رِجَالٗا﴾ [الأنبياء: ٧] «**يَامَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ**» اختارك بكلام الملائكة شفاهًا، وقيل: بالتفريغ للعبادة وقبولك محررًا، ولم تقبل أنثى غيرها «**وَطَهَّرَكِ**» قيل: من مسيس الرجال، وقيل: من الكفر بالإيمان، عن الحسن ومجاهد، والمراد أنه لطف لها حيث صارت كذلك، وقيل: من سائر الأدناس: الحيض والنفاس وغيرهما، عن الزجاج. «**وَاصْطَفَاكِ**» قيل: اختارك بعد ذلك بولادة عيسى من غير أب، عن أبي علي، وقيل: اختارك «**عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ**» قيل: عالمي زمانها، عن الحسن وابن جريج، وقيل: على جميع نساء العالمين بحالة جليلة من ولادة المسيح من غير أب، عن أبي علي والزجاج «**يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي**» قيل: اخلصي «**لِرَبِّكِ**»، عن سعيد، وقيل: أديمي العبادة، عن قتادة، وقيل: أطيلي القيام في الصلاة، عن مجاهد «**وَاسْجُدِي وَارْكَعِي**» يعني صلي، وأصل الركوع والسجود الانخفاض إلا أن السجود أشد انخفاضًا منه، وقيل: اخفضي «**مَعَ الرَّاكِعِينَ**» قيل: افعلي كفعلهم، وقيل: صلي بالجماعة، عن أبي علي «**ذَلِكَ**» يعني ما تقدم ذكره من حديث زكريا ويحيى وعيسى «**مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ**» أخبار الغيب «**نُوحِيهِ إِلَيْكَ**» نلقيه إليك لتعلمه «وَمَا كُنْتَ» أنت يا محمد «**لَدَيْهِمْ**» عندهم «**إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ**» قيل: كانوا يكتبون التوراة، فألقوا الأقلام التي كانت بأيديهم في الماء أيهم يكفل مريم، وقيل: أقلامهم: قداحهم للاقتراع «**أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ**» فيه حذف تقديره: لينظروا أيهم يكفل مريم، وقيل: أيهم تظهر قرعته ليكفل مريم، وقيل: هذا

تعجيب من الله تعالى لنبيه من حرصهم على كفالتها لفضلها عن قتادة قال: تشاح القوم عليها، فألقوا القداح، وقيل: تعجيب من تدافعهم لكفالتها لشدة الأزمة في زمانها حتى وفق لها خير الكفلاء[1] زكريا (عليه السلام)، وقيل: إنهم ألقوها في الماء تلقاء الجِرْيَةِ فاستقبلت قلم زكريا جرية، الماء مصعدة، وانحدرت أقلام الآخرين، وذلك معجزة له ورفعة لها، عن الربيع، وقيل: ارتفع قلمه فوق الماء وانحدرت أقلامهم ورسبت في النهر، عن ابن إسحاق وجماعة، وقيل: ثبت قلم زكريا وقام فوق الماء كأنه في طين وجرت أقلامهم مع جرية الماء فذهب بها الماء فسهمهم، عن السدي وجماعة **مَا كُنْتَ** يا محمد «**لَدَيْهِمْ**» عندهم «**إِذْ يَخْتَصِمُونَ**» في تكفل مريم، وفيه تنبيه على أن التشاح [بينهم] بلغ[2] إلى حد الخصومة.

۞ الأحكام

الآية تدل على فضل مريم، وأنها أفضل نساء أهل زمانها[3]، وقيل: تدل على أنها أفضل نساء ولد آدم، وقيل: الاصطفاء لا يدل على أنها أفضل إلا من حيث المعنى، وروي عن النبي ﷺ: «سيدة نساء العالمين أربع: مريم، وآسية، وخديجة، وفاطمة»[4].

ويدل قوله: «**وَاسْجُدِي**» على أنهم كانوا متعبدين بالصلاة كما تعبدنا نحن، وعن الأوزاعي: لما قالت الملائكة لها ذلك قامت في الصلاة حتى ورمت قدماها وسالت دمًا وقيحًا.

ويدل قوله: «**ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ**» على معجزة لنبينا ﷺ، من حيث جاء بما لم يُعلم إلا بمشاهدة حال أو قراءة كتاب أو تعليم أو وحي، وقد بطلت الأوجه الثلاثة، فثبت أنه بوحي، وأنه معجزة له، وتدل على أن للقرعة مدخلاً في تميز الحقوق.

---

(١) خير الكفلاء: خيرًا لكفالتها، ث، غ، د.

(٢) بلغ: بلغ بهم، ث، د.

(٣) زمانها: زماننا، ث، د.

(٤) الترمذي رقم ٣٨٧٨، ابن حبان رقم ٦٩٥١، والمستدرك رقم ٤١٦٠، والمعجم الكبير رقم ١٠٠٣، والبزار رقم ١٤٢٧، ومصنف ابن أبي شيبة رقم ٣٢٢٧٣، ومصنف عبد الرزاق رقم ٢٠٩١٩.

وتدل على جواز الخصومة في الحقوق، وتدل على المنع منه بعد خروج القرعة.

قوله تعالى:

﴿إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾﴾

۞ القراءة

قراءة العامة «بكلمة» بفتح الكاف وكسر اللام، وعن أبي سماك العدوي بكسر الكاف وجزم اللام، وهما لغتان: كَلِمَة وكِلْمَة، كفَخِذ وفَخْذ.

وقد ذكرنا القراءة في (يُبَشِّرُك).

۞ اللغة

التبشير: إخبار المرء بما يسره يسمى بذلك لظهور السرور في بَشَرة الوجه عنده، وأصل البشرة ظاهر الجلد، ثم يستعمل في الوعيد توسعًا، كقوله: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١].

والمسيح فعيل بمعنى المفعول، وأصله من المسح يعني مسح من الأقذار وطُهِّرَ، والمسح مسح اليد بالشيء، والمسيح الذي أحد شقي وجهه ممسوح لا عين له ولا حاجب، وبذلك يسمى الدجال مسيحًا، والمسيح عيسى (عليه السلام)، وهو فيه بفتح الميم وكسر السين والتخفيف، وفي الدجال بكسر الميم وتشديد السين وكسرها، على وزن شرير وفسيق قال الشاعر:

إذا المَسِيحُ يَقْتُلُ المَسِيحَا[1]

وقيل: إنه مُعَرَّبٌ من الشين.

والوجيه: الكريم على من يسأله، فلا يرده لكرم وجهه عنده، خلاف من يبذل

(١) يقصد أن المسيح ابن مريم يقتل المسيح الدجال، والبيت لم أقف له على قائل. انظره في العين (مسح) وتهذيب اللغة (مسح)، ولسان العرب (مسح).

وجهه للمسألة فَيُرَدُّ، فيقال: وَجُهَ الرجل يَوْجُهُ وجاهة وله عند الناس وجاهة وجاه أي منزلة ورفعة.

والكهل: ما بين الشاب والشيخ، ومنه أكهل النبت إذا طال وقوي، ورجل كهل، وامرأة كهلة، وأصله العلو، سمي بذلك لعلو سنه، ولعلو منزلته.

۞ الإعراب

(إذ) قيل: العامل فيه: وما كنت لديهم إذ قالت الملائكة، وقيل: «يختصمون» إذ قالت، وقيل: إنه معطوف على (إذ) الأولى في قوله: «إذ قالت امرأة عمران»، عن أبي مسلم.

«وَيُكَلِّمُ النَّاسَ» محله نصب عطفًا على قوله «وجيهًا»، تقديره: ومكلمًا، ولذلك رد عليه «كهلا» بالنصب، ويجوز أن يكون عطفًا على الظرف في قوله: «فِي الْمَهْدِ».

«اسمه» قيل: يرجع الضمير إلى عيسى دون الكلمة لذلك ذكره، وقيل: رده إلى الكلام؛ لأن الكلام والكلمة واحد.

۞ المعنى

عاد الكلام إلى حديث مريم، وكلام الملائكة إياها بعد الاحتجاج على مشركي العرب لنبوة محمد ﷺ فقال تعالى: «**إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ**» أي يخبرك بما يسرك «**بِكَلِمَةٍ**» فيه قولان:

أحدهما: أنه المسيح سماه كلمة، عن ابن عباس وقتادة وجماعة من المفسرين.

وثانيها: أنه أراد بالكلمة الكلام، ومعناه البشارة كأنه قيل: ببشارة «**مِنْهُ**» ولد «**اسْمُهُ الْمَسِيحُ**» واختلفوا لم سمي المسيح كلمة، فقيل: لأنه قال له: كن فكان، فوصفه بأنه كلمة تفخيمًا لشأنه، عن أبي الهذيل.

فإن قيل: أليس عنده جميع المخلوقات فيه سواء، فما فائدة تخصيص عيسى بذلك؟

قلنا: وإن كان كذلك فكل مولود يكون من ذكر وعلوق، ويختلف عليه الحال بخلاف عيسى، وقيل: وصف به لقبًا؛ إذ لا معنى يشار إليه لأجله وصف بذلك، كغيره من أسمائه، عن النظام، وهو نحو: زيد وعمرو كما يسمى أبو[1] إبراهيم آزر، وقيل: وصف بذلك؛ لأنه تعالى خلق كلمة فقلبها وخلق منها عيسى كما خلق آدم من تراب وبني آدم من نطفة، عن الأصم، وهذا فاسد؛ لأن العَرَضَ لا يجوز أن ينقلب جسمًا، وقيل: وصف بذلك من حيث تقدم الإخبار عن شأنه والبشارة به، فوصف أنه كلمة لدلالة الكلام عليه تفخيمًا لأمره، والكلمة بمعنى الوعد كقوله: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ [يونس: ٦٤]، عن الجاحظ وأبي مسلم، وذكر أن في التوراة: (أتانا الله من سينا وأشرق من ساعير[2] واستعلن من جبال فاران[3]، وساعير[4] موضع مبعث عيسى (عليه السلام)، وقيل: إنه نصب هاديًا ومبينًا تشبيهًا بالكلمة الموضوعة للدلالة[5] والبيان، عن أبي علي وأبي هاشم، وقيل: وصف بأنه كلمة من حيث كان به معرفة البشارة التي هي كلمة فلا شبهة أنه ليس بحقيقة فيه؛ لأن الكلمة ما يتألف من حروف، فوصف بذلك توسعًا لبعض ما ذكرنا، والأقرب ما قاله شيخانا، وقوله: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾ [النساء: ١٧١] يعني عيسى (عليه السلام) خلقه في بطنها «**اسْمُهُ الْمَسِيحُ**» قيل: سمي مسيحًا لأنه مسح باليمن والبركة، عن الحسن وسعيد، وقيل: مسح بالتطهير من الذنوب، وقيل: مسح بالدهن الذي جرت العادة أن يمسح به الأنبياء، عن أبي علي، وقيل: مسحه جبريل بجناحه وقت ولادته ليكون عوذة من الشيطان، وقيل: هو فَعِيلٌ بمعنى فاعل يعني كان يمسح المريض فيبرأ والميت فيحيا والأعمى فيبصر، وقيل: كان يمسح رأس اليتامى لله، وقيل: كان يمسح الأرض، ويجلس عليها تواضعًا، وقيل: سمي بذلك لأنه كان لا يقيم موضعًا يسيح في الأرض، وعلى هذا تكون الميم زائدة، وقيل: لأنه خرج من بطن أمه ممسوحًا،

---

(١) أبو: أب، غ، د.

(٢) ساعير: ساعين، ث، غ.

(٣) فاران: قاران، ج، د، ث.

(٤) وساعير: وساعين، د، ث.

(٥) الموضوعة للدلالة: لموضوعة الدلالة، ح، ث.

وقيل: المسيح الملك، عن أبي عمرو بن العلاء، وقيل: هو الصديق، عن إبراهيم، عيسى بن إبراهيم: سماه عيسى مسيحًا، قيل: عيسى اسمه والمسيح لقبه حصل له بعد ذلك فعرف به واشتهر، وقيل: سماه عيسى ابن مريم ردًّا على النصارى أنه ابن الله «**وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ**» يعني شريفًا ذا قدر وجاه في الدارين «**وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ**» إلى ثواب الله وكرامته «**وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ**»، والمهد مضجع الصبي في رضاعه، عن ابن عباس يعني يكلم وهو صبي في المهد «**وَكَهْلاً**» بعدما علا وصار كهلاً، وقيل: الكُهولة أربعون سنة، وقيل: الكهل: الحليم، عن مجاهد والأول أظهر، واختلفوا في معنى قوله: «**وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً**» قيل: يكلم في المهد معجزة له، وبعدما صار كهلاً بالوحي الذي يأتيه من الله على حد واحد، عن أبي مسلم وجماعة، وقيل: يبلغ حال الكهل والسن، عن الأصم، وقيل: إنه ينزل وهو كهل، وقيل: يكلم الناس في المهد ببراءة أمه، وكهلاً بالنبوة، وقيل: يكلم الناس في المهد وكهلاً، وهو على الحالتين نبي «**وَمِنَ الصَّالِحِينَ**» أي وهو من العباد الصالحين، وقيل: يكلم الناس في المهد وكهلاً ردٌّ على النصارى بما كان عليه من التقليب في الأحوال، وذلك ينافي الإلهية.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن عيسى كان نبيًّا في حال الطفولية؛ ولذلك قال: ﴿وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ [مريم: ٣٠] ولا مانع من حمله على ظاهره.

ومتى قيل: كيف يكون طفلاً نبيًّا؟

قلنا: يكمل الله عقله، ويقوي بدنه ولسانه، ويصح منه الاستدلال والاستدعاء فيصح أن يكون نبيًّا، وإنما يصح فيه تلك المقدمات بتدريج لضرب من المصلحة، فأما من حيث القدرة فيجوز حصوله في لحظة، وقد ثبت أنه تعالى عند إعادة الخلق يصيرهم عقلاء أقوياء في لحظة، وكذلك خلق الملائكة، وتدل على معجزات حصلت قبل مولد عيسى وبعد مولده، فما كان بعد مولده فهو معجزة له مقارنة لدعواه، وما كان قبل ذلك اختلفوا فقيل: معجزة لزكريا، عن أبي علي وأبي هاشم، وقيل: كان

إرهاصًا لنبوة عيسى (عليه السلام)، عن أبي القاسم وأبي بكر، ولا يقال: إن في نبوة الطفل تنفيرًا؛ لأنه يكون تنفيرًا والحال كما نشاهد، فإذا تغير عن ذلك وصار كما كان عيسى فذلك يقوي حال النبوة، وتدل على أنه نبي من حال صغره إلى حال كبره؛ لأنه بعد النبوة لا يجوز عليه ما يبطل نبوته كالجنون ونحوه، وإنما يجوز ما يقارن الصحة كالنوم ونحوه، وتدل على بطلان قول اليهود في الفرية على مريم وبطلان قول النصارى في ادعاء الإلهية له، عن محمد بن جعفر بن الزبير، وقيل: تدل الآية على نزول عيسى لأنه رفع ولم يكهل، وقد قال مشايخنا: إنه ينبغي أن ينزل آخر أيام التكليف بعد رفعه.

قوله تعالى:

﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾﴾

اللغة

البشر: الآدمي، سموا بذلك لظهورهم، والبشرة: ظاهر جلدة الإنسان.

والقضاء: الحكم، والقضاء: الأحكام، والقضاء يفسر على ثلاثة أوجه: بمعنى الخلق كقوله تعالى: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢]، وبمعنى الإيجاب كقوله تعالى ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]. وبمعنى البيان والإعلام كقوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾ [الإسراء: ٤].

والخلق: التقدير، وفي عرف الشرع إذا أطلق الخالق لا يفهم منه غير الله؛ لقدرته على الاختراع، ولعلمه بتفاصيل أفعاله، ولكونها على مقدار ما أراد.

«كن» أَمْرٌ من كان يكون، وأصله «أكون» حذفت الواو فصار «كُنْ».

المعنى

لما تقدم بشارة الملائكة لمريم بعيسى بين تعجيب مريم من حالها، فقال تعالى:

«قَالَتْ» يعني مريم «رَبِّ» قيل: أرادت يا إلهي، وقيل: أرادت جبريل يعني يا سيدي «أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ» أي كيف يكون لي ولد «وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ» آدمي، قيل: هذا تعجب؛ لأنه خرج من المعتاد فتعجبت من عظيم قدرته تعالى كما يقال عند الآثار العظيمة: ما أعظم اللهَ تعالى!، ويقال: كيف تهب ضيعتك وهي أَنْفَسُ مالك؟!، وأنت لا تشك في هبته، ولكن تتعجب من جوده[1]، وقيل: هو استفهام، ومعناه: أيكون لي ولد وأنا على حالي، ولم يمسسني بشر، أم على مجرى العادة؟، وقيل: معناه: أيكون جهة التبني أم حقيقة الولد «قَالَ» يعني جبريل، قال لها جبريل: «كَذَلِكِ» يعني كما تقولين يا مريم حكم الله، وقيل: كما أنت بلا مسيس بشر، وقيل: كذلك أوحى الله أنه يخلق ولدًا بلا زوج «اللَّهُ يَخْلُقُ» أي يفعل اختراعًا يقدر «مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا» إذا أراد شيئًا يخلقه «فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» قيل: إنه على جهة المثل، لا أن هناك قولا[2]، يعني ما يشاء من فعل يفعله من غير معالجة ومعاناة قَلَّ أم كثر، فهو بمنزلة قول القائل: كن فيكون، يدل عليه أنه يكونه بلا شك، ولا يكون بنفسه، وقيل: (كن) علامة جعلها الله لملائكته فيما يريد إحداثه لما فيه من العبرة والمصلحة، عن الأصم.

۞ الأحكام

تدل الآية على حدوث كلامه تعالى إن حمل على ظاهره من وجوه:

منها: أنه علق (كن) بـ(إذا) الذي يدخل على الاستقبال.

ومنها: أنه قال: «فَإِنَّمَا يَقُولُ»، وذلك يؤذن[3] بالاستقبال.

ومنها: أنه علق المكون بـ(كن) فإذا كان المكون محدثا، فكذلك[4] (كن).

ومنها: أن الكاف يتقدم النون، فيؤذن بالحدوث.

---

(١) جوده: جودته، ج، د.
(٢) قولا: قول، ج، د.
(٣) يؤذن: يؤدي، ج، ث، د.
(٤) فكذلك: كذلك، غ، د.

وتدل على بطلان قول الطبائعية أنه لا بد للولد من نطفة وذكر وأنثى.

قوله تعالى:

﴿وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّى قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وعاصم ويعقوب «يُعَلِّمُهُ» بالياء والباقون بالنون[١]، فأما الياء فعطف على قوله: «ويخلق» حكاية عن الملك، وقيل: عطفًا على «يبشرك» عن المبرد، وأما النون فعطف على «نوحيه إليك» ويكون كلام الله تعالى ابتداء، أو هو[٢] أولى؛ لأنه أفخم.

وقرأ نافع «إني أخلق» بكسر الألف من (إن) والباقون بالفتح[٣]، فمن فتح فلوقوع الرسالة عليه، وقيل: بنزع حرف الصفة أي بأني أو[٤] لأني، ومن كسر فعلى الاستئناف.

وقرأ أبو جعفر «كهيَّة» بتشديد الياء والآخرون بالهمز.

وقرأ أبو جعفر ونافع ويعقوب «فيكون طائرا» بالألف على الواحد، وقرأ الباقون «طيرًا» على الجمع[٥]، وكذلك في المائدة.

(١) حجة القراءات ١٦٣.
(٢) أو هو: وهو، غ.
(٣) حجة القراءات ١٦٤.
(٤) أو: و، د، ث.
(٥) حجة القراءات ١٦٤.

وقراءة العامة: «وما تدخرون» بالتاء، وعن مجاهد بالياء.

۞ اللغة

الطين معروف، يقال: طَيَّنْتُ الكتاب جعلت عليه طينًا.

والهيئة: الحال الظاهرة هَاءَ[1] فلان يَهَاءُ هيئة، فالهيِّئُ بالتشديد الحسن الهيئة.

والنفخ: ريح يخرج من الفم، نفخ ينفخ نفخًا.

والطير جمعٌ، واحده: طائر نحو: زائر وزَوْرٍ، وسافر وسَفْر.

والبُرْءُ: الشفاء.

والأكمه في اللغة الأعمى يقال: كَمِهَ يَكْمَهُ كَمَهًا.

والبَرَصُ: الداء المعروف، وكان يتطير منه العرب، وإذا استحكم فلا برء له.

والادخار: افتعال من الدخر، دَخَرْتُ أَدْخَرُ دَخَرًا، وادخرت ادخارًا، وادَّخَرَ: خبأ الشيء لنائبة، ووزن يدخرون يَذْتخرُونَ يفتعلون، فأبدلت مكان التاء دالاً؛ لأن ما قبلها ذال، ثم قلبت الذال دالاً، وأدغمت، فصارت «يَدَّخرون».

۞ الإعراب

يقال: ما موضع (يُعَلِّمُهُ) من الإعراب؟

قلنا: قيل: نصب بالعطف على «**وجيهًا**» تقديره: وجيهًا ومعلمًا، وقيل: لا موضع له؛ لأنه عطف على جملة لا موضع لها، وهو قوله: «**كَذَلِكِ [اللَّهُ] يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ**» وقيل: هو معطوف على «**نُوحِيهِ إِلَيْكَ**» وليس بصحيح؛ لأنه يخرجه من معنى البشارة لمريم.

«**ورسولا**» نصب على تقدير: ويجعله رسولاً فحذف لدلالة الكلام عليه وهو البشارة المتصلة، وقيل: نصب على الحال عطفًا إلا أنه في ذلك الوقت رسول[2] بالحكم أنه سيرسل، وقيل: عطف على «**كهلا**» بتقدير: يكلمهم كهلاً ورسولاً.

ويقال: ما موضع «**أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ**» من الإعراب؟

---

(١) هاء: ها، د، ث.

(٢) رسول: رسولا، د، ث.

قلنا: فيه الخفض على البدل من (آية)، ويجوز الرفع على تقدير الآية أَنِّي أخلق.

وقوله: «فَأَنفُخُ فِيهِ» يحتمل في الطين، ويحتمل في الطير، و«طيرًا» نصب لأنه خبر (كان) تقديره: فيكون الطير طيرًا.

عد الكوفيون عند قوله: «الإنجيل» آية، ولم يعدوا عند «بني إسرائيل»؛ لئلا يكون استئنافًا وهناك [أن] المفتوحة، وأما المدنيون فلم يعدوا ذلك آية، طلبوا تمام صفة المسيح، وتقديره: ومعلمًا كذا ورسولاً «إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ» مستأنف.

المعنى

لما ذكر تعالى بقية بشارة مريم، وصفة المسيح فقال: «وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ» قيل: الكتابة بيده، عن ابن جريج، وقيل: إنه تعالى قسم الخط عشرة أجزاء فجعل للخلق جزءًا ولعيسى تسعة أجزاء، وقيل: كتابًا آخر سوى التوراة والإنجيل نحو الزبور أو غيره، عن أبي علي، وهو أليق بالظاهر، وأشبه بالنبوة «وَالْحِكْمَةَ» قيل: العلم، وقيل: الإصابة من القول والعمل «وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ، وَرَسُولاً» قطع ههنا قصة ولادة مريم، وقصه في سورة مريم، وابتدأ بقصة عيسى (عليه السلام) فقال: «وَرَسُولاً» أي ويجعله رسولاً «إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ» «وكان أول أنبياء بني إسرائيل موسى، وآخرهم عيسى (عليه السلام)»[1] عن النبي ﷺ. «أَنِّي» أي قال لهم لما بعث بأني «قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ» أي حجة وعلامة دالة على نبوتي فقالوا: ما هي؟ فقال: «إني» بالكسر على الاستئناف، وبالفتح أي بأني أخلق أقدر «مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ» كصورة الطير «فَأَنفُخُ فِيهِ» أي في الطير الريح «فَيَكُونُ طَيْرًا» حيًّا يطير، روي أنه قيل: أي الطير أعجب؟ قالوا: الخفاش يحيض ولا يبيض ويطير، مع عجيب خلقته، فأخذ طينًا، وهيأ صورة خفاش ونفخ فيه وطار والناس ينظرون إليه، فلما غاب عن أعينهم سقط ميتًا، «بِإِذْنِ اللَّهِ» تعالى يعني أنه يصير حيًّا بفعله؛ لأن الحياة وآلات الطيران لا يقدر عليها غير الله تعالى، وإنما أحياه عند نفخ عيسى (عليه السلام) معجزة له، فالنفخ والتصوير فِعْلُ عيسى فقط، وأما

(١) لم أجد من خرجه، انظر: الآلوسي: روح المعاني، ٣/١٦٧، بلفظ: «أول أنبياء بني إسرائيل يوسف، وقيل: موسى، وآخرهم عيسى».

الحياة وآلات الطيران والطين فمن[1] فعل الله تعالى، وأما الطيران فمن فعل الطير، وإنما قال: «بِإِذْنِ اللَّهِ» ليعلم أنه فعله، وليس بفعل لعيسى (عليه السلام) «وَأُبْرِئُ الأَكْمَهَ» يقال: أبرأت الرجل من الداء فبرئ، أي بلَّ، والأكمه: قيل: الذي ولد أعمى، عن ابن عباس وقتادة، وقيل: هو الأعمى، عن الحسن والسدي، وقيل: الأعمش، عن عكرمة، وقيل: الذي يبصر بالنهار دون الليل، عن مجاهد والضحاك «وَالأَبْرَصَ» الذي به برص «وَأُحْيِي الْمَوْتَى» وكل ذلك توسع ومجاز؛ لأن الإبراء والإحياء فعل الله تعالى، وحقيقة الكلام أدعو الله بإحياء الموتى فيحييهم ويحيون بأمره، وأدعو الله بالبرء فيبرئهم، وقيل: إنه أحيا أربعة أنفس: عازر بعدما مات وقُبِرَ بثلاثة أيام، وسام بن نوح، وابن العجوز، وابنه العاشر، وإنما خص عيسى (عليه السلام) بهذه الأشياء؛ لأن الغالب على الناس في زمانه كان الطب والمعالجات، فأراهم المعجزة من جنس ذلك، ويعلم الإعجاز كما أن الغالب في زمن موسى (عليه السلام) كان السحر، فأتاهم من جنسه بما أعجزهم، وكان الغالب في زمن نبينا ﷺ الفصاحة والبيان، فأتاهم بمعجزة من جنس صناعتهم، ومثل هذا يكون غاية الإعجاز: أن يأتي بمثل ما هم عليه ثم يعجزون؛ إذ لو أتاهم بشيء لا يعرفونه لكان يجوز أن يظن أنه مقدور البشر، غير أنهم لا يهتدون إليه، وقيل: كانوا ربما يجتمع على عيسى في يوم واحد من المرضى خمسون ألفًا، ويداويهم بالدواء على شرط الإيمان، عن وهب، وقيل: كان يدعو عند إحياء الميت بـ (ياحي يا قيوم) «وَأُنَبِّئُكُمْ» أخبركم «بِمَا تَأْكُلُونَ» من غدائكم وعشائكم، «وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ» قيل: لما أبرأ الأكمه والأبرص وأحيا الموتى قالوا: هذا سحر، فأنبئنا عما في بيوتنا، فأنبأهم بما يأكلون وما يدخرون في بيوتهم. وقيل: هذا كان في المائدة، كان ينزل عليهم أينما كانوا، وأمر القوم ألا يدخروا بعد ابتلاء ولا يخونوا، فخانوا وادخروا، فكان عيسى يخبرهم بذلك، عن قتادة، وقيل: لما خالفوه مسخوا خنازير على اختلاف في الرواية «إِنَّ فِي ذَلِكَ» أي فيما ذكرت لكم «لآيَةً» أي لحجة وعلامة «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» فاقبلوها، وقيل: من شرط الإيمان قبول ذلك.

---

(١) فمن: من، ث، غ.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن عيسى (عليه السلام) عُلِّمَ التوراة والإنجيل والعلم الذي يتعلق بالنبوة وهو الحكمة.

وتدل على أنه كان متعبدًا بشريعة موسى إلا ما وقع فيه نسخ؛ لذلك علمه التوراة.

وتدل على أنه كان مبعوثًا إلى جميع بني إسرائيل، خلاف ما قاله بعضهم أنه بعث إلى قوم منهم.

وتدل على معجزات لعيسى.

وتدل على جواز وصف العبد بأنه يخلق، وإن كان لا يطلق عليه ذلك، بل الخالق على الإطلاق هو الله تعالى.

وتدل على أن العبد يحدث ويفعل؛ لأن في الخلق زيادة على الإحداث، فيبطل في ذلك قول المجبرة في خلق الأفعال.

وتدل على أنه[١] قبل وجود الحياة في الطير لا يسمى طيرًا لفصله تعالى بين الحالين، فقال في أحدهما: «**كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ**»، ثم قال: «**فَيَكُونُ طَيْرًا**»؛ وذلك يصحح[٢] قول أبي هاشم: إنه اسم له إذا كان لحمًا ودمًا، وكذلك في الإنسان، خلاف قول أبي علي.

وتدل على الفصل بين فعله تعالى و[٣] فعل عيسى؛ لأن عند النفخ، وهو فعله أطلق، وعند الإحياء وهو فعل الله قال: «**بِإِذْنِ اللَّهِ**» وإنما أضاف الحياة إلى نفسه؛ لأنه كان عند دعائه ونفخه.

وتدل على أن الروح جسم رقيق؛ لذلك وصف بالنفخ.

وتدل على أن النفخ فعل العبد؛ لأنه أضافه إليه.

وتدل على أن علم الغيب من المعجزات، يختص بها الأنبياء؛ لذلك قال: «**وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ**».

---

(١) أنه: أن، ج.

(٢) وذلك يصحح: إذ ذلك يصح، د، ث.

(٣) و: وبين، د، غ.

قوله تعالى:
﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ۚ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (٥٠) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ ۗ هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ (٥١)﴾

اللغة

الحلال خلاف الحرام، والحلال والمباح نظيران غير أن الحلال يؤذن بِمُحِلٍّ أحله.
والحرام: المحظور، ويؤذن بِمُحَرِّمٍ حرمه.
والاستقامة خلاف الاعوجاج، وهي التي تجري على طريقة مستمرة.

الإعراب

نصب «**مصدقا**» على تقدير: وجئتكم مصدقًا، دل عليه أول الكلام، وهو قوله: «**أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ**». وقيل: هو عطف على قوله: «**وجيهًا**» «**ورسولا**»، وقيل: لا يصح ذلك؛ لأنه قال: «لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ» ولم يقل لما بين يديه.

«إن الله» بكسر «إن الله» على الاستئناف، وعليه الأئمة، ويجوز في العربية بالفتح على تقدير: وجئتكم بأن الله ربي وربكم.

«ولأحل» قيل: الواو واو عطف على «مصدق» كأنه قال: جئتكم لأصدق ولأحل، فعطف على معنى الكلام، وقيل: هو زيادة على تقدير: جئتكم مصدقًا لأحل، والأول الوجه؛ لأنه لا يحكم بالزيادة إذا صح له معنى.

المعنى

لما بَيَّنَ تعالى تمام كلام عيسى (عليه السلام) لقومه فقال تعالى: «**وَمُصَدِّقًا**» يعني وجئت مصدقًا «**لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ**» أي لما أنزل قبلي «**مِنَ التَّوْرَاةِ**»، وأرسل من الأنبياء، وهم ـ عليهم السلام ـ يصدِّق آخرُهُم أوَّلَهم، كما بشر أوَّلُهم بآخرهم، «**وَلأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ**» قيل: لحوم الإبل والثُّروب[1] وأشياء من الطير والحيتان،

(١) الثُّرُوبُ: شحوم رقيقة تغشى الكرش والأمعاء، العين (ثرب)، والسان (ثرب).

كان محرمًا في شريعة موسى، فأحلها عيسى (عليه السلام)، عن قتادة والربيع وابن جريج ووهب، وقيل: منها السبت، عن أبي مسلم، وقيل: معناه كل الذي حرم عليكم، وهو أن قومًا من اليهود حرموا عليهم أشياء لم يحرمها الله، فجاء عيسى بتحليل ذلك، عن أبي عبيدة، قال: ويجوز وضع البعض موضع الكل كقول الشاعر:

أَبَا مُنْذِرٍ أَفْنَيْتَ فاسْتَبِقِ بَعْضَنَا ... حَنَانَيْكَ بَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِ[1]

يعني من الكل، وقيل: كُلَّ مَا حرم عليهم بذنوبهم، نحو كل ذي ظُفُر[2] والسبت أحله عيسى، وما حرم عليهم تعبدًا لم يحل، عن الأصم **«وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ»** أي بحجة وهي المعجزات التي تقدم ذكرها **«فَاتَّقُوا اللَّهَ»** يعني معاصيه **«وَأَطِيعُونِ»** فيما آمركم به بعد إظهار البينات **«إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ»** خالقي وسيدي وخالقكم وسيدكم، يعني لا تنسبوني إليه فأنا عبد له كما أنتم عبيد له **«فَاعْبُدُوهُ»** يعني اعبدوا الله وحده **«هَٰذَا»** يعني ما بينت لكم **«صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ»** أي طريق قيم، قيل: طريق تؤدي إلى الجنة، وقيل: تؤدي إلى الحق.

۞ الأحكام

تدل الآيات على أنه بعث مصدقًا بالتوراة على وجه التعبد، ولا يكون كذلك إلا ويكون متعبدًا إلا ما نسخ.

وتدل على بطلان قول النصارى في المسيح، وأن ما هم عليه ليس بطريقة عيسى (عليه السلام).

وتدل على أن التوحيد هو الطريق المستقيم والدين القويم، ولا يقال: إن قوله: «لأحل» يدل على أن للنبي أن يحل ويحرم؛ وذلك لأن قوله: «لأحل» يعني بأمر الله تعالى.

ويدل قوله: «فَاتَّقُوا اللَّهَ» على أن التقوى والطاعة فِعْلُ العبد؛ لذلك أمرهم به.

---

(١) البيت لطرفة بن العبد. انظره في الأغاني ١٥/ ٢٨٧، والمستقصي من أمثال العرب للزمخشري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٨٧- ١٢/ ١٠، وجمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري، دار الفكر، ط٢، ١٩٨٨م، ت: محمد أبو الفضيل إبراهيم ١/ ٦٧.

(٢) ذي ظفر: ظفر.

قوله تعالى:

﴿۞ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾

اللغة

الإحساس: الوجود بالحاسة، وهو إدراكه بها، يقال: أحس به يحس إحساسًا، والحَسُّ: القتل، ومنه: ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٥٢] والحس: آلة الإدراك، والحواس خمس: العين، والأذن، والأنف، والفم، ومحل الحياة. ومنهم من لا يعد محل الحياة من الحواس.

والحواري أصله من الحَوَرِ، وهو شدة البياض، ومنه قيل للطعام حُوَّارَي، ومنه الأحور، والحور التقاء بياض العين.

والأنصار جمع نصير كشريف وأشراف، وإنما لا يحمل على ناصر؛ لأنه يجب أن يحمل على نظيره من فعيل وأفعال، والناصر والنصير: المعين.

والشاهد أصله المخبر بالشيء عن مشاهدة ثم يستعمل في الأشياء توسعًا، يقال للبرهان شاهد؛ أي هو بمنزلة المخبر به.

والمكر أصله الالتفاف، ومنه سمي ضرب من الشجر مكر لالتفافه، ومنه: الممكورة من النساء الملتفة، والمكر: الاحتيال على العبد لالتفاف المكروه عليه، وحد المكر حيث يختدع به العبد لإيقاعه في المكروه.

الإعراب

«إلى الله» قيل: المعنى مع، كقولهم: الذود إلى الذود إبل، أي مع الذود، وقيل: هو بمعنى في؛ أي في سبيل الله.

المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى ما جرى بينه وبين قومه فقال تعالى: «**فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ**» قيل: وجد، عن الفراء وأبي عبيدة، وقيل: عرف، عن مقاتل، وقيل: أبصر ورأى

«**مِنْهُمُ**» يعني من قومه «**الْكُفْرَ**»، وذلك أنهم هموا بقتله وأخرجوه، فخرج وأمه يسيحان في الأرض فمر بالحواريين «**قَالَ مَنْ أَنْصَارِي**» معيني «**إِلَى اللَّهِ**» يعني مع الله؛ أي يعينني مع معونة الله، عن السدي وابن جريج، وقيل: من أنصاري في سبيل الله، عن الحسن؛ لأنه دعاهم إلى سبيل الله، وقيل: من أنصاري لله كقوله ﴿قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يَهْدِى لِلْحَقِّ﴾ [يونس: ٣٥] ووجه ذلك أن الغرض يصلح فيه اللام على طريق العلة «**قَالَ الْحَوَارِيُّونَ**» قيل: كانوا صيادين يصطادون السمك، عن ابن عباس والسدي، وقيل: كانوا قصارين، واختلفوا لم سمي حواري؟ فقيل: لبياض ثيابهم عن سعيد بن جبير، وقيل: كانوا قصارين يُبَيِّضُون الثياب، عن ابن أبي نجيح، وقيل: كانوا خاصة الأنبياء عن قتادة والضحاك، وقيل: كانوا ملوكًا، عن الأصم، والأوجه ما حكيناه، عن قتادة؛ لأنهم سموا بذلك مدحًا لهم كأنه ذهب إلى نقاء قلوبهم كنقاء الأبيض، وقيل: الحواريون: الأنصار، والحواري: الناصر، عن الحسن، وقيل: الحواري الوزير، عن قتادة، وهذا يقرب من قوله الأول، «**قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ**» قيل: الأعوان في دين الله وأعوان رسل الله «**آمَنَّا بِاللَّهِ**» قيل: مر بهم وهم يصطادون فقال لهم: تعالوا نصطد[1] الناس، قالوا: كيف ذلك، ومن أنت؟ قال: أنا عيسى ابن مريم عبد الله ورسوله، فآمنوا به واتبعوه، وقيل: سلمته أمه إلى صباغ، فكان كلما يشير عليه بشيء، فإذا هو أعلم منه، وأراد الصباغ سفرًا فقال له: ههنا ثياب مختلفة قد أعلمت على كل واحد بخيط على اللون الذي يصبغ به، فيجب أن تكون فارغا[2] وقت قدومي وذهب، فطبخ عيسى حبًا واحدًا وجعل الجميع فيه، فقال: كوني بإذن الله على ما أريد منك، فقدم الصباغ وسأله: ما فعلت؟ فأخبره بما فعل، فقال له: قد أفسدت الثياب، فقال: قم فانظر، فكان يخرج ثوبًا أخضر وثوبًا أحمر وثوبًا أصفر إلى أن أخرج الجميع على الألوان التي يريد كأحسن ما يكون، فجعلوا يتعجبون منه، فآمنوا به، فهم الحواريون، وقيل: كان الحواريون اثني[3] عشر رجلاً،

---

(١) نصطد: نصطاد، ث، د.

(٢) تكون فارغاً: يكون فازعا، ج، د.

(٣) اثني: اثنا، غ.

اتبعوا عيسى (عليه السلام) فكانوا إذا جاعوا قالوا: يا روح الله جعنا، فيضرب بيده إلى الأرض فيُخرج لكل واحد رغيفين، وإذا عطشوا قالوأ: عطشنا يا روح الله، فيضرب بيده إلى الأرض فيخرج ما يشربون.

ويقال: لماذا استنصرهم، وإنما بعث بالوعظ دون الحرب؟

قلنا: طلب ذلك للحماية من الكفار لما هموا بقتله عند إظهار الدعوة، عن الحسن ومجاهد، وقيل: طلب النصرة للتمكين من إقامة الحجة، وقيل: ليميز الموافق من المخالف، وقيل: دعاهم لينصروه على حربهم بدليل قوله تعالى: ﴿فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا۟ ظَـٰهِرِينَ﴾ [الصف: ١٤].

«**آمَنَّا بِاللَّهِ**» أي صدقنا أنه واحد لا شريك له «**وَاشْهَدْ**» يا عيسى لنا «**بِأَنَّا مُسْلِمُونَ**» وقيل: اشهد يا رب بأنا آمنا بك، واتبعنا رسولك «**بِأَنَّا مُسْلِمُونَ**» منقادون لأمرك ونهيك «**رَبَّنَا**» أي يا ربنا «**آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ**» من كتابك «**وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ**» اقتدينا به، وقبلنا ما جاء به من الدين، وعلمنا به، «**الرَّسُولَ**» يعني عيسى (عليه السلام) «**فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ**» قيل: أثبت أسماءنا مع أسماء الشاهدين لنفوز كما فازوا، وننال من الكرامة ما نالوا، وقيل: صل ما بيننا وبينهم بالخلة على التقوى والمودة على الهدى وتجنب الردى، و«**الشَّاهِدِينَ**» قيل: الذين شهدوا لأنبيائك بالصدق وهو الأليق بالآية، وقيل: مع النبيين، عن عطاء؛ لأن كل نبي شهد على أمته، وقيل: مع محمد وأصحابه وأمته، عن ابن عباس «**وَمَكَرُوا**» يعني كفار بني إسرائيل الذين تقدم ذكرهم بقوله: «**فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ**» مكروا مكرًا «**وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ**» اختلفوا في معنى المكر المضاف إليهم، والمكر المضاف إلى الله تعالى، قيل: مكروا بأن دبروا سرًّا واحتالوافي قتل المسيح؛ لأن عيسى بعد خروجه من بينهم عاد مع الحواريين إليهم، ودعاهم فهموا بقتله، واحتالوا، «**وَمَكَرَ اللَّهُ**» أي ردهم بالخيبة لإلقائه شبه المسيح على غيره، عن السدي، وقيل: مكروا بإضمار الكفر، ومكر الله مجازاتهم بالعقوبة، على ذلك سمي جزاء المكر مكرًا على مزاوجة الكلام كقوله: ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠] ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٩٤]، قال الشاعر:

أَلاَ لاَ يَجْهَلَنْ أَحَدٌ عَلَيْنَا   فَنَجْهَلَ فَوْقَ جَهْلِ الجَاهِلِينَا[1]

عن الزجاج، وقيل: مكرهم خِبٌّ وخديعة وحيلة، ومن الله استدراج كقوله: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٢] قال ابن عباس: كلما أحدثوا خطيئة جدد عليهم نعمة، ثم يأخذهم بغتة، وقيل: مكرهم احتيالهم لقتله، ومكره أن يسلط عليهم فارس تقتلهم وتسبي ذراريهم، عن الأصم، وقيل: مكرهم همهم بقتله، ومكره رفعه إلى السماء، عن أبي مسلم، وعلى جميع الوجوه المضاف إليه تعالى حسن.

فإن قيل: كيف ألقى شبه عيسى على غيره؟

قلنا: قال ابن عباس: لما أراد ملك بني إسرائيل قتل عيسى دخل خوخة فيها كوة فرفعه جبريل من الكوة إلى السماء، فقال الملك لرجل: ادخل عليه اقتله فدخل، وألقى الله شبه عيسى عليه، فخرج إلى أصحابه يخبرهم أنه ليس في البيت فقتلوه وصلبوه، وظنوا أنه عيسى، قال وهب: حبسوه في بيت ليقتلوه، فنصبوا خشبة ليصلبوه، وأرسل الله الملائكة فحالوا بينه وبينهم، وأظلمت الأرض، فأخذوا رجلاً يقال له يهوذا، وهو الذي دلهم على المسيح، فألقى الله شبهه عليه لما دخل البيت، ورفع عيسى، وأخذوا يهوذا، وصلبوه وقتلوه، وهو يصيح: أنا الذي دللتكم عليه، فلم يلتفتوا إليه، فلما كان بعد سبعة أيام أمره الله تعالى فنزل على مريم والحواريين، وبثهم في الأرض دعاة إلى دينه، ثم رفعه الله تعالى «**وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ**» أفضل المعاقبين، وقيل: المجازين على المكر، وقيل: خير المنتقمين، وقيل: هو أنصف الماكرين وأعدلهم، لأن مكرهم (ظلم قبيح)، ومكره عدل وإنصاف، وقيل: حملت مريم بعيسى، ولها ثلاث عشرة سنة، وولدت بعيسى في بيت لحم من أرض أُورشليم[2] لمضي خمس وستين سنة من ملك الإسكندر على أرض بابل، ولإحدى وخمسين سنة من ملك الإشعانيين، وأوحى الله إليه، وله ثلاثون سنة، وكانت نبوته

---

(١) البيت لعمرو بن كلثوم. انظره في أساس البلاغة (جهل)، ولسان العرب (خدع)، والإيضاح في علوم اللغة ٢٥٦، للخطيب القزويني، دار إحياء العلوم -بيروت- ط٤، ١٩٩٨م.

(٢) أورشليم: اقراشليم.

ثلاث سنين، ثم رفع، وعاشت أمه بعد رفعه ثلاث سنين، هذا على قول من يقول: إنه بعث نبيًّا بعد أن لم يكن، وقيل: إنه كان نبيًّا من حال صغره إلى أن رفع، وهو الذي دل عليه ظاهر القرآن، وقيل: إنما حملت به في الحال، ووضعته في الحال.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن في الكفر ما يشاهد ويحس كالقول الذي هو التكذيب، وكالاستخفاف بالنبي، وذلك يبطل قول من يقول: إن الكفر لا يكون إلا بالقلب.

وتدل على أن الرسول قد يفزع إلى غيره لينصره على عدوه، وتدل على أن اسم الإسلام يجري على من تقدم، وتدل على أن النبي يشهد لأمته.

قوله تعالى:

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾ ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾﴾

۞ القراءة

قرأ حفص عن عاصم: «فَيُوَفِّيهِمْ» بالياء يعني فيوفيهم الله[1]. الباقون بالنون حملاً على ما تقدم من قوله: «فأحكم»، «فأعذبهم»، وهو الأولى؛ لأنه نسق الكلام.

۞ اللغة

التَوَفِّي والاستيفاء واحد، يقال: توفيت من فلان كذا؛ أي استوفيته، ووفى كذا؛

(١) حجة القراءات ١٦٤.

أي أوفاني، كما تقول: سلمت إليه وتسلمت منه، وقد جرى معنى التوفي على الميت حتى صار كالحقيقة فيه.

والرفع خلاف الوضع، وهو الإصعاد من مكان منخفض إلى مكان مرتفع، ويستعمل في المنزلة توسعًا، يقال: رفيع الجاه، ورفعه الأمير.

والمرجع: المصير أخذ من الرجوع.

۞ الإعراب

يقال: ما عامل الإعراب في (إذ)؟

فجوابنا: قيل: قوله: «**وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ، إِذْ قَالَ**» وقيل: تقديره: ذاك إذ[1] قال.

ويقال: لِمَ لَمْ يصرف عيسى؟

قلنا: لاجتماع العجمة والتعريف.

«نتلوه» موضعه رفع لأنه خبر (ذلك)، وقيل: لا موضع له؛ لأنه صلة بتقدير: الذي نتلوه، ويكون موضع (الآيات) رفعًا؛ لأنه خبر (ذلك)، عن الزجاج.

«متوفيك» رفع لأنه خبر (إن) وعلامة الرفع سكون الياء.

و(من) في قوله: «مِنْ نَاصِرِينَ» دخل على النفي كقولك: ما عندي من طعام ولا من شراب، والمعنى: ما عندي طعام ولا شراب، كذلك ههنا معناه: ما لهم ناصرون، ولو قلت: عندي من طعام لم يجز؛ لأن هذا ليس بنفي، عن الأخفش.

و(الذكر) تقديره من الذكر، (الحكيم): نعت للذكر.

۞ المعنى

لما بَيَّنَ تعالى ما هم به قوم عيسى من مكره وقتله عقبه بما أنعم عليه من لطيف تدبيره وحسن تقديره فقال سبحانه: «**إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ**» فيه عدة أقوال:

---

(١) إذ: إذا، ج، د، ث، غ.

أولها: قابضك برفعك إلى السماء من الأرض من غير وفاة موت، عن الحسن وكعب وابن جريج وابن زيد، وتقديره على هذا إني قابضك وافيًا لم ينالوا منك شيئًا.

وثانيها: متوفيك وفاة موت، عن ابن عباس وابن إسحاق ووهب، ثم اختلفوا، فقال وهب: توفي ثلاث ساعات، ثم رفع وأحيي، وقيل: توفي سبع ساعات، ثم أحياه الله، ورفعه، عن ابن إسحاق.

وثالثها: متوفيك وفاة نوم للرفع إلى السماء، عن الربيع، قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢].

ورابعها: أن فيه تقديمًا وتأخيرًا؛ يعني إني رافعك ومطهرك ومتوفيك بعد ذلك، عن الضحاك والفراء. وقيل: الواو لا توجب الترتيب، ففي الآية أنه تعالى يفعل هذه الأمور فأما كيف يفعل ومتى يفعل؟ فهو موقوف على الدليل، وقد ثبت بالدليل أنه حي، وورد الخبر عن النبي ﷺ أنه سينزل ويقتل الدجال(١)، وليس في العقل والشرع ما يمنع منه إلا أن مشايخنا يقولون: إنه إن نزل ينزل عند ارتفاع التكليف، وعن النبي ﷺ: «كيف تهلك أمة أنا في أولها، وعيسى في آخرها، والمهدي من أهل بيتي بوسطها»(٢).

«**وَرَافِعُكَ إِلَيَّ**» قيل: إلى سمائي، فذكر نفسه تفخيمًا لذلك، وقيل: مصيرك إلى كرامتي، كما يقال: رفع السلطان فلانًا «**وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا**» قيل: مخرجك(٣) من بينهم وهم أرجاس، ومنجيك منهم، وقيل: منجيك من كفرهم فلا تسمعهم ولا تراهم عن الأصم، وقيل: تطهيره منعه من كفر يفعلونه بالقتل الذي كانوا هموا به؛ لأن ذلك رجس طهره الله منه، عن أبي علي «**وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**» قيل: هم أهل الإيمان به دون الذين كذبوه، عن الحسن وقتادة وابن جريج والربيع والشعبي ومقاتل، يعني الذين اتبعوا دينه وسنته في التوحيد وغيره، وهم أمة محمد ﷺ يكونون ظاهرين إلى يوم القيامة، وقيل: هم النصارى فوق اليهود، وحيث كانوا إلى يوم القيامة، عن ابن زيد، وعن أبي علي قال: وفيه دليل أنه

---

(١) لم أجد من خرجه، انظر: تفسير الرازي، ٨/ ٦٠.

(٢) السيوطي: الجامع الصغير، ر٧٣٨٤.

(٣) مخرجك: يخرجك، ج، د، ث.

لا يكون لليهود مملكة إلى يوم القيامة كما للروم، وقيل: هم الحواريون «**فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا**» والأول الوجه؛ لأن فيه ترغيبًا في الإسلام، ولأن من دعاه إلهًا لا يكون تبعًا له «**فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا**» قيل: بالحجة والبرهان، وقيل: بالغلبة والقهر إلى يوم القيامة، وقيل: في الدنيا، وقيل: في يوم القيامة أيضًا، عن الأصم «**ثُمَّ إِلَيَّ**» يعني إلى حكمي وجزائي «**مَرْجِعُكُمْ**» مصيركم «**فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ**» **أَفْصِلُ** بينكم «**فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ**» من الدين ومِنْ أَمْرِ عيسى «**فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا**» قيل: بالقتل والسبي والذلة على يدي محمد ﷺ وأمته، وقيل: بالخسف والمسخ، وقيل: في القبر «**وَالآخِرَةِ**» في النار «**وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ**» من معين ينجيهم من عذاب الله في الدنيا والآخرة.

ومتى قيل: لم عدل من المعاينة إلى المخاطبة في قوله: «**وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ**» ثم قال: «**إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ**»؟

فجوابنا: لتغليب الحاضر على الغائب لما دخل معه في المعنى.

«**وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ**» نوفر عليهم ونتمم «**أُجُورَهُمْ**» جزاء أعمالهم «**وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ**» لا يريد تعظيمهم وإثابتهم، و«**ذَلِكَ**» إشارة إلى النبأ تقديره: ذلك النبأ عن عيسى وغيره، وقيل: ذلك القرآن، وقيل: هو اللوح المحفوظ، وقيل: ذلك الذكر الذي سبق «**نَتْلُوهُ عَلَيْكَ**» نكلمك به ونقرؤه عليك، وقيل: أمرنا جبريل أن يتلوه عليك، عن أبي علي «**مِنَ الآيَاتِ**» من الحجج «**وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ**» المحكم؛ لأنه الدلالة على الحق كالناطق به فسمي حكيمًا، قيل: معلم وهاد بما فيه من الدلالات.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن أمة محمد ﷺ يكونون ظاهرين إلى يوم القيامة؛ لأنهم الذين اتبعوا عيسى وصدقوه دون اليهود والنصارى.

وتدل على أن عيسى حي في السماء على ما روي.

وتدل على إثبات المعاد.

وتدل على أنه يجازي بالأعمال، خلاف ما تقوله المجبرة أنه لا اعتبار بالأعمال.

وتدل على بطلان قولهم في الجبر؛ لأنه إذا كان لا يحب ظلمهم ولا يظلمهم، ومن وجه آخر أن المحبة الإرادة، فإذا كان لا يحب ظلمهم لا يريده، ومن وجه آخر إذا كان لا يحب ظلمهم لا يخلقه، فيبطل قولهم في المخلوق والإرادة، قال أبو مسلم: في الآية معنى لطيف عائد إلى الله تعالى وإلى الثناء عليه، وهو أنه إذا كان لا يحب الظالمين فليس يكون منه الظلم.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾﴾

القراءة

قراءة العامة «**تَعَالَوْا**» بفتح اللام، وعن الحسن وابن السماك بضم اللام[1]، وأصله من العلو، وهو المجيء إلى ارتفاع، وأصله تَعَالَيُوا تفاعلوا من العلو، فاستثقلت الضمة على الياء فسكنت، ثم حذفت وبقيت اللام على فتحها، ومَنْ ضَمَّ فَلِنَقْلِ حركة الياء المحذوفة إلى اللام لتدل عليه، ولا يجيء من «تعال» الماضي والمستقبل، وإنما جاء للأمر فقط.

اللغة

الامتراء: الشك، وكذلك المرية، وأصله الاستخراج من الضرع تمرية إذا استخرج اللبن، ومنه: مَسَحَهُ[2] لِيَدُرَّ، والريح تَمْرِي[3] السحاب، وسمي الامتراء شكًّا؛ لأنه كحال المستخرج لما لا يعرف. والمحاجة مفاعلة من الحجة، وهو إيراد

(١) التبيان في إعراب القرآن ١/ ١٨٥.
(٢) مسحه: ليمسحه، غ، د.
(٣) تمري: لمري، د، غ.

كل واحد من الخصمين ما هو حجة عنده، وقيل: هو المخاصمة. والابتهال: الالتعان، يقال: بهله الله أي لعنه، وعليه بَهْلَةُ الله لعنةُ الله، وهو الدعاء بالهلاك، قال لبيد:

نَـظَـرَ الـدَّهْـرُ إِلَـيْـهِـم فَـابْـتَـهَـلْ[1]

أي دعا عليهم بالهلاك، وأصله كاللعن المباعدة. والكاذب: فاعل الكذب، والكذب: الخبر عن الشيء بخلاف ما هو به.

الإعراب

يقال: ما موضع «خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ» من الإعراب؟

قلنا: لا موضع له؛ لأنه لا يصلح أن يكون صفة لآدم من حيث هو نكرة فلا يكون حالاً له؛ لأنه ماض، فهو متصل في المعنى، غير متصل في اللفظ.

قوله: «فَيَكُونُ» رفع على تقدير: فهو يكون.

ويقال: ما عامل الإعراب في قوله: «**الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ**»؟

قلنا: الابتداء تقديره: ذلك النبأُ في أمر عيسى الحقُّ من ربك، فحذف ذلك لتقدم ذكره، و«الحق» رفع لأنه خبر الابتداء، وقيل: استئناف وخبره في قوله: «مِنْ رَبِّكَ»، وقيل: رفع بإضمار فعل؛ أي جاءك الحق، وإن شئت رفعته بالصفة، ويكون فيه تقديم وتأخير تقديره: من ربك الحقُّ.

«ندع» جزم لأنه جواب الأمر، وعلامة الجزم سقوط الواو. «نجعل» عطف على «نبتهل».

النزول

قيل: نزلت الآية في وفد نجران السيد والعاقب ومن معهما قالا للنبي ﷺ: هل

---

(١) عجز البيت للبيد بن ربيعة العامري، وتمامه:

فِـي قُـرُومٍ سَـادَةٍ مِـنْ قَـوْمِـهِ ... نَـظَـرَ الـدَّهْـرُ إِلـيـهـم فـابـتَـهَـلْ

انظره في أساس البلاغة (بهل)، وتاج العروس (بهل).

رأيت ولدًا من غير ذكر؟ فنزلت الآية، عن ابن عباس وقتادة والحسن، فلما دعاهم رسول الله ﷺ إلى المباهلة أخذ النبي ﷺ بيد الحسن والحسين وعلي وفاطمة - عليهم السلام ـ، ثم دعا النصارى إلى المباهلة فأحجموا عنها[1]، وأقروا بالذلة، وقبلوا الجزية، واتفق أهل العلم والنقل أنهم لم يباهلوه، وروي أنهم استشاروا العاقب، وكان ذا رأيهم، فقال: إنه نبي مرسل، وما لاعن قوم نبيًّا قط فعاش كبيرهم ولا نبت صغيرهم، فإن أبيتم إلا إِلْفَ دينكم فوادعوه وانصرفوا، وروي أن أسقف نجران قال لهم: إني لأرى وجوهًا لو سألوا الله أن يزيل جبلاً عن مكانه لأزاله، فلا تبتهلوا فتهلكوا، ولا يبقى على وجه الأرض نصراني إلى يوم القيامة، وقال بعضهم: إن باهلتموه اضطرم الوادي عليكم نارًا، ولا يبقى نصراني ولا نصرانية إلى يوم القيامة، وسألوا الصلح فصالحهم، وقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لو تلاعنوا لمسخوا قردة وخنازير، ولاضطرم الوادي عليهم نارًا، ولما حال الحول على النصارى كلهم حتى هلكوا»[2].

۞ المعنى

ثم رد على النصارى قولهم في عيسى، واحتج عليهم فقال تعالى: «**إِنَّ مَثَلَ عِيسَى**» شبهه في أن خلقه من غير أب «**عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ**» إذ خلقه من غير أب ولا أم، ثم بين كيف خلقه فقال تعالى: «**خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ**» قيل: الكلام تم عند قوله: «**خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ**»، والمراد بقوله: «**قَالَ لَهُ**» أي لعيسى، وتقديره: خلق آدم من تراب، ثم بعد ذلك قال لعيسى: «**كُنْ فَيَكُونُ**»، وقيل: المراد به آدم يعني خلقه من تراب، ثم قال له: كن حيًّا سميعًا بصيرًا بشرًا سويًّا فكان، وتمام الكلام على هذا عند قوله: «**فَيَكُونُ**»، وقيل: خلقه من تراب، ثم أخبركم بأنه قال له: كن فيكون، وإنما احتيج إلى هذه التقديرات؛ لأن (ثُمَّ) للتعقيب والتراخي، ومعنى «**كُنْ فَيَكُونُ**» قيل: إنه خلقه من غير تعب وأداة ومعالجة كما يشاء لا أن هناك قولا[3] عن أكثر أهل

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٢٩٥.

(٢) لم أجد من خرجه، انظر: تفسير الرازي، ٨/ ٧١.

(٣) قولا: قول، غ، د، ث.

العلم، وقيل: بل هناك قول علامة للملائكة على ما يريد إنشاءه، عن أبي الهذيل وأبي بكر أحمد بن علي «**الْحَقُّ**» يعني هذا هو الحق، وقيل: «**الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ**»، وإنما أضافه إلى نفسه تنبيهًا وتأكيدًا وتعليمًا، وتقديره: ذلك الحق؛ لأنه من ربك «**فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ**» من الشاكِّين، قيل: هو خطاب له، والمراد أمته، وقيل: معناه: ما جاءك من العلم أنه عبده ورسوله، عن قتادة، وقيل: بالحق رد فيه على قوله: «**الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ**» «**فَقُلْ**» يا محمد «**تَعَالَوْا**» يعني لهؤلاء النصارى، وهم وفْد نجران، هلموا إلى حجة قاضية قاطعة تميز الكاذب من الصادق «**نَدْعُ أَبْنَاءَنَا**» يعني الحسن والحسين «**وَأَبْنَاءَكُمْ**» خطاب لمن حَاجَّهُ من النصارى، يعني من شئتم من أبنائكم «**وَنِسَاءَنَا**» يعني فاطمة «**وَنِسَاءَكُمْ**» من شئتم «**وَأَنْفُسَنَا**» يعني النبي وعليا ـ عليهم السلام ـ «**وَأَنْفُسَكُمْ**» من شئتم من رجالكم، وإنما أمر بإحضار الذرية منهم؛ لأن عادة الله تعالى في الاستئصال أن يصيب البالغين عقوبة وللذرية محنة[1]، «**ثُمَّ نَبْتَهِلْ**» قيل: نتضرع في الدعاء، عن ابن عباس، وقيل: نخلص في الدعاء عن مقاتل، وقيل: نجتهد، وقيل: نلتعن فنقول: لعن الله الكاذب «**فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ**» منا.

۞ الأحكام

تدل الآية على صحة الاحتجاج والقياس؛ لأنه تعالى أزال تعجبهم وشبهتهم بذكر آدم، وقد وقع الإقرار به من الكل، ويدل قوله: «**فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ**» على بطلان قول أصحاب المعارف.

وتدل آية المباهلة على معجزة عظيمة لنبينا ﷺ حيث امتنعوا من المباهلة، وأخبر عما يكون لو باهلوا.

وتدل على أن اسم الأبناء ينطلق[2] على اسم ولد البنات؛ لأن المتفق عليه أن المراد بأبنائنا الحسن والحسين، وعن أبي حنيفة فيه روايتان لو أوصى لبني فلان هل يدخل ولد البنات فيه، ومنهم من يقول: هو خاص بهما دون غيرهما، ويروى عن النبي ﷺ: «كل بني أنثى ينتمون إلى أبيهم إلا ابني فاطمة فأنا أبوهما وعصبتهما»[3].

---

(١) محنة: محبة، ج، د، غ.
(٢) ينطلق: ينطق، ث، غ.
(٣) المعجم الكبير حديث رقم ٢٦٣١، ١٠٤٢.

وتدل على منزلة الحسن والحسين، وأنهما أبناء رسول الله ـ صلى الله عليهم ـ.

وتدل على فضل أمير المؤمنين؛ لأنه جعل نفسه بمنزلة النبي ﷺ، وروي أنه قال: «فاطمة بضعة مني يريبني ما رابها»[1] وتدل على كذب اليهود والنصارى في باب المسيح، وأن الحق ما عليه المسلمون.

ومتى قيل: لماذا عدل عن المحاجة إلى المباهلة، ولا دليل على صحة أو فساد؟

قلنا: لما بالغ في الحجاج، ورأى أنه لا ينجع فيهم أمرهم بالمباهلة مع علمه بأنهم يعلمون صدقه وأنه رسول، وأنهم يمتنعون، فدعاهم إلى المباهلة، فلما امتنعوا منه بما عرفوا في ذلك في كتبهم كانت حجة عليهم.

(لعنت) كتبت بالتاء على الوصل؛ لأن هاء التأنيث إذا وصلت صارت تاء في الإدراج، وقد تكتب (إن رحمت الله) بالتاء لهذا.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾﴾

۞ القراءة

قيل: الوقف عند قوله: «القصص الحق»، وإن شئت عند قوله: «إلا الله» والوقف التام عند قوله: «العزيز الحكيم» قال أبو مسلم: ولا يجوز أن يوقف عند قوله: «الكاذبين»؛ لأنه ليس بتمام الكلام.

۞ اللغة

اقتصصت الحديث: رويته على حَدِّه، وهو من اقتصصت الأثر إذا اتبعته، وفلان يقص أثر فلان يتبعه، ومنه اشتق القصاص. والقصص: الخبر الذي نتابع فيه المعاني.

والمفسد: من يفسد غيره، كالمرشد من يرشد غيره، أفسده إفسادًا فهو مفسد.

---

(١) سنن النسائي الكبرى حديث رقم ٨٣٧٠.

۞ الإعراب

في قوله: «هو القصص» قولان:

أحدهما: أنه عماد عند الكوفيين، ولا موضع له[1] من الإعراب؛ لأنه في حكم الحرف، و(القصص) خبر (إن)، و(هو) زيادة.

وثانيها: أن يكون اسمًا موضعه رفع بالابتداء، و(القصص) خبره[2]، والجملة خبر عند البصريين.

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى بعد اقتصاص حديث المباهلة، وإخبار القوم أن الحق ما هو عليه، فقال تعالى: «**إِنَّ هَـٰذَا**» قيل: ما مضى من ذكر عيسى وغيره، وقيل: إن هذا الوحي والذكر «**لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ**» أي الحديث الصدق، فمخالفتكم إياه مع وضوح الأمر فيه عناد منكم «**وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلاَّ اللَّهُ**» أي ظهر وصح أنه لا يستحق أحد العبادة غير الله، وأن عيسى عبده ورسوله «**وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ**» القادر على مكافأة[3] كل أحد، لا يمتنع عليه شيء «**الْحَكِيمُ**» العليم بأحوال كل أحد فيجازيه بحسب حاله، وقيل: المحكم لتقديره، وأشار بهذا إلى أن الإلهية لا تصح إلا بهاتين الصفتين، وهو أن يكون قادرًا لا يمتنع عليه شيء عالمًا لا يخفى عليه شيء، ويختص بذلك القادر لذاته، العالم لذاته، وذلك مما يختص به القديم تعالى، منفي عن عيسى وغيره «**فَإِنْ تَوَلَّوْا**» أعرضوا عن هذا الذكر، وقيل: عن الإيمان وقبول الحق، وقيل: عن المباهلة «**فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ**»، وقيل: هذا وعيد، يعني أنه عليم بمن يعبد غيره، ويعتقد الباطل، كما تقول: أنا أعلم بشر فلان وما يفعله، عن أبي مسلم، وقيل: هو يعلم من يفسد عباده ويصد عن الحق، عن الأصم، وقيل: هو إخبار عنهم أنهم لا يجيبون إلى المباهلة، وتقديره: والله عليم بهؤلاء المفسدين أنهم لا يجيبون إلى المباهلة من حيث عرفوا أنك نبي صادق، وإن كتموا حسدًا، عن أبي مسلم.

---

(١) له: لها، ث، ج، د.

(٢) خبره: خبر، ث، د.

(٣) مكافأة: مكافأت، د، غ.

❁ الأحكام

تدل الآية على أنهم عرفوا الحق فكتموه؛ لأن معنى قوله: (عليم بالمفسدين) الأصح أنه يعلم من يقصد الإفساد بكتمان الحق.

وتدل على وعيد أهل الفساد.

وتدل على عظيم ذنب من يفسد غيره.

قوله تعالى:

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾﴾

❁ القراءة

قرأ عاصم وحمزة والكسائي: «ها أنتم» بالمد والهمز[1]، وقرأ نافع وأبو جعفر وأبو عمرو بغير همز ولا مد إلا بقدر خروج الألف الساكنة، وقرأ ابن كثير ويعقوب بالهمز والقصر من غير مد على وزن فَعَلْتُمْ، وقرأ ابن عامر بالمد دون الهمز، فمن حقق فعلى الأصل؛ لأنهما حرفان هاء وأنتم، ومن لم يمد ولم يهمز فللتخفيف من غير إخلال.

❁ اللغة

الكلمة والكلام واحد.

وَسَوَاءُ كلِّ شيءٍ وسطُه، ومنه قراءة ﴿فِى سَوَآءِ ٱلْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٥٥]، وقيل: للنصف سواء؛ لأنه أعدل الأشياء وأفضلها وأوسطها، وسواء لا يثنى ولا يجمع وإذا

---

(١) حجة القراءات ١٦٥.

فتح السين مددت، وإذا كسرت أو ضممت قصرت، ومنه ﴿مَكَانًا سُوًى﴾ [طه: ٥٨].

[سوى] وسواء.

و(ها أنتم) اختلفوا في أصله فقيل: أصله أنتم وهاء تنبيه، قال الفرزدق:

نُـفَـلِّـقُ هـامًـا لـم تَـنَـلْـهُ سُـيُـوفُـنـا بِـأسـيـافـنـا هـامَ الـمُـلـوكِ الـقَـمـاقِـمِ(١)

تقديره: نفلق هام الملوك القماقم بأسيافنا، ها يا رجل من هذا الذي لم تنله سيوفنا؟

وقيل: أصله أنتم فقلبت الهمزة الأولى هاء كقولهم: هرقت الماء وأرقت، فهؤلاء مبني على الكسر وأصله أولاء، دخلت عليه هاء التنبيه، من العرب من يرفعها، وفيه لغتان: القصر والمد.

۞ الإعراب

قوله: «ألا نعبد» محل (أن) قيل: رفع بإضمار، وتقديره: هي ألا نعبد، ويكون (سواء) صفة لـ(كلمة) في اللفظ والمعنى. وقيل: رفع بالابتداء، عن الزجاج، وقيل: محله خفض على البدل من (كلمة) بتقدير: تعالوا إلى ألا نعبد إلا الله، وقيل: بنزع حرف الصفة تقديره: بألا نعبد.

وقوله: «نعبد» نصب بـ(أن)، ويجوز في العربية الجزم على طريق النهي، ويجوز الرفع بمعنى الحكاية على أن نقول لا نعبد إلا الله.

وقوله: «ولا نشرك» نصبُ عطفٍ على قوله «نعبد»، وكذلك «ولا يتخذ» تقديره: على ألا نعبد وألا نشرك وألا نتخذ، والعامل (أن) الخفيفة.

ويقال: أين خبر أنتم في «ها أنتم»؟

قلنا: فيه وجهان:

أحدهما: قوله: «حاججتم» على أن يكون «هؤلاء» تابعًا عطفَ بيان لتمكين المعنى في النفس.

---

(١) أصله: هَا مَنْ لم تنلْه، والقماقم من الرجال: السيد الكثير الخير. انظر البيت في الخصائص ٣/ ١٦٩.

وثانيها: أن يكون الخبر «هؤلاء» على معنى أولاء بمعنى الذي وما بعده صلة له، و(لـمَ) أصله «لما»، ومعناه لأي شيء حذفت الألف؛ فرقًا بين الاستفهام والخبر، تقول في الخبر: أسأل عما تسأل، فلا تحذف الألف؛ لأن معناه أسأل عن الذي تسأل، وتقول: جئت لما كان منك، فلا تحذف الألف، والمعنى: جئتك للذي كان منك.

في قوله: «**حاججتم**» أظهر الجيمين؛ لأن الجيم الأخير التي هي لام الفعل ساكنة فهو كقولك: رددت، وأدغمت في قوله: «**فلم تحاجون**»؛ لأن اللام متحركة، فالأول فاعلتم، والثاني تفاعلون.

۞ النزول

قيل: اجتمعت أحبار اليهود ونصارى نجران عند رسول الله ﷺ فتنازعوا في إبراهيم، فقالت اليهود: ما كان إلا[1] يهوديًا، وقالت النصارى: ما كان إلا نصرانيًّا، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن ابن عباس والحسن وقتادة والسدي.

وذكر المفسرون أنهم لما اختلفوا سألوا النبي ﷺ عن ذلك، فقال: «بل كان بريئًا من الفريقين، وكان حنيفًا مسلمًا وأنا على دينه»[2]، فقالت اليهود: يا محمد ما نريد إلا أن نتخذك ربًّا كما اتخذت النصارى عيسى، وقالت النصارى: والله يا محمد، ما نريد إلا أن نقول فيك بما قالت اليهود في عزير، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

۞ المعنى

لما تم الحجاج على القوم ابتدأ بذكر التوحيد والدعاء إليه والاقتداء بمن اتفقوا أنه كان على طريق الحق فقال تعالى: «**قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ**» يعني الذين أوتوا الكتاب، وقيل: من لهم علم الكتاب، ثم اختلفوا، فقيل: هو خطاب لنصارى نجران، عن محمد بن جعفر بن الزبير والحسن والسدي وابن زيد، وقيل: خطاب ليهود المدينة، عن قتادة والربيع وابن جريج، وقيل: نزلت الآية في الفريقين من أهل الكتاب، عن

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٨٧.

(٢) لم أجد من خرجه، انظر: اللباب في علوم الكتاب، ٥/ ٢٩٧.

أبي علي، وهو الأوجه، والبيت المروي يدل عليه «تَعَالَوا» هلموا «إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ» أي كلام عدل، وسواء قولك سواء ومستوية «بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ» وهو «أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ»؛ لأن العبادة لا تحق إلا له «وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ» في العبادة «شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ» إلهًا كما تفعله اليهود والنصارى، ثم اختلفوا، فقيل: اتخاذهم الأحبار والرهبان إلهًا أن يطيعوهم في التحريم والتحليل، وقيل: هو اتخاذ النصارى عيسى إلهًا واتخاذ اليهود عزيرا إلهًا، وقيل: هو سجود بعضهم لبعض، عن عكرمة، وقيل: هو ادعاؤهم لأحبارهم ما لا يقدر عليه إلا الله، كإحياء الميت وإبراء الأكمه والأبرص وإن لم يطلقوا أنه رب، عن أبي مسلم، وقيل: هو أن نطيعه في المعاصي، وتقديره: لا نطيع في المعاصي أحدًا، وفي الخبر: «من أطاع مخلوقًا في معصية الله فكأنما سجد سجدة لغير الله»[1] «فَإِنْ تَوَلَّوْا» أعرضوا عما دعوتهم إليه «فَقُولُوا» أنتم أيها المسلمون مقابلاً لإعراضهم عن الحق، وتجديدًا للإقرار ومخالفة لهم: «اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ» قيل: مخلصون بالتوحيد، وقيل: منقادون لما أمرت، وقيل: معتقدون الإسلام عاملون به، وروي أن النبي ﷺ كتب بهذه الآية إلى هرقل ملك الروم .«يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ» تخاصمون «فِي إِبْرَاهِيمَ» فتزعمون أنه كان يهوديًا أونصرانيًا «وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالإِنجِيلُ إِلاَّ مِنْ بَعْدِهِ» حتى حدثت اليهودية والنصرانية بعد إبراهيم بزمان، وأنزلت التوراة والإنجيل بعده بزمان، ووجه الاحتجاج: أنه أنزل الكتاب من بعده، وليس فيها أن إبراهيم كان يهوديًا أو نصرانيًا بخلاف ما نقول فإن القرآن نزل بعده، ولكن فيه أن إبراهيم كان مسلمًا، وقيل: في الكتابين أنه كان حنيفًا مسلمًا كما في القرآن، وقيل: اليهودية ظهرت بعده، وهو اسم ذم، وإبراهيم لم يكن مذمومًا «أَفَلاَ تَعْقِلُونَ» أي أفلا تعلمون دحوض حجتكم، وقيل: أفلا تعلمون أن الدعوى من غير حجة لا تقبل «هَا أَنْتُمْ هَؤُلاَءِ» يعني هؤلاء «حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ» فلم تخاصمون فيما ليس لكم به علم. قيل: ما لهم به علم: ما وجدوه في كتبهم؛ لأنهم يعلمون أنهم وجدوه فيها، وما ليس لهم به علم: حديث إبراهيم فليس في كتابهم أنه كان يهوديًا أو نصرانيًا «وَاللَّهُ يَعْلَمُ» شأن إبراهيم وسائر ما

(١) لم أجد من خرجه، انظر: الثعلبي: الكشف والبيان، ٣/ ٨٦.

ليس عليه دليل لأنه علام الغيوب «وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ» ذلك، فاطلبوا الحق من جهة من يعلمه.

الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى أمر نبيه أن يدعوهم إلى كلمة، ومعنى الكلمة ما بَيَّنَ تفصيله في الآية، وقد يقال: كلمة وإن كان كلامًا كثيرًا كما يقال: كلمة امرئ القيس لقصيدته.

وتدل على بطلان قول النصارى في عبادة المسيح، وأنه ثالث ثلاثة؛ لأن قوله: «وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا» يتضمن ذلك.

وتدل على بطلان قول الكلابية؛ لأنه مثل قول النصارى في التثليث ثابت في مذاهبها لقولهم بقدماء كثيرة.

وتدل على أن الانقياد لغيره على سبيل الالتزام حتى يَسْتَحِلَّ ما أَحَلَّ ويحرم ما حرم لا يجوز وأنه بمنزلة اتخاذه إلهًا.

وتدل على تأديب من الله تعالى للمؤمن كيف ينبغي أن يفعل عند إعراض المخالف بعد ظهور الحجة، فيظهر تمسكه بالحق استسلامًا وانقيادًا لله تعالى ليعلم المبطل أن مخالفته لا تؤثر في حقه.

وتدل على أن الحق يجب اتباعه، ولا اعتبار بالكثرة والقلة.

ويدل قوله: «لِمَ تُحَاجُّونَ» على صحة الحجاج؛ لأنه تعالى حاجهم بأن إبراهيم ليس على دينهم بنزول الكتابين بعده.

وتدل على أن مِنْ علامة الباطل أن يلزم عليه باطل، ويدل قوله: «أَفَلاَ تَعْقِلُونَ» على أن الحجة لا تلزم إلا العقلاء.

قوله تعالى:

﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾

۞ اللغة

اليهود قيل: في أصله قولان: أحدهما أنهم أولاد يهوذا، والآخر أنه أخذ من هاد يهود إذا رجع.

وفي النصارى قولان: أحدهما أنه أخذ من (ناصرة) قرية بالشام، والآخر أنه من نصر المسيح، ثم اختلفوا فقيل: إنهما صفتا ذم. لذلك نفى الله تعالى ذلك عن إبراهيم، وقيل: بل هي نسبة فلذلك نفى، ولا شبهة أنهما الآن صفتا ذم.

والحَنَفُ هو الاستقامة، وسمي معوج الرجل أحنف تفاؤلاً كما يقال: مفازة، والأعمى بصيرًا، وقيل: أصله الميل، ومنه الحنف في القدم، والحنيف المائل إلى الحق.

والإسلام أصله الانقياد، وصار في الشرع عبارة عن جميع الواجبات كالإيمان؛ ولذلك صار اسم مدح.

والاتباع أن يجري الثاني على طريقة الأول من حيث هو عليه، تبعه فهو تبع وتابع، وذلك متبوع، وأَوْلَى وزنه أفعل، فلا يثنى ولا يجمع؛ لأنه يتضمن معنى الفعل والمصدر على تقدير يزيد فضله على فضله.

۞ النزول

قيل: قالت اليهود: كان إبراهيم يهوديًا، وقالت النصارى: كان نصرانيًا، فكذبهم الله تعالى، وأنزل هذه الآية، عن الحسن وقتادة وعامر الشعبي[1].

قال ابن عباس: قال رؤساء اليهود: لقد علمت يا محمد أَنَّا أَوْلَى بدين إبراهيم، وإنما تقول ما تقول حسدًا لنا، فنزلت الآية: «**إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ**».

وقيل: جرى بالحبشة في مجلس النجاشي بين جعفر وعمرو بن العاص كلام في إبراهيم، فقال النجاشي رحمه الله: هؤلاء الذين آمنوا بمحمد أولى بإبراهيم، فأنزل الله تعالى هذه الآية بالمدينة على رسوله «**إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ**» عن محمد بن إسحاق.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٨٨.

۞ المعنى

لما تقدم ادعاء[1] اليهود والنصارى في إبراهيم نزهه الله تعالى عن قولهم، وبَيَّنَ ما كان عليه، فقال سبحانه: «**مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلاَ نَصْرَانِيًّا**»؛ لأن اليهودية والنصرانية اسما ذم، ولم يتعبد الله بهما؛ لأنهما محرفان مغيران[2]، وهما فرقتا ضلال، ولم يتعبد الله بهما قط، وإنما تعبد بشريعة موسى وعيسى ـ عليهما السلام ـ «**وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا**» مستقيمًا في دينه، وقيل: مائلاً إلى الحق «**مُسْلِمًا**» منقادًا إلى الله تعالى، وقيل: كان على دين الإسلام «**وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**» كما يدعيه مشركو العرب.

فإن قيل: كان إبراهيم على جميع ما نحن عليه أوعلى بعضه؟ وكيف يصح أن يقال: إن ملة إبراهيم ما نحن عليه؟

قلنا: إنما سُمِيَّ المسلمون أنهم على ملة إبراهيم لقرب ملتهم من ملته وإن زيد في ملتنا ونقص، وذلك جائز، كما أن أهل مكة والمدينة كانتا على ملة واحدة، وإن زيد بالمدينة في الشرع ونقص لما اتفقا في الأكثر والمعظم، وأصول الشريعة، يدل عليه أنا نعلم ضرورة أشياء لم تكن في شريعته كما أن قراءة القرآن في الصلاة مشروعة لنا، ولم ينزل عليه القرآن، وقيل: المراد بالملة هو أصل التوحيد والعدل الذي لا يختلف بالشرائع.

فإن قيل: إذا لم يكن إبراهيم يهوديًّا لأن التوراة أنزلت بعده فمثله يلزم في القرآن؟

قلنا: فيه أجوبة:

منها: ما بينا من قبل أنه أنزلت التوراة بعده، وليس فيه أنه كان يهوديًّا.

ومنها: أن في الكتابين أنه كان حنيفًا مسلمًا.

ومنها: أن تلك الشرائع لم تتفق [مع] شريعة إبراهيم في الأكثر والأعظم.

ومنها: أن اليهودية والنصرانية محرفة؛ فلذلك لم تكن ملة إبراهيم، بخلاف ملة الإسلام.

---

(١) ادعاء: دعاء، د، غ.

(٢) محرفان مغيران: محرفين مغيرين، د، غ.

«إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ» قيل: أحق الناس بنصرته بالمعونة والحجة؛ لأن الذين كانوا في زمانه تولوه بالنصرة على أعدائه وسائر المؤمنين بالحجة له، وتنزيهه عن كل عيب، وقيل: أولى الناس بتعظيمه، وقيل: بنصرة دينه «لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ» اقتدوا به في زمانه «وَهَذَا النَّبِيُّ» يعني محمدًا ﷺ «وَالَّذِينَ آمَنُوا» معه المسلمين الذين صدقوا محمدًا (عليه السلام) «وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ» ناصرهم ومعينهم.

۞ الأحكام

تدل الآية أن اليهودية والنصراينة اسما ذم، وأنهما لا يفيدان التمسك بالحق، فلذلك نفاهما عن إبراهيم، ولا شبهة أن ما عليه الفريقان ليس بدين موسى وعيسى ـ عليهما السلام ـ، وكيف وهؤلاء يدينون بالتشبيه والتثليث وتكذيب محمد ﷺ.

وتدل على أن إبراهيم كان مسلمًا، وملته ملة الإسلام لموافقة الملتين في المعظم.

وتدل على أن الولاية تثبت بالدين لا بالنسب؛ لذلك جعل المؤمنين أولى بإبراهيم (عليه السلام).

قوله تعالى:
﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾﴾

۞ اللغة

أصل الضلال الهلاك، والأصل الإهلاك، قال تعالى: ﴿أَءِذَا ضَلَلْنَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [السجدة: ١٠] ثم يستعمل في الضلال في الدين؛ لأنه يؤدي إلى الهلاك، ثم كثر استعماله حتى صار حقيقة فيه، والإضلال[1] من الداعي هو الدعاء إلى الضلال الذي يقبله المدعو.

والمودة والمحبة والإرادة نظائر، ويستعمل «وَدَّ» بمعنى «تمنى» حينئذ يصلح

---

(١) والإضلال: الأصل، غ، ج.

للماضي والمستقبل، فأما الإرادة فلا تتعلق إلا بالمستقبل، وقد تستعمل المحبة بمعنى الشهوة.

۞ الإعراب

(من) ههنا للتبعيض، وإنما ذكر بعضهم ولم يعمهم؛ لأن منهم من آمن، وأثنى الله عليه بقوله: ﴿أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾ [المائدة: ٦٦] و ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ﴾ [آل عمران: ١١٣].

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في معاذ وعمار وحذيفة، دعاهم اليهود إلى دينهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية[1].

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى أنهم كما ضلوا أضلوا، ودعوا إلى الضلال، فقال سبحانه: «**وَدَّتْ**» قيل: أرادت، وقيل: تمنت، والأول هو الوجه لأنه حقيقة، والثاني توسع ومجاز «**طَائِفَةٌ**» جماعة «**مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ**»، قيل: من اليهود، وقيل: من اليهود والنصارى «**لَوْ يُضِلُّونَكُمْ**» يصدونكم عن الإسلام يردونكم إلى ما هم عليه من الكفر فيهلكونكم، وقيل: يشككونكم في دين محمد فتهلكون، وقيل: يهلكونكم «**وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ**» وما يهلكون إلا أنفسهم كأنه لا يعتد بهلاك غيره في عظم هلاكه «**وَمَا يَشْعُرُونَ**» قيل: ما يعلمون مقدار ما يأتون من الضلال بذلك، وقيل: لا يعلمون أن الله يطلعكم على سرائرهم في ذلك، وقيل: لا يعلمون أن وبال ذلك يعود عليهم، وقيل: لا يعلمون أنهم ضلال لجهلهم، عن أبي علي.

۞ الأحكام

تدل الآية بأن الداعي إلى الضلال يوصف بأنه مضل، ويستحق الذم بذلك، ثم اختلفوا فقيل: إنه مجاز؛ لأنه لو كان يضل حقيقة لكان فعله ضلالاً، عن أبي علي

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٩٢.

وأبي هاشم، ومنهم من قال: يوصف بأنه مضل حقيقة إذا صادف دُعَاؤُهُ[1] القبول.

وتدل على أن الدعاء إلى الضلال كبيرة، ثم ينظر، فالدعاء إلى الكفر كفر، والدعاء إلى الفسق فسق.

ويدل قوله: «وَمَا يَشْعُرُونَ» على أن المعارف مكتسبة، فيبطل قول أصحاب المعارف.

وتدل على أن العاصي قد يهلك بمعصيته وإن لم يعلم، متى كان متمكنًا من العلم، بخلاف ما ذهب إليه جماعة من المتكلمين.

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمۡ تَشۡهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٧١﴾﴾

القراءة

قراءة العامة: «لم تَلْبِسُون» بالتخفيف، وعن أبي مجلز «تلبّسُون» بالتشديد من لَبَّسَ يُلَبِّسُ تلبيسًا، وعن عبيد بن عمير: يلبسوا ويكتموا، بغير نون.

اللغة

الكفر في اللغة: هو الستر، وفي الشرع: من يستر الحق حتى استحق عقابًا لا عقاب أعظم منه.

والآيات: جمع آية، وهي العلامة والحجة.

والشهادة: الخبر عن الشيء عن مشاهدة، وأصله من المشاهدة.

واللبس: اختلاط الأمر، لبست عليه في الأمر لبسة أي ليس بواضح.

---

(١) دعاؤه: دعاه، غ، ج.

۞ الإعراب

يقال: ما أصل (لم)؟

قلنا: أصله لما؛ لأنها مع الاستفهام دخلت عليه اللام، وإنما حذفت لاتصالها بحذف الإضافة مع وقوعها طرفًا وتدل عليها الفتحة، وكذلك قياسها مع سائر وجوه الإضافة كقوله: ﴿فَبِمَ تُبَشِّرُونَ﴾ [الحجر: ٥٤] و ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [النبأ: ١]، وقيل: حذف للفرق بين الخبر والاستفهام، ورفع (يكتمونه) لأنه معطوف تقديره: لم تلبسون، ولم تكتمون.

ويقال: هل يجوز في العربية وتكتموا؟

قلنا: نعم على الظرف، لو قلت: لِمَ يقوم ويفعل جاز؛ أي لم تجمع بين الفعلين وأنت مستغن بأحدهما، والرفع الوجه؛ لأنه تقريع على كل واحد منهما.

۞ النزول

قال القاضي: نزلت في قوم من أهل الكتاب كانوا يعلمون ما في التوراة والإنجيل والبشارة بمحمد ﷺ وبنبوته، وكانوا يُلَبِّسُونَ على العوام.

۞ المعنى

عاد الخطاب إلى تقريع الفريقين في كتمان الحق فقال سبحانه: «**يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ**» تجحدون «**بِآيَاتِ اللَّهِ**» قيل: الآيات هو ما في كتبهم من الإشارة بمحمد ﷺ، وقوله: ﴿يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقيل: الآيات ما في كتبهم أن إبراهيم كان حنيفًا مسلمًا، وقيل: ما في كتبهم أن الدين هو الإسلام، وقيل: الآيات ما يتلو عليهم من غرائب أخبارهم وغوامض أسرارهم التي يعلمون أنها في كتبهم، ولم يكن يعلم محمد ﷺ ولا قومه شيئًا من ذلك، فلما أخبرهم بها علم أنه عرف ذلك عن وحي وأنه نبي، عن أبي مسلم، وقيل: بحججه وبيناته كذبتم مع العلم، عن الأصم، ويحتمل أن يريد بالآيات القرآن يعلمون أنه حق منزل، ثم يجحدونه «**وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ**» نعت محمد في كتابكم، عن قتادة والربيع

والسدي، وقيل: الشاهدون في كتبكم أن دين الإسلام حق، وقيل: تشهدون الحجج الدالة على نبوة محمد ﷺ، وقيل: تشهدون التوراة فتعلمون ما يستحق بالكفر من العذاب، وقيل: وأنتم تشهدون بمثلها للأنبياء الذين تقرون بهم «**يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ**» أي تخلطون، قيل: أراد تحريف التوراة تخلطون المنزل بالمحرف، عن الحسن وابن زيد، وقيل: بإظهار الإسلام وإبطان خلافه من اليهودية والنصرانية؛ لأنهم تداعوا إلى إظهار الإسلام أول النهار والرجوع عند آخره تسكينًا للناس، عن ابن عباس وقتادة، وقيل: الإيمان بموسى وعيسى والكفر بمحمد ﷺ، وتخلطون النفاق بالإيمان، وقيل: يخلطون ما يعلمون بقلوبهم من كتبهم أن محمدًا حق بما يظهرونه من تكذيبه، عن أبي علي وأبي مسلم «**وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ**» قيل: نبوة محمد، وقيل: إن الحق هو الإسلام «**وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**» قيل: وأنتم تعلمون الحق، وفيه محذوف دل الكلام عليه، وقيل: تعلمون ما على الكاتم من العقوبة والإثم، وقيل: وأنتم تعلمون الأمور التي يصح بها التكليف، والوجه الأول؛ لأن التقريع دل على أنهم كتموا الحق، وهم يعلمون أنه الحق.

۞ الأحكام

يدل أول الآية أنهم كانوا معاندين، وهذا إنما يصح في علمائهم لاستحالة مواطأة كثير من الناس على كتمان ما يعلمون.

ويدل قوله: «وتلبسون» أن المعارف مكتسبة، فلذلك صح التلبيس.

وتدل على أن تلبيس الحق بالباطل لَبْسٌ قبيح، واللبس إنما يكون بإيراد الشبه.

وتدل على أن اللبس لا يرتفع إلا بالدليل دون التقليد.

وتدل على وجوب التمييز؛ لأن اللبس إنما منع منه.

وتدل على وجوب التمييز وذلك يوجب على العلماء أن يميزوا بين الحق والباطل، ويرفعوا اللبس ويجلوا الشبه، ويبينوا الدليل.

وتدل على أن كتمان الحق قبيح لذلك ذمهم عليه، ويدخل فيه أصول الدين وفروعه والفتيا والشهادات ونحوها.

وتدل على أن الكتمان مع المعرفة أشد من ذلك؛ لذلك قال: «**وأنتم تعلمون**»، فأما الكتمان فهو ألا يظهر الحق عند الحاجة، فأما مع فقد الحاجة، فلا يعد كتمانًا وإن لم يظهر.

قوله تعالى:

﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾﴾

القراءة

قرأ ابن كثير: «آنْ يؤتى» بمد الألف على الاستفهام[1]، والباقون بفتح الألف من غير مد ولا استفهام، ووجه الاستفهام أن بعضهم قال لبعض: أوتي أحد مثل ما أوتيتم؟! منكرًا، ووجه القراءة الأخرى الإخبار، وقرأ الحسن والأعمش بكسر الألف على أنه كلام الله تعالى، وتمت الحكاية عن اليهود عند قوله: «دينكم» والقراءة الظاهرة بالفتح.

اللغة

وجه النهار: أوله، قال الشاعر:

من كان مسرورًا بمقتل مالك   فليأت نسوتنا بوجه نهار

واختلفوا لم سمي بذلك فقيل: لأنه أول ما يواجه منه، كما يقال لأول ما يواجه من الثوب: وجه الثوب، وقيل: لأنه كالوجه في أنه أعلاه، وأشرف ما فيه.

والطائفة: الجماعة، وقيل: في أصله قولان:

---

(١) السبعة في القراءات، ٢٠٧.

أحدهما: أنه كالرفقة من شأنها أن تطوف البلاد في السفر الذي يقع عليه الاجتماع.

والآخر: أنها جماعة تستوي بها حلقة يطوف حولها.

والإيتاء: الإعطاء، أوتي فلان مالاً أي أُعْطي.

واليد: الجارحة المعروفة، واليد: القوة، واليد: النعمة، واليد تذكر صلة، والجارحة لا تجوز على الله تعالى، فما ورد في القرآن محمول على الأوجه الثلاثة.

والفضل: الزيادة من الإحسان، وأصله الزيادة، يقال: في يده فضل أي زيادة، ويسمى الفاضل لزيادته على غيره في خصال الخير.

الاختصاص: انفراد بعض الأشياء بمعنى دون غيره كالانفراد بالملك والعلم والعطاء والنسب، وأصله يَخْتَصِصُ أدغم أحد الصادين في الآخر، دليله الاختصاص، ويقع (يختص) لازمًا ومتعديًا.

۞ الإعراب

اللام في قوله: «لمن تبع دينكم» قيل: زائدة كاللام في ﴿رَدِفَ لَكُم﴾ [النمل: ٧٢] أي ردفكم، وتقديره: لا تصدقوا إلا من تبع دينكم، وقيل: لأنه للتعدية، أي لا تعترفوا بالحق إلا لمن تبع دينكم.

ويقال: لِم أدخلت هاء التأنيث في (طائفة)؟

قلنا: بمعنى المضاعفة اللازمة كما دخلت في الجماعة؛ لأنه في أصل التأنيث معنى التضعيف من أجل أنه مركب على التذكير.

«أو يحاجوكم» نصب؛ لأنه معطوف على (أن) تقديره: أن يؤتى وأن يحاجوكم، ولو كان رفعًا لكان يحاجونكم.

۞ النزول

قيل: تواطأ اثنا عشر حبرًا من يهود خيبر وقرى عرينة، وقال بعضهم لبعض: ادخلوا في دين محمد أول النهار باللسان دون الاعتقاد واكفروا آخره، وقولوا: نظرنا

في كتبنا وشاورنا علماءنا فوجدنا محمدًا أنه ليس بنبيٍّ، وظهر لنا كذبه، فإذا فعلتم ذلك شك أصحابه في دينهم، وقالوا: هم أهل الكتاب، وهم أعلم به، فيرجعون عن الإسلام، عن الحسن والسدي[1].

وقيل: كان هذا في شأن القبلة لما حولت إلى الكعبة شق ذلك على اليهود فقال كعب بن الأشرف لأصحابه: آمنوا بالذي أنزل على محمد من أمر الكعبة، وصلوا إليها أول النهار، وارجعوا إلى قبلتكم آخره لعلهم يقولون: هؤلاء أهل كتاب فيشكون، عن مجاهد ومقاتل.

۞ المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى كيفية تلبيسهم بعد ما تقدم أنهم يلبسون فقال تعالى: «**وَقَالَتْ طَائِفَةٌ**» جماعة، قيل: أحبار خيبر وقرى عرينة، عن الحسن، وقيل: كعب بن الأشرف قال لجماعة من اليهود، عن مجاهد، وقيل: علماؤهم، وقال بعضهم لبعض، عن الأصم «**آمِنُوا**» قيل: أظهروا التصديق بالذي أنزل على محمد وأصحابه أول النهار واكفروا آخره، واختلفوا في معناه على أقوال:

أولها: أظهروا الإيمان أول النهار، وارجعوا عنه آخره، فإنه أحرى أن ينقلبوا عن دينهم، عن الحسن وجماعة.

وثانيها: قال بعضهم لبعض: إن كذبتموه في جميع ما جاء به فإن ضعفاءكم يعلمون أن كثيرًا مما جاء به حق، فيبين لهم أنكم أنكرتم ما كنتم به مؤمنين، فصدقوه في بعض، وكذبوه في بعض ليشك الناس، عن الأصم.

وثالثها: آمنوا بصلاتهم إلى الكعبة أول النهار، واكفروا آخره ليرجعوا بذلك عن دينهم، عن مجاهد.

ورابعها: أظهروا الإيمان في صدر النهار لما سلف منكم من الإقرار بصفة محمد، ثم ارجعوا في آخره لتوهموا أنه بان غلط[2] منكم.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٩٤.

(٢) غلط: غلطا، غ.

وخامسها: أظهروا الإيمان إذا لقيتموه، وارجعوا إلى الكفر إذا انقلبتم عنهم استهزاء بهم وإضلالاً للناس، عن أبي مسلم.

«**لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**» أي عن دينهم، وهو دين الإسلام، عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد «**وَلاَ تُؤْمِنُوا**» قيل: قائله يهود خيبر ليهود المدينة، عن الحسن، وقيل: قال بعض اليهود لبعض، عن قتادة والربيع والسدي وابن زيد، وهو عطف على ما مضى أي لا تصدقوا «**إِلاَّ لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ**»، وقيل: لا تصدقوه يعني محمدًا إلا عند من تبع دينكم ويكون منكم، ولا تصدقوه عند المشركين فيؤمنوا، عن الأصم «**قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ**» في تقدير الآية ومعناها أقوال:

الأول: أن قوله: «**قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ**» اعتراض بين كلامين: فالأول: «ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم»، والآخر: «**أَن يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ ما أُوتِيتم أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ**» كلاهما حكاية كلام اليهود، وقيل: «**إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ**» كلام الله تعالى جوابًا لهم وردًّا عليهم، فعلى هذا التقدير اختلفوا، وقيل: تقديره: ولا تصدقوا إلا من تبع دينكم، ولا تصدقوا من خالف دينكم، ولا تصدقوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من النبوة والعلم والحجة، ولا تصدقوا أنهم يحاجوكم به عند ربكم؛ لأنه لا حجة لهم، «**قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ**»، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء في معنى قول الحسن وأبي مسلم والأخفش، وقيل: تقديره: ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم كراهة أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، فأضمر كراهة أي كراهة أن يؤتى غيركم ما أوتيتم، فأي فضل يكون لكم عليهم إذا علموا ما علمتم، وحينئذ يحاجونكم عند ربكم فيقولون: أقررتم أن ديننا حق قل: إن الهدى هدى الله، في معنى قول أبي العباس، ويحتمل على هذا أن يضمر بدل كراهة، كقوله: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ﴾ [النساء: ١٧٦] أي لئلا تضلوا، وتقديره: ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم؛ لئلا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من الفضل والعلم، ولئلا يحاجوكم بأنكم اعترفتم، عن ابن جريج واليمان بن رباب، وقيل: تقديره: ما يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من العلم بمحمد ونبوته؛ يعني كما تعرفونه لا يعرفه غيركم، فلا تظهروه لغيركم، فيحتج عليكم به، وقيل: يحاجوكم باعترافكم قبل مبعثه، ثم حجوكم به بعد مبعثه، عن الأصم.

والثاني: أن يكون قوله: «**وَلاَ تُؤْمِنُوا إِلاَّ لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ**» كلام اليهود، ثم بعد ذلك كلام الله تعالى خطابًا لليهود وردًا عليهم، ثم على هذا التقدير اختلفوا فقيل: الخطاب من الله تعالى لليهود وتقديره: قالت اليهود: ولا تؤمنوا لمن تبع دينكم، «**قُلْ**» يا محمد «**إِنَّ الْهُدَى**» إلى الخير «**هُدَى اللَّهِ**» فلا تجحدوا أيها اليهود «**أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ**» أي سواكم من النبوة مثل ما أوتي أنبياؤكم، وأن يحاجوكم به عند ربكم إن لم تقبلوا ذلك منهم، في معنى قول قتادة والربيع وأبي علي، وقيل: قوله: «**وَلاَ تُؤْمِنُوا**» حكاية كلام اليهود وما بعده على نسق واحد كلام الله تعالى، ولكنه خطاب للمؤمنين تقديره: وقالت اليهود بعضهم لبعض: لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، قل يا محمد إن الهدى هدى الله أن لا يؤتى أحد، فأضمر «لا» معناه: لا يؤتى أيها المسلمون مثل ما أوتيتم «**أَوْ يُحَاجُّوكُمْ**» أي ولا يحاجوكم «**عِنْدَ رَبِّكُمْ**» لأنه لا حجة لهم، عن السدي وابن جريج، وقيل: على هذا التقدير في «**أَوْ يُحَاجُّوكُمْ**» معنى إلى أن يحاجوكم يعني إلى أن يجادلكم اليهود بالباطل؛ لأنه لا حجة لهم، ولكن يجادلونكم بالباطل، وقيل: على هذا التقدير: إن الهدى الذي أوتيتم، يعني الحجج أيها المؤمنون، لا يؤتى أحد ممن خالفكم؛ لأنه لا يظهركم على سرائرهم أن يؤتى أحد مثل حجتكم، فلا يحاجونكم بمثلها، حكاه الأصم، وقيل: على هذا التقدير إن في الكلام تقديمًا وتأخيرًا تقديره: قالت اليهود: لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، قال الله تعالى: أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم يا معشر المؤمنين، حسدوكم، فقل: إن الفضل بيد الله، وإن يحاجوكم فقل: إن الهدى هدى الله.

والثالث: أن يكون الكلام من أول الآية إلى آخرها كلام الله وتقديره: ولا تؤمنوا أيها المؤمنون إلا لمن تبع دينكم، وهو دين الإسلام، ولا تصدقوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من الدين والفضل فلا نبي بعد نبيكم، ولا شريعة بعد شريعتكم، ولا تصدقوا أن يحاجكم في دينكم أحد بأن دينه خير من دينكم، قل يا محمد: إن الهدى هدى الله، قيل: ما أوتيت هدى الله ودينه، فلا يضر كيدكم فإنه تعالى سيظهره، عن الأصم، وقيل: الهدى إلى الخير، والدلالة على الصواب، عن أبي علي، وقيل: المراد بالهدى ههنا النعمة، والمراد ما خص به محمدًا ﷺ من النبوة، عن أبي مسلم،

وقيل: المراد به اللطف والتوفيق أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، أو يعطى أحد مثل ما أعطيتم أو يحاجوكم يخاصموكم عند ربكم، قيل: عند إعطائه إياكم ما أعطاكم، وقيل: عند الله يوم القيامة، «**قُلْ**» يا محمد «**إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ**»، قيل: النبوة، عن أبي علي، وقيل: الحجج التي أوتي محمد ومن تبعه، عن الأصم، وقيل: نعم الدين والدنيا، وهو الوجه «**بِيَدِ اللَّهِ**» يعني في ملكه وهو القادر عليه العالم محله، وليس المراد باليد الجارحة؛ لأن الجارحة جسم، يتعالى الله عن ذلك، ولأن النبوة لا تكون باليد «**يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ**» ممن يعلم فيه الصلاح «**وَاللَّهُ وَاسِعٌ**» الرحمة أي جواد؛ وقيل: واسع المقدور، يفعل ما يشاء «**عَلِيمٌ**» بما يصلح لعباده من نعمة ورحمة، عن أبي علي، وقيل: يعلم حيث يجعل رسالاته، ويعلم قبل إرسالهم نهوضهم بالتبليغ، عن أبي مسلم «**يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ**» يعني يختص برحمته قيل: النبوة، عن الحسن ومجاهد والربيع والأصم وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: القرآن والإسلام، عن ابن جريج، والمراد اللطف والتمكين وإزاحة العلة، وقيل: أراد أن النبوة غير مقصورة على قوم دون قوم كما زعمت اليهود أنه يجب أن تكون في بني إسرائيل، ولكن يعطيها من يشاء ممن يصلح لها «**وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ**» ذو العطاء الجزيل والمن الكثير.

۞ الأحكام

تدل الآية أن اليهود عجزوا عن إبطال أمر النبي ﷺ بالحجة فانقطعوا إلى الحيلة، فأطلع الله نبيه على أسرارهم، وكفى المسلمين مكرهم.

وتدل على معجزة للنبي ﷺ من حيث أخبر عن أسرارهم، فأزال المضرة بها، ففيه معجزة ومنفعة ودفع مضرة.

وتدل على أنه تعالى يلطف للمؤمنين في الثبات على الحق؛ لأن إظهار كيدهم لطف لهم.

وتدل على أنهم أَمَرُوا بالنفاق.

وتدل على أن الكفر يدخل في أفعال القلب.

ويدل قوله: «إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ» أن نعم الدين والدنيا منه.

وتدل على أن النبوة ليست باستحقاق وجزاء؛ لأنه علقه بالمشيئة مطلقًا، وكذلك الإمامة.

وتدل على أن تلك المكيدة فعل اليهود؛ لذلك ذمهم عليها، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّۦنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾﴾

القراءة

في «يؤده» أربع قراءات:

قرأ حمزة وعاصم في رواية أبي بكر بسكون الهاء[1]، وروي نحوه عن أبي عمرو، وقال الزجاج: ذلك غلط من الراوي عن أبي عمرو كما غلط في «بارئكم» بسكون الهمزة، وإنما كان أبو عمرو يختلس الحركة فيما رواه الضباط عنه.

الثاني: قرأ أبو جعفر ويعقوب بكسر الهاء مع الاختلاس، وهو الصحيح من مذهب أبي عمرو.

والثالث: بضم الهاء، ثم اختلفوا، فمنهم من يقرأ مختلسة، وهو المروي عن سلام القاري، ومنهم من يقرأ مشبعة، وهي قراءة الزهري.

الرابع: قراءة أكثر القراء في الكسر والإشباع، أما سكون الهاء، فأكثر النحاة على أنه لا يجوز حذف الحركة، كما لم يجز في «هذا غلام»؛ لأنه لما حذفت الياء تركت الكسرة لتدل عليها، وقال الفراء: هذا مذهب لبعض العرب يجزمون الهاء إذا تحرك ما

---

(١) حجة القراءات ١٦٦.

قبلها يقولون: ضَرَبْتُهْ، كما يسكنون ميم أنتمْ، وقمتمْ، فأما الاختلاس فإنه اكتفي بالضمة عن الواو وبالكسرة عن الياء، وأما الإشباع فعلى الأصل لما كان الحرف ضعيفًا قوي بالواو والضم، وبالياء في الكسر، فأما ضم الهاء فعلى الأصل «كهو وهما وهم»، ومن كسر لأن قبله ياء وإن كان محذوفًا، ولأن ما قبلها مكسور.

و(يؤده) جزم لأنه جواب المجازاة، والمجازاة[1] قوله: «**مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ**»، وعلامة الجزم حذف الياء؛ لأن أصله يؤديه.

قراءة العامة: «دُمْتَ» بضم الدال، وعن الأعمش ويحيى بن وثاب «دِمْتَ» بكسر الدال، والضم من «دام يدوم» على مثل «قرب يقرب»؛ لأن أصله «دَوُمَ يَدْوُمُ»، وأما الكسر فمن دام يدام مثل خفت أخاف، و«مت أموت»، وقال الأخفش: وليس في الثلاثي فَعِلَ بكسر العين في الماضي وضمها في المستقبل غير حرفين «فَضِل يَفْضُل، ونَعِمَ ينعُم»، وفي المعتل حرفان «دِمْتُ أدوم، ومت أموت»، وهما لغة تميم، وقال بعضهم: هو من باب فعِل يفعَل، بكسر العين في الماضي وفتحها في المستقبل نحو: «خاف يخاف، وهاب يهاب»، فوزنه على هذا «دام يدوم».

۞ اللغة

تَأْمَنْهُ تَفْعَلْهُ[2] من الأمانة، فهو آمن، والدينار أصله دِنَّار[3] بنونين، فقلبت إحدى النونين ياء طلبًا للخفة لكثرة الاستعمال؛ لأن كل واحد منهما من حروف الزيادة يدلك عليه الجمع تقول دنانير.

والقيام القيام المعروف، قام خلاف قعد، والقيام: الثبوت أيضًا، يقال: فلان يقيم على أمره أي يثبت عليه، وهو المراد به «**مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا**» أي ثابتًا مواظبًا.

وأمي منسوب إلى الأم، وسمي النبي ﷺ أميًّا قيل: لأنه كان لا يكتب، وقيل: نسب إلى مكة، وهي أم القرى، والأم الأصل ممن لا يكتب، كأنه باق على أصله في ألا يكتب.

---

(١) المجازاة: المجازات، د، ث.

(٢) تفعله: يفعله، د، غ.

(٣) ونار: دنانر، غ.

وأوفيت العهد ووفيت به واحدٌ في المعنى، «فأوفيت» لغة أهل الحجاز، و«وفيت» لغة نجد، ويصرفه كل فريق منهم على أصله.

الإعراب

الهاء في قوله: «بعهده» قيل: يعود على اسم الله تعالى في قوله: «**وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ**»، وقيل: يعود على (من) في «**بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ**» وذلك؛ لأن العهد مضاف الفاعل والمفعول، نحو قولهم: هذا عهد فلان الذي عهدته، وهذا عهد فلان الذي عهده لي غيره.

وفي معنى (بلى) وجهان:

أحدهما: الإضراب عن الأول على جهة الإنكار، فعلى هذا الوجه من النفي تكون مكتفية، نحو قولك: ما قدم زيد. [فيقال]: بلى قَدِمَ، قال الزجاج: بلى ههنا وقف يأمره لما قالوا: «**لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ**» قيل: بلى عليهم سبيل.

وثانيها: الإضراب عن الأول في الاعتماد على بيان الثاني، وعلى هذا لا تكون مكتفية تقديره: بلى كذا وكذا.

ويقال: ما الفرق بين (بلى) و(نعم)؟

قلنا: «بلى» جواب النفي كقوله: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧيَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [القيامة: ٤٠] جوابه «بلى»، فأما أزيد في الدار؟ فجوابه «نعم أو لا».

ويقال: لِم جاز إمالة (بلى) دون (حتى)؟

قلنا: لأن (بلى) تشبه الاسم من وجهين:

أحدهما: أنه يوقف عليها في الجواب بما يوقف على الاسم، تقول: من رأيت من النساء؟ فتقول: الحبلى، كما تقول: أليس زيد في الدار؟ فتقول: بلى.

والآخر: أنها على ثلاثة أحرف التي هي الأصل في الأسماء.

النزول

قيل: نزلت الآية في اليهود، وأن فيهم خونة تحذيرًا للمؤمنين بأن يأمنوهم.

وقيل: نزلت في مؤمنيهم كعبد الله بن سلام وأصحابه، وفي كفارهم نحو كعب بن الأشرف وأصحابه عن مقاتل[1].

وقيل: نزلت في عبدالله بن سلام أودعه رجل ألفًا ومائتي أوقية ذهبًا، فأداها إليه وفي فنحاص اليهودي أودعه قرشي دينارًا فخانه، عن ابن عباس.

وقيل: نزلت في اليهود والنصارى، فالذين يؤدون الأمانة النصارى، والذين لا يؤدون اليهود، عن أبي علي.

وقيل: قالت اليهود: الأموال كلها لنا فما في أيدي العرب لنا، ظلمونا وغصبونا، فلا سبيل علينا في أخذنا إياه منهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن الكلبي.

وقيل: بايع اليهود رجالاً في الجاهلية فلما أسلموا طالبوهم بذلك فقالوا: ليس لكم علينا حق؛ لأنكم تركتم دينكم، فانقطع العهد بيننا، فكذبهم الله تعالى وأنزل هذه الآية، عن الحسن وابن جريج ومقاتل.

وقيل: قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه، والخلق لنا عبيد، فلا سبيل علينا أن نأكل مال عبيدنا، فأنزل الله تعالى هذه الآية، حكاه الأصم.

۞ المعنى

ثم أخبر الله تعالى عن جرأة اليهود على المحارم وأكلهم السحت نسقًا على ما تقدم من سوء أفعالهم فقال سبحانه وتعالى: «**وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ**» قيل: من اليهود عن أكثر المفسرين، وقيل: من اليهود والنصارى، عن أبي علي وجماعة «**مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ**» أمنته «**بِقِنطَارٍ**» أي على قنطار، و«على والباء» بمعنى، كقولك: مررت بزيد، ومررت على زيد، القنطار: المال الكثير، وقد بينا ما قيل فيه «**يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ**» يرده عند المطالبة يعني الأمانة، وقيل: هم بعض اليهود، وقيل: من أسلم منهم، وقيل: النصارى على ما تقدم في سبب نزول الآية «**وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ**» أمنته «**بِدِينَارٍ**» أي على دينار، المراد إن أمنته على قليل من المال «**لاَ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ**» لا يرده عند المطالبة وهم كفار اليهود بالإجماع «**إِلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا**» قيل: إلا أن تدوم قائمًا بالتقاضي والمطالبة، عن

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٩٥.

قتادة ومجاهد، وقيل: إلا ما دمت عليه قائمًا بالاجتماع معه والملازمة، عن السدي قال: ما دمت عليه قائمًا على رأسه، وقيل: مُلِحًّا، عن ابن عباس، وقيل: إلا قائم أن تدفعه وتطلبه وأنت قائم على رأسه[1] فيؤده، فأما إن أخرته أنكر ولا يرد، عن أبي روق «**ذَلِكَ**» يعني ذلك الاستحلال والخيانة «**بِأَنَّهُمْ**» يعني اليهود «**قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ**» فيما أصبنا من أموال العرب «**سَبِيلٌ**»؛ لأنهم مشركون، عن قتادة والسدي، وقيل: لأنهم تحولوا عن دينهم الذي عاملناهم عليه، وادعوا أنه في كتابهم، عن الحسن وابن جريج، وقيل: ليس لأحد علينا سبيل يعني محمدًا وأتباعه، فاستحلوا لأنهم رأوا أن الناس أتباع لهم، وأن من خالفهم يحل مالهم، وقيل: هم أصحاب محمد ﷺ والمسلمون، ذكره القاضي «**سَبِيلٌ**» أي إثم وحرج، «**وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ**» يعني قولهم: إن الله أحل ذلك لهم، «**وَهُمْ يَعْلَمُونَ**» أنه كذب على الله فيقدمون عليه مع العلم، وقيل: يعلمون التحريم، وقيل: يعلمون ما على فاعل ذلك من الإثم، ثم رد الله عليهم قولهم، فقال تعالى: «**بَلَى**»، وفيه نفي لما قالوا وإثبات لما بعده، كأنه قيل: لا يأمر بذلك ولا يحبه ولا يريده، بل يحب الوفاء بالعهد وأداء الأمانة ويريده ويأمر به «**مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ**» قيل: بعهده لله بما أمرهم به في التوراة، وقيل: بجميع عهوده، وقيل: بعهد يعهده هو على نفسه قيل: هو الإيمان بمحمد «**وَاتَّقَى**» يعني اتقى الخيانة والظلم، وقيل: تكذيب الرسول «**فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ**»، وهذه صفة المؤمنين دون صفة اليهود كأنه قيل: والله يحب المؤمنين، ولا يحب اليهود.

۞ الأحكام

تدل الآية على معجزة نبينا ﷺ حيث أخبر بأسرارهم واعتقاداتهم، وذلك لا يمكن إلا بإطلاع من الله تعالى.

وتدل على قبح الخيانة وحسن أداء الأمانة.

وتدل على أن في اليهود من كان يظهر العناد مع المعرفة، وإنما يجوز ذلك على طائفة يسيرة.

---

(١) وأنت قائم على رأسه: وأنت قائما أي رأسه، د، غ، ث.

وتدل على أنه يحب المؤمن دون الفاسق خلاف قول المجبرة، وروي عن النبي ﷺ أنه لما قرأ هذه الآية قال: «كذب أعداء الله ما من شيء كان في الجاهلية إلا وهو تحت قدمي، إلا الأمانة فإنها مؤداة إلى البر والفاجر»(١).

وتدل على أن أداء الأمانة والخيانة فيها فعل العبد، وأن الكذب فعلهم، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٧٧﴾

اللغة

«اشترى» افتعل من الشراء، واشترى السلعة بالثمن، وشرى: باع، ومن ذلك سمت الخوارج نفسها شُرَاةً، يعني باعوا أنفسهم من الله تعالى من قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ﴾ [التوبة: ١١١].

والعهد: العقد، والعهد: الوصية، وعهد الله على العبد يكون بشيئين: أحدهما: ما أوجبه في عقله، والثاني: بما أوجب في الشرع.

والأيمان جمع يمين، اختلفوا في أصله قيل: من اليمين التي هي الجارحة، وكانوا يتصافحون عند الحلف، فسمي الحلف يمينًا، ثم كثر استعماله حتى صار حقيقة، وقيل: أخذ من القوة، ومنه:

تَـلَـقَّـاهَـا عَـرَابَـةُ بِـالـيـمـيـنِ(٢)

---

(١) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الرازي، ٨/ ٩٠.

(٢) عجز البيت للشماخ الذبياني وتمامه:

إذا مـا رايـةٌ رُفِـعَـتْ لِـمَـجْـدٍ ... تَـلـقّـاهـا عَـرابَـةُ بـالـيـمـيـنِ

ومعناه: تلقاها عرابة بالقوة، والبيت في الأغاني ٩/ ١٨٢، ١٩٦ ـ ١٢/ ٢٥٦ ـ ١٥/ ١٧٨، واللسان (يمن)، وجمهرة خطب العرب ٢/ ٣٩١، المكتبة العلمية ـ بيروت.

فكأنه يقوي كلامه بالقسم.

والخَلاق: النصيب قيل: أخذ من الخَلْق، وهو التقدير والنصيب من الخير بالتقدير لصاحبه يكون نصيبًا له، وقيل: من الخُلُق؛ لأنه نصيب مما يوجبه الخلق الكريم.

الإعراب

نصب (لا خلاق) لأنك نفيته بـ(لا)، تقول: لا رجل عندي.

النزول

قيل: نزلت الآية في قوم من أحبار اليهود أبي رافع وكنانة بن أبي الحقيق، وكعب بن الأشرف وحيي بن أخطب كتموا ما عهد الله إليهم في التوراة من أمر محمد ﷺ، وكتبوا بأيديهم غيره، وحلفوا أنه من عند الله لئلا تفوتهم الرشا، وما كان لهم على أتباعهم، عن عكرمة[1].

وقيل: نزلت في رؤساء اليهود كتبوا بأيديهم كتابًا ثم حلفوا أنه من عند الله فيما ادعوا أنه ليس علينا في الأميين سبيل، عن الحسن.

وقيل: نزلت في ناس أولي فاقة من علماء اليهود أصابتهم سنة، فقدموا على كعب بن الأشرف يستميرونه، فسألهم عن النبي ﷺ فقالوا: إنا نشهد أنه رسول الله فحرمهم، فقالوا: إنه شبه لنا رويدًا حتى نلقاه فانطلقوا وكتبوا كتابًا سوى صفته، وأتوه به، ففرح كعب ومارهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن الكلبي[2].

وقيل: نزلت في الأشعث بن قيس، وخصم له في أرض اختصما إلى رسول الله ﷺ فقال للرجل: «أَقِمْ بَيِّنَتَكَ»؟ فقال: ليس لي بينة، قال: «فلك يمينه» فقام الأشعث يحلف فأنزل الله تعالى هذه الآية، فنكل الأشعث عن اليمين فرد عليه أرضه

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٩٨.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٠٣.

واعترف بالحق، عن ابن جريج، وروي عن الأشعث أنه اختصم هو وخصم له إلى رسول الله ﷺ فقال له النبي ﷺ: «شاهداك أو يمينه»، قلت: إنه يحلف ولا يبالي فقال ﷺ: «من حلف على يمين يستحق بها مالاً هو فيها فاجر لقي الله تعالى وهو عليه غضبان»[1] فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن أبي وائل عن الأشعث، قال: فِيَّ نَزَلَتْ.

وقيل: نزلت في رجل حلف يمينًا فاجرة في تنفيق سلعة، عن مجاهد وعامر.

وقيل: نزلت في عبدان وامرئ القيس اختصما إلى رسول الله ﷺ في أرض، فتوجه اليمين على امرئ القيس، فقال: أنظرني إلى الغد، ثم جاء من الغد، وأقر له بالأرض[2].

المعنى

لما حكى الله تعالى عنهم من أفعالهم الخبيثة، وأنهم أضافوا ذلك إلى الله تعالى وحلفوا عليه عقبه بذكر الوعيد فقال تعالى: **«إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ»** يستبدلون **«بِعَهْدِ اللَّهِ»** قيل: أوامره لهم في كتبهم فتركوها، وقيل: كتمانهم أمر الله في إظهار نبوة محمد ﷺ **«وَأَيْمَانِهِمْ»** يقتطعون بأيمانهم الكاذبة أموال الناس **«ثَمَنًا قَلِيلاً»** عوضًا نزرًا، وسماه قليلاً؛ لأنه قليل في جنب ما يفوتهم من ثواب الله تعالى واستوجبوا من عقابه، وقيل: لأن ما أخذوه يفنى، وما فاتهم دائم يبقى **«أُوْلَئِكَ لاَ خَلاَقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ»** أي لا نصيب لهم في نعيم الآخرة **«وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»** قيل: لا يكلمهم بما يسرهم، ولا يجيبهم كما يفعل بالمؤمنين، بل يكلمهم بما يسوؤهم[3]، عن أبي علي، وقيل: لا يكلمهم أصلاً، والمحاسبة موكولة إلى الملائكة **«وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»** أي لا يرحمهم ولا يحسن إليهم **«وَلاَ يُزَكِّيهِمْ»** أي لا يطهرهم، ولا يطهروا أعمالهم مما

---

(١) البخاري حديث رقم ٢٣٣٢. ومسلم، حديث رقم ١٩٧. وروى الربيع الشطر الثاني فقط، حديث رقم ٦٥٧.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٤٥١.

(٣) يسوؤهم: يسرهم، غ.

يحبطها، وقيل: لا ينزلهم منزلة الأذكياء عن أبي علي، وقيل: لا يطهرهم من دنس ذنوبهم بالمغفرة، بل يعاقبهم، وقيل: لا يحكم بأنهم أذكياء، ولا يسميهم بذلك، بل يحكم بأنهم كفرة فجرة، عن أبي علي والقاضي «**وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**» موجع.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن من نقض عهد الله بغرض دنيوي[1]، أو حلف كاذبًا أنه ارتكب كبيرة تستحق العقوبة.

وتدل على أن المُقْدِمَ على ذلك من أهل النار، بخلاف قول المرجئة.

وتدل على أن لا شفاعة لأهل الكبائر؛ إذ لو كانت لكان لهم أكبر نصيب، فيبطل قول المرجئة، ولا يقال: إن الآية وردت في الكفار، ولأن المعتبر عموم اللفظ لا خصوص السبب.

وتدل على بطلان قول المجبرة أن تزكيتهم فعل الإيمان فيهم؛ لأنه لو كان ذلك كذلك لكان هم والمؤمنون سواء؛ لأن الآخرة ليست بدار تكليف، عن أبي علي.

وتدل على بطلان قولهم من وجه آخر، وهو أن ذلك الشراء فعلهم، فيبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾﴾

۞ القراءة

قراءة العامة «يَلْوُونَ» بواوين وسكون اللام وفتح الياء، وعن بعضهم: «يُلَوُّونَ» بضم الياء وفتح اللام وتشديد الواو، وعن حميد: «يَلُون» بواو واحدة على نية الهمز، ثم تركت الهمزة، ونقلت حركتها إلى اللام.

---

(١) دنيوي: دنياوية، ث، د.

۞ اللغة

اللَّيُّ: الفتل، يقال: لويت بيده إذا فتلتها، ومنه لويت الغريم إذا مطلته؛ لأنك فتلته عنه، قال أبو مسلم: ولي اللسان: أخرجه مخرج الذم لهم، ولولا ذلك لوصفهم بالتلاوة والقراءة، وقد يكون لفظ ذم، ولفظ مدح، كما تقول لمن أكثر الكلام: خطيب مِسْقَعٌ، فيكون مدحًا، ويقال: مهذار، فيكونُ ذمًّا، قال الشاعر:

لـوى يـده الـلـه الـذي هـو غَـالِـبُـهْ[1]

والألسنة: جمع لسان كحمار وأَحْمِرَة، وهو جمع التذكير، وألسن على التأنيث كعناق وأعنق.

۞ الإعراب

اللام في قوله: «**لَفَرِيقًا**» هو اللام الذي يدخل في جواب (إن)، و(إن) تدخل للتأكيد، وكذلك اللام للتأكيد، ولا يجمع بين تأكيدين في كلام واحد، فنقل اللام إلى الخبر في اسم (إن) فقيل: إن زيدًا لعالم، ومتى فصل بين حرف (إن) وبين اسمه بشيء جاز إدخال اللام في الاسم؛ لأنه لا يؤدي إلى الجمع بين تأكيدين، فلذلك أدخل اللام في قوله: «**لَفَرِيقًا**».

۞ النزول

قيل: نزلت في حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف وجماعة من أحبار اليهود وأشرافهم[2].

وقيل: نزلت في اليهود والنصارى حرفوا التوراة والإنجيل، وألحقوا به ما ليس منه، وأسقطوا منه الدين الحنيف، وأضافوها إلى الله تعالى فكذبهم الله، عن ابن عباس[3].

---

(١) البيت لفرعان بن الأعرف قاله في ولده، وتمامه:

تَـغَـمَّـدَ حَـقِّـي ظَـالِـمًـا وَلَـوَى ... يَـدِي لَوَى يَدَهُ اللـهُ الـذي هـو غـالـبهْ

وهو دعاء على ولده بالانتقام. انظر البيت في اللسان (ظلم)، و(لوى).

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٠٤.

(٣) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٠٣.

۞ المعنى

ثم أعلم الله تعالى نبيه ما هم عليه من المخالفة والكذب فقال تعالى: **«وَإِنَّ مِنْهُمْ»** يعني من أهل الكتاب، وقد مضى ذكرهم عند قوله: **«وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»** عن الحسن وسائر أهل العلم **«لَفَرِيقًا»** طائفة، وهم أحبارهم ورؤساؤهم **«يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ»** يحرفونه بالتغيير والتبديل، عن مجاهد وقتادة وابن جريج والربيع، وقيل: يفسرونه بخلاف الحق، وقيل: يحرفون الكلام ويعدلونه عن القصد **«بِالْكِتَابِ»** يعني بالتوراة فيغيرون صفة محمد وآية الرجم ونحوه، ويقرؤونه في أثناء التوراة **«لِتَحْسَبُوهُ»** لتظنوه **«مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ»** وما هو المنزل على موسى **«وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ»** أي هو أنزله **«وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ»** أي لم ينزله **«وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ»** في ذلك **«وَهُمْ يَعْلَمُونَ»** قيل: يعلمون أنهم كاذبون، وقيل: يعلمون ما عليهم في ذلك من العقاب.

۞ الأحكام

تدل الآية على عظيم إثم من يلبس ما في الدين؛ لذلك ذمهم على التحريف، ثم التحريف على ضربين: تحريف في اللفظ، وتحريف في المعنى، أما التحريف في اللفظ فلا بد أن يحصل من جماعة يجوز عليهم التواطؤ، وأما في المعنى بأن يفسر على خلاف الصواب، فيجوز لأجل الشبهة أن يذهب إليه جماعة كبيرة، كما حصل من مبتدعة هذه الأمة في معاني القرآن.

وتدل على قبح التلبيس في جميع ما يتعلق بأمور الدين والحقوق وما يوهم الكذب؛ لأن جميعه من باب التحريف.

وتدل على بطلان الجبر من حيث نفى أن يكون ذلك من المحرف عنده، ولو كان ذلك خَلْقَهُ وإرادَتَه لكان من عنده حقيقة، وكان لا يصح فيه.

وتدل على أن المعارف ليست ضرورة لذلك خص فريقًا بالعناد.

وتدل على أن العالم بالشيء قد يكابر، ويظهر خلاف ما يعلم، وقد ثبت أنه يجوز على الجماعة اليسيرة دون الكثير.

قوله تعالى:

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾

۞ القراءة

القراءة الظاهرة «ثُمَّ يَقُولَ» بنصب اللام، وروي عن أبي عمرو برفعها، أما النصب فعلى تقدير لا تجتمع[١] النبوة، وهذا القول والعامل فيه[٢] (أنْ) [الذي] هو معطوف عليه، بمعنى ثم أن يقول، وأما الرفع فعلى[٣] الاستئناف.

قرأ أبو جعفر ونافع وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب «تَعْلَمُونَ» بالتخفيف من عَلِمَ يَعْلَمُ اعتبارًا بقوله: «تَدْرُسُونَ» والباقون بالتشديد من علم يعلم تعليمًا؛ لأنها أكثر في الفائدة، لأنه فيه العلم والتعليم، وروي عن الحسن بفتح التاء والعين وتشديد اللام في معنى يتعلمون.

وعن أبي حيوة «يُدْرسون» بضم الياء والتخفيف من درس يدرس، وعن سعيد بن جبير «تُدَرِّسُون» من التدريس. قراءة العامة «تَدْرُسُونَ» فتح التاء والتخفيف من «درس يدرس».

وقرأ عاصم وحمزة وابن عامر ويعقوب «ولا يأمركم» بنصب الراء عطفًا على ما عملت فيه (أن) على تقدير: ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب، ولا أن يأمركم بكذا، عن علي بن عيسى، وقيل: عطف على قوله: «ثم يقول»، وقرأ الباقون بالرفع على الاستئناف؛ لأنه بعد انقضاء الآية وتمام الكلام.

---

(١) تجتمع: تجمع، ث، غ.
(٢) فيه: في، ث.
(٣) فعلى: على، غ.

اللغة

البشر من البشَرَة سمي بذلك لظهوره، ويقع على الواحد والجمع؛ لأنه بمنزلة المصدر نحو الخلق، تقول: هذا خلق، وهؤلاء خلق، كذلك هذا بشر وهؤلاء بشر.

والرباني: قيل: في أصله قولان:

الأول: الرُّبّان، وهو مَن يرب أمر الناس بتقديره لهم[١] وإصلاحه[٢] إياه رَبَّ أمره يَرُبُّهُ[٣]، وهو رُبّان إذا دبره، وسمي العالِم ربانيًّا؛ لأنه بالعلم يدبر الأمور، ويصلحها.

الثاني: أنه مضاف إلى الرب وعلمه، وهو علم الدين الذي أمر به إلا أنه عبر[٤] بالإضافة ليدل[٥] على هذا المعنى، كما يقال: نجراني ولحياني، واشتقاقه من الرب، وهو الذي يربه ويدبر أمره، ومنه قول بعض قريش: لأن يربني رجل من قريش أحب إليّ من رجل من هوازن.

وتدرسون من الدرس، وفي التنزيل ﴿وَدَرَسُواْ مَا فِيهِۗ﴾ [الأعراف: ١٦٩].

الإعراب

يقال: ما معنى الباء في قوله: «بِمَا كُنتُمْ»؟

قلنا: فيه ثلاثة أقوال:

الأول: كونوا معلمين الناس بعلمكم، كما يقول: انفعه بمالك.

الثاني: كونوا ممن يستحق أن يطلق له صفة عالم بعلمه على جهة المدح بإخلاصه مما يحبطه.

والثالث: كونوا ربانيين في علمكم ودراستكم، وقعت الباء موقع (في).

---

(١) لهم: له، د، غ.
(٢) وإصلاحه: أصلا، د، غ.
(٣) يربه: بربه، ث، د، غ.
(٤) عبر: عبر في، ث، د، غ.
(٥) ليدل: لتدل، غ.

والألف في قوله: «أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ» ألف استفهام، والمراد الإنكار.

۞ النزول

قيل: إن أبا رافع القرظي من اليهود، ورئيس وفد نجران قالوا لرسول الله ﷺ: أتريد أن نعبدك ونتخذك إلهًا، فقال: «معاذ الله أن أعبد غير الله وآمر بعبادة غير الله، ما بذلك بعثني، ولا بذلك أمرني»(١) فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن ابن عباس وعطاء(٢).

وقيل: إن رجلاً قال: يا رسول الله، نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض، أفلا نسجد لك؟ فقال ﷺ: «لا ينبغي لأحد أن يسجد لأحد من دون الله، ولكن أكرموا نبيكم، واعرفوا الحق لأهله»(٣) فأنزل الله تعالى هذه، عن الحسن(٤).

وقيل: نزلت في نصارى نجران لما ادعوا عبادة المسيح، عن الضحاك ومقاتل.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر الكتاب، وأنهم أضافوا ما يدينون به من الشرك إلى الأنبياء نزههم الله تعالى عن ذلك فقال سبحانه: «مَا كَانَ لِبَشَرٍ» يعني ما ينبغي له أن يقول ذلك، كقوله: ﴿مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا﴾ [النور: ١٦] وقيل: اللام منقولة، و(أن) بمعنى الألف واللام تقديره: ما كان البشر ليقول، نظيره قوله: ﴿مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا﴾ [مريم: ٣٥] ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١] أي ما كان النبي ﷺ ليغل، وقيل: ما كان من صفة الأنبياء هذا، عن أبي مسلم، وقيل: ما كان لنبي أن يقول له ذلك؛ لأنه يحيل بينه وبين ذلك، ولم يكن الله يوحي إليه لو كان يقول ذلك، عن الأصم، وقيل: ما كان الله ليصطفي لرسالته الكَذَبَةَ، والكل متقارب، قال أبو علي: هذا إخبار بأنه لا يقول ذلك، يعني أنه ليس له ذلك؛ لأنه منهي عنه محرم عليه، وعلى جميع العباد والبشر،

---

(١) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الرازي، ٨/ ٩٦.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٠٤.

(٣) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الرازي، ٨/ ٩٧.

(٤) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٠٥.

قيل: هو عيسى والكتاب الإنجيل، عن الضحاك ومقاتل وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: هو محمد والكتاب القرآن، عن ابن عباس وعطاء والحسن، وقيل: هو عام أي ما كان لنبي من البشر أن يؤتيه الله الكتاب فيقول كذا، عن الأصم «**أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ**» أي يعطيه «**وَالْحُكْمَ**» قيل: العلم والفهم، وقيل: النبوة، والأول الوجه «**وَالنُّبُوَّةَ**» يعني الرسالة إلى الخلق «**ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ**» وقيل: معناه اعبدوني من دونه، أو اعبدوني معه، عن أبي علي، قال القاضي: ومعنى عباد خلاف معنى عبيد؛ لأنه لا يمتنع أن يكونوا عبيدًا لغير الله، ويمتنع كونهم عبادًا لغيره فيدل على أن فيه معنى العبادة، «**وَلَكِنْ**» يقول «**كُونُوا**» فيه حذف تقديره ولكن يقول: كونوا «**رَبَّانِيِّينَ**» قيل: علماء فقهاء، عن علي وابن عباس والحسن والضحاك، وقيل: حكماء علماء عن قتادة والسدي وابن رزين، وقيل: علماء أتقياء، عن سعيد بن جبير، وقيل: مدبرين أمر الناس في الولاية بالإصلاح، عن أبي زيد، وقيل: معلمين الناس، عن الزجاج، وقيل: حكماء علماء معلمين، عن أبي مسلم، وقيل: مخلصين في العبادة، وقيل: علماء حكماء نصحاء لله في خلقه، عن عطاء، قال أبو عبيدة: سمعت رجلاً عالمًا يقول: الرباني: العالم بالحرام والحلال والأمر والنهي وما كان وما يكون، وقال أبو عبيدة: العرب لم تعرف الرباني، وهذا فاسد؛ لأن القرآن نزل بلغة العرب، وفيه الرباني، وروي عن محمد بن الحنفية أنه قال يوم مات ابن عباس: مات ربانيُّ هذه الأمة. وقد ذكر أهل اللغة اشتقاقه، وذلك يفسد ما قال، «**بِمَا كُنْتُمْ**» قيل: بما أنتم كقوله: ﴿وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِي عَاقِرًا﴾ [مريم: ٥] «**كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ**» بالتخفيف يعني تَعْلَمُون الكتاب، وما فيه من الحلال والحرام والأمر والنهي، وبالتشديد تعلمون غيركم مع علمكم «**وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ**» يعني تتلونه «**وَلاَ يَأْمُرَكُمْ**» قيل: لا يأمركم الله، عن الزجاج، وقيل: لا يأمركم محمد، عن ابن جريج، وقيل: لا يأمركم عيسى، وقيل: لا يأمركم الأنبياء «**أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلاَئِكَةَ**» أربابًا، كما فعله قريش، «**وَالنَّبِيِّينَ**» كما فعلت اليهود والنصارى «**أَيَأْمُرُكُمْ**» استفهام، والمراد به الإنكار أي لا يأمركم، وقيل: تعجيب أي تعجيب من رسول يأمركم بهذا «**بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ**».

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الكفر لا يقع من الأنبياء؛ لأن المراد به الإخبار؛ لأنه لا يقع وذلك يدل على قولنا في عصمة الأنبياء.

وتدل على بطلان قول النصارى في المسيح وادعائهم أنه دعاهم، وذلك يدل إلى ما يدينون به.

وتدل الآية على بطلان قولهم وقول مشركي العرب في المسيح والملائكة.

وتدل على أن الأنبياء يدعون إلى العلم والعمل؛ لأن القراءتين يعمل بهما، فكأنه قال: اعلموا واعملوا.

وتدل على عظيم محل العلم وأهله وعظم محل التعليم؛ لأنه تعالى جعلهما من الرباني.

وتدل على أن الكفر قد يكون بأفعال الجوارح، وهو عبادة غير الله تعالى خلاف من يقول إنها من أفعال القلب، وتدل على وقوع الكفر بعد الإسلام خلافًا لبعضهم ممن يقول بالإرجاء.

وتدل على بطلان قول المجبرة؛ لأنه تعالى مَنَّ عليهم بأن يبعث من لا يدعوهم إلى الكفر، ومعلوم أن خلق الكفر فيهم وخلق القدرة الموجبة للكفر والإرادة الموجبة للكفر أعظم في المضرة؛ لأنه لو أجمع العالم على دعاء عبد إلى الكفر، ولا يخلقه هو لا يكون، ولو خلقه من غير دعاء أحد كان، فما معنى البعثة، وذم الداعي إلى الضلال؟! كيف وعندهم ذلك الدعاء أيضًا لخلقه تعالى.

قوله تعالى:

﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٨٢﴾﴾

القراءة

قرأ حمزة «لِمَا» بكسر اللام والباقون بفتحها[1]، فالمكسورة لام الإضافة، والمفتوحة لام الابتداء، قال الأخفش: لام الابتداء دخلت على (ما) الخبر، كقولك: لزيد أفضل من عمرو، و(ما) اسم والذي بعده صلة له، وجوابه في قوله: «لتؤمنن به» وإن شئت جعلت خبر (ما) في «كتاب» فتكون (من) زائدة، تقديره لما آتيناكم من كتاب وحكمة، ثم ابتدأ فقال: «ثم جاءكم» يعني يجيئكم، وإن شئت قدرت ثم أن جاءكم، وقال الفراء: من فتح اللام جعلها لامًا زائدة، والمعنى أي كتاب آتيتكم ثم جاءكم رسول لتؤمنن به، والجواب في قوله: «لتؤمنن» وقال الزجاج: هي لام التحقيق دخلت على ما الجزاء، واللام في (لتؤمنن) جواب الجزاء كقوله: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ﴾ [الإسراء: ٨٦] وقال الكسائي: «لتؤمنن» متصل بما قبله، وجواب الجزاء في قوله: «فمن تولى بعد ذلك».

فأما المكسورة فهي لام الإضافة على معنى الذي، تقديره: «الذي» آتيناكم يعني أخذ ميثاق النبيين لأجل الذي آتيناكم من الكتاب، وقال صاحب النظم: من كسر اللام فهي بمعنى (بعد)، يعني بعدما آتيناكم من كتاب، وعن سعيد بن جبير أنه قرأ «لما آتيتكم» بتشديد الميم، ومعناه حين آتيناكم، وقرأ أبو جعفر ونافع «آتيناكم» بالنون على التفخيم كما يقول الملك: فعلنا، وقرأ الباقون بالتاء على التوحيد.

اللغة

الميثاق من المواثقة والمعاهدة، فهو من «وثَّقْتُ» أي أحكمت، ويقال: وثقت أي أحكمت، ويقال: وثقت الشيء أحكمته. وسميت اليمين ميثاقًا؛ لأنه إحكام في الأمر، والميثاق هو الاستخلاف لإحكام الأمر، ومنه: ﴿تُؤْتُونِ مَوْثِقًا﴾ [يوسف: ٦٦].

والإصر: العهد، وجمعه آصار، وأصله العقد، والآصرة: القرابة، وكذلك كل عقدة وقرابة وعهد فهو آصر، تقول العرب: ما تَأْصِرني على فلان آصرةً، أي ما تعطفني عليه قرابة، والأصل النقل.

---

(١) حجة القراءات ١٦٨.

۞ الإعراب

العامل في قوله: «وَإِذْ أَخَذَ» محذوف، تقديره: واذكر إذ أخذ الله، وقيل: هو عطف ما تقدم في السورة من قوله: «وَإِذْ أَخَذَ» «وَإِذْ قَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ» ونحوه، عن أبي مسلم.

ويقال: ما اللام التي في (لما) وفي (لتؤمنن)، و(لتنصرنه)؟

قلنا: أما اللام في (لما) بالفتح فلام الابتداء، واللام الثانية لام القسم: «لعبد الله والله لتأتينه»، كأنه قال: والله لتؤمنن به، وقيل: بل اللام الأولى[1] خلف من القسم يجاب بجوابه، نحو: من أتاك لآتينه.

ويقال: ما معنى (ما) في «لما آتيتكم»؟

قلنا: بمَعْنَى «الذي»، وقيل: بمعنى الجزاء، على تقدير: لأن آتيناكم شيئًا من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول لتؤمنن به لأجله، وقيل: بتقدير أي متى آتيتكم ومهما آتيتكم، وتكفى جواب القسم من جواب الجزاء، نحو: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥].

ويقال: ما معنى (مِن)؟

قلنا: فيه قولان: الأول: تبيين، كقولك: ما عندك من عين وورِقٍ.

الثاني: أنها زائدة، على تقدير الذي آتيتكم: كتاب وحكمة، فتكون في موضع خبر(ما).

ويقال: بم يتصل لام (لما) بالكسر؟

قلنا: قيل: فلتؤمنن به، على التقديم والتأخير، وقيل: بأخذ الميثاق.

ويقال: ما موضع (هم) من الإعراب؟

قلنا: فيه قولان: الأول: أنه رفع بأنه مبتدأ، و(الفاسقون) خبره، والجملة خبر

---

(١) الأولى: الأول،ث، د، ج.

(أولئك)، وقيل: لا موضع له؛ لأنه فصل جاء ليؤذن أن الخبر معرفة أو ما قارب المعرفة، وهو يسمى العماد.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر الأنبياء عقبه بذكر نبينا ﷺ وما أخذ الله تعالى من عهده على الأنبياء فقال تعالى: «**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ**» أي عهدهم المؤكد عليهم «**لَمَا آتَيْتُكُمْ**» بفتح اللام تقديره: الذي آتيتكم، وقيل: أي كتاب آتيتكم، وقيل: مهما آتيتكم، عن الزجاج والمبرد، وبالكسر لأجل ما آتيتكم، وآتيتكم للأنبياء، عند جل المفسرين، وقال أبو مسلم: إنه خطاب لأهل الكتاب، وقد تقدم ذكرهم في قوله: «**يَاأَهْلَ الْكِتَابِ**»، وقوله: «**فَاشْهَدُوا**» خطاب للنبيين اشهدوا على أمتكم «**مِنْ كِتَابٍ**» أي أعطيناكم كتابًا أنزل عليكم، وآتيناكم: أعطيناكم «**وَحِكْمَةٍ**» علم وفقه.

ويقال: ليس كل نبي أوتي الكتاب فَلِمَ عَمَّ؟

قلنا: لوجهين:

أحدهما: أنه أوتي؛ لعلمه به مهتديًا بما فيه، وإن لم ينزل عليه.

والثاني: أنه على التغليب؛ لأنه بمنزلة من أوتي الكتاب بما أوتي من الحكمة والنبوة، قال أبو علي: وفي الكلام محذوف، أخذ الميثاق على الرسل وأمرهم بأخذه على الأمم، إلا أنه حذف لدلالة الكلام عليه، واختلفوا في هذا الميثاق فقيل: إنما أخذ عليهم الميثاق ليصدق بعضهم بعضًا، ويأمر بعضهم بالإيمان بالبعض، ومعنى النصرة: [النصرة] بالتصديق والحجة، عن سعيد بن جبير والحسن وطاووس، وقيل: إنما أخذ الميثاق على الأنبياء ليأخذوه على أممهم بتصديق محمد ﷺ «**لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ**»، وإن بعث لتنصرنه، عن علي وابن عباس وقتادة والسدي والأصم وأبي علي، وأبي مسلم، وقيل: بل أخذ ميثاق الأمم واجتزأ بذكر الأنبياء عن ذكر الأمم؛ لأنهم متبوعون، فاكتفى بذكرهم عن ذكر الأمم، عن ابن عباس، وقيل: أخذ الميثاق على أهل الكتاب الذين[1] أرسل إليهم النبيون، عن مجاهد والربيع، وقال أبو مسلم: يعني

---

(١) الذين: الذي، ث.

ميثاق الرسل المأخوذ على الأمم بما في كتبهم من الإقرار بمحمد ﷺ وغيره من الأوامر «**ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ**» قيل: نبي، وقيل: محمد «**مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ**» أي يصدق الكتب التي معكم، بأن يكون على الصفة التي تجدونها فيه، وقيل: يصدقه بأنه حق «**لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ**» لتصدقنه «**وَلَتَنْصُرُنَّهُ**» قيل: بالتصديق والنصرة على الأعداء «**قَالَ**» الله تعالى: «**أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي**» قيل: قبلتم على ذلك عهدي، نظيره: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾ [المائدة: ٤١]، وقيل: أخذتم عهد الأمم، يعني قَبِلْتُم أنتم وأخذتم العهد على الأمم «**قَالُوا**» ـ يعني الأنبياء ـ قالوا: «**أَقْرَرْنَا**» بما أمرتنا بذلك، وقيل: الأمم قالت: أقررنا، «**قَالَ**» الله تعالى: «**فَاشْهَدُوا**» قيل: فاعلموا ذلك، عن ابن عباس «**وَأَنَا مَعَكُمْ**» أعلم ذلك، وقيل: فاشهدوا على أممكم بذلك «**وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ**» عليكم وعليهم، عن علي (عليه السلام)، وقيل: ليشهد بعضكم على بعض، وقيل: قال الله تعالى للملائكة: اشهدوا عليهم، ويكون كناية عن غير مذكور، عن سعيد بن المسيب، وقيل: فاشهدوا بذلك على عبادي لتعلموا «**فَمَنْ تَوَلَّى**» أعرض بعد هذا العهد، وقيل: بعد الإقرار والإشهاد «**فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**» الخارجون عن طاعة الله وولايته إلى معصيته وعداوته.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الواجب على الرسول الإبلاغ والإتيان.

وتدل على أن من الواجب عليهم تصديق بعضهم لبعض.

وتدل على أنه تعالى أخذ العهد على الجميع بتصديق نبينا ﷺ.

وتدل على أن الإعراض فسق وخروج من الدين.

وتدل على أن الفسق من أسماء الشرع؛ لأنه أجراه مجرى الذم، فدل أنه في الشرع منقول إلى ذلك.

قوله تعالى:

﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر عن عاصم ويعقوب (يبغون) و(يرجعون) بالياء فيهما، ردًّا ذلك إلى قوله: «أولئك هم الفاسقون»[1]، وقرأ أبو عمرو «تبغون» بالتاء خطابًا لليهود وغيرهم من الكفار «يرجعون» بالياء يرجع إلى جميع المكلفين في قوله: «وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ»، وقرأ الباقون فيهما بالتاء على الخطاب.

قراءة العامة «كَرْها» بفتح الكاف، وعن الأعمش بضم الكاف، وهما لغتان.

اللغة

البغي أصله الطلب، بغى يبغي بغيًا، وبغى عليه أي يطلب الاستعلاء عليه ظلمًا، ويقال: أطاعه إذا انقاد لأمره فهو طَوْعُهُ.

والكَرْهُ بفتح الكاف وضمها لغتان، وقيل: الكُرْهُ بالضم المشقة، وبالفتح أن يتكلف الشيء فيفعله كارهًا.

والخسران: ذهاب رأس المال، وخسر نفسه: أهلك نفسه.

الإعراب

يقال: ما معنى الفاء في قوله: «أَفَغَيْرَ»؟

---

(١) حجة القراءات ١٧٠.

قلنا: عطف جملة على جملة مثلها، ولو قيل: أوغير جاز إلا أن الفاء تَرَتُّبٌ، كأنه قيل: أَبَعْدَ تلك الآيات تبغون غير دين الله، والألف في «أفغير» ألف الاستفهام، والمراد الإنكار، أو التقرير أنهم يفعلون ذلك، وقيل: الألف منقول إلى «يبغون»، تقديره: أيبغون غير دين الله.

«طوعًا وكرها» نصب على الحال، «والنبيون» عُطِفَ على «موسى، وعيسى» رفع؛ لأنه اسم ما لم يسم فاعله.

۞ النزول

عن ابن عباس قال: اختصم أهل الكتاب إلى رسول الله ﷺ فيما اختلفوا من دين إبراهيم كل فرقة تزعم أنها أولى بدينه، فقال ﷺ: «كلا الفريقين بريء من دينه»[1] فغضبوا، وقالوا: لا نرضى بقضائك ولا نأخذ بدينك، فأنزل الله تعالى هذه الآية إلى «**وَمَنْ يَبْتَغِ**»[2].

وعن عكرمة أن قومًا من المشركين قالوا: نحن المسلمون، فنزل: «**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً**» فقعدوا عنه، ففيهم نزل: «**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا**».

۞ النظم

لما بَيَّنَ تعالى بطلان اليهودية والنصرانية، وسائر الأديان، وبين أن الدين الحق هو الإسلام بَيَّنَ بعده أن من يتبع غيره دينًا فهو ضال، وأنه لا يقبل ذلك منه، وقيل: لما أخذ عليهم الميثاق فنقضوا بَيَّنَ أنهم بنقض الميثاق يتبعون دينًا لا يقبل منهم[3].

۞ المعنى

«**أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ**» يعني دين الإسلام «**يَبْغُونَ**» يطلبون «**وَلَهُ**» يعني لله «**أَسْلَمَ**» انقاد

---

(١) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير القرطبي، ٤/١٢٧.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/٧٠٦.

(٣) منهم: منه، ث.

وخضع «**مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ**» وقيل: إسلام من في السموات إسلام الملائكة، وإسلام من في الأرض إسلام المؤمنين «**طَوْعًا وَكَرْهًا**» فيه أقوال: منهم من أسلم طائعًا، ومنهم من استسلم بالذلة، عن عامر والزجاج وأبي علي، قال القاضي: أما الطوع فمعروف، وأما الكره فتعذر الامتناع مما ينزل به من الآلام والشدة، وقيل: أسلم المؤمنون طوعًا والكافرون عند موتهم كرهًا، عن قتادة كقوله: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْاْ بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥]، وقيل: المراد انقيادهم فيما يتصرف فيهم عند خلقه وإعادته، عن الأصم، وقيل: أراد من انقاد له على الخصوص، عن الحسن، وقيل: أسلم بالإقرار والعبودية، وإن كان فيهم من أشرك في العبادة كقوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، عن أبي العالية ومجاهد، وقيل: أسلم بحاله الناطقة عنه عند أخذ الميثاق عليه، عن ابن عباس، قال الحسن والمفضل: الطوع لأهل السموات خاصة، وأهل الأرض منهم من أسلم طوعًا، ومنهم من أسلم كرهًا، «**وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ**» قيل: إلى حُكْمِهِ وأمره، وقيل: إليه يرجعون للجزاء، فإياكم ومخالفة الإسلام فيجازيكم بالعقاب «**قُلْ**» يا محمد «**آمَنَّا بِاللَّهِ**» أي صدقنا أنه الإله الواحد لا شريك له «**وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا**» يعني القرآن والإسلام «**وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ**» أولاد يعقوب، وهم اثنا عشر «**وَمَا أُوتِيَ مُوسَى**» من التوراة «**وَعِيسَى**» من الإنجيل «**وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ**» أي ما أعطوا من الكتب والدين نشهد بأن جميع ذلك حق، وأنهم صادقون «**لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ**» كما فعلت اليهود آمنت بموسى، وكفرت بعيسى ومحمد، وكما فعلت النصارى آمنت بعيسى، وكفرت بمحمد «**وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ**» منقادون للطاعة فيما أمر به ودعا إليه، والإيمان بهؤلاء هو الإقرار بأن ما جاؤوا به كان حَقًّا، وإن نسخ بعد ذلك، والإقرار بأنهم صادقون، وإنما ذكر الإيمان بهم، قيل: رَدًّا على أهل الكتاب، وقيل: لموافقة ما تقدم الوعد به من الإيمان بالنبي الأمي وبجميع ما تقدم من النبيين على التفصيل، عن الحسن «**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا**» أي يطلب دينًا يدين به غير الإسلام «**فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ**» أي لن يرضى منه بذلك «**وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**» من الهالكين؛ لأنه بهلاك نفسه فكأنه يخسر نفسه.

۞ الأحكام

تدل الآية أن الدين والإسلام والإيمان واحد؛ لأن جميع ذلك مقبول، ولو كانوا أغيارًا لما قبل بظاهر الآية فدل[1] أنها عبارات عن معنى واحد.

وتدل على أن الطاعات كلها من الدين والإسلام والإيمان، وكذلك ترك المعاصي لأن ذلك مقبول، ولأنه لو كان غيرها لجاز أن تبتغى ما ليس بدين وإيمان، والآية تمنع من ذلك.

وتدل على أن الإسلام الذي هو الانقياد قد يحصل طوعًا وكرهًا، فأما الذي به يستحق الثواب فما يجعل طوعًا.

وتدل أن الإيمان بجميع الرسل واجب.

وتدل أن الإسلام هو الذي يجب أن يتخذ دينًا وبه النجاة.

وتدل على أنه علم نبيه بقوله: «قُلْ آمَنَّا» أن يخاطب عن نفسه بما ينبئ عن التفخيم والتعظيم.

وتدل أن ما لا يثبت بالشرع فليس بدين؛ لأنه لا يقبل.

وتدل على أن من عدل عن الإسلام هلك، والعدول عنه قد يكون بالرد وبالتقصير وبالزيادة وبالنقصان، فيجب اجتناب جميعه.

قوله تعالى:

﴿كَيْفَ يَهْدِي ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓاْ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾

---

(١) فدل: دل، د، ث.

۞ اللغة

أصل الهدى: الدلالة والبيان، ثم يستعمل في أشياء: منها الألطاف، ومنها: طريق الجنة، ومنها: الثواب، ومنها: الحكم بالهداية.

والبينات: جمع بينة، وهي الحجة.

والتخفيف: تغير الشيء عن حال الصعوبة إلى السهولة، ونقيضه التشديد، وأصله من خفة الجسم نقيض ثقله.

والإنظار: هو التأخير لينظر في أمره، ونظيره الإمهال، وهو تأخيره ليسهل ما يتكلفه من عمله.

والجزاء: المكافأة.

واللعن: الطرد والإبعاد، ومنه قيل للذئب: لعين، وللرجل الطريد: لعين، ورجل لُعْنَة بسكون العين وضم اللام يلعنه الناس، ولُعَنَة بفتح العين كثير اللعن، واللِّعَانُ: الملاعنة.

۞ الإعراب

(كيف): استفهام، ومعناه الإنكار ههنا كقولهم: كيف تكفر شكري، وقد أنعمت عليك، وفي التنزيل: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨].

ويقال: لِمَ عطف الفعل على الاسم لأن الإيمان اسم، و(شهدوا): فعل؟

قلنا: الإيمان مصدر، والمراد به الفعل، أي بعد أن آمنوا وشهدوا. و(أجمعين): تأكيد لـ(الناس) معطوف على اسم الملائكة، وخفض (الملائكة)؛ لأنه مضاف إليه، ويجوز في العربية رفع «أجمعين» على تقدير عليهم أن يلعنهم الله، فيحمل الثاني على تأويل الأول، إلا أن الإتباع أجود ليكون الكلام على منهاج واحد في الإعراب ودخلت الفاء في قوله: «**فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**» لأنه يشبه الجزاء إذا كان الكلام قد يتضمن معنى إن تابوا فإن الله يغفر ويرحم لهم، ولا يجوز أن يكون في موضع خبر (الذين)؛ لأن الذين في موضع نصب بالاستثناء، ولا يحمل على المنقطع مع حسن المتصل؛ لأنه الأصل في الكلام والأسبق إلى الأفهام، عن علي بن عيسى.

۞ النزول

قيل: نزلت الآيات في أهل الكتاب، آمنوا بمحمد قبل بعثه، ثم كفروا به بعد البعثة حسدًا وبغيًا، عن الحسن وأبي علي وأبي مسلم.

وقيل: نزلت في رجل من الأنصار يقال له: الحارث بن سويد، ارتد ولحق بمكة، ثم ندم فأرسل إلى قومه أن يسألوا رسول الله، هل لي من توبة؟ فسألوا، فنزلت الآية «**إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا**» فحملها إليه رجل من قومه فقال: إني لأعلم أنك تصدق، وإن رسول الله لأصدق منك، وإن الله تعالى لأصدق الثلاثة، ورجع إلى المدينة وأسلم، وحسن إسلامه، عن مجاهد والسدي(١).

وقيل: نزلت في رجل من بني عمرو بن عوف كفر بعد إيمانه، ولحق بأرض الروم، فتنصَّر، عن مجاهد.

وقيل: نزلت في قوم أرادوا أمر النبي ﷺ أن يحكم لهم بحكم الإسلام، وفي قلوبهم الكفر، فأطلع الله نبيه على أسرارهم وما في ضمائرهم من الكفر.

۞ المعنى

لما بَيَّنَ تعالى أن الإسلام هو الدين الذي به النجاة بين حال من خالفه وتركه فقال سبحانه: «**كَيْفَ**» استفهام ومعناه الجحد، أي لا يهدي، قال تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ﴾ [التوبة: ٧] أي لا يكون، قال الشاعر:

كَـيْـفَ نَـوْمـي عَـلَـى الـفِـرَاشِ وَلَـمَّـا   يَـشْـمَـلِ الـشَّـامَ غـارةٌ شـعـواءُ(٢)

وفي معنى «**يهدي**» وجوه:

أولها: سلوك طريق أهل الحق والمهتدين بهم في المدح لهم والثناء عليهم، تقديره: كيف يمدح بنسبتهم إلى الهدى ويحكم برشدهم.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٠٨.

(٢) البيت تمثله عبد الله بن قيس الرقيات، انظره في الأغاني ٥/ ٨٦، وإصلاح المنطق٢١١، دار المعارف، القاهره، ط٤ ـ ١٩٤٩ ـ ت: أحمد شاكر وعبد السلام هارون، واللسان (شمل)، (خدم).

وثانيها: في اللطف الذي يصلح به من حسنت نيته، وكان الحق معتمده، تقديره: كيف يزيدهم الهدى وحالهم هذا.

وثالثها: في إيجاب الثواب الذي يستحقه من حصلت طاعته ولم يحبطها شيء من عمله، تقديره: كيف يهديهم الله إلى الجنة والثواب، عن أبي علي، قال أبو مسلم: كيف يثيب قومًا كفروا بعد إسلامهم، «**وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ**» وهي الحجج. وقيل: في تقدير الآية قولان:

أحدهما: كيف يهدي الله قومًا كفروا بعد إيمانهم، وبعد أن شهدوا أن الرسول حق، وبعد أن جاءهم البينات على الحذف، عن أبي مسلم.

وثانيها: كيف يهدي الله قومًا شهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات ثم كفروا بعد إيمانهم على التقديم والتأخير. والبينات قيل: ما في كتبهم من البشارة بمحمد ﷺ، وقيل: هو القرآن، وقيل: سائر الحجج «**وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**» قيل: لا يثيبهم ولا يهديهم إلى طريق الجنة، وقيل: لا يحكم بهدايتهم، وقيل: لا يكونون مهتدين بظلمهم، عن الأصم.

ويقال: لم كرر نفي الهداية عنهم؟

قلنا: قيل: تأكيدًا وإياسًا لهم، وقيل: الأول في المرتدين والثاني عام في سائر الكفار «**أُوْلَئِكَ جَزَاؤُهُمْ**» يعني إنما لا يثيبهم ولا يهديهم؛ لأن جزاءهم المستحق هو اللعن، و«**أولئك**» المراد به الظالمون أو الذين كفروا بعد إيمانهم «**جَزَاؤُهُمْ**» على أعمالهم «**أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ**» وإنما ذكر الله تعالى وعيد الكفار في آي من القرآن ليكون مقرونًا بذكرهم في جميع المواضع، ولكن يلعنهم كما ذكر كما يصلى على النبي ﷺ متى ما ذكر، ويترحم على المؤمنين كلما ذكروا، ولعن الله إبعاده إياه من الخير والثواب «**وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**».

ويقال: لم عم جميع الناس، ومن يوافقه لا يلعنه؟

قلنا: فيه وجوه:

الأول: أنه له أن يلعنه وإن كان لا يلعنه لجهله، عن أبي مسلم.

والثاني: أنه في الآخرة يلعن بعضهم بعضا[1] فقد لعنه الجميع.

الثالث: أن الناس على الخصوص والمراد به المؤمنون، عن الأصم وأبي علي والقاضي كأنه لا يعتد بغيرهم، ولما ذكر لعن الثلاثة قيل: أجمعين.

الرابع: وهو الأصح أن لا مكلف إلا وهو يلعن المبطل، فكأنه يلعن نفسه، وهو لا يعلم «**خَالِدِينَ**» دائمين فيها، قيل: في اللعنة لاستحقاقهم ذلك مع أليم العقاب، عن أبي علي، وقيل: في العقوبة الدائمة؛ لأن اللعن هو الإبعاد من الرحمة إلى العقوبة «**فِيهَا لاَ يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ**» يعني يعاقبون حالا بعد حال قدرًا من العقاب لا يخفف عنهم في وقت من ذلك «**وَلاَ هُمْ يُنْظَرُونَ**» لا يؤخر عنهم العذاب وقتًا «**إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ**» يعني ندموا على ما أسلفوا وعزموا على ألا يعودوا إلى مثله «**مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ**» أي من بعد كفرهم «**وَأَصْلَحُوا**» يعني أصلحوا أعمالهم فعملوا ما وجب عليهم من الطاعات وتركوا المعاصي، أزال التوهم بأن مجرد التوبة يكفي، وأنه متى ما ضم إليها شيئًا من الفساد لم تصح، «**فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ**» يغفر لهم عند التوبة «**رَحِيمٌ**» يرحمهم بإيجاب[2] الجنة لهم.

۞ الأحكام

تدل الآية أن الهدى يكون بمعنى الإثابة لذلك قال: «**لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**» وذلك لا يليق إلا بالإثابة.

وتدل على أن الكفر يحبط ثواب الإيمان.

وتدل على أن الظالمين استحقوا اللعن، وتدل على وقوع اللعن ولا مانع منه.

وتدل على أن التوبة تزيل العقاب وتوجب الغفران والرحمة.

وتدل على أن مجرد التوبة لا تكفي في استحقاق الثواب إلا بعد أن يضم إليها القيام بالصالحات، خلاف قول المرجئة.

وتدل على أن التوبة مقبولة بعد الكفر وسائر المعاصي.

---

(١) بعضهم بعضاً: بعضه بعضهم، د، ث.

(٢) بإيجاب: بيجاب، د، ث.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡدَ إِيمَٰنِهِمۡ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرًا لَّن تُقۡبَلَ تَوۡبَتُهُمۡ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ۝٩٠ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٞ فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡ أَحَدِهِم مِّلۡءُ ٱلۡأَرۡضِ ذَهَبٗا وَلَوِ ٱفۡتَدَىٰ بِهِۦٓۗ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ۝٩١﴾

اللغة

المَلْءُ بالفتح مصدر من ملأت الإناء ملأ، وبالكسر اسم للمقدار الذي يُمْلأُ، ونظيره الرِّعْيُ بكسر الراء النبات الذي يرعى، وبالفتح مصدر رعيته رَعْيًا، وقيل: هما سواء، قال الزجاج: وذلك غلط؛ فأصل المَلْء المصدر بالفتح.

والذهب معروف يذكَّر، وربما يؤنث، فيقال: ذَهَبَةٌ، ويجمع على الأذهاب، ورجل ذَهِبٌ بكسر الهاء إذا رأى معدن الذهب فدهش.

والفدية: البدل من الشيء في إزالة الأذية، منه: ﴿وَفَدَيۡنَٰهُ بِذِبۡحٍ عَظِيمٖ﴾ [الصافات: ١٠٧] والافتداء افتعال من الفدية، تقول: فديت الرجل أفديه، إذا كسرت مددت، وإذا فتحت قصرت تقول: فِدَاءٌ وفَدىً[(١)]، وفديت هذا بهذا جعلته بدلاً عنه.

والناصر: المعين.

الإعراب

«ذهبا» نصب على التفسير، ومعنى التفسير أن يكون الكلام تامًّا وهو مبهم، كقولك عشرون، فالعدد معلوم والمعدود مبهم، تقول: درهمًا فسرت له، ومثله أحسن الناس وجهًا، وإنما استحق النصب لاشتغال العامل بالإضافة، أو ما عاقبها من النون الزائدة، فلما لم يكن له ما يرفعه أو يخفضه نصب لأنه أخف الحركات، وقيل: نصب بإضمار (مِنْ) أي: (مِنْ) ذهب، فلما حذف (من) نصب، عن الكسائي.

---

(١) فداء وفدى: فداك وفداك، غ.

ويقال: لم دخلت الواو في «**وَلَوِ افْتَدَى بِهِ**»؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: لتفصيل نفي القبول بعد الإجمال؛ لأن قوله: «**فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا**» عم جميع القبول بالنفي، ثم أتى بالتفصيل لئلا يتطرق عليه سوى التأويل.

الثاني: لأنه زيادة ذكر للتفخيم، وتقديره ذهبًا لو افتدى به، قال الزجاج: وهو غلط.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في اليهود كفروا بعيسى بعد إيمانهم بأنبيائهم، ثم ازدادوا كفرا بمحمد، عن الحسن وقتادة وعطاء الخراساني[(١)].

وقيل: نزلت في اليهود والنصارى كفروا بمحمد لما رأوه وعرفوه بعد إيمانهم ببعثه وصفته، ثم ازدادوا كفرًا بذنوبهم وإصرارهم، عن أبي العالية.

وقيل: نزلت في الكفار كلهم أشركوا بالله بعد إقرارهم أنه خالقهم، ثم ازدادوا كفرًا بالإقامة على كفرهم حتى ماتوا عليه، عن مجاهد.

وقيل: نزلت في الأحد عشر من أصحاب الحارث بن سويد، قالوا: نقيم بمكة، فلما افتتح رسول الله ﷺ مكة منهم من تاب، ومنهم من كان مات على كفره، فنزلت فيهم الآية[(٢)].

۞ المعنى

لما تقدم ذكر التوبة المقبولة بَيَّنَ منها ما لا يقبل، فقال تعالى: «**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا**» جحدوا الحق «**بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا**» قيل: هم اليهود والنصارى آمنوا

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧١٢.

(٢) الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٣٩٦.

بمحمد ﷺ قبل البعثة ثم كفروا بعده فازدادوا كفرًا وماتوا عليه، عن الحسن، وقيل: هم اليهود كفروا بالمسيح وازدادوا كفرًا بمحمد، عن قتادة، وقيل: هم سائر الكفار على حسب ما ذكرنا في النزول، وقيل: كفروا، وكلما نزلت آية كفروا بها فازدادوا كفرًا، وقيل: ازدادوا كفرًا بقولهم: ﴿نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيْبَ ٱلْمَنُونِ﴾ [الطور: ٣٠]، عن قطرب، وقيل: هم أهل الكتاب لا تقبل توبتهم من ذنوبهم مع الإقامة على الكفر، عن أبي العالية، وقيل: هم الكفار أشركوا[١] بالله ثم أقاموا عليه، عن مجاهد، وقيل: هم فرقة ارتدت، ثم عزمت على إظهار الإسلام تورية[٢] فأطلع الله رسوله على سريرتهم، عن ابن عباس، وقيل: هم المرتدون أقاموا على الردة إلى وقت الأجل «**لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ**» قيل: التوبة الأولى في حال الاختيار، والثانية[٣]: في حال الإلجاء، وقيل: لأنهم لم يكونوا مخلصين، وقيل: لا يتوبون إلا عند حضور الموت والمعاينة، عن الحسن وقتادة وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: بعد الموت، عن مجاهد، وقيل: لأنهم أحبطوها بالكفر، عن أبي علي والقاضي «**وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ**» قيل: الهالكون المعذبون، عن أبي مسلم، وقيل: الضالون في دينهم الجائرون عن الحق، عن الأصم، وقيل: الضالون عن الإيمان والصواب، عن أبي علي.

ثم بَيَّنَ تعالى حال من مات على كفره فقال سبحانه: «**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَى بِهِ**» أي بذله عوضا. قيل: لو افتدى به في دار الدنيا مع الإقامة على الكفر لا يقبل منه، حكاه الزجاج، وقيل: إنه في الآخرة لو كان له ما بين المشرق والمغرب ذهبًا لافتدى به لو وجد إليه السبيل، ولكن لا يقبل منه، قال قتادة: يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له: أرأيت لو كان ملء الأرض ذهبًا أكنت مفتديًا به؟ فيقول: نعم، فيقال له: لقد سئلت أيسر من ذلك، ورواه أيضًا عن أنس عن النبي ﷺ «**أُولَئِكَ**» يعني من مضى ذكرهم «**لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**» موجع، «**وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ**» من معين ينجيهم من العذاب.

---

(١) أشركوا: لا يشركوا، د، غ.
(٢) تورية: تروية، ث، د، غ، ج.
(٣) والثانية: والثاني، ث، د، غ، ج.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى لا يقبل توبة هؤلاء، ويستحيل أن يقال: إنه لا تقبل إذا أتوا بها على وجهها؛ لأن قبولها واجب، ولأنه لو كان كذلك لكانت ناقضة للآية الأولى وآيات كثيرة فلا بد من حملها على بعض الوجوه التي ذكرناها.

وتدل الآية على أنه لا استدراك بعد الممات؛ فكان ترغيبًا للاستدراك في حال الصحة.

وتدل على أن من استحق العقاب لو افتدى بجميع الدنيا لم ينفعه، ففيه ترغيب على الزهد في الدنيا والإنفاق في سبيل الله، والإكثار من الطاعة قبل حلول الأجل ودوام الحسرة.

قوله تعالى:
﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾﴾

۞ اللغة

البِرُّ أصله من السعة، ومنه البَرُّ خلاف البحر، والبار فاعل البر، وهو الواسع الإحسان.

۞ الإعراب

«**تُنْفِقُوا**» جزم لأنه شرط وجوابه «**فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**».

ويقال: لم قيل: «**فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**» على جهة جواب الشرط، والله تعالى يعلمه على كل حال؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: لأن فيه معنى الجزاء، تقديره: وما تنفقوا من شيء فإن الله يجازيكم قَلَّ أم كثر؛ لأنه عليم به لا يخفى عليه شيء منه.

الثاني: فإنه يعلمه موجودًا على الوجه الذي يفعلونه من حسن النية وغيرها، كما كان يعلم أنكم ستفعلونها.

۞ النظم

في اتصال الآية بما قبلها وجوه: قيل: إنه لما بَيَّنَ أنه لا يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهبًا حث في هذه الآية على الصدقة في الدنيا لئلا يؤدي امتناع غناء الفدية إلى الفتور في الصدقة، وقيل: لما أوعد الكفار ووعد المؤمنين بالجنة بَيَّنَ ما تُنَالُ به الجنة، وقيل: لما بَيَّنَ أن ما أنفقه الكافر لا ينفعه مع كفره بين أن إنفاق المؤمنين ينفعهم، ويكون ذخيرة.

۞ المعنى

«**لَنْ تَنَالُوا**» أي لن تدركوا «**الْبِرَّ**» قيل: الجنة، عن ابن عباس ومجاهد وعمر وابن ميمون والسدي، وقيل: البر من الله بالثواب في الجنة، وقيل: الطاعة والتقوى، عن مقاتل وعطية وعطاء، وقيل: لا تكونون أبرارًا صالحين أتقياء عن الأصم وأبي علي وأبي مسلم «**حَتَّى تُنْفِقُوا**» تخرجوا من مالكم قيل: هي الزكاة الواجبة، وما فرض الله في الأموال خاصة، عن ابن عباس والحسن وأبي مسلم، وقيل: هو ما ينفقه المرء في سبيل الخير من الفرض والنفل، عن مجاهد وجماعة، وروي عن جماعة من الصحابة كأبي طلحة وأبي عمرو وغيرهما أنهم أعتقوا وتصدقوا فروي أن أبا طلحة عند نزول هذه الآية قسم حائطًا له في أقاربه، وكان أحب أمواله إليه بعد إذن رسول الله ﷺ له في ذلك، وجاء زيد بن حارثة بفرس وكان يحبها فقال: هذه في سبيل الله، وأعتق أبو عمرو جارية وكان يحبها، فقيل له في ذلك، فتلا هذه الآية، وتصدق الربيع بن جشم بكساء له في ليلة باردة، وتلا الآية، قال القاضي: والأقرب أن يحمل على الواجب «**مِمَّا تُحِبُّونَ**» قيل: من المال؛ لأن المال كله محبوب، وقيل: تنفقوا من الأحب ولا تنفقوا من الأدون، كقوله: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وقيل: مما تشتهون، وقيل: مما تحبون ادخاره وإمساكه، وقيل: مما تحبون تناوله «**وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ**» في أعمال البر «**فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**» يجازيكم عليه، وقيل: عليم بما تنفقون أنه الأفضل أو الأدون.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن البر والجنة لا تنال إلا بالإنفاق، وهذا لا يليق إلا بالواجب، فوجب أن يحمل عليه.

وتدل على أن الإنفاق يجب أن يكون من أحب ماله فلا يؤدي الأدون، وعن مجاهد أن هذه الآية منسوخة بآية الزكاة، وإذا حملنا الآية على الزكاة وغيرها من الواجبات لم يصح ادعاء النسخ فيها.

قوله تعالى:
﴿ ۞ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ ۗ قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾ فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُوا۟ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ ﴾

۞ اللغة

الطعام: المأكول، يقال: طعمت الشيء طعمًا، والطعام يقع في كل ما يطعم حتى الماء، ومنه: ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ﴾ [البقرة: ٢٤٩] وقيل: الطعام: البُرُّ خاصة، وهو في العرف وأصل اللغة ما ذكرناه أولاً.

والحل: الحلال خلاف الحرام.

والافتراء: اقتراف الكذب، وأصله قطع ما يقدر من الأديم، فرى الأديم يَفْرِيهِ فريًا، وسمي الكذب فرية وافتراء؛ لأنه يقطع به على التقدير من غير تحقيق.

والظلم والجور نظيران وبينهما فرق، فالظلم[1] : النقصان للحق، والجور: العدول عن الحق؛ ولذلك خولف بين النقيضين، فنقيض الجور العدل، ونقيض الظلم الإنصاف.

والكذب خلاف الصدق، وهو الخبر عن الشيء بخلاف ما هو به.

---

(١) فالظلم: والظلم، د، ث.

والاتباع: لحوق الثاني بالأول لما له به من التعلق.

والحنيف قيل: المستقيم، وقيل: المائل إلى الحق.

۞ الإعراب

يقال: ما أصل (على) وما معناه في قوله: «**عَلَى اللَّهِ الكَذِبَ**» وما الفرق بين قوله: كذب عليه، وكذب له؟

قلنا: أصل (على) من الاستعلاء، ومعناه في الآية إضافة الكذب إليه من جهة أنه أمر به، ولم يأمر، وأوجب ولم يوجب، وأما «كذب عليه» فإنما هو فيما يكذبه، و«كذب له» قد يكون فيما يريده.

۞ النزول

قيل: لما قال النبي ﷺ لليهود والنصارى: «أنا على ملة إبراهيم»، قالت اليهود: كيف وأنت تأكل لحوم الإبل وألبانها؟! فقال ﷺ: «كان ذلك حِلًّا لإبراهيم فنحن نحله»[(١)]، فقالت اليهود: كل شيء أصبحنا اليوم نحرمه فإنه كان محرمًا على نوح وإبراهيم هلم جرا حتى انتهى إلينا، فأنزل الله تعالى هذه الآية: «**كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاً لِبَنِي إِسْرَائِيلَ**»، عن الكلبي وأبي روق، وقيل: حاجهم بالتوراة فلم يجسروا على إحضارها لعلمهم بصدقه فيما أخبر به، فنزلت الآية[(٢)].

۞ النظم

في اتصال الآية بما قبلها وجوه:

قيل: إنه تفصيل لتلك الجملة لأنه ذكر الإنفاق مما يحب، وكان مما يحب الطعام فرغب فيه وذكر حكمه، عن علي بن عيسى، وقيل: لما تقدم محاجتهم في

(١) لم أجد من خرجه. انظر: الألوسي: روح المعاني، ٤/ ٢.
(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧١٦.

الدين وملة إبراهيم، وكان مما أنكروا على نبينا ﷺ تحليله لحم الجزور، وزعموا أنه كان محرمًا على إبراهيم مذكور في التوراة أنزل الله تعالى هذه الآية تكذيبًا لهم.

وقيل: إنه تعالى ذكر من أسرار أخبارهم وشرائعهم ما دلهم على صدقه، وكلفهم أن يأتوا بالتوراة، ولو أتوا بها لافتضحوا؛ فلذلك ذكر كل الطعام، عن الأصم.

وقيل: لما تقدم محاجة اليهود وكانوا ينكرون نبوة نبينا، ونسخه شريعةَ مَنْ قَبْلَهُ، فأورد هذا الكلام حجة عليه في نسخ الشرائع، وبَيَّنَ أن التوراة كما نسخت شريعة من قبله، كذلك لا تنكروا أن شريعة محمد نسخت شريعة مَنْ قبله، عن أبي مسلم.

۞ المعنى

«**كُلُّ الطَّعَامِ**» يعني كل المأكولات[1]، وقيل: إنه على عمومه، وقيل: بل المراد به الطيب المحلل، والأول الوجه «**كَانَ حِلاًّ**» أي كان حلالاً «**لِبَنِي إِسْرَائِيلَ**» لبني يعقوب «**إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ**» يعقوب «**عَلَى نَفْسِهِ**» اختلفوا في ذلك الطعام، قيل: العروق ولحوم الإبل، عن ابن عباس والحسن وعطاء وأبي العالية وجماعة، وقيل: حرم العروق، عن مجاهد والضحاك والسدي، وقيل: حرم الكبد والكليتين والشحم إلا ما على الظهور، عن عكرمة، وقيل: حرم لحوم الأنعام، عن مجاهد، واختلفوا في السبب الذي لأجله حرم ذلك، قيل: أخذه وجع العرق الذي يقال له: عرق النساء، فنذر إن شفاه الله أن يحرم العروق وأحب الطعام إليه، وهو لحوم الإبل، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك والسدي ومقاتل، وهو قول أبي علي.

وعن ابن عباس أن عصابة من اليهود جاؤوا إلى نبي الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم أخبرنا أي الطعام حرم إسرائيل على نفسه قبل أن تنزل التوراة؟ فقال: «أنشدكم الله هل تعلمون أن يعقوب (عليه السلام) مرض مرضًا شديدًا وطال سقمه، فنذر إن عافاه الله من سقمه ليحرم أحب الطعام والشراب إليه، وكان أحب ذلك إليه لحوم الإبل وألبانها»[2] ؟ فقالوا: نعم، قال ابن عباس: فلما حرمه يعقوب على نفسه قالت اليهود: حرمنا على أنفسنا؛ لأن يعقوب حرمه على نفسه.

---

(١) المأكولات: المأكوت، د، ث، غ.

(٢) مسند أحمد حديث رقم ٢٤٧١.

وعن الحسن: حرم إسرائيل على نفسه لحم الجزور تعبدًا لله، وسأل أن يجيز ذلك له، فحرمه الله على ولده.

«**مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ**» يعني كان هذا التحريم قبل نزول التوراة، اختلفوا في هذا الطعام المحرم على بني إسرائيل، فقيل: إنه تعالى حرم عليهم ما كانوا يحرمونه قبل نزولها اقتداء بنبيهم يعقوب، عن السدي، وقيل: إنه حرم عليهم لتحريم يعقوب فإنه نذر ألا يأكله ولا ولده ولم يكن محرمًا في التوراة، عن عطية، وقيل: لم يحرم ذلك في التوراة، وإنما حرم بعد ذلك بظلمهم وكفرهم، وكانت بنو إسرائيل إذا أصابوا ذنبًا عظيمًا حرم عليهم طعامًا طيبًا، أو صب عليهم رجزًا وهو الموت، عن الكلبي دليله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠] وقيل: لم يكن شيء من ذلك حرام عليهم ولا حرمه الله تعالى، وإنما هو شيء حرموه على أنفسهم اتباعًا لأمتهم ثم أضافوا تحريمه إلى الله تعالى، «**قُلْ**» يا محمد «**فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا**» أي فاقرؤوها لتبيين أنه كما قلت أو كما قلتم «**إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ**» في دعواكم «**فَمَنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ**» أي فمن كذب الله «**مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ**» أي من بعد ظهور البينة والحجة، قيل: بعد مجيء التوراة «**فَأُولَئِكَ**» يعني المفترين على الله الكذب «**هُمُ الظَّالِمُونَ**» لأنفسهم بفعل ما أوجب العقاب عليهم، وقيل: أولئك القائلون على الله الباطل، ثم بَيَّنَ أن الصدق فيما أخبره الله به، فقال تعالى: «**قُلْ**» يا محمد لهم «**صَدَقَ اللَّهُ**» فيما أخبر أن محمدًا على ملة إبراهيم وأن دينه دين الإسلام، في أن الطعام كان حلاًّ لهم وغير ذلك مما أخبر «**فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ**» أي شريعته ودينه «**حَنِيفًا**» مسلمًا مستقيمًا على الحق «**وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**» كما تزعمه اليهود والنصارى ومشركو العرب.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن إسرائيل حرم على نفسه ما كان حلالاً له فتدل أن للرسول أن يفعل ذلك، لولاه لما فعله، واختلفوا كيف حرمه، قيل: بالاجتهاد، وقيل: وفق للصواب، وقيل: بالنذر، وقيل: بنص ورد عليه، وقيل: حرمه كما يحرم المستظهر في دينه من الزهاد اللذة على نفسه.

وتدل على أنه محرم على بني إسرائيل من حيث وقع عليه الاستثناء، ولا يجوز أن يحرم عليهم إلا بدليل إما على جملة أو تفصيل، وذلك الدليل يجوز أن يكون نصًّا أو اجتهادًا أو نذرًا، ويجوز أن يكون في شريعته كلما نذر تحريمه عليه وعلى أمته يحرم.

وتدل على جواز نسخ الشرائع؛ لأنه تعالى أخبر أنه حرم في شريعة إسرائيل دون شريعة إبراهيم ومن تقدمه.

وتدل على معجزة لنبينا ﷺ؛ لأنه ادعى على كتابهم ما فيه، وادعى إحضاره ليظهر كذبهم فلم يحضروه مخافة الفضيحة.

وتدل على عظيم إثم من يكذب على الله، وذلك يكون في الديانات والفتاوى وغير ذلك، وتدل على أن كل معصية ظلم؛ لأن من أعظم الظلم أن يظلم العبد نفسه بفعل ما استحق به العقاب الدائم.

وتدل آخر الآيات أن ملة إبراهيم موافقة لملة محمد ﷺ إلا ما دل الدليل على اختلافها فيه.

ومتى قيل: إذا كانت الشرائع بحسب المصالح، فكيف يجب في شريعة الإسلام لأنه ملة إبراهيم؟

قلنا: لأن المصالح إذا وافقت ما تنازع إليه النفس، ويغلبه العقل كانت أحق بالرغبة، كما أنها إذا وافقت الغنى دون الفقر كانت أعظم في النعمة.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ (٩٧)﴾

القراءة

قراءة العامة «وُضِعَ» بضم الواو وكسر الضاد على ما لم يسم فاعله، وعن بعضهم «وَضَعَ» بفتح الواو والضاد بمعنى وضع الله.

وقراءة العامة: «آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ» وأراد المشاعر، وعن ابن عباس «آية بينة» على الواحد وأراد مقام إبراهيم.

وقرأ أبو جعفر وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم «حِجُّ البيت» بكسر الحاء والباقون بفتحها، قيل[1]: الفتح لغة الحجاز والكسر لغة نجد، ومعناهما واحد، وقيل: المكسور اسم للعمل، والمفتوح مصدر جاز على فعله نحو: تكلم تكلمًا وكلامًا.

۞ اللغة

البيت: واحد البيوت؛ لأنه يبيت فيه الإنسان، والبيت: عيال الرجل؛ لأنه يبيت عندهم.

والبَكُّ: الزحمة بَكَّهُ يَبُكُّهُ بَكًّا إذا زحمه، وتباك القوم إذا ازدحموا، وسمي مكة بكة؛ لأنه مزدحم الناس للطواف، وقيل: البكة: دق العنق، وسميت مكة بذلك؛ لأنها تبك أعناق الجبابرة، وإذا ظلموا فيها لم يمهلوا، وقيل: سميت مكة لقلة مائها، يقال: مَكَّ الفصيل ضرع أمه إذا مص كل ما فيه من اللبن..

والمبارك مأخوذ من البركة، وأصله الثبوت يقال: برك يَبْرُكُ إذا ثبت، والبركة: ثبوت الخير بنموه، ومنه: «تَبَارَكَ» لثبوته أبدًا.

والآيات جمع آية، وهي العلامة والحجة.

والمَقَامُ: موضع القيام، وهو مأخوذ من القيام.

والحج: القصد في اللغة، وفي الشرع عبارة عن أفعال مخصوصة في مكان مخصوص وزمان مخصوص.

والاستطاعة: القوة، وهو مأخوذ من الطوع.

والسبيل: الطريق.

۞ الإعراب

اللام في قوله: «لَلَّذِي بِبَكَّةَ» لام التأكيد كقولك: إن في البيت لزيدًا، وقوله: «مُبَارَكًا» نصب قيل: على الحال من وضع[2]، كأنه وضع مباركًا، وقيل: بالظرف من

(١) حجة القراءات ١٧٠.

(٢) وضع: يوضع، ث، غ.

مكة على معنى الذي استقر بمكة مباركًا، وعلى هذا التقدير لا يكون قد وضع قبله بيت كما يجوز في التقدير الأول، فأما «**مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ**» فرفع، قيل: على الابتداء، ويجوز أن يكون بدلاً من آيات، عن أبي مسلم، وقيل: تقديره: هو مقام إبراهيم، عن الأخفش، و«**مَنِ اسْتَطَاعَ**» في موضع جر؛ لأن المعنى: على من استطاع إليه سبيلا.

۞ النزول

قيل: تفاخر المسلمون واليهود، فقالت اليهود: بيت المقدس أفضل وأعظم من الكعبة؛ لأنها مهاجر الأنبياء في الأرض المقدسة، وقال المسلمون: بل الكعبة أفضل، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وبَيَّنَ صدق المسلمين، وأن فيها آيات ليست في بيت المقدس، وفيها مقام إبراهيم، ومن دخله كان آمنًا، ولله على الناس حجه، وليس ثم شيء من ذلك، عن مجاهد[1].

وقيل: لما نزل قوله: «**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ**» قالت اليهود: فنحن المسلمون، فأمروا أن يحجوا إن كانوا مسلمين فأبوا، عن عكرمة.

۞ النظم

في اتصال الآية بما قبلها قيل: كان مما حاج اليهود أمر القبلة وأكثروا فيها وفي تفضيل مكة وبيت المقدس، فأنزل الله في ذلك ما قطع الكلام.

وقيل: كانوا أنكروا نسخ الشرع، وكان أظهرها نسخ القبلة فخاصموا في أمره وحاجوا فيه، فأنزل الله هذه الآية جوابًا لهم.

۞ المعنى

«**إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ**» قيل: أول بيت بني ولم يكن قبله بيت، عن مجاهد وقتادة والسدي، وقيل: أول بيت وضع للعبادة، وقد كان قبله[2] بيوت[3]، عن علي والحسن والفراء، وروى أبو ذر عن النبي ﷺ [أنه] سئل عن أول مسجد وضع للناس؟

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧١٧.

(٢) قبله: فيه، غ.

(٣) بيوت: بيوتا، ث، د، غ.

فقال: «المسجد الحرام، ثم بيت المقدس»[1]، فهو الصحيح؛ لأنه تعالى أضافه إليهم جميعًا، وذلك يقتضي الشركة في حكم، وليس ذلك إلا ما يتعلق بالعبادة، وقيل: أول بيت وضع فيه البركة، عن الضحاك، وقيل: أول بيت وضع للحج، وقيل: القبلة.

واختلفوا من بناه أولاً، فقيل: خلقه الله تعالى على وجه الماء، وكانت زبدة بيضاء ثم دحيت الأرض من تحتها، عن مجاهد وقتادة والسدي، وقيل: أنزل مع آدم ليطوف فيه، وقيل: كان مكان البيت المعمور فرفع وقت الطوفان، وقيل: بنته الملائكة فيما روي عن علي، وقيل: بناه آدم، عن ابن عباس، وقيل: بل بناه إبراهيم وإسماعيل على ما حكى الله تعالى في كتابه. **«لَلَّذِي بِبَكَّةَ»** قيل: بكة هي مكة، عن الضحاك والمؤرخ ومجاهد وأبي مسلم، والعرب تبدل الباء ميمًا يقال: سبد رأسه وسمده، وقيل: مكة الحرم كله، ودخل فيها البيوت، و«بكة» المسجد، عن ابن شهاب وضمرة بن ربيعة، وقيل: بكة اسم للبلد، ومكة موضع البيت والمطاف، وعليه الأكثر، قال أبو عبيدة: بكة بطن مكة **«مُبَارَكًا»** قيل: مباركًا من يأتيه تعبدًا، ويقيم عنده تقربًا، لَمَّا سأل من عظيم الجزاء وجزيل الثواب، عن الأصم وأبي علي، وقيل: مباركًا لثبوت العبادة، دائمًا حتى يحكى أن الطواف لا ينقطع أبدًا، حكاه القاضي، وقيل: لأنه يضاعف فيه ثواب العبادة عن ابن عباس، ورووا فيه حديثًا طويلاً، وقيل: لأنه يغفر فيه الذنوب، ويحمل على الجميع؛ إذ لا يتنافى **«وَهُدَى لِلْعَالَمِينَ»** قيل: رحمة للعالمين، عن أبي مسلم، وقيل: فوزًا، وقيل: سببًا للفوز والنجاة، وقيل: دلالة على الله من حيث أنه دبره بما لا يقدر عليه غيره من أمن الوحش فيه، حتى يجتمع الكلب والصيد فلا يعدو عليه، وكاسر الطير إلى غير ذلك من الآيات، وقيل: قبلة للمسلمين ومطافًا، وقيل: لأنهم يحجونه، وبالصلاة إليه يكونون مهتدين **«فِيهِ»** أي في مكة **«آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ»** حجج ظاهرة **«مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ»** قيل: مواقفه في الحج، وقيل: موضع قدميه، والآية في مقام إبراهيم هو أثر قدميه في حجر صلد، وسائر الآيات من أمن الخائف، وعدم إمحاق الجمار مع كثرة الرمي، وامتناع الطير من العلو على البيت، واستشفاء المريض به وتعجيل العقوبة لمن هتك حرمته، وهلاك أصحاب الفيل ونحوه، وقيل: (آيات بينات) هي الشعائر والمناسك، و(مقام

---

(١) صحيح مسلم كتاب الصلاة ومواضع الصلاة، مسند أحمد رقم ٢١٥٠٦، والسنن الكبرى رقم ٧٦٩.

إبراهيم) يجوز أن يكون ابتداء، ويجوز أن يكون بدلاً من (آيات) وتفسيرًا لها أي الآيات المناسك المفروضة مقام إبراهيم، وهو الصلاة عنده، عن أبي مسلم «**وَمَنْ دَخَلَهُ**» قيل: دخل مكة، وقيل: البيت، وهو الأولى، وإن كان كل واحد منهما مذكورًا ويصح رجوع الكناية إليه، «**كَانَ آمِنًا**» فيه أقوال:

الأول: هو ما عطف عليه قلوب العرب في الجاهلية من أمن (مَنْ) جنى جناية ثم لاذ بالحرم من تَبِعَةٍ تلحقه أو مكروهٍ ينزلُ به، وفي الإسلام: من قتل أو جنى ثم لاذ إلى الحرم لا يؤخذ فيه، بل يُخْرَجُ منه، وقيل: ذلك في القتل دون سائر الحدود، وفي القتل يخرج ثم يقتل، عن الحسن وقتادة وجماعة، واختلفوا كيف يخرج.

والثاني: أنه أمر يعني من وجب عليه حد فلاذ به لم يتابع ولم يقاتل حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد، عن ابن عباس وابن عمر، وعلى هذا تقديره: من دخله **فَأَمِّنُوهُ** كقوله: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾ [البقرة: ١٩٧] وقيل: من دخله عام عمرة القضاء مع النبي ﷺ كان آمنًا؛ لأنه قال تعالى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] وقيل: من دخله للنسك تقربًا إلى الله تعالى على شرائطه كان آمنًا يوم القيامة، عن الضحاك، قال: من حجه كان آمنًا من الذنوب التي اكتسبها قبل ذلك.

ولما بَيَّنَ فضيلة البيت عقبه بذكر الحج إليه، قال الله تعالى: «**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ**» اللام لام إلزام وإيجاب، أي ولله فرضٌ واجبٌ على الناس «**حِجُّ الْبَيْتِ**» يعني قصده للحج «**مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً**» أي من وجد إليه طريقًا لنفسه وماله، وقيل: الاستطاعة الزاد والراحلة، عن ابن عباس وابن عمر، وروي مرفوعًا، وقيل: ما يبلغه الحج كائنًا ما كان، عن ابن الزبير «**وَمَنْ كَفَرَ**» يعني من جحد لزوم الحج؛ لأنه من الأركان يكفر جاحده، عن الحسن وابن عباس والضحاك وعطاء، وقيل: هو أن يكون عنده أَنَّ فِعْلَ الحج ليس ببرٍّ، وتركه ليس بإثم، عن مجاهد، وقيل: من كفر بالقبلة التي أمر بالتوجه إليها، وقيل: من كفر بالله واليوم الآخر، وقيل: من كفر بالبيت، عن عطاء، وقيل: من كفر أي لم يحج حتى مات فقد كفر، وقيل: من كفر بهذه الآيات، عن ابن زيد، والأول الوجه «**فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ**» يعني لا يحتاج إلى عبادتهم، فإنما أمرهم ونهاهم لمنفعتهم.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الكعبة أول بيت وضع، وبَيَّنَّا الاختلاف فيه أنه أول بيت وأول متعبد، وتدل على بركة تتعلق به، وهو ما يحصل لمن قصده بالعبادة من الثواب.

وتدل أنه سبب الفوز والنجاة، وذلك إما بالحج إليه أو بالتوجه في الصلاة.

ويدل قوله: «**للعالمين**» أن التعبد مما يتعلق به عام.

وتدل الآية على وجوب الحج على من استطاع إليه سبيلاً، وسئل النبي ﷺ عن الاستطاعة، فقال: «هي الزاد والراحلة»[1]، ومعلوم أنه لم يشرط ذلك إلا مضمومًا إلى استطاعة البدن؛ لأن الزاد يقويه على المشي، والراحلة تخفف عنه كل السفر، ونفيهما[2] له[3] أثر في إسقاط الفرض، كذلك كل أمر يقطع على الفرض فهو في حكم نفي الاستطاعة، فلذلك شرط العلماء في وجوب الحج شرائط نذكرها، وتدل الآية على وجوب الحج، والأمر لا يوجب التكرار عند الأكثر، وهو الصحيح، وإنما سأل بعض الصحابة: أفي كل عام؟ لأنهم رأوا العبادات التي هي أركان الدين مكررة، وإن اختلف حالها في كيفية التكرر، فسألوا عن ذلك، فبيَّن رسول الله ﷺ بيانا[4] شافيًا أنه مرة واحدة، والإجماع حصل على ذلك، وإنما اختلفوا فيمن حج ثم ارتد ثم أسلم هل يجب عليه الحج؟ فمنهم من قال: يجب، وهو مذهب أهل العراق؛ لأن المفعول أحبطه بالكفر، فصار كما لو لم يحج، ومنهم من قال: لا يجب، وهو مذهب الشافعي.

فأما شرائط وجوب الحج فعشرة: منها ما هو متفق عليه، ومنها ما هو مختلف فيه، فمنها: العقل، والبلوغ، والحرية، والإسلام، وأمن الطريق، فهذه خمسة، واختلفوا فيمن بينه وبين مكة بحر وطريق غير مسلوك.

السادس: أن يكون في الوقت سعة يمكنه الحج.

---

(١) الترمذي، حديث رقم ٧٤١. وابن ماجه، حديث رقم ٢٨٨٨.

(٢) ونفيهما: وتعبها، غ.

(٣) له: لما، ث، د.

(٤) بيانا: بينا، ث، د.

والسابع: صحة البدن والسلامة.

والثامن: الزاد، وهو الزاد له ذاهبًا وجائيًا بالمعروف، وهذا قول أبي حنيفة وأصحابه، وعند الشافعي ذاهبا فقط وهذا في الآفاق، فأما من كان داره وراء الميقات فلا يشترط الزاد والراحلة، وعن مالك أنه لا يشترط الزاد والراحلة أصلاً إذا أمكنه السير.

والتاسع: الراحلة وأكثر الفقهاء على أنه يشترط في وجوب الحج، إلا ما روي عن مالك، وروي نحوه عن الضحاك.

والعاشر: نفقة من يعوله؛ لأن نفقتهم كنفقته، ويجب أن يكون قدر ذلك فضلاً عن مسكنه وخادمه والإنابة[1] التي لا بد له منها، وإن كانت له دار لم يلزمه بيعها، وإن كان له دراهم ليس له صرفها إلى شراء دار إذا كان في وقت الحج، ويشترط في النساء مع جميع ذلك المحرم عند أهل العراق، وقال الشافعي: لا يشترط.

والحج يشتمل على أركان وواجبات وسنن، وهو ثلاثة: إفراد، وقران، وتمتع، وموضعه كتب الفقه، وتدل الآية على كفر من خالف، ولا بد أن يتعلق هذا الكفر بالحج، وعليه إجماع الفقهاء، ثم اختلفوا، فمنهم من قال: معناه من كفر بوجوب الحج، ومنهم من قال: من كفر بأن الله أوجبه وحرم تركه، ومنهم من قال: لم يحج ولم يطع، والأول هو الصحيح؛ لأن تارك الحج مع اعتقاد وجوبه لا يكفر، وهو كتارك الصوم والصلاة والزكاة، وتدل على بطلان مذهب الجبر؛ لأنه أوجب الحج بشرط الاستطاعة، وعندهم أحد لا يستطيع ذلك قبل فعله، وذلك يدل على أن الاستطاعة قبل الفعل، ولأنه أوجب الحج عليهم إن استطاعوا، ولو كان خلقًا له لما صح الإيجاب، ولا يشترط الاستطاعة، وذلك يبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾﴾

---

(١) والإنابة: الإثابة، ث، د، ج.

۞ القراءة

قراءة العامة «تَصُدُّون» بفتح التاء وضم الصاد، وعن الحسن بضم التاء وكسر الصاد، وهما لغتان صد وأصد، مثل ضل وأضل.

۞ اللغة

الْعَوَج بالفتح: ميل كل منتصب كالقناة والحائط، والعوج بالكسر: هو الميل على الاستواء في الطريق والدين والقول، عن أبي عبيدة.

والصد: المنع والصرف، وصده عن الدين أي صرفه.

۞ الإعراب

«مَنْ آمَنَ» في موضع النصب؛ لأنه مفعول به، و(تصدون) هو الفعل الواقع عليه.

«تَبْغُونَهَا عِوَجًا» نصب على الحال، تقديره: باغين لها عوجًا.

۞ المعنى

ثم عاد الكلام إلى حجاج أهل الكتاب فقال تعالى: «**قُلْ**» يا محمد «**يَا أَهْلَ الْكِتَابِ**» قيل: أراد اليهود، وقيل: اليهود والنصارى.

ويقال: لم جاز أن يجري أهل الكتاب على من لا يعمل به، ولم يجز مثل ذلك في أهل القرآن؟

قلنا: فيه وجهان:

أحدهما: أن القرآن اسم خاص لكتاب الله تعالى، فأما الكتاب فلا ينبئ عن ذلك، فيجوز أن يذهب به إلى معنى يا أهل الكتاب المحرف عن جهته.

والثاني: الاحتجاج عليهم بالكتاب لإقرارهم به كأنه قيل: يا مَنْ يُقِرُّ به من أهل الكتاب «**لِمَ تَكْفُرُونَ**» استفهام، والمراد التوبيخ أي لم تجحدون «**بِآيَاتِ اللَّهِ**» أي بدلائله؟، قيل: هي الآيات والمعجزات التي أنزلها على محمد ﷺ، عن الأصم وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: هي ما احتج بها عليهم من وصفه في كتبهم وذكر أمره، وقيل: هي ما بَيَّنَ أن إبراهيم كان حنيفًا مسلمًا «**وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا تَعْمَلُونَ**» قيل: حفيظ يحصي أعمالكم ليجازيكم بها،

وقيل: أنتم تعملون وهو مشاهد لأعمالكم مطلع عليكم مع قيام الحجة عليكم وهو تحذير لهم وتخويف، عن أبي على «**يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ**» أي لم تمنعون الناس عن دين الإسلام الذي هو سبيل الله ودينه؟، وقيل: صدهم بالإغراء بين الأوس والخزرج، بتذكيرهم الحروب التي كانت بينهم في الجاهلية حتى ينسلخوا من الدين بالمعصية وحمية الجاهلية، وذلك في اليهود خاصة، عن زيد بن أسلم، وقد روي أن الأنصار كانوا قعودًا في المسجد يتكلمون وقد ألف الله بين قلوبهم، فمر بهم بعض اليهود وذكرهم ما كان من الحروب حتى كاد يقع شر، وقيل: بتكذيب النبي ﷺ وأن صفته ليست في كتابهم، وهي في اليهود والنصارى، عن الحسن، وقيل: بالتحريف والبهت، عن الأصم «**تَبْغُونَهَا عِوَجًا**» أي تطلبون للنبي والمؤمن عوجًا وميلاً عن الاستقامة، وقيل: تريدون أن يكون في هذه السبيل عوج أي عدول عما أمر الله به «**وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ**» قيل: شهداء على صفة النبي ﷺ ودينه أنه الحق، وأن دينه دين إبراهيم وهو الإسلام، قرأتم ذلك في كتابكم، عن أبي علي وأبي مسلم وجماعة، وقيل: وأنتم شهداء أي تشهدون معجزات محمد ﷺ ولا تؤمنون بها، وقيل: وأنتم شهداء على ما يلزمكم بالكتمان والصد عن دين الله، وقيل: وأنتم شهداء على بطلان صدكم، فيجوز أن يكون في أهل العناد منهم، ويجوز أن يكون في الجميع لإقرارهم؛ لأنه لا يجوز الصد عن سبيل الله، وقيل: «**وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ**» أي عقلاء، كقوله: ﴿أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧] «**وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ**» من الصد والكتمان والتحريف سيجازيكم عليها.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في اليهود، وقيل: في اليهود والنصارى على ما بَيَّنَّا.

۞ الأحكام

تدل الآية على قبح الصد عن سبيل الله، وذلك يكون بأحد شيئين، بالدعاء إلى خلافه، أو بإلقاء الشبه عليه.

وتدل على عظم إثم من فعل ذلك، لما يتضمنه من عظيم الضرر بوجوب العقاب، وفوت الثواب والاقتداء به، فلذلك خصه بالذكر.

وتدل على أن تعليق الحكم بصفة لا يدل على أن ما عداه بخلافه؛ لأن صد من لم يؤمن قبيح أيضًا، وآخر الآية وعيد عظيم، كمن يقول لغيره: أنا عليم بفعلك غير غافل عنك[1].

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾

۞ اللغة

الاعتصام: أصله المنع، عصمه يعصمه عصمًا، ومنه: ﴿لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [هود: ٤٣]. والعُصْمُ: الوعول لامتناعها بالجبال.

والصراط: الطريق.

۞ الإعراب

«يَرُدُّوكُمْ» جزم لأنه جواب المجازاة، والمعنى: إن تطيعوا يردوكم كافرين. ولو لم تكن جزمًا لَقُلْتَ: يردونكم.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في الأوس والخزرج حين أغرى قوم من اليهود بينهم بذكر حروبهم في الجاهلية ليفتنوهم عن دينهم، عن زيد بن أسلم والسدي[2].

وقيل: نزلت في شاس بن قيس مر بالأوس والخزرج، فغاظه ما رأى من ألفتهم بالإسلام بعد ما كان بينهم من الحروب، فبعث يهوديًا يذكرهم تلك الأيام، ويناشدهم

(١) تم الجزء الثاني من التهذيب، وكان الفراغ من نسخه، يوم الأحد السادس من شهر ذي الحجة، سنة ٧١٤، وهنا تتوقف المقارنة مع (ج).

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٢٤.

تلك الأشعار، ففعل، وتفاقم الأمر حتى قال بعضهم لبعض: إن شئتم رددناها الآن جذعة، وأخذوا السلاح وخرجوا، فجاء رسول الله ﷺ ومعه المهاجرون ووعظهم حتى انصرفوا وبكوا، وعاد بعضهم بعضًا، فنزلت هذه الآية.

وقيل: كانت الأوس والخزرج جُلُوسًا فذكروا ما بينهم في الجاهلية حتى غضبوا، فقام بعضهم إلى بعض بالسلاح، فنزل: «**وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ**».

وقيل: ونزل قوله: «**وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ**» في مشركي العرب، عن الحسن، وقيل: هم الكفرة من أهل الكتاب، وقد مر ذكرهم، وهم الذين كانوا يدعون المسلمين إلى الكفر وتثبيطهم عن الجهاد، وهم الذين ذكَّرَهم ما كان منهم، عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: نزلت في قوم من المنافقين قَبِلَتْ عن علماء اليهود.

۞ المعنى

ثم حذر المؤمنين عن قبول قولهم، فقال تعالى: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا الله ورسوله، وقيل: صاروا مؤمنين، قيل: أراد من آمن من أهل الكتاب، وقيل: بل أراد الكل «**إِنْ تُطِيعُوا**» لفظ الطاعة يدل على دعاء متقدم، وتقدير الكلام: إن يطيعوا فيما دعوا إليه «**فَرِيقًا**» جماعة «**مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ**» قيل: اليهود، وقيل: اليهود والنصارى، وقيل: علماؤهم الذين عاندوا، عن الأصم «**يَرُدُّوكُمْ**» يرجعوا بكم «**بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ**» ثم أكد الأمر وعظم، فقال تعالى: «**وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ**» هذا استفهام، والمراد تفخيم الأمر في الكفر بعد الإيمان والتعجيب منه، وحقيقته النهي والإنكار، يعني لا تفعلوا[1] ذلك، فعظيم أن تجحدوا «**وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ**» يعني كتابه، وهو القرآن مع ما فيه من الحجة والمعجزة «**وَفِيكُمْ رَسُولُهُ**» يعني محمدًا ترون معجزاته، وقيل: ترون معجزاته في نفسه، ويدعوكم إلى الإيمان، فكيف تكفرون مع هذا؟! وقيل: «**وَفِيكُمْ رَسُولُهُ**» أي معجزات رسوله.

ويقال: هل يجوز أن يقال لنا: وفيكم رسوله؟

قلنا: يجوز توسعًا؛ لأن آثاره قائمة، وأعلامه ظاهرة، وذلك بمنزلة كونه حيًا.

---

(١) لا تفعلوا: تفعلوا، ث، د.

«**وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ**» أي يتمسك بآياته وكتابه ودينه وطاعته، عن أبي مسلم، وقيل: من يكن الله ملجأه فيمتنع به عمن سواه بأن يعبده ولا يشرك به شيئًا، عن الأصم، وقيل: من امتنع عن الكفر بكتاب الله والاستدلال به وبرسوله، عن أبي علي «**فَقَدْ هُدِيَ**» رشد ودل «**إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**» يعني إلى دين مستقيم أي على الهدى، فلا يعدل عنه.

۞ الأحكام

تدل الآية أن لدعاء أهل الضلال تأثيرًا لولاه لم يكن للكلام معنى، فتدل على بطلان مذهب الجبر، حيث قالوا: لا تأثير لشيء إن خلق الله الإيمان فهو مؤمن، وإن خلق الكفر فهو كافر، فيبطل قولهم في المخلوق، وكذلك في الاستطاعة.

وتدل على أن لدعاء إبليس أثرًا أو يكون مفسدة يشق عنده التكليف على ما يقوله شيخنا أبو هاشم، خلاف ما يقوله شيخنا أبو علي أنه لو أثر لمنع منه.

وتدل على أن الإقدام على الكفر والقبائح عند وجود الأدلة يقبح، وإن لم يعلم من حيث تمكن من العلم، فيبطل قول من يزيل الذم إذا لم يكن عالمًا.

وتدل على أن من لم تبلغه الدعوة يؤخذ بالشرائع؛ لأنه علق الذم بالمخالفة مع تلاوة كتاب الله تعالى.

وتدل على أن المرجع في الدين إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والصحيح ما بَيَّنَّا أن كون آثاره فيما بين ظهراني الخلق ككونه حيًّا، وقد روي عن قتادة أنه قال: هما شيئان: أما نبي الله فقد مضى، وأما كتاب الله فهو بين أظهركم رحمة منه ونعمة.

وقوله: «**وَفِيكُمْ رَسُولُهُ**» قيل: يبيِّن لكم الآيات والديانات، وقيل: [تشهدون] ما في نفسه من المعجزات، وذكروا أنه كان في نفسه معجزات كثيرة:

منها: أنه كان يرى خلفه كما يرى قُبُلَهُ.

ومنها: أنه كان تنام عينه ولا ينام قلبه.

ومنها: أن ظله لم يقع على الأرض.

ومنها: أن الذباب لم يقع عليه.

ومنها: أن الأرض كانت تأكل بوله وغائطه، فكان لا يرى.
ومنها: أنه كان لا يطول عليه أحد، وإن طال.
ومنها: أنه كان بين كتفيه خاتم النبوة.
ومنها: أنه كان يمر بموضع، فيعلم؛ لطيبه.
ومنها: أنه كان يسطع نور من جبهته في الليلة المظلمة.
ومنها: أنه كان ولد مختونًا إلى غير ذلك.

قوله تعالى:[1]
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣)﴾

اللغة

تقاة: اسم للفعل، من قولك: اتقيت اتقاء، والاسم تُقًى نحو: اهتديت اهتداء، والاسم هُدًى، ثم ألحق به الهاء كما لحق بالضلالة والسفاهة، عن أبي مسلم، وتقاة أصله وقاة، وهو فُعَلَةٌ، وأجاز الزجاج ثلاثة أوجه: تقاة، ووقاة وأُقَاة، وحمله على قياس وجوه وأوجه[2]، وإن كان هذا المثال لم يَجِئْ شيء منه على الأصل، نحو: تقاة وتقاة، إلا أنه حمله على الأكثر ونظائره.

والحبل: هو المفتول، وقيل: أصله السبب الذي يوصل به إلى البغية، ومنه سمي الأمان حبلاً؛ لأنه يوصل به إلى الأمن من الخوف.

وأَلَّفْتُ بين الشيئين إذا جمعت بينهما على وجه، والتأليف المصدر، والتأليف عرض يحل جوهرين، فيتألف الجزآن له بمنزلة جزء واحد، وإذا وجد في أحد

(١) من هنا تبدأ كقارنة (ط) و(ك).
(٢) وأوجه: أجوه، ث، د.

الجزأين رطوبة، وفي الآخر يبوسة، وقع على وجه الالتزاق ولا يحصل من فعل العباد إلا متولدًا، واختلفوا في سببه فقيل: يتولد عن الكون، وقيل: عن الاعتماد، والأول الصحيح.

وأنقذته من الشيء خلصته، والنَّقَذُ ما أنقذته.

وشفا كل شيء حَرْفُهُ، وهو مقصور، أشفى على الشيء أشرف عليه، وأشفى المريض على الموت من ذلك، وهو إذا قرب منه.

والحفرة: المكان المطمئن، وجمعه حُفَرٌ.

الإعراب

(تَفَرَّقُوا): أصله تتفرقوا بتاءين أحدهما تاء التفعل، والثاني تاء الخطاب، حذفت إحداهما[1] لاجتماع حرفين[2] من جنس واحد، وإنما حذفت تاء الأصل؛ لأن الثانية علامة فلا تحذف.

«**فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا**» الكناية تنصرف إلى الحفرة؛ لأن «شفا» منها، فجاز صرف الكناية إليها.

النزول

قيل: نزلت الآية في الأوس والخزرج، وكانت بينهما عداوة وحروب في الجاهلية، فأصلح رسول الله بينهم، فجرى بين بعضهم شيء حتى ذكروا ما جرى بينهم في الجاهلية حتى أخذوا السلاح، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فقرأها عليهم، فاصطلحوا عن مقاتل[3].

المعنى

لما نهى الله تعالى المؤمن عن قبول قول الكافرين بين في هذه الآية ما يجب قبوله فقال: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ**» قيل: «أن يطاع فلا يعصى،

---

(١) إحداهما: إحديهما، ث، د، غ.
(٢) حرفين: كلمتين، د، غ، ط.
(٣) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٢٦.

ويشكر فلا يكفر، ويذكر فلا ينسى» عن عبدالله والحسن وقتادة. وروى مرفوعًا، وقيل: هو اتقاء جميع معاصيه، عن أبي علي، وقيل: أن تجاهدوا في الله، ولا تأخذكم فيه لومة لائم، وتقوموا لله بالقسط على أنفسكم وآبائكم وأبنائكم، عن مجاهد، وقيل: كما يجب أن تتوقوه، عن أبي مسلم «**وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ**» النهي وقع على الموت، وهو في الحقيقة واقع على ترك الإسلام، يعني لا تتركوا الإسلام، ودوموا عليه حتى تموتوا وأنتم مسلمون، وهذا كقولهم: لا أرينك ههنا أي لا تكن ههنا فأرينك، وقيل: مسلمون مؤمنون، وقيل: مخلصون مفوضون أموركم إلى الله «**وَاعْتَصِمُوا**» قيل: تمسكوا، وقيل: امتنعوا به من غيره «**بِحَبْلِ اللَّهِ**» قيل: القرآن، عن أبي سعيد الخدري وعبدالله وقتادة والسدي وأبي علي، وروي مرفوعًا، وقيل: حبل الله دين الله الإسلام، عن ابن عباس وابن زيد، وقيل: عهد الله، عن مجاهد وعطاء، وقيل: طاعته وأمره، عن مقاتل، وقيل: هو إخلاص التوحيد، عن أبي العالية، وقيل: الجماعة، عن ابن مسعود وابن عباس، وقيل: حبل الله أهل بيت رسول الله، عن جعفر بن محمد قال: نحن حبل الله الذي قال: «**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ**». والذي يؤيد هذا ما روى أبو سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «يا أيها الناس إني تركت فيكم ثقلين إن أخذتم بهما لن تضلوا بعدي: أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ألا وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض». «**وَلاَ تَفَرَّقُوا**» قيل: عن دين الله، عن قتادة، وقيل: عن رسول الله، عن الحسن، وقيل: عن القرآن لا تفرقوا عنه فتدعوه ولا في تأويله فتضلوا، عن الأصم، وقيل: عن القرآن بترك العمل به، وقيل: عن الجماعة، ورووا أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «ستفترق أمتي بضعًا وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا واحدة»، وقيل: وما الواحدة؟ قال: «الجماعة»[1]، ويروى: «السواد الأعظم»[2]، وروي: «ما أنا عليه وأصحابي»[3]، «**وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ**»

---

(١) ابن ماجه رقم ٣٩٩٣، والمستدرك رقم ٤٤٣، والمعجم الكبير ١٩/ ٣٧٦، ومسند الشاميين رقم ١٠٠٥.

(٢) ابن ماجه، رقم ٣٩٤٠. والمعجم الكبير، رقم ٧٦٥٩.

(٣) الترمذي، رقم ٢٥٦٥. والمعجم الكبير، رقم ٧٦٥٩.

قيل: أراد ما كان بين الأوس والخزرج من الحروب التي تطاولت[1] مائة وعشرين[2] سنة إلى أن أَلَّف الله بين قلوبهم بالإسلام، وزالت تلك الأحقاد، عن ابن إسحاق، وقيل: ما كان بين مشركي العرب من الطوايل، عن الحسن «**وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ**» يعني: وكنتم يا أصحاب محمد على طرف جهنم لم يكن بينكم وبينها إلا الموت «**فَأَنْقَذَكُمْ**» الله «**مِنْهَا**» بأن أرسل إليكم رسولاً هداكم إلى الإيمان ودعاكم فأطعتم فنجوتم من النار، وقيل: هذا مَثَلٌ، وأراد كنتم على الشرك الذي هو سبب النار «**فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا**» بلطفه وبرسوله وبكتابه، وأنقذكم: نجاكم منها، قيل: بالدعاء إلى الإيمان، وقيل: بالألطاف، وقيل: بالقرآن والنبي ﷺ «**كَذَلِكَ**» قيل: هكذا يبين الله، وقيل: كما يبين الله لكم الآيات فيما مضت بين هذا، وقيل: كما بَيَّنَ الإسلام بَيَّنَ هذا لتهتدوا إلى طاعته، وقيل: كما بَيَّنَ لمن كان قبلكم بَيَّنَ لكم، وقيل: كما بينت لكم نعمتي ودللتكم على مصالحكم أبين لكم سائر الآيات، وقيل: تقديره مثل هذا البيان الذي يتلى عليكم يبين الله لكم «**يُبَيِّنُ اللَّهُ**» يوضحه «**آيَاتِهِ**» حججه ودلائله وأحكامه على لسان رسوله «**لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ**» أي لكي تهتدوا إلى سبيل الرشاد، وقيل: إلى طاعة ربكم، وقيل: إلى ما فيه نجاتكم.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب اتقاء جميع المعاصي، واختلفوا فقيل: إنها محكمة غير منسوخة، عن ابن عباس وطاوس وأبي علي وأبي القاسم والأصم وأبي مسلم، وقيل: منسوخة بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، عن قتادة والربيع وابن زيد والسدي، قال مقاتل: وليس في آل عمران من المنسوخ إلا هذا، قال أبو علي: وهذا خطأ؛ لأن من اتقى جميع المعاصي فقد اتقى الله حق تقاته، ومثل هذا لا يجوز أن ينسخ؛ لأنه إباحة لبعض المعاصي، وقال أبو القاسم: هذا القول يوجب الأمر بما لا يستطاع، وهذا فاسد، قالوا: ومتى لم يشرط الاستطاعة نطقًا فهو مشروط عقلاً؛

(١) تطاولت: تطاول، ث، د، ط.

(٢) وعشرين: وعشرون، ث، د، ط.

لاستحالة تكليف ما لا يطاق، فلا معنى لدعوى النسخ فيه، قال علي بن عيسى: ويجوز أن يحمل قولهم على وجوه، وهو أنهم ذهبوا إلى أنه يدخل فيه القيام بالقسط في الخوف والأمن، ويحمل المطلق على تحمل المشقة، و(ما استطعتم) على نفي المشقة، وقال بعضهم: المراد به الاتقاء المغلظ والمخفف، فنسخ المغلظ والمخفف، قال القاضي: وهذا بعيد؛ لأن الواجب عليه أن يتقي فيما أمكن، فالنسخ يدخل في الواجبات لا في التقى، وعلى أنه لا يفهم من الآيتين إلا معنى واحد، فلا معنى لادعاء النسخ.

وتدل على وجوب التمسك بالطاعة دائمًا إلى أن يموت.

وتدل على المنع من التسويف بالتوبة.

وتدل على وجوب اتباع القرآن والإجماع.

وتدل على ذم الافتراق كما فعله اليهود والنصارى.

وتدل على جواز إضافة الفعل بمعنى أنه أمر ومكن ولطف؛ لأن التأليف فعلهم، ولكن حصل بأمره تعالى ولطفه ودعوته.

وتدل على عظيم نعمه بالرسول والكتاب لما بهما من النجاة من العذاب الدائم.

وتدل على بطلان الجبر؛ لأن قوله: «لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ» أي لكي تهتدوا.

وتدل على أنه أراد من الجميع الاهتداء.

وتدل على أن الموافقة في الدين أعظم منّة من القرابة في النسب.

قوله تعالى:

﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُولَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦)﴾

القراءة

قرأ العامة «تَبْيَضُّ» «وتَسْوَدُّ» بفتح التاء في الحرفين من غير ألف، وعن يحيى بن

وثاب بكسر التاء فيهما، وهي لغة تميم، وعن الزهري (تبياض وتسواد)، أما الأولى: فهي لغة الحجاز، وعليه الأئمة، ولا يجوز القراءة إلا به، وأما الثانية: فبنو تميم يفعلون ذلك، فيكسرون التاء فيما كان من باب فَعِلَ يَفْعَلُ نحو: عَلِمَ يَعَلْمُ، ويقولون: تِجْهَلُ، ولا يفعلون[1] في باب فَعَلَ يَفْعِلُ نحو: ضرب يَضْرِبُ، لا يقولون: تِضْرِبُ؛ لأن الحرف الثالث فيه مكسور، فلا يكسرون أوله، فأما الثالثة فهو باب يكون فيه افْعَلَّ وافْعَالّ، نحو: احمر واحمار، وابيض وابياض، واسود واسواد.

۞ اللغة

أصل الأُمَّة القصد، ثم يستعمل على وجوه: منها الجماعة، ومنها القامة والاستقامة، ومنها القدوة، يقال: أَمَّهُ يَؤُمُّهُ أمًّا إذا قصده، والجماعة: أمة؛ لاجتماعها على مقصد واحد.

والإنكار: إظهار كراهة الشيء لما فيه من الفساد، ونقيضه الإقرار. والمنكر القبيح؛ لأن العقل ينكره.

والفلاح: الفوز والبقاء.

والبياض والسواد لونان معروفان، وأصلهما تَبْيَضْضُ وتَسْوَدْدُ أدغم إحدى الضادين في الأخرى، وقيل: اللونُ الخالصُ السوادُ والبياضُ فقط، وقيل: بل خمسة: الخضرة والصفرة والحمرة، وهما عرضان يختصان المحل.

۞ الإعراب

يقال: لم سكنت لام الأمر مع الواو، ولم تسكن لام الإضافة؟

قلنا: لأن تسكين لام الأمر يؤذن بعملها أنه الجزم، وليس كذلك لام الإضافة، وإنما قال: «**يَدْعُونَ**» والأمة مؤنثة؛ لأن الأمة في المعنى قوم، كأنه قيل: وليكن منكم قوم.

والعامل في قوله: «**يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ**» قيل: (عظيم) تقديره: عظيم عذابهم يوم تبيض، وقيل: الجملة: ولَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ، يَوْمَ تَبْيَضُّ، كقولهم: المال لزيد يوم الجمعة.

---

(١) ولا يفعلون: لا تفعلون، خ.

۞ المعنى

لما تقدم النهي عن التفرق والأمر باجتماع الكلمة في الدين بيّن في هذه الآية أنه كما يجب أن يكونوا على الحق مهتدين يجب أن يكونوا دعاة إلى دينه، فقال سبحانه: «**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ**» أي جماعة منكم يأمرون، و(من) للتبعيض؛ لأن الأمر بالمعروف فرض على الكفاية، فإذا قام به بعضهم سقط عن الباقين، وقيل: (مِنْ) صلة أي كونوا أمة، كقوله: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ﴾ [الحج: ٣٠] أي الأوثان، وقيل: أدخل (من) ليخرج منه النساء والصبيان، وإلا فالخطاب متوجه إلى الجميع، وقيل: (من) للتخصيص، والمراد: وليكن أمة، كما يقال: لي من فلان ذكر، عن أبي مسلم، «**يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ**» قيل: كونوا علماء مُبَيِّنينَ دين الله، عن الأصم، وقيل: إلى الإيمان، وقيل: إلى التوحيد، وقيل: إلى الطاعات كلها، وهو الوجه «**وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**» قيل: كل ما أمر به الله ورسوله فهو معروف، وما نهى عنه فهو منكر. وقيل: المعروف ما يعرف حسنه عقلاً أو شرعًا، والمنكر ما ينكره العقل والشرع، وهذا يرجع إلى المعنى الأول «**وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**» يعني مَنْ فَعَلَ ما تقدم فقد فاز بالنجاة من العذاب، وفاز بالثواب، ثم أمر بالجماعة في ذلك وترك التفرق فقال تعالى: «**وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا**» أي في الدين، قيل: اليهود والنصارى، عن الحسن والربيع وجماعة، وقيل: هم المبتدعة، وروي عن أبي أمامة: هم الحرورية، وقيل: تفرقوا عن الدين إلى غيره بترك الدين، [وتفرقوا] واختلفوا معناهما واحد، وذكرهما للتأكيد، واختلاف اللفظين كقوله الشاعر:

ينأ عني ويبعد[1]

وقيل: بل معناهما مختلف، ثم اختلفوا فقيل: تفرقوا بالعداوة، واختلفوا في الديانة، وقيل: تفرقوا بأبدانهم، واختلفوا في اعتقاداتهم، وقيل: تفرقوا في كتابهم فرفضوه، واتبعوا أهواءهم المختلفة، وقيل: فارقوا بالتكذيب بالقول، وخالفوه

---

(١) قاله طرفة بن العبد وتمامه:

مالي وابن عمي مالك ... متى أدنو منه ينأ عني ويبعدُ

بالعمل، عن الأصم «**مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ**» أي الحجج، وقيل: الكتب المنزلة التي في أيديهم، عن أبي مسلم «**وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**» لدوامه وخلوه من الراحة، ثم بَيَّنَ متى يكون ذلك، فقال تعالى: «**يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ**»، وهو يوم القيامة، فيكون بعض الوجوه مشرقة منورة، وبعضها مسودة، عليها قترة السواد، وهذا قول أكثر المفسرين، وقال بعضهم: المراد بالبياض ما يحصل من البشر والتهلل والفرح، والمراد بالسواد ما يحصل من ضده في وجوه الكافرين من الغم وآثاره، [وقيل:] البياض والسواد مَثَلٌ، والأول الوجه؛ لأنه الظاهر، وتؤيده الأخبار، ولا مانع منه، ثم اختلفوا، فقيل: تبيض وجوه المؤمنين وتسود وجوه الكافرين، وقيل: تبيض وجوه المخلصين، وتسود وجوه المنافقين، وقيل: تبيض وجوه المهاجرين والأنصار، وتسود وجوه بني قريظة والنضير، عن عطاء، وقيل: هم أهل السنة وأهل البدعة، عن ابن عباس.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعظم حالهما، لذلك علق الفلاح به، وعند أبي علي يجب عقلاً، والسمع يؤكده، وعند أبي هاشم يجب بالسمع، ولا يجب عقلاً، وهو واجب بحسب الإمكان باللسان واليد، فإن لم يكن فبالقلب، وذلك أضعف الإيمان على ما ورد به الأثر، والأمر بالواجبات واجب، وبالنوافل نفل، والنهي عن جميع المنكرات واجب؛ لأن جميعها في القبح واحد، وتدل على أنه فرض على الكفاية؛ لذلك قال: «منكم».

وتدل على أن الاختلاف في الدين مذموم، وهذا فيما الحق فيه واحد، كالتوحيد والعدل والنبوءات وأصول الشرائع لاستحالة أن يكون الجميع حقًا، فأما مسائل الاجتهاد فإنه غير مذموم، وإن اختلفوا فيه؛ ولذلك قال النبي ﷺ: «خلاف أمتي رحمة»[1]، وكل مجتهد فيه مصيب، قد أدى ما كلف؛ لأن الشرائع مصالح، فيجوز أن تختلف بحسب اختلاف المكلفين، كما يختلف فيه الحضر والسفر، والطاهر

(١) كنز العمال، رقم ٢٨٦٨٦. وجامع الأصول في أحاديث الرسول، ١/ ١٨٢.

والحائض والجنب، والغنى والفقر، والأمم والأماكن والأزمنة؛ لأنه لا يؤدي إلى تضاد الاعتقادات؛ لأن كل مكلف إذا اجتهد ففرضه ما يؤدي اجتهاده إليه، كمن اشتبه عليه القبلة، وكمكفر اليمين ونحوه، وفي الأول يؤدي إلى تضاد الاعتقادات حين يعتقد في الله تعالى أنه جسم، وليس بجسم؛ فلهذا فرقنا بينهما.

وتدل على بطلان وقبح التمسك بالباطل مع قيام الحجة.

وتدل على بطلان مذهب الجبر؛ لأنه أمر بالأمر بالمعروف وبالألفة، ونهى عن التفرق، وعلق الفلاح به، فلو كان الجميع خلقه أو موجب القدرة التي تفعله لم يكن لذلك معنى، ولو كان لا يوجب الجزاء لما علق الفلاح به، فيبطل قولهم في المخلوق والاستطاعة وجزاء الأفعال.

واستدل بعض الزيدية بالآية في قولهم: إن الإمامة تثبت بالدعوة عند اجتماع الأوصاف، فعلم بمجموع ذلك أنه المنصوص من جهته تعالى كما تقول المعتزلة في البيعة والإمامية في نص الأئمة بعضهم على بعض قالوا: ومعنى الدعوة أن يعلم انتصابه للأمر، قالوا: إنه تعالى أمر بالدعوة، ثم عطف عليه الأمر بالمعروف، فالظاهر أنه غيره، وأيدوا ذلك أن من الأمر بالمعروف ما لا يقوم به إلا الأئمة، فكان ذلك كالفرع على الدعوة؛ ولذلك عطف عليه، قالوا: ولذلك أدخل (من) في (منكم)؛ لأن جميع الأمة لا يصلحون لذلك، وإنما يصلح من كان من نطق بالمعروف، بخلاف الأمر بالمعروف؛ لأن الناس كلهم فيه سواء، ومن خالفهم يقولون: يدعون إلى الخير، يعني الإيمان والتوحيد، ثم يأمرون بالعمل بالشرائع، وينهون عن المنكرات، واستدلالهم بهذه الآية ليس بالواضح، خصوصًا ولم يقل به أحد من السلف، ولا جرى ذكر الدعوة في الصحابة عند ذكر الإمام وطلب أوصافه.

قوله تعالى:

﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾﴾

اللغة

الذَّوْقُ: إدراك المذوق بحاسة الفم، كما أن الشم إدراك المشموم بحاسة الأنف؛ ولذلك لا يجوز أن يقال: إنه تعالى يذوق ويشم؛ لأن الله تعالى يدرك لا بحاسة، فهو يدرك المشموم والمذوق والملموس لا بحاسة.

الإعراب

جواب «فأما» محذوف، وتقديره: يقال لهم، وإنما جاز حذفه؛ لأن الكلام يدل عليه، وقد حذف القول في آي كثيرة في القرآن لدلالة الباقي عليه، منها: قوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا۟ رُءُوسِهِمْ عِندَ رَبِّهِمْ رَبَّنَآ﴾ [السجدة: ١٢] أي: ويقولون ربنا، ونظائره كثيرة.

القراءة

قرأ بعضهم: «العذاب بما» بالبيان، وبعضهم بالإدغام، فأما البيان فهو أحسن؛ لأنهما حرفان متحركان منفصلان من كلمتين، ومن يدغم فيسكن ويدغم؛ لأن قبل الباء ألف وهي من حروف المد واللين.

المعنى

لما تقدم اختلاف ألوان القوم يوم القيامة، فصّل ذلك فقال تعالى: «**فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ**» يقال لهم: «**أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ**» فيه ستة أقوال:

الأول: الذين كفروا بعد إظهار الإيمان بالنفاق، عن الحسن.

الثاني: كفروا بعد الإيمان بالارتداد، عن قتادة.

الثالث: جميع الكفار لإعراضهم عما وجب عليهم الإقرار به من التوحيد حتى أشهدهم على أنفسهم عن أبي بن كعب.

الرابع: هم أهل الكتاب كفروا بالنبي ﷺ بعد إيمانهم به أي بنعته وصفته قبل مبعثه، عن عكرمة والأصم وأبي علي والزجاج.

والخامس: هم أهل البدع والأهواء من هذه الأمة، عن علي، ومثله عن قتادة، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده ليردن عليَّ الحوض ممن صحبني أقوام حتى إذا رأيتهم قلت: يارب أصحابي أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: بعدًا لهم وسحقًا»[1].

السادس: هم الخوارج، عن أبي أمامة، وروي عن رسول الله ﷺ «أنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من كبد الرمية»[2]، والأصح أنهم المرتدون؛ لأنه الظاهر.

والألف في قوله: «**أَكَفَرْتُمْ**» أصله ألف استفهام، وقيل: المراد به الإنكار والتقريع، أي لم فعلتم ذلك؟، وقيل: المراد به التقرير، أي قد كفرتم «**فَذُوقُوا الْعَذَابَ**» الذوق ههنا توسع، ومعنى الكلام: انظروا ما صار إليه عاقبتكم من عذاب الله تعالى لمخالفة أمره ونهيه «**بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ**» أي: جزاء على كفركم، وقيل: ذوقوا عقوبة كفركم «**وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ**» وهم المؤمنون «**فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ**» قيل: في نعمه عن الأصم وأبي علي، وقيل: في جنته، عن أبي مسلم، وقيل: في رضاه «**خَالِدُونَ**» أي دائمون.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن المؤمن والكافر يتميز يوم القيامة بألوانهم وعلاماتهم.

وتدل على أن ذلك لطف للمكلفين؛ لأنه إذا تصور ذلك كان أقرب إلى الطاعة.

وتدل على دوام الثواب، فيبطل قول جهم، وتدل أن العقوبة جزاء على أعمالهم، فيبطل مذهب الجبر في جزاء الأعمال.

وتدل على أن الإيمان والكفر فعلهم، لذلك وبَّخهم به، فيبطل قولهم في المخلوق.

ومتى قيل: الآية تدل على نفي المنزلة بين المنزلتين؛ لأن فيه إثبات مؤمن يبيض وجهه، وكافر يسود وجهه؟

قلنا: عنه أجوبة:

---

(١) مسند أحمد حديث رقم ١١٢٣٦.

(٢) البخاري حديث رقم ٣٤١٤، والترمذي رقم ٢١٨٨، ومسند أحمد رقم ١٠٨٦.

منها: أنه تعالى ذكر الفريقين، ولم يَنْفِ ما عدا ذلك، فلا يمتنع أن يكون هناك وجوه عليها غبرة تكون صفة الفساق، وبعد فإنه ذكر تعالى فيمن تسود وجوههم أنهم كفروا بعد إيمانهم، فإذا سئلوا عن الكافر الأصلي فلا بد لهم من جواب، فهو جوابنا.

وقيل: الفساق تكون أتباعا في سواد الوجوه، كما يكون المؤمنون أتباعا للأنبياء في بياض الوجوه.

وقيل: إن الكفار هم المقصودون بالعقاب، فكأنه لم يَعْتَدَّ بغيرهم، كما أن المؤمنين[1] في الجنة هم المتبوعون فذكروا، وإن كان فيه الأطفال والمجانين.

قوله تعالى:

﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾﴾

اللغة

التلاوة: القراءة، وأصله من الإتباع.

المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى أنه لا يعاقب إلا بعد إقامة البينات والحجج نفيًا للظلم عن نفسه فقال تعالى: «**تِلْكَ**» قيل: هي التي تتلى عليكم، وقيل: ما تقدم ذكره «**آيَاتُ اللَّهِ**» حججه وبيناته «**نَتْلُوهَا**» نقرؤوها في القرآن «**عَلَيْكَ**» يا محمد، وعلى أمتك «**بِالْحَقِّ**» قيل: بالصدق، وقيل: بالحق الذي يجب لله تعالى على عباده ليفعلوا ذلك، وقيل: نتلوها بأنها الحق، وقيل: بالوعد والوعيد الذي هو حق «**وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلعالَمِينَ**» أي لا يريد ظلمهم، بل هم الظالمون لأنفسهم «**وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ**» ملكًا وخلقًا «**وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ**» قيل: إلى حكمه وأمره يعود الخلق بعد فنائها أحياء؛ لأنه يعيدهم للجزاء، وقيل: إليه تدبير خلقه في الدنيا بالخلق والرزق والتصرف، ثم يرجع أمرهم إليه في الآخرة للجزاء، وإنما كرر اسم الله، قيل: تفخيمًا وتعظيمًا، وقيل: ليكون كل واحد من الكلامين مكتفيًا بنفسه.

---

(١) المؤمنين: المؤمنون، ث، د، غ، ك، ط.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الله تعالى لا يريد ظلم العباد، سواء كان مِنْ قِبَلِهِ أو من قِبَلِ بعضهم إلى بعض، وذلك يبطل قول المجبرة.

وتدل على أنه لا يخلق الظلم؛ إذ لو خلقه لأراده، فيبطل قولهم في المخلوق.

ويدل اتصال «وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ» بنفي الظلم وإرادته أنه لا يريده لكونه عبثًا غير محتاج، وأن الحاجة لا تجوز عليه، وهذا عمدة مشايخنا أنه لا يفعل القبيح؛ لأنه عالم بقبحه، عالم بأنه غني عن فعله.

قوله تعالى:

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠)﴾

۞ الإعراب

«خَيْرًا لَهُمْ» نصب لأنه خبر (كان) تقديره: لكان إيمانهم خيرًا لهم.

«مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ»: ابتداء وخبر ومحلها رفع.

۞ النزول

قيل: نزلت في عبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وسالم مولى أبي حذيفة قال لهم مالك بن الصيف، ووهب بن يهوذا اليهودي بأن نبينا خير من نبيكم، وديننا أفضل مما تدعوننا إليه، ونحن خير منكم. فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن عكرمة ومقاتل[١].

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٣٣.

وقيل: نزلت في المهاجرين، عن ابن عباس، وقيل: في أصحاب النبي ﷺ، عن الضحاك.

المعنى

لما تقدم الأمر والنهي عقبه بذكر المدح لمن قام به، والترغيب في مثل حالهم، فقال تعالى: «كُنْتُمْ» قيل: خطاب للصحابة، وقيل: للمهاجرين، وقيل: لجميع المؤمنين، ومعنى كنتم قيل: فيما كان يسمع من الخير في هذه الأمة فيما بشرهم، عن الحسن، وقال: نحن آخرها وأكرمها على الله تعالى، وعن النبي ﷺ: «أنتم تتمون سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمها على الله تعالى»(1) فذكر «كُنْتُمْ» لتقديم البشارة بهم وبخصالهم، وقيل: معناه أنتم خير أمة، ودخول (كان) تأكيد لوقوع الأمر لا محالة؛ لأنه بمنزلة ما كان في الحقيقة، كقوله تعالى: ﴿إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ﴾ [الأعراف:٨٦] وفي موضع آخر: ﴿إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ﴾ [الأنفال: ٢٦] وقيل: معناه حدثتم ووجدتم (خير أمة)، فيكون (خير أمة) بمعنى الحال، عن ابن جرير، وقيل: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ» في اللوح المحفوظ، وقيل: هو تفصيل لقوله: «فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ» يعني تقول لكم الملائكة: كنتم في الدنيا خير أمة، عن أبي مسلم، وقيل: كنتم بمعنى صرتم خير أمة بأمركم بالمعروف، عن أبي مسلم، وقيل: معناه كنتم مذ أتيتم خير أمة تنبيهًا أنهم كذلك من أول أمرهم «خَيْرَ أُمَّةٍ» قيل: خير من سائر الأمم وأفضل، وقيل: أراد أنتم أكثر الأمم خيارًا، والمراد بالخير أفضل الأمم «أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» قيل: تقديره: أنتم خير الناس للناس «وأخرجت» صلة، ومعناه: أنتم خير للناس تدخلونهم في الإسلام بالقتال، عن قتادة، وقيل: لأنهم يأمرون بالمعروف، ويتمسكون به، فهو خير لأنفسهم وللناس، عن مقاتل، وقيل: هم خير أمة أظهرت للناس، «والناس» صلة، ومعناه لم يخرج الله تعالى أمة خيرًا من أمة محمد ﷺ، وقيل: أخرجت بمعنى ثبتت للناس، وبشر بها في الكتب، وقيل: أظهرت بخلافكم على سائر الأمم عن الأصم،

(1) الترمذي رقم ٣٠٠١، وابن ماجه رقم ٤٢٨٨، ومسند أحمد رقم ٢٠٠٢٩، والمعجم الكبير رقم ١٠١٢، وسنن البيهقي الكبرى رقم ١٧٤٩٥.

ثم ذكر مناقبهم، فقال تعالى: «**تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ**» بالطاعات «**وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ**» عن المعاصي «**وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**» بتوحيده وعدله ودينه «**وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ**» اليهود والنصارى بمحمد وما جاء به «**لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ**» أي لكان ذلك الإيمان خيرًا لهم؛ لأنهم في الدنيا ينجون من القتل والسبي، وفي الآخرة من العذاب، ويفوزون بالجنة «**مِنْهُمُ**» أي من أهل الكتاب «**الْمُؤْمِنُونَ**» كعبد الله بن سلام وأصحابه من اليهود والنجاشي وأصحابه من النصارى «**وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ**» الخارجون عن طاعة الله، وإنما ذكرهم بالفسق وإن كان الكفر أعظم قيل: للإشعار بأنهم خرجوا بالفسق عما يوجبه كتابهم من الإقرار بنبوة محمد ﷺ؛ إذ أصل الفسق الخروج، وقيل: معناه أنهم في الكفار بمنزلة الفاسقين في العصاة، لخروجهم إلى الحال الفاحشة التي هي أشنع وأفضع، وقيل: أراد بالفسق خروجهم عن طاعة الله، ثم قد يكون ذلك بالكفر، وبغير الكفر.

۞ الأحكام

تدل الآية على فضل هذه الأمة على سائر الأمم، وأن الخير فيهم أظهر، والخيار فيهم أكثر.

وتدل على أنهم إنما صاروا كذلك بخصلتين:

إحداهما: أنهم يؤمنون بالله، فيدخل فيه جميع خصال الإيمان والتمسك به، والعمل بموجبه.

والثانية: دعاء الغير إليه، فيدخل فيه جميع ما يتعلق بالغير، فلا يشذ عن ذلك شيء من التكاليف. قال أبو عثمان الجاحظ: من فضل هذه الأمة كثرة علومها في الأصول والفروع، وقد بلغ مدة اليهود أكثر من ثلاثة آلاف سنة، ثم إنما يتعلمون الكلام من المسلمين، وليس لهم من فروع الفقه إلا القليل، وهذا صحيح، فإنك إذا نظرت في علوم أهل الإسلام في الكلام دقيقه وجليله، وفي كتب الفقه أصوله وفروعه، وفي كتب التفسير والقراءة وإعراب القرآن ولغاته وغير ذلك تجد ما لا يحصى، وكل ذلك فضل الله، فليس لأمة من الأمم عُشْرُ عُشَيْرِ ذلك.

وتدل على أن المؤمنين من أهل الكتاب قليلون، وأن أكثرهم فسقة.

قوله تعالى:

﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَـٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾﴾

اللغة

الضَّرَرُ ضد النفع، أَضَرَّهُ يُضِرُّهُ إضرارًا.

والأذى من قولهم: آذيت فلانًا أوذيه إيذاءً.

والذل ضد العز، رجل ذليل: بَيِّنُ الذل. والذلة والمذلة، وهو الهوان.

ثقفوا من ثقفت فلانًا في الحرب أدركته. قال الشاعر:

فَـإِمَّـا تَـثْـقَـفُـونِـي فـاقـتـلـونـي ... فَـإِنْ أَثْـقَـفْ فَـسَـوْفَ تَـرَوْنَ بَـالِـي[1]

والمسكنة: الفقر، وأصله من السكون كأن الفقر أسكنه.

والاعتداء: مجاوزة الحد في الظلم، والعدوان الظلم.

الإعراب

«إِلاَّ أَذًى» محله نصب؛ لأنه استثناء، وهو استثناء متصل، وتقديره: لا يضرونكم إلا ضرر أذى بكلام ونحوه، وقيل: هو استثناء منقطع، كقوله: ﴿لَّا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا﴾ [النبأ: ٢٤، ٢٥] قال علي بن عيسى: إذا صح معنى المتصل لا يجوز حمله على المنقطع «يَضُرُّوكُمْ» نصب؛ لأن (لن) تنصب ما بعدها، والعامل في الباء في قوله: «إِلاَّ بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ» قولان:

(١) البيت لذي الكلب الهذلي. انظره في لسان العرب (ثقف) والصحاح(ثقف)، وتاج العروس(ثقف).

قيل: العامل فيه (ضربت)، وتقديره: ضربت عليهم الذلة بكل حال إلا بحبل من الله.

الثاني: بمحذوف تقديره: إلا أن يعتصموا بحبل من الله، عن الفراء.

والاستثناء في قوله: «**إِلاَّ بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ**» فيه قولان:

قيل: إنه منقطع؛ لأن الذلة لازمة لهم على كل حال، كقولهم: «إلا خطأ»، فعامل الإعراب موجود، والمعنى على الانقطاع.

الثاني: أنه متصل؛ لأن عز المسلمين عز لهم بالذلة، وهذا لا يخرجهم من الذلة في أنفسهم.

ويقال: لم حمل «**يُوَلُّوكُمُ**» على الجزم، «**يُنْصَرُونَ**» على الرفع، وهلا حمل على العطف؟

قلنا: لأن سبب التولية القتال، وليس كذلك منع النصر؛ لأن سببه الكفر، و(يولوكم) جواب الجزاء؛ فلذلك جزم، و«ينصرون»، رفع على الابتداء، ولو جزم لجاز على العطف على قوله: «**وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ**» وقيل: إنما رفع «**لاَ يُنْصَرُونَ**» لتشاكل رؤوس الآي المتصلة به في الذكر، وهو مع ذلك عطف جملة على جملة.

۞ النزول

قيل: إن جماعة من اليهود وأشرافهم ككعب وأبي ياسر وأبي رافع، وكنانة وابن صوريا، عمدوا إلى مؤمني أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأصحابه فآذوهم[١] لإسلامهم، فنزلت الآية فيهم، عن مقاتل[٢].

۞ المعنى

لما تقدم أن أكثرهم كفرة فسقة أعقبه بما يسكن قلوب المؤمنين منهم، والأمن من

---

(١) فآذوهم: فأنبوهم، د، ط، ك.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٣٤.

كيدهم، فقال سبحانه: «**لَن يَضُرُّوكُمْ**» أي لا ينالكم[1] أيها المؤمنون من جهة هؤلاء اليهود وإن كثروا «**إِلاَّ أَذًى**» قيل: كلام باللسان طعنًا ووعيدًا وشتمًا، عن أبي مسلم، وقيل: دعاء إلى الضلال وكذبًا على الله، عن الحسن وقتادة، وقيل: كلمة كفر تتأذون بسماعها «**وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ**» يحاربوكم «**يُوَلُّوكُمُ الأَدْبَارَ**» منهزمين فيولوكم الأدبار في الهزيمة «**ثُمَّ لاَ يُنْصَرُونَ**» لكفرهم بالله «**ضُرِبَتْ**» أصله من الضرب، قيل: أنزلت بهم وجعلت محيطًا بهم، عن أبي مسلم، وهو استعارة[2] من ضرب القباب والخيام، وقيل: ألزموا فثبتت فيهم «**عَلَيْهِم**» قيل: هم اليهود وصاروا إلى الفقر والذلة بعد أن كان لهم منعة وغنى، وقيل: هم جميع الكفار، والأول أصح «**الذِّلَّةُ**» قيل: الهوان فلا يكونون في موضع إلا بالجزية، ولقد أدركهم الإسلام وهم يؤدون الجزية إلى المجوس، وقيل: الفقر وسوء الحال بأن سلبهم مالهم، وأورثكم أرضهم وديارهم، وقيل: الأسر والقتل «**أَيْنَ مَا ثُقِفُوا**» وجدوا، وقيل: أينما أخذوا ظفر بهم، عن أبي مسلم «**إِلاَّ بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ**» قيل: لكن من يعتصم منهم بحبل الله «**وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ**»، وهو العهد والأمان الذي بينهم بقبول الجزية، عن أبي مسلم وجماعة، وقيل: حبل الله الإسلام، وحبل الناس الموادعة على الجزية «**مِنَ النَّاسِ**» قيل: محمد والمؤمنون ـ صلوات الله عليه وآله، ورضي عنهم ـ «**وَبَاؤُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ**» قيل: رجعوا وقد استحقوا غضب الله عليهم، وقيل: نالهم من الله غضب عن أبي علي، وقيل: مكثوا فيه وحل بهم، عن أبي مسلم من قولهم: بوأته منزلاً «**وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ**» قيل: الفقر، فلا يُرَى منهم أحد وإن كثر ماله، إلا وعليه أثر الفقر، وقيل: الخضوع والذلة عن أبي مسلم «**ذَلِكَ**» أي ذلك العقاب لهم «**بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ**» يعني حججه وبيناته، وقيل: القرآن، وقيل: بما في كتبهم من البشارة بمحمد ﷺ «**وَيَقْتُلُونَ الأَنْبِيَاءَ**» قيل: القتل وجد في أسلافهم، والخبر عنهم، وقيل: إنه أجرى تلك الصفة عليهم أيضًا لرضاهم به، وقيل: المراد به السلف والخلف، فعممهم بالوصف وأجرى الصفة على التغليب، كما يغلب المذكر على المؤنث حيث

---

(١) ينالكم: ينالوكم، ث، غ.

(٢) استعارة: استعاذة، د، ط، غ، ك.

رضوا بما فعله أسلافهم وعدوهم سلفًا لهم، وصوبوهم، كما يقال لمن ذهب مذهبًا: أنتم فعلتم كذا، وإنما فعل ذلك أسلافهم، «**بِغَيْرِ حَقٍّ**» قيل: بظلم، وقيل: بغير قود وسبب يوجب ذلك، عن الأصم «**ذَلِكَ**» العقاب «**بِمَا عَصَوْا**» أمر الله «**وَكَانُوا يَعْتَدُونَ**» يجاوزون الحد في المعصية والظلم.

۞ الأحكام

تدل الآية على بشارة المؤمنين بأن الغلبة تدوم لهم، وألا يكون[1] لليهود راية ولا نصرة.

وتدل أن اليهود يكونون أبدًا في الذلة والصغار بأداء الجزية كما نشاهدهم.

وتدل على أن عند العهد والأمان يجب الكف عن قتالهم، ولا خلاف في ذلك إذا أمنهم واحد من المسلمين فقد أمنوا.

وتدل على أنهم وإن نجوا من القتل لم ينجوا من العقاب؛ لأن سبب العذاب الكفر، وذلك موجود منهم.

وتدل على مسكنة وخضوع وذلة فيهم كما نشاهدهم.

وتدل على معجزات نبينا ﷺ حيث أخبر عن حالهم بجميع ذلك، فكان كما أخبر.

وتدل على أن هذا العقاب إنما هو لأجل كفرهم، فيبطل بذلك قول المجبرة: إن العقوبة ليست بجزاء.

وتدل على أن ذلك فعلهم؛ لذلك وَبَّخَهُمْ، فيبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾﴾

---

(١) يكون: يكن، ث، د، ط، ك، غ.

القراءة

قرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم: «**وما يفعلوا**» «**فلن يكفروه**» بالياء كناية فيهما عمن تقدم ذكره من أهل الكتاب[1]، ليكون الكلام على منهاج واحد، وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر وأبو بكر عن عاصم بالتاء فيهما على المخاطبة، فخلطهم بغيرهم من المكلفين في الخطاب، وكان أبو عمرو يروي القراءتين بالياء والتاء.

اللغة

سواء يقتضي شيئين اثنين فصاعدًا.

والأمة: الجماعة، والأمة: الطريقة، وأصله القصد.

آناء الليل: ساعاته، واحده إِنْيٌ، نحو: نِحْيُ [وأنحاء]، وإِنىً نحو مِعىً وأمعاء.

والمسارعة: المبادرة، وهو من السرعة، وهو التقدم فيما ينبغي التقدم إليه، وهو محمود، والعجلة: التقدم إلى ما لا ينبغي أن يتقدم إليه، وهو مذموم.

خير: جمع، واحدها خيرة، تقول: هذه خصلة خيرة إذا وصفت. والكفر أصله الستر، وسمي ستر النعمة كفرًا وترك شكرها كفرًا؛ لأنه بمنزلة الجحود والستر له، وكذلك سمي منع الجزاء كفرًا لهذا المعنى.

الإعراب

(ليس) يرفع الاسم وينصب الخبر، وقيل: «سَوَاءً» خبره، والاسم مضمر؛ عن الأخفش وجماعة من النحاة، وقيل: خبره متأخر، وهو قوله: «**مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ**» فكنى عنهم، عن أبي عبيدة، وحمله على قولهم: «أكلوني البراغيث»، قال علي بن عيسى: وذلك غلط؛ لأنها لغة رديئة[2] في القياس والاستعمال، وقيل: خبره متقدم، وهم أهل الكتاب في قوله: «**مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ**».

(١) حجة القراءات ١٧٠.

(٢) رديئة: ردية، ث، د.

«أمة» رفع قيل: على الابتداء و«قائمة» خبره، ويحتمل قائمة صفة الأمة، وخبره «يتلون»، وقيل: (أمة) رفع على تقدير الخبر، كأنه قيل: لا يستوي أمة هادية، وأمة ضالة. وعبر عن فريقين بـ(ليسوا)؛ لأنها جماعة، كقوله: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟﴾ [الحجرات: ٩].

۞ النزول

قيل: لما أسلم عبدالله بن سلام وجماعة معه قالت أحبار اليهود: ما آمن بمحمد إلا شرارنا، ولو كانوا من خيارنا ما تركوا دين الآباء، وقالوا لهم: قد خسرتم حين استبدلتم الدين، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن ابن عباس وقتادة وابن جريج ومقاتل[1].

وعن ابن مسعود أن النبي ﷺ أخر صلاة العشاء ثم خرج فإذا الناس ينتظرون الصلاة، فقال: أما إنه ليس أحد[2] من أهل هذه الأديان يذكر[3] الله في هذه الساعة غيركم، فأنزل الله تعالى هذه الآيات «لَيْسُوا سَوَاءً»[4].

وروى الثوري عن منصور قال: بلغني أنها نزلت في قوم كانوا يصلون ما بين المغرب والعشاء.

وعن عطاء أنها نزلت في أربعين من أهل نجران، واثنين وثلاثين من الحبشة، وثمانية من الروم كانوا على دين عيسى، وصدقوا محمدًا ﷺ.

۞ المعنى

لما تقدم وصف الفريقين بيّن صفتهما فقال تعالى: «لَيْسُوا سَوَاءً» اختلفوا في تقدير الآية والحذف فيها لما ذكر أحد الفريقين مع قوله: «لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»، فقال بعضهم: فيه اختصار وحذف يدل الكلام عليه، تقديره: ليسوا سواء

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٣٥.
(٢) أحد: لأحد، ط، ك.
(٣) يذكر: يذكروا، غ، ط، ك.
(٤) مسند الإمام أحمد رقم ٣٧٦٠، وصحاح ابن حبان رقم ١٥٣٠، والسنن الكبرى للنسائي رقم ١١٠٧٣.

من أهل الكتاب أمة قائمة، وأخرى غير قائمة، فترك الأخرى اكتفاء بذكر الفريقين، كقول أبي ذؤيب:

عَصَانِي إليها القلبُ إني لِأَمْرِهِ مُطِيعٌ فَمَا أَدْرِي أَرُشْدٌ طِلَابُهَا[1]

ولم يقل: أَمْ غيٌّ؛ لأن في الكلام ما يدل عليه، وهذا مذهب الفراء.

وقال آخرون: تمام الكلام عند قوله: «لَيْسُوا سَوَاءً»، وهو وقف؛ لأن ذكر الفريقين من أهل الكتاب قد جرى في قوله: «**مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ**» ثم قال: «**لَيْسُوا سَوَاءً**» ثم وصف الفاسقين بقوله: «**لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلاَّ أَذًى**»، ووصف المؤمنين بقوله: «**أُمَّةٌ قَائِمَةٌ**»، وهذا مذهب الزجاج وجماعة، وقيل: لا يستوي اليهود وأمة محمد، عن ابن مسعود، ومعنى «**لَيْسُوا سَوَاءً**» أي لا يستوون؛ يعني في أحكام الدنيا، ولا في الثواب في الآخرة «**مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ**» أي جماعة هم الذين أسلموا عن أكثر المفسرين، وقيل: معناه ذو طريقة مستقيمة، والأمة الطريقة، عن الزجاج، وقال علي بن عيسى: وهذا لا يصح؛ لأنه عدول عن الظاهر وحكم بالحذف من غير دليل «**قَائِمَةٌ**» قيل: ثابتة على أمر الله، عن ابن عباس وقتادة والربيع، وقيل: عادلة، عن الحسن وابن جريج ومجاهد، وقيل: قائمة بطاعة الله، عن السدي، وقيل: دائمة، عن الأخفش، وقيل: قائمة على كتاب الله وفرائضه وحدوده «**يَتْلُونَ**» قيل: يقرؤون، وقيل: يتبعون، عن مجاهد «**آيَاتِ اللَّهِ**» كتاب الله وهو القرآن «**آنَاءَ اللَّيْلِ**» ساعاته وأوقاته، عن الحسن والربيع وأبي مسلم، وقيل: جوف الليل، عن السدي، وقيل: أراد به صلاة العتمة؛ لأن أهل الكتاب لا يصلونها، عن ابن مسعود، وقيل: يصلون بما يتلون من آيات الله، تقديره: يتلون آيات الله بالليل وصلاتهم، عن الأصم وأبي علي، وقيل: هي صلاة ما بين المغرب والعشاء عن الثوري عن منصور، وقيل: هو قيام الليل «**وَهُمْ يَسْجُدُونَ**» قيل: أراد السجود المعروف في الصلاة، وقيل: معناه يصلون؛ لأن الصلاة لا تخلو من سجود، عن الزجاج والفراء، وقيل:

---

(١) البيت لأبي ذؤيب الهذلي. انظره في المزهر في علوم اللغة٢/ ٢٨٥، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط١ ـ ١٩٩٨ ـ ت: فؤاد منصور، ومغني اللبيب ١٨/ ٦٤/ ٨٢٠، دار الفكر ـ بيروت ـ ط٦ ـ ١٩٥٨م ـ ت: د/ مازن المبارك.

يخضعون، قال علي بن عيسى: وليست الواو حالاً، وإنما هو عطف جملة على جملة، وعلى ما قاله الأصم وأبو علي هو واو الحال على ما قررنا «**يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**» بتوحيده وعدله وصفاته «**وَالْيَوْمِ الآخِرِ**» يعني بالبعث يوم القيامة، وسمي آخرًا لتأخره عن الدنيا «**وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ**» أي بالطاعات «**وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**» عن المعاصي «**وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ**» أي الأعمال الصالحة خوف الفوت وقبل حلول الموت، وقيل: يفعلونها لا على وجه الكسل «**وَأُوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ**» أي من جملتهم وفي عدادهم «**وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ**» من طاعة «**فَلَنْ يُكْفَرُوهُ**» أي لا يُمْنَعُ عنهم جزاؤه، فسمي منع الجزاء كفرًا؛ لأنه بمنزلة الجحد والستر له، ومعناه: لا تجحد طاعاتهم ولا تستر بمنع الجزاء، قال أبو علي: وهو توسع، ويوصف الله تعالى بأنه شاكر توسعًا، معناه: أنه يثيب على الطاعة كما يثيب الشاكرين على النعمة، فلما استعير للثواب الشكر استعير لنقيضه منع الثواب الكفر «**وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ**» أي بأحوالهم فيجازيهم، والمتقي من يتقي معاصيه، وخصهم بالذكر ولو كان عليمًا بالكل؛ لأن الكلام اقتضى ذكر جزاء المتقين، فنبه بذلك على أنه لا يضيع شيء من عملهم قَلَّ أو كثر؛ لأن المجازي عليم بكل ذلك.

۞ الأحكام

تدل الآية على التفرقة بين الفريقين وأن تلك[١] التفرقة بالطاعة والمعصية، ولو كان كل واحد منهما خلقًا لله وهما محلان لاستويا في استحقاق المدح والذم.

وتدل على عظيم محل صلاة الليل.

وتدل على أن شيئًا من أعمال الخير لا يبطل البتة، وذلك يؤيد قول أبي هاشم في الموازنة؛ لأنه إما أن يصل إليه ثوابه أو ينقص من عقابه، خلاف قول أبي علي: إنه ينحبط.

وتدل على الترغيب في الخيرات، وذلك اسم لجميع الطاعات لما عليها[٢] من الثواب الجزيل.

---

(١) تلك: ذلك، ط، ك.

(٢) عليها: عليهم، غ، ط، ك.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۚ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ ۚ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾﴾

اللغة

الغنى: ضد الفقر، وهو الاختصاص بما ينفي الحاجة، ومعناه في صفات الله تعالى أنه لا يجوز عليه الحاجة؛ لأنه ليس بجسم، وهو قادر[1] لذاته لا يعجزه شيء، وأغنى عنه: دَفَعَ عنه ضررًا لولاه لنزل به، وأغناه كذا عن كذا أن أحد الشيئين صار بدلاً من الآخر في نفي الحاجة.

والمصاحبة أصله الملازمة، ويقال لأتباع الرجل وأعوانه: أصحابه لملازمتهم إياه، وأصحاب النار لملازمتهم إياه بالدوام.

والنار: أصله من النور، وهو جسم لطيف، وفيه حرارة ونور واعتماد علوي.

والصِّرُّ[2]: البرد يضر بالنبات. والصَّرْصَرُ: الريح الباردة، وأصل الباب الصوت من الصرير، قال الزجاج: والصِّرُّ صوت لهيب النار في تلك الريح، وقيل: صوت الريح الباردة الشديدة، والصَّرَّة شدة الصياح.

والمثل: الشبه الذي يصير كالعلم لكثرة استعماله فيما يشبه.

الإعراب

يقال: ما المحذوف من قوله: «مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» حتى يتقابل الكلام؟

(١) قادر: فقادر، ث، غ، ط، ك.

(٢) والصر: والضر، ث، ط، ك.

قلنا: حذف منه إهلاك، وتقديره: مثل إهلاك ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل إهلاك ريح فيها صر، فحذف لدلالة ما بقي عليه.

۞ النزول

قيل: نزل قوله: «مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ» في أبي سفيان وأصحابه يوم بدر عند تظاهرهم على النبي ﷺ، عن اليماني[1].

وقيل: بل في نفقة الكافرين مع المؤمنين في حرب المشركين على جهة النفاق، عن أبي علي.

وقيل: نزلت في نفقة تنفلتها[2] اليهود على علمائهم.

وقيل: نزلت في جميع الكفار في نفقاتهم وصدقاتهم في الدنيا، عن مجاهد والأصم وأبي مسلم.

۞ المعنى

لما تقدم صفة المؤمنين وما أعد لهم عقبه ببيان حال الكافرين فقال تعالى: «**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا**» بالله ورسوله «**لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ**» أي لن تدفع عنهم «**أَمْوَالُهُمْ وَلاَ أَوْلاَدُهُمْ**» شيئًا، وإنما ذكر المال؛ لأنه أعز الأشياء عليه، فلو فدى نفسه بجميع ماله لن يغني شيئًا، وذكر أولاده؛ لأنهم أقرب الناس إليه وأعزهم عليه، ولهم يكتسب، فهذان معتمد الخلق، فإذا لم يغنيا فغيرهما أحق «**مِنَ اللَّهِ**» أي من عذابه وما أراد بهم «**وَأُوْلَئِكَ أَصْحابُ النَّار**» الملازمون لها «**هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**» دائمون، ثم ضرب مثلاً لإنفاقهم مبينًا أنهم مع كفرهم إن أمسكوا لا يغني عنهم شيئًا، وإن أنفقوا لا يقبل منهم، ولو افتدى به لا يُفْتَدَى، فقال تعالى: «**مَثَلُ**» شبه «**مَا يُنْفِقُونَ**» ما يخرجون من أموالهم «**فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**» قيل: هو ما ينفقون على الكفار في عداوة الرسول فإنه يبطل؛ لأنه ﷺ منصور من جهته تعالى حين يقتلهم ويسبي ذراريهم يبقى ذلك حسرة عليهم إذا عذبهم الله تعالى عليها في الآخرة، وقيل: هم أبو سفيان وأصحابه أنفقوا

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٣٩.

(٢) تنفلتها: تنفلته، غ، ط، ك.

في حرب بدر وغيره، وقيل: هو ما ينفقه المنافقون رياء لله تعالى، عن أبي علي، وقيل: هو ما ينفقون ويظنون أنها قربة، وليس كذلك، وقيل: هو شركهم في الدين وإنفاقهم عليه متقربًا إلى الله تعالى، حكاه الأصم، وقيل: هو صدقات الكافر ونفقاته في الدنيا تهلك لمكان كفره، ولا تقبل منه، وهذا ترغيب في الإيمان ليبقى به ثواب طاعاتهم **«كَمَثَلِ رِيحٍ»** قيل: تقديره: كمثل حرث أصابته ريح فأهلكته، فشبه عملهم بالحرث، والصِّرِّ الذي يهلك بالكفر الذي يبطل ثوابهم، وقيل: تقديره: مثل نفقاتهم كمثل مهلك ريح، فشبه الإنفاق بالمهلك من الحرث **«فِيهَا صِرٌّ»** قيل: برد شديد، عن ابن عباس والحسن وقتادة والربيع والسدي وابن زيد والضحاك والأصم وأبي علي. وقيل: السموم الحارة القاتلة، عن ابن عباس، وقيل: ريح فيها صوت ونار، عن الأصم **«أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ»** أي زرعهم **«ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ»** بالمعاصي، فظلمهم اقتضى هلاك حرثهم عقوبة لهم، وقيل: ظلموا أنفسهم بأن زرعوا في غير موضع الزراعة وفي غير وقته، فجاءت الريح فأهلكته، وهو تأديب من الله تعالى وتعليم بأن يوضع الشيء موضعه[1] **«وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ»** في إهلاك زرعهم؛ لأنهم استحقوا ذلك بظلمهم، وقيل: في قتلهم وسبيهم؛ لأنهم استحقوها بكفرهم، وقيل: في إحباط نفقاتهم؛ لأنه انحبط بكفرهم وضلالتهم **«وَلَكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ»** حيث فعلوا ما يستحقون[2] به ذلك.

۞ الأحكام

تدل الآية على بطلان نفقة الكافر، و[هو] أحوج ما يكون إليها كرجل زرع فهلك زرعه، ورجا خيره أحوجَ ما يكون إليه.

وتدل على أنه لا ينتفع بعلمه لكفره وسوء اختياره، فتدل على العدل وبطلان الجبر.

وتدل على أنه لا يخلق الظلم؛ إذ لو كان أفعال العباد مخلوقة له لكان كل ظلم من جهته، فكان لا يصح نفيه، فيبطل قولهم في المخلوق، وأيضًا فإنه أضاف الظلم إلى العبد، وعندهم ليس بيده شيء.

---

(١) موضعه: مواضعها، ث، غ، ط، ك.

(٢) يستحقون: يستحقوا، ط، ك.

وتدل على أن المال والولد لا يغني عن عذاب الله تزهيدًا في زينة الدنيا، وترغيبًا في طاعة الله تعالى.

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾﴾

القراءة

قراءة العامة «**بدت البغضاء**» بالتاء لتأنيث البغضاء، وعن عبد الله بدا البغضاء على التذكير؛ لتقدم الفعل، ولأن معنى البغضاء البغض.

اللغة

البطانة: خاصة الرجل الذين يستبطنون أمره، وأصله البطن خلاف الظهر، ومنه بطانة الثوب؛ لأنها تلي بطنه، وظهارة الثوب ما ظهر منه، ومنه بطانة الرجل خاصته؛ لأنه بمنزلة ما يلي بطنه من ثيابه في القرب منه.

لاَ يَأْلُونَكُمْ: لا يقصرون في أمركم من قولهم: ما ألوت في الحاجة جهدًا، أو لا آلو في هذا الأمر أَلْوًا، أي لا أقصر جهدًا، ولا يَأْتَل أي لا يقصر.

والخبال: الفساد، ويقال: ما في قوائمه خَبْل وخبال أي فساد من جهة الاضطرار، ومنه سمي الجنون خَبَلاً وخَبْلاً بفتح الباء وسكونها لفساد عقله.

والعنت: المشقة، عنت الرجل يعنت عنتًا: إذا دخلت عليه المشقة، وأعنته غيره يُعنته إعناتًا.

والبغضاء فَعْلَاءُ من البغض.

الإعراب

(من) في قوله: «مِنْ دُونِكُمْ» للتبعيض، يعني لا تتخذوا بعض المخالفين في الدين بطانة، وقيل: (من) زائدة، وقيل: للتبيين، أي لا تتخذوا بطانة من الكافرين.

«وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ» قيل: موضعه نصب؛ لأنه صفة لبطانة، وقيل: لا موضع له؛ لأنه استئناف بالجملة، و(ما) بمعنى المصدر تقديره: ودوا عَنَتَكُمْ كقوله: ﴿وَبِمَا كُنتُمْ تَمْرَحُونَ﴾ [غافر: ٧٥] أي بفرحكم، ونظائره يكثر.

و«مَا عَنِتُّمْ» محله نصب؛ لأن تقديره: ودوا العنت، كقولهم: وددت أن تذهب؛ أي وَدِدْتُ ذهابك.

و«خَبَالاً» نصب على المفعول الثاني؛ لأن الألْوَ يتعدى إلى مفعولين، وقيل: نصب على المصدر أي: يخبلونكم خبالاً، وقيل: بنزع حرف الخافضة أي بالخبال، كقولك: أوجعته ضربًا، أي بالضرب.

❁ النزول

قيل: نزلت في قوم صافوا بعض المشركين من اليهود المودة لما كان بينهم في الجاهلية من الصداقة والحلف والجوار والرضاع، فنهاهم الله عن ذلك، عن ابن عباس والحسن(١).

وقيل: نزلت في قوم من المؤمنين كانوا يصافون المنافقين ويخالطونهم فنهوا عن ذلك، عن مجاهد وأبي مسلم والقاضي.

وروى أبو أمامة عن النبي ﷺ أنهم الخوارج، فإن صح ذلك الخبر فهو، وإلا فالأليق أنها نزلت في المنافقين؛ لأن وصفهم يأتي من بعد.

❁ المعنى

لما تقدم ذكر المؤمنين وذكر الكفار وصفة كل واحد وما أعد لهم وأنهم لا يستوون، نهى المؤمنين عن موالاة الكفار ومخالطتهم خوف الفتنة، فقال تعالى: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» أي صدقوا أو صاروا مؤمنين، وقيل: إنه خطاب للمنافقين وتقديره: ياأيها الذين أظهروا الإيمان، حكاه الأصم، وليس بشيء؛ لأن ما بعده يدل على خلافه «**لاَ تَتَّخِذُوا بِطَانَةً**» أي أولياء وخواص تفشون إليهم أسراركم «**مِنْ دُونِكُمْ**» أي من دون أهل ملتكم يعني من ملتكم. ثم بين العلة في المنع وشدة معاداتهم للمسلمين،

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٣٩.

وقال: «**لاَ يَأْلُونَكُمْ**» أي لا يقصرون في أمركم، ولا يتركون جهدهم «**خَبَالاً**» أي فسادًا يعني يبالغون فيما يؤدي إلى فساد أموركم «**وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ**» أي يحبون إدخال المشقة عليكم، وقيل: ودوا ضلالكم عن دينكم، عن السدي، وقيل: تمنوا أن تفتنوا في دينكم، عن ابن جرير، يعني تحملوا على المشقة فيه، وقيل: مع إظهار محبتكم يودون أن ينزل بكم كل بلاء وضر في أنفسكم ودينكم، عن الأصم «**قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ**» أي ظهرت أمارات العداوة في كلامهم، قيل: بالشتيمة والوقيعة في المسلمين، وقيل: بإطلاع المشركين على أسرار المؤمنين، وقيل: هُوَ مَثَلُ مِثْلُ قوله: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ ٱلْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠]، عن الأصم وأبي مسلم، يعني يتبين في فلتات كلامه وسقطات لسانه ما يعلم به أنه عدو له، وقيل: لمخالفتهم إياكم في الدين «**وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ**» يعني ما يكتمون في قلوبهم من العداوة والبغضاء للمسلمين «**أَكْبَرُ**» أي أعظم مما يظهرون في كلامهم «**قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ**» أي أظهرنا لكم من أمور هؤلاء ما يعتبرون به، وقيل: بينا الحجج في بطلان أمرهم «**إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ**» قيل: تعلمون موقع نفعه لكم ومبلغ عائدته عليكم، وقيل: إن كنتم تعلمون أن الفصل بين الولي والعدو هو الإخلاص وتركه، وقيل: إن كنتم تعلمون مواعظ الله ونفعها فاقبلوه، وقيل: إن كنتم تعلمون أن المخالفين لكم في الدين غير ناصحين لكم فلا تطمئنوا إليهم، وقيل: إن كنتم عقلاء فقد أتاكم من الله البيان الشافي، عن أبي مسلم.

۞ الأحكام

تدل الآية على منع المؤمنين من اتخاذ الكافر بطانة يفشي إليه سره، ويستشيره في أمره؛ لأنه عدو له، ولأنه لا يدله على خير، ولا يمنعه عن غَيٍّ، وعن عمر أنه منع من الاستعانة بهم، واحتج بالآية.

واختلف العلماء في الاستعانة بهم في الحروب، فمنهم من منع منه، ومنهم من أجازه، وإنما اختلفوا فيه لأنه خارج من الآية؛ لأنه يجوز أن يستعان به في الحرب، ولا يعتمد مشورته، فلا يكون بطانة له.

وتدل على أن هؤلاء منافقون، يظهرون خلاف ما يضمرون تحذيرًا للمؤمنين من

أن يطمئنوا إلى قولهم؛ لأن في قلوبهم الغيظ وإرادة الفساد وتمني العنت، فتدل على معجزة الرسول ﷺ حيث أخبر عن أسرارهم، ولا يمتنع أن ترد الآية في المنافقين ثم تحمل على جميع الكفار؛ لأن الواجب مراعاة اللفظ لا مراعاة السبب، وعلى هذا جميع آي القرآن.

قوله تعالى:
﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِۚ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾﴾

اللغة

خلا يخلو، خلاء من الخَلْوة، وخلا فلان إلى فلان إذا اجتمعا في الخلوة، وخلا المكان الذي لا شيء فيه، واختلفوا هل في العالم خلاء، فقالت البصرية من مشايخنا: فيها خلاء وملاء، وقال أبو القاسم: لا خلاء.

والعض بالأسنان معروف، وأصله عَضَضَ فأدغم أحدهما في الآخر.

والأنامل جمع، واحدها: أَنْمُلة بفتح الميم وضمها، وهو أطراف الأصابع، وأصله النمل المعروف، وهو مشبه به في الدقة والتصرف بالحركة، ومنه رجل نَمِلٌ أي نمام؛ لأنه ينقل الحديث كنقل النمل في الخفاء.

والغيظ: ما يغتاظ الإنسان منه.

الإعراب

(ها) تنبيه، و(أنتم) كناية للمخاطبين، و(أولاء) اسم الجمع المشار إليه، وأجاز الزجاج أن يكون (تحبونهم) صلة بمعنى الذين تحبونهم، وحالاً بمعنى هاأنتم أولاء محبين لهم، فأما الفراء فيجعل (تحبونهم) خبرًا.

المعنى

لما تقدم النهي عن اتخاذ الكفار بطانة بيّن ما هم عليه من عداوة المؤمنين تأكيدًا

للمنهي، فقال سبحانه: «**هَاأَنْتُمْ أُوْلاَءِ**» أيها المؤمنون «**تُحِبُّونَهُمْ**» يعني اليهود والمنافقين الذين نهيتكم عن موالاتهم لما بينكم من المصاهرة والمحالفة والرضاعة والجوار «**وَلاَ يُحِبُّونَكُمْ**» لما بينكم من مخالفة الدين، وقيل: تحبونهم أي تريدون لهم الإسلام، وهو خير الأشياء، وتدعونهم إلى الجنة، ولا يحبونكم؛ لأنهم يردونكم على الكفر والضلال وهو الهلاك، وقيل: يحبهم المؤمنون لما أظهروا من الإيمان، ولا يعلمون ما في قلوبهم، وهم لا يحبونكم لما في قلوبهم من الكفر والنفاق، عن أبي العالية ومقاتل «**وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ**» ذكر الكتاب بلفظ الواحد؛ لأنه ذهب به مذهب الجنس كقولهم: قد كثر الدرهم في أيدي الناس، قيل: لأنه مصدر من قولك: كتب كتابًا، فالكتاب ههنا بمعنى كُتب الله الذي أنزلها على أنبيائه، ومعناه تصدقون بجميع الكتب، وهم لا يصدِّقون بكتابكم «**وَإِذَا لَقُوكُمْ**» رأوكم «**قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا**» يعني خلا بعضهم إلى بعض «**عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ**» أطراف الأصابع، عن قتادة والربيع «**مِنَ الغَيْظِ**» من الغضب والحنق؛ لما يرون من ائتلاف المؤمنين واجتماع كلمتهم، ونصرة الله إياهم، وهذا مثل، وليس ثَمَّ عضٌّ. كقول الشاعر:

إذَا رأَوْنــي أطــال الــلــهُ غَــيْــظَــهُــمُ ... عَضُّوا مِنَ الغَيْظِ أطرافَ الأَبَاهِيمِ[1]

وقال أبو طالب:

يَعضّونَ غَيظًا خَلفَنا بِالأَنامِلِ[2]

«**قُلْ**» يا محمد لهم «**مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ**» صيغته صيغة الأمر، ومعناه الدعاء عليهم، كأنه قيل: أماتكم الله بغيظكم، وفيه معنى الذم لهم، وقيل: معناه دام لكم الغيظ مما ترون من علو الإسلام إلى أن تموتوا «**إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ**» أي بما تضمرونه في قلوبكم، فيجازيكم عليه، وقيل: عليم بما تضمرونه من النفاق والغيظ على المسلمين.

---

(١) الإبهام: الإصبع الكبرى، والجمع: الأباهيم. انظر البيت في المحكم والمحيط الأعظم (بهم)، واللسان (بهم).

(٢) تمام البيت:

وقد حالفوا قوما علينا أَظِنَّةً ... يَعَضُّون غَيْظًا خلْفَنَا بِالأَنَامِلِ

انظره في البداية والنهاية ٣/ ٥٣، مكتبة المعارف، بيروت.

ويقال: إذا قال: «موتوا» فهلا صاروا كذلك؟

قلنا: لأنه أراد التوبيخ لا التكوين، وقيل: سمعوا ذلك بواسطة، وقيل: لم يكونوا هم كذلك.

۞ الأحكام

تدل الآية أنها نزلت في المنافقين، وأن المؤمنين خوطبوا بترك موالاتهم، فيبطل ما حكاه الأصم عن بعضهم أن المخاطب به المنافقون[1].

وتدل على معجزة لنبينا ﷺ لما أظهر من سرائرهم الجارية مجرى الغيب، ولعل اللطف في إظهار أقوالهم ليتحرز منهم، ويدل قوله: «قُلْ مُوتُوا» أن صيغة الأمر تورد، ولا يراد به الأمر؛ لأنه يستحيل أن يأمرهم به؛ إذ الموت مقدور لله تعالى.

وتدل على أن الحسود يكثر غمه وغيظه لما يرى من أثر نعم الله على غيره، وأنه عادة مذمومة.

وتدل على أن ذلك القول والعض فِعْلُهم؛ لذلك ذمهم فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُواْ بِهَا وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾﴾

۞ القراءة

قرأ العامة «تَمْسَسْكُم» بالتاء، وقرأ السلمي بالياء.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب «لا يَضِرْكم» بكسر الضاد وسكون الراء

(١) المنافقون: المنافقين.

خفيفة، والباقون «لا يَضُرُّكم» بضم الضاد والراء مشددة، وهما لغتان ضَارَه يَضِيرُهُ ضيرًا مثل باع يبيع بيعًا، وضَرَّهُ يَضُرُّهُ ضَرًّا، مثل رد يرد ردًا بمعنى، وعن الضحاك بضم الضاد، وجزم الراء خفيفة من ضاره يضوره، وذكر الفراء عن الكسائي أنه سمع بعض أهل العالية يقول: لا ينفعني ذلك ولا يَضُورُني[1].

قراءة العامة «يعلمون» بالياء، وقرأ الحسن وأبو حاتم بالتاء على الخطاب.

۞ اللغة

الكيد والمكيدة: المكر، وأصله المعالجة، وكل شيء عالجته فأنت تكيده، والكيد الحرب أيضًا، يقال: غزا فلم يَلْقَ كيدًا؛ أي حربا[2]، وقيل: أصله المشقة، يقال: رأيته يكيد نفسه: يقاسي المشقة في أسباب المنية، والكيد: مكرٌ يحتال[3] به صاحبه من جهة حيلة ليُوقِع في مكروه.

والمحيط: المطبق بالشيء من جميع جوانبه، يقال: حاط به، ومنه الحائط.

۞ الإعراب

«يضركم» رفع، وهو مبني على الضم، وأصله يَضْرُرْكُم، أدغمت الراء في الراء، ونقلت ضمة الراء الأولى إلى الضاد، وضمة الراء الأخيرة اتباعًا لأقرب الحركات إليها، ولو فتحت أو كسرت لجاز في العربية، وقال بعضهم: إنه رفع على حذف الفاء، بتقدير: فلا يضركم، عن الفراء، ومن جزم فعلى جواب الجزاء «وَإِنْ تَصْبِرُوا» جَزْمٌ؛ لأنه شرط، «وَتَتَّقُوا» معطوف عليه، و«لا يضركم» جواب.

۞ المعنى

ثم أخبر تعالى عن حال المنافقين الذين تقدم ذكرهم، فقال سبحانه: «إِنْ

---

(١) يضورني: يضروني، ط، غ، ك.
(٢) حربا: حزنا، ث، غ.
(٣) يحتال: يعتال، ط، غ، ك.

تَمْسَسْكُمْ» أي تصيبكم أيها المؤمنون «**حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ**» تغمهم «**وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ**» مصيبة «**يَفْرَحُوا بِهَا**» قيل: الحسنة هو الظفر على الأعداء وعلو كلمة الإسلام، وتتابع الناس بالدخول فيه، والخصب في العيش، فيحزن المنافقون بذلك، والسيئة: محنة تصيب المؤمنين من جهة العدو، أو فرقة أو نحو ذلك، يفرحوا بها عن الحسن وقتادة والربيع وابن جريج وجماعة من المفسرين «**وَإِنْ تَصْبِرُوا**» على آذاهم، وعلى طاعة الله وطاعة رسوله، والجهاد في سبيله «**وَتَتَّقُوا**» تجانبوا مخالفة أمره ونهيه «**لاَ يَضُرُّكُمْ**» أيها المؤمنون «**كَيْدُهُمْ**» أي مكر المنافقين وما يحتالون عليكم «**شَيْئًا**» يعني لا قليلاً ولا كثيرًا؛ لأنه تعالى ينصركم، ويدفع شرهم «**إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ**» أي عالم بجميع ما يفعلونه ويضمرونه، قادر على دفع شرهم ومجازاتهم على كيدهم، وقوله: «**مُحِيطٌ**» توسع، والمراد قدرته وعلمه يحيط بهم، وقيل: معناه عالم بضمائرهم، فيطلعكم عليه، فلا ينفذ كيدهم، عن أبي مسلم.

۞ الأحكام

تدل الآية على عظم حسد المنافقين لأهل الإسلام وغيظهم حتى يفرحوا بمصائبهم، ويحزنوا بمسارهم، وتدل أن مع الصبر على أمر الله لا ينفذ كيدهم.

وتدل أن نصرته تعالى العبد إنما تحصل بالتقوى والطاعة له، ومتى لم تحصل التقوى لا يحصل له النصر، وهو عام، فيدل أن ثواب الآخرة أيضًا لا يحصل إلا بالتقوى؛ لأنه من أعظم النصر.

قوله تعالى:

﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١٢١ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَاۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١٢٢﴾

۞ القراءة

قرأ العامة: «تُبَوِّئُ» بالتشديد والهمز من قولهم: بَوَّأْتُهُ منزلاً أي أسكنته، وعن

يحيى بن وثاب «تُبْوِي» بالتخفيف غير مهموز من أَبْوَي يُبْوِى إِبْوَاءً نحو: أَرْوَى يُرْوِي إرواء، والأول أفصح وأظهر، ومنه: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [يونس: ٩٣] وعن ابن مسعود «تبوئ المؤمنين» أي تهيء لهم مواطن.

وقراءة العامة «للقتال». وعن أشهب العقيلي: «مقاعد للقتال».

وقراءة العامة: «والله وليهما» على التثنية، كناية عن الطائفتين، وعن ابن مسعود «وليهم»؛ لأن الطائفتين جمع كقوله: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ﴾ [الحج: ١٩].

۞ اللغة

غدا يغدو غُدُوًّا، والغدو: أول النهار، ومنه: ﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] ويقال: غدا فلان يفعل كذا، أي أصبح.

وبوأت القوم: وطنتهم وأسكنتهم، وتبوؤوا هم إذا توطنوا، ويجوز تُبَوِّئُ للمؤمن وتُبَوِّئُ المؤمنَ، كما جاز رَدِفَكُمْ وردف لكم بالتعدية؛ لأنه دخله معنى تُرَتِّبُ المؤمنين[1] على مواضعهم، وترك التعدية؛ لأنه دخله معنى يتخذ لهم مواضع.

والمقاعد: مواضع القعود، واحدها مقعد، وأصله من القعود.

والفشل: الجبن، فَشِلَ يَفْشَل فشلاً، والفَشِل: الرجل الضعيف، والفشل: الضعيف، وفَشِل عن الحرب إذا جبن. والهم: ما هممت به، يقال: هم الرجل بكذا أي قصده وعزم عليه، ومنه: ﴿وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ﴾ [التوبة: ٧٤].

والتوكل: إظهار العجز والاعتماد على الغير، يقال: تواكل القوم إذا كان يكل بعضهم الأمر إلى بعض.

۞ الإعراب

العامل في (إذ) قيل: محذوف تقديره: واذكروا إذ غدوت، فحذف الفعل لدلالة الكلام عليه عن أكثر النحاة، وقيل: هو عطف على ما تقدم في السورة من قوله: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِي فِئَتَيْنِ﴾ [آل عمران: ١٣] وتقديره: قد كان لكم آية في نصرة تلك الطائفة

(١) المؤمنين: المؤمنون، ت، غ.

القليلة على الطائفة الكثيرة إذ غدا النبي ﷺ، عن أبي مسلم. وقيل: العامل فيه قوله: «محيط» تقديره: والله بما تعلمون محيط، أي عالم بأحوالك وأحوالهم إذ غدوت، وإذ هَمّت[1] لما مضى، ويجعل المستقبل ماضيًا، كقوله: «إِذْ تَقُولُ» يعني قلت، و(إذا): توقيت[2] للمستقبل، ويجعل الماضي مستقبلاً كقوله: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ [الانشقاق: ١].

و«تبوئ» حال من إذ غدوت، تقديره: وإذ غدوت مبوئًا للمؤمنين، فيكون محله نصبًا.

و«هَمَّتْ طَائِفَتَانِ» التاء مدغم في الطاء؛ لأنها من مخرجها، فصارت بمنزلتها، والتاء ساكنة، فلا بد من الإدغام نحو: همت تفعل، وقالت طائفة، ويجوز إدغام الطاء فيها إلا أنه ينفى الإطباق نحو: ﴿أَحَطتُ بِمَا﴾ [النمل: ٢٢].

۞ النظم

قيل: في اتصال الآية بما قبلها أنه لما أمر بالصبر ووعد بالنصر، عقبه بذكر نصره المسلمين يوم بدر وصبرهم على القتال، وذكر بعده امتحانهم في أُحُدٍ لما تركوا الصبر، وقيل: نَظْمُهُ إن تصبروا وتتقوا ينصركم، ولا يضركم كيدهم كما نصركم ببدر، وإن لم تصبروا ولم تتقوا نزل بكم ما نزل يوم أحد، حيث خالفوا أمر الرسول، وذكر أبو مسلم أنه يتصل بقوله﴿قَدۡ كَانَ لَكُمۡ ءَايَةٞ فِي فِئَتَيۡنِ﴾ [آل عمران: ١٣]، ثم بيّن قصة الفئتين في أُحُدٍ.

۞ المعنى

«**وَإِذْ غَدَوْتَ**» أي اذكر يا محمد إذ أصبحت فخرجت في أول النهار «**مِنْ أَهْلِكَ**» قيل: إنه غدا من منزل عائشة فمشى على رجله إلى أُحُدٍ، عن الواقدي ومجاهد، واختلفوا أي يوم ذلك، فقيل: يوم بدر عن الحسن وأبي علي، وقيل: يوم الأحزاب، عن مجاهد ومقاتل، وقيل: يوم أحد، عن ابن عباس وقتادة والربيع والسدي

---

(١) همت: توفيت، ث، ط، ك.

(٢) توقيت: توفيت، ث، ط، ك.

وابن إسحاق والأصم وأبي مسلم، وهو الأصح «**تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ**» أي تهيء وتمكن، يعني تمكنهم أماكن يقاتلون فيها، وأصله اتخاذ منزل لصاحب يسكنه(١)، فالنبي ﷺ كان يبوئ لهم مواطن ليقفوا فيها ولا يفارقوها «**مَقَاعِدَ**» أي مواطن وأماكن «**لِلْقِتَالِ**» للحرب «**وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**» قيل: سميع لما يقوله المنافقون عليم بما يضمرون، وهو تهديد، وقيل: سميع لما يقوله المؤمنون عليم بما يضمرونه تزكية لهم، وقيل: سميع بما يشيرون عليك عليم بما يضمرون؛ لأنهم اختلفوا فمنهم من أشار بالخروج، ومنهم من أشار بالمقام، وفيه تزكية للداعي والمؤمنين، وتهديد للكافرين «**إِذْ هَمَّتْ**» قصدت وعزمت «**طَائِفَتَانِ**» فرقتان قيل: بنو سلمة من الخزرج، وبنو حارثة حيان من الأنصار، عن ابن عباس وجابر والحسن وقتادة والربيع والسدي وابن زيد وابن إسحاق، وكان ذلك في حرب أحد، وقيل: طائفة من المهاجرين وطائفة من الأنصار قالوا: ما خرجنا لجهاد ولم نأخذ أُهُبَتَهُ وهموا بالانصراف، فعصمهم الله حتى حاربوا، عن أبي علي «مِنْكُمْ» من المسلمين «**أَنْ تَفْشَلَا**» أي تَجْبُنَا، واختلفوا في سبب الفشل، فقيل: إن عبدالله بن أبي دعاهما إلى الرجوع إلى المدينة وترك لقاء المشركين يوم أحد، فقال لهم: على ماذا نقتل أنفسنا، فهمّا به ولم يفعلا، عن السدي وابن جريج، وقيل: اختلافهم في الخروج إلى الحرب أو المقام؛ لأن بعضهم أشار بالخروج إلى أحد، وبعضهم بالمقام في المدينة، قال أبو علي: ولم تختلف الرغبة عن الجهاد، ولكن أشار كل واحد بما هو الصواب عنده، فعند وقوع التنازع أنزل الله تعالى هذه الآية، وقيل: إنه كان في حرب بدر اختلفوا؛ لأنهم خرجوا للعير بغير أهبة الحرب، عن أبي علي، وقيل: فشلا بطلب الأمان من المشركين «**وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا**» أي ناصرهما ويواليهما «**وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ**»، أي يكل أمورهم إليه.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه ﷺ كان يهيّئ(٢) المقام لأصحابه، ويأمر كل أحد بالوقف في موضع.

---

(١) يسكنه: تسكنه، ث، غ.

(٢) يهيئ: نهى، ث، غ.

وتدل على أن همهما بالفشل لم يكن كبيرة؛ لأنه قال: «**وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا**» ولهذا قلنا: إن الصحيح أنهما لم يعزما على ترك الجهاد، ولكن قال أحدهما: الصواب في الخروج، وقال آخرون: الصواب في المقام، فأشار كل واحد بما هو الصلاح عنده.

وتدل على أن الواجب في الجهاد وغيره من[1] الأحوال التوكل عليه تعالى.

وتدل على أنه كان منهم هَمّ، ثم اختلفوا فقيل: كان حديث النفس، وقيل: كان عزمًا وكان صغيرة، وقيل: كانت بمشاورة على ما بينا، عن أبي علي، وقيل: إنهم أشاروا بالخروج وحملوه عليه فدخل ولبس لأْمَتَهُ، فلما خرج ندموا فاعتذروا، فقال: «ما كان لنبي أن يلبس لأمته ثم يضعها حتى يقاتل»[2] فأخرجهم.

القصة

روى أبو إسحاق والسدي والواقدي والأصم وابن جرير وغيرهم حديث أُحُد، وزاد بعضهم ونقص آخر، ودخل حديث بعضهم في بعض، وجملة حديث أحد: أن المشركين نزلوا بأحد ورئيسهم أبو سفيان، ومعه امرأته هند، وجماعة من نساء مكة، وقد جاءوا لطلب دَخَلِ بدر، يوم الأربعاء في شوال سنة ثلاث من الهجرة، واستشار النبي ﷺ أصحابه، وقال: «رأيت رؤيا كأن عليّ درعا[3] فأولتها المدينة، وكأن في ذُبابِ سيفي ثُلْمَةً، فأولتها هزيمة»[4]، واختلفت الأنصار فقالت جماعة: أقيموا حتى يأتيكم عدوكم فتقتلوهم[5] فيها، وبعضهم أشار بالخروج، وكان قوم لم يشهدوا بدرًا وحرصوا على الجهاد، فكثر منهم الحث على الخروج، فدخل ولبس لأْمَتَهُ، وخرج يوم الجمعة بعدما صلى الجمعة، وأصبح بالشِّعب من أحد يوم السبت للنصف من شوال سنة ثلاث من الهجرة، وقيل: كان في ألف رجل، وقيل: في سبعمائة وخمسين، وقيل:

---

(١) من: في، ث، ط، غ.

(٢) سنن البيهقي الكبرى حديث رقم ١٣٠٦٠، ٧٦٤٧، والمنتقى لابن جارود رقم ١٠٦١.

(٣) درعا: درع، ك، ط.

(٤) سنن البيهقي الكبرى رقم ١٣٠٦١، والمستدرك رقم ٢٥٨٨، ومسند أحمد رقم ٢٤٤٥.

(٥) فقتلوهم: فتقتلونهم، ث، ط، غ، ك.

ثلاثة آلاف، عن الزجاج، وخرجوا مع رسول الله ﷺ قال: فرأى في منامه أن بقرًا تنحر، فَأَوَّلها مصيبة على أصحابه، فقال ﷺ: «إنكم ستلقون عدوكم، فإذا عاينوكم ولوا الأدبار فلا تطلبوا المدبرين، ولا تدعوا مصافكم»(١) واختلفت الرواية فقيل: إن عبدالله بن أُبَيٍّ اعتزل بثلث الناس، وهمت هاتان الطائفتان، وعصمهما الله فلم ينصرفوا، وذكر الأصم أن عبد الله بن أبي قال لأصحابه: إنما يظفر بعدوه بكم، وقد وعد أصحابه أنهم إذا عاينوهم انهزموا، فإذا رأيتموهم فانهزموا، فإن(٢) محمدًا وأصحابه سيتبعونكم ليكون الأمر على غير ما قال، وفيه نزل: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥] فلما التقى الفئتان انهزم عدو الله في أصحابه، وثبت المؤمنون، فهزم الله تعالى المشركين، وترك المؤمنون مصافهم، فلما خالفوا أمر رسول الله كر عليهم المشركون، وانهزم المسلمون، وظاهر القرآن أنهم قريبون منه لقوله: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٣]، ثم قال: ﴿وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٣]، وكُسِرت رباعيته، وشج في وجهه، وضُربت يد طلحة وهو بين يديه، فشلَّتْ، وجبريل واقف بين يديه، فنادوا: يا أنصار الله، فرجع المهاجرون والأنصار، وقد قُتِلَ من المسلمين سبعون، وشد رسول الله ﷺ بمن معه حتى كشفهم.

قال الأصم: وزعم بعضهم أن ابن أُبَي رجع بأصحابه حين رأى هزيمة المشركين للغنيمة، فلما كر المشركون نزل به وبأصحابه الجراح والقتل، وصلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد ولم يغسلهم ودفنهم، وكان القتال يوم السبت، وكان الكفار مثلوا بجماعة، وكان حمزة أعظمهم مثلة، وممن وقف مع رسول الله ﷺ عليٌّ والعباس وطلحة وأبو بكر وسعد ابن أبي وقاص، وكان يرمي بين يديه، وهو يقول: «ارم فداك أبي وأمي»(٣)، وعلي يقاتل بين يديه حتى قال جبريل ـ صلى الله عليه ـ: هذه هي(٤) المواساة، فقال ﷺ: «عليٌّ مني وأنا منه»(٥). وروي أنه في أُحُدٍ سُمِعَ:

---

(١) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الرازي، ٨/ ١٨٠.

(٢) فإن: وأن، ث، غ.

(٣) البخاري رقم ٢٧٤٩، ٣٨٣٣، ٥٨٣٠، والترمذي رقم ٣٧٥٥، وصحيح ابن حبان رقم ٦٩٨٨.

(٤) هذه هي: هذا هو، ط، ك.

(٥) سنن ابن ماجه رقم ١١٩، ومسند أحمد رقم ١٧٥٤٥، والمعجم الكبير رقم ٣٥١١.

لا سَـيْـفَ إلا ذو الـفَـقَـارِ ولا فَـتًـى إلا عَـلِـيّ[1]

قوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾﴾

القراءة

قرأ العام: «أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ» وعن أبي «ألا يكفيكم».

واختلفوا في «منزلين» فقرأ ابن عامر مشددة الزاي مفتوحة على التكثير[2]، وهي[3] قراءة الحسن ومجاهد، وقرأ الآخرون بفتح الزاي مخففة اعتبروا قوله: ﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ [التوبة: ٢٦].

واختلفوا في «مسومين» فقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم بكسر الواو، وقرأ ابو جعفر ونافع وابن عامر وحمزة والكسائي ويعقوب بفتح الواو[4]، وقال علي بن عيسى: الاختيار الكسر لتظاهر الأخبار أنهم سوموا خيلهم بعلامة جعلوها عليها، فمن قرأ بالفتح فمعناه مرسلين من الإبل السائمة المرسلة في المرعى، وقيل: من كسر أراد سوموا خيلهم، ومن فتح أراد به أنفسهم، والسُّوَمَةُ العلامة التي يُعَلِّم بها الفارس نفسه في الحرب.

اللغة

البدر: بدر السماء؛ سمي بذلك لتمامه وامتلائه، وكل شيء تم فهو بدر، ومنه البَدْرَةُ بدرة المال، وعين بدرة: ممتلئة، وغلام بدر: ممتلئ شبابًا، وبدر: ماء

(١) البيت في الأغاني ١٥/ ١٨٧.

(٢) حجة القراءات ١٧٢.

(٣) وهي: وهو، ث، غ، ط.

(٤) حجة القراءات ١٧٣.

معروف، واختلفوا فيه قيل: كان ماء لرجل يسمى بدرًا، فسمي باسم صاحبه عن الشعبي، وقيل: بل اسم البئر كما يسمى البلد باسمٍ من غير أن ينقل إليه اسم صاحبه، عن الواقدي وشيوخه، وأنكروا قول الشعبي.

أذلة جمع ذليل كعزيز وأَعِزَّة.

فإن قيل: لماذا جاء فَعِيل وأَفْعِلَة في الصفة، وإنما بابه فَعِيل وفُعَلاء كظريف وظرفاء، وشريك وشركاء؟

قلنا: لكراهة التضعيف، فعدل إلى جمع الأسماء كقفيز وأقفزة، فقيل: ذليل وأذلة، والذلة الضعف عن المقاومة، ونقيضه العزة، وهي القوة على الغلبة، ومنه الذَّلُول المنقاد من غير صعوبة.

والاتقاء: الحجز بين الشيئين بما يمنع وصول أحدهما إلى الآخر نحو: اتقاه بالترس، ومنه التقوى؛ لأنه الحاجز من عذاب الله.

والكفاية: مقدار يسد الخَلَّةَ، كفاه يكفيه كفاية فهو كاف إذا قام بالأمر، واستكفيته أمرًا فكفاني.

والإمداد: إعطاء الشيء حالاً بعد حال، وأصله المد في الشيء، وهو استمرار فيه، ومنه المدد تارة؛ لِمَا قال المفضل: كل ما كان على جهة الزيادة فيه قيل: مده يمده مدًا، ومنه: ﴿وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ﴾ [لقمان: ٢٧]، وقيل: المد في الشر والإمداد في الخير، ومنه: ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥] وفي الخير: ﴿وَأَمْدَدْنَٰكُم بِأَمْوَٰلٍ﴾ [الإسراء:٦] ﴿يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ﴾(1) [آل عمران: ١٢٤].

الفور: فَوْرُ القِدْر وهو غليانه عند شدة الحُمَّى، ومنه: جاء على الفور؛ أي على ابتداء الحمى قبل أن تبرد عنه نفسه، وفارت العين بالماء: جاشت، وقيل: الفور القصد إلى الشيء بحدة.

والسِّيماء: العلامة، ومنه التسويم، ومنه: ﴿سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم﴾ [الفتح: ٢٩]، وأصله السوم من المرعى، وهو الاستمرار فيه، فمنه السيما؛ لأنهم كانوا يُعَلِّمونها إذا أرسلت في المرعى لئلا تختلط.

---

(١) يمدكم ربكم بثلاثة آلاف: يمدكم بألف، ث، غ، ط.

۞ الإعراب

«أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ» تقديره: ألن يكفيكم إمدادكم؛ لأن (أن) وما عملت فيه اسم، وقوله: «يمددكم» ولم يقل يمدكم بالإدغام، كما قال: «أَنْ يُمِدَّكُمْ» لأن هذا جواب المجازاة فقد سكنت لام الفعل فلا يدغمه؛ لأن تقديره: إن تصبروا وتتقوا يمددكم.

الهاء في قوله: «وَمَا جَعَلَهُ» قيل: تعود على الإمداد، فهو يعود على معلوم بالدلالة، غير مذكور باسمه؛ لأن «يمددكم» يدل على الإمداد، ومثل هذا في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢]، ومنه قول لبيد:

حتى إذا ألقت يدا في كافر[١]

يعني الشمس.

وقيل: يعود على النصر، عن أبي مسلم.

«وَلِتَطْمَئِنَّ» نصب بلام كي أي لتطمئن قلوبكم به، أي بما فعله بشرى وهو النصر.

ويقال: (بشرى) اسم فلم عطف عليه «وَلِتَطْمَئِنَّ»، وهو فعل، وعطف الفعل على الاسم لا يجوز؟

قلنا: قيل: الواو محذوف تقديره: لتطمئن، وقيل: إنه معطوف على محله، تقديره: لتبشروا به ولتطمئن.

۞ النزول

بَلَغَ النبي ﷺ والمؤمنين[٢] يوم بدر أن كُرْزَ[٣] بن جابر المحاربي يريد أن يمد المشركين، فشق ذلك عليهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وبلغ كُرْزًا هزيمة القوم، فلم يأتهم ولم يمدهم، عن الشعبي[٤].

---

(١) تمام البيت:

حَتَّى إِذَا أَلْقَتْ يدًا في كافرٍ ... وأجَنَّ عوراتِ الثغورِ ظلامُها

انظره في اللسان (كفر)، و(يدي) وتاج العروس (كفر)، والصحاح (كفر).

(٢) والمؤمنين: والمؤمنون، ط، غ، ك.

(٣) كرز: كدر، ط، غ، ك.

(٤) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٤٥.

وقيل: إن أصحاب رسول الله ﷺ سألوا الله أن ينصرهم بالملائكة يوم أحد كما أمدهم يوم بدر، فنزلت الآية.

۞ النظم

قيل: لما أمرهم بالصبر ليأتيهم النصر بين ما فعل بهم يوم بدر، وقيل: نبه المؤمنين لما أصابهم يوم أحد إن حل بكم بأُحُد فقد نصركم ببدر لما لم تخالفوا[1] أمر الرسول.

۞ المعنى

«**وَلَقَدْ**» تأكيد للكلام «**نَصَرَكُمُ**» أعانكم أيها المؤمنون «**بِبَدْرٍ**» قيل: هو ماء بين مكة والمدينة، وبه التقى النبي ﷺ والمشركون «**وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ**» قيل: أذلاء عند أبي سفيان وأصحابه فهو مضاف، وقيل: أراد: بقلة العدد وضعف الحال وقلة السلاح، ولا شبهة أنه لا يطلق على من ينصره الله تعالى أنه ذليل «**فَاتَّقُوا اللَّهَ**» قيل: اجتنبوا معاصيه واعملوا بطاعته لتقوموا بشكر نعمته، وقيل: اتقوا عقابه بطاعته فيما أمركم به «**لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**» قيل: فيه تقديم وتأخير تقديره: لقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة لعلكم تشكرون فاتقوا الله لتكونوا شاكرين، وقيل: فاتقوا الله لتكونوا بالتقوى شاكرين لنعمه عليكم يوم بدر «**إِذْ تَقُولُ**» يا محمد «**لِلْمُؤْمِنِينَ**» من أصحابك «**أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ**» يغنيكم «**أَنْ يُمِدَّكُمْ**» يعطيكم مددًا لكم، واختلفوا متى قال هذا، ومتى كان هذا الوعد؟ فقيل: يوم بدر أمدوا بالملائكة، عن ابن عباس والحسن وقتادة وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: بل كان يوم أحد، وَعَدَهُمُ الله المدد إن صبروا، عن عكرمة والضحاك، واختلفوا بكم أُمِدُّوا، قيل: بخمسة آلاف عن ابن عباس وقتادة، وقيل: بثمانية آلاف، عن جماعة، وقيل: بألف عن الشعبي، وقيل: لم يمدوا بشيء، عن الأصم، قال ابن عباس ومجاهد: لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر وفيما سوى ذلك كانوا عددًا ومددًا «**بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ**» يعني أنزلهم الله تعالى من السماء إلى الأرض لنصرتكم «**بَلَى**» تصديق لوعد الله، أي يفعل كما وعدكم ويزيدكم «**إِنْ تَصْبِرُوا**» في الجهاد وعلى ما

---

(١) تخالفوا: يخالفوا، ث، غ.

أمركم الله تعالى «وَتَتَّقُوا» معاصي الله ومخالفة النبي ﷺ «وَيَأْتُوكُمْ» يعني المشركين، وقيل: الواو للتفخيم، والمعنى يأتوكم يعني الملائكة مددًا الثلاثة آلاف «مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا» قيل: مِنْ وَجْهِهِمْ، عن ابن عباس والحسن وقتادة والربيع والسدي وابن زيد، فعلى هذا هو من فور الانتداب لهم، وهو ابتداؤه، وقيل: من غضبهم هذا، وكانوا غضبوا يوم أحد ليوم بدر مما لقوا، عن مجاهد والضحاك وأبي صالح، وهو من فور الغضب وهو غليانه، وقيل: في مسيرهم هذا في قصدهم إليكم، عن أبي علي «يُمْدِدْكُمْ» يعطيكم مددًا لكم ونصرة «رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلاَفٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ مُسَوِّمِينَ» بالكسر أي مُعْلِمِين أعلموا أنفسهم، وبالفتح مُعْلَمين أي سومهم الله أي أعلمهم، وقيل: مرسلين، واختلفوا في هذه السمة، قيل: بالصوف في نواصي الخيل وأذنابها، عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد والضحاك، وقيل: نزلت الملائكة يوم بدر على خيل بلق، وعليهم عمائم صفر، عن هشام بن عروة، وروي عن النبي ﷺ أنه قال يوم بدر: «سوموا فإن الملائكة سومت بالصوف الأبيض، وفي قلانسهم ومعافرهم»[1] وقيل: كانوا على خيل بلق، عن الربيع، وقيل: كانت عليهم عمائم بيض أرسلوها بين أكتافهم، عن علي (عليه السلام) وابن عباس، وقيل: كانت عليهم سيماء الملائكة، عن عكرمة، وقيل: سيماء المؤمنين، عن السدي «وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلاَّ بُشْرَى» أي ما جعل الإمداد والوعد به، وقيل: ما جعل النصر إلا بشرى، عن أبي مسلم. «بُشْرَى» أي بشارة لكم لتستبشروا به «وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ» يعني لتسكن قلوبكم فلا تخافون كثرة عدد العدو وقلة عددكم «وَمَا النَّصْرُ» يعني المعونة «إِلاَّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» قيل: مع إمداد الملائكة وكثرة العدو النصرة من الله، حتى لو لم ينصره لم يغنوا شيئًا، وقيل: هذا النصر بإمداد الملائكة من عنده «الْعَزِيزِ» القادر على انتقامه من الكفار بأيدي المؤمنين «الْحَكِيمِ» في تدبيره للعالمين، وقيل: الحكيم في ابتلاء بعضهم ببعض[2].

۞ نزول الملائكة

أجمع أهل التفسير والسير أن الله تعالى أنزل الملائكة يوم بدر، وأنهم قاتلوا،

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة، رقم ٣٣٣٩١. وكنز العمال، رقم ٢٩٩٦٤.

(٢) ببعض: بعض، غ، ط.

غير الأصم، فإنه أنكر ذلك أشد الإنكار، والذي يبطل قوله القرآن وإجماع الأمة قبله وما روي في الآثار والسير حتى دخل في حد التواتر، واستدل الأصم بقوله تعالى: ﴿وَيُقَلِّلُكُمْ فِيٓ أَعْيُنِهِمْ﴾ [الأنفال: ٤٤] قال: فكيف يقلل، وهم خمسة آلاف وستة آلاف، وروي أن المشركين رأوهم، قال: ولأنه لو كان كذلك لم يكن في الوقعة معجزة، وإنما يكون كما جرت العادة بين الناس بغلبة الكثير على القليل.

قلنا: أما الأول فلم يرهم المشركون، وإنما رُئِيَ بعضهم في وقت دون وقت، ويجوز أن يروهم ومع ذلك يقللهم في أعينهم، كما قلل الناس في أعينهم معجزة.

وعن الثاني: أن المعجزة بإمداد الملائكة والنصرة، فلا مانع يمنع من ذلك.

وروى ابن أبي أوفى أنه تعالى أمدهم يوم بني قريظة والنضير، أمدهم بثلاثة آلاف، واختلفوا في (أحد) على أقوال: فمنهم من قال: نزلوا وهزموا المشركين، فلما عصى أصحابه صعدوا، ومنهم من قال: وعدهم بنزولهم إن صبروا، فلم يصبروا فلم ينزلهم، ومنهم من قال: لم يمدهم يومئذ أصلاً، وقيل: إنه أمدهم يوم الأحزاب حتى انصرف المشركون إلى مكة.

۞ جميع مغازي رسول الله ﷺ

جميع مغازيه ست[1] وعشرون غزوة، قاتل في سبع:

منها: بدر الكبرى، كان يوم الجمعة السابع عشر من شهر رمضان سنة ثنتين من الهجرة، وذلك أن جبريل أتى النبي ﷺ يخبره بعير أبي سفيان المقبلة من الشام، فخرج في خِفٍّ من أصحابه، وبلغ ذلك أبا سفيان، فَغَيَّرَ الطريق، وبعث النفير إلى مكة فخرجوا حتى أتوا بدرًا، فرأى بعضهم الحرب وبعضهم الكف، ثم اتفقوا على الحرب، فقتل جماعة، وأسر جماعة منهم العباس، ثم فدى الأسارى، وكان المسلمون يومئذ ثلاثمائة وبضعة عشر، والمشركون تسعمائة ونَيِّفًا[2].

(١) ست: ستة، ث، ط، ك.

(٢) ونيفا: نيف، ث، ط، ك.

قال ابن عباس: كان المهاجرون يوم بدر سبعة وسبعين[١] رجلاً والأنصار مائتين وستة وثلاثين[٢] رجلاً، وصاحب راية رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب، وصاحب راية الأنصار سعد بن عبادة، ويقال: لم يكن وقعة كوقعة بدر حضرها[٣] المهاجرون والأنصار ومؤمنو الجن، وعليهم رسول الله ﷺ وأمدوا بالملائكة، وحضر الملأ من قريش وحضر إبليس وكفار الجن.

ومنها: أحد في شوال سنة ثلاث. والخندق وقريظة في شوال سنة أربع، وبني المصطلق وبني لحيان في شعبان سنة خمس، وخيبر في سنة ست، والفتح في رمضان سنة ثمان، وحنين والطائف في شوال سنة ثمان.

وأول مغازيه بدر، وآخرها[٤] تبوك، وسراياه ست وستون.

۞ الأحكام

تدل الآية أن الحق يكون في القليل؛ لأن الحق كان معهم ورسول الله ﷺ فيهم، فتدل أن القليل يغلب الكثير بنصرة الله تعالى، [والنصرة] تكون بإمداد الملائكة، وبتقوية قلوب المؤمنين وتثبيت أقدامهم، وإلقاء الرعب في قلوب الكفار.

وتدل على إثبات الملائكة، وأنهم مختصون بالقوة والأجنحة.

وتدل أن مع الإمداد والكثرة أيضًا لا يستغنى عن نصرة الله تعالى، وفيه تنبيه على أن العبد ينبغي له أن يتوكل عليه، وينقطع إليه.

قوله تعالى:

﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُواْ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾

---

(١) وسبعين: سبعون، ث، غ، ط، ك.
(٢) وثلاثين: وثلاثون، ث، غ، ط، ك.
(٣) حضرها: حضره، ث، غ.
(٤) وآخرها: وآخره، ث، غ، ك.

۞ اللغة

الطرف: طرفُ الشيءِ خلافُ الوسط، ونظيره الحَرْفُ.

والكبت مصدر كبت الله العدو إذا صرفه وأذله، وقيل: الكبت صرع الشيء على وجهه، كبتهم الله فانكبتوا، عن الخليل، وقيل: الكبت شدة وهو يقع في القلب، فربما صرع الإنسان لوجهه للخور الذي يدخله.

والخائب المنقطع عما أمل، ولا تكون الخيبة إلا بعد الأمل، وهو حرمان التبعية[1]، خاب خيبة، وخيَّبَهُ تخييبًا.

۞ النظم

يقال: بم يتصل قوله: «**لِيَقْطَعَ طَرَفًا**»؟

قلنا: فيه أقوال: قيل: نصركم الله ببدر ليقطع طرفًا، وقيل: وما النصر إلا من عند الله ليقطع طرفًا، وقيل: ذلك التدبير ليقطع طرفًا، ونصب «ليقطع» لأن تقديره: لكي يقطع، ونصب «**أَوْ يَكْبِتَهُمْ**» لأنه معطوف على قوله: «**لِيَقْطَعَ**» أي لكي يقطع، ولكي يكبتهم، فأما «**أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ**» فقيل: نصب لأنه عطف على «**لِيَقْطَعَ**» تقديره: ليقطع طرفا أو يكبتهم أو يتوب عليهم أو يعذبهم، ويكون قوله: «**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ**» اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه كقولك: ضربت زيدًا فافهم ذلك وعمرًا، عن الفراء، أو بمعنى إلا أن، كأنه قيل: ليس لك من الأمر شيء إلا أن يتوب الله عليهم أو يعذبهم، فيكون أمرك تابعًا لأمر الله برضاك بتدبيره فيهم، وقيل: (أو) بمعنى (حتى)؛ أي ليس لك من الأمر شيء حتى يتوب عليهم أو يعذبهم، حكاه الفراء، وقيل: نصب بإضمار (أن) تقديره: ليس لك من الأمر شيء، أو من أن يتوب عليهم، أو من أن يعذبهم.

۞ النزول

قيل: لما كان من المشركين يوم أحد من كسر رباعية النبي ﷺ وشج وجهه وقتل المؤمنين قال ﷺ: «كيف يفلح قوم نالوا هذا من نبيهم»[2]، وهو مع ذلك حريص

---

(١) التبعية: التعبة، غ، ط.

(٢) مسلم، رقم ٣٣٤٦. والترمذي، ٢٩٢٨.

على دعائهم إلى ربهم، فنزلت الآية إنه «لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ» عن أنس بن مالك وابن عباس والحسن وقتادة والربيع، يعني أن فلاحهم ليس إليه[١].

وقيل: أدمى رجل من هذيل وجه رسول الله يوم أحد، فدعا عليه، فسلط الله عليه تيسًا فنطحه حتى قتله، وشج عتبة بن أبي وقاص رأسه ورباعيته، فدعا عليه، فما حال الحول عليه حتى مات، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن عكرمة.

وقيل: هَمَّ رسول الله ﷺ أن يدعو عليهم[٢] بأحد ويلعنهم، فنزلت الآية تسكينًا له، وتعلمه أن فيهم من يؤمن، فكف عنه، عن الربيع والكلبي.

وقيل: لما رأى رسول الله ﷺ ما بأصحابه وعمه من المثلة، ورأى[٣] المسلمون من قطع الآذان وجدع الأنوف قالوا: لئن أدالنا الله منهم لنفعلن بهم مثل ما فعلوا، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وعن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ كان يلعن أبا سفيان، والحارث بن هشام، وصفوان بن أمية، فأنزل الله تعالى هذه الآية فأسلموا، وحسن إسلامهم.

وقيل: استأذن ربه في أن يدعو عليهم بالاستئصال، فنزلت الآية ولم يؤذن، فلم يَدْعُ، عن أبي علي.

وقيل: نزلت في أهل بئر معونة سبعين رجلاً من قراء الصحابة، بعثهم النبي ﷺ في صفر سنة أربع من الهجرة ليعلموا الدين، فقتلهم عامر بن الطفيل، فقنت عليهم شهرًا، فنزلت الآية عن مقاتل.

والأصح أنها نزلت في أحد لأن أكثر العلماء عليه، وسياق الكلام يقتضي ذلك.

المعنى

لما تقدم أنه تعالى نصرهم، وأمدهم بالملائكة بين الغرض فيه فقال تعالى:

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٤٨.

(٢) عليهم: عليه، ث، ط، غ.

(٣) ورأى: ورآه، ث، ط، غ.

«**لِيَقْطَعَ**» يعني ذلك النصر والإمداد «**لِيَقْطَعَ طَرَفًا**» أي ليهلك طائفة كقوله: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ﴾ [الأنعام: ٤٥] وقيل: ليهدم ركنًا من أركان الشرك بالقتل والأسر، وإنما قال: «طَرَفًا» والمراد قطعه، ولم يقل وسطًا؛ لأنه لا يوصل إلى الوسط منهم إلا بعد قطع الطرف، واليوم الذي قطع الطرف «**مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا**» يوم بدر قُتل صناديد قريش ورؤساؤهم والقادة إلى الكفر، قُتل منهم سبعون وأُسر سبعون، عن الحسن وقتادة والربيع، وقيل: يوم أحد، وكانوا قتلوا منهم ثمانية عشر رجلاً، عن السدي «**أَوْ يَكْبِتَهُمْ**» قيل: يخزيهم بالخيبة مما أملوا من الظفر بكم، عن قتادة والربيع، وقيل: يردهم عنكم منهزمين؛ لأن الكبت هو الرد عن أبي علي، وقيل: يهزمهم، عن الكلبي والأصم، وقيل: يصرعهم على وجوههم، عن يمان، وقيل: يلعنهم، عن السدي، وقيل: يهلكهم، عن أبي عبيدة «**فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ**» لم ينالوا مما أملوا شيئًا من الظفر بكم، وقيل: ليقطع طرفًا من الذين كفروا فينقلب الباقون خائبين «**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ**» ليس لك من هذه الأمور شيء، وقيل: ليس إليك كقوله: ﴿هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ [الأعراف: ٤٣] أي إلى هذا، وقيل: هذا اعتراض، وتقدير الكلام: ليقطع طرفًا منهم أو يكبتهم أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم قد استحقوا ذلك وليس إليك من هذه الأربعة شيء، وذلك إلى الله تعالى، وقيل: نصركم ليقطع طرفًا أو يكبتهم وليس لك ولا لغيرك من هذا النصر شيء عن أبي مسلم، وقيل: معناه ليس لك من أمر خَلْقي شيء إلا بتنفيذ أمري، وليس لك من تعذيبهم شيء، وقيل: ليس لك من مصالح العباد شيء إلا ما أوحي إليك، وقيل: ليس لك مسألة هلاكهم؛ لأنه تعالى أعلم بالمصالح، أو يتوب عليهم، وقيل: ليس لك من أن تعذبهم أو تتوب عليهم شيء، ولا شبهة أن الآية عامة، والمراد به الخصوص، فحملت على بعض ما بينا «**أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ**» قيل: بلطفه ليتوبوا، وقيل: ليقبل توبتهم إذا تابوا «**أَوْ يُعَذِّبَهُمْ**» يعني إن يعذبهم الله «**فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ**» استحقوا ذلك العذاب العظيم بظلمهم.

۞ الأحكام

تدل الآية أن ما يتصل بالنصرة والظفر وقبول التوبة والتعذيب فهو إلى الله تعالى، وليس إلى الرسول ﷺ منه شيء، وإنما إليه الهداية والدعاء.

وتدل أن العذاب يُسْتَحَقُّ بالظلم، ولا معصية إلا وهي ظلم.

وتدل على أن التوبة تؤثر في إزالة العذاب؛ لأن تقديره: أو يتوب عليهم إذا تابوا، أو يعذبهم إذا أصروا.

قوله تعالى:

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة «أضعافًا مضاعفة» بالألف، وقرأ أبو جعفر وشيبة «مضعفة» بغير ألف[١].

اللغة

الإعداد والاتخاذ والتهيئة نظائر متقاربة، وأصل الإعداد من العدد؛ لأنه مما يعد لما يعد. والربا أصله الزيادة، ومنه الربوة.

الإعراب

(ما) لما لا يعقل، و(من) لِمن[٢] يعقل، فذكر ههنا (ما)؛ لأنه ذهب به مذهب الجنس، فدخل فيه الجميع. و(لعل) قيل: معناه اللام أي لترحموا، وليس معناه الشك، وقيل: (لعل) للتعرض أي يعمل الطاعات متعرضًا لرحمته تعالى راجيًا له.

---

(١) السبعة في القراءات ١٨٤.

(٢) لمن: لما، ث، ك، ط.

۞ النظم

قيل: لما نفى عن غيره أشياء أثبتها لنفسه كما تقدم بَيَّنَ الوَجْهَ في ذلك بقوله: «**وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ**» دالاً بذلك على قدرته على جميع ذلك، عن علي بن عيسى، وقيل: لما جرى ذكر الكفار، وأنه إما أن يهزمهم أو يقتلهم أو يتذكر متذكر فيتوب فيغفر له، أو يصر على كفره فيعذبه[1] بيَّن أنه قادر على جميع ذلك وأنه عنده يسير؛ لأن له ما في السموات والأرض، عن أبي مسلم، وقيل: إنه يتصل بقوله: «**أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ**» ثم بيّن أنه يغفر لمن يشاء، وهو التائب، ويعذب من يشاء، وهو المُصِرّ، عن الأصم، وقيل: هو معاتبة للذين عصوا الرسول بما أمرهم يوم أحد، عن ابن إسحاق.

ويقال: كيف يتصل النهي عن الربا بما قبله؟

قلنا: هو نهي عن أمور الجاهلية في باب الربا، اتصل بالنهي عن حال الجاهلية في الكفر وحذر النار المعدة لهم، وأمرهم بالتقوى.

۞ المعنى

«**وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ**» مدًا[2] وملكًا وخلقًا واقتدارًا على الجميع يصرفهم كيف يشاء إيجادًا وإفناءً وإعادة «**يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ**» قيل: يغفر تفضلاً ويعذب استحقاقًا، وقيل: هو مجمل وتفسيره في قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] وفي قوله: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ﴾ [طه: ٨٢] فبين من يغفر له ومن لا يغفر له «**وَاللَّهُ غَفُورٌ**» يستر الذنوب على عباده «**رَحِيمٌ**» لا يعذبه إن تاب «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا وأتوا بخصال الإيمان «**لاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا**» ذكر الأكل لأنه معظم الانتفاع وإن كان غيره من التصرفات منهيًا عنها «**الرِّبَا**» قيل: ربا الجاهلية، وهو الزيادة على أصل المال بالتأخير عن الأجل الحال عن عطاء ومجاهد

---

(١) فيعذبه: فيفديه، ث، غ، ك.

(٢) مدا: ملكا، ط، ك.

ويدخل فيه كل زيادة محرمة في المعاملات، وقيل: الربا عام في الجميع «**أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً**» قيل: مضاعفة بالتأخير أجلا بعد أجل كلما أخر عن أجل زيد زيادة، وقيل: معناه تضاعفون به أموالكم، وإنما كرر تحريم الربا مع ذكره في سورة البقرة قيل: للتصريح في النهي عنه، وقيل: لتأكيد النهي لما يحتاج إليه من الزواجر «**وَاتَّقُوا اللَّهَ**» قيل: اتقوا معاصيه، وقيل: اتقوا عذابه بفعل طاعاته، وقيل: اتقوا الله في أمر الربا، وقيل: اتقوا أن تحللوا شيئًا حرمه الله «**لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**» أي لكي تفلحوا، والفلاح: الظفر بالبغية «**وَاتَّقُوا النَّارَ**» يعني واتقوا الأفعال الموجبة لدخول النار «**الَّتِي أُعِدَّتْ**» هيئت «**لِلْكَافِرِينَ**».

يقال: كيف قيل: «**أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ**»، والفاسقون يدخلونها؟

قلنا: فيه وجوه: قيل: لأن الكافر أحق بها، وإن كان غيره يدخلها من حيث كان الكفر أعظم الإجرام، ومعظم العقاب لهم، فكأنها معدة لهم، وقيل: إن عقابهم هو الأصل، وغيره تبع كقوله في الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ وإن دخلها الأطفال والمجانين، وقيل: هي نار في دركة يكون فيها الكفار خاصة، وجهنم دركات، عن أبي علي، وقيل: إثباته لهم لا يدل على نفيه عن سواهم، ذكره القاضي «**وَأَطِيعُوا اللَّهَ**» فيما أمركم به، وأطيعوا الرسول فيما شرع لكم؛ لأن طاعته طاعة لله «**لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**» أي لكي ترحموا فلا يعذبكم.

۞ الأحكام

تدل الآية الأولى أن الأمر كله إليه تعالى، وأن الغفران والتعذيب إليه، قال القاضي: والآية واردة في الكفار، والغفران مشروط بالتوبة، والتعذيب مشروط بالإصرار.

وتدل الآية الثانية على أشياء:

منها: تحريم الربا.

ومنها: أن المال المأخوذ فيه محرم لئلا يظن أنه منهي، وإن كان المأخوذ فيه يقع ملكًا كالبيع وقت النداء.

ومنها: أن باتقاء الربا وجميع المعاصي ينال الفلاح، وقد ثبت أن الربا كبيرة بالآية والسنة والإجماع، وهذا في المنصوص عليه، فأما المجتهد فقد يجوز أن يكون جاريًا مجرى المنصوص فيمن أدى اجتهاده إليه، ويجوز ألا يكون كبيرة، وإن ساواه في التحريم، وذلك موقوف على الدليل.

ويدل قوله: «**وَاتَّقُوا النَّارَ**» أن مرتكب الربا من أهل النار، وآخر الآية يدل على أن الرحمة تنال بالطاعة، وذلك يبطل قول المرجئة.

وتدل أنه يريد من جميعهم ما ينال به الرحمة دون المعاصي بخلاف قول المجبرة.

قوله تعالى:

﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾

القراءة

قرأ نافع وابن عامر: «سارعوا» بغير واو[1]، كذلك هو في مصاحف المدينة والشام، وقرأ الباقون بالواو، وكذلك هو في مصاحف مكة والعراق ومصحف عثمان، والمعنى واحد إلا بمقدار الاستئناف أو وصل الكلام.

اللغة

المسارعة: المبادرة.

والكَظْم: اجتراع الغيظ، وأصله سد رأس القربة عن ملئها، كظمت القربة أي ملأتها، ثم شددت رأسها، وفلان كظيم ومكظوم إذا كان ممتلئًا حزنًا ممسكًا عليه، وكذلك إذا امتلأ غضبًا لم ينتقم به.

والعفو والصفح من النظائر، وهو المجاوزة عن الذنب حتى لا يأخذ به.

---

(١) حجة القراءات ١٧٤.

۞ النزول

عن عطاء أن المسلمين قالوا للنبي ﷺ: بنو إسرائيل كانوا أكرم على الله تعالى منا، كانوا إذا أذنبوا أصبحت كفارة ذنبهم على عتبة بابه، اجدع أنفك، اجدع أذنك، افعل كذا، فسكت رسول الله ﷺ فنزل: «وَسَارِعُوا»[1].

۞ المعنى

لما حذر الله تعالى عن الأفعال الموجبة للعقاب، حثهم على الأفعال الموجبة للثواب، فقال تعالى: **«وَسَارِعُوا»** بادروا **«إِلَى مَغْفِرَةٍ»** إلى فعل يوجب لكم المغفرة والجنة، واختلفوا في ذلك فقيل: إلى الإسلام، عن ابن عباس، وقيل: إلى أداء الفرائض، إلى فعل يوجب لكم المغفرة والجنة، عن علي (عليه السلام)، وقيل: إلى الإخلاص، عن عثمان، وقيل: إلى الهجرة، عن أبي العالية، وقيل: إلى التكبيرة الأولى، عن أنس بن مالك، وقيل: إلى أداء الطاعات، عن سعيد بن جبير، وقيل: إلى الجهاد عن الضحاك، وقيل: إلى الصلوات الخمس، عن يمان، وقيل: إلى التوبة الموجبة للمغفرة، عن عكرمة والأصم والقاضي، وقيل: إلى الأعمال الصالحة عن مقاتل، وقيل: ائتمار أمر الله تعالى والانتهاء عما نهى الله عنه، عن أبي بكر الوراق، وقيل: إلى المسارعة في الطاعة والتوبة، عن أبي علي، وقيل: في جميع ما سبق عن أبي مسلم **«وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا»** وإنما ذكر العرض بالعِظَم دون الطول؛ لأنه يدل على أن الطول أعظم، وليس كذلك لو ذكر الطول بدلاً من العرض، وعن الزهري قال: إنما وصف العرض، فأما الطول فلا يعلمه إلا الله، وقيل: لم يرد العرض الذي هو خلاف الطول، وإنما أراد سعتها وعظمها. والعرب إذا وصفت الشيء بالسعة وصفته بالعرض. أنشد أبو مسلم:

بِــلادٌ عــريــضــةٌ وأرضٌ أَرِيــضَــةٌ   مَدَاقِعُ غَيْثٍ[2] في فَضَاءٍ عَرِيضِ[3]

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٥٤.

(٢) مداقع غيث: مواقع عتب.

(٣) البيت لامرئ القيس. انظره في اللسان (أرض) ومعنى (أريضة): لينة طيبة المقعد.

و«السَّمَاوَاتُ والأَرضُ» يعني كعرض السماوات السبع والأرضين السبع إذا ضم بعض ذلك إلى بعض، عن ابن عباس والحسن، وقيل: تقديره: عرضها عرض السماوات فحذف كقوله: ﴿مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [لقمان: ٢٨]، يعني كبعث نفس.

ويقال: إذا كانت الجنة عرضها السماوات والأرض، فأين تكون النار؟

قلنا: سئل النبي ﷺ عن ذلك فقال: «سبحان الله، إذا جاء النهار فأين يذهب الليل»[١] وهذه معارضة حسنة سقطت المسألة؛ لأن القادر على أن يذهب الليل حيث شاء قادر على أن يخلق النهار حيث شاء، وروي أن جماعة من اليهود سألوا عثمان عن ذلك، فأتى بهذا، فقالوا: إنه لمثلها في التوراة، وسئل ابن عباس عن ذلك، فأجاب كذلك.

فإن قيل: فإن الجنة في السماء فكيف يكون لها هذا العرض؟

قلنا: إنها فوق السماوات السبع تحت العرش، عن أنس وقتادة، والنار تحت الأرضين السبع، عن قتادة، وقيل: يزاد فيها يوم القيامة، عن أبي بكر أحمد بن علي والقاضي «أُعِدَّتْ» هيئت «لِلْمُتَّقِينَ» لمن اتقى معاصي الله ومخالفة أمره، وإنما قال: «لِلْمُتَّقِينَ» وإن كان يدخلها غيرهم كالأطفال والمجانين والحور العين؛ لأنهم المقصودون، وغيرهم كالتبع، وقيل: لولا المؤمنون لما خلق الله تعالى الجنة عن القاضي، ثم بيّن صفة المتقين، فقال: «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ» يعني يخرجون أموالهم في أبواب البر «فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ» قيل: في اليسر والعسر، عن ابن عباس كأنه قيل: في السراء بكثرة المال والضراء بقلته، وقيل: في حال السرور والاغتمام، أي لا يقطعه شيء في إنفاقه في وجوه البر، وقيل: ينفقونها فيما يحبون، وفيما يكرهون، وقيل: في اليسر ينفقون في الزكاة وغيرها من الواجبات، وفي العسر يؤثرون على أنفسهم، عن أبي مسلم «وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ» قيل: حلماء يتجرعون الغيظ عند امتلاء نفوسهم منه، وقيل: هم الذين يردون غيظهم، ولا يكافئون[٢] من أساء إليهم خشية «وَالْعَافِينَ

---

(١) مسند الإمام أحمد رقم ١٥٦٩٣.

(٢) يكافئون: يكافون، ث، د.

عَنِ النَّاسِ» وقيل: عمن ظلمهم وأساء إليهم، ويقدرون على انتقام فلا يفعلون تقربًا إلى الله عز وجل عن زيد بن أسلم ومقاتل، وقيل: عن المملوكين، عن الكلبي «**وَاللَّهُ يُحِبُّ**» يريد لكرامته وثوابه «**الْمُحْسِنِينَ**» من يحسن إلى الناس، وقيل: من يحسن عمله بترك الذنوب، قال الحسن: الإحسان أن تعم ولا تخص كالريح والشمس والمطر، قال الثوري: الإحسان أن تحسن إلى من أساء إليك، فأما إلى من أحسن إليك فإنه متاجرة كنقد السوق خذ مني وهات، وعن أنس عن النبي ﷺ قال: «رأيت قصورًا مشرفة على الجنة فقلت: يا جبريل لمن هذا؟ قال: للكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين»[١].

الأحكام

تدل الآية على وجوب المسارعة إلى التوبة والطاعات الموجبة للمغفرة.

وتدل على أن المغفرة غير الجنة؛ لأن العطف يوجب ذلك، فالمغفرة إزالة العقوبة، والجنة إيجاب الرحمة، وأحدهما ينفصل عن الآخر.

وتدل على أن المتقي إنما يصير متقيًا بهذه الصفات، وأن الجنة لا تنال إلا بذلك، وقد يجب الإنفاق في جميع الأحوال بوجوه، فوجب حمل الآية على الواجب، وذكر أبو مسلم أنه مما يدل على أن الجنة والنار مخلوقتان؛ لأن وَصْفَ العرض، وقوله: «أُعِدَّتْ» يقتضي ذلك، ومن خالفه يقول: المراد به المستقبل كقوله: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾ [الأعراف: ٥٠].

وتدل الآية على سعة الجنة، وروى الأصم عن النبي ﷺ أنه قال: «ما بين مصراعي باب الجنة مسيرة أربعين عامًا، ليأتي عليه يوم يزدحم الخلق عليه ازدحام الإبل وردت حمسًا ظمأً»[٢]، وتدل على الترغيب في التقوى لتنال المغفرة والجنة.

---

(١) كنز العمال، رقم ٧٠١٦. والديلمي، ٣١٨٧.

(٢) مسلم، رقم ٥٢٢٨. والمعجم الكبير، رقم ٢٧٨.

قوله تعالى:

﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾﴾

اللغة

أصل الفحش القبح والخروج عن الحد، ومنه قيل للطويل المفرط: إنه لفاحش الطول.

والإصرار قيل: أصله الشد من الصرة، والصِّرّ: شدة البرد، والإصرار: ارتباط الذنب بالإقامة عليه، وقيل: أصل الإصرار الثبات على الشيء.

والمغفرة: ستر الخطيئة حتى يصير كأنه لم يكن، وأصل الباب الستر، ومنه المغفرة، ويقال: اغفر متاعك في الوعاء، ومنه الغفران.

الإعراب

موضع «وَالَّذِينَ» قيل: جر عطف على «المتقين»، وقيل: رفع على الاستئناف، كأنه عطف جملة على جملة، فعلى الأول هم فرقة واحدة، وعلى الثاني فرقتان، ويجوز أن يكون راجعًا إلى الأولين، ويكون محله رفعًا على المدح.

ورفع اسم الله في قوله: «إِلاَّ اللَّهُ» وليس قبله جُحْدٌ، قيل: على المعنى لا على اللفظ تقديره: وهل يغفر الذنوب أحد إلا الله، وقيل: لا يغفر الذنوب إلا الله، وقيل: حرف استفهام، وفيه نفي، فوضع موضع النفي، تقديره: وليس يغفر أحد الذنب إلا الله.

النزول

روي أن أقوامًا من المؤمنين قالوا: يا رسول الله، بنو إسرائيل أكرم على الله منا، كان أحدهم إذا أذنب أصبحت كفارة ذنبه مكتوبة على عتبة بابه: اجدع أنفك، اقطع أذنك، افعل كذا، فسكت رسول الله، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فقال ﷺ: «ألا

أخبركم بخير من ذلك، وقرأ هذه الآية»[1]، وفيه تسهيل عما كان شدد على بني إسرائيل، فجعل لأمتنا الاستغفار بدلاً منه، عن ابن مسعود وعطاء بن أبي رباح[2].

وقيل: نزلت في نبهان التمار، أتته امرأة تبتاع منه تمرًا فقال لها: إن هذا التمر ليس بجيد، وفي البيت أجود منه، وذهب بها إلى بيته، فضمها إلى نفسه وقبلها، فقالت له: اتق الله، فتركها وندم، وأتى النبي ﷺ، وذكر له ذلك، فنزلت الآية، عن عطاء.

وقيل: آخى رسول الله ﷺ بين أنصاري وثقفي، فخرج الثقفي غازيًا واستخلف الأنصاري على أهله، فاشترى ذات يوم لهم لحمًا، فأخذت امرأته منه ودخلت بيتًا فتبعها وقبلها، ثم ندم وانصرف، فقالت: والله ما حفظت غيبة أخيك، ولا نلت حاجتك، فخرج ووضع التراب على رأسه، وهام على وجهه، ورجع الثقفي، وسألها عن حاله، فوصفت له الحال والأنصاري يسيح[3] في الجبال تائبًا، فطلبه الثقفي، وأتى به النبي ﷺ، فنزلت الآية، عن مقاتل والكلبي[4].

۞ النظم

قيل: إن الآية اتصلت بما قبلها؛ لأنها من صفة المتقين، وقيل: بل هما فرقتان بيّن أن الجنة للمتقين، ومن تاب إزالة للتهمة.

۞ المعنى

«**وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ**» قيل: الفاجر بالزنا، وظلم النفس سائر المعاصي، عن السدي، وقيل: الفاحشة الكبائر، وظلم النفس الصغائر، عن الأصم، وهو اختيار القاضي، وقال علي بن عيسى: الفاحشة لا تكاد تقع إلا على

---

(١) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الطبري، ٧/ ٢١٩.
(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٥٤.
(٣) يسيح: ينشج، ث، غ.
(٤) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٥٧.

كبيرة، وقال مجاهد: هما ذنبان، وقيل: هما جميع المعاصي، عن أبي علي وأبي مسلم «**ذَكَرُوا اللَّهَ**» قيل: ذكروا وعيد الله، فيكون من الذكر بعد النسيان والمدح لأنهم تعرضوا للذكر، وقيل: ذكروا الله بأن قالوا: اللهم اغفر لنا بإنابتنا وندمنا، عن مقاتل، وقيل: ذكروا نهي الله، وقيل: ذكروا العرض على الله عن الضحاك، وقيل: تفكروا أن الله سائلهم، عن الواقدي «**فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ**» أي طلبوا من الله المغفرة «**وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ**» قيل: فيه تقديم وتأخير، ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم، ولم يصروا «**وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ**». وقيل: إنه يتصل بقوله: «**فَاسْتَغْفَرُوا**» تقديره: فاستغفروا لعلمهم أنه لا يغفر الذنوب إلا الله، فلا يحتاج إلى تقديم وتأخير، ومعناه لا يغفر أحد الذنب إلا الله، أي لا يقدر عليه، ولا يمكنه «**وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا**» قيل: لم يقيموا ولم يدوموا لكنهم تابوا وأنابوا عن قتادة وغيره، وقيل: هو الذنب من غير توبة عن الحسن، وقيل: الإصرار السكوت وترك الاستغفار عن السدي، وعن النبي ﷺ: «لا كبيرة مع الاستغفار، ولا صغيرة مع الإصرار»[1] «**وَهُمْ يَعْلَمُونَ**» قيل: يعلمون الخطيئة بالذكر لها؛ لأنه تعالى يغفر للعبد ما نسيه، عن السدي وأبي علي، وقيل: يعلم الحجة في أنها خطيئة، فأما من اجتهد فأخطأ وهو لا يعلم أو لا دليل عليه فلا إثم عليه، وقيل: يعلمون أنها معصية، عن ابن عباس والحسن ومقاتل، وقيل: يعلمون أن الله يملك مغفرة ذنوبهم، عن الضحاك، وقيل: يعلمون أنهم إن استغفروا غفر لهم، وأن التوبة تمحو الحَوْبَةَ «**أُولَئِكَ**» من تقدم ذكرهم «**جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ**» عفو عنهم وستر لذنوبهم «**وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ**» أي تحت أشجارها وأبنيتها «**الأَنْهَارُ**» يعني الماء في الأنهار «**خَالِدِينَ**» دائمين «**فِيهَا**» في الجنات ونعيمها «**وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ**» أي نعم أجر المطيعين ما ذكر.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن التوبة توجب المغفرة، وتدل على أن الإصرار على الذنب كبيرة.

---

(١) شعب الإيمان حديث رقم ٧٢٦٨، ومسند الشهاب رقم ٨٥٣.

وتدل على أن غفران الذنوب لله تعالى فيجب الانقطاع إليه.

ويدل قوله: «وَهُمْ يَعْلَمُونَ» أنه من يعلم الذنب يجب أن يندم عليه، فإن علمها مفصلاً ندم، وإن علمها جملة ندم كذلك.

ويدل قوله: «أُوْلَئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ» أن التوبة يستحق بها الغفران، خلاف قول بعضهم.

وتدل أنه مع المغفرة يستحق الثواب.

وتدل أن الجنة تنال بهذه الأمور، فيبطل قول المرجئة.

ويدل قوله: «وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ» على أن ذلك أجر لعملهم، فيبطل قول المجبرة أن الثواب لا يستحق بالعمل.

قوله تعالى:

﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾ هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾﴾

اللغة

الخلو: أصله الانفراد، والخلاء: المكان الذي لا شيء فيه لانفراد المكان، وخَلَتْ: انفردت بالهلاك دون من بقي.

والسُّنّة: السيرة، قال الهذلي:

فَلَا تَجْزَعَنْ مِنْ سُنَّةٍ أَنْتَ سِرْتَهَا ... فَأَوَّلُ رَاضٍ سُنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا[1]

والسنة: الطريقة المحمودة يقتدى بها، ومنه: سنة رسول الله ﷺ، قال الشاعر:

وَإِنَّ الأُلَى بِالطَّفِّ مِنْ آلِ هَاشِمٍ ... تَأَسَّوْا فَسَنُّوا لِلْكِرَامِ التَّأَسِّيَا[2]

أصله الاستمرار.

والموعظة: حال يدعو بالرغبة والرهبة إلى الجنة بدلاً من السيئة.

---

(١) البيت لخالد بن زهير. انظره في اللسان (سير)، و(سنن)، والأغاني ٦/ ٢٩١، ومجمع الأمثال ٢/ ٢٤٧.

(٢) البيت لسليمان بن قتة، والطفّ: اسم موضع. انظره في الأغاني ١٩/ ١٣١.

۞ المعنى

لما بَيَّنَ تعالى ما فعله بالمؤمنين والكافرين[1] في الدنيا والآخرة بَيَّنَ أن ذلك عادته تعالى في خلقه، فقال سبحانه: «قَدْ خَلَتْ» أي مضت «مِنْ قَبْلِكُمْ» يا أصحاب محمد، وقيل: إنه خطاب لمن انهزم يوم أحد، تقديره: قد كان لي نِقَمُ فيمن مضى، فاعتبروا بها أيها المكذبون بمحمد ﷺ «سُنَنٌ» قيل: أمثال، عن ابن زيد، وقيل: أمم، عن المفضل، والسُّنّة: الأمة، قال الشاعر:

مَا عَايَنَ النَّاسُ مِنْ فَضْلٍ كَفَضْلِكُم   وَلاَ رَأْوا مِثْلَكُمْ من سَالِفِ[2] السَّنَنِ

وقيل: معناه أهل سنن في الشر، عن الزجاج، وقيل: شرائع، عن عطاء، وقيل: أحكام، عن الأصم، وقيل: نصيب لكل أمة سنة أي طريقة إذا اتبعوها رضي الله عنهم، عن الكلبي، وقيل: سنن بالهلاك فيمن كذب قبلكم، عن مجاهد، وقيل: هلاكه إياهم عند عصيانهم بالاستئصال، وسمي سنة لكثرة فعل الله ذلك بهم، عن أبي علي، وقيل: بإمهالهم إلى منتهى آجالهم ثم أخذهم، وقيل: أوامره فيهم ونواهيه، وقيل: بالهلاك في الكافرين كعاد وثمود وغيرهم، وبالنجاة في المؤمنين، وتقديره: الآية قد مضت مني فيمن كان قبلكم من الأمم سنن وطرائق «فَسِيرُوا فِي الأَرْضِ [فانظروا]» إلى آثارهم «كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ» الذين كذبوا أنبياء الله، قيل: هذا تنبيه على أنه تعالى لا يقطع نعمه على أعدائه، وقيل: بل تسلية للمؤمنين يوم أحد يقول: أمهلتهم ثم أخذتهم على ما تقتضيه الحكمة «هَذَا» قيل: هذا القرآن، عن الحسن وقتادة، وقيل: ما أوحيت إليك مما حاججت به، وما نصرتك به، والظفر الذي حصل، عن الأصم، وقيل: ما تقدم ذكره في قوله: «قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ» وقيل: هذا الذي عرفتكم، عن ابن إسحاق «بَيَانٌ» أي دلالات تدلهم على الحق، وقيل: بيان أنه من عند الله، عن الأصم «وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ» فالبيان إظهار المعنى للنفس كائنًا ما كان، والهدى بيان طريق الرشد «لِلْمُتَّقِينَ» خصهم لأنهم اهتدوا به، وإن كان هدى لجميع الناس، وقيل: لطفًا لهم يدعوهم إلى الطاعة، والمتقي من يتقي معاصي الله.

---

(١) والكافرين: والكافر، ث، غ.
(٢) سالف: خالف، ط، ك.

۞ الأحكام

تدل الآية أن سنة الله في الماضي والغابر إهلاك العصاة ونجاة المؤمنين.

وتدل على أن القرآن بيان عام، فإنه يدل ويهدي، فيدل أنه لا شيء فيه إلا ويُعرفُ معناه.

وتدل على التنبيه على مواضع الاعتبار لينظروا في آثار الأمم الماضين، ويحترزوا لئلا ينزل بهم ما نزل بمن كان قبلهم.

قوله تعالى:

﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾﴾

۞ القراءة

قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر وعاصم «إن يمسسكم قُرْح» بضم القاف[1]، وكذلك قوله: ﴿مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ﴾ [آل عمران: ١٧٢]، وقرأ الباقون بفتح القاف فيهما، وقيل: معناهما واحد، وهما لغتان كالجَهد والجُهد: والوَجد والوُجد، وقيل: الفتح لغة تهامة والحجاز، وقيل: بالفتح المصدر، وأكثر أهل اللغة على القَرْح بفتح القاف الجراح، وبالضم ألم الجراح.

۞ اللغة

الوهن: الضعف، وَهَنَ يَهِنُ وهنًا فهو واهن إذا ضَعُفَ، وأوهنهَ غْيرُهُ إيهانًا. والأعلى: من العلو وهو الارتفاع، وعلا فلان الشيء إذا أطاقه كأنه ارتفع عليه، ومنه العلوان عنوان الكتاب لارتفاعه، والأعلون واحدهم أعلى، والرجلان الأعليان،

---

(١) حجة القراءات ١٧٤.

والمرأة العليا والعليتان والعُلَى والعليات[1]. وعلا في المكارم يعلي علاء، وعلا في المكان يعلو علوًّا.

والدولة الكَرَّة لفرقة نيل المحبة، وأدال الله فلانًا من فلان إذا جعل الكرة له عليه، وتداول القوم الشيء إذا صار من بعضهم إلى بعض، والدولة بفتح الدال وضمها لغتان، وقيل: بل بالضم في المال، وبالفتح في الحرب.

۞ الإعراب

قوله: «وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ» موضعه من الإعراب يحتمل النصب، فإنه في موضع الحال كأنه قيل: عالين أي منصورين على عدوكم، ويحتمل ألا يكون لها موضع؛ لأنه اعتراض بوعد مؤكد، كأنه قيل: فلا تهنوا ولا تحزنوا إن كنتم مؤمنين، وأنتم مع ذلك الأعلون، وقوله: «وَلِيَعْلَمَ» عامل الإعراب فيه محذوف، ويدل عليه أول الكلام، تقديره: وليعلم الله الذين آمنوا يداولها، وقيل: يعمل فيه نداولها المذكور بتقدير: نداولها بين الناس وبضروب من التدبير، «وليعلم الله الذين آمنوا».

ويقال: أين خبر «وَلِيَعْلَمَ»؟

قلنا: فيه قولان: قيل: محذوف بتقدير: ليعلم الله الذين آمنوا متميزين بالإيمان من غيرهم، وعلى هذا لا يكون «يعلم» بمعنى «يعرف»؛ لأنه ليس على علم الذوات، إنما المعنى على علم التمييز بالإيمان.

الثاني: ليعلم الله الذين آمنوا بما يظهر من صبرهم على جهاد عدوهم، والمراد يعاملهم معاملة من يريد أن يعرفهم بهذه الحالة. «الأَعْلَوْنَ» أصله أَعْلَيُون أسقطوا الياء لأنها أخت الكسرة، والواو أخت الضمة، فكرهوا الجمع بين الكسرة والضمة، فحذفوا الكسرة وهو الياء.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية تسلية للمؤمنين لما نالهم يوم أحد من القتل والجراح، عن الزهري وقتادة وابن أبي نجيح.

---

(١) والعليات: العلييات، ث، غ.

وقيل: لما انهزم المسلمون في الشعب أقبل خالد بن الوليد بخيل المشركين يريد أن يعلو عليهم الجبل، فقال ﷺ: «لا يعلون علينا ولا قوة لنا إلا بك»(١)، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن ابن عباس(٢).

وقيل: نزلت الآية بعد يوم أحد حين أمر رسول الله ﷺ بطلب القوم وقد أصابهم ما أصابهم فقال ﷺ: «لا يخرج إلا من شهد معنا بالأمس»(٣)، فاشتد ذلك على المسلمين، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن الكلبي، دليله قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُواْ فِي ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾ [النساء: ١٠٤].

وقيل: إنها نزلت حين انهزم المسلمون فنادوا قُتِلَ محمد، وعلا خالد بن الوليد على الجبل، والمسلمون في هم وحزن، فنزلت الآية.

۞ المعنى

ثم بَيَّن تعالى أنه ينصر المؤمنين، وأن العاقبة لهم وإن خلى بينهم وبين أعدائهم في بعض الأحايين مصلحة، فقال تعالى: «**وَلاَ تَهِنُوا**» أي لا تضعفوا أيها المؤمنون، ولا تجبنوا عن جهاد عدوكم من الكفار بما نالكم «**وَلاَ تَحْزَنُوا**» أي لا تغتموا بما لحقكم من الهزيمة وظهور أعدائكم، وقيل: لا تضعفوا بما نالكم من الجراح، ولا تحزنوا على ما نالكم من المصائب بقتل الإخوان، وقيل: لا تهنوا بما نالكم من الهزيمة، ولا تحزنوا على ما فاتكم من الغنيمة «**وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ**» يعني الظاهرين الغالبين عليهم في العاقبة «**إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**» قيل: معناه الإيمان يوجب تلك الحال التي وصفت، يعني من كان مؤمنًا فلا يَهِنُ ولا يحزن، وقيل: إن كنتم مصدقين بوعد الله ووعد رسوله بالنصر لكم، وقيل: معناه إن كنتم مؤمنين؛ لأنهم لو لم يكونوا مؤمنين ما كانوا غالبين. ثم زاد في تسلية المؤمنين وتسكين قلوبهم فقال تعالى: «**إِنْ يَمْسَسْكُمْ**» يصيبكم «**قَرْحٌ**» أي جراح، فقد أصاب القوم جراح عن ابن عباس، وقيل: إن مسكم يوم أحد فقد مسهم يوم بدر، وقيل: إن أصابكم يوم أحد جراح، فقد أصابهم أيضا

---

(١) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير اللباب، ١/١٢٤٦.
(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٥٨.
(٣) لم أجد من خرجه. انظر: روح المعاني، ٤/٦٦.

في ذلك اليوم، فقد ساويتم الخصم، ومن ساوى خصمه لا ينبغي أن يضعف ويحزن، وقيل: ما أصابكم من البلوى وأنتم على الحق مثل ما أصاب عدوكم، وهم على الباطل. وروي أن أبا سفيان صعد إلى الجبل يوم أحد، وقال: الحرب سجال يوم لنا ويوم لكم، فقال ﷺ: «أجيبوه» فقالوا: لا سواء، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار، فقال: لنا عزى ولا عزى لكم، فقال ﷺ: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم»، فقال أبو سفيان: أعْلُ هبل، فقال ﷺ: «الله أعلى وأجل»[1].

«**وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ**» قيل: نصرفها مرة لِفِرْقَةٍ ومرة عليها، عن الحسن وقتادة والربيع والسدي وابن إسحاق، وقيل: أيام الحرب دول، وقيل: تلك الأيام في الخير والشر دول نداولها يعني مرة يلقي الرعب في قلوب الكفار فينهزمون، ويثبت قلوب المؤمنين إذا أطاعوا الله ورسوله فيثبتون[2]، ومرة يخلي بينهم إذا عصوا وبين عدوهم تأديبًا لهم، والمؤمنون على كل حال منصورون ولهم العاقبة، وقيل: أيام الدنيا دول صحة وسقم، وسرور وغم، ولذة وألم، وفرحة وتَرْحَة، لا تدوم على حال بل يصرفه كذلك كما توجبه المصلحة «**وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ**» قيل: معناه ليظهر المعلوم من صبر من يصبر، وجزع من يجزع، وإيمان من يؤمن، وقيل: ليظهر المعلوم من الإخلاص والنفاق، وقيل: ليعلم أولياء الله، فأضاف إلى نفسه تفخيمًا، وقيل: معناه ليميز، فوضع العلم موضع التمييز؛ لأن بالعلم يحصل التمييز، وقيل: ليعلم ذلك واقعًا منهم كما كان يعلم أنه سيقع، كقوله: ﴿حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ﴾ [محمد: ٣١] أي لنعلم واقعًا، وتحقيقه ليقع المعلوم فيصير موجودًا مشاهدا[3]؛ لأن المجازات تقع على الواقع دون المعلوم الذي لم يوجد. وقيل: العلم عبارة عن الرؤية يعني لنرى، والرؤية طريق العلم فجاز أن تضع أحدهما موضع الآخر.

ويقال: الواو في قوله: «وَلِيَعْلَمَ» ما معناه؟

قلنا: فيه زيادة أي ليعلم، وقيل: واو عطف، عطف به جملة على جملة، وقيل: المراد وليعلم المؤمن من المنافق، فاستغنى بذكر أحدهما عن الآخر «**وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ**

---

(١) البخاري، رقم ٢٨١٢. والنسائي: السنن الكبرى، رقم ٨٦٣٥.
(٢) فيثبتون: فيثبتوا، ط، ك.
(٣) مشاهدا: مشاهدة، ط، ك.

شُهَدَاءَ» قيل: ليكرم بالشهادة من قتل يوم أحد عن الحسن وقتادة وابن إسحاق، وقيل: يتخذ منكم شهداء على الناس بما يكون منهم من العصيان لما في ذلك من الرفعة وجلالة المنزلة، عن أبي علي وأبي القاسم، وسموا شهداء لمشاهدتهم الأعمال التي يشهدون بها، وقيل: لأنهم يشهدون لله على خلقه يوم القيامة، وقيل: بذلوا الروح عند شهود الوقعة ولم يفروا «وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ» أي لا يريد كرامة من عصاه بظلم نفسه لمخالفة أمره، وقيل: نبه بهذا أن هذه التخلية لم تكن لحبه إياهم، فإنه لا يحب الظالمين، بل مصلحة لكم وتأديبًا حين خالفتم أمر الرسول ﷺ.

۞ الأحكام

تدل الآية أن العاقبة الجنة للمتقين وإن نالهم في الحال ما يكره، وتدل على أن الظفر والنصر وإن وجب للمؤمن ففي العاقبة، وأن ما ينال الكافر من الدنيا من أسبابها في الحال فهي خذلان في الحقيقة لما يؤدي إلى أليم العقاب، فهو كالطعام المسموم؛ لأنه لا يعد نعمة، وتدل على أنه يخلي بين المؤمن والكافر في بعض الأحوال لضرب من المصلحة، وليعلموا أن أحوال الدنيا لا تستمر، ولا ينبغي أن يركن إليها، وأنه يجب العمل للدار التي يستمر سرورها، وتدل أنه لا يريد الظلم حيث لا يحب الظالم فيبطل قول المجبرة في المخلوق والإرادة.

فإن قيل: فهل يجوز حصول الدولة للكافر على المؤمن من جهته تعالى؟

قلنا: اختلفوا فيه، فمنهم من جوزه ابتلاء ومحنة تنبيهًا على احتقار الدنيا، فأما شيوخنا فامتنعوا أشد الامتناع، وقسموا أسباب الدنيا إلى قسمين: ما كان من ملك ونعمة وقوة وعدة، فيجوز أن يحصل للكافر من جهته تعالى، وجعلوا ذلك بمنزلة الآلات والتمكين، وما كان في ذلك أمر ونهي ونصرة وتأييد وأحكام، فلا يجوز؛ ولذلك قال تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] وحملوا الآية على ما يحصل في الدنيا من المحن، وربما ينزل بالمؤمن، وربما ينزل بالكافر بحسب المصلحة، واتفق العلماء أن في الآخرة لا فوز للكافر.

قوله تعالى:

﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ١٤١﴾

اللغة

قال أبو العباس: التمحيص أصله التخليص، مَحَصْتُ الشيء أَمْحَصْتُه محصًا، وقال الخليل: المَحْص الخلوص من العيب محصته محصًا أي أخلصته من كل عيب، ومَحَّصَ الله تعالى العبد من الذنب طهره، ومحصت الذهب بالنار خلصته مما يشوبه.

والمحق النقصان، والمحاق آخر الشهر إذا امتحق الهلال، وامتحق الشيء ومُحِق[1] إذا ذهبت بركته بنقصانها حالاً بعد حال، وأصله فناء الشيء حالاً بعد حال.

الإعراب

الواو في قوله: «وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ» واو العطف، تقديره: وليعلم الله ويتخذ منكم شهداء وليمحص.

المعنى

لما تقدم أنه تعالى يداول الأيام بين الناس، بيّن وجه المصلحة ليعلم المؤمن، وليمحص، فقال تعالى: «**وَلِيُمَحِّصَ**» قيل: لينجيهم من الذنوب بالابتلاء ويطهرهم منها، ويهلك الكافرين بالذنوب عند الابتلاء، وقيل: ليمحص ليبتلي، عن ابن عباس ومجاهد والسدي، وقيل: ليخلصهم من الذنوب، عن الزجاج، وقيل: ليمحص ذنوب المؤمنين، عن الفراء، يعني بما صبروا، «**وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ**» قيل: ينقصهم، عن ابن عباس، وقيل: يهلكهم، وقيل: يستأصلهم في العاقبة، عن الأصم، وقيل: يحبط أعمالهم، وقيل: ينزع البركة منهم، عن أبي علي.

ويقال: كيف يقابل التمحيصَ المَحْقُ؟

---

(١) ومحق: يمحق، ط، ك.

قلنا: محص هؤلاء بإهلاك ذنوبهم كمحق أولئك بهلاك أنفسهم، وقيل: أنتم بين أمرين: إنْ تُقتلوا محص الله ذنوبكم، (وإنْ تَقْتُلوا) يمحق الكافرين، ويظهر الدين.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه فعل المداولة لتمحيص[(١)] ذنوب المؤمنين وتخليص ثوابهم وعلو منزلتهم، وليحصل في الكافر محق وتبدد وهلاك، وإنما تحصل المداولة بشيئين: إما أن يخلي بينهم فيصبروا ويجاهدوا[(٢)]، فيحصل الثواب العظيم، وفيه لطف لهم، أو يقتلوا[(٣)]، فيحصل ثواب المجاهد.

قوله تعالى:

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾﴾

۞ القراءة

القراءة الظاهرة «وَيَعْلَمَ» بفتح الميم، وعن الحسن بكسرها، أما النصب فلأنه جواب لما، كما ينصب جواب الفاء والواو، ونصبه بضمير (أن) تقديره: وأن يعلم، وقيل: نصبه على الظرف على[(٤)] العطف؛ إذ ليس المعنى على نفي الثاني والأول، وإنما هو على نفي اجتماع الثاني والأول، كقول الشاعر:

لا تَـنْـهَ عَـنْ خُـلُـقٍ وَتَـأْتِـي مِـثْـلَـهُ ... عَـارٌ عَـلَـيْـكَ إِذَا فَـعَـلْـتَ عَـظِـيـمُ[(٥)]

---

(١) لتمحيص: ليمحص، ط، ك.

(٢) فيصبروا ويجاهدوا: فيصبرون ويجاهدون، ط، ك.

(٣) يقتلوا: يقتلون، ط، غ، ك.

(٤) على: عن، ط، غ، ك.

(٥) نسب للمتوكل الليثي. انظره في الأغاني ١٢/ ١٨٨، والمثل السائر ٢/ ٣٧١، ومجمع الأمثال ٢/ ٢١٣، واللسان (عظظ).

وأما الكسر فعلى العطف على أول الكلام، و(يعلم) مجزوم بـ(لما)، إلا أن الميم حركت لاجتماع الساكنين، وقد رَفَعَ بعضهم و(يعلم) على الابتداء.

۞ اللغة

التمني: هو قول القائل: ليت فلانًا كذا، وقيل: إنه معنى في القلب يطابق هذا القول، والصحيح هو الأول، وأصله يَتَمَنَّيُونَ حذفت الياء طلبًا للخفة.

والنظر ينقسم فيضاف إلى القلب ومعناه التفكر، وإلى العين ومعناه تقليب الحدقة نحو المرئي التماسًا لرؤيته، مع سلامة الحاسة، وينقسم من وجه آخر، يقال: نظر إليه نظر غضبان، ونظر راضٍ، ونظر شزرًا، ونظر رحمة.

۞ الإعراب

(أم) استفهام، والمراد الإنكار أي لا تحسبوا ذلك، و(لما) جواب لقول القائل: قد يفعل فلان، فجوابه: لما يفعل، وإذا قال: فعل، فجوابه: لم يفعل، وإذا قال: قد فعل، فجوابه: ما فعل، وإذا قال: يفعل، فجوابه: لن يفعل ولا يفعل.

والكناية في «تلقوه» و«رأيتموه» راجعة إلى الموت، وقيل: إلى الجهاد.

۞ المعنى

لما حث الله تعالى في الجهاد رغب فيه بما وجب لهم من الثواب زاد في البيان بما أخبر أن الجنة لا تنال إلا بالتقوى، فقال سبحانه: «**أَمْ حَسِبْتُمْ**» أي ظننتم أيها المؤمنون «**أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ**»، وقيل: ولم يظهر المعلوم من الجهاد والصبر موجودًا كما علم غيبا[1]، وقيل: ذكر العلم وأراد المعلوم، يعني ولما يقع الجهاد، فنفى العلم مبالغة؛ إذ لو كان لَعُلِمَ كقولهم: ما علم الله مني خيانة، أي ما خنت، «**وَلَقَدْ**» تأكيد «**كُنْتُمْ**» يا أصحاب محمد «**تَمَنَّوْن الْمَوْتَ**» قيل: ذلك بعد بدر، وقيل: أُحُد كان من لم يحضر بدرًا يتمنى

---

(١) غيبا: غنيا، ث، غ.

الجهاد، فلما كان يوم أحد ورأوا ما رأوا أعرض كثير منهم، فعاتبهم الله تعالى على ذلك عن الحسن ومجاهد والربيع وقتادة والسدي، وقيل: إن الأنصار سألوا رسول الله ﷺ أن يأذن لهم في قتال أهل مكة، وهم بمكة فمنعهم، وقال: لم أؤذن فيه، فلما هزموا يوم أحد ذُكِّرُوا ما سألوا عن الأصم وفيه محذوف، وقيل: يتمنون أسباب الموت، وقيل: بل المراد للشهادة ونفس الموت «**مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ**» قيل: من قبل أن تلقوا الموت، يعني أسبابه، وقيل: من قبل أن تلقوا الجهاد «**فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ**» أي رأيتم أسباب الموت، كما قال الشاعر:

وَالـمَـوتُ تَـحـتَ لِـواءِ آلِ مُـحَـلِّـمِ[1]

أي أسباب الموت «**وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ**» قيل: وأنتم تعلمون الموت، عن أبي القاسم، وقيل: وأنتم تنظرون إلى أسبابه، فذكر (تنظرون) بعد ذكر رأيتموه تأكيدًا، كقولهم: رأيته عيانًا بعيني، وسمعته بأذني، وقيل: معناه وأنتم تتأملون الحال في ذلك كيف هي، فعلى هذا هي النظر بمعنى التأمل، يعني هي رؤية تأمل وتثبت لا رؤية لمح وتخيل، قيل: وأنتم تنظرون إلى الرسول بين أظهركم، حكاه الأصم، قيل: تنظرون إلى الموت النازل بإخوانكم، عن الأصم.

۞ الأحكام

تدل الآية أن الثواب والجنة لا تنال إلا باحتمال المشقة، وأنه جزاء على الأعمال، خلاف قول الحشوية والمجبرة، فبين تعالى أنه ينال بالمجاهدة والصبر فيدخل فيه سائر ما يحتاج إليه المكلف.

وتدل على الحث على الجهاد، وتدل على حرص الصحابة على الجهاد وتمني الموت، وذلك لحسن حالهم، ومنزلتهم عند الله.

ومتى قيل: كيف يحسن تمني الموت؟

---

(١) عجز البيت لعمرو بن الأسود، وتمامه:

ومُـحَـلَّـمًـا يَـمْـشُـون تَـحْـتَ لِـوائـهـم ... والـمـوت تـحـت لِـواء آل مُـحَـلِّـمِ

انظره في العقد الفريد ٢/ ٣٠٤.

قلنا: عند أبي علي يحسن؛ لأنه فعله تعالى عند وقوع القتل، ولا يكون إلا حسنًا، فأما تمني قتلهم فلا يحسن لأنه تمنى الكفر، وذلك يقبح، وقال غيره: إنما تمنوا مقدمات القتل، لا نفس القتل، فلذلك حسن، فأما تمني الشهادة فليس ذلك تمني القتل؛ لأنه قبيح، فإنما هو الصبر على الآلام والشدائد التي يحصل عندها القتل، ويحصل بها الثواب، وتحمل المشاق والخوف والخطر، وكل ذلك حسن.

قوله تعالى:

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى اللَّهُ الشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾

اللغة

محمد: أخذ من الحمد، وسمي به لكثرة ما حمد، ويسمى أحمد قيل: معناه أن الأنبياء محمودون، وهو أحمد منهم، وقيل: معناهما واحد، وقيل: إنه اشتق من اسم الله تعالى، وأنشد:

وَشَقَّ لَهُ مِنِ اسْمِهِ لِيُجِلَّهُ فَذُو العَرْشِ مَحْمُودٌ وهذا محمد[1]

ويقال: انقلب على عقبيه إذا رجع قهقرى.

الإعراب

الألف في قوله: «أَفَإِن مَاتَ» ألف استفهام، ومعناه الإنكار، كقولك: أتختار الصلاح على الفساد؟!

النزول

قيل: نزلت في يوم أحد لما نودي أن النبي ﷺ قُتِلَ، فقال ناس: لو كان نبيًا لما قتل[2]، وقال آخرون: نقاتل على ما قاتل عليه حتى نلحق به، وارتد بعضهم، وهزم

(١) لحسان بن ثابت. انظره في البداية والنهاية ٢/ ٢٦٦، وشرح الكافية ١/ ٧٩، ٨٠، ١٤٩.
(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٦٣.

بعضهم، وكان سبب تضعضعهم إخلاء الرماة لمكانهم مع نهي النبي ﷺ إياهم، وتحذيره عن الانصراف من الشعب الذي ألزمهم الوقوف عنده، عن ابن عباس وقتادة ومجاهد والضحاك، وقيل: تآمروا بالرجوع إلى قومهم، فقال بعضهم: نستأمن أبا سفيان، وزعم أهل النفاق إن كان محمد قُتِلَ فالحقوا بدينكم، فقال بعض الأنصار: إن كان محمد قتل فإن رب محمد لم يقتل، فقاتلوا على ما قاتل محمد، ثم قال: اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء، ثم قاتل حتى قُتِلَ، قال الأصم: هرب بعضهم مسيرة ثلاث ليال، ومنهم من لحق بالشام.

۞ المعنى

ثم بيّن تعالى أنه لا ينبغي أن يترك أمر الله، يعني كان الرسول بين أظهرهم أو لم يكن، فقال تعالى: «**وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ**» يعني أنه بشر اختاره الله لرسالته إلى خلقه «**قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ**» أي مضت قبله رسل بعثوا فأدوا الرسالة ومضوا وماتوا، فلا ينبغي لهم أن يتركوا أمر الله بموت نبيهم، فإنه كسائر الأنبياء في أن الموت سينزل به، فإذا أدى الرسالة وبين الشريعة فالمعبود هو الله تعالى وهو الباقي الدائم فيجب التمسك بأمره، وقيل: أراد أن أصحاب الأنبياء لم يرتدوا عند موتهم فاقتدوا بهم، ثم أكد ذلك فقال سبحانه: «**أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ**» يعني أماته الله أو قتله الكفار «**انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ**» أي ارتَدَدْتُم[1] كفارًا بعد إيمانكم؛ لأن الرجوع عن الحق إلى الباطل بمنزلة الرجوع القهقرى في القبح والتنكيل بالنفس «**وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ**» يعني من يرتد عن دينه «**فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ**» أي لا ينال الله من ذلك مضرة؛ لأنه لا يجوز عليه المنافع والمضار، وإنما الضرر يعود عليهم «**وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ**» يعني أنه مع غناه عن طاعة خلقه يجزي عباده على شكرهم إياه وطاعتهم له.

فإن قيل: كيف يتصل قوله: «**وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ**» بما قبله؟

قلنا: اتصال الوعد بالوعيد كأنه قيل: من يرتد فضرره عليه، ومن شكر وآمن فنفعه يعود عليه.

---

(١) ارتددتم: اتتدتم، ث، غ.

۞ الأحكام

تدل الآية أنه ﷺ آخر الأنبياء؛ لأنه ذكر أن الرسل خلت من قبله، فَعَمَّ ولم يخص، وتدل على الإخبار عن موته، وأن طاعته تعالى لا تختلف بحياته وموته، بل يجب أن يعبد ويطاع في جميع الأحوال، وتدل على أن الجهاد لازم في شريعته.

وتدل على جواز الموت على الأنبياء وأنهم ماتوا، وقد حدث بعد وفاته خلاف في هذه القصة، ثم زال عن قرب، فكان عمر أنكر موته وتهدد من تزعم أنه مات، وذكر أن الله تعالى رفعه حتى خرج أبو بكر وقد رأى رسول الله ﷺ، وقال: من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإنه حي لا يموت، ثم تلا هذه الآية، وقد طعن بعض الرافضة على أبي بكر في هذا وزعم أنه كالشماتة بموته، وهذا باطل؛ لأنه أزال شبهة عظيمة، وبَيَّنَ ما يوافق الشريعة وكتاب الله تعالى، وفيه تشجيع للمؤمنين وتوهين للكافرين، وطعن بعضهم على عمر، فإنه لم يعرف جواز الموت عليه، وليس كذلك؛ لأنه كان يقول بتأخر موته حتى يظهره على الدين كله، فأزال ذلك أبو بكر، وقيل: إنه رأى شماتة المنافقين، فقال ذلك حتى أخبره أبو بكر بموته.

وذكر شيخنا أبو علي في وجه الحكمة في تبقية إبليس، وموت النبي ﷺ أن كلاً من الخلق مستغن عنه، وإنما لا يستغنى عن الله قط، فإذا أدى الرسول الرسالة وعلم تعالى أن الصلاح في غيبته عنهم جاز أن يميته ويرفعه إلى جنات السماء، ويكون الصلاح في تبقية إبليس لشدة المحنة، وما ترويه الحشوية أنه ﷺ قال: «لو أراد الله ألاّ يعصى لما خلق إبليس»[1]. وهذا ليس بصحيح؛ لأنه ثبت أنه أراد أن يطاع، كما ثبت أنه أمر بأن يطاع، على أنه يقال للمجبرة: أي تعلق لخلق إبليس بهذا؟ وما يفعله هو من الوسوسة، وما يفعله العاصي من العصيان إنما هو خلقه تعالى عندهم، فأي فائدة في خلق إبليس على طريقتهم؟ لأنه إذا خلق الضلال كان ضالاً سواء كان إبليس أو لم يكن، ولو لم يكن الضلال مخلوقًا لم يكن ضالاً، وإن كان ألف مثل إبليس،

(١) لم أجد من خرجه. انظر: العجلوني: كشف الخفاء، ٢/ ٤٠٠. وأبو نعيم: حلية الأولياء، ٦/ ٩٢.

ولأنه لو خلق إبليس ليدعو[1] إلى الضلال وبعث الأنبياء ليدعوا إلى الحق، فالدعوتان جميعًا منه، فهذا لا يكون تدبير حكيم، تعالى عن قولهم علوًّا كبيرًا.

۞ القصة

لما نزل رسول الله ﷺ بالشعب أمر الرماة أن يلزموا أصل الجبل ولا يبرحوا كان لنا أو علينا، وحملوا على الكفار فهزموهم، فقتل علي طلحة بن أبي طلحة صاحب لوائهم، فلما رأوا هزيمة الكفار بادر قوم من الرماة إلى الغنيمة، ورأى خالد بن الوليد وهو صاحب الميمنة فحمل[2] عليهم وعلى المسلمين فهزموهم، وشج رسول الله ﷺ وكسرت رباعيته، وتفرق أصحابه، ونودي أن محمدًا قتل، فنادى رسول الله ﷺ: «إليّ إليّ» فعرف، وأول من عرفه كعب بن مالك، قال: عرفته ببريق عينيه تحت المغفر، قال: فناديت: هذا رسول الله ﷺ، واجتمع إليه المهاجرون والأنصار، وطعن رسول الله ﷺ أبي بن خلفٍ فجرحه، فوقع عن فرسه وهو يخور كما يخور الثور، ويقول: قتلني محمد، فحملوه، وقالوا: لا بأس عليك، فقال: لو كانت الطعنة بربيعة أو مضر لقتلتهم، أليس قال لي: أقتلك؟!، فلو بزق علي بعد ذلك قتلني، فما لبث إلا يومًا حتى مات، وحملوا على الكفار، فهزموهم.

قوله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْءَاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾﴾

۞ القراءة

قراءة العامة «سنجزي» بالنون، وعن الأعمش بالياء يعني سيجزي الله الشاكرين، وقد جرى ذكر اسمه.

---

(١) ليدعُوَ: ليدع، ط، ك.

(٢) فحمل: حمل، ط، ك، غ.

۞ اللغة

الثواب: الجزاء من قولهم: ثاب يثوب إذا رجع.

۞ الإعراب

نصب «كتابًا» لأنه مصدر لفعل محذوف دل عليه الكلام، تقديره: كتب الله ذلك كتابًا مؤجلاً.

قال الأخفش: اللام في قوله: «لنفس» منقولة، تقديره: ما كان لنفس لتموت.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية فيمن ترك المركز يوم أحد طلبًا للغنيمة، وفيمن ثبتوا حتى قتلوا، فعلى ذلك تكون هذه الآية في المؤمنين؛ لأن بعضهم[1] مال إلى الدنيا، وبعضهم رغب فيما عند الله تعالى[2].

وقيل: بل نزلت في المؤمنين والمنافقين؛ لأن المؤمنين يريدون[3] الآخرة، والمنافقين يريدون[4] الدنيا.

وقيل: بل نزلت في المنافقين جوابًا عن قولهم: لو أطاعونا ما قتلوا، عن الأصم.

۞ النظم

يقال: كيف يتصل قوله: «وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ» بما قبله؟

قلنا: فيه أقوال: قيل: للتسلية عما يلحق النفس بموت النبي ﷺ من جهة أنه بإذن الله تعالى، وقيل: للحض على الجهاد من حيث لا يموت أحد إلا بإذن الله، وقيل: للبيان بأن حالهم لا يختلف في التكليف بموت النبي ﷺ؛ لأنه إذا كان بإذنه فلا يميته إلا إنْ رأى المصلحة فيه، فينبغي أن يتمسكوا بأمره في حياته وبعد وفاته.

---

(١) فعلى ذلك تكون هذه الآية في المؤمنين لأن بعضهم: فعلى هذه الآية جميعًا في المؤمنين، بأن بعضهم، ث، غ، ك.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٦٦.

(٣) يريدون: تريد، ط، غ، ك.

(٤) يريدون: تريد، ط، غ، ك.

ويقال: كيف يتصل قوله: «**وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا**» بما قبله؟

قلنا: للحث على الجهاد، فإذا كان الموت من جهته فلا يختلف بالجهاد وتركه، فلا ينبغي أن تمنعه الدنيا عنه.

۞ المعنى

«**وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ**» أي ما ينبغي لنفس أن تموت «**إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ**» قيل: بعلمه، وقيل: بأمره «**كِتَابًا مُؤَجَّلاً**» يعني كتب الله لكل حي أجلاً ووقتًا لحياته، ووقتًا لموته لا يتقدم ولا يتأخر، وقيل: معناه ما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله وقد علم وكتب الله أجل حياته وموته؛ إذ لو وقع خلافه لم يكن علمًا، وقيل: كتب الله لمحمد أجلاً هو بالغه لا شك، وقيل: حكمًا من الله وحَتْمًا مؤقتًا عن أبي مسلم، وقيل: كتب الله في اللوح المحفوظ عن مقاتل، «**وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا**» أي جزاء الدنيا «**نُؤْتِهِ مِنْهَا**» أي نعطه منها «**وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا**» أي جزاء الدار الآخرة، وهي الجنة نعطه منها، قيل: أراد من عمل للدنيا لم نحرمه ما قسمنا له فيها من غير حظ في الآخرة، عن أبي إسحاق، أي لا يغنى بحاله في الدنيا، وقيل: من أراد بجهاده ثواب الدنيا وهو النصيب من الغنيمة عن أبي علي، وقيل: من يرد ثواب الدنيا بالتعرض له بعمل النوافل مع مواقعة الكبائر جوزي بها في الدنيا من غير حظ في الآخرة لإحباطه عمله بفسقه، وقيل: من يرد بجهاده الغنيمة نعطه منها، ومن يرد الجنة نؤته الجنة، ولا نحرمه الغنيمة، وقيل: من يرد ثواب الدنيا نؤته منها ما كان صلاحًا له، وقيل: إن هذه الآية مجملة، وبيانه في قوله: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]، وقيل: من يرد ثواب الآخرة نؤته منها إذا لم يحبطه بعمله، وقيل: نؤته ما وعدناه له فيها مع ما كتبنا له من رزقه في الدنيا «**وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ**» أي نعطيهم جزاء الشكر، وفي تكراره قيل: تأكيد وتنبيه على عظيم منزلة الشاكر، وقيل: وسنجزي الشاكرين من الرزق في الدنيا، عن ابن إسحاق، لئلا يُتَوَهَّمَ أن الشاكر يحرم ما يعطي الكافر من نعيم الدنيا؛ إذ ليس في الآية أنه لا يؤتيه ذلك، وقد قال تعالى: «**فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ**».

۞ الأحكام

تدل الآية على الترغيب في الجهاد، وأنه لا يصرف عنه خوف الموت؛ لأنه نازل في حينه، وإن لم يكن جهادٌ كما ينزل في الجهاد.

وتدل على أن لكل أحد أجلاً معلومًا لا يتقدم ولا يتأخر، وتدل على أن هذه الآجال مكتوبة ليعتبر بها الملائكة ولطفًا لنا، وتدل على أن المقتول مات بأجله.

ومتى قيل: لو لم يقتل فكيف يكون حاله؟

فجوابنا كان يجوز أن يموت أو يعيش[1]؛ لأنه تعالى قادر عليهما، إلا أنه إذا قتل قطعنا أنه أجله، وأنه كان لا يجوز غيره؛ لأنه كان المعلوم.

وتدل على أن من أراد بالعبادة نصيب الدنيا لا حظ له في الآخرة.

وتدل على أن الموت لا يقدر عليه غيره تعالى؛ لأنه قال: «بِإِذْنِه» عن أبي علي.

وتدل على أن أجل الإنسان إنما هو أجل واحد عن أبي علي على خلاف قول البغدادية.

قوله تعالى:

﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسْتَكَانُواْۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٤٦﴾

۞ القراءة

قرأ ابن كثير وشيبة: «وكائِنٍ» على وزن كَاعٍ ممدودًا مهموزا مخففًا، وقرأ الباقون «كأَيِّن» مشدداً بوزن كعَيِّن، وهي[2] لغة قريش، وقرأ أبو جعفر والحسن «وكايِنْ» مقصورا بغير همز ولا تشديد، وقرأ ابن محيصن: (كاي) ممدودا بغير نون، وكلها لغات معروفة، والاختيار لغة قريش؛ لأنها لغة النبي ﷺ، والقرآن نزل بلغتهم، وعليه أكثر القراء.

---

(١) أو يعيش: ويعيش، ث، غ.

(٢) وهي: وهو، ث، غ.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب «قُتِل» بضم القاف وكسر التاء بغير ألف، وهي[1] قراءة ابن عباس، وقرأ الباقون «قاتل» بالألف، وهي قراءة ابن مسعود، ففي الأول نفي الوهن عمن بقي، وفي الثاني عمن ذكر.

القراءة الظاهرة «ربيون» بكسر الراء، وهي اللغة العالية، وعن ابن مسعود بضم الراء، وهي لغة تميم.

قراءة العامة: «وهنوا» بفتح الهاء، وقرأ أبو السماك العدوي بكسر الهاء، أما الفتح فهو وَهَنَ يَهِنُ وهنًا، مثل وعد يعد وعدًا عن المبرد، وأما الكسر فهو من وهِنَ يَهَنُ، مثل ورم يرم، عن أبي حاتم، وقال الكسائي: هو من وهِنَ يَوْهَنُ وهنًا، نحو وَجِلَ يَوْجَلُ وجلاً، والوهن يجوز الكسر.

اللغة

أصل (كأيِّن): (أَيٌّ) دخلت عليها كاف التشبيه، كما أن أصل (كذا): (ذا)[2] دخلت عليها الكاف، وإنما غيرت في اللفظ لتغيرها في المعنى، ونقلتها إلى معنى (كم).

والرِّبِّيَّةُ قيل: هو الجماعة في اللغة، وجمع الرِّبِّيَّةِ الربيون، عن أبي علي وجماعة، وهو مأخوذ من الربوة، وقيل: واحدها رِبِّيّ، وقيل: هو منسوب إلى الرب، وكسر أوله كما يعبر كثير من أبنية النسب، يقال في النسبة إلى أمس: إِمْسِيٌّ بكسر الألف، وإلى الدهر دُهْرِيّ بضم الدال، فبناء رباني كَدِيرَانِيّ ينسب إلى الدير، عن أبي مسلم، قال ابن فارس: الرِّبِّي المتأله العارف بالرب.

والاستكانة: التذلل والخضوع، عن أبي مسلم، ومنه أخذ المسكين لخضوعه وتذلله، وهو مفعيل، منه وأصله من السكون، واستكانوا استفعلوا وأصله اسْتَكْوَنُوا فانقلبت الواو ألفًا كما يقال: استقالوا.

الإعراب

رفع «رِبِّيُّونَ» على قراءة من قرأ (قاتل) بالألف لوجهين:

---

(١) وهي: وهو، ط، ك.

(٢) ذا: إذا، ط، ك.

أحدهما: لإضافة القتال إليهم، تقديره: كم من نبي قاتل الربيون معه أعداءه.

الثاني: على تقدير: كم من نبي قاتل، ومعه ربيون، فهو ابتداء خبره متقدم عليه.

ومن قرأ بغير ألف ففيه وجهان:

الأول: على ما لم يسم فاعله، أي قُتِلَ ربيون.

الثاني: بالابتداء والخبر مقدم عليه تقديره: قُتِلَ، ومعه ربيون كثير.

۞ المعنى

ثم أكد ما تقدم من وجوب التمسك بأمر الله تعالى بعد موت الأنبياء بما أخبر عن الأمم السالفة فقال سبحانه: «**وَكَأَيِّنْ**» يعني كم «**مِنْ نَبِيٍّ**» من رسول «**قَاتَلَ**» حارب. وقُتِلَ يحتمل ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يقع القتل على النبي ﷺ فيكون تمام الكلام عند قوله: «**وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قُتِلَ**» ثم استأنف «**مَعَهُ رِبِّيُّونَ**»، والمراد ومعه فحذف الواو.

وثانيها: أن يقع القتل على النبي ﷺ والرباني، تقديره: كأين من نبي ومعه ربيون قتلوا، أي بعضهم قتلوا فما وهن الباقون.

وثالثها: أن يقع القتل على النبي ﷺ والرباني، تقديره: كأين من نبي ومعه ربيون قتلوا، قال ابن إسحاق وسعيد بن جبير: لم يقتل نبي في معركة. أي مع النبي ﷺ ربيون كثير، قيل: جموع كثيرة، عن قتادة ومجاهد والربيع والسدي وأبي علي، وقيل: علماء فقهاء صُبُرٌ، عن الحسن والأصم، وهو اختيار القاضي، وقيل: هم الأتباع، عن ابن زيد، وقيل: هم المتألهون المنسوبون إلى عبادة الرب، عن أبي مسلم، واختلفوا أن هؤلاء الرِّبيين من هم على قولين: الأكثر على أنهم خواص النبي ﷺ نصروه وقاتلوا عدوه، وهو الصحيح؛ لأن ما بعده يدل عليه، وقيل: هم من قاتل معه جماعةً من أعدائه قاتلوه ولم يكونوا معه، «**فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا**» قيل: ما انكسروا من خوف ولا ضعفوا أمره ففارقوه، ولا خضعوا بإظهار ضعف، وقيل: فما وهنوا بقتل نبيهم، ولا ضعفوا عن عدوهم، ولا استكانوا لما أصابهم في الجهاد عن دينهم، وقيل: ما استكانوا ما ارتدوا

عن نصرتهم ودينهم، عن قتادة والربيع، يعني قاتلوا على ما قاتل نبيهم، وقيل: ما جبنوا، عن أبي العالية، وقيل: ما ذلوا، عن السدي، وقيل: ما خضعوا، عن مقاتل، وهو خطاب لأصحاب النبي ﷺ، أي هلا صبرتم على القتال لو قتل نبيكم كما صبر أولئك؛ لأنه تعالى يحب الصابرين، قيل: في الجهاد، وقيل: في طاعة ربه، وقيل: في التمسك بأمره.

۞ الأحكام

تدل الآية على قوة يقين أولئك المؤمنين، وشدة بصيرتهم في الدين.

وتدل على عظيم موقع الصبر، والحث عليه.

وتدل على أنه يحب الصابرين، ولو كان الجزع منه كما أن الصبر منه لما خص الصابر بالمحبة، فتدل من هذا الوجه على بطلان قول المجبرة في المخلوق والإرادة، وجميع ما أضاف إلى الربيين في الآية، وتدل على أن ذلك فِعْلُهُم، فيبطل قول المجبرة أيضًا.

قوله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾﴾

۞ القراءة

قرأ العامة «قَوْلَهُم» بالنصب، وقرأ الحسن برفع اللام، والرفع على أنه اسم (كان) وخبره في قوله: «أن قالوا» والنصب على أنه خبر كان، والاسم في قوله: «أن قالوا» تقديره: وما كان قولَهم إلا قولُهم. والاختيار النصب؛ لأن ما بعد الإيجاب معرفة فهو أحق أن يكون الاسم. قال الشاعر:

وقد عَلِمَ الأقوامُ ما كان داءَها ... بثَهْلان إلا الخِزْيُ ممن يقودُها[1]

---

(١) انظره في الجمل في النحو١٥٢ للخليل بن أحمد، ط٥، ١٩٩٥م، ت: د/ فخر الدين قباوة.

ولأن أكثر القراء عليه.

قراءة العامة: «**فآتاهم الله**» بالتاء: أعطاهم، وعن الجحدري: فأثابهم من الثواب.

۞ اللغة

الإسراف والإفراط من النظائر، وأصل السرف مجاوزة الحد، وقيل: الإسراف مجاوزة الحق كائنًا ما كان من جهة الزيادة، والإقتار: مجاوزة الحق من جهة النقصان، وقيل: الإسراف مجاوزة الحق إلى الباطل بزيادة أو نقصان، فالأول أظهر في معناه.

والإيتاء: الإعطاء، آتاه مالاً أي أعطاه.

۞ المعنى

ثم حكى تعالى من أقوال الربانيين ما يدل على قوة دينهم وشدة يقينهم فقال تعالى: «**وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ**» قيل: قول الربانيين، عن الأصم وأبي مسلم، وقيل: قول النبي ﷺ ومن معه، عن أبي علي، وقيل: هو قول من بقي بعد قتل من قتل «**إِلاَّ أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا**» أي استر عليها واصفح عنا «**وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا**» تجاوزنا الحد، يعني اغفر تفريطنا وتقصيرنا، بَيّنَ تعالى أنهم عند نزول المحن فزعوا إلى الدعاء والاستغفار، وانقطعوا إليه لعلمهم أنه لا ملجأ إلا إليه سبحانه، وأن النصر إنما تخلف عنهم لذنوب سبقت منهم فتابوا واستغفروا، ثم سألوا النصر فقالوا «**وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا**» في جهاد عدوك بتقوية القلوب والألطاف التي معها تثبت الأقدام، فلا تزول منهزمين، قال أبو علي: وتثبيت[1] الأقدام فِعْلُهم، غير أنهم يثبتون بمعونته وألطافه وأمره، فلذلك صار مضافًا إليه، وإنما ذكر الأقدام؛ لأن بزوالها تحصل الهزيمة وغلبة العدو وبثبوتها يحصل الظفر، وقيل: معناه تثبتنا على دينك بلطفك حتى لا نزول عنه، عن الأصم «**وَانْصُرْنَا**» أعنا بنصرك «**عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ**» الذين جحدوا دينك ونبيك، ثم بين تعالى ما آتاهم عقيب دعائهم فقال سبحانه: «**فَآتَاهُمُ**» أي أعطاهم، وهم القائلون ما تقدم «**ثَوَابَ الدُّنْيَا**» يعني جزاء في الدنيا وهو النصر والظفر «**وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ**» الجنة،

---

(١) وتثبيت: ثبت، ث، غ.

عن قتادة والربيع، وزاد ابن جريج والغنيمة، وقيل: ثواب الدنيا المدح والتعظيم وشرح الصدر، وثواب الآخرة الجنة وما فيها، عن أبي علي «**وَاللَّهُ يُحِبُّ**» يريد ثوابهم «**الْمُحْسِنِينَ**» في أقوالهم، قيل: فاعل الحسن، وقيل: يحسن إلى نفسه بطاعة ربه، وقيل: يحسن إلى غيره.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب الاقتداء بمن تقدم ذكرهم، وتعليم المجاهد كيف يقول ليكون منقطعًا إلى ربه ويأتيه النصر.

وتدل على أن التوبة إنما تكون مع الاعتراف بالذنب، وإنما يكون معترفًا بأن يقر على نفسه لا أن يضيف إلى ربه، فمن هذا الوجه تدل على بطلان قول المجبرة.

وتدل على أن من ينقطع إلى ربه ينال خير الدارين حثًا لعباده على ذلك.

وتدل على أنه يحب المحسنين؛ لأجل إحسانه، فيدل على أنه يحب[1] الإحسان ولا يكرهه، بخلاف قول المجبرة.

قوله تعالى:
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ ﴿١٥٠﴾﴾

۞ اللغة

الانقلاب: الانصراف عن الشيء، انقلب ينقلب انقلابًا. والخسران: هلاك رأس المال.

و(بل) للإضراب عن الأول والإيجاب للثاني مُوجَبَيْنِ كانا أو مَنْفِيَّيْنِ، أو كان أحدهما موجبًا والآخر منفيًا، ولكن لنفي متقدم أو متأخر، كقولك: ما جاءني زيد لكن عمرو، وجاءني زيد لكن عمرو، فعمرو لم يأت، وتقول في (بل): جاء زيد بل عمرو، وما جاء زيد بل عمرو، وقيل: يوجب العطف بالاشتراك في الإعراب؛ لأن الإضراب عن الأول إلى الثاني كالبدل، فكما يجب[2] الاشتراك في الإعراب في البدل كذلك ههنا.

---

(١) يحب: يجب، ط، ك.

(٢) يجب: تحب، ط، ك.

۞ الإعراب

«فَتَنْقَلِبُوا» جزم بالفاء عطفًا على «يَرُدُّوكُمْ».

«والله» رفع على الخبر بما ينافي الأول، فلذلك صح الإضراب عنه إلى الثاني، قال الفراء: ويجوز النصب على الأمر بمعنى أطيعوا الله مولاكم، وذلك لأن ما قبله (إن تطيعوا)، ثم قيل: على الإضراب عن الأول، والإيجاب للثاني، بل أطيعوا الله.

۞ النزول

قيل: نزلت في اليهود والنصارى وكانوا يثبطون أصحاب النبي ﷺ عن الحرب، عن أبي علي.

وقيل: نزلت في المنافقين لما قالوا يوم أحد: ارجعوا إلى إخوانكم، وارجعوا في دينهم، عن علي.

۞ المعنى

لما أمر تعالى فيما تقدم بالجهاد وحث عليه أمر بترك الائتمار لمن يثبطهم عن ذلك، فقال تعالى: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» خطاب للمؤمنين «**إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا**» قيل: أهل الكتاب من اليهود والنصارى بأن تستنصحوهم وتقبلوا رأيهم يردوكم خاسرين عن الحسن وابن جريج، وقيل: إن تطيعوا أبا سفيان وأصحابه يردوكم كفارًا عن السدي، وقيل: المنافقين «**يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ**» أي يرجعوكم كفارًا كما كنتم «**فَتَنْقَلِبُوا**» ترجعوا «**خَاسِرِينَ**» لأنفسكم، ولا خسران أعظم ممن بدل الكفر بالإيمان والجنة بالنار، واختلفوا فيما نهي عن قبوله قيل: فيما يأمرونهم[1] من الضلالة، وقيل: فيما يشاورونهم فيه، وقيل: في ترك الحرب لأجل تثبيطهم عن أبي علي «**بَلِ اللَّهُ**» قيل: أطيعوا الله «**مَوْلَاكُمْ**» وقيل: الله مولاكم وناصركم فأطيعوه «**وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ**» وذكر خير الناصرين وإن كان نَصْرُ غَيْرِهِ لا يعتد به مع نصره لإظهار[2]

---

(١) يأمرونهم: يأمرونكم، ط، ك.

(٢) لإظهار: إظهار، ث، ط، ك.

الحجة، أي وإن اعتُدَّ به فهو خير ناصر، وقيل: اعتصموا به ولا تستنصروا غيره، وقيل: بل الله يعصمكم من كيدهم فنصره خير لكم.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه يريد نصر المؤمنين، وتدل على أن النصر يكون من غير الله وإن كان لنصرته مزية على نصرة غيره، من حيث يصير وجوده وعدمه سواء مع نصرته تعالى، وكل ذلك حث على الانقطاع إليه تعالى في جميع أحواله والتوكل عليه، فإن نصر غيره لا ينفع مع نصرته.

وتدل على أن فعل الطاعة من جهتهم ليصح قوله: «**إِنْ تُطِيعُوا**» وتنقلبوا، ولو كان خلقًا له تعالى لما كان للكلام وجه، وكان ينبغي أن يقال: إن خلقت فيكم طاعتهم رددتكم عن الإيمان، تعالى الله عن قولهم، فمن هذا الوجه يبطل قول المجبرة في المخلوق مع الاستطاعة والإرادة.

قوله تعالى:

﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًاۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾

۞ القراءة

قرأ العامة «**سَنُلْقِي**» بالنون على التعظيم، وقرأ أيوب السختياني بالياء ترجع الكناية على اسم الله في قوله: «بل الله مولاكم».

وقرأ أبو جعفر وابن عامر والكسائي ويعقوب «الرعب» بتثقيل العين، والآخرون بتخفيفها كلَّ القرآن[١]، وهما لغتان رعب ورعب.

۞ اللغة

السلطان أصله القوة، يسمى الملك سلطانًا لقوته، والسلطان: البرهان لقوته على

---

(١) حجة القراءات ١٧٦.

دفع الباطل، ولأنه يقهر به المبطل، والتسليط على الشي التقوية عليه مع الإغراء به. والرعب: الخوف.

والمثوى: المنزل، وأصله من الثوي طول الإقامة، ثوى يَثْوِي ثَوَاءً إذا طال مقامه، وأثواني فلان مَثْوىً أي أنزلني منزلاً.

الإعراب

«بما أشركوا» هو المصدر تقديره: بإشراكهم كقوله: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَمَا بَنَىٰهَا﴾ [الشمس: ٥] أي وبنائها، ونظائر ذلك يكثر.

النزول

قيل: لما نال المشركون يوم أحد من المؤمنين ما نالوا لمخالفتهم أمر الرسول ﷺ، وعرفهم الله تعالى ذلك، ثم وعدهم النصر وخذلان أعدائهم بالرعب، فنزلت الآية عن ابن إسحاق.

وقال السدي: لما ارتحل أبو سفيان والقوم معه يوم أحد نحو مكة، وبلغوا بعض الطريق ندموا، وقالوا: بئسما صنعنا! قتلناهم حتى إذا لم يبق منهم إلا الشريد تركناهم! ارجعوا فاستأصلوهم، فقذف الله تعالى في قلوبهم الرعب حتى هزموا خائبين، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وذكر الأصم ما يقرب منه[1].

المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى أن من جملة نصره المؤمنين إلقاء الرعب في قلوب الكافرين فقال سبحانه: «**سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ**» أي سنقذف في قلوب الذين كفروا الرعب: الخوف «**بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ**» أي بشركهم بالله وقولهم عليه ما لا يجوز من الند والشريك، وكل كفر في الشرع فهو شرك «**مَا لَمْ يُنَزِّلْ**» بذلك «**سُلْطَانًا**» أي حجة وبرهانًا، يعني لم نجعل لهم في ذلك حجة، ثم بين أن ذلك ليس بتمام عقوبتهم

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ١٦٥.

«وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ» يعني مصيرهم نار جهنم يعذبون فيها «وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ» أي بئس مقام الكافرين، وإنما قال لجهنم: بئس، وإن كان أصله الذم لوجهين:

أحدهما: أن النفس تنفر عنه كما تنفر من القبيح، فجرى الكلام عليه توسعًا، عن أبي علي.

والثاني: الذم يجري على ما لا يقبح كما يجري على ما يقبح إذا كان فيه نقصًا[1]، كما قيل: الأخلاق المحمودة والأخلاق المذمومة، عن أبي القاسم.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى يلقي الرعب في قلوب الكفار؛ وذلك نصرة للمؤمنين وبشارة لهم، وهذا الرعب هو الخذلان، وهو ضد النصر للمؤمنين، فإن ذلك كان[2] تقوية لقلوبهم وتثبيتا[3] لأقدامهم، عن أبي مسلم، والمروي عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «نصرت بالرعب، يخافني عدوي وهو مني على مسيرة شهر»[4].

وتدل على أنه تعالى يفعل ذلك لأجل كفرهم عقوبة لهم، ولذلك لا تجد كافرًا إلا وفي قلبه رعب من المؤمنين، وإن تفاوت ذلك قلة وكثرة.

وتدل على معجزة للنبي ﷺ، وقد بقي ذلك في أمته.

وتدل على أن المشرك لا حجة له وكذلك كل مبطل.

وتدل على أن الحجج مضافة إليه تعالى وتتكامل[5] بإنزاله.

وتدل على أنه لا مثوى للكافرين غير النار، وذلك يوجب الخلود بخلاف قول جهم.

وتدل على أن النار مثوى الظالمين.

---

(١) على أنها خبر كان واسمها ضمير مستتر يعود على الذم.

(٢) ذلك كان: كان ذلك، ط، ك.

(٣) وتثبيتا: وتثبيت، ط، ك.

(٤) البخاري رقم ٣٢٨، والنسائي رقم ٤٣٢، ومسند أحمد رقم ٢٧٤٢، والدارمي رقم ٢٤٦٧، وصحيح ابن حبان رقم ٦٣٩٨، والمستدرك رقم ٣٥٨٧، والمعجم الكبير رقم ٦٦٧٤، ومصنف ابن أبي شيبة رقم ٣١٦٤٣.

(٥) وتتكامل: ويتكامل، ث، غ.

قوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾﴾

اللغة

الصدق خلاف الكذب، وهو يتعدى إلى مفعولين كالمنع والغصب.

والحَسُّ: القتل، قال أبو عبيدة: هو الاستئصال بالقتل، وأصله من الإحساس، ومنه: ﴿هَلْ تُحِسُّ مِنْهُم مِّنْ أَحَدٍ﴾ [مريم: ٩٨] ويسمى القتل حَسًّا؛ لأنه يبطل به حِسُّهُ بالقتل، ويقال: حسه يحسه حسًّا، والتحسس طلب الأخبار، ومنه ﴿فَتَحَسَّسُوا۟ مِن يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٧] لأنه طَلَبٌ بحاسَّة، وأصل الباب الحس.

والفشل بسكون الشين الضعف.

والتنازع: الاختلاف، وأصله من نزع القوم بعضهم من بعض.

الإعراب

يقال: أين جواب «**حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ**»؟

قلنا: فيه وجوه:

الأول: أنه محذوف وتقديره: حتى إذا فشلتم امتحنتم.

الثاني: على زيادة الواو.

والثالث: جوابه: صرفكم.

ودخلت (ثم) في أضعاف الكلام[١] ؛ لأنها في المعنى مثل (إذ) فكأنه رد لفظ (إذ) لَمَّا طال الكلام، وتلخيصه: لقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه حتى إذا فشلتم صرفكم عنهم، عن أبي مسلم.

---

(١) يعنى: في جوف الكلام.

الرابع: قيل: إن فشلتم تقديره: حتى إذا فشلتم يعنى إلى أن فشلتم.

و(حتى) غاية بمعنى (إلى)، وحينئذ لا جواب له، وقيل: الواو زائدة في عصيتم، أي حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر عصيتم نبيكم في لزوم الموضع الذي رتبكم فيه.

۞ النزول

قال محمد بن كعب القرظي: لما رجع النبي ﷺ إلى المدينة وقد أصابهم ما أصابهم بأحد قال ناس من أصحابه: من أين أصابنا هذا وقد وعدنا الله النصر، فأنزل الله تعالى هذه الآية وهو قوله: «إن تصبروا وتتقوا» قيل: هذا كان يوم أحد كانوا يقتلون المشركين قتلاً ذريعًا حتى أخل الرماة بمكانهم الذي ألزمهم النبي ﷺ المقام عنده، فأتاهم خالد بن الوليد من وراء المسلمين، وقتل عبد الله بن جبير ومن معه من الرماة، وتراجع المشركون، وقتلوا سبعين رجلاً فهزموا، ونادى [منادٍ]: قُتِلَ محمد، إلى أن من الله عليهم فتابوا وقويت نفوسهم، ونزل الخذلان بعدوهم حتى ولوا عنهم، عن البراء بن عازب وابن عباس والحسن وقتادة والسدي والربيع وابن إسحاق، في ذلك نزلت الآية[1].

۞ المعنى

لما تقدم الوعد بالنصر بإلقاء الرعب في قلوب المشركين بين في هذه الآية أنه صدق وعده، وأن القدر الذي خلى بينهم وبين عدوهم بعصيانهم نبيهم تحذيرًا من معاودتهم إياه فقال تعالى: «وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ» يعني وفيت لكم ما وعدتكم من النصر على عدوكم؛ لأنه تعالى وعدهم النصر إن صبروا واتقوا بقوله تعالى: ﴿بَلَىٰٓ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٢٥] فلما صبروا واتقوا نصرهم حتى هزموهم، فلما عصى الرماة خلى بينهم وبين عدوهم، فنالهم ما نالهم، وقيل: الوعد ما قاله رسول الله ﷺ للرماة: «لا تبرحوا هذا المكان، فإنا لا نزال غالبين ما ثبتم في مكانكم»[2]، «إِذْ

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٦٦٦.
(٢) انظر: فتح الباري، ٧/ ٣٤٨.

تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ» تقتلونهم قتلاً ذريعًا «**بِإِذْنِهِ**» قيل: بعلمه، وقيل: بأمره، وقيل: بلطفه، وأكثر المفسرين على أن المراد به يوم أحد، وقال بعضهم: إن المراد به يوم بدر «**حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ**» جبنتم «**وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ**» اختلفتم وعصيتم أمر نبيكم، قيل: تقديره حتى إذا عصيتم وتنازعتم فشلتم، وقيل: الواو لا توجب الترتيب فمعناه عصيتم وفشلتم وتنازعتم فعلتم جميع ذلك وامتحنتم، وقيل: حتى إذا عصيتم تنازعتم وفشلتم، وتنازُعُهُم: أن الرماة لما رأوا هزيمة الكفار قالوا: انهزم القوم فما مقامنا؟ وقال بعضهم: لا تجاوزوا أمر رسول الله ﷺ، فثبت عبد الله بن جبير في نفر يسير دون العشرة، وانطلق الآخرون، فكان ما كان «**وَعَصَيْتُمْ**» تركتم أمر رسول الله في لزوم المكان «**مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ**» أي فعلتم ذلك من بعد ما أراكم يا معشر المؤمنين «**مَا تُحِبُّونَ**» من هزيمة القوم والظفر والغنيمة، وقيل: من الفتح عن الحسن، وكلهم قالوا: إنه يوم أحد، وقيل: ما أراكم ما تحبون من عدوكم يوم بدر عن أبي علي «**مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا**» يعني الغنيمة [ويقصد] الذين أخلوا بالمكان الذي رتبهم فيه «**وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ**» بثبوته في الشعب الذي أمرهم به، وعن ابن مسعود: ما كنت أدري أن أحدًا من أصحاب محمد يريد الدنيا حتى نزلت هذه الآية. وقيل: إنه كلام اعترض[1] فى أثناء هذه القصة، وهو خطاب للناس دون أصحاب النبي ﷺ، وأن من الناس من يريد الدنيا، ومنهم من يريد الآخرة، والأول الوجه؛ لأنه نسق الكلام «**ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ**» أي ردكم أيها المؤمنون عن الكفار بالهزيمة.

فإن قيل: كيف أضاف صرفهم عن الكفار إلى نفسه، وهو معصية؟

قلنا: فيه وجوه: قيل: كانوا فريقين: منهم مَنْ عصى بالانصراف، ومنهم من لم يعص؛ لأنهم ولوا بعد انهزام الفرقة الأولى فانصرفوا بأمر الله كي لا يقتلوا، فجاز أن يذكر صرف الفريقين بأن صرفهم وعفا عنهم، يعني صرف بعضهم وعفا عن بعض عن أبي علي، ويجوز أن تشتمل الآية على فريقين، وتعود الكناية على أحدهما، كقوله تعالى: ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٤٠] إلى آخر الآية، وكقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا﴾ [التوبة: ٣٤] وقيل: خلى بينهم ومنعهم ـ لأجل عصيانهم ـ تأييده

(١) اعترض: اعترضت، ط، ك.

الذي أعطاه وهم يطيعون فانصرفوا، فلما كان سبب الانصراف تخليته إياهم جاز إضافته إليه في معنى قول الأصم وأبي مسلم، وقيل: ثم صرفكم عنهم بأن لم يأمركم بمعاودتهم من فورهم ليبتليكم بالمظاهرة في الإنعام عليكم، والتخفيف عنكم عن أبي القاسم «**لِيَبْتَلِيَكُمْ**» أي ليختبركم، يعني يعاملكم معاملة المختبر، فيتميز المخلص من المنافق، وقيل: خلاكم من عصمته لمخالفتكم أمر رسوله حتى صرتم إلى البلاء، وقيل: جعل ذلك محنة عليكم لتتوبوا ولا تعاودوا عن أبي مسلم «**وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ**» قيل: صفح عنكم بعد أن خالفتم أمر الرسول، وندمتم فلم يعاقبكم بعد ندمكم، وقيل: عفا عنكم فلم يستأصلكم بعد المخالفة، وقيل: تجاوز عنكم فلم يؤاخذكم بذنبكم عن الكلبي، ويجوز أنه وقع صغيرة منهم لعظم ثوابهم عند الله «**وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ**» أي ذو منة ونعمة على المؤمنين بنعيم الدنيا والدين، وقيل: بغفران ذنوبهم، وقيل: بأن لم يستأصلهم كما فعل بِمَنْ كان قبلهم، وعن الحسن أنه قرأ «**وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ**» ثم صفق بيده، وقال: كيف عفا عنهم وقد قُتِلَ منهم سبعون، وقُتِلَ عمُّ رسول الله ﷺ وكُسِرَتْ رباعيته، وشُجَّ في وجهه؟ ثم يقول الحسن: وهؤلاء مع رسول الله وفي سبيل الله غضاب لله يقاتلون أعداء الله، نهوا عن شيء فضيعوه، فوالله ما تركوا حتى غموا بهذا الغم، ثم أَفْسَقُ الفاسقين اليوم يجترئ على كل كبيرة، ويركب كل داهية، وتسحب عليه ثيابه، ويزعم أنه لا بأس عليه فسوف يعلم. ذكر الخبر الشيخ أبو حامد في تفسيره.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى صَدَقَهم الوعد بالنصر، وإنما أُتُوا بما أَتَوا لمخالفتهم أمر نبيهم ﷺ.

وتدل على أنه تعالى عفا عن أولئك ما حدث منهم، فلا يلحقهم بعد ذلك لوم، وذلك يبطل قول الرافضة في طعنهم على أفاضل الصحابة بأنهم هزموا يوم أحد.

وتدل على وقوع الإنابة والندم عنهم حتى عفا عنهم، عن أبي مسلم.

وتدل على أن الأفاضل منهم انصرفوا بأمر الله فلا حرج عليهم فيه.

وتدل على أن الحَسَّ والفشل والتنازع فِعْلُهم، وكل ذلك العصيان وإرادة الدنيا والآخرة، لذلك أضافه إليهم ووصفهم به، وذلك يبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾﴾

القراءة

قراءة العامة: «تُصْعِدُون» بضم التاء وكسر العين من الإصعاد، وعن السلمي والحسن وقتادة بفتح التاء والعين من الصعود، وهو الارتفاع على الجبال والتلال، وإنما أجمعوا على تصعدون؛ لأن القوم عند انهزامهم أخذوا في بطن الوادي، وعن أبي: إذ تصعدون في الوادي، وعلى القراءة الشاذة روي أن بعضهم انطلق على الجبل ووقف حتى دعاه النبي ﷺ، وقيل: كان منهم مصعد وصاعد.

وقراءة العامة: «تلوون» بواوين، وعن الحسن بواو واحدة اتباعًا للخط، والقراء كلهم في (تصعدون) و(تلوون) بالتاء معجمة خطابًا للمؤمنين، وعن ابن محيص وشبل بالياء فيهما كناية عن المؤمنين، ثم رجع عن الخطاب فقال: «والرسول يدعوكم».

اللغة

الإصعاد: السير في مستوى الأرض والشعاب ونحوه، والصعود: الارتفاع على الجبال ونحوه، أصعدنا من مكة أي ابتدأنا السفر منها، وأصعدنا من الكوفة إلى خراسان، عن ابن العباس والفراء والزجاج، وقال المبرد: أصعد أبعد في الذهاب، وعن الفراء: الإصعاد: الابتداء في كل سفر، والانحدار: الرجوع عنه، وقال المفضل: صعد وأصعد وصَعَّد بمعنى واحد.

واللَّيُّ: هو الالتفات، عن أبي علي، وأصله من لَوَى يَدَهُ ولوى رأسه إذا أماله، ويقال: لوى عليه إذا عرج وأقام.

والأخرى آخِر كما أن الأولى أول، وقيل: جاء في أخريات الناس أي آخرهم.

والثواب الجزاء، وأصله في الحسنات، ثم استعمل في العقوبة لوجهين:

أحدهما: أن أصله ما يرجع من الجزاء على الفعل طاعة أو معصية ثم كبر في جزاء الطاعة، كقول الشاعر:

وَأُرانِــي طَــرِبًــا فــي إِثْــرِهِــم طَـرَبَ الـوالِـهِ أَو كـالـمُـخـتَـبَـل[1]

الثاني: على البدل كوضع الشيء مكان غيره، نحو قوله: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ﴾ [آل عمران: ٢١] أي ضعه موضع البشارة، وقال الشاعر:

أَخَــافُ زِيــادًا أن يــكــون عــطــاؤُهُ أَدَاهِـمَ سُـودًا أو مُـحَـدْرَجَـةً[2] سُـمْـرَا[3]

عنى بالسود القيد، وبالمحدرجة السياط.

الإعراب

يقال: بم يتصل قوله: «إذ» وما العامل فيه؟

قلنا: فيه قولان: أحدهما: عفا عنكم إذ تصعدون. الثاني: واذكروا إذ تصعدون عن أبي علي.

ويقال: بأي شيء يتصل اللام في قوله: «لكيلا»؟

قلنا: فيه قولان: أحدهما تقديره: عفا الله عنكم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم؛ لأن في عفوه ما يذهب كل غم وحزن، الثاني: فأتاكم غمًا بغم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم من الغنيمة ولا ما أصابكم من الشدة في سبيل الله؛ لأن ذلك يؤديكم إلى مضاعفة الغم.

و(ما) في قوله: «ولا ما أصابكم» في موضع خفض، أي: ولا على ما أصابكم، ولا تحزنوا نصب بـ(كيلا).

المعنى

ثم بَيَّنَ تعالى ما كان منهم يوم أحد فقال سبحانه: «**إِذْ تُصْعِدُونَ**» قيل: تصيرون

---

(١) البيت للنابغة الجعدي، والواله: الثاكل، والمُخْتَبَلُ: الذي اخْتُبل عقلُه، أي جُنَّ. انظر البيت في أدب الكاتب ١٨، والأغاني ١٦/ ٥٧، والصحاح (طرب)، وتاج العروس (طرب)، واللسان (خبل) و(طرب).

(٢) محدرجة: المجدوحه، ث، غ، ط، ك.

(٣) انظر: الجوهري: الصحاح، ١/ ٣٠٥.

في الوادي يوم أحد عن قتادة والربيع، وقيل: صعدوا الجبل فرارًا، عن ابن عباس والحسن، ويحتمل أن بعضهم أصعد في الوادي وبعضهم صعد الجبل إذ يحتمل أنهم صعدوا الجبل بعدما أصعدوا في الوادي «**وَلاَ تَلْوُونَ**» قيل: لا تقومون على من خلفتم في الحرب، وقيل: لا ترجعون إلى من خلفتم ولا تلتفتون إليهم، عن أبي علي، وقيل: لا يقف أحد على أحد من شدة الهزيمة، «**عَلَى أَحَدٍ**» قيل: عني به الرسول؛ أي لا يُقْدِمون عليه وهو يدعوهم ولم يصرح باسمه كي لا. . .[1]، وقيل: من ورائهم في الحرب، وقيل: أحد على أحد «**وَالرَّسُولُ**» يعني محمدًا ﷺ «**يَدْعُوكُمْ**» إلى القتال، وروي أنه كان يقول: «أي عباد الله ارجعوا، أي عباد الله ارجعوا»[2] عن ابن عباس والربيع والسدي «**فِي أُخْرَاكُمْ**» قيل: معناه مِنْ، يعني: يدعوكم من أخراكم، وقيل: يدعوكم وهو واقف في أخراكم يعني في آخر الناس وهم تقدموه[3] «**فَأَثَابَكُمْ**» أي جازاكم على فراركم وخلافكم أمر نبيكم «**غَمًّا بِغَمٍّ**» قيل: معناه غمًا على غم، كقولهم: نزلت ببني فلان أي عليهم، وقيل: غمًا مع غمٍّ كما يقال: ما زلت بزيد حتى فعل كذا، وحروف الصفات يبدل بعضها ببعض، وقيل: معناه غمًا متصلاً بغم، والغم: الحزن، واختلفوا في الغمين، فقيل: الأول القتل والجراح، والثاني الإرجاف بقتل محمد ﷺ عن قتادة والربيع، وقيل: غمًا يوم أحد بعد غم يوم بدر عن الحسن، وروي عنه أيضًا: غم المؤمنين يوم أحد بغم المشركين يوم بدر، قال الأصم: وليس ذلك بشيء، وقيل: الغم الأول ما فاتهم من الظفر والغنيمة، والغم الثاني ما نالهم من القتل والجراح والهزيمة، وقيل: الغم الأول ما ندموا على مخالفتهم أمر نبيهم، والثاني قتل أقاربهم عن أبي علي، وقيل: جازاكم غمًا بغم على معصية الرسول عن الأصم، وقيل: الأول خوف العدو عند الفشل، والثاني ما نالهم عند الهزيمة عن أبي مسلم، وقيل: الأول إشراف خالد بن الوليد عليهم، والثاني إشراف أبي سفيان، وروي أنه لما وقف أبو سفيان بباب الشعب والمؤمنون فيه ساءهم ذلك فدعا رسول

---

(١) لم أجد هذه الفقرة في تفسير الطبرسي.

(٢) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الطبري، ٧/ ٣٠٣. بلفظ: «إلي عباد الله. . .».

(٣) تقدموه: يقدموه، ث، غ.

الله ﷺ ورموه بالحجارة حتى هربوا «**لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلاَ مَا أَصَابَكُمْ**» قيل: ما فاتكم من الغنيمة وما أصابكم من الهزيمة عن أبي زيد، وقيل: لتكون حسرتكم على مخالفة النبي فقط دون ما فاتكم، وما أصابكم تقديره: ليشغلكم بحربهم عن سوء ما صنعتم عن الحرب، عن الأصم، «**وَاللَّهُ خَبِيرٌ**» أي عليم «**بِمَا تَعْمَلُونَ**» أي بعملكم يجازي كلاً بما عمل، وقيل: إنه كان عليمًا بما يكون منكم فلم يبتلكم[1] لاستفادة علم، ولكن ليظهر المعلوم ليكون الجزاء على المفعول، لا على المعلوم، في معنى قول أبي مسلم.

۞ الأحكام

تدل الآية على شدة هزيمة القوم، وتدل أن ذلك كان معصية لذلك وبَّخهم به.

وتدل أنه تعالى إنما خلى بينهم جزاء على صنيعهم فلذلك قال: «**فَأَثَابَكُمْ**».

وتدل على أن حزن الإنسان يجب أن يكون لمخالفة أمر ربه، واهتمامه يجب أن يكون بأمر دينه دون ما فاته أو أصابه من الدنيا؛ لأن ذلك يسير في جنب ما يؤتيه الله، إن أطاعه من الثواب، وإن عصاه من العقاب.

وتدل أن الإصعاد فعْلُهم، وكذلك قوله: «**تَعْمَلُونَ**» لذلك أضافه إليهم وجازاهم عليه، وذلك يبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾﴾

---

(١) يبتلكم: يبتليكم، ط، ك.

۞ القراءة

قراءة العامة: «أَمَنَةً» بفتح الميم، وعن بعضهم «أَمْنَةً» بسكون الميم، ومعناهما واحد.

وقرأ حمزة والكسائي[1] «تَغْشَى» بالتاء ردًّا إلى الأمنة والباقون بالياء ردًا إلى النعاس، وهو اجتناب حاتم وخلف. وقال أبو عبيدة: النعاس يلي الفعل، والتذكير أولى به مما تقدم.

وقرأ أبو عمرو: «الأمرُ كلُّه» برفع اللام والباقون بالنصب، فوجه الرفع على الابتداء وخبره في قوله: «لله» وصار هذا الابتداء وخبره خبرًا لـ(إن)، كما يقال: إن عبد الله وجهه حسن فيكون «عبد الله» مبتدأ، «ووجهه» ابتداء ثانيًا، وحَسَنٌ: خبره، وجملته خبر للابتداء الأول، وبه قرأ يعقوب الحضرمي، وأما النصب فعلى البدل، وقيل: على النعت.

قراءة العامة: «لَبَرَزَ» بالتخفيف على فعل ماض «القَتْلُ» بغير ألف، وقرأ ابن أبي عبلة «لبُرِّزَ» بضم الباء وتشديد الراء على النقل المجهول، وعن قتادة «كتب عليهم القتال» بالألف.

۞ اللغة

الأ مَنَةُ والأمن سواء، وهما ضدا الخوف، والأَمَنَةُ مصدر كالعظمة والغلبة.

والنعاس: الوَسَنُ، يقال: نَعَسَ نُعَاسًا وناقة نَعُوس، توصف بالسماحة في الدَّرّ؛ لأنها إذا درت نعست.

والبروز: الخروج، وأصله من برز فهو بارز، والبَراز: المتسع من الأرض، وامرأة بَرْزَة: جليلة تبرز للناس وتجلس لهم.

والتمحيص: البلاء والاختبار، يقال: محّصت الذهب بالنار إذا خلصته مما يشوبه، والمحص خلوص الشيء.

والبلاء: الاختبار ويكون بالخير والشر، بلوته: اختبرته.

۞ الإعراب

نصب «النعاس»؛ لأنه بدل من الأمنة؛ لأن الأمنة كانت مراحل النعاس.

---

(١) حجة القراءات ١٧٦.

ونصب «طائفة» لوقوع الفعل عليه، وهو (يغشى)، تقديره: يغشى النوم طائفة، فأما (طائفةٌ) فمرفوع[1] بإجماع القراء وهو رفع بالابتداء وخبره: «يظنون» وقيل: «أهمتهم أنفسهم»، ويجوز النصب في العربية على أن يجعل الواو للعطف، وتقدير الرفع كقولهم: رأيت رجلين يقتتلان، رجلاً راكبًا ورجل راجل، يعني رأيت رجلاً راكبًا ورجل هذه حاله.

۞ النزول

عن الزبير بن العوام قال: لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ حين اشتد الخوف أرسل علينا النوم، والله كأني لأسمع قول معتب بن قشير والنعاس يغشاني: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا، فأنزل الله تعالى هذه الآية، «ثُمَّ أَنْزَلَ»[2].

وقيل: كان هذا يوم أحد عن أبي طلحة وعبد الرحمن بن عوف والزبير وقتادة والربيع، وكان السبب فيه توعد المشركين لهم بالرجوع، وكانوا متهيئين للقتال، فأنزل الله تعالى الأمنة على المؤمنين فناموا دون المنافقين الذين أزعجهم الخوف بسوء الظن فطيّر عنهم النوم عن قتادة والربيع وابن إسحاق وابن زيد، فنزلت الآية.

وقيل: إن أبا سفيان قال: نمر بالمدينة فنغير عليهم، فقال النبي ﷺ: «انظروا، إن قعدوا على أحمالهم وجنبوا أفراسهم فهم يهربون، وإن قعدوا على الأفراس وجنبوا الأحمال فإن القوم ينزلون المدينة، فاتقوا الله واصبروا» فقعدوا على الأثقال، فنادى رسول الله ﷺ: «القوم ذاهبون»[3] فأنزل الله تعالى الأمنة على المؤمنين حتى استراحوا وناموا وزاد خوف المنافقين؛ لأنهم لم يصدقوا فيما أخبر، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر ما نالهم عقّبه بذكر ما منّ عليهم من الأمن فقال تعالى: «ثُمَّ أَنْزَلَ»

---

(١) فمرفوع: مرفوع، ط، ك.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٧١.

(٣) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الطبري، ٧/ ٣١٧.

لفظ الإنزال توسع، والمراد به وهب وأعطى أمنة ونعاسًا وحقيقة أنه خلق فيهم النوم ومعناه: وهب الله لكم أيها المؤمنون «**مِنْ بَعْدِ**» ما نالكم يوم أحد من الغم «**أَمَنَةً**» يعني أمنًا «**نُعَاسًا**» أي نومًا؛ لأن النوم يقارن الأمن، كما أن الأرق يقارن الخوف، وهذا أمر معروف معتاد بين الناس، ثم بيّن تعالى أن تلك الأمنة لم تكن عامة، بل كانت لأهل الإخلاص، وبقي لأهل النفاق الخوف والسهر فقال تعالى: «**يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ**» يعني المؤمنين «**وَطَائِفَةٌ**» استأنف الكلام بذكر المنافقين يعني وطائفة وهم المنافقون عبد الله ابن أبي ومعتب بن قشير وأصحابهما «**قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ**» قيل: حملتهم على الهم، يقال: أمر مهم فمنه قول العرب: هَمُّكَ ما أهَمَّك، قال أبو مسلم: ومن عادة العرب أن يقولوا لمن يخاف: قد أهمته نفسه، وقيل: لا همَّ لهم غير أنفسهم وخوف المنية قد طَيَّرَ عنهم الكرى عن أبي علي، وقيل: كان المؤمن همه النبي والمؤمنون، والمنافق همه نفسه، وقيل: همهم خوف رجوع الكفار إليهم؛ لأنهم كانوا لا يصدقون الرسول فيما أخبرهم به من هرب القوم عن الأصم «**يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ**» قيل: كان ظنهم أنهم سيغلبون؛ لأن أهل الجاهلية لم يكونوا على ثقة بالدين وكان ظن المنافقين كظنهم، وقيل: ظنهم يأسهم من نصر الله وشكهم في سابق وعده بنصره رسوله عن أبي مسلم، وقيل: ظنهم أن محمدًا قد قتل، وقيل: ظنهم أن أمر محمد باطل كظن أهل الجاهلية عن الأصم، وقيل: ظنهم ما ذكر بعده «**يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ**» قيل: هذا التفسير ظنهم، يعني يقول بعضهم لبعض: هل لنا أي أنطمع أن تكون لنا الغلبة على هؤلاء؟! وقيل: هو استفهام والمراد به الإنكار، يعني ليس مما وعدنا محمد من الظفر عليهم شيء على جهة التكذيب لذلك عن أبي علي، وقيل: المراد أنا أخرجنا كرهًا ولو كان الأمر إلينا ما خرجنا عن الحسن، وهذا القائل قيل: عبد الله بن أُبيّ ومعتب بن قشير عن الزبير بن العوام وابن جريج «**قُلْ**» يا محمد لهؤلاء المنافقين «**إِنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ**» قيل: العواقب لِحِزْبِهِ، والأمر إليه يصرفه كيف يشاء، فربما عجَّل النصر وربما أخره لنوع من المصلحة ولا يكون لوعده خلف، ثم عاد إلى الإخبار عن نفاقهم فقال سبحانه: «**يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لاَ يُبْدُونَ لَكَ**» أي يضمرون من الكفر ما لا يظهرون، وقيل: يخفون إليك في خبرك بالظفر على الكفار عن أبي علي، وقيل: تفسير يخفون ما لا يبدون قوله: «**يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ**

شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا»، «**يَقُولُونَ**» يعني المنافقين بعضهم لبعض «**لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا**» يعني لو كان الأمر باختيارنا ما خرجنا إلى هؤلاء ولا قُتلنا ولكنا أخرجنا كرهًا عن الحسن، وقيل: لو كان الأمر على ما وُعدنا من النصر والغلبة والظفر لنا لم يقتل من قتل منا، وكان هذا شكًا منهم في وعد الله عن أبي مسلم، «**قُلْ**» يا محمد لهم في جواب ذلك «**لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ**» يعني لو كنتم في بيوتكم فلم تخرجوا إلى البراري لخرج[1] إلى بَرَاز من الأرض الذين كُتب عليهم القتل «**إِلَى مَضَاجِعِهِمْ**» مصارعهم، قيل: فيه قولان:

الأول: لو تخلفتم لخرج منكم الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم، يعني مصارعهم، والمواضع التي يصرعون فيها قتلاً، ولم يكن ينجيكم[2] قعودكم؛ لأنه إذا علم تعالى أنهم يقتلون فيكون معلومه كما علم عن أبي علي.

الثاني: لو تخلفتم عن الجهاد لخرج المؤمنون ولم يتخلفوا بتخلفكم عن أبي القاسم، وجوز الأصم وأبو مسلم الوجهين، فعلى الأول يعني كتب عليهم أي كتب آجالهم وموتهم في ذلك الوقت وذلك المكان في اللوح المحفوظ، وعلى القول الثاني كتب عليهم القتل أي فرض عليهم الجهاد من المؤمنين فكانوا[3] لا يتخلفون بتخلف المنافقين، وقيل: إنه تعالى أخبر أن ما عَلِمَ كَوْنَهُ يكون كذلك لا محالة، «**وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ**» قيل: ما أمركم به من الجهاد ونصرته ببدر وتخليته في أحد كل ذلك ابتلاء عن أبي علي، وأما معنى الابتلاء فهو أنه يعاملكم معاملة المختبر لكم ليكون الجزاء على المفعول لا على المعلوم؛ مظاهرة في العدل فذكر الاختبار لهذا الوجه، وقيل: ليبتلي أولياءُ الله ما في صدوركم إلا أنه أضاف الابتلاء إلى نفسه تفخيمًا لشأنهم كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٥٧] أي: أولياء الله، وقيل: إنما ذكر الابتلاء لأن عنده يتميز المؤمن من المنافق، وقيل: ليظهر للخلق المخلص من المنافق.

---

(١) لخرج: خرج، ث، غ.

(٢) ينجيكم: ينجيه، ث، غ.

(٣) فكانوا: كانوا، ط، ك.

ومتى قيل: لم ذكر الابتلاء وقد سبق ذكره في قوله: «ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ»؟

فجوابنا أنه لما طال الكلام أعاد ذكره وعطف بالواو على الأول، وقيل: الابتلاء الأول عند هزيمة المؤمنين، والثاني عند سائر الأحوال الجارية بينهم وبكَتبهِ[1] للقتل عليهم.

«وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ» قيل: ليطهر قلوبكم، وقيل: ليمحصكم بالعبادة بما يطهر به ما في قلوبكم، وقيل: ليكفر عنكم السيئات فيمحصها بذلك عنكم عن أبي علي، «وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ» أي بما يضمر كل أحد في قلبه من إيمان المؤمنين ونفاق المنافقين وغير ذلك من خير وشر، وقيل: إنه كان يعلم إسراركم فيما ابتلاكم لا لاستفادة علم، وإنما ابتلاكم ليظهر أسراركم فيقع الجزاء على ما ظهر.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى خص بالأمنة المؤمنين ليعلم حالهم فيوالي المؤمنين دون المنافقين.

وتدل على معجزة الرسول ﷺ حيث أخبرهم عن ضمائرهم، وذلك مما لا يطلع عليه أحد إلا الله تعالى ومن يطلعه عليه من رسله، ويدل قوله: «لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ» أن المقتول قد يكون معلومًا موته في ذلك الوقت لو لم يقتل فكان يموت لا محالة، خلاف قول البغدادية أنه لو لم يقتل لعاش لا محالة.

وتدل على أن ما كتب الله يكون لا محالة ويكون قضاءً حتمًا.

وتدل على أن اللطف في التكليف لا بد أن يقع؛ لأنه بيّن أنه لو لم يقع القتل في الجهاد لكان سيحصل ما يقع منه التمحيص والابتلاء، وذلك يدل على قولنا في اللطف.

وتدل على أن أفعال القلوب يؤخذ بها العبد خلاف قول بعضهم: إنه إن هم بسيئة ولم يفعل فلا إثم عليه.

وتدل أن ذلك الظن والقول فِعْلُ العبد حادث من جهتهم؛ لذلك صح ذمهم عليه، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

---

(١) وبكتبه: ويكتبه عليهم؛ ط، ي.

قوله تعالى:
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْۗ وَٱللَّهُ يُحْيِۦ وَيُمِيتُۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾

القراءة

قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي: «والله بما يعملون» بالياء كناية عن الغائبين[1]، والباقون بالتاء على الخطاب.

وقرأ: «مِتُّمْ» بكسر الميم نافع وحمزة والكسائي [و] وافقهم[2] حفص في سائر المواضع إلا ههنا، وقرأ الباقون بضم الميم[3]، فالضم من مات يموت نحو: قال يقول قلت، وكان يكون كنت، والكسر من مات يَمات، ونظيره: خاف يخاف خِفْتُ، وهاب يهاب هِبْتُ.

وقرأ «يَجْمَعُون» بالياء حفص عن عاصم على الخبر عن الغائبين، والباقون بالتاء خطابًا لهم لقوله: «ولئن متم أو قتلتم».

والقراء على «غُزًّى» بضم الغين وفتح الزاي والتشديد والتنوين، وهو جمع غاز نحو: جاهل وجُهّل، وشاهد وشُهّد، ونائم ونوّم، وصائم وصوّم، وقائل وقوّل، ويجوز فيها غزاة كقاض وقضاة، ويجوز غزا ممدود كحارث وحراث، وغُزًّى جمع مقصور[4] لا يعتبر لفظها في رفع ونصب وخفض. وقرأ في السواد «غُزَى» بتخفيف الزاي، وإنما شدد لأن فاعل لا يُكَسَّر على فُعَل، ولكن المعتل قد يجوز فيه ما لا يجوز في الصحيح.

---

(١) حجة القراءات ١٧٧.
(٢) ووافقهم: وافقهم.
(٣) حجة القراءات ١٧٨.
(٤) مقصور: منقوص، ط، ك.

۞ اللغة

تولى: تَفَعَّلَ من قولهم: ولى فلان ظهره.

والزلة: الخطيئة، واستزل: استفعل منه.

والحِلم: الأناة، وهو ترك العجلة، والضرب في الأرض السير فيها[1]، وأصله الضرب باليد.

والحسرة: الاغتمام والتلهف على فائت كان يقدر بلوغه.

والموت: بطلان الحياة، وقيل: هو عرض يضاد الحياة.

والقتل: نقيض التنبيه التي يعقبها إزهاق الروح.

۞ الإعراب

ويقال: لم جاء «**وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الأَرْضِ**» ولم يجز أكرمتك إذ آزرتني على أن يوقع (إذا) هو موقع (إذ)؟

قلنا: فيه أقوال:

الأول: لأنه متصل بلا تكونوا كهؤلاء إذا ضربوا إخوانهم في الأرض.

الثاني: لأن الذي إذا كان مبهمًا غير مؤقت يجري مجرى (ما) في الجزاء فيقع الماضي فيه موقع المستقبل نحو: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَيَصُدُّونَ﴾ [الحج: ٢٥].

الثالث: لأنه دخله معنى كلما ضربوا في الأرض فلا يصلح على هذا المعنى إلا بـ(إذا) دون (إذ) عن الفراء.

ويقال: بأي شيء يتصل قوله: «ليجعل الله»؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: يكون كهؤلاء الكفار في هذا القول منهم؛ ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم دونكم.

الثاني: قالوا ذلك ليجعله حسرة على لام العاقبة عن أبي علي.

---

(١) فيها: فيه، ث، غ، ط.

ويقال: لم جاز جواب القسم مع الماضي في الجزاء دون المستقبل نحو: لئن قتلتم لمغفرة؟

قلنا: لأن حرف الجزاء إذا لم يعمل في الجواب لم يحسن أن يعمل في الشرط؛ لأن إلغاءه من أحدهما يوجب إلغاءه من الآخر، كما أن إعماله في أحدهما يوجب إعماله في الآخر؛ لئلا يتنافى الكلام في التفاوت.

ويقال: أي لام في قوله: «ولئن متم» وفي: «لإلى الله»؟

قلنا: أما الأولى ففيها قولان:

أحدهما: أنه حلف من القسم، والثانية جوابه كقوله: والله لئن متم أو قتلتم لتحشرون إلى الله.

الثاني: أنها مؤكدة لما بعدها، وتكون الثانية جوابًا للقسم المحذوف.

۞ المعنى

ثم بيّن تعالى ما فعل القوم وما أسدى إليهم ونهى المؤمنين أن يفعلوا مثل فعلهم فقال تعالى: «**إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا**» أعرضوا «**مِنْكُمْ**» أيها المؤمنون، قيل: هو كل من ولى الدبر عن المشركين بأحد عن عمر بن الخطاب وقتادة والربيع، وقيل: كل من هرب إلى المدينة في وقت الهزيمة عن السدي، وقيل: بدلوا من المكان الذي رتبهم فيه رسول الله ﷺ لا للفرار من الزحف لكن طمعًا في الغنيمة فقالوا: إن رسول الله ﷺ هزمهم فوجد الشيطان إليهم سبيلاً لطمعهم في الدنيا فاستزلهم «**يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ**» يعني بأحد أحدهما: جَمْعُ المسلمين وسيدهم رسول الله ﷺ، والثاني: جمع المشركين ورئيسهم أبو سفيان بن حرب وعلى ميمنتهم خالد بن الوليد وعلى ميسرتهم عكرمة بن أبي جهل. «**إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ**» قيل: حملهم على الزلة والخطيئة عن المفضل، وقيل: طلب زلتهم عن القتيبي، وقيل: أزال واستزل يعني «**بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا**» قيل: كسبهم حرصهم على الحياة وحبهم للغنيمة، وجد الشيطان إليهم سبيلاً فزين ذلك في قلوبهم، ولو جاهدوا للدار الآخرة لهان عليهم الموت، وفيه زجر عما

يؤدي إلى الفتور في أمره تعالى عن أبي علي، وقيل: استزلهم بذكر خطايا سلفت منهم فكرهوا القتل قبل إخلاص التوبة منها والخروج من المظلمة عن الأصم والزجاج، وقيل: كَسْبُهم: قَبولُهم من الشيطان ما وسوس إليهم في أمر الهزيمة عن الحسن، وقيل: كسبهم إخلالهم بالموضع الذي رتبهم فيه فوجد الشيطان إليهم سبيلاً عن أبي مسلم، وقيل: إنه تعالى بين أن الشيطان تمكن منكم بما عصيتم لكي يعلم أن الذنوب تؤدي بعضها إلى بعض حتى تجتلب الذنوب كلها، واختلفوا، فقيل: الآية خرجت مخرج الشكاية، وقيل: بل مخرج إبانة عذرهم، «**وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ**» قيل: عفا عنهم لأنهم أخلصوا التوبة بعد أن فارقوا المكان الذي رتبهم فيه وتركوا أمر الرسول عن أبي علي، وقيل: عفا عنهم أي حلم فلم يعاجلهم بالعقوبة، ليدل على عظم تلك المعصية عن ابن جريج وابن زيد، وقيل: عفا عنهم لما حل بهم من الشهادة؛ لأنهم رجعوا إلى الحرب بعد رجوع الكفار، وقيل: عفا عنهم بفضله ورحمته لما علم من حسن ثباتهم وما سبق من طاعاتهم، وكانت عزيمتهم لخوفهم من الله لذنوب سلفت منهم فعفا الله عنهم عن الأصم، «**إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ**» يغفر الذنوب يسترها بالعفو «**حَلِيمٌ**» يمهل فلا يعجل بالعقوبة، وقيل: غفور للتائبين حليم عن المصرين؛ لأنه لا يخاف فوتهم[1]، ثم نهى المؤمنين عن الاقتداء بهم في أفعالهم فقال سبحانه: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» خطاب لأصحاب النبي ﷺ «**لاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا**» قيل: أراد المنافقين عبد الله بن أُبيّ وأصحابه عن السدي ومجاهد، وقيل: هو عام «**وَقَالُوا لإِخْوَانِهِمْ**» قيل: في النفاق والكفر، وقيل: في النسب «**إِذَا ضَرَبُوا فِي الأَرْضِ**» سافروا لتجارة أو طلب معيشة فماتوا عن السدي وابن إسحاق، وإنما خص الأرض بالذكر، قيل: لأن أكثر أسفارهم كان في البر[2]، وقيل: اكتفى بذكر البر عن ذكر البحر كقوله: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، وقيل: لأن الأرض تشتمل على البر والبحر «**أَوْ كَانُوا غُزًّى**» أي غزاة محاربين[3] للعدو فقتلوا «**لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا**

---

(١) فوتهم: قومهم، ط، ك.

(٢) البر: البحر، ط، ك.

(٣) محاربين: المحاربين، ث، غ، ط، ك.

مَاتُوا» هذا قول المنافقين لإخوانهم لو كانوا مقيمين عندنا ما ماتوا «**وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ**» قيل: صار عاقبة قولهم أنه جعل ذلك حسرة في قلوبهم؛ إذ لم يُقْتَلِ المؤمنون، فجاهدوا ونالوا الظفر، وقعدوا هم فلم ينالوا شيئًا عن أبي علي، وقيل: لكي يجعل ذلك حسرة في قلوبهم، وقيل: ليجعل ظنهم أنهم لو لم يحضروا الوقعة لم يقتلوا حسرة؛ لأن حسرتهم مع هذا الظن أشد ممن يعلم أنه كان يموت حضر أو لم يحضر، وقيل: الحسرة عليهم من وجهين: أحدهما: الخيبة فيما أملوا من الموافقة، والآخر: ما فاتهم من الظفر والغنيمة «**وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ**» يعني يحيي من يشاء ويميت من يشاء سفرًا وحضرًا لا يتعجل موتٌ لسفر ولا يتأخر لحَضَرٍ، وقيل: فيه حث على القتال كي لا يَفْتُروا وإن قل عددهم؛ لأن الموت والحياة إليه، ولا يموت إلا بعد استيفاء أجله، وقيل: أراد أن الفرار لا يدفع الموت لأنه إليه تعالى «وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» أي عالم بأعمالكم يجازيكم بها، ثم حث على الجهاد بأن بيّن أن الشهادة خير من الدنيا فقال تعالى: «وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أي في الجهاد «أَوْ مُتُّمْ» قاصدين مجاهدة العدو استوجبتم المغفرة، والمغفرة خير مما يجمعون في الدنيا، والعيش الذي لأجله يتثاقلون في الجهاد، وقيل: أراد قَتْلٌ في سبيل الله أو موت في سفر خير مما يجمعه هؤلاء المنافقون، رَدَّ عليهم قولهم، وقيل: معناه إذا كان الموت لا بد نازلاً بكم فموت في سبيل الله أو قَتْلٌ خَيْرٌ مما تجمعون من الدنيا التي لها يتأخرون عن الجهاد، وقيل: هو تعزية وتسلية للمؤمنين، يعني قتل من قتل في الجهاد وموت من مات خير مما جمعتم من الغنيمة والمال عن أبي مسلم، والمغفرة: الصفح عن الذنب. والرحمة: الثواب والجنة «**وَلَئِنْ مُتُّمْ**» أيها المؤمنون «**أَوْ قُتِلْتُمْ**» في سبيل الله «**لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ**» أي إلى حكمه تجمعون فيجازيكم يعني إذا كان مرجعكم إليه فآثروا ما يقربكم منه ويوجب رضاه من الجهاد في سبيله والعمل بطاعته ولا تركنوا إلى الدنيا، والحشر إليه هو الحشر إلى الموضع الذي يحكم هو فيه ولا يملك الضر والنفع غيره عن أبي علي.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى عفا عنهم ما حدث منهم فلا مطعن عليهم لأحد، وروي أن رجلاً سأل ابن عمر عن عثمان فقال: أشهد بدرًا؟ فقال: لا، فقال: أشهد بيعة الرضوان؟ فقال لا، فقال: كان من الذين تولوا يوم التقى الجمعان؟ قال: نعم، فقيل: إنه يرى أنك عبته، فقال ابن عمر: عليّ به، ثم قال: أما بدر فقد ضرب النبي ﷺ [له] بسهم، وكان تخلف بإذنه ليقوم على ابنة رسول الله لمرض أصابها، وأما بيعة الرضوان فقد بايع رسول الله ﷺ عنه ويد رسول الله لعثمان خير من يد عثمان لنفسه، وأما الذين تولوا يوم التقى الجمعان فقد عفا الله عنهم، فاجهد على جهدك.

وتدل الآية على أنه لا ينبغي للمؤمن أن يقبل عمن يصده عن طاعة ربه.

وتدل على أن التشبه بالكافر محظور، ثم قد يكون فيها ما يكون كفرًا.

وتدل على أن خوف القتل لا يمنع وجوب الجهاد.

وتدل على أنه إذا كان المرجع إلى الله تعالى فالجهاد في سبيل الله خير من الدنيا، وفيه حث على الجهاد.

وتدل على عظم قول أهل الحق مع الخوف؛ لأنه بمنزلة الجهاد.

قوله تعالى:

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾

۞ القراءة

القراءة الظاهرة «عَزَمْتَ» بفتح التاء يعني إذا عزمت أنت يا محمد، وعن جابر بن يزيد برفع التاء يعني عزمت لك.

۞ اللغة

لان يَلينُ لِينًا وليانًا إذا رق له وحسن خلقه، واللين ضد الخشونة، يقال: شيء لَيِّن، وفلان [ذو] مَلْيَنَةٍ أي لين الجانب.

والفَظُّ: الجافي، يقال: فظِظْت تَفَظُّ فظاظة فأنت فَظٌّ، وهو فَعَل، كـجَهَر[1] إلا أنه أدغم كضب، والانفظاظ شرب ماء الكرش لجفائه على الطباع، والفظ: ماء الكرش، وقال بعضهم للرجل الفظ الكريه الخلق، مشتق من فَظُّ الكَرِش؛ لأنه ماء لا يتناول إلا من ضرورة.

والفض بالضاد تفريق الشيء، وأصله الكسر، وانفض القوم تفرقوا، ومنه: فَضَضْتُ الكتاب، ومنه درع فَضْفَاض.

والمشاورة مصدر شاور يشاور مشاورة، يقال: شاورت فلانًا في أمري، وقيل: مأخوذ من قولهم: شُرْتُ العسل أشوره إذا أخذته في موضعه واستخرجته، وقيل: مأخوذ من شُرْتُ الدابة شَورًا إذا عرضتها، والمكان الذي تعرض فيه الدواب مِشْوار.

كأنه بالعرض يعلم خيره وشره، وكذلك بالمشاورة تعلم خير الأمور وشرها.

والعزم عقد القلب على الشيء تريد أن تفعله، وكذلك العزيمة، وهو يرجع إلى الإرادة، وعزمت: قَسَمٌ، قال ابن دريد: عزمت عليك أقسمت عليك.

والتوكل إظهار العجز[2] والاعتماد على الغير، وأصله الاتكال، وهو الاكتفاء في فعل ما يحتاج إليه بمن أسند إليه، ومنه الوكالة؛ لأنها عقد على الكفاية بالنيابة والوكيل؛ لأنه يوكل إليه الأمر، والوِكال في الدواب أن تسير[3] بِسَيْرِ الأخرى، وهو أن تتأخر[4] أبدًا خلف الدواب.

۞ الإعراب

(ما) في قوله: «فَبِمَا رَحْمَةٍ» قيل: صلة، وتقديره: فبرحمة، عن الزجاج ونحوه كقوله: ﴿قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَّيُصْبِحُنَّ نَٰدِمِينَ﴾ [المؤمنون: ٤٠] جاءت مؤكدة للكلام، قال الشاعر:

فَاذهَبي ما إِلَيكِ أَدرَكَني الحِلـ ـمُ عَداني عَن ذِكرِكُم أَشغالي[5]

(١) كجهر: كمجهر، ث، غ، ك.
(٢) العجز: المعجز، ط، ك.
(٣) تسير: يسير، ث، غ.
(٤) تتأخر: يتأخر، ث، غ.
(٥) البيت للأعشى. انظره في اللسان (إلى).

وقيل: هو «ما» الاستفهام والمراد به التعجب، تقديره: فبأي رحمة من الله لنت لهم حتى سهلت لهم أخلاقك، وتجاوزت عنهم ما فعلوا يوم أحد.

(فظًّا) نصب لأنه خبر كان.

۞ المعنى

ثم بيّن تعالى أن مجاوزة الرسول عنهم عند مخالفتهم ومساهلته إياهم من رحمته حيث جعله لَيِّنَ الجانب حسن الخلق، فقال تعالى: «**فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ**» أي برحمة منه، عن قتادة وأكثر المفسرين، ومعناه: بلطفه «**لِنْتَ لَهُمْ**» أي سهلت لهم وحَسُنَت[١] أخلاقك معهم يعني أصحابه وأتباعه حتى احتملت أذاهم وعفوت عن إجرامهم «**وَلَوْ كُنْتَ**» يا محمد «**فَظًّا**» أي جافيًا سيء الخلق «**غَلِيظَ الْقَلْبِ**» يعني قاسي القلب غير ذي رحمة ولا رأفة، وإنما جمع بين الصفتين وإن كان المعنى متفقًا؛ لأن الفظاظة في الكلام والقساوة في القلب، فنفى الخنا عن لسانه والقسوة عن قلبه «**لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ**» قيل: لتفرقوا عنك، وقيل: كان ذلك سبب نفورهم عنك وداعية إلى فراقك، في الكتب المتقدمة في صفة النبي ﷺ: ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب[٢] في الأسواق ولا يجزي بالسيئة مثلها ولكن يعفو ويصفح، بين تعالى ما يرفع شأنهم ويفخم أمرهم فقال تعالى: «**فَاعْفُ عَنْهُمْ**» قيل: تجاوز عنهم إن آذوك بمكروه، وقيل: فاعف عنهم فِرارَهم بأحد، وقيل: اصفح عنهم تَرْكَهُمْ في أمرك بلزوم المكان «**وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ**» أي ادع لهم بالمغفرة لأشفعك فيهم، قيل: هذا في الذين تابوا يوم أحد، وقيل: عام في جميع التائبين، وقيل: هو في أصحاب الصغائر؛ لأنه لا يأمره بالاستغفار إلا إذا استغفر غفر لهم «**وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ**» أي استخرج رأيهم، واختلف العلماء في فائدة مشاورته معهم مع استغنائه بالوحي، فقيل: تطييبًا لنفوسهم ورفعًا من أقدارهم إذا كانوا ممن يوثق بقولهم ويرجع إلى رأيهم عن قتادة والربيع وابن إسحاق، وعن النبي ﷺ: «إن الله لغني عن المشورة ولكن لتأليف القلوب»[٣]، وقيل: لتقتدي

---

(١) وحسنت: حسن، ث، غ.

(٢) صحاب: صخوب، ط، ك.

(٣) لم أجد من خرجه.

به أمته فلا يراها منزلة نقص كما مدحوا بأن أمرهم شورى بينهم عن سفيان بن عيينة، وعن الحسن: ما شاور قوم إلا هدوا لأرشد أمورهم، وعن سهل بن سعد عن النبي ﷺ: «ما شقى أحد بمشاورة، والله ورسوله غني عن المشاورة، ولكن الله أراد أن تكون سنة فشاوروا»[1]، وقيل: هو لمجموع الأمرين لتفخيم شأنهم وفضيلة المشاورة واقتداء الأمة في معنى قول الحسن والضحاك، وقيل: هو في أمور الدنيا؛ ومكايد الحرب ولقاء العدو، وفي مثل ذلك يجوز أن يستعين برأيهم عن أبي علي، وقيل: شاورهم فيما لا وحي فيه، ولا بد أن يحمل على أمور الدنيا لأن الشرائع لا تثبت إلا بوحي يدل عليه قراءة ابن عباس: (وشاورهم في بعض الأمر) وهذا محمول على أنه فسر لا أنه قراءة و(هم) قيل: كناية عن الصحابة عند أكثر المفسرين، وقيل: سادات العرب عن قتادة والربيع ومقاتل، وقيل: شاورهم يعني أبا بكر وعمر، يؤيده ما روي أنه ﷺ قال: «لي وريدان في السماء ووريدان في الأرض، أما في السماء فجبريل وميكائيل، وأما في الأرض فأبو بكر وعمر»[2] وقد شاورهما ببدر في الأسارى، وأخذ برأي أبي بكر في أخذ الفداء «**فَإِذَا عَزَمْتَ**» عقدت قلبك على الفعل وإمضائه، وقيل: إذا صح عزمك بتسديدنا إياك فامض لما أمرناك به «**فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ**» أي استعن به فيما تأتي وتذر، وذر رأيك ورأي غيرك، وقيل: استعن به دون غيره[3]، وقيل: سله حسن نظره، وقيل: فوض إليه «**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ**» الذين ينقطعون إليه، ويكلون أمورهم إلى لطفه وتدبيره.

وقيل لحاتم الأصم: علام[4] ثبت أمرك في التوكل؟ فقال: على أربع خلال: علمت أن رزقي لا يفوتني فلست أشتغل به، وعلمت أن عملي لا يعمله غيري، فأنا مشغول به، وعلمت أن الموت بغتة، فأنا أبادره، وعلمت أني بعين الله في كل حال، فأنا مستح منه.

(١) مسند الشهاب، رقم ٧٧٣، بلفظ: «ما شقي قط عبد بمشورة وما سعد باستغناء رأي».
(٢) لم أجد من خرجه.
(٣) غيره: غيرك، ط، ك.
(٤) علام: على ما، ط، ك.

۞ الأحكام

تدل الآية على اختصاصه ﷺ بمكارم الأخلاق وحسن الفعال، وقد قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وسئلت عائشة عن خلقه فقالت: كان خلقه القرآن﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

وتدل على أن الواجب التمسك بمحاسن الأخلاق خصوصًا لمن يدعو إلى الله ويأمر بالمعروف.

وتدل على أن التفرق فعلهم؛ إذ لو كان خلَقَه تعالى لما اختلف ذلك بأحواله ﷺ وذلك يبطل قول المجبرة في المخلوق.

وتدل على قولنا في اللطف؛ لأنه نبه أنه لولا رحمته لم يقع اللين ولو لم يقع لما أجابوك، فبين أن الأمور المنفرة تنفى عنه وعن سائر الأنبياء صلوات الله عليهم وذلك يوجب تنزيههم عن الكبائر؛ لأن التنفير فيه أكثر.

وتدل على حسن المشاورة في الأمور وقد بينا أن أمور الشرع لا تدخلها المشاورة وإنما تثبت بدليل شرعي فلا بد أن تحمل على أمور الدنيا ومكايد الحرب، وقد روي أنه كان يرجع إليهم في كثير من ذلك.

وتدل على أن لغير النبي ﷺ المشاورة في الأمور؛ لأنه إذا تعبد به هو فغيره أولى.

وتدل على أن ما طريقه الاجتهاد من أمور الدين عند الاشتباه يجب فيه المشاورة خصوصًا على الحكام والمدفوعين إلى تنفيذ الأحكام.

وتدل على أن الأحكام قد تتعلق بغالب الظن، فتدل على وجوب الانقطاع إلى الله تعالى والتوكل عليه في الأمور.

قوله تعالى:
﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾﴾

۞ القراءة

«يَخْذُلكم» بفتح الياء وضم الذال، قراءة العامة، وعن عيسى بن عمر بضم الياء

وكسر الذال، يعني يجعلكم مخذولين، ويحملكم على الخذلان والتخاذل.

اللغة

الغلبة: القهر، غَلَبَ الرجل غَلْبًا وغَلَبَةً وغَلَبًا، والغَلِب: المغلوب
والنصرة: المعونة.
والخِذْلان: ترك الإعانة، ورجل خُذَلَة خَاذِلٌ لا يزال يَخْذُل.

الإعراب

«من ذا الذي» مخرجه مخرج الاستفهام، ومعناه التقرير بالنفي، أي لا ينصركم أحد من بعده، كقولك: من يعدلك إذا فسقك الإمام.

المعنى

لما أمر بالجهاد والتوكل على نصره بَيَّنَ أنه لا ناصر سواه، فقال تعالى: «**إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ**» أيها المؤمنون على من ناوأكم، وإن كثر أو قل عددكم «**فَلَا غَالِبَ لَكُمْ**» فلا تهابوا قلة عددكم وكثرة عددهم، وقيل: إن ينصركم الله لطاعتكم إياه فلا طاقة لأحد بكم «**وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ**» يمنعكم معونته ويخلي بينكم وبين عدوكم بمعصيتكم إياه «**فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ** [مِن بعْدِه]» يعني لا ناصر ينصركم بعد خذلان الله إياكم، والمراد بالآية الحث على الطاعة يعني إذا كان نصره لطاعته، وخذلانه لمخالفته فأطيعوا ربكم ولا تخالفوا أمره، وتوكلوا عليه ليأتيكم نصره، وقيل: إن ينصركم الله كما فعل ببدر مع قلة عددكم لم يغلبكم أحد، وإن يخذلكم كما فعل بأُحُد لمخالفتكم أمر الرسول لم تجدوا ناصرًا «**وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ**» قيل: هو خبر أن المؤمن يتوكل على ربه، وقيل: هو أمر، أي ليكن اعتمادكم على ربكم وعلى وعده، وقيل: هو من المقلوب، أي وعلى المؤمنين أن يتوكلوا على الله، وقيل: على بمعنى الباء أي بالله يثق المؤمنون.

الأحكام

تدل الآية على أن نصرته هي النهاية فلا يجوز معها أن يغلب، وتدل على أنه قد

ينصر المؤمنين وقد لا ينصرهم إذا رأى المصلحة فيه، وهذا مما يتصل بالحرب دون النصرة بالحجة، وقال أبو علي: النصرة ثواب، ولذلك لا يقال: ينصر الكافرين، وقال أبو بكر: ليس بثواب؛ لأنه أمرنا بنصرة الفئة المبغي عليها، وقد لا يكون مستحقًا للثواب، و[قال] أبو القاسم: لا يجوز نصرة الله للكافرين على وجه، فأما الخذلان فعقوبة بالإجماع.

وتدل على وجوب التوكل على الله في جميع الأمور، والانقطاع إليه في جميع الأحوال.

وتدل على أن النبي ﷺ والمسلمين إنما بلغوا ما بلغوا من إظهار الدين وفتح البلاد بنصره دون العدد والعدة، لما رأينا من غلبة الفئة القليلة الفئة الكثيرة، وذلك معجزة لنبينا ﷺ.

قوله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾﴾

القراءة

قرأ ابن كثير وعاصم وأبو عمرو: «يَغُلَّ» بفتح الياء وضم الغين على أن الفعل فيه للنبي، أي ما كان النبي ﷺ يخون، وقرأ الباقون «يُغَلَّ» بضم الياء وفتح الغين، وفيه وجهان: أحدهما: أن يكون من الغلول، أي ما كان لنبي أن يخان، يعني تخونه أمته. الثاني: أن يكون من الأغلال، أي ما كان لنبي أن يخون أي ينسب إلى الخيانة، قال المبرد: تقول العرب: أَكْفَرْتُ الرجل: جعلته كافرًا، ونسبته إلى الكفر.

اللغة

الغلول: الخيانة على الرجل، يَغُلّ إذا خان، غل يَغُلّ إغلالاً، ومنه: لا إغلال ولا إسلال، فالإغلال: الخيانة، والإسلال: الرشوة، وأصل الغلول الغَلَل، وهو دخول الماء في خلال الشجر، الغَلَل(1) : الماء في أصول الشجر، ينغل انغلالاً.

---

(١) الغلل: الغل، ث، غ.

فالغُلول: الخيانة؛ لأنها تجري في الملك على خفاء من غير هذا الوجه الذي يحل كالغلل، و(ما كان) في القرآن على وجهين: نهي ونفي، فالأول كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. الثاني: ﴿مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنبِتُواْ شَجَرَهَآ﴾ [النمل: ٦٠].

النزول

روى عكرمة ومقسم عن ابن عباس، أنها نزلت في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر، فقال بعضهم: لعل النبي ﷺ أخذها، وعن سعيد بن جبير نحوه وعن الضحاك، عن ابن عباس أن رجلاً غله بمخيط، يعني تأثره من غنائم هوازن يوم حنين، فأنزل الله تعالى هذه الآية[1].

وعن مقاتل: أنها نزلت في غنائم أحد حين ترك الرماة المركز وطلبوا الغنيمة[2]، وقالوا: نخشى أن يقول رسول الله ﷺ: من أخذ شيئًا فهو له، ولا يقسم كما لم يقسم يوم بدر، ووقعوا في الغنائم، فقال صلى الله عليه: «أظننتم أنا نفعل ولا نقسم لكم»، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقيل: إنه قسم المغنم، ولم يقسم للطلائع، فلما قدمت الطلائع، قالوا: قسم الفيء، ولم يقسم لنا؟ فعرفه الله تعالى الحكم فيه، ونزلت الآية عن الضحاك.

وقيل: نزل هذا في أداء الوحي، كان رسول الله ﷺ يقرأ القرآن، وفيه عيب دينهم وسب آلهتهم، فسألوه أن يطوي ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقيل: إن قومًا ألحوا عليه يسألونه المغنم دون غيرهم فنزلت الآية.

وقيل: أراد جميع الغنائم، فقال بعضهم: لم لا يقسم بيننا غنائمنا، فقال: «لو كان لكم مثل أحد ذهبًا ما حبست عنكم درهما، أترون أني أغلكم مغنمكم»، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن الأصم.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٧٥.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٧٩.

۞ النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: فيه وجوه، قيل: لما ذكر الجهاد واتصل به حديث الغنائم، نهى عن الخيانة فيهما، وقيل: لما تركوا الموضع الذي رتب لهم النبي ﷺ بأُحُد خوف فوت الغنيمة عاتبهم على ذلك، وبين أن ما خافوا منه ليس بعذر؛ لأن النبي ﷺ كان لا يخون في الغنيمة، وقيل: لما خالفوا أمر الرسول بين أنه لا ينبغي لأحد أن يخون الرسول، هذا على قراءة من قرأ بضم الياء، وقيل: لما بين ما عليه رسول الله ﷺ من محاسن الأخلاق اتصل به محاسن الأفعال، وهو أنه لا يَجُور[1] في أمر من الأمور فيدخل فيه جميع المعاصي.

۞ المعنى

«**وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ**» بفتح الياء، أي لا تجتمع النبوة والخيانة، وقيل: ما كان له أن يكتم شيئًا من وحيه عن ابن إسحاق، تقديره: ما كان له أن يغل أمته فيما يؤدي إليهم، وقيل: اللام منقولة تقديره: ما كان النبي ﷺ ليغل، فهو نفي الغلول عنه، كقوله: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥] وعلى رفع الياء، ما كان لنبي أن يخان، يعني يخونه أصحابه ويكتمونه شيئًا من المغنم، وخصه بالذكر وإن كان لا يجوز خيانة غيره لوجهين: أحدهما: عظم خيانته، والثاني: لأنه القائم بأمر الغنائم، فصار كأنه قيل: ما كان لأحد أن يغل، وقيل: ما كان لنبي أن ينسب إلى الخيانة، وقيل: ما كان لنبي أن يظن به الخيانة عن المفضل «**وَمَنْ يَغْلُلْ**» يَخُنْ «**يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» قيل: يأتي به حاملاً على ظهره كما روي في خبر طويل: «ألا لا يغلن أحد بعيرًا فيأتي به على ظهره يوم القيامة له رغاء فيقول: يا محمد يا محمد، ألا لا يغلن أحد فرسًا فيأتي به يوم القيامة على ظهره له حمحمة فيقول: يا محمد يا محمد فيقول: قد بلغت قد بلغت، لا أملك لك من الله شيئًا»[2] عن ابن عباس وأبي هريرة وأبي حميد الساعدي

---

(١) يجور: يجوز، ط، ك.

(٢) البخاري رقم ٢٩٠٨، ومسند أحمد رقم ٩٤٩٩، وابن حبان رقم ٤٨٤٧، وسنن البيهقي الكبرى رقم ١٧٩٨٥.

وابن عمر وقتادة وأبي علي، قال أبو علي: وذلك ليفضح به على رؤوس الأشهاد، وقيل: يأتي به يوم القيامة؛ لأنه لو لم يكفر عنهم كما تكفر الصغائر فهو يعاقب عليه، وقيل: يأتي بِوَبَالِهِ وجزائه عن أبي مسلم، وقيل: يمثل له ذلك الشيء في النار، ثم يقال له: انزِلْ فخذه فينزل فيحمله على ظهره، فإذا بلغ موضعه وقع في النار، فَيُكَلَّف[1] أن ينزل إليه فيخرجه يفعل به ذلك عن الكلبي، والأول الوجه؛ لأنه الظاهر «**ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ**» أي تعطى تامًا كل نفس جزاء ما[2] عملت غير منقوص، وقيل: تجزى كل نفس بقدر ما عملت «**وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ**» أي لا يبخس من ثواب المحسن، ولا يزاد في عقاب المسيء.

۞ الأحكام

في الآية أحكام عقلية، وأحكام شرعية:

أما العقلية: فتدل على بطلان قول المجبرة، وأنه تعالى بين أنه توفى كل نفس جزاءها، ولا يظلمون: لا يبخس حقهم، وعندهم له أن يمنعهم جميع حقهم، ولا يكون ظلمًا، ولو عذب الأنبياء من غير ذنب لم يكن ظلمًا، وهذا خلاف الآية.

وتدل على أن الظالم يؤخذ منه الأعواض للمظلوم يوم القيامة؛ لأن المُتَعَالَمَ أن نفس ما غله لا يأتي به، فالمراد ما يستحق عليه بدلاً وهو العوض.

وتدل على عظم الخيانة مع الرسول؛ فلذلك خصه بالذكر، وتدل على تنزيه الرسول، لأنه بين أن الغلول تجانب النبوة، فيدخل فيه جميع وجوه الخيانات.

وأما الأحكام الشرعية: فتدل على أن الغنيمة يملكها المسلمون لولا ذلك لما كان كتمانه خيانة.

وتدل على عظم مأثم الغلول؛ لما فيه من ظلم الغانمين وأصحاب الخمس، قال الأصم: وفي الآية دليل على أن الوعيد في أهل الصلاة.

وتدل على الوعيد في الغلول في سائر الحقوق، كالزكوات، وسائر العبادات.

وتدل على أنه ليس لأحد أن يستبد بالغنيمة، وهذا فيما هو غني عنه دون ما أبيح

(١) فيكلف: فتكلف.

(٢) ما: بما.

له كالطعام، وعلف الدواب، وسلاح الحرب، فذلك لا يدخل في الغلول، وتدل على أنه تعالى يوفي كل نفس جزاء ما كسبت من خير أو شر.

قوله تعالى:
﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُۚ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾﴾

القراءة

قرأ عاصم في إحدى الروايتين عنه «رُضْوان» بضم الراء، والباقون بالكسر[1]، وهما مصدران، فالضم كالكفران، والكسر كالحِسبان.

اللغة

البَوْءُ: الرجوع، باء بذنبه يبوء بَوْءًا إذا رجع به، وبوأته منزلاً هيأته؛ لأنه يرجع إليه من حيث هو مأواه.

السخط: الغضب، وهو من الله إرادة العقاب وإيجابه.

والدرجات جمع درجة، والدرجة: الرتبة، ومنه الدرج؛ لأنه يطوي رتبة بعد رتبة.

النزول

قيل: إن النبي ﷺ أمر يوم أحد باتِّباعِه فاتبعه المؤمنون، وتخلف عنه جماعة من المنافقين، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وبين أن من اتبع فاز برضوان الله، ومن تخلف باء بسخط من الله.

المعنى

لما بين تعالى أنه يوفي كل نفس ما كسبت، أتبعه ببيان من كسب خيرًا، أو شرًا فقال سبحانه: «**أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ**» قيل: تبع رضاه بترك الغلول كمن رجع بسخط

---

(١) حجة القراءات ١٥٧.

من الله بفعل الغلول، وتقديره: أفمن غل كمن لم يغل، وقيل: معناه أفمن أطاع الله ورضي عنه كمن عصاه فسخط عليه، وقيل: أفمن اتبع رضا الله بطاعته على ما كره الناس «**كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ**» في العمل بمعصيته على ما أحبوا عن ابن إسحاق، وقيل: أفمن اتبع رضوان الله بمتابعة رسوله كمن خالف الرسول فيما يسخطه عن الأصم، وقيل: أفمن اتبع رضوان الله بالجهاد في سبيله كمن باء بسخط منه بالفرار منه عن أبي علي والزجاج «**وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ**» يعني مصيره ومرجعه إلى جهنم «**وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**» يعني بئس المكان ما صار إليه؛ لأنه استفهام، والمراد الفرق بين الفريقين، يعني ليس من اتبع رضا الله كمن باء بسخطه «**هُمْ دَرَجَاتٌ**» قيل: الكل لهم اختلاف مراتب؛ لأن الجنة درجات، والنار دركات، وقيل: أراد اختلاف مرتبتي الثواب والعقاب، فلهؤلاء النعم والكرامة، ولأولئك العذاب والإهانة، وإنما قال: «**هُمْ دَرَجَاتٌ**» يعني لهم درجات، قيل: معناه هم ذوو درجات، وقيل: لأن اختلاف أعمالهم صيرهم بمنزلة مختلفي الذوات كاختلاف مراتب الدرجات، وقيل: هم أهل الدرجات، وقيل: هم في درجات على اختلاف منازل الفريقين عن أبي علي، وقيل: (هم) بمعنى (لهم) «**وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ**» أي عالم بما يعملون في الدنيا، ويستحقون إحدى الدرجات، وقيل: إنه عالم بسرائركم فلا تتكلوا على الإسرار.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن نهاية المطلوب رضوان الله، ونهاية ما يحترز عنه سخطه، وأن ذلك يُنال باتباع رسوله وطاعته وتجنب معاصيه، ففيه حث على الطاعة، وزجر عن المعصية.

وتدل على تفاوت درجات المطيع والعاصي، وأن المطيع يفوز بالجنة ودرجاتها، والعاصي يدخل الدركات، وذلك يبطل قول المجبرة أنه يجوز أن يدخل المؤمنين النار والكافرين الجنة.

وتدل على أن رضا الله تعالى في الطاعة؛ لأن رضاه موافقة إرادته والاستمرار عليه.

وتدل على أن الاتباع والعمل فِعْلُ العبد، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾﴾

اللغة

المَنُّ: النعمة، والمن: القطع، ومنه: ﴿أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [فصلت: ٨] وهو الأصل في الباب، وسمي النعمة منًا؛ لأنها يقطع بها من البلية.

الإعراب

(قَبْلُ): رفع على الغاية، وهو مبني على الضم.

المعنى

لما نفى الخيانة عن الرسول وأمر الناس بترك الخيانة بين عظيم نعمه عليهم به، وأنه بعثه من بينهم، وهم شاهدوه صبيًا وناشئًا وكهلاً، فلم يعثروا منه على خيانة، فقال سبحانه: «**لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ**» أي أنعم الله «**عَلَى الْمُؤْمِنِينَ**» وخصهم بالذكر، وإن كان هو مبعوثًا إلى الكل؛ لأن النعمة عليهم أعظم، ولأنهم اهتدوا به، وعلموا مواقعه، وانتفعوا ببيناته، وقيل: منته به عليهم ما اقتدوا به من دينه وشريعته، وقيل: ما استحقوا به الثواب، وتخلصوا من العقاب «**إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ**» أرسل فيهم «**رَسُولاً**» يعني محمدًا ﷺ «**مِنْ أَنْفُسِهِمْ**» يعني نسبه فيهم، فذكر ذلك شرفًا لهم، وقيل: من أنفسهم يعني بلسانهم يسهل عليهم تعلم الحكمة منه، وقيل: من أنفسهم لئلا تلتبس عليهم أحواله في الطهارة، وقيل: إنه خطاب للعرب والعجم أي من جنسهم، فليس بِمَلَكٍ، ولا جني؛ ليكونوا أقرب إلى القبول منه، وقيل: من أنفسهم أي نظيرًا لهم لا يَعْلَمُ كما لا يعلمون، ثم جاء بالرسالة والمعجزات «**يَتْلُو**» يقرأ «**عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ**» يعني كتابًا بعدما علموا أنه لا يقرأ كتابًا، ولا يخط بيمينه، ثم يتلو عليهم أقاصيص الأمم مع معرفتهم بصدقه وأمانته، وقيل: يتلو القرآن ثم يعلمهم ما يحتاجون إلى تعلمه «**وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ**» قيل: هو القرآن سمي كتابًا؛ لأنه يكتب، وحِكْمَةً؛ لأن فيه بيان ما يُحتاج

إليه، وقيل: الحكمة: السنة عن قتادة، وقيل: الحكمة: الفقه في الدين، ويزكيهم قيل: يطهرهم من ذنوبهم باتباعه، وقيل: شهد بأنهم أزكياء، وقيل: يدعوهم إلى ما يكونون به زاكين، وقيل: يأخذ منهم الزكاة التي يطهرهم بها عن الفراء «**وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ**» يعني من قبل بعثته «**لَفِي ضَلَالٍ**» عن الهدى «**مُبِينٍ**» بين ظاهر.

۞ الأحكام

تدل الآية على عظيم نعمه على عباده ببعثه رسولا على الصفة التي بَيَّن، ولا نعمة أعظم من ذلك؛ لأنهم به نجوا من العذاب، وبه أدركوا الثواب.

وتدل على بطلان مذهب المجبرة في الاستطاعة؛ لأنه تعالى بين أن وجه الإنعام بالرسول والبيان، فلو كان كلفهم ولا قدرة لم ينفع البيان، ولولا البيان لما كان منعمًا به فمع فقد القدرة أولى.

وتدل على بطلان قولهم في المخلوق؛ لأن على قولهم لو خلق فيهم الإيمان آمنوا سواء وجد البيان أو لم يوجد، ولو لم يخلق لم يكن، فأي فائدة في البيان! فكيف يُعَدُّ[1] هذا البيان نعمة.

تدل على بطلان قولهم من وجه آخر، وهو أنه بعثه من قومه ليكونوا أقرب إلى القبول فكيف يصح ذلك، وعندهم الأمر موقوف على خلقه لا على البيان والرسول؟

قوله تعالى:

﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٌ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿١٦٥﴾ وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ وَقِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالٗا لَّٱتَّبَعۡنَٰكُمۡۗ هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَٰنِۚ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ وَقَعَدُواْ لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْۗ قُلۡ فَٱدۡرَءُواْ عَنۡ أَنفُسِكُمُ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿١٦٨﴾﴾

---

(١) يعدّ: بعد، ث، غ، ط.

۞ اللغة

مِثْلُ الشيء شبهه، وحد المثلين ما يسد أحدهما مسد الآخر فيما يرجع إلى ذاته كالجوهرين السوادين، والأشياء على ثلاثة أضرب: متماثل، ومختلف، ومتضاد، ومثليه: ضعفيه.

والالتقاء أن يصيرا بحيث يلقى أحدهما صاحبه.

والدرء: الدفع، درأت عنه أَدْرَأُ دَرْءًا، أي دفعت، فأنا دارئ أي دافع، قال الشاعر:

تَقُولُ إذَا دَرَأْتُ لَها وضِينِي أَهَذَا دِينُهُ أَبَدًا وَدِينِي[1]

۞ الإعراب

الواو في قوله: «أولما» واو العطف دخل عليها ألف الاستفهام فبقيت مفتوحة كما كانت من [قبل].

ويقال: لم دخلت الواو فيه؟

قلنا: لعطف جملة على جملة، إلا أنه تقدمها ألف الاستفهام؛ لأن له صدر الكلام، فإنما اتصل الواو الثاني بالواو الأول ليدل على تعلقه به في المعنى، وذلك أنه وصل التقريع على الخطيئة بالتذكير بالنعمة لتفرقة واحدة.

ويقال: لم دخلت الفاء في «فَبِإِذْنِ اللَّهِ»؟

قلنا: لأن خبر (ما) التي بمعنى الذي يشبه جواب الجزاء من جهة أنه معلق بالفعل في الصلة كتعليقه بالفعل في الشريطة كقولك: الذي قام فمن أجل أنه كريم، أي لأجل قيامه صح أنه كريم، ومن أجل كرمه قام.

ويقال: أين خبر «**وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا**»؟

قلنا: فيه قولان: الأول: أنه مكتف بالاسم؛ لأنه بمعنى: ليعرف المنافق. الثاني: أنه محذوف وتقديره: ليعلم المنافقين متميزين من المؤمنين.

---

(١) البيت للمثقب العبدي، ومعنى (درأت): أزلت، والوضين: حزانِ الرحل، والمقصود بالدِّين هنا العادة. انظر البيت في لسان العرب (دين) (وضن)، وتاج العروس (درأ).

ويقال: ما موضع قوله: «الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ» من الإعراب؟

قلنا: يحتمل ثلاثة أوجه: [الأول] النصب على البدل من (الذين نافقوا). الثاني: الرفع على البدل من الضمير في (يكتمون). الثالث: الرفع على خبر الابتداء، بتقدير هم الذين قالوا لإخوانهم.

المعنى

عاد الكلام إلى ذكر الجهاد، وما كان منهم يوم أحد ويوم بدر، وما قاله المنافقون فقال سبحانه: «أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ» يعني حين أصابكم القتل والجرح بأحد، وذلك أن المشركين قتلوا من المسلمين سبعين «قَدْ أَصَبْتُمْ» أيها المؤمنون «مِثْلَيْهَا» ببدر فإنه قتل من المشركين سبعون، وأسر سبعون عن قتادة وعكرمة والربيع والسدي، وقيل: قتل منهم ببدر سبعون، وبأحد سبعون «قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا» يعني من أي وجه أصابنا هذا، ونحن مسلمون، وفينا رسول الله، وينزل عليه الوحي وهم مشركون؟! وقيل: إنهم استنكروا ذلك للوعد الذي وعدهم أن ينصرهم إن أطاعوه عن أبي علي «قُلْ» يا محمد «هُوَ» يعني ما أصابكم من الهزيمة والقتل «مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ» أي لمخالفتكم أمر ربكم، وترككم طاعة الرسول لا لخلف وعد من جهته تعالى؛ لأنه وعد النصر إن أطعتم، واختلفوا في الخطيئة التي أدتهم إلى تلك المصيبة على أقوال:

الأول: هي خلافهم في الخروج من المدينة للقتال يوم أحد، وقد كان دعاهم النبي ﷺ إلى أن يتحصنوا بها، ويدعو المشركين إلى أن يقصدوهم فيها، فقالوا: كنا نمتنع من ذلك في الجاهلية فنحن بالإسلام أحق؛ لأنا به أعز عن قتادة والربيع.

الثاني: اختيارهم الفداء من الأسرى يوم بدر على القتل، وقد قيل لهم: إن فعلتم ذلك قتل منكم بعدتهم، عن علي وعبيدة السلماني.

الثالث: خلاف الرماة يوم أحد لما أمرهم به الرسول ﷺ من ملازمة موضعهم.

الرابع: من عند أنفسكم أي لفشلكم وتنازعكم وعصيانكم فاتقوا ذلك.

«إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» قيل: وإن لم ينصركم في الحال لمخالفتكم فهو

قادر على نصركم، وقيل: يدبركم بأحسن التدبير من النصرة مع طاعتكم، وتركه مع المخالفة، وهذا جواب لقولهم «**أَنَّى هَذَا**»، وقد تقدم الوعد بالنصر «**وَمَا أَصَابَكُمْ**» أيها المؤمنون «**يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ**» جَمْعُ المسلمين وجمع المشركين يوم أحد «**فَبِإِذْنِ اللَّهِ**» قيل بتخليته التي تقوم مقام الإطلاق في الفعل، وقيل: بإذنه بعلمه، ومنه: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣] أي إعلام، ولا يجوز حمله على الأمر؛ لأنه تعالى نهى المشركين عن قتال المؤمنين ومخالفة الرسول، فلا يجوز أن يأمرهم به «**وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا**» وقيل: معناه ليتميز المؤمن من المنافق، فذكر العلم وأراد المعلوم، وقيل: ليظهر المعلوم من المؤمن والمنافق فيقع الجزاء على المفعول لا على المعلوم، وقيل: ليعلم أولياء الله المؤمنين والمنافقين، فذكر نفسه وأراد أولياءه تفخيمًا لشأنهم، وقيل: ليعلم ليرى «**وَقِيلَ لَهُمْ**» قيل: الواو للحال أي في حال ما قيل لهم، وقيل: معناه، وقد قيل لهم «**تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» قيل: إن عبد الله بن أبي والمنافقين معه من أصحابه انخزلوا يوم أحد بنحو ثلاثمائة، وقال: علام نقتل أنفسنا؟! ارجعوا بنا، والقائل لهم تعالوا: عبد الله بن عمرو الأنصاري يذكرهم الله، ويحذرهم أن يخذلوا نبيه والمسلمين عند حضور العدو، فلما أبوا قال: أبعدكم الله، الله يغني عنكم، وقيل: القائل رسول الله ﷺ يدعوهم إلى القتال والرجوع عن الأصم «**أَوِ ادْفَعُوا**» قيل: كثروا سوادنا إن لم تقاتلوا معنا عن السدي وابن جريج، وقيل: رابطوا بالقيام على الخيل إن لم تقاتلوا عن أبي عون الأنصارى، وقيل: إذا لم تقاتلوا في سبيل الله فادفعوا عن أهلكم وحرمكم ومدينتكم «**قَالُوا**» يعني عبد الله بن أبي وأصحابه من المنافقين «**لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً**» أي لو علمنا أنه يقع قتال بينكم وبين أعدائكم «**لاَتَّبَعْنَاكُمْ**» لسرنا معكم، ولكن نعلم أنه لا يكون قتال «**هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ**» يعني بإظهار هذا القول صاروا أقرب إلى الكفر؛ إذ كانوا مثل ذلك في ظاهر أقوالهم أقرب إلى الإيمان حتى هتكوا الستر فعلم المؤمنون ما لم يعلموا، وقل: إنه ذَكَرَ الكُفْرَ وأراد الكافر كأنه قيل: هم يومئذ إلى الكافرين أقرب منهم إلى المؤمنين، وقيل: المراد به الشهادة عليهم بأنهم كفار، كما يقول الرجل لخصمه: أنا أصدق منك، لا يريد أن يجعل لخصمه نصيبًا من الصدق عن أبي مسلم، وقيل: هم بأعمالهم بالكفر أولى منهم بالإيمان عن الأصم، وقيل: اللام بمعنى (إلى) يعني إلى الكفر كقوله: ﴿الْحَمْدُ

لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ [الأعراف: ٤٣] أي إلى هذا «**يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ**» قيل: ذكروا الأفواه تأكيدًا؛ لأن القول قد يضاف إليه إذا قال رسوله، وقيل: فرقا بين قول اللسان وقول الكتاب، ومعناه أنهم قالوا: لو نعلم قتالاً لاتبعناكم، وأضمروا أنه وإن كان قتالاً لا يقاتلون معهم ولا ينصرون النبي ﷺ، وقيل: يقولون بأفواههم من الإيمان والتقرب إلى الرسول ما ليس في قلوبهم، فإن في قلوبهم الكفر «**وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ**» بما يضمرون من النفاق «**الَّذِينَ قَالُوا**» يعني المنافقين «**لِإِخْوَانِهِمْ**» في النسب لا في الدين، وهم عبدالله بن أبي وأصحابه، قالوا في قتلى أحد عن جابر وقتادة والسدي والربيع، وقيل: هم المتخلفون من المنافقين دون عبدالله ابن أبي؛ لأنه حضر الوقعة، والأول الوجه؛ لأنه الذي انخذل بهم، وقيل: سماهم إخوانًا على زعمهم «**وَقَعَدُوا**» يعني هؤلاء المنافقين القائلين قعدوا عن الجهاد «**لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا**» يعني مَنْ قُتِل بأحد لو قعدوا كما قعدنا، وفعلوا كما فعلنا لسلموا كما سلمنا، ولم يقتلوا كما لم نقتل «**قُلْ**» يا محمد جوابًا لهم «**فَادْرَؤُوا**» أي ادفعوا «**عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ**» يعني من علم الغيب في السلامة والقتل يجب أن يمكنه أن يدفع عن نفسه الموت فليدفع هذا القائل[1] الموت عن أنفسكم، وقيل: إن المراد أنّ الموت والقتل سببان لفناء الخلق، فادرؤوا الموت في الوقت المعلوم عن الأصم، يعني أن ذلك غير مقدور لبشر، وقيل: ادفعوا عن أنفسكم الموت بجلوسكم لو نجى أولئك من القتل أو جلسوا فلستم في قولكم صادقين؛ لأنه كان يجوز لو لم يخرجوا لدخل المشركون عليهم ديارهم فقتلوهم عن أبي علي، وقيل: إن كنتم محقين في تثبيطكم عن الجهاد فرارًا من القتل، وقيل: إذا كان تحرزكم لأولئك من القتل ممكنًا، فأنتم على دفعه من أنفسكم أقدر عن أبي مسلم.

فإن قيل: ما يقوله أبو علي كيف يكون ذلك كذبا عنهم؟

قلنا: لأنهم لا يدرون لعلهم لو لم يخرجوا لدخل عليهم المشركون دارهم وقتلوهم.

---

(١) القائل: القاتل؛ ط، ك.

۞ الأحكام

في الآية الأولى تسلية للمؤمنين فيما أصابهم يوم أحد، بأنهم قد أصابوا من أعدائهم مثليها، مع ما يرجون من الثواب الذي يئس منه أعداؤهم.

ويدل قوله: «**قُلْ هُوَ مِن عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ**» أن ما أصابهم إنما كان بسبب من جهتهم من خلاف الرسول، وذلك يدل على أن ذلك فعلهم فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

وتدل على أنه لولا مخالفتهم لنالهم النصر.

ويدل قوله: «**أَوِ ادْفَعُوا**» أن تكثير سواد المجاهدين بمنزلة القتال في أنه يعد من الجهاد.

ويدل قوله: «**يقولون بأفواههم**» على نفاق القوم، ولذلك عقبه بقوله: «**وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ**» تحذيرًا لهم من إسرار الكفر، وفي قوله: «**قُل فَادْرَؤُوا**» ترغيب في الجهاد، وبيان أن كل أحد يموت بأجله، فلا ينبغي أن يجعل ذلك عذرًا في القعود عن الجهاد؛ لأن المجاهد قد يسلم والقاعد قد يموت، فيجب أن يكون الاتكال عليه تعالى.

وتدل على أن الآجال مؤقتة معلومة لا تزيد ولا تنقص، ولا يقدر عليها[1] أحد غيره تعالى.

قوله تعالى:

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾﴾

۞ القراءة

إجماع القراء على التاء هاهنا في تحسبن على أنه خطاب للنبي ﷺ، أو على تقدير: لا تحسبن أيها الإنسان، أو أيها السامع، وروي في الشواذ عن أهل الشام: يحسبن ـ بالياء ـ فأما ما بعده فقرئ بالياء وبالتاء.

وقرأ ابن عامر: «قُتِّلُوا» بالتشديد، والباقون بالتخفيف.

---

(١) عليها: عليه، ث، غ، ط.

وقراءة العامة «أحياءٌ» بالرفع على تقدير: بل هم أحياء وهو خبر ابتداؤه محذوف، وقرأ ابن أبي عبلة: «أحياءً» بالنصب على تقدير: أحسبهم أحياء، وقيل: تقديره: أعلمهم أحياء.

وقراءة العامة: «فرحين» بغير الألف في الشواذ، «فارحين» بالألف، وهما لغتان كَفارِهٍ وفَرِهٍ، وحاذر وحذر، وطامع وطمع.

۞ اللغة

الاستبشار: استفعال من البشارة، وأصل الاستفعال طلب الفعل، والمستبشر: بمنزلة الذي طلب السرور في البشارة، وأصل البشارة البشرة؛ لأن الإنسان إذا فرح ظهر ذلك في بشرة وجهه، ومنه البشر لظهور بشرته.

ولحِقْتُ وألحقت قيل: هما بمعنى، وقيل: بينهما فرق كما بين عَلمتُ وأعلمت في التعدي، ونظيره بان وأبان. واللحوق: الإدراك، لحقته أدركته، ومنه: إن عذابك بالكفار ملحق.

۞ الإعراب

«أمواتًا» نصب على المفعول الثاني؛ لأن الحسبان يتعدى إلى مفعولين، لو قلت: حسبت زيدًا، لم يكن كلامًا تامًا حتى تقول: قائمًا، أو قاعدًا.

و«فرحين»: نصب على الحال من «يرزقون»، يعني هم فرحين في حال رزقهم، ولو رفع على الإتباع أو الاستئناف جاز.

وموضع (أن) في قوله: «أَلاَّ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ» فيه قولان:

الأول: خفض بالباء تقديره: بأن لا خوف عليهم عن الخليل والكسائي والزجاج.

الثاني: نصب؛ لأنه لما حذف حرف الجر نصب بالفعل، قال الشاعر:

أَمَرْتُكَ الخيرَ فافعلْ ما أُمِرتَ به ... فقد تركتُك ذا مالٍ وذا نَشَبِ[1]

أي: بالخير.

---

(١) البيت لعمرو بن معدي كرب الزبيدي، والنشب: المال. انظره في شرح كتاب الأمثال ٢٨١، لأبي عبيد البكري، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط٣ ـ ١٩٨٣، ت: د/ إحسان عباس.

۞ النزول

قال بعضهم: الآية نزلت في شهداء بدر، وكانوا أربعة عشر رجلاً، ثمانية من الأنصار وستة من المهاجرين، منهم أبو عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب[(١)].

وقال بعضهم: بل نزلت في شهداء أحد، وكانوا سبعين رجلاً، أربعة من المهاجرين منهم حمزة بن عبد المطلب، ومصعب بن عمير، وسائرهم من الأنصار.

وروى ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله تعالى أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل ثمارها، وتسرح من الجنة حيث شاءت، وتأوي إلى قناديل من ذهب تحت العرش، فلما رأوا طيب مقيلهم ومطعمهم ومشربهم وما أعد الله لهم من الكرامة قالوا: ياليت قومنا يعلمون ما نحن فيه حتى يرغبوا في الجهاد، وقال الله تعالى: إنا نبلغ عنكم إخوانكم ففرحوا واستبشروا، فأنزل الله تعالى هذه الآية: «وَلاَ تَحْسَبَنَّ» الآية[(٢)]. ولا شبهة أن المكلف والمثاب والمعاقب هو هذا الشخص المبني بنية مخصوصة، وأن الروح لا تقوم بنفسها ولا تحيا[(٣)]، وإنما هي[(٤)] شرط في حياة الشخص، فلا بد للخبر من تأويل، فيحمل على أحد وجهين:

إما أنه[(٥)] فعل ذلك بأرواحهم كرامة لهم كما فعل بكتب المؤمنين في قوله: ﴿كِتَٰبَ ٱلْأَبْرَارِ لَفِى عِلِّيِّينَ﴾ [المطففين: ١٨] وكما نفعل فيما بيننا بتذكرة الأحبة إذا غابوا أو ماتوا.

الثاني: أن يكون المراد بالروح الشخص نفسه.

وقد روي عن جابر أن أباه قتل، وأنه لما رأى ما هو فيه من النعيم قال: يارب من يبلغ قومي ما أنا فيه فقال تعالى: أنا مبلغ ذلك، وأنزل الآية.

وفي خبر ابن مسعود أنه لما قتل بأحد من قتل ونالوا من كرامة الله ما نالوا قالوا: يا ربنا أقرئ عنا نبينا السلام، وأخبره أنا رضينا ورضي عنا، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٨٧.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٨٤.

(٣) لا تقوم بنفسها ولا تحيا: لا يقوم بنفسه ولا يحيا، ث، غ.

(٤) هي: هو، ث، غ.

(٥) أنه: أن، ط، ك.

وقال بعضهم: إن رجالاً من الصحابة قالوا: يا ليتنا نعلم ما فُعِلَ بإخواننا الذين قتلوا بأحد، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن قتادة والربيع.

وقال بعضهم: إنها في شهداء بئر معونة من قراء أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم، وذلك أن أبان بن عامر بن مالك بن ملاعب الأسنة، وكان سيد بني عامر بن صعصعة قدم المدينة وأظهر الإسلام، وذهب بجماعة من أصحاب النبي ﷺ منهم عامر بن فهيرة مولى أبي بكر، وذلك في صفر سنة أربع من الهجرة على رأس أربعة أشهر من أحد، فلما نزلوا بئر معونة خرج عامر بن الطفيل في قبائل بني سليم عصية وذكوان فقتلوهم من آخرهم غير عمرو بن أمية، فإنه كان في سَرْح القوم، فقدم على رسول الله ﷺ وأخبره بذلك، قال أنس: فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية: «**وَلاَ تَحْسَبَنَّ**».

وقال بعضهم: إن أولياء الله الشهداء، قالوا: نحن في النعمة والسرور وآباؤنا وأبناؤنا وإخواننا في القبور، فأنزل الله تعالى هذه الآية تسلية لهم وإخبارًا عن حال قتالهم.

۞ المعنى

لما حكى الله تعالى قول المنافقين فيمن قتل من الشهداء تثبيطًا للناس عن الجهاد، وليكون ذلك حسرة في قلوبهم عقبه بذكر حال الشهداء ردًا عليهم وترغيبًا في الجهاد وما أعد الله لهم في الشهادة من الكرامة، فقال سبحانه: «**وَلاَ تَحْسَبَنَّ**» قيل: هو خطاب للنبي، وقيل: المراد أمته وإن كان الخطاب له، وقيل: ولا تحسبن أيها السامع، أو أيها الإنسان، أي لا تظنن «**الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» أي في الجهاد في نصرة دينه «**أَمْوَاتًا**» يعني موتى كموت من لم يقتل في سبيل الله «**بَلْ أَحْيَاءٌ**» بل هم أحياء، واختلفوا في معنى كونهم أحياء على أقوال:

قول من ينفى الحياة في القبر وإلى يوم الحشر، ثم اختلفوا، فقيل: أحياء بالذِّكر معظمون مذكورون بالفضل، وقيل: أحياء في الجنة يوم القيامة عن أبي القاسم وأبي مسلم، وقيل: أحياء في جريان العبادة لهم كما كان تجري لهم في حال الحياة، وقيل: أحياء في الدين، وقيل: أحياء في العلم، وقيل: أجسادهم لا تبلى في القبر، ولا تأكلها الأرض، وقيل: لأنهم لا يغسلون كما لا يغسل الأموات، وقال النبي ﷺ:

«زملوهم بدمائهم وثيابهم، فإنهم يبعثون يوم القيامة اللون لون الدم والريح ريح المسك»[١].

الثاني: قول من يجعل الحياة في الدنيا للأرواح دون الأجساد، ثم اختلفوا فقيل: أحياء لأن أرواحهم تركع وتسجد كل ليلة تحت العرش إلى يوم القيامة كأرواح الأحياء من المؤمنين الذين باتوا على الوضوء، وقيل: أرواحهم أحياء يتنعمون وأجسادهم بالية، ورووا في ذلك أخبارًا ذكرنا طرفًا منها في النزول، ورووا عن الحسن أيضًا.

الثالث: قول من يجعل الحياة للأجساد، ويجوز الثواب والعقاب والإحياء في القبر، ويجوز إصعاد الشهداء والأنبياء إلى الجنة، ثم اختلف هؤلاء، فقال بعضهم: أحياء في القبور، وقال بعضهم: أحياء في حال هذا الخطاب، ثم كيف يكون حالهم بعد ذلك، ولئن كانوا أحياء في القبر أو في السماء فموقوف على الدليل، وليس في الآية بيانه، وهو قول شيخنا أبي علي وأبي هاشم وجماعة من مشايخنا، وهو قول أكثر الأمة، وهو الصحيح؛ لأن الوجه الأول كله عدول عن الظاهر والحقيقة، ولأنه لا يختص به الشهداء، والوجه الثاني بينا أن ما يذكرونه في الروح ليس بشيء، ولأنه لا يختص به الشهيد، ولا يحمل على يوم القيامة؛ لأنه لا يخص الشهيد، ولأنه لا يظن مؤمن أن أحدًا لا يبعث يوم القيامة.

«**عِنْدَ رَبِّهِمْ**» قيل: في علمه، وقيل: في الموضع الذي لا يجري فيه إلا حكمه، وقيل: عند ربهم بالمنزلة والرفعة، وقيل: يحييهم عند غيبة الناس بحيث لا يرونهم، ولا يجوز حمله على المشافهة؛ لأنه يتعالى عن ذلك «**يُرْزَقُونَ**» قيل: في قبورهم غداء وعشاء، وقيل: يرزقون النعيم في قبورهم، وقيل: من نعيم الجنة، وقيل: يعرض عليهم نعيم الجنة غدوًا وعشيًا «**فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**» أي مسرورين بما آتاهم الله من نعمه، قيل: بما أعطوا في قبورهم، وقيل: في الجنة، وقيل: بما يرجون من اجتماعهم مع الأنبياء، وقيل: فرحين بما نالهم من الشهادة وجزائها «**وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ**» معناه أنهم بمنزلة من بشر في صاحبه بما بشر به، واختلفوا، فقيل: يقولون: إخواننا يقتلون كما قتلنا فيصيبون من كرامة الله ما أصبنا عن ابن جريج

(١) البخاري رقم ٢٦٤٩، والترمذي رقم ١٦٥٦، والنسائي رقم ٢٠٠٢.

وقتادة، وتقديره: ويسرون بأن يقاتل المؤمنون فيستشهدوا[(١)] فيلحقوا بمنزلتهم، وقيل: يؤتى الشهيد بكتاب فيه ذكر من تقدم عليه من إخوانه يبشر به، فيستبشر كما يستبشر أهل الغائب بقدومه في الدنيا عن السدي، والذين لم يلحقوا بهم من خلفهم إخوانهم الذين فارقوهم[(٢)] وهم أحياء على دينهم «أَلاَّ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ» قيل: يعرفون بأن يلحق بهم من خلفهم؛ لأنه لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، واستبشارهم أن لا خوف عليهم من النار ولا حزن على الدنيا؛ لأنه صار إلى نعيم الأبد، وقيل: لا خوف يرجع إلى الشهداء، وقيل: إلى الذين يلحق بهم تقديره: لأنه لا خوف على هؤلاء، فيجوز أن يلحق بهم أولئك فيرون ما هم فيه وينالون ما نالوا.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن في حال هذا الخطاب كان الشهداء أحياء، ولا مانع من حمله على ظاهره، ولا يقال: إن قولكم يؤدي إلى الرجعة؛ لأن المنكَرَ الرجعةُ إلى دار الدنيا وحال التكليف، فأما إحياؤه بحيث لا يظهر لنا إلا بالخبر فجائز، وقد روي مثل ذلك في الأنبياء.

وتدل على أن اجتماع المؤمنين في الجنة من عظيم ما يفرحون به.

وتدل على أن أهل الجنة لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، ولا ينالهم أهوال القيامة خلاف قول بعضهم.

قوله تعالى:

﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾﴾

۞ القراءة

قرأ الكسائي «وإن الله» بكسر الألف على الاستئناف، وقرأ الباقون بفتحها، على معنى وأن الله معطوفًا على «بنعمة من الله»[(٣)].

---

(١) فيستشهدوا: فيستشهدون، ث، غ، ط، ك.

(٢) فارقوهم: فارقهم، ث، ك، ط.

(٣) حجة القراءات ١٨١.

۞ المعنى

لتمام ذكر الشهداء قال الله تعالى: «**يَسْتَبْشِرُونَ**» يعني يفرحون عند ورودهم على ما أعد الله لهم على سالف طاعاتهم من النعم الواصلة إليهم والفضل الذي أصابهم «**مِنَ اللَّهِ**» قيل: النعمة ما استحقوه لطاعتهم، والفضل ما زادهم الله من المضاعفة، وقيل: ذكرهما تأكيدًا «**وَأَنَّ اللَّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ**» أي علموا أنه تعالى يوفي الجزاء، ولا يضيع عمل محسن، وإنما ذكر ذلك وإن كان المؤمن يعلم ذلك في الدنيا؛ لأن ذلك يعلم في الآخرة ضرورة لا يعترض فيه شبهة، وليس المشاهدة والضرورة كالاستدلالي، فيتضاعف به سرورهم.

يقال: لم كرر ذكر الاستبشار بالنعم؟

قلنا: في الآية الأولى أراد النعم الواصلة إلى إخوانهم، وفي[1] هذه الآية بما وصل إليهم.

۞ الأحكام

تدل الآية أن هناك أجرًا مستحقًا خلاف من يقول: الثواب تَفَضُّلٌ، ومن يقول: إنه لا يستحق على العمل جزاءٌ.

وتدل الآية على أنه لا يضيع البتة وأنه يوفره عليهم، وذلك يوجب صحة الموازنة.

وتدل على أن الإثابة لا تكون إلا من قبله.

وتدل على أن كل مكلف يجب أن يحفظ ثوابه؛ لأن تضييعه يكون من جهته.

وتدل على أن غير المؤمن خالف حاله حال المؤمنين في أنه لا يجب توفير أجره؛ لأنه خص المؤمن بذلك، فلو كان الفاسق بمنزلته لم يكن للتخصيص فائدة، والفاسق هو الذي ضيع أجره وأحبط عمله.

قوله تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ ﴾

---

(١) وفي: في، ث.

اللغة

القرح: الجراح، وأصله الخلوص من الكَدَر يقال: ماء قراح أي خالص، والقريحة خالص الطبيعة، وأقرحت عليه كذا اشتهيته عليه لخلوصه على ما تتوق نفسه إليه كأنه قال استخلصته، والقرح: الجرح لخلوص ألمه إلى النفس.

استجاب وأجاب قيل: بمعنى، ومنه ﴿فَلْيَسْتَجِيبُواْلِي﴾ [البقرة: ١٨٦] قيل: أجاب: فَعَلَ الإجابة، واستجاب طلب أن يَفْعَلَ الإجابة؛ لأن الأصل في الاستفعال طلب الفعل.

والإحسان: النفع الحسن.

الإعراب

الذين: موضعه من الإعراب يحتمل ثلاثة أوجه: الجر على النعت للمؤمنين، والرفع على الابتداء وخبره: «لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا» الجملة، والنصب على المدح وتقديره: أعني الذين استجابوا لله.

النزول

قيل: لما انصرف أبو سفيان وأصحابه عن أحد فبلغوا الروحاء ندموا على انصرافهم، وقالوا: لا محمدًا قتلتم ولا الكواعب أردفتم، قتلتموهم حتى لم يبق إلا الشريد تركتموه، ارجعوا فاستأصلوهم، فرجعوا إلى حمراء الأسد(١)، وسمع بهم رسول الله ﷺ فأراد أن يرهب عدوه، فدعا أصحابه إلى اتباعه، ونادى مناديه: ألا لا يخرجن معنا أحد إلا من حضر يومنا بالأمس، وألقى الله الرعب في قلوب الكفار، فانهزموا من غير قتال، فخرج رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي (عليهم السلام) وجماعة من المهاجرين والأنصار حتى بلغوا حمراء الأسد، وهي على ثمانية أميال من المدينة، ففيهم نزلت الآية عن ابن عباس والسدي وابن إسحاق وابن جريج وقتادة وأبي علي.

وعن عائشة قالت لعبد الله بن الزبير: إن جدك وأباك لمن الذين قال الله تعالى: «**الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ**» تعني بالجد أبا بكر وبالأب الزبير.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٢٩٠.

وقيل: كان هذا الدعاء والخروج في الثاني من أحد، وقيل: أقام بها ثلاثة أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء، ورجع إلى المدينة.

وقيل: نزلت هذه الآيات في غزوة بدر الصغرى، والذين خرجوا مع رسول الله ﷺ لموعد أبي سفيان، وذلك أن أبا سفيان لما انصرف يوم أحد قال: يا محمد، موعدنا بدر الصغرى من قابل، فقال ﷺ: «ذلك بيننا وبينك»(١). فلما كان العام القابل خرج أبو سفيان في أهل مكة، ونزل بمر الظهران، وألقى الله تعالى في قلوبهم الرعب فندم وبدا له، وشمر رسول الله ﷺ للخروج فكره بعضهم فقال: «لأخرجن إليهم وإن لم يخرج معي أحد»(٢) فخرج وخرجوا معه حتى وافى بدرا الصغرى، وأقام ينتظر أبا سفيان، وقد انصرف أبو سفيان إلى مكة، فسماهم أهل مكة جيش السويق، قالوا: أخرجتم تشترون السويق، ووافى أصحاب رسول الله ﷺ السوق ببدر، وكان سوقًا للعرب، فباعوا ما معهم وربحوا، وانصرفوا إلى المدينة عن مجاهد وعكرمة.

وقيل: إن رسول الله ﷺ لما رجع الناس بعد الهزيمة يوم أحد شد على الكفار بمن أجابه من أصحابه حين كشفهم، وكانوا قتلوا جماعة فقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا، فنزلت الآية فيهم عن الأصم.

۞ المعنى

لما أخبر تعالى عن أصحاب النبي ﷺ بين صفتهم فقال تعالى: «**الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ**» أي أجابوا وأطاعوا في أوامره، وأطاعوا الرسول «**مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ**» نالهم «**الْقَرْحُ**» الجراح يوم أحد «**لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا**» قيل: إنه ابتداء كلام بعد أن تم الكلام الأول عند قوله سبحانه: «والرسول» وقيل: بل يتصل بما قبله عن أبي علي، يعني للذين أحسنوا منهم في مستقبل أمرهم كما أحسنوا في الماضي واتقوا معاصي الله «**أَجْرٌ عَظِيمٌ**» أي ثواب جزيل.

(١) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الرازي، ٩/ ٨٠.
(٢) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الرازي، ١/ ١٣١٠.

۞ الأحكام

تدل الآية على عظم منزلة أولئك الذين خرجوا مع النبي ﷺ بعدما أصابهم في الدين ما أصابهم؛ لأن معاودة الحرب بعد مثل تلك الحالة مما يعظم موقعه خصوصًا مع قلة العدد ووفور عدد العدو، فإذا صبروا وجاهدوا استحقوا ثوابًا عظيمًا، وهذا يدل على فضل الصحابة؛ لأن هذه منزلة تفردوا بها لم يشاركهم فيها غيرهم، ولذلك كانوا أعظم وأفضل ممن بعدهم.

وتدل على أن الأجر يُسْتَحقُّ على التقوى.

وتدل على بطلان مذهب الجبر في المخلوق؛ لأنه تعالى أضاف الإحسان والتقوى إليهم، ومدحهم به، ولو كان خلقًا له لكان إضافته إليه أولى.

قوله تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾

۞ الإعراب

(الذين) في موضع جر مردود على المؤمنين تقديره: والله لا يضيع أجر المؤمنين، الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ، والقوم هم الذين استجابوا لله وللرسول.

۞ النزول

قيل: لما خرج رسول الله ﷺ إلى حمراء الأسد مر به معبد الخزاعي وهو يومئذ مشرك، فكانت خزاعة مع رسول الله ﷺ مسلمهم وكافرهم، فقال: يا محمد، لقد عز علينا ما أصابك في أصحابك، ثم خرج حتى لقي أبا سفيان ومن معه بالروحاء، وقد أجمعوا على الرجعة، فقال: يا معبد ما وراءك؟ فقال: إن محمدًا خرج في أصحابه يطلبكم في جمع لم أر مثلهم، يتحرقون عليكم تحرقًا، قد اجتمع معه من كان تخلف عنه يومكم، وقد ندموا على ما صنعوا، قال: ويلك ما تقول، قال: والله

ما أراك ترتحل حتى ترى نواصي الخيل، فقال: إنا أجمعنا الكرة عليهم لنستأصلهم، قال: فإني أنهاك عن ذلك، ففتر أبو سفيان ومن معه، فمر به ركب من عبد القيس فقال: أين تريدون؟ قالوا: المدينة، قال: فهل تبلغون محمدًا رسالة حتى أحمل إبلكم هذا زبيبًا بعكاظ؟ قالوا: نعم، قال: فإذا جئتموه فأخبروه أنا أجمعنا الرجوع إليه لنستأصل بقيتهم، فمر الركب برسول الله ﷺ وهم بحمراء الأسد، فأخبروه بقول أبي سفيان، فقالوا: حسبنا الله، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن جماعة من المفسرين منهم ابن عباس وابن إسحاق وقتادة(١).

وقيل: إن أبا سفيان لما خرج من مكة لموعد بدر الصغرى، وبدا له فلقي نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرًا فقال: إني خرجت لموعد محمد، وإن هذه عام جدب، وقد بدا لي فالحق بالمدينة وأعلمهم أنا في جمع كثير، وضمنوا له جعلاً، فخرج إلى المدينة والناس يتهيؤون لميعاد أبي سفيان، فأخبرهم بما أعد أبو سفيان، فقالوا: حسبنا الله، وفيه نزلت الآية، عن الواقدي وعكرمة ومجاهد.

وقيل: لما تجهز النبي ﷺ وأصحابه للمسير إلى بدر الصغرى لميعاد أبي سفيان أتاهم المنافقون وقالوا: كنا نهيناكم عن الخروج إلى أحد فعصيتمونا حتى نالكم ما نالكم، فإن أبيتم إلا الخروج لا يرجع منكم أحد، قالوا: حسبنا الله، فنزلت الآية عن السدي.

وقيل: دخل ناس من تهامة المدينة فسألوهم عن أبي سفيان فقالوا: قد جمعوا لكم جموعًا كبيرة فاخشوهم، فقالوا: حسبنا الله، فأنزل الله هذه الآية عن أبي معشر.

۞ المعنى

ثم أخبر تعالى عن حسن نصره للمؤمنين الذين تقدم ذكرهم، وقوله: «**الَّذِينَ اسْتَجَابُوا**» فقال سبحانه: «**الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ**» يعني النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم «**النَّاسُ**» قيل هم الركب الذين دسهم أبو سفيان إلى المسلمين ليجبنوهم عن ابن عباس وقتادة، وقيل: بل هو أعرابي ضمن له جعلاً عن السدي، وقيل: كان نعيم

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٩٢.

بن مسعود الأشجعي عن الواقدي ومجاهد ومقاتل وعكرمة، وهو عامٌّ أريد به الخاص كقوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] يعني محمدًا، وإنما يجوز ذلك لوجهين:

أحدهما: بتقدير جاء القول من قبل الناس.

الثاني: تفخيمًا وتعظيمًا.

وقيل: هم المنافقون عن السدي، واختلفوا متى كان؟ قيل: عام أحد سنة ثلاث، وقيل: في بدر الصغرى سنة أربع، «**إِنَّ النَّاسَ**» يعني أبا سفيان وأصحابه من أهل مكة «**قَدْ جَمَعُوا**» جموعًا كثيرة من الناس، وقيل: جمعوا الآلات والرجال «**فَاخْشَوْهُمْ**» خافوا «**فَزَادَهُمْ إِيمَانًا**» قيل: تصديقًا وقوة، وقيل: تثبيتًا بمعنى زادهم ذلك التخويف تثبيتًا على إيمانهم «**وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ**» كفانا الله «**وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**» المعتمد والملجأ الذي توكل إليه الأمور، وقيل: هو فعيل بمعنى مفعول، وقيل: نعم المانع عن الواقدي.

۞ الأحكام

تدل الآيات على أن القوم لما خوفوا بكثرة العدو ووفور عدتهم ازدادوا بصيرة، وانقطعوا إلى الله، وقالوا: حسبنا الله، وذلك يدل على قوة يقينهم وفضلهم وتقدمهم في الدين.

وتدل على أن كل خير وظَفْرٍ فمِنْ عنده تعالى.

وتدل على أن الإيمان يزيد وينقص، وذلك يوجب أن العمل من الإيمان خلاف ما تقوله المرجئة، وقد روى ابن عمر قال: قلنا: يا رسول الله، الإيمان يزيد وينقص؟ قال: «نعم يزيد حتى يُدخل صاحبه الجنة، وينقص حتى يدخل صاحبه النار»(١)، وروي أن الإيمان يزيد وينقص عن عمر وعلي وابن عباس وأبي هريرة وأبي الدرداء وعمر بن عبد العزيز وعلقمة وحماد بن زيد وسلمة بن إبراهيم، ووكيع بن الجراح، وهو قول جمهور الصحابة والتابعين، وقول مشايخنا، وإليه ذهب الشافعي.

---

(١) لم أجد من خرجه. انظر: تفسير الكشاف، ١/ ٤٧٠.

قوله تعالى:

﴿فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤)﴾

اللغة

الانقلاب والرجوع من النظائر، وبينهما فرق، فالرجوع المصير إلى الموضع الذي كان فيه صاحبه، قيل: والانقلاب هو المصير على نقيض ما كان، قيل: كقولهم: انقلب الطين خزفًا.

والنعمة: المنفعة الحسنة إذا قصد بها المنعم للإحسان.

الإعراب

يقال: ما موضع «**لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ**» من الإعراب؟

قلنا: النصب على الحال؛ لأنه في موضع سالمين، والعامل فيه (انقلبوا).

النزول

روي أنهم لما رجعوا عن بدر الصغرى، ولم يلقوا كيدًا قالوا: هل يكون هذا غزوًا، فأعطاهم الله تعالى ثواب الغزاة، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

المعنى

لما تقدم ذكر انقطاعهم إليه سبحانه بين تعالى ما منَّ عليهم فقال تعالى: «**فَانْقَلَبُوا**» يعني رجعوا من وجهتهم إلى المدينة، وقيل: رجعوا بعد أحد لما خرجوا في طلب أبي سفيان «**بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ**» قيل: النعمة العافية، والفضل التجارة عن السدي ومجاهد، وقيل: النعمة: الثبوت على الإيمان والطاعة، والفضل: الربح في تجارتهم عن الزجاج، فإنهم في بدر الصغرى لما أتوا بدرًا ولم يلقوا غزوًا اتجروا وربحوا، وقيل: بفضل في دينهم من طاعة الله عن الأصم، وقيل: كان أبو سفيان خلف ببدر أثاثًا وأمتعة فغنمه أصحاب محمد ﷺ فذلك النعمة، والفضل ما برأ من جراحتهم «**لَمْ**

يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ» أي ما نالهم مكروه، وقيل: القتل عن السدي ومجاهد، وقيل: الجراح وغيره مما يكرهون «**وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ**» في طاعته وطاعة رسوله فيما أمر به عن الأصم «**وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ**» على أوليائه يعطيهم نعم الدارين، وتلك نعمة عظيمة، وقيل: الفضل العظيم أن أخزى عدوهم ورضي عنهم من غير أن حل بهم مكروه.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى أعطاهم لما توكلوا عليه غنيمة الدنيا وثواب الآخرة.

وتدل على أن اتباع رضا الله تمام ما يمدح به المكلف ونهايته.

وتدل أن الثواب يستحق بهذه الأعمال التي تقدم ذكرها.

وتدل على أن بالطاعة تندفع مكاره الدنيا، كما يتخلص بها من العقاب.

وتدل على أن القوم كانوا خرجوا من المدينة لظاهر قوله: «**فَانْقَلَبُوا**»، وذلك يؤيد قول من يقول: إنهم خرجوا إلى بدر الصغرى.

قوله تعالى:

﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمۡ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾

۞ اللغة

الخوف والفزع والخشية والرهبة والهيبة نظائر، وخاف يخاف خوفًا، وخَوَّفَهُ تخويفًا، و(خَوَّفَ) يتعدى إلى مفعولين كما أن (يُعطي) يتعدى إلى مفعولين، تقول: خوفت زيدًا القتال، وأصله خاف زيد القتال، ونظيره: عَرَّفْتُ زيدًا أخاك، وعرف زيد أخاك.

۞ الإعراب

(أولياءه): نصب لأنه المفعول الثاني، تقديره: يخوفهم أولياءه، وقيل: نصب بنزع الخافضة أي بأوليائه.

(وخافون): حذف الياء منه كما تحذف الألف والواو والياء في القوافي.

۞ النزول

قيل: لما خوف نعيم بن مسعود المسلمين بأبي سفيان وأصحابه نزلت هذه الآية، وقيل: بل خوفهم الركب الذي دسهم أبو سفيان على ما تقدم[١].

۞ النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: قيل: لما تقدم تخويف الكافر المؤمنين بيّن تعالى أنهم لا ينبغي للمؤمنين أن يخافوا ذلك؛ لأنه ناصرهم ومعينهم عن أكثر المفسرين، وقيل: هذا عائد على قوله: «**وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ**» فإن الحزن والوهن من تخويف الشيطان لأوليائه الذين نالهم مع رسول الله خوفٌ أو غم ففشلوا[٢] ووهنوا، وخالفوا طريقة المؤمنين الذين قالوا: حسبنا الله، وصاروا عدوًا لله وأولياء الشيطان، فهو يخوفهم أبدًا بالخواطر الفاسدة عن أبي مسلم.

۞ المعنى

«**إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ**» ذلكم يعني يخوفكم أيها المؤمنون الشيطان، قيل: الركب، وقيل: نعيم بن مسعود، وسمي شيطانًا لعتوه وتمرده في الكفر كقوله: ﴿**شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ**﴾ [الأنعام: ١١٢] وقيل: هو الشيطان يخوف بالوسوسة، وقيل: الشيطان ألقى إليه حتى تكلم هو به «**يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ**» قيل: يخوف المؤمنين بأوليائه من الكفار عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وأبي علي، كقوله: ﴿**لِيُنْذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا**﴾ [الكهف: ٢] ويقال: فلان يكسي الثياب، وقيل: يخوف أولياءه المنافقين ليقعدوا عن قتال المشركين عن الحسن والسدي والأصم وأبي مسلم، وقيل: يعظم أولياءه في صدوركم لتخافوهم عن السدي «**فَلَا تَخَافُوهُمْ**» يعني لا تَرهبوا الكافرين وإن كثر عددهم مع طاعتكم إياي

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٩٣.

(٢) ففشلوا: فشلوا، ث، غ، ك.

«وَخَافُونِ» في ترك معصيتي(١) «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» مصدقين لوعدي، ومصدقين لرسولي فيما وعدكم به، وقيل: وعدهم الأمن والنصر بقوله: «فَلَا تَخَافُوهُمْ».

۞ الأحكام

الآية تدل على أن وسوسة الشيطان تؤثر في أوليائه لقبولهم منه؛ لذلك خص الأولياء بالذكر، ومعلوم أنه يخوف من يتمكن منه، لكن لما اختصوا بالقبول صاروا كأنه لم يخوف غيرهم.

وتدل على أن الواجب على المكلف أن يخاف الله، وأن صفة المؤمنين ذلك، فإنهم لا يخافون غيره؛ لأن قوله: «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» ليس بشرط ولكن ذلك طريقة المؤمنين.

قوله تعالى:

﴿وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾﴾

۞ القراءة

قرأ نافع «يُحْزِنْك» بضم الياء وكسر الزاي، وكذلك جميع ما في القرآن(٢)، إلا قوله: ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] في الأنبياء فإنه بفتح الياء وضم الزاي، وقرأ أبو جعفر على الضد من ذلك [و]الباقون كلها بفتح الياء وضم الزاي، وهما لغتان حَزَنَ يَحزُن كنصر ينصر، وأَحْزَنَ يُحزِن، مثل أكرم يكرم، إلا أن اللغة العالية حَزَنَ يَحزُن، قال الشاعر:

مضى صحبي وأحزنني الرباب

قراءة العامة: «يسارعون»، وعن طلحة بن مصرف: يُسْرِعُون.

---

(١) معصيتي: طاعتي، غ، ط، ك.

(٢) الحجة في القراءات السبع ١١٦.

۞ اللغة

الحزن والغم من النظائر.

والشراء والاستبدال من النظائر غير أن كل شراء استبدال، وليس كل استبدال شراء، كمن يستبدل أجيرًا بأجير.

۞ الإعراب

في نصب قوله: «شيئًا» قولان: قيل: إنه وقع موقع المصدر، كأنه قيل: لن يضروا الله شيئًا من الضرر، وقيل: بحذف الباء، تقديره: لن يضروا الله بشيء مما يُضَرُّ به، كقولك: ما ضررت زيدًا شيئًا من مال ولا غيره.

۞ المعنى

ثم أَمَّن تعالى المؤمنين من ضرر الكفار وكيدهم، وبيّن أن ضرر كفرهم عائد عليهم، فقال تعالى: **«وَلاَ يَحْزُنْكَ»** أي لا يغمنك **«الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ»** قيل: هم المنافقون يسارعون في الكفر بمظاهرة الكفار عن مجاهد وابن إسحاق، وقيل: هم قوم من العرب ارتدوا عن الإسلام تقربًا إلى عبدة الأوثان عن أبي علي، وقيل: هم كفار قريش عن الضحاك **«إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا»** يعني كفرهم ومسارعتهم فيه غير ضار بالله تعالى؛ لأنه تعالى يتعالى عن المنافع والمضار، وإنما ضرره عائد عليهم؛ لأنه تعالى يظهر دينه ويخزيهم، وقيل: لن يضروا دين الله شيئًا؛ لأنه تعالى ضمن حفظ دينه، ويظهره على الأديان، وقيل: تظاهرهم لا يضر شيئًا؛ لأنه مهلكم عن الأصم **«يُرِيدُ اللَّهُ أَلاَّ يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الآخِرَةِ»** وقيل: يريد إحباط أعمالهم بما استحقوه من العقاب على إجرامهم عن ابن إسحاق، وقيل: يريد أن يحكم بحرمانهم عن الثواب لأجل كفرهم، ولا يقال: إن المراد به لا يريد أن يجعل لهم ثوابًا لوجهين:

أحدهما: أن الإرادة لا تتقدم المراد بكثير من الأوقات.

والثاني: أن الإرادة لا تتعلق بألا يفعل، وقيل: أراد أنه يريد ذلك فيما حكم به، عن الحسن، قال أبو علي: سيريد في الآخرة حرمانهم من الثواب.

«**وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**» لا نهاية له في الشدة والعظم «**إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ**» استبدلوا الكفر «**بِالإِيمَانِ**» يعني اختاروا الكفر وتركوا الإيمان، وذكر الشراء توسعًا، وقيل: إنما ذكر الشراء لأنهم ارتدوا، وقيل: نافقوا «**لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا**»؛ قيل: إن ضرر فعلهم لا يعود عليه تعالى بل يعود عليهم وإنما كرر «لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا» لأنه ذكر الأول تسلية للنبي ﷺ وللمؤمنين، والثاني لأن ضرره عائد عليهم، وقيل: بل ذكره تأكيدًا عن أبي مسلم «**وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**» أي موجع.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن على الرسول الدعاء وليس عليه الاغتمام بأمرهم.

وتدل أن ضرر كفرهم عائد عليهم، وكذلك كل عمل، فيبطل قول المجبرة.

وتدل على أن المسارعة والشراء فِعْلُهم، فيبطل قولهم في المخلوق، ولا حجة لهم في قوله: «**يُرِيدُ اللَّهُ أَلاَّ يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الآخِرَةِ**» لأنا نقول: إنه تعالى يريد عقابهم جزاء على كفرهم ولا يريد إثابتهم، وإنما كان لهم حجة لو قال: يريد الله كفرهم.

قوله تعالى:

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْۚ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًاۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ١٧٨﴾

۞ القراءة

قرأ ابن كثير وأبو عمرو: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾، وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ و﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾ و﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾ [آل عمران ٨٨] الأربعة بالياء وضم الباء في قوله: «**فلا تحسبنهم**». وقرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر ويعقوب بالياء إلا قوله: «فلا تحسبنهم» فإنه بالتاء، وقرأ حمزة كلها بالتاء[1]، وقرأ عاصم والكسائي وخلف «لا تحسبن الذين كفروا» و«لا تحسبن الذين يبخلون» بالياء والباقي بالتاء، واختلافهم في فتح السين

---

(١) حجة القراءات ١٨٢.

وكسرها بيناه في سورة البقرة، فمن قرأ بالتاء فعلى الخطاب، قال الفراء: هو على تكرير المعنى، كأنه قيل: لا تحسبن يا محمد الذين كفروا، ومحل (الذين كفروا) نصب، ومن قرأ بالياء فـ(الذين كفروا) في محل الرفع؛ لأن الفعل مضاف إليه على تقدير: لا يحسب الكافر إملاءنا إياهم خيرًا.

۞ اللغة

الإملاء: الإمهال والتأخير، وأصله طول المدة. والمَلَوان: الليل والنهار لطول تعاقبهما.

۞ الإعراب

«أنما» بفتح الألف بإجماع القراء، ويجوز في العربية الكسر بأن تكون الجملة في موضع الخبر نحو: حسبت زيدًا إنه كريم، والنصب لوقوع الحسبان عليه، وقيل: هو بدل من الذين.

۞ المعنى

ثم بين تعالى أن إمهالهم إذا كان يؤدي إلى العقاب فذلك لا ينفعهم، فقال تعالى: «**وَلاَ يَحْسَبَنَّ**» يظنوا «**الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ**» أي نمهلهم، ونطيل أعمارهم، ونؤخر موتهم، وعلى التاء: ولا تحسبن أيها الرسول، ولا تحسبن أيها السامع، أو أيها الإنسان «**أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لأَنْفُسِهِمْ**» معناه لا يحسبن الذين كفروا [أن] بقاءهم في الكفر خيرا من القتل بأحد في سبيل الله كشهداء أحد عن أبي علي وأبي مسلم؛ لأن قتل أولئك يؤديهم إلى الجنة، وبقاءهم في الكفر يؤديهم إلى العقاب، بل قتلهم خير من بقاء هؤلاء؛ لأن لفظ الخير والشر يستعملان مضافًا، يقال: هذا خير لك من كذا، أو شر لك من كذا، وقيل: لا تحسبوا ذلك خيرًا استحقوه لعملهم أي لا تغتروا بذلك فتظنوا أن ذلك بمنزلتهم؛ لأنهم كانوا يقولون: لو لم نرد ما هم عليه لم نمهلهم عن أبي القاسم، وقيل: لا يحسبن الذين كفروا أن دَفْعِي القتل عنهم لخير يكون منهم عن الأصم، قال القاضي قريبًا منه، قال: لا يظن هؤلاء

المنافقون أن تخلصهم من القتل ينفعهم، وأنه خير لهم حيث كان المعلوم أنهم يكفرون به، وقيل: في الآية تقديم وتأخير تقديره: ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم ليزدادوا إثمًا بل نملي لهم ونعطيهم غمار[1] الخير يكسبونه، كأنه قيل: لم نعطهم النعمة للكفر إنما أعطيناهم للشكر عن الأصم «إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ» أي نمهلهم، ونطيل أعمارهم «لِيَزْدَادُوا إِثْمًا» هذه لام العاقبة؛ أي نملي لهم وعاقبتهم ازدياد الإثم، كقوله﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، وقال الشاعر:

لِدُوا لِلْمَوْتِ وابْنُوا لِلْخَرَاب[2]

وقال آخر:

وَأُمَّ سِمَاكٍ فَلا تَجْزَعِي ... فَلِلْمَوْتِ مَا تَلِدُ الْوَالِدَةْ[3]

وتقول: ما تزيدك موعظتي إلا شرًا، ونظائره يكثر. «وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ» يعني يهينهم في نار جهنم، وقيل: لهم قتل في الدنيا على الهوان، وحرق في النار على الهوان.

۞ النزول

قيل: نزلت في مشركي مكة عن مقاتل، وقيل: نزلت في قريظة والنضير عن عطاء.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن بقاء المكلف إذا عصى الله فيه، فلا يكون خيرًا له؛ لأن كونه خيرا يتعلق بأمرين:

أحدهما: من جهته تعالى، وهو أنه إذا اتقاه ومكنه ولطف له، وأراد منه أن يطيع كان هذا خيرًا.

---

(١) غمار: أغمار، ث، غ، ك.

(٢) صدر البيت لأبي العتاهيه وتمامه:

لِدُوا لِلْموتِ وابْنُوا للخَرابِ ... فَكُلُّكُمُ يَصِيرُ إِلَى ذَهَابِ

و(لدوا) الأمر من (وَلَدَ) لجماعة الذكور. انظره في الأغاني ٤/ ٤٧، وصبح الأعشى ٢/ ٨٢.

(٣) انظره في مجمع الأمثال ١/ ١٢٧.

والثاني: من جهة العبد، وهو أن يطيع ربه وينقاد لأمره، فإذا لم يحصل ذلك من العبد جاز أن يقال: إنه ليس بخير له، وقد روي عن ابن مسعود أنه قال: ما من نفس برة ولا فاجرة إلا والموت خير لها، أما الفاجرة فيستريح ويستراح منه، وقرأ «ولا تحسبن» الآية، وأما البرة فقرأ ﴿وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٨] وروي نحوه عن ابن عباس.

وتدل على فساد قول المجبرة في المخلوق؛ لأنه أضاف ازدياد الإثم إليهم، وكذلك أضاف الحسبان إليهم، ولا يقال: إن اللام في قوله: «لِيَزْدَادُوا إِثْمًا» لام الإرادة؛ لأنه لو أراده منهم لكانوا مطيعين له، ولأن إرادة القبيح قبيحة، وقد قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] ثم على مذهبهم كان ينبغي أن يقال: إنما نملي لهم لنزيدهم كفرًا بأن يُخلق فيهم.

قوله تعالى:

﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾﴾

القراءة

قرأ حمزة والكسائي ويعقوب «يُمَيِّزَ» بالتشديد وضم الياء الأولى، وفتح الميم، وكسر الياء الأخيرة، وكذلك في الأنفال، والباقون «يَمِيزَ» بالتخفيف وفتح الياء الأولى، وكسر الميم، وسكون الياء الأخيرة، وهو لغتان: مَازَهُ يَمِيزُهُ، ومَيَّزَهُ يُمَيِّزُهُ.

اللغة

قال الخليل: أماتت العرب الفعل من (ذَرْ)، في الماضي، فلا يكادون[1] يقولون: وَذَرْتُهُ، وإنما يستعملونه في المستقبل والأمر والنهي يقال: لا تذر وذر ولا يذر، وقد جاء في كلام العرب في حديث بدر في صفة علي: «وما ودع ولا وذر ولا

---

(١) يكادون: يكادوا، غ، ط، ك.

بقي للصلح موضعًا». وماز الشيء يَمِيز ومَيَّزَ إذا فرقه، وامتاز القوم بعضهم من بعض، وقيل: ماز شيئين، وميز في أشياء.

وطلاع فلان علينا إذا هجم، ومنه: ﴿لَوِ ٱطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الكهف:١٨] وأطلعته[١] على الأمر إذا أظهرت له ذلك، كأنه هجم عليه.

والاجتباء: الاختيار، ومنه: ﴿فَٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ﴾ [القلم: ٥٠] وهو مأخوذ من جبيت الماء في الحوض إذا جمعته، كأنك جمعته وخلصته لنفسك حتى يكون جميعه لك، وقيل: من جبيت الماء إذا أخلصته لنفسك، ومنه: جَبَيْت الخراج جميعه.

۞ الإعراب

اللام في قوله: «ليذر» لام الجحد، وهي في تأويل (كي)؛ ولذلك نصب ما بعدها. «لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ» محله نصب بخبر (كان).

۞ النزول

قيل: إن المشركين قالوا لأبي طالب: إن كان محمد صادقًا كما يزعم فأخبرنا من يؤمن منا ومن يكفر، فإن وجد خبره كما أخبر آمنا به، فذكر ذلك للنبي ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية عن السدي والكلبي[٢].

وقيل: إنهم اقترحوا عليه هذا النوع، وعلم الله تعالى أنهم لا يؤمنون عنده، ويستحقون عنده الاستئصال، فلم يبين لهم.

وقيل: إن رجلاً كان يقال له عبد الله بن حذافة سأله من أبوه؟، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن السدي.

وقيل: سأل المؤمنون[٣] أن يعطوا علامة يفرقون بها بين المؤمنين والمنافقين، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن الضحاك.

---

(١) وأطلعته: أطلعتك، غ، ك.
(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/٧٩٨.
(٣) المؤمنون: المؤمنين، ث، غ، ك.

۞ المعنى

ثم وعد الله تعالى المؤمنين النصر والإظهار عطفًا على ما تقدم من الوعد بنعمه فقال سبحانه: «**مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ**» أي ليدع، ومعناه أنه لا يدع «**الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ**» من الاختلاط، قيل: إنه خطاب للكفار تقديره: ما كان الله ليدع المؤمنين على ما أنتم عليه يا أهل الكفر من النفاق، وقيل: بل هو خطاب للمؤمنين على تقدير: ما كان الله ليذركم يا معشر المؤمنين على ما أنتم من التباس المؤمنين بالمنافقين «**حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ**» المخلص من المنافق عن مجاهد وابن جريج وابن إسحاق، وقيل: الكافر من المؤمن عن قتادة، وقيل: حتى يميز المخلص من المنافق يوم أحد بالامتحان، واختلفوا بأي شيء ميز بينهم، قيل: بالامتحان بتكليف الجهاد ونحوه مما يظهر به الحال كما ظهر يوم أحد، فثبت المؤمنون معه، وتخلف المنافقون عن أبي علي، وقيل: بالدلالات والعلامات التي يستدل بها عليهم من غير نص عليهم، وقيل: بنصر المؤمنين حتى يكثر المؤمنون، ويعز الدين، ويُذلَّ المنافقين، ويغني عن مداراة المنافقين عن أبي مسلم، وقيل: بالهجرة والجهاد، وقيل: ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه من الإقرار حتى يفرض الفرائض، فيثبت المؤمن على إيمانه، ويتميز عمن ينقلب على عقبيه عن الأصم «**وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ**» أي ما كان الله ليظهر على غيبه أحدًا منكم يا معشر المؤمنين في حديث المنافقين وغيره، وقيل: على ضمائر القلوب حتى تعلموا المؤمن من المنافق، وقيل: ما كان الله ليوحي إليكم ويجعلكم جميعًا بمنزلة الرسول، وقيل: إنه جواب لقولهم ﴿لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤] يعني يوحى إلينا كما أوحي إليه فقال تعالى مجيبًا لهم: ما كان الله ليفعل ذلك «**وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي**» يصطفي ويختار «**مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ**» ممن سيصلح له قبل اجتبائه رسوله ولم يطلعه على الغيب عن السدي، وقيل: لكن الله يجتبي يعلم ذلك من يشاء من رسله عن ابن إسحاق والأصم وأبي مسلم «**فَآمِنُوا بِاللَّهِ**» يعني فصدقوا الله «**وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا**» تصدقوا «**وَتَتَّقُوا**» المعاصي «**فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ**» ثواب جزيل، وقيل: فآمنوا بالله ورسله فقد جاءكم محمد بالآيات الدالة على رسالته، وصدق من تقدم من الرسل عن الأصم.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى ينصر المؤمنين ويميزهم من غيرهم.

وتدل على أنه لا يطلع على الغيب أحدًا، وأنه يطلع من يشاء، من ذلك رسله معجزة لهم.

وتدل على أن جماعة قد تصلح للرسالة، فيختار منهم من يشاء على أحد وجهين:

إما لأنه أصلح وبالتأدية أقوم وعن المنفرات أبعد.

والثاني: إذا تساووا في جميع الوجوه فله أن يختار من يشاء، لأنها ليست بمستحقة ولا جزاء.

وتدل على أن المؤمن يستحق على الإيمان والتقوى خلاف قول المجبرة.

قوله تعالى:
﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾

۞ القراءة

قرأ حمزة وحده: «ولا تَحْسَبَنَّ» بالتاء وفتح السين والباقون بالياء وهو الاختيار؛ لأن أكثر الأئمة عليه، وهو أظهر في توجيه الآية عن علي بن عيسى.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب «بما يعملون» بالياء على المغايبة كناية عن (الذين يبخلون) بالياء، والباقون بالتاء على الخطاب[١].

۞ اللغة

الطوق معروف وكل ما[٢] يستدير شيئا[٣] فهو طوقه، وطوقتك الشيء كَلَّفْتُكَهُ،

---

(١) حجة القراءات ١٨٤.
(٢) وكل ما: وكلما،
(٣) يستدير شيئاً: يستدار شيء، ط، ك.

والبخل في اللغة منع العطاء ومشقته عليه، وفي الشرع منع الواجب؛ لأنه تعالى ذم عليه، والذم لا يستحق إلا بترك واجب، إلا أنه إنما يمنع من الواجب لمشقة الإعطاء ففيه معنى اللغة، يقال: بَخِل يَبْخَلُ بُخْلاً بضم الباء وسكون الخاء وبفتحها.

۞ الإعراب

(هو) في قوله: «هُوَ خَيْرًا لَهُمْ» وصل بين الاسم والخبر ويسميه بعض النحويين العماد، وقيل: إنه على التكرير، تقديره: ولا تحسبن الذين يبخلون لا تحسبن ذلك خيرًا لهم، هذا على قراءة التاء، وعلى الياء «لا يحسبن البخل هو خيرًا لهم»، والاسم مضمر، والخبر قوله: «خَيْرًا لَهُمْ»، والخير هو المفعول الثاني، يعني لا تحسب البخل خيرًا لهم، وإنما جاز حذف البخل للدلالة عليه كما يقال: من كذب كان شرًا له، تقديره: كان الكذب شرًا له، فيحذف الكذب.

و«هُوَ شَرٌّ لَهُم» رفع على الابتداء، والخبر تقديره: البخل شر لهم.

۞ النظم

يقال: كيف تتصل هذه الآية بما قبلها؟

قلنا: اتصال ذكر أحوالهم فإنهم كما بخلوا في الجهاد بخلوا في الإنفاق والزكاة عن علي ابن عيسى، وقيل: بين أنه مع ما تقدم من أحوالهم كتموا أمر محمد وبخلوا ببيانه عن ابن عباس والأصم، وقيل: مع ما تقدم من خصالهم بخلوا بالزكاة والإنفاق عن السدي.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في مانعي الزكاة عن أكثر المفسرين[١]، وقيل: في أهل الكتاب الذين كتموا صفة محمد عن الأصم[٢].

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٧٩٩.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٠٠.

المعنى

«**وَلاَ تَحْسَبَنَّ**» أي لا تظنن أيها السامع أو أيها الإنسان أو لا تظنن يا محمد والمراد غيره، وبالياء لا يحسبن الباخلون «**الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**» أي أعطاهم من الأموال فيبخلون بإخراج الحقوق، وقيل: هو في الزكاة، وقيل: في سائر الواجبات، وقيل: هو البخل ببيان صفة محمد عن الأصم «**هُوَ خَيْرًا لَهُمْ**» يعني البخل خيرًا لهم، وقيل: بخلهم خير من الإنفاق في سبيل الله «**بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ**» ابتداء كلام أي ليس كما يظنون بل ذلك البخل شر لهم «**سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ**» يعني ما بخلوا به من المال يجعل طوقًا لهم، واختلفوا في معناه، قيل: يجعل ذلك المال الذي منع زكاته وبخل به شجاعًا أقرع ويطوق به فينهش عنقه ومن قَرْنِهِ إلى قدمه ويقول: أنا مالُك، فلا يزال كذلك حتى يساق إلى النار عن ابن عباس وابن مسعود وأبي وائل والشعبي والسدي، وروي ذلك مرفوعًا، وقيل: طوق من نار عن إبراهيم، وقيل: يتكلفون يوم القيامة أن يأتوا بما بخلوا به من أموالهم عن مجاهد، وقيل: هو قوله: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ [التوبة: ٣٥] يعني أنه يجعل طوقًا فيعذب بها عن أبي علي، وقيل: معناه: إن وباله يعود عليهم فيصير طوقًا لأعناقهم عن أبي مسلم، كقوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِي عُنُقِهِۦ﴾ [الإسراء: ١٣] والعرب تعبر بالرقبة والعنق عن جميع البدن، كقوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]، وقيل: سيطوقون إثمه ووباله، «**وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ**» ترغيب في الإنفاق وبيان أن أملاكهم تزول، وأنه يبطل جميع الأملاك ويبقى ملكه، فكأنه عاد ميراثًا إليه، وقيل: هو بيان أنه دائم لا يزول باق لا يفنى، ترغيب في طاعته والانقطاع إليه، «**وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**» أي عالم بأعمالكم فيجازي كل أحد بعمله، وفيه ترغيب وترهيب.

الأحكام

تدل الآية أن البخل صفة ذم، وإذا ثبت ذلك ثبت أنه لا يكون إلا في منع واجب، ويؤيده أن فعله شر له، وذلك لا يكون إلا في ترك الواجب، فيدل أن الآية وردت في مانعي الزكاة وسائر الواجبات دون النوافل، ويدل قوله: «**سَيُطَوَّقُونَ**» على

زيادة الوعيد، وما روي أن الشجاع يتكلم، فإما أن يخلق الله تعالى الكلام في لسانه أو يعطيه آلة الكلام وهو الأولى.

ومتى قيل: فالغني إذا أدى الزكاة ومنع فضل ماله وجب ألا يعد بخيلاً.

قلنا: كذلك نقول، ولذلك قلنا: لو كان [مَنْ] يمنع الفضل بخيلاً لكان الله تعالى مع قدرته على الزيادة في الإحسان بخيلاً، وذلك محال، وهذا يلزم أصحاب الأصلح.

قوله تعالى:

﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ (١٨١) ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ (١٨٢)﴾

القراءة

قرأ حمزة «سَيُكْتَبُ» بالياء وضمه على ما لم يسم فاعله[١]، «وقتلُهم الأنبياء» برفع اللام على معنى سنكتب قتلهم، وقرأ الباقون بالنون وفتح اللام، النون إضافة إليه تعالى للتفخيم، والقتل مفعول، والنون أولى؛ لأن عليه أكثر الأئمة، ويجري الكلام على تشاكلٍ، وجاز[٢] الوجه الآخر للتصرف في الكلام إلا أن التشاكل أحسن.

اللغة

سمِع يَسْمَع سماعًا إذا أدركه بحاسة الأذن، وإن أدركه من غير حاسة فقد سمع، والسميع من هو على حالة يسمع المسموعات إذا وجدت، والسامع: المدرك، ولذلك قال مشايخنا: الله تعالى سميع فيما لم يزل، سامع عند وجود المسموع وله بكونه سامعًا مبصرًا مدركًا أحوالهم سواء[٣] كونه حيًا عالمًا وكونه سميعًا بصيرًا ليس بصفة

(١) حجة القراءات ١٨٤.

(٢) وجاز: أجاز.

(٣) أحوالهم سواء: أحوال سوى.

زائدة على كونه حيًا، وعند شيخنا أبي القاسم معنى سميع أنه يعلم المسموعات وبصير يعلم المبصرات وهو لا يثبت للقديم تعالى صفة الإدراك.

والفقير والمسكين من النظائر، وضده الغني.

ويقال: ذقت الشيء أذوقه ذوقًا وذقت ما عند فلان أي اختبرته، وفي كتاب الخليل: كل ما نزل بإنسان من مكروه فقد ذاقه إلا أنه تَوَسُّعٌ، وفي الخبر: «حتى تذوقي عسيلته ويذوق من عسيلتك»(١) كناية عن الجماع، وهذا من ملح الكنايات.

والحريق: النار، وكذلك الحرق يصح بالحاء وسكون الراء مصدر حرقت الشيء: بردته بالمبرد، ومنه: ﴿لَّنُحَرِّقَنَّهُۥ﴾ [طه: ٩٧].

۞ الإعراب

ويقال: (ما قالوا): فعل، و(قتلهم): اسم، فكيف جاز عطف الاسم على الفعل؟

قلنا: (ما) مع الفعل بمنزلة المصدر، كأنه قيل: سنكتب قولهم وقتلهم.

ويقال: ما موضع الباء في (بما)؟

قلنا: رفع في موضع خبر (ذلك) وهو متصل(٢) بالاستقرار كأنه قال: ذلك مستقر بما قدمت أيديكم، كما يقال: عقابك بما كسبت يداك.

ويقال: ما الموجب لفتح (أن) في قوله: «أن الله»؟

قلنا: بالعطف على ما عملت فيه الباء، تقديره: وأن الله ليس بظلام للعبيد، وموضع (أنّ) جر على معنى ذلك العذاب بما سلف من الإجرام وبامتناع ظلم الله تعالى للعباد.

۞ النزول

لما نزل قوله: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥] قالت اليهود: إن الله

---

(١) البخاري رقم ٢٤٩٦، والترمذي رقم ١١١٨، والنسائي رقم ٣٢٨٣، ومسند أحمد رقم ١٨٣٧.

(٢) متصل: متصلة، غ، ك، ط.

فقير يستقرض منا ونحن أغنياء، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن ابن عباس والحسن ومجاهد[1]، قال الحسن: وهذا القائل حيي بن أخطب، وقيل: القائل فنحاص اليهودي، وذلك أن أبا بكر دخل بيت مدارسهم وفيها ناس من اليهود اجتمعوا إلى رجل يسمى فنحاص وكان من علمائهم، فقال أبو بكر: يا فنحاص، اتق الله وأسلم فإنك تعلم أن محمدًا نبي تجدونه مكتوبًا في التوراة، فقال: يا أبا بكر، ربنا يستقرضنا أموالنا وما يستقرض إلا الفقير من الغني، فإن كان ما تقوله حقًا فإن الله فقير ونحن أغنياء، فغضب أبو بكر وضرب وجهه، وقال: لولا العهد لضربت عنقك، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال لأبي بكر: «ما حملك عليه»؟ فحكى ما قال، فأنكر اليهودي ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية تصديقًا لأبي بكر وتكذيبًا لليهودي، وذلك حين بعثه رسول الله ﷺ إلى بني قينقاع يدعوهم إلى الإسلام وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وأن يقرضوا[2] الله قرضًا حسنًا عن عكرمة والسدي ومقاتل ومحمد بن إسحاق[3].

۞ المعنى

حكى الله تعالى خصلة أخرى من خصالهم فقال سبحانه: «**لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ**» أي أدرك ذلك، وقيل: سمع بمعنى علمه عن أبي القاسم، «**الَّذِينَ قَالُوا**» قيل: قوم من اليهود عن الحسن وقتادة ومجاهد، وقيل: فنحاص اليهودي وحيي بن أخطب، وقيل: هم قوم من اليهود قالوا ذلك من جهة ضيق الرزق عن أبي علي «**إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا**» قيل: يكتب ذلك في صحائف أعمالهم ليجازي به؛ لأنه أظهر في الحجة عليهم وأجدر أن يستحيوا[4] من قراءة ما أثبت في صحائفهم، عن أبي علي، وقيل: سنحفظ ما قالوا حتى يجازوا به، أي أنه بمنزلة ما كُتِب في أنه لا يضيع شيء منه عن أبي القاسم ومقاتل وأبي عبيدة، وقيل: ستكتب الحفظة ذلك عليهم بأمرنا، وإنما يُكتب لتقرؤوه وليكون

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٠٤.
(٢) يقرضوا: يقرض، ث.
(٣) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٠٥.
(٤) يستحيوا: يسحبوا، ولعلها: يستحبوا، ث، غ، ط، ك.

لطفًا لا ليعلم، أو لئلا يذهب عنه لأنه عالم بذاته لم يزل ولا يزال ولا يجوز عليه النسيان «**وَقَتْلَهُمُ الْأَنبِيَاءَ**» يعني نكتب عليهم قتلهم الأنبياء، قيل: يكتب على أسلافهم، وقيل: يكتب عليهم لرضاهم بما فعل آباؤهم من قتل الأنبياء، وقيل: لهم أي لهؤلاء الكفار، واختلفوا متى يقال ذلك، قيل: عند الموت، وقيل: عند المحاسبة وبعد قيام الحجة، وقيل: عند دخول النار، وقيل: إنما يقال ذلك على وجه الإياس لهم من النجاة «**ذُوقُوا**» هذا توسع؛ لأن الذوق في غير المأكول يستعمل مجازًا «**عَذَابَ الْحَرِيقِ**» قيل: الحريق، وقيل: عذاب النار، وقيل: الحريق المحرق، فعيل بمعنى مُفْعِل[١] كأليم بمعنى مؤلم «**ذَٰلِكَ**» أي يقال لهم: ذلك العذاب «**بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ**» يعني بما استحققتم على ما سلف منكم من الجرائم، وإنما أضاف إلى اليد، على عادة العرب في إضافة الفعل إلى اليد، ولأن أكثر التصرفات باليد فأضيف إليه «**وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ**» يعني لا يظلم أحدًا بأن يعاقبه بغير ذنب أو يمنعه ما استحقه من ثواب، وذكره[٢] بلفظ يوجب التكثير تأكيدًا لنفي الظلم عنه.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الأعمال تكتب في الصحف، وقد ورد الكتاب بذلك في مواضع.

وتدل على أن قتل الرسول يصح ممن لا يعرف التوحيد؛ لأنه تعالى بيّن أنه كما يكتب عليهم الجميل بالله يكتب عليهم قتل الرسول وتكذيبه.

وتدل على أن العذاب يستحق بما كسبت يده فيبطل قول المجبرة.

وتدل على أنه لا ظلم في أفعاله، فيبطل قولهم في أنه يعاقب الأطفال والمجانين، وأنه يجوز أن يخلق فيهم الكفر ثم يعذبهم؛ لأنه لا ظلم أعظم من ذلك فيبطل قولهم.

وتدل على أنه لولا المعاصي لكان العقاب ظلمًا وذلك أيضًا يبطل قولهم.

---

(١) مفعل: يفعل، ث، غ.

(٢) وذكره: وذكر، ث، ط، ك.

قوله تعالى:
﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيۡنَآ أَلَّا نُؤۡمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأۡتِيَنَا بِقُرۡبَانٖ تَأۡكُلُهُ ٱلنَّارُۗ قُلۡ قَدۡ جَآءَكُمۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِي بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِي قُلۡتُمۡ فَلِمَ قَتَلۡتُمُوهُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٨٣ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدۡ كُذِّبَ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ جَآءُو بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُنِيرِ ١٨٤﴾

القراءة

قراءة العامة: القُرْبان بسكون الراء، وعن عيسى بن عمر أنه كان يضم الراء لضمة القاف كظلمة وظلمات، وحجرة وحجرات، والأول كالسلطان والبرهان والعدوان والخسران.

قرأ ابن عامر وبالزبر بزيادة باء وهي كذلك في مصاحف الشام كما في فاطر، وفي مصاحف الحجاز والعراق بغير باء وهي قراءتهم.

اللغة

يقال: عهد إليه: أوصى، وعهد: أمر، والقربان: كل بر يتقرب به العبد إلى الله تعالى، وهو فعلان من القربة كالسكران والكفران من السكر والكفر، وفُعْلان قد يكون اسمًا كالبرهان وقد يكون مصدرًا كالعُدْوان.

والقربان: مصدر، تقول: قربت قربانًا كالشكران[1] والكفران والخسران والرجحان ثم يسمى به نفس المتقرب به وإنما هو التقرب.

والزُّبُرُ: الكتب واحدها زبور، قال امرؤ القيس:

لِمَنْ طَلَلٌ أَبْصَرْتُهُ فَشَجَانِي   كَخَطِّ زَبُورٍ فِي عَسِيبِ يَمَانِي[2]

وأصل الزبور الزجر، يقال: زبرت الرجل أزبره زبرًا أي زجرته، وسمي الكتاب زبورًا لما فيه من الزجر عن خلاف الحق، ومنه: زبور داود، لكثرة ما فيه من الزواجر والمواعظ، وكتاب مزبور أي مكتوب.

---

(١) كالشكران: كالسكران، ث، غ.

(٢) البيت لامرئ القيس. انظره في اللسان(صرع)، وتاج العروس (خطط).

۞ الإعراب

«**الَّذِينَ قَالُوا**» محل (الذين) يجر بالرد على (الذين) الأول على تقدير: وسمع قول الذين قالوا: إن الله عهد إلينا.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في جماعة من اليهود منهم كعب بن الأشرف وحيي بن أخطب قالوا: يا محمد إن الله عهد إلينا في التوراة أن لا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان تأكله النار، وإن زعمت أن الله بعثك إلينا فجئنا به نصدقك، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن الكلبي[1].

وقال السدي: إن الله تعالى أمر بني إسرائيل في التوراة من جاءكم يزعم أنه نبي فلا تصدقوه حتى يأتي بقربان تأكله النار، حتى يأتيكم المسيح ومحمد صلى الله عليهما، فإذا أتياكم فآمنوا فإنما يأتيان بغير قربان.

۞ المعنى

ثم ذكر من أقاويلهم ما يكون حجة عليهم فقال تعالى: «**لَقد سَمَع اللهُ قَوْلَ الذِينَ قَالُوا**» لنبيه محمد ﷺ «**إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا**» قيل: أمرنا، وقيل: أوصانا في كتبه «**أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ**» أي لا نصدق رسولاً «**حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ**» قيل: ينزل، قيل: نزلت نار من السماء فأكلته عن ابن عباس والضحاك، وقال أبو علي: كان ذلك علامة، يذبحون شاة أو بقرة فتنزل نار من السماء فتأكل ما للمحق وتدع ما للمبطل، وقيل: فيه تقديم وتأخير تقديره: حتى تأتينا بنار تأكل القربان «**قُلْ**» يا محمد لهؤلاء اليهود: «**قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي**» وهم رسل بني إسرائيل «**بِالْبَيِّنَاتِ**» بالحجج وبالمعجزات «**وَبِالَّذِي قُلْتُمْ**» من قربان تأكله النار، وإنما خاطب بذلك من كان على عهد النبي ﷺ لأنهم يجرون مجرى أسلافهم لرضاهم بمذاهبهم واقتدائهم بهم ولزومهم طريقتهم، فمجيء الرسل إلى أسلافهم كمجيئهم إليهم، وتكذيب أسلافهم

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٠٧.

كتكذيبهم «**فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ**» قيل: أراد زكريا ويحيى، وقيل: جميع من قتلوه من الأنبياء «**إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ**» يعني إن صدقتم أن الله عهد إليكم أن تصدقوا من جاء بقربان تأكله النار فلم قتلتم من جاء به؟! احتج عليهم بأنه قد جاءهم ما سألوه ولم يؤمنوا، كما لم يؤمنوا بك، وإنما لم يأتهم ما اقترحوا لعلمه تعالى بأنه مفسدة لهم، «**فَإِنْ كَذَّبُوكَ**» تعزية وتسلية للنبي ﷺ عن الحسن والضحاك وابن جريج، وقيل: أمره أن يصبر كما صبر أولئك الرسل فإن العاقبة له كما كانت[1] لهم، واختلفوا، فقيل: كذبوك في هذا الخبر أنهم قتلوا من جاءهم بالقربان عن الأصم، وقيل: كذبوك بالنبوة عن جل المفسرين «**فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ**» أي إن كذبوك مع هذه المعجزات فلا يحزنك ذلك؛ فإنهم جروا على عادة من قبلهم من أسلافهم فإنهم كذبوا رسلاً «**مِنْ قَبْلِكَ**» كنوح وهود وصالح وغيرهم «**جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ**» بالحجج «**وَالزُّبُرِ**» أي الكتب «**وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ**» المضيء، وسمي منيرًا من النور؛ لأنه به تظهر أمور الدين، وإنما جمع بين الزبر والكتاب وإن كان معناهما واحد؛ لأن أصلهما مختلف، فهو زبور لما فيه من الزواجر، وكتاب لأنه مكتوب، قال الزجاج: الزبور كل كتاب ذو حكمة وقيل: البينات: المعجزات، والزبر الزواجر، والكتاب المنير: الهادي إلى الحق، وقيل: الزبر: أحاديث من كان قبلكم عن عكرمة ومقاتل والواقدي.

۞ الأحكام

تدل الآية على صحة الحجاج في الدين؛ لأنهم لما أتوا بما حكى عنهم وجعلوه شبهة في ترك التصديق أجابهم[2] الله تعالى بالقاطع من إلزامهم المناقضة.

وتدل على أن ما اقترحوا كانت مفسدة وإلا كان يأتيهم به، فإن آيات الأنبياء تتبع المصالح دون اقتراح الأمم.

وتدل على أن تكذيبهم وقتلهم للأنبياء فعلُهم؛ لذلك ذمهم به وعاقبهم عليه، ولو كان خلقًا له تعالى لما صح، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

---

(١) كانت: كان، ط، ك.

(٢) أجابهم: فأجابهم، ث، غ، ط.

قوله تعالى:
﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ١٨٥﴾

القراءة

قراءة العامة: «ذائقة الموت» بالإضافة، وعن الأعمش «ذائقةُ الموت» بالتنوين الموت نصبًا، قال: لأنها لم تذق بعد.

اللغة

ذاق تستعمل في المطعوم حقيقة وفي غيره توسعًا، قال أمية بن أبي الصلت:

مَن لَم يَمُت عَبطَةً يَمُت هَرِمًا ... لَلمَوتُ كَأسٌ وَالمَرءُ ذائِقُها[(١)]

يقال: ذاق الموت لأنه بمنزلة ما يذاق من شدائده.

زحزح نحي وبُعِّدَ، ويقال: ما تزحزح وما تَحَزْحَزَ أي ما زال عن مكانه، وتزحزح[(٢)] عن المكان تنحى، قال ابن دريد: يقال: زَحَّهُ[(٣)] يَزُحُّهُ إذا رفعه، وقيل: أصله من زاح يزيح أو من الزوح وهو السوق الشديد، ويقال زحزحته فتزحزح وانزاح أي تباعد، ومنه سمي المزاح؛ لأنه أزيح من الحق، وفي حديث علي (عليه السلام) قال لسلمان بن صرد يوم الجمل: تزحزحت وتربصت، أي تأخرت.

والفوز الظفر بالخير بدلاً من الوقوع في الشر، وأصله نيل الحظ من الخير، والمفازة المنجاة، ومنه: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِۖ﴾ [آل عمران: ١٨٨] أي بمنجاة، وسميت المفازة تفاؤلاً، يقال: فاز بطلبته يفوز فوزًا إذا ناله.

والغرور بضم الغين، قال أبو عمرو: يجوز أن يكون مصدرًا يقول: غررت فلانًا

---

(١) مات عَبْطَةً، أي: مات شابا صحيحا. انظر البيت في اللسان(عبط) (كأس) وتاج العروس (عبط)، وقرى الضيف، لابن أبي الدنيا ٢/ ١٠٤، الناشر: أضواء السلف ـ الرياض ـ ت: عبدالله بن حمد المنصور.

(٢) وتزحزح: وتزحر، ث، غ.

(٣) زحَّهُ: زحزه، ط، ك.

غرورًا، ويجوز أن يكون جمع غارٍّ أي غافل[1]، فقد يجمع فاعل على فعول كراقد ورقود، وساجد وسجود، وسواء الغارّ والمغترّ في المعنى وإن اختلفا في اللفظ والبنا ككاسب ومكتسب وفارق ومفترق، والغَرور بفتح الغين الشيطان.

۞ النظم

يقال: كيف تتصل هذه الآية بما تقدم؟

قلنا: لما تقدم صفة المؤمن المجاهد المنفق وصفة الكافر الباخل عقب ذلك بخطاب الجميع ونزول الموت بهم، وأن الجزاء يكون بعده تسلية للمؤمنين ووعدًا لهم ووعيدا[2] للكفار عن أبي مسلم، وقيل: لما حكى تكذيب اليهود إياه وما اقترحوا عليه وما لحقه من أذاهم وأمره بالصبر بيّن أن موعدهم الموت وأنه يوفر عليهم الجزاء وأنه قريب، وبه تسلية له عن الأصم.

۞ المعنى

«**كُلُّ نَفْسٍ**» يعني كل نفس حية «**ذَائِقَةُ الْمَوْتِ**» أي ينزل بها الموت لا محالة، فكأنه ذاقه، وقيل: أراد مقدمات الموت وشدائده كقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩] يعني مقدماته، وعلى هذا قال ﷺ: «لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله»[3]، «**وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» يعني توفر عليكم جزاء أعمالكم يوم القيامة إذا [بعثتم] «**فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ**» أي بعّد عن نار جهنم وأدخل الجنة والألف واللام للتعريف «**فَقَدْ فَازَ**» أي نجا وظفر ببغيته، وقيل: من أدخل النار لم ينفعه ماله الذي بخل به، ومن أدخل الجنة لم يضره ما زوي عنه من الدنيا «**وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا**» أي الدنيا وحياتها وزينتها «**إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ**» يعني متاعًا يمتع بها ثم يبطل لسرعة زوالها، جعل مثل الغرور الذي لا حاصل له، وقيل: الغرور الباطل، وقيل: آيات تزول ولا تبقى كالفأس والقدر والقصعة ونحوها، وقيل: كخضرة النبات عن

(١) غافل: عامل، ط، ك، غ.
(٢) ووعيدا: ووعيد، ث.
(٣) مسلم، رقم ١٥٢٣. وأبو داوود، رقم ٢٧١٠.

الحسن، وقيل: المبالغة في النهي عن الاغترار بالدنيا والحث على تحصيل الآخرة وقد قال ﷺ: «موضع سوط من الجنة خير من الدنيا وما فيها»[1].

۞ الأحكام

تدل الآية على أن كل حي سيموت، ولولا السمع لكان يجوز أن تتصل حياتهم إلى وقت المجازاة، ولا يقال: عندكم لا بد من قطع بين حال التكليف والمجازاة؛ لأن ذلك القطع يجوز أن يحصل مع بقاء الحياة.

وتدل على أن المقتول حصل فيه الموت؛ لأن عند أبي علي الموت معنى محله يضاد الحياة، وعند أبي هاشم الموت عدم الحياة، فعلى كلا المذهبين حصل الموت فيه.

وتدل على أن المكلف وغير المكلف يموت وأن آخر الأحياء يموت وإن اتصل به الفناء لضرب من المصلحة.

ويدل قوله: «وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ» أن يجازى بعد الموت فلا بد من انقطاع بين التكليف والجزاء، والمراد بالأجور كل الجزاء أو معظم الجزاء؛ لأنه قد يصل إليه يسير من ذلك قبل يوم القيامة.

وتدل على أن الظفر والخير كله في الجنة وأن الدنيا غرور لا يغتر بها إلا جاهل.

قوله تعالى:

﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾﴾

۞ اللغة

البلوى في اللغة: التجربة، ولا يجوز ذلك على الله تعالى؛ لأنها طلب المعرفة، ومعناه في صفات الله أنه يكلف ليظهر المعلوم فيعامل معاملة المختبر.

---

(١) البخاري رقم ٢٦٤٣، والترمذي رقم ١٦٤٨، وابن ماجه رقم ٤٣٣٠، ومسند أحمد رقم ٩٦٤٩.

والعزم: توطين النفس على الأمر، وقيل: العزم الثبات واللزوم، والعزم والحزم والشدة ألفاظ متقاربة، وعزائم السجود واجباته.

۞ الإعراب

اللام في قوله: «لتبلون» لام التأكيد، وفيه معنى القسم، والنون تأكيد للقسم، وإنما ضمت الواو في «لتبلون» ولم تكسر لالتقاء الساكنين؛ لأنها واو جمع حركت بما كان يجب قبلها من الضم، ومثله ﴿ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ﴾ [البقرة: ١٦] ولو كانت حرف الإعراب لفتحت، نحو: هل تعدون زيدًا؛ لأن نون التأكيد كهاء التأنيث في لزوم الفتحة.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في كعب بن الأشرف وكان يهجو النبي ﷺ والمؤمنين ويحرض المشركين عليهم ويشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم، فقال النبي ﷺ: «من لي بابن الأشرف»[١] ؟ فقال محمد بن مسلمة: أنا، فخرج محمد بن مسلمة وأبو نائلة مع جماعة، فقتلوه غيلة، وأتوا برأسه إلى النبي ﷺ آخر الليل وهو قائم يصلي عن الزهري[٢].

وقيل: نزلت في فنحاص اليهودي سيد بني قينقاع لما بعث رسول الله ﷺ أبا بكر إليه يستمده وكتب إليه كتابًا، فلما قرأه قال: قد احتاج ربكم إلى أن نمده، فهمّ أبو بكر أن يضربه، ثم ذكر أن النبي ﷺ قال: «لا تحدث شيئًا حتى ترجع»[٣]، فكف، ونزلت هذه الآية عن عكرمة ومقاتل وابن جريج.

۞ النظم

لما تقدم الوعد للمؤمنين بالنصر والأمر بالصبر بيّن في هذه الآية أن الدنيا دار محنة وابتلاء فقد يلحقهم فيها[٤] ما يكرهون وإن كانت العاقبة لهم، فقال تعالى:

---

(١) انظر: تفسير البغوي، ٢/ ١٤٧.
(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨١٠.
(٣) لم أجد من خرجه. انظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ١/ ٥٨٣.
(٤) فيها: فيه، غ، ك.

«لَتُبْلَوُنَّ»، وقيل: لما بيّن أن الدنيا دار الغرور بيّن أنها[1] دار ابتلاء وإنما زوي عن المؤمنين لمصلحة التصبر فليؤجروا عن الأصم، وقيل: لما بين أن الدنيا دار الغرور بيّن أنها طريق إلى نيل الآخرة ليتزود منها عن القاضي.

۞ المعنى

«لَتُبْلَوُنَّ» لتختبرن «فِي أَمْوَالِكُمْ» أي بالمصائب في أموالكم، قيل: هو ما أوجب عليهم، وقيل: هو الإنفاق في سبيل الله، وقيل: هو ما يلحقهم من نقصان المال، وفي أنفسكم بالمصائب والأمراض، وقيل: بموت الأقارب، وقيل: هم المهاجرون أخذ الكفار مالهم وباعوا أرياعهم وعذبوهم في الله عن عطاء، وقيل: هو ما فرض في أموالهم وأنفسهم من الحقوق كالصلاة والزكاة والحج والجهاد وكل ما أمر به عن الحسن، «وَلَتَسْمَعُنَّ» أيها المؤمنون «مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» يعني اليهود والنصارى «وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا» مشركي العرب «أَذًى كَثِيرًا» قيل: الأذى ما كانوا يسمعونه من ألفاظ الشرك والكفر كقول اليهود: عزير ابن الله، وقول النصارى: المسيح ابن الله عن ابن جريج، وقيل: الأذى: الافتراء على الله وتكذيب رسول الله، «وَإِنْ تَصْبِرُوا» على ما ينالكم في سبيل الله من الأذى «وَتَتَّقُوا» مخالفة الله، «فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ» أي من الأمور التي ظهر رشدها، وقيل: من محكم الأمور، وقال عطاء: من حقيقة الإيمان، وقيل: هو حكمه في أمركم ومن الأمور القوية عن أبي مسلم، وقيل: هو ما ظهر رشده ويجب أن يعزم عليه العاقل عن أبي علي.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الدنيا دار ابتلاء وأن المؤمن قد يلاقي الأذى، وأن المذاهب الفاسدة قد تظهر، وإنما الآخرة دار الجزاء. وتدل على وجوب الصبر في الدين؛ لأنه إما أن يصبر على مجاهدة الأعداء إذا أمكنه أو لا يمكنه فيصبر على مكروه مما يسمع. وتدل على وجوبه أنه قال: «من عزم الأمور» ولا يكون كذلك إلا وخلافه مذموم.

---

(١) أنها: أنه، غ، ك.

وتدل على بطلان مذهب المجبرة في المخلوق؛ لأنه تعالى بيّن أن ذلك الأذى من جهة الكفار، وأمرهم بالصبر، ولو كان الجميع خَلْقًا له لم يكن للكلام معنى.

قوله تعالى:

﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

القراءة

قرأ ابن كثير وأبو بكر عن عاصم وأبو عمرو «ليبيننه» «ولا يكتمونه» بالياء فيهما كناية عن أهل الكتاب، وقرأ الباقون بالتاء فيهما على الخطاب[١].

اللغة

الميثاق من المواثقة وأصله الإحكام، وثقت الشيء أحكمته.

والنبذ: الطرح، يقال نبذت الشيء من يدي إذا ألقيته من يدك.

ووراء نقيض قدّام، واشترى افتعل من الشِّرَى ويستعمل في غير الثمن والمثمن.

الإعراب

الهاء في «لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ» قيل: تعود على محمد، عن سعيد بن جبير والسدي، فتعود على معلوم غير مذكور، وقيل: على الكتاب، عن الحسن وقتادة، فيدخل فيه بيان أمر النبي؛ لأنه في الكتاب.

ويقال: بم يتصل (وإذ) وما العامل فيه؟

قلنا: المحذوف تقديره: واذكر إذ أخذ الله، قال أبو مسلم: وتقدير الكلام: وإذ نبذ أهل الكتاب وراء ظهورهم ما أخذ عليهم من الميثاق. واللام في قوله: «لَتُبَيِّنُنَّهُ» لام التأكيد ويدخل على اليمين تقديره: استحلفهم ليبينوا.

---

(١) حجة القراءات ١٨٥.

۞ النظم

قيل: حكى عنهم نقض الميثاق كما حكى فيما تقدم أفعالهم الخبيثة، وقيل: لما تقدم «فَإِنْ كَذَّبُوكَ» بيّن أنهم كذبوا مع تأكيد العهد عليهم.

۞ المعنى

«وَإِذْ أَخَذَ [الله ميثَاق]» أي اذكر أيها الرسول أمر هؤلاء الذين أخذ عليهم الميثاق، قيل: هو اليمين الذي أخذها الأنبياء على أممهم ليبينوا أمر محمد للناس عن أبي علي، وقيل: هو أمر أهل الكتاب ببيان ما أوتوا «الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» قيل: اليهود عن ابن عباس وسعيد بن جبير والسدي، وقيل: اليهود والنصارى عن أبي علي، وقيل: كل من أوتي علم شيء من كتب الله فقد أخذ ميثاقه «لَتَبَيِّنُنَّهُ» ولا تكتمه عن محمد بن كعب والحسن وقتادة والأصم، قال الأصم: ذكروا أن الحجاج قال للحسن: أنت الذي قلت: إن النفاق كان مقموعًا فأصبح وقد عمم وتقلد سيفًا؟ قال: نعم، قال: فما حملك على ذلك؟ قال: الذي أخذ ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه ولا تكتمونه «لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ» لتظهرن لهم ذلك، قيل: أَمْر محمد؛ لأن في كتابهم أنه رسول وأن الدين هو الإسلام، وقيل: ما في الكتاب عن الحسن يعني كل علم أوتي، وروي أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود فقال: إن كعبًا يقرئكم السلام وكان في المسجد ومعه جماعة من الصحابة ويقول: ليست هذه الآية فيكم، فقال ابن مسعود: أقرئه[(1)] السلام وأخبره أنها نزلت وهو يهودي «وَلاَ تَكْتُمُونَهُ» أي لا تخفونه عند الحاجة «فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ» أي طرحوه خلف ظهورهم يعني ضيعوه وتركوه فلم يعملوا به، فبينه بما يرمى وراء ظهره حتى ينساه، وهو مَثَلٌ سائر فيمن يترك شيئًا فلا يعمل به، قال ابن عباس والشعبي: تركوا العمل به وكانوا يقرؤونه «وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً» قيل: كتموا صفة محمد ﷺ وأظهروا اليهودية وأخذوا عليه شيئًا يسيرًا من أتباعهم وعوامهم، وقيل: تركوا الإسلام لرئاسة لهم خافوا زوالها، وقيل: أخذوا الرشوة وغيروا الأحكام وأفتوا بغير الحق، فكأنهم بنقض الميثاق وأخذ العوض باعوا ذلك واشتروا ما أخذوه

---

(١) أقرئه: أقره، ث، غ، ط.

وهذا توسع، «**فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ**» يعني تضييعهم الميثاق بما أخذوا، وقيل: بئس الثمن أن يستحقوا به العقاب الدائم.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب إظهار الحق وتحريم كتمانه، فيدخل فيه بيان الدين والأحكام والفتاوى والشهادات وغير ذلك مما يجب إظهاره.

وتدل على أن هناك أمورًا يختص لمعرفتها أهل الكتاب ويعلم ذلك من جهتهم، وهو يحتمل بيان صفة الرسول ومسائل الأحكام التي يختص بها أهل العلم.

وتدل على ذم من يترك الكتاب لدنيا يصيبها.

قوله تعالى:

﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾﴾

۞ القراءة

قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر: «**لا يحسبن الذين يفرحون**» بالياء وفتح الباء على تقدير لا يحسب الفارح، و(الذين يفرحون) على هذا محله رفع؛ لأن الفعل مضاف إليه. وقرأ عاصم وحمزة والكسائي بالتاء ونصب الباء على تقدير: لا تحسبن أيها السامع، و(الذين يفرحون) على هذا محله نصب لأنه مفعول.

«فلا تحسبنهم» الثاني: بالياء وضم الباء ابن كثير وأبو عمرو على تقدير: لا يحسب الفارحون كأنه قيل: لا يحسبوا أنفسهم. وقرأ الباقون بالتاء على تقدير: لا تحسبنهم أيها السامع، وعلى القراءتين محلهم نصب؛ لأنه مفعول.

قراءة العامة: «أتوا» وعن إبراهيم «آتوا» بالمد أي أعطوا من أنفسهم، وعن سعيد بن جبير «أوتوا» أعطوا على ما لم يسم فاعله.

۞ اللغة

الفرح والمرح من النظائر، وهو أن يستفز حال البشارة صاحبها وذلك مذموم عند العرب يتمادحون بتركه، قال الشاعر:

فَــلاَ فَــرِحٌ بِــخَــيْــرٍ إن أتــاه وَلاَ جَــزِعٌ مِــنَ الْــحَــدَثــان لاعــى[1]

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَفَرِحٌ فَخُورٌ﴾ [هود: ١٠] وأخرجه مخرج الذم.

والمفازة والنجاة والخلاص واحد وهو الفوز، يقول: فاز يفوز فوزًا ومفازة أي تخلص، نحو: قال يقول قولاً ومقالةً، وخاف خوفًا ومخافة، وقال أبو مسلم: المفازة والنجاة واحد وهو البعد.

۞ الإعراب

يقال: أين خبر «لاَ تَحْسَبَنَّ» الأولى؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: خبرها (بمفازة من العذاب)؛ لأنها مكسورة لطول الكلام كقولك: لا تظن زيدًا إذا جاءك وكلمك في كذا فلا تظننه صادقًا عن الزجاج، وقيل: الفاء زائدة على هذا.

والثاني: أن يكون الخبر محذوفًا كأنه قيل: أحسبن[2]، ودلّ الخبر الأخير عليه.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في أهل النفاق؛ لأنهم كانوا يجتمعون على التخلف عن الجهاد مع رسول الله ﷺ فإذا رجع اعتذروا، ويحبون أن يقبل منهم ليحمدوا بما ليس هم عليه من الإيمان عن أبي سعيد الخدري ورافع بن خديج وزيد بن ثابت وابن زيد.

---

(١) لاعى: لاغي، ث.
البيت لطفيل الغنوي، يقال: رجل هاعٌ لاعٌ أي جبان، واللاعُ: الموجَع. انظره في اللسان (لوع)، وتاج العروس(لوع).

(٢) أحسبن: أحين، غ.

وقيل: نزلت في أهل الكتاب فرحوا بالاجتماع على التكذيب بالنبي ﷺ وكتمان أمره فأحبوا أن يحمدوا بما ليس فيهم من أنهم أهل نسك وعلم عن ابن عباس والضحاك والسدي.

وروي أن يهود المدينة كتبوا إلى أطراف الأرض بأن محمدًا ليس برسول فاثبتوا على دينكم، فاجتمعت كلمتهم ففرحوا وقالوا: الحمد لله الذي جعل جمع كلمتنا فنحن أهل العلم وعلى دين إبراهيم.

وقيل: نزلت في فنحاص اليهودي وأحبار اليهود يفرحون بإضلال الناس وقولهم: إنهم علماء وأئمة وليسوا كذلك عن عكرمة.

وقيل: نزلت في اليهود فرحوا بإعجاب الناس بتبديلهم الكتاب وحمدهم إياهم[١] عليه عن مجاهد.

وقيل: أتت يهود خيبر إلى النبي ﷺ فقالوا: نحن نعرفك ونؤمن بك وليس ذلك في قلوبهم، فقال المسلمون: أحسنتم[٢] وحمدوهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية فيهم عن قتادة. وعن الأصم قريبًا منه.

وقيل: نزلت في ناس من اليهود جهزوا جيشًا إلى النبي ﷺ وأنفقوا عليهم عن إبراهيم.

وروي أن ابن عباس سئل فقيل له: إن كان كل امرئ يفرح بما أتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبًا فكلنا معذب، فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه الآية، إنما نزلت في أهل الكتاب سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه وفرحوا بما أوتوا من كتمانهم.

۞ المعنى

ثم بيّن تعالى خصلة من خصال اليهود، وهي كتمان الحق وما استحقوا عليه فقال سبحانه: «لاَ تَحْسَبَنَّ» أي لا تظنن أيها الإنسان أو أيها السامع أو يا محمد وبالياء لا

---

(١) إياهم: إياه، ط، ك.

(٢) أحسنتم: أحسنهم، ط، ك.

يحسبن الفارحون «**الَّذِينَ يَفْرَحُونَ**» قيل: هم المنافقون يفرحون بالنفاق «**وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا**» بالإيمان، وقيل: هم اليهود فرحوا بكتمان أمر النبي ﷺ يحبون أن يحمدوا بأنهم أئمة وليسوا كذلك «**فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ**» بالتاء لا يحسب السامع، وبالياء لا يحسبوا أنفسهم «**بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ**» بمنجاة من العذاب «**وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**» موجع وهو عذاب النار.

۞ الأحكام

تدل الآية على بطلان مذهب الجبر؛ لأنهم يحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا؛ لأن عندهم الإيمان والطاعات خلق الله تعالى، ولا يرجع ذلك علينا أنا نحمد الله على الإيمان لأنا نحمده على التمكين والتسهيل والتيسير والألطاف والهداية لا على نفس الإيمان، وهو يحمدنا على الإيمان، وعند القوم يحمدون أنفسهم على الإيمان وهو خلق الله تعالى.

وتدل على قبح كتمان العلم، واستحقاق العقاب عليه.

وتدل على [أن] الفرح بغير طاعة الله يقبح، وهو الفرح على طريق الفخر والبطر.

قوله تعالى:

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأٓيَٰتٖ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾

۞ اللغة

اللب: العقل، سُمِّيَ به لفضله على غيره مما في العبد، كفضل اللب على القِشْر(1)، وقيل: لأنه أصل كل علم وهادٍ(2) إلى كل خير، كما أن اللب أصل كل شيء.

---

(1) القشر: القشير، ث.

(2) وهادٍ: هادي، ث، غ، ك.

۞ النزول

عن ابن عباس أن مشركي العرب جاؤوا[1] إلى اليهود وقالوا: ما جاءكم به موسى؟ قالوا: العصا ويده البيضاء، فأتوا النصارى وقالوا: ما جاءكم به عيسى؟ فقالوا: كان يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى، فأتوا النبي ﷺ وقالوا: ادع لنا ربك يجعل الصفا ذهبًا، فأنزل الله تعالى هذه الآية: «**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ**» الآية[2].

وعن عطاء عن عائشة أن النبي ﷺ قام بالليل يصلي وأصبح وهو يبكي، فقال بلال: أليس قد غفر لك؟ فقال: «أفلا أكون عبدًا شكورا»، ثم قال: «ما لي لا أبكي وقد نزل عليَّ في هذه الليلة: «**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ**» ثم قال: «ويل لمن قرأها ثم لم يتفكر فيها»[3].

۞ النظم

قيل: الآية تتصل بقوله: «**الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ**» كذبهم في ذلك بأن من له ملك السماوات والأرض لا يكون فقيرًا، وقيل: القادر على تعجيل عقوبة هؤلاء الكفار الذين تقدم ذكرهم من له ملك السماوات والأرض، وقيل: يتصل بما قبله كأنه قيل: لهم عذاب أليم ممن له ملك السماوات والأرض فكيف يكونون[4] بمنجاة وهو معذبهم؟! عن أبي مسلم، وقيل: هو قادر على أن يورثكم أرضهم وديارهم؛ لأن له ملك السماوات والأرض.

وقيل: كيف يتصل قوله: «**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ**» بما قبله؟

قلنا: لما بيّن أن له ملكهما بيّن الدلالة على ذلك بأنه من خلقه ودال على صفاته لمن تفكر فيه.

---

(١) جاؤوا: جاءت، ث، غ.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ١/ ٤١٥.

(٣) صحيح ابن حبان، رقم ٦٢٠.

(٤) يكونون: يكون، ث، غ، ط، ك.

۞ المعنى

«وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ» يعني يصرفهما كيف يشاء وذكر الأرض لا بلفظ الجمع لأنه أراد الجنس «وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» أي قادر على كل شيء، وأراد ما يصح كونه مقدورًا له وأطلق للمبالغة؛ لأنه تعالى شيء وإن كان غير مقدور، ثم دل على ذلك فقال سبحانه: «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ» في إيجادها وألوانها وتركيبها ورفعها وإمساكها وتزيينها بالنجوم «وَالأَرْضِ» أي في خلقها وبسطها وما فيها من العجائب والنبات والجبال «وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ» قيل: في الظلمة والضياء والزيادة والنقصان، وقيل: تعاقبهما، أحدهما يجيء خلف الآخر «لَآيَاتٍ» لحجج «لأُولِي الأَلْبَابِ» لذوي العقول.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب النظر، وتدل على أن المعارف مكتسبة.

وتدل على أن في خلق السماوات والأرض لآيات على الصانع وصفاته، وقد مر في سورة البقرة كيفية دلائلها، وتدل على أن التكليف يتوجه إلى العقلاء وأن من لم يكمل عقله لا يؤخذ بشيء، فيدل أن الأطفال لا يؤاخذون خلاف ما تقوله المجبرة في أطفال المشركين، وتدل على أنه تعالى قادر على كل شيء، فيتناول المعدوم؛ لأنه يقدر على إيجاده، ويتناول الموجود لقدرته على إعدامه بإيجاد ضده.

ويقال: هل يدخل فيه أفعال العباد ومقدوراتهم؟

قلنا: يدخل في عمومه من حيث يقدر على أن يُمَكِّن منها وعلى المنع، فأما أن يقال إنه مقدور له من حيث يحدثه فلا؛ لأنه يؤدي إلى مقدور بين قادرين، وهذا لا يجوز، والآية، وإن كانت عامة فالمراد بها[1] الخصوص.

---

(١) وإن كانت عامة فالمراد بها: وإن كان عاماً فالمراد به؛ ث، غ، ك، ط.

قوله تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمٗا وَقُعُودٗا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمۡ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ رَبَّنَا مَا خَلَقۡتَ هَٰذَا بَٰطِلٗا سُبۡحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ (١٩١) رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدۡخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدۡ أَخۡزَيۡتَهُۥۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ (١٩٢) رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ (١٩٣) رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخۡزِنَا يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۖ إِنَّكَ لَا تُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ (١٩٤)﴾

القراءة

قراءة العامة: «**وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ**» بضم السين، وعن الأعمش «**رُسْلك**» بتخفيف السين.

اللغة

التسبيح: تنزيه الله من كل سوء، والعرب تقول: سبحان من كذا، أي ما أبعده. وقال الشاعر:

أَقُولُ لَمَّا جاءني فَخْرُهُ سُبْحَانَ مِنْ عَلْقَمَةَ الفَاخِرِ[1]

وفي صفات الله تعالى سُبُّوحٌ بفتح السين وضمه، وأخزاه الله أبعده وَمَقَتَهُ، والاسم الخزي، قال ابن السكيت: خَزِي يَخْزَى خِزْيًا إذا وقع في بلية، وأخزاه الله أذله. والأبرار جمع، واحدها: بَرٌّ، كجَدٍّ وأجداد، وقيل: بار كصاحب وأصحاب. والبر أصله من السعة، ومنه البر خلاف البحر.

الإعراب

«**وَعَلَى جُنُوبِهِمْ**» فيه إضمار أي مضطجعين[2] ليصح عطفه على قوله: «**قِيَامًا وَقُعُودًا**» قيامًا نصب على الحال، وكذلك قعودًا.

---

(١) البيت للأعشى، والعرب تقول: سبحان من كذا إذا تعجبت منه. انظرالبيت في الصحاح (سبح)، وأساس البلاغة (سبح)، واللسان (سبح)، وصبح الأعشى ١/ ٤٤٤.

(٢) مضطجعين: مضطجعا، ث، غ.

و(هَذَا) في قوله: «مَا خَلَقْتَ هَذَا» كناية عن الخلق، يعني ما خلقت هذا الخلق باطلاً.

ونصب (باطلاً) قيل: بنزع الخافض، تقديره: بالباطل أو للباطل، وقيل: نصب لأنه المفعول الثاني، وقيل: هذا إشارة إلى المذكور أي ما خلقت ما ذكرت باطلاً.

«سُبْحَانَكَ» نصب على المصدر أي سبحنا سبحانًا.

«للإيمان» قيل: اللام بمعنى (إلى)، كقوله: ﴿هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ [الأعراف: ٤٣].

وخبر (إن) في قوله: «إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ» جملة مركبة من الشرط والجزاء، والأصل فيهما جملتان كل واحدة منهما من فعل وفاعل؛ لأن موضع (مَنْ) نصب فيدخل على معنى المفعول.

ومعنى قوله: «أَنْ آمِنُوا» يحتمل أن يكون بمعنى (أيْ)، ويجوز أن تكون الناصبة للفعل؛ لأنه يصلح في مثله دخول الباء، نحو: ينادي بأن آمنوا.

۞ المعنى

ثم وصف سبحانه ذوي الألباب الذين تقدم ذكرهم فقال تعالى: **«الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ»** تقديره: أولي[1] الألباب الذاكرين الله **«قِيَامًا وَقُعُودًا»** قيل: هذا في الصلاة، يصلي قائمًا، فإن لم يستطع فقاعدًا، فإن لم يستطع فعلى جنبه، تخفيف من الله تعالى عن علي (عليه السلام) وابن عباس وإبراهيم وقتادة، وقيل: معناه في الصلاة وغير الصلاة عن ابن جريج، وقيل: أراد وصفهم بالمداومة عليه؛ لأن الإنسان لا يخلو من هذه الأحوال عن جماعة من المفسرين **«وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ»** أي يتفكرون في إحداثها وإمساكها وسائر الآيات فيها، وفي الأرض في إحداثها وفي بسطها وما أحدث فيها ليزداد بصيرة، **«رَبَّنَا»** فيه إضمار أي: ويقولون: ربنا، تقديره: يتفكرون قائلين أو يقولون ربنا **«مَا خَلَقْتَ هَذَا»** الخلق من السماء والأرض وما فيهما **«بَاطِلاً»** أي بالباطل، والباطل قيل: عبثًا وهزلاً، بل خلقته لأمر عظيم من محاسبة ومجازاة وثواب وعقاب، وقيل: خلقته حكمة وصوابًا ولغرض صحيح؛ دليلاً على

---

(١) أولي: أولوا، ط.

وحدانيتك «**سُبْحَانَكَ**» تنزيهًا لك وبراءة مما لا يجوز عليك من صفات النقص وأن تخلق شيئًا باطلاً «**فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**» أي خلصنا منه.

ومتى قيل: كيف يتصل هو بما قبله؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: كأنه قيل: ما خلقت هذا باطلاً، بل تعريضًا للثواب بدلاً من العقاب «فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» بلطفك، الذي معه نتمسك بطاعتك.

الثاني: اتصال الدعاء الذي هو طاعة بالاعتراف بالتوحيد الذي هو أصل الطاعات.

«**رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ**» أي من عذبته في النار، وقيل: تدخله النار وتخلده فيها «**فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ**» قيل: أهنته، وقيل: أهلكته عن المفضل، وقيل: فضحته «**وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ**» من معين ينجيهم أو يدفع عنهم. «**رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي**» قيل: المنادي محمد ﷺ عن ابن مسعود وابن عباس وابن جريج وابن زيد، وقيل: هو القرآن، حكى عن مؤمني الإنس كما حكى عن مؤمني الجن ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١] عن محمد بن كعب القرظي وقتادة «**يُنَادِي لِلإِيمَانِ**» أي يدعو إلى الإيمان «**أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ**» فيه محذوف يعني: وقال لهم آمنوا بربكم «**فَآمَنَّا**» أي أجبنا الداعي وصدقناه فيما دعا إليه من التوحيد والدين. «**رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا**» أي يا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا «**وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا**» قيل: اغفر لنا ذنوبنا الماضية بالستر عليها بالعفو حتى لا نفتضح، وكفر سيئاتنا في الحال، وقيل: ذنوبنا فيما مضى وسيئاتنا في باقي عمرنا، وقيل: اغفر كبائرنا وكفر صغائرنا، وقيل: الغفران ما يقع ابتداء والتكفير ما يقع بالطاعة «**وَتَوَفَّنَا مَعَ الأَبْرَارِ**» أي: أَمِتْنا ونحن على أعمال الصالحين لتجعلنا معهم بعد الموت، والبر اسم جامع لكل خير «**رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ**» وإنما سألوا إنجاز الوعد وإن كان لا بد يفعله قيل: تعبدًا لما فيه من موقف الخاضع المحتاج كقول إبراهيم: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [الشعراء: ٨٧] وقيل: معناه اجعلنا ممن وعدته بالثواب دون العقاب بلطفك، وقيل: آتنا ما وعدتنا من النصر لنا وخذلان عدونا؛ لما فيه من إعزاز الدين، وقيل: إنه بمعنى الخبر، واختلفوا في الوعد، قيل: الثواب والجنة، وقيل: النصر على الأعداء «**عَلَى رُسُلِكَ**» أي علي ألسنة رسلك، وفيما أوحيته إلى رسلك

«وَلاَ تُخْزِنَا» قيل: لا تهلكنا، وقيل: لا تذلنا ولا تفضحنا **«يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ»** لأنك صادق، ولا يجوز عليك الكذب.

۞ الأحكام

تدل الآية على وصف المؤمنين بأنهم يذكرون الله بألسنتهم، ويتفكرون بقلوبهم، وذلك غاية ما يفعله العبد في جميع الأحوال، وفائدة التفكر أشياء:

أحدها: ما يحصل من المعرفة.

وثانيها: ما يعلم من موقع نعمه تعالى عليه في المنافع ودفع المضار.

وثالثها: ما يعلم من ثوابه وعقابه، فيحصل الإقدام على الطاعات، والانتهاء عن المعاصي.

ورابعها: ما يعلم من الوعد والوعيد والثواب والعقاب وما مضت من المَثُلات فيكون لطفًا له.

ويدل قوله: **«رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً»** على أن نتيجة التفكر الاعتراف بتوحيد الله وعدله؛ لأن قوله: **«مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ»** يدل عليهما.

وتدل على أنه تعالى لم يخلق باطلاً، فيبطل قول المجبرة: إنه خلق الكفر، وكل ذلك باطل.

وتدل أنه خلق السماوات والأرض وما بينهما لمنافع خلقه؛ لأنه يتعالى عن المنافع والمضار، وتفصيل منافعهما كثيرة، ولولاهما لما تم أمر الدين والدنيا.

و**«سُبْحَانَكَ»** يدل على أنه لا يجوز عليه فعل القبيح، وتدل الآيات على تعليم الدعاء وكيف ينبغي للعبد أن يدعو، وأنه يجب أن يُقَدِّمَ التوحيد والثناء ثم يعقبه بالدعاء.

ويدل قوله: **«إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ»** على بطلان قول المرجئة؛ لأنه تعالى قال: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [التحريم: ٨] فدل[1] على أنهم لا يدخلون النار.

وتدل على أن الظالم لا ينال الشفاعة؛ إذ لو نالها لكان الشفيع ناصرًا له.

ويدل قوله: «لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ» على بطلان قول المرجئة في جواب خلف الوعيد.

---

(١) فدل: دل، ط، ك.

وتدل الآية على نهاية المطلوب: ما ذكر فيها من الفوز بالجنة والنجاة من النار.

قوله تعالى:

﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾

القراءة

قرأ ابن كثير وابن عامر والحسن «وقاتلوا»[1] أولاً «وقُتِّلُوا» مشددة قيل: التشديد للمبالغة، وقيل: قطعوا عن الحسن، وقرأ أبو جعفر ونافع وعاصم وأبو عمرو «وقاتلوا» بالألف أولاً «وَقُتِلُوا» مخففة، والمعنى أنهم تقاتلوا مع الأعداء حتى قتلوا، وقرأ حمزة والكسائي «وقُتِلُوا» بغير ألف أولاً «وقاتلوا» بالألف بعده، وفيه وجوه:

الأول: أن الواو لا توجب الترتيب كما في قوله: ﴿وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى﴾ [آل عمران: ٤٣].

والثاني: على قولهم: قُتِلنا ورب الكعبة، أي قتل قومنا وعشائرنا.

والثالث: بإضمار (قد) أي قُتِلُوا وقد قاتلوا. قال الشاعر:

تصابى[2] وأمسى علاه الكبر[3]

أي قد علاه.

وفي الآية قراءة شاذة فقرأ محارب بن حيان: «قَتَلُوا» على فعل ماض يعني قتلوا الكافر، وقرأ عمر بن عبدالله: «قَتَلُوا» و«قُتِلوا» بغير ألف فيهما أي قتلوا الكفار وقتلهم الكفار.

وقرأ عيسى بن عمر: «فاستجاب لهم ربهم إني» بكسر الألف على إضمار القول وعلى الاستجابة قول، وقراءة العامة بفتح (أن) لوقوع الفعل عليه، وقيل: بنزع الخافض فأجابهم بأي.

---

(١) حجة القراءات ١٨٧.

(٢) تصابى: رماني، ط، ك.

(٣) صدر بيت للنمر بن تولب، تمامه:

تَصَابَى وأمسى عَلاَهُ الكِبَر ... وأمسى لِجَمْرَةِ حَبْلٍ غَرَر

انظره في أساس البلاغة (غرر).

اللغة

استجاب وأجاب بمعنى. قال الشاعر:

وَدَاعٍ دعا يا مَنْ يُجيب إلى النِّدا فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَاكَ مُجِيبُ[1]

أي فلم يجبه، وإنما جاز استفعل بمعنى أفعل؛ لأن المعنى يؤول فيهما إلى شيء واحد يوجب أصولهما، وذلك أن أصل استجاب: طلب الإجابة بقصده لها، وأصل أجاب: أوقع الإجابة بفعلها.

والضياع: الهلاك، ضاع الشيء ضياعًا وأضاعه غيره إضاعة.

والهجر: ضد الوصل ومنه الهجرة، وهاجر القوم من دار إلى دار: تركوا الأولى للثانية، ومنه المهاجرون[2]، وتهجر الرجل تشبه بالمهاجرين.

الإعراب

(من) في قوله: «مِنْ ذَكَرٍ» قيل: للتبيين بالإضافة التي تجري مجرى الصفة نحو: ﴿فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ﴾ [الحج: ٣٠] وقيل: إنها مؤكدة للنفي بمعنى عمل عامل ذكرًا أو أنثى.

ونصب «ثوابًا» على المصدر المؤكد لما قبله؛ لأن المعنى: يثيبهم ثوابًا، ومثله: (كتاب الله) و(صنع الله)، بمنزلة كَتَبَ الله، وصَنَعَ الله، وقيل: نصب على القطع، عن الكسائي، وقيل: نصب على التفسير.

«بعضكم» رفع لأنه ابتداء و«من بعض» خبر.

وسيئات فيعلات[3]، وأدغمت الياء التي في السيئة في الواو؛ لأن أصلها سيوية فقلبت الواو ياء ثم أدغمت في الياء بعدها.

---

(١) البيت لكعب الغنوي. انظره في الصحاح(جوب)، والمحكم والمحيط الأعظم (جوب)، وتاج العروس (جوب)، واللسان (جوب).

(٢) المهاجرون: المهاجرين، ط، ك.

(٣) فيعلات: فاعلات، ط، ك.

۞ النزول

روي أن أم سلمة قالت: يا رسول الله، ما بال الرجال يذكرون في الهجرة دون النساء؟ فأنزل الله تعالى: «**لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ**» الآية عن مجاهد وعمرو بن دينار[1].

۞ المعنى

لما سبق ذكر دعاء المؤمنين عقبه بذكر الإجابة فقال سبحانه: «**فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ**» يعني أجاب للمؤمنين الذين تقدم ذكرهم، وعن الحسن قال: ما زالوا يقولون: ربنا ربنا حتى استجاب لهم ربهم «**أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ**» أي وقال لهم: أني لا أبطل عمل عامل منكم أيها المؤمنون. وإضاعته ألا يثاب عليه ولا ينقص من عقابه لأجله، وقيل: معناه لا أضيع أجر عمل عامل «**مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى**» رجل أو امرأة «**بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ**» وقيل: في النصرة والدين وفي الموالاة، فحكمي في جميعكم حكم واحد: أني لا أضيع عمله، وقيل: حكم جميعكم في الثواب واحد، وقيل: كلكم من آدم وحواء، وقيل: المؤمنون من المؤمنات، والمؤمنات من المؤمنين في الموالاة، وقيل: رجالكم شكل نسائكم في الطاعة، ونساؤكم شكل رجالكم عن الضحاك، وقيل: (من) بمعنى الكاف أي بعضكم كبعض في مراعاة حق الجميع «**فَالَّذِينَ هَاجَرُوا**» فارقوا قومهم من أهل الكفر «**وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي**» أي في طاعتي وديني فتحملوا الأذى لأجل الدين «**وَقَاتَلُوا**» حاربوا الكفار في الدين «**وَقُتِلُوا**» قيل: قتلوا بعد المُحَارِبَة، وقيل: قُتل بعضهم وقاتل بعضهم «**لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ**» لأمحون عنهم ذنوبهم «**وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**» أي من تحت أبنيتها وأشجارها الأنهار «**ثَوَابًا**» يعني أثيبهم بذلك ثوابًا، وقيل: هو ثواب لهم «وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ» يعني عند الله للمؤمنين من حسن الثواب حيث لا يبلغه وصف واصف.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الإجابة قد تقع بفعل المستحق؛ لأن وعده بأنه لا يضيع عمل

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨١٧.

عامل وعد بالمستحق، وإذا أبطله بارتكاب كبيرة فهو المضيع لذلك دون الله تعالى.

وتدل على الموازنة؛ لأنه بين أنه لا يضيع عملاً، فإذا عمل طاعة يسيرة فارتكب معاصي، فلو قلنا: إنه لا ينقص من عقابه لأدى إلى إضاعته، وهذا لا يجوز.

وتدل على أن جميع المكلفين واحد في أنه تعالى لا يضيع عمله.

وتدل على أن النجاة والجنة تستحق بهذه الأعمال خلاف قول المجبرة والمرجئة.

وتدل على أن العمل فعلهم، وكذلك الهجرة والقتال، وذلك يبطل قول المجبرة في خلق الأفعال.

قوله تعالى:

﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى ٱلْبِلَٰدِ (١٩٦) مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ (١٩٧) لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ (١٩٨)﴾

القراءة

قرأ يعقوب «يَغُرَّنْك» بإسكان النون، وكذلك ﴿لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَٰنُ﴾ [النمل: ١٨] ﴿وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ﴾ [الروم: ٦٠] طلبًا للخفة، والباقون بالتثقيل، وكلاهما صحيح، إلا أن الأئمة على تشديد النون وفتحها.

وقرأ أبو جعفر «لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ» بتشديد النون من لكن والباقون بتخفيف النون.

وقراءة العامة «نُزُلاً» بضم الزاي، وعن الحسن وإبراهيم بسكون الزاي استثقالاً للضمتين، والأول أولى؛ لأن عليه الأئمة.

اللغة

الغرور ما فيه خطر ومنه نهى عن بيع الغرر، كبيع الطير في الهواء والسمك في الماء، وأصل الغرور إيهام حال السرور فيما الأمر بخلافه في المعلوم.

والمتاع: النفع الذي يتعجل به اللذة.

والمأوى: المرجع.

والمهاد من المهد، وهو كالفراش.

والنزل: ما يُهَيَّأُ للنزيل، وقيل: هو الوظيفة المقدرة لوقت.

۞ الإعراب

يقال: لم بني المضارع في قوله: «**لاَ يَغُرَّنَّكَ**» مع النون الشديدة؟

قلنا: لأن النون لحقت حرف الإعراب على جهة التأكيد بالتكرير فصار بمنزلة ضم اسم إلى اسم كخمسة عشر ونحوه.

ونصب «**نُزلاً**» قيل: إنه مصدر مؤكد، تقديره: أنزلوها إنزالاً، وقيل: هو نصب على التفسير نحو قولك: هبة أوصدقة عن الفراء.

«**متاع**» رفع لأنه خبر ابتداء محذوف، أي ذلك متاع قليل.

«**خالدين فيها**» نصب على الحال.

۞ النزول

قيل: نزلت في مشركي العرب، وكانوا في رخاء ولين عيش يتجرون ويتنعمون، فقال بعض المؤمنين: إن أعداء الله فيما نرى من الخير، وقد هلكنا من الجوع والجهد، فنزلت الآية(١).

وقال الفراء: كانت اليهود تضرب في الأرض فتصيب الأموال، فأنزل الله تعالى: «لاَ يَغُرَّنَّكَ» الآية.

۞ المعنى

لما بين تعالى ما أعد للكفار من العذاب بين أن ما لهم في الدنيا من النعيم ولين العيش لا ينفعهم مع وخام العاقبة فقال تعالى: «**لاَ يَغُرَّنَّكَ**» قيل: لا يعجبنك عن أبي مسلم، وقيل: لا تغتر، والكاف كاف الخطاب، وقيل: لا يغرنك يا محمد والخطاب له، والمراد غيره، وقيل: بل الخطاب له وإنما لم يغتر بتأديب الله وتحذيره، وقيل: بل هو خطاب لغيره كأنه قيل: لا يغرنك أيها الإنسان، أو أيها السامع، ومعناه لا تغتروا بحال الكافرين في «**تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ**»، وقيل:

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨١٨.

تصرفهم في البلاد، وقيل: تقلبهم في النعم في البلاد، وقيل: تصرفهم في البلاد مأخوذين بإجرامهم «**مَتَاعٌ قَلِيلٌ**» أي تصرفهم في البلاد والنعم متاع، يتمتعون بها قليلاً ثم يزول، وسماه قليلاً قيل: بالإضافة إلى نعم الآخرة، وقيل: إنها قليل لانقطاعها «**ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ**» أي مصيرهم ومرجعهم الذي يأوون إليها جهنم «**وَبِئْسَ الْمِهَادُ**» أي الفراش، و«بئس» مجاز عند أبي علي؛ لأن الذم إنما هو على الأشباه، نحو: بئس الرجل، وهو حقيقة عند أبي القاسم؛ لأنه على وجهين: أحدهما من جهة الضر والآخر من جهة الإساءة في الفعل، ثم بين عاقبة المؤمنين فقال سبحانه: «**لَكِنِ**» وهو استدراك يعني بخلاف ما تقدمه، فكأن فيها [نفيا وإثباتا][1] نحو: ما قام زيد لكن عمرو، فمعناه ليس للكفار عاقبة خير، لكن للمؤمنين الذين اتقوا معاصي الله «**لَهُمْ جَنَّاتٌ**» بساتين بما فيها من النعيم «**تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا**» أي من تحت أشجارها وأبنيتها «**الأَنْهَارُ**» من الماء وغيره «**خَالِدِينَ فِيهَا**» دائمين «**نُزُلاً**» أي إنزالاً من الله لهم وكرامة منه أتاهم، وقيل: معناه أن الله ينزلهم الجنة التي هذه صفتها «**وَمَا عِنْدَ اللَّهِ**» من الثواب «**خَيْرٌ لِلأَبْرَارِ**» من الدنيا ونعيمها؛ لأن ذلك دائم صاف وهذا فانٍ مشوب.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن نعيم الدنيا لا ينال استحقاقًا، وألا يغتر بحال من نالها وإن عظم؛ لأنه قليل في جنب الآخرة وإن عاقبته النار.

وتدل على أن الجنة تنال بالتقوى وتحمل المشاق خلاف قول المجبرة.

وتدل أن الجنة خير من الدنيا، وذلك لوجوه: منها كثرة نعيمها عما يكدرها، ودوامها، إلى أمثال ذلك من الوجوه.

قوله تعالى:

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾﴾

---

(١) نفياً وإثباتاً: نفي وإثبات، ث، غ، ط، ك.

۞ اللغة

الخشوع: الخضوع بالخلال الظاهرة في الأطراف من الهدى والصمت، وأصله من السهولة من قولهم: الخُشْعَة، وهي سهولة في الرمل كالربوة. والخاشع من الأرض الذي لا يهتدى له؛ لأن الرمال سهولتها تعفي آثارها. والخشوع: التذلل خلاف التعصب.

۞ الإعراب

نصب «خَاشِعِينَ» على الحال من الضمير في (يؤمن)، وهو عائد إلى (من) وقيل: حال من الضمير في(ما أنزل إليهم)، والأول أحسن.

۞ النزول

قيل: لما صلى النبي ﷺ على النجاشي قال المنافقون: إنه يصلي على علج نصراني، فنزلت الآية[١]، وروي أن جبريل نعاه إلى رسول الله ﷺ فخرج إلى البقيع، وقال لأصحابه: «اخرجوا فصلوا على أخٍ لكم»، قالوا: ومن هو؟ قال: «النجاشي»[٢]، وكشف له أرض الحبشة حتى رأى سرير النجاشي وصلى عليه، وكبر أربع تكبيرات عن ابن مسعود وابن عباس وأنس وقتادة وابن جريج.

وقيل: نزلت الآية في أربعين من أهل نجران، واثنين وثلاثين من الحبشة، وثمانية من الروم، وكانوا على دين عيسى ثم آمنوا بمحمد عن عطاء.

وقيل: نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه عن ابن زيد.

وقيل: نزلت في مؤمني أهل الكتاب عن مجاهد.

۞ المعنى

لما تقدم وصف أهل الكتاب بيّن أن منهم طائفة قائمة بالحق، فقال تعالى: «**وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ**» يعني اليهود والنصارى «**لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ**» أي منهم طائفة تقر[٣] بتوحيد الله وعدله ورسله «**وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ**» أيها المؤمنون وهو القرآن والإسلام «**وَمَا**

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٢١.

(٢) البخاري، رقم ٣٥٨٨. ومسلم، رقم ١٥٨٥.

(٣) تقر: يقر، ث، غ، ط، ك.

أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ» من الكتاب وهو التوراة والإنجيل «**خَاشِعِينَ لِلَّهِ**» أي خاضعين له لسكونهم إلى طاعته ونفورهم عن معصيته، وأفعالهم الدالة على ما في قلوبهم من الخوف عن أبي علي، وقيل: خشوعهم خوفهم من الله عن الحسن، وقد بينا ما قيل فيهم إنه النجاشي، أو ابن سلام، أو مؤمنو أهل الكتاب «**لاَ يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً**» أي لا يأخذون عوضًا على تحريف الكتاب وكتمان الحق وتغيير الأحكام عوضًا يسيرًا، ولكن ينقادون للحق «**أُوْلَئِكَ**» يعني المذكورين «**لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ**» أي أجر أعمالهم مدخر عنده حتى يصيروا إليه «**إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ**» يعني أنه لا يخفى عليه شيء فحسابهم يسير سريع، والحساب هو أن يعرفهم ما لهم وما عليهم، وقيل: سريع الحساب؛ لأنه يحاسب كل الخلق معًا، فإذا حاسب واحدًا فقد حاسب الجميع.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن التأديب إذا كان صفته ما ذكر لحقه من الوعد ما يلحق المطيع المستمر على طاعته.

وتدل على أن من أهل الكتاب من يقطع على إيمانه.

وتدل على أن الإيمان بجميع الرسل وجميع ما أنزل إليهم واجب.

وتدل على أن من صفات المؤمنين الخشوع لله.

ويدل قوله: «إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ» أن كلامه محدث؛ لأنه يحدثه عند المحاسبة.

وتدل على أن كلامه بفعله لا بآلة؛ لأنه لو كان بآلة لما صح وصفه بالسرعة لما فيه من الترتيب.

وتدل على أنه ليس بجسم؛ إذ لو كان جسمًا لما صح أن يحاسب جميع الخلق دفعة واحدة.

وتدل على بطلان الجبر من وجوه:

منها: أن الإيمان والخشوع فعلهم.

ومنها: أنه لو كان خلقه تعالى لما صح الحساب مع العبد.

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾﴾

۞ اللغة

الرِّباط والمرابطة واحد، وأصل الربط الشد، ربطت الشيء أَرْبِطُهُ ربطًا، والرباط ما يشد به، والرباطة ملازمة ثغر العدو لدفع ضرر؛ لأنه بمنزلة ارتباط الخيل بدفعه.

والمصابرة مفاعلة من الصبر.

۞ النظم

لما حكى تعالى أحوال المؤمنين والكافرين فيما تقدم حث على الصبر على الطاعة، ولزوم الدين والجهاد في سبيل الله، وقيل: لما بين من حال المؤمنين بأنهم قاتلوا وقتلوا، وما أعد لهم، أمر بالتمسك بطريقتهم لينالوا مثل ما نال أولئك.

۞ المعنى

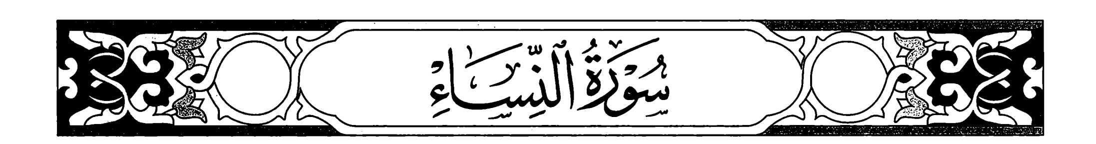
«**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا الله ورسوله «**اصْبِرُوا**» على طاعة الله «**وَصَابِرُوا**» أعداء الله في الجهاد «**وَرَابِطُوا**» في سبيل الله عن الحسن وقتادة وابن جريج والضحاك، وقيل: اصبروا على دينكم، وصابروا وعدي إياكم، ورابطوا أعداءكم عن محمد بن كعب، وقيل: اصبروا على الجهاد، وصابروا العدو، ورابطوا الخيل عليه عن زيد بن أسلم، وقيل: ورابطوا بانتظار الصلاة بعد الصلاة عن أبي مسلم «**وَاتَّقُوا اللَّهَ**» أي اجتنبوا مخالفة أمره ونهيه «**لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**» يعني لتفلحوا؛ أي لتنالوا البغية من الثواب، وقيل: لتفلحوا بالسلامة من إحباط هذه الأعمال، وقيل: اعملوا هذه الأعمال على رجاء الفلاح.

۞ الأحكام

تدل الآية على جماع ما يتناوله التكليف؛ لأن قوله: «**اصْبِرُوا**» يتناول العبادات واجتناب المحارم «**وَصَابِرُوا**» يتناول ما يتصل بالغير، كمجاهدة الجن والإنس من

المخالفين للحق باليد واللسان «**وَرَابِطُوا**» يدخل فيه لزوم الثغور والدفع عن الإسلام «**وَاتَّقُوا اللَّهَ**» يتناول اتقاء جميع المعاصي.

وتدل على أن الفلاح ينال بجميع ذلك، فيدل على بطلان قول المرجئة.



سورة النساء

وهي مدنية. مائة وست[1] وسبعون آية في الكوفي، وخمس في الحجازي والبصري وسبع في الشامي.

وعن ابن كعب عن النبي ﷺ أنه قال: «من قرأ سورة النساء فكأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة وورث ميراثًا، وأعطي من الأجر كمن اشترى محررًا، وبرئ من الشرك»[2].

ولما ختم السورة المتقدمة بالأمر بالتقوى افتتح هذه السورة بالأمر بالتقوى كأنه قيل: اتقوا مخالفة أمر الله فيما حدَّ لكم فيما تقدم في هذه السورة، واتقوا مخالفة أمره فيما يَحِدُّ لكم في السورة الثانية، وقيل: أمر هناك بالتقوى للمؤمنين وأمر ههنا لجميع المكلفين بالتقوى.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾

---

(١) وست: ستة، ث، غ، ك.

(٢) انظر: تفسير الكشاف ١/ ٦٣٣، والكشف والبيان، ٣/ ٢٤١.

القراءة

قرأ «تَسَاءلون» بتخفيف السين عاصم وحمزة والكسائي، والباقون بالتشديد، أما التخفيف فلحذف[1] التاء، والتشديد على إدغام التاء، وقرأ حمزة وحده «والأرحامِ» بخفض الميم، وهي[2] قراءة النخعي وقتادة والأعمش، وقرأ الباقون بفتح الميم، فوجه ذلك: واتقوا الأرحام أن تقطعوها، وأما الكسر فبالعطف على (به)، على تقدير تساءلون به وبالأرحام كقولك: سألتك بالله وبالرحم، والأول هو الوجه؛ لأن العرب لا تعطف الظاهر على المجرور المضمر إلا في ضرورة الشعر، بل يعيدون[3] الخافض كقولك: مررت به وبزيد، وقد جاء ذلك في الشعر مع قِلَّتِهِ. قال الشاعر:

فَالْيَوْمَ أَصْبَحْتَ تَهْجُونَا وَتَشْتُمُنَا فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامِ مِنْ عَجَبِ[4]

وعن بعضهم «والأرحامُ» بالرفع على الابتداء، كأنه نوى تمام الكلام عند قوله: «تساءلون به» ثم ابتدأ، «والأرحامُ» كما يقال: زيد ينبغي أن يُكرم، قال الأخفش: وإذا كسرت الميم أضمرت الباء، أراد و«بالأرحام»، ولو لم يضمر لم يجز، والقراء على إظهار القاف والكاف في قوله: «خلقكم» ومنهم من يدغم القاف في الكاف؛ لأنه من مخرجها فصارت[5] كافًا ثقيلة.

اللغة

بَثَّ وأبث: فرق، ومنه: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ [لقمان: ١٠].

وتساءلون[6] أصله تتساءلون من السؤال فأدغمت التاء في السين.

والرقيب: الحافظ فَعِيلٌ بمعنى فاعل، رَقَبَ يَرْقُبُ رَقابةً[7] وَرُقوبًا ورِقْبة ورِقْبانًا أي انتظر، والمرقب المكان العالي الذي يقف عليه الرقيب.

(١) فلحذف: لحذف، ك، ث، غ.
(٢) وهي: وهو، ث، غ، ك.
(٣) يعيدون: يعتدون، ث، ك.
(٤) حجة القراءات، ١/ ١٩٠.
(٥) فصارت: فصار، ك، ث.
(٦) وتساءلون: وتسآلون، ث، ك.
(٧) رقابة: رقابا، غ، ث، ك.

۞ الإعراب

يقال: لم أنث النفس والْمَعْنِيُّ به آدم؟

قلنا: لأن لفظ النفس مؤنث، وإن عبر به عن مذكر. كما قال الشاعر:

أبـوك خَـلـيـفـةٌ ولَـدَتْـهُ أخـرى　　　وأَنْـت خـلـيـفـةٌ ذَاكَ الـكَـمَـالُ[1]

(والأرحام) نصب، قيل: عطفًا على اسم الله، أي اتقوا الله واتقوا الأرحام أن تقطعوها، وقيل: بل هو معطوف على موضع (به)، وهو من قولك: أسألك بالله وبالرحم.

۞ المعنى

«**يَا أَيُّهَا النَّاسُ**» قيل: النداء في سائر الكتب بـ(يا أيها المساكين)، وفي القرآن: ما نزل بمكة بـ «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ**»، وما نزل بالمدينة فمرة بـ «**ياأيها الذين آمنوا**»، ومرة بـ «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ**»، وقيل: (يا) نداء، و(أي): تنبيه، و(ها) إشارة، والناس لفظه عام والمراد به خاص؛ لأن المراد به المكلفون[2] دون الصبيان والمجانين والأموات «**اتَّقُوا رَبَّكُمُ**» قيل: اتقوا معاصي ربكم، وقيل: اتقوا عذابه باتقاء معاصيه واتباع أمره «**الَّذِي خَلَقَكُمْ**» أي أحدثكم مقدرًا كما أراد «**مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ**» يعني آدم عن جماعة المفسرين؛ لأن الناس كلهم بنو آدم «**وَخَلَقَ مِنْهَا**» من ذلك النفس «**زَوْجَهَا**» يعني حواء، خلقت من ضلع من أضلاعه عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والسدي وابن إسحاق، وروي أنه تعالى ألقى النعاس على آدم، ثم خلق حواء من ضلع من أضلاعه اليسرى، فلما رآها إلى جنبه سكن إليها، وقال: لحمي ودمي، وإنما ذكر الخلق عقيب الأمر بالاتقاء؛ لأنه بين أنه المنعم بالخلق والإحياء، والعبادة تجب له، فيجب أن يعبدوه دون ما اتخذوه آلهة، وإنما ذكر أنه خلقهم من نفس واحدة؛ لأنه أقرب إلى التعاطف والمحاباة، وترك التفاخر، فتكون النعمة أعم، والقدرة أظهر؛ إذ خلق جميع الخلق من نفس واحدة، ولأنه علق بالإنسان كثيرًا من الأحكام والعبادات «**وَبَثَّ مِنْهُمَا**» أي

---

(١) أنشده الفراء والكسائي. انظر في الصحاح(خلف) واللسان(خلف)، وتهذيب اللغة(خلف).

(٢) المكلفون: المكلفين، ش، غ، د.

فرق وأظهر من آدم وحواء «**رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ**» أي اتقوا معاصيه «**الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ**» قيل: هو قول القائل: أسألك بالله وبالرحم عن الحسن ومجاهد وإبراهيم كأنه قيل: بالله تساءلون وبالرحم، فتذكرون الأرحام في التساؤل، وقيل: اتقوا الأرحام أن تقطعوها عن ابن عباس وقتادة ومجاهد والسدي والضحاك والربيع وابن زيد، ومعنى «**تساءلون**» تطلبون مِن غيركم الحوائج بالله وبالرحم، فتقول: بالله ألا أعطيتني عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: تطلبون حقوقكم من الغير بالله أي تُحَلِّفُونهُ، والمعنى: كما تعظمون الله بألسنتكم فعظموه بطاعتكم، وقيل: اتقوا الله الذي به تعاهدون، وقيل: هو قولهم للغير: اتق الله، وقيل: به يدفع بعضكم بعضًا، فلا تبخسوا حقه بالعصيان عن الأصم، وإنما قرن الأرحام به تنبيهًا على عظم الأمر في قطعها وترك حقها، ولأنه أراد أن يذكر عقيبه أحكام الرجم فقدم الأمر بمراعاة حقها «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**» قيل: حفيظًا عن مجاهد، وقيل: عليمًا عن ابن زيد وكلاهما جائز؛ لأن الحفيظ بإحصاء الأعمال رقيب، والعليم بها رقيب.

۞ الأحكام

تدل الآية على عظيم قدرته ونعمته تعالى؛ إذ خلق جميع هذا الخلق من نفس واحدة، وفرقهم في البلاد إتمامًا للنعمة، وقيل: نبه على قدرته على ما يشاء؛ إذ خلق آدم من غير ذكر وأنثى، وخلق حواء لا من أنثى، وخلق عيسى من دون ذكر، وخلق الخلق من ذكر وأنثى.

وتدل على أن الإنس كلهم ولد آدم، ومعنى قولنا: خلق شيئا من شيء وأن هذا الخلق خُلِق من النطفة: أنها الأصل، ثم لا يزال ينمو ويزيد بزيادة الأجزاء وضم الأجزاء إليه حتى يصير جسدًا حيًا.

وتدل على أن الإنسان هذا الشخص المبني؛ لأنه بين أنه خلق الإنسان من النطفة.

وتدل على أنه تعالى به يُنال الخير وبه تدفع المضار.

وتدل على النهي عن قطع الأرحام ووجوب مراعاتها[1]، ثم مراعاة الرحم

(١) مراعاتها: مراعاته، ش، ث، ي.

تختلف قد تكون بقبول النسب، وقطعه[(١)] بنفي النسب[(٢)]، وقد يكون بالإنفاق على ذي الرحم، وغير ذلك مما يرجع إلى صلة الرحم.

قوله تعالى:
﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾﴾

القراءة

قراءة العامة «حُوبًا» بضم الحاء، وعن الحسن بفتح الحاء، وعن أبي بن كعب «حابا»، وقيل: الكل بمعنى، والفتح لغة تميم، والضم لغة النبي ﷺ وأهل الحجاز، فأما الحاب فقيل: هو المصدر، وقيل: الاسم، كالزاد، وقيل: الحَوْب بالفتح المصدر، والحوب بالضم الاسم، عن أبي مسلم.

اللغة

اليتيم: من لا أب له من الأطفال، ثم يسمى بعد البلوغ توسعًا، قالوا: يتيم أبي طالب، فأما في الحقيقة فلا، وقد قال رسول الله ﷺ: «لا يُتْمَ بعد الحلم»[(٣)].

والحُوبُ: الإثم بالضم وبالفتح قيل: واحد، وقيل: هو المصدر يقال: حاب يَحُوب حَوْبًا وحُوبًا وحَابًا وحِيابة، وحَوْبُ: زجر للإبل، وهو الأصل، وسمي الإثم حوبا للزجر عنه، وتحوب من كذا أي تأثم، ونزلنا حُوبَةً من الأرض أي منزل سوء؛ لأنه يزجر عن النزول فيه.

الإعراب

«إلى أموالكم» أي مع أموالكم، و(إلى) تجيء بمعنى (مع) عن أبي مسلم، وقد قال تعالى: ﴿مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢] أي مع الله. وأنشد المفضل:

---

(١) بقبول النسب وقطعة: بقبول السبب، قطعه، ش، ث، ي.

(٢) النسب: السبب، ث، د، ي.

(٣) المعجم الكبير رقم ٣٥٠٢، والأوسط رقم ٧٣٣١، والصغير رقم ٢٦٦، ومصنف عبد الرزاق رقم ١٤٥٠، وسنن البيهقي الكبرى رقم ١٤٦٥٨.

يَسُدُّون أبواب القِبَاب بضُمَّرٍ   إلى عُنُنٍ مُسْتوثقات الأواصرِ[(١)]

أي مع.

النزول

قيل: نزلت في رجل من غطفان كان معه مال لابن أخ له، فلما بلغ طلب المال فمنعه[(٢)] عمه، فرفعا ذلك إلى النبي ﷺ فنزلت الآية، فقال الرجل: سمعنا وأطعنا، نعوذ بالله من الحوب الكبير، ودفع إليه ماله عن مقاتل والكلبي[(٣)].

وقيل: كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء والصغار، ويأخذ الميراث الأكبر فنهوا عن ذلك، ونزلت الآية عن ابن زيد[(٤)].

المعنى

لما أمر تعالى بصلة الرحم، ومراعاة حقه ابتدأ ببيان حق اليتيم؛ لأنهم أضعف وحاجتهم إلى القَيِّم أشد، فقال سبحانه: «**وَآتُوا**» أي أعطوا «**الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ**» قيل: إذا بلغوا أو أونس منهم الرشد كما بينه في آية أخرى، وسماهم أيتامًا بعد البلوغ لقرب عهدهم باليتم، كقوله تعالى: ﴿وَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٠] ولا سِحْرَ مع السجود، وإنما سماهم بذلك لما كانوا عليه من قبل عن أكثر المفسرين، وهو قول أبي علي وأبي مسلم. وقيل: المراد أعطوهم ما يحتاجون إليه لنفقتهم وكسوتهم، وكان يجوز أن يظن أنه لا يجوز إنفاق ماله عليه فأباح ذلك، قال القاضي: وهو الصحيح «**وَلاَ تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ**» قيل: الحرام بالحلال، أي لا تجعل بعدل رزقك الحلال

(١) البيت لسلمة بن الخرشب، يصف خيلا ربطت بأفنيتهم والعُنن: كُنُفٌ سترت بها الخيل من الريح والبرد، والآصرة: ما أَعطفَك على الرجل من الرحم والقرابة والمعروف.
انظر البيت في اللسان (أشر)، وتاج العروس(أصر).
والبيت في (ط):
يسدون أبواب الملوك قبابهم   بضمر إلى عنق مستوثقات الأواصر.

(٢) فمنعه: منعه، ش، ث، ي.

(٣) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٢٤.

(٤) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٢٥.

حرامًا تتعجله عن مجاهد وأبي صالح والأصم، وقيل: لا تجعل الزائف بدل الجيد، والمهزول بدل السمين عن سعيد ابن المسيب والزهري والضحاك والسدي قالوا: كان الوصي يأخذ الجيد من مال اليتيم ويجعل مكانه الرديء الزيف، ويقول: درهم بدرهم، ويأخذ الشاة السمينة ويجعل بدلها المهزولة[1]، فنهوا عن ذلك، وقيل: هو في الميراث، كانوا لا يورثون الصغار، أي: ما أَخَذْتَ من ميراث غيرك خبيث، والحلال الطيب ما جعله الله لك عن ابن زيد «**وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ**» أي مع أموالكم أي مضيفين لها إلى أموالكم عن مجاهد والسدي، وقيل: لا تخلطوا أموالهم بأموالكم للحيلة بأن تصير في الذمة فيجوز لكم أكلها وأكل أرباحها «**إِنَّهُ**» قيل: أكل أموال اليتامى، وقيل: التبدل «**كَانَ حُوبًا كَبِيرًا**» قيل: إثمًا عظيمًا وظلمًا كبيرًا.

الأحكام

تدل الآية أن القَيِّم يقوم بأمر الأيتام لذلك أمره بهذه الأمور.

وتدل على أنه يؤتى مال اليتيم ويدفعه إليه، وكلا المعنيين جائز؛ لأن كليهما[2] واجب، لأن ما يحتاج إليه للنفقة والكسوة يجب على القيم إنفاقه عليه، وإذا بلغ وأُونِسَ منه الرشد وطالب ماله يجب دفعه إليه، ولا مانع من حمله على الوجهين، فوجب أن يحمل عليهما، وكان يجوز أن يظن أنه إذا تكفل به لا يجوز أن ينفق عليه من ماله، فبين جوازه.

وتدل على المنع من أكل أموال اليتامى، وإنما خص الأكل؛ لأنه معظم النفع، وإلا فسائر أنواع الإنفاق ممنوع منه.

وتدل على أنه لا يجوز منع اليتيم حقه، ولا قوته[3] إلا من جهة الأحسن والاحتياط.

ويقال: هل في الآية نسخ؟

قلنا: قيل: لما نزلت هذه كرهوا أن يخالطوهم، وجعل ولي اليتيم يعزل مال

(١) المهزولة: المهزول، ش، ط، ث، ي.
(٢) كليهما: كلاهما، ط.
(٣) قوته: قربة، ش، ط.

اليتيم عن ماله، فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠] عن الحسن، قيل: إنه نسخ، وقيل: إنه نهي عن تناول مالِهم على سبيل الظلم، فهو تخصيص، وقيل: بين تعالى وقال: «**وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ**» ثم قال: «**وَابْتَلُوا الْيَتَامَى**» ثم قال: «**وَآتُوا الْيَتَامَى**» وأمر في جميع الأحوال في مالهم بالعدل دون الجور.

قوله تعالى:

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾﴾

القراءة

قرأ العامة «**تُقْسِطُوا**» بضم التاء، وعن النخعي بفتحها، فالأول من الإقساط وهو العدل، والثاني من القِسْط وهو العدل أيضًا، ويحتمل أن يكون من الجَوْر وجعل (لا) زيادة، فيصح الكلام.

وقراءة العامة «**ما طاب**»، وعن إبراهيم بن أبي عبلة «**من طابت**» فـ(ما) لما لا يعقل، و(مَنْ) لمن[1] يعقل، فمن قرأ (ما) قيل: أراد به الجنس، تقول: ما عندك؟ فتقول: رجل وامرأة عن أبي العباس، وقيل: إنه بمعنى المصدر أي انكحوا من النساء الطيب أي الحلال عن الفراء، وقيل: (ما) بمعنى (مِنْ)، وقيل: رده إلى الفعل يعني فانكحوا النكاح الذي يحل لكم من النساء، تقديره: فانكحوا النساء نكاحًا طيبًا عن مجاهد.

وقراءة العامة «**طاب**» بالتفخيم، وعن الأعمش بالإمالة، وروي أن في مصحف أبي هو بالياء لأن أصله الياء من الطيب.

وقرأ الحسن وأبو جعفر «**فواحدةٌ**» بالرفع والباقون بالنصب، فالنصب على تقدير وانكحوا واحدة، وقيل: ولتكن واحدة، فهو خبر كان، والرفع على تقدير: فواحدة كافية، أو يكفيكم واحدة.

(١) لمن: لما، ط.

قراءة العامة «**تعولوا**» وقرئ في الشواذ: (تُعِيلُوا) من العيال. وقرئ: (تعيلوا) من العيل وهو الفقر.

۞ اللغة

القسط والإقساط: العدل، وهو مثل الإنصاف، وهو أن يأخذ الرجل قسطه دون قسط غيره، فإذا أعطى حق غيره وأخذ حقه فهو مقسط، وقال الزجاج: قسط وأقسط واحد إلا أن الأفصح أقسط إذا عدل، وقسط إذا جار، وفي مجمل اللغة: القسط بكسر القاف: العدل، وهو النصيب أيضًا، وبفتحها الجور، والقُسُوطُ: العدول عن الحق، يقال: قسط إذا جار يَقْسِطُ قسطًا، وأقسط يقسط إذا عدل.

واليتامى: جمع لذكران الأيتام وإناثهم.

والطيب: الحلال، والطيب ضد الخبيث، والطاب الطيب، وسمى الاستنجاء استطابة؛ لأنه يطيب نفسه من الخبيث، وسمي الحلال طيبًا منه، كأنه من الطيب الذي لا خبيث فيه.

والعَوْل: الميل إلى الجور في الحكم وأصله الخروج عن الحد، ومنه العول في الفريضة، لأنه خروج عن حد السهام المسماة، والعويل خروج عن الحد في البكاء، قال أبومسلم: وللعول معانٍ[1] : منها: الفقر، ومنها: الزيادة كالعول في الفرائض، ومنها: النقل، عاله الأمر: أثقله، ومنها: الجور والميل.

۞ الإعراب

«**مثنى وثلاث ورباع**» لا ينصرف؛ لأنه اجتمع فيه علتان:

أحدهما: أنه معدول عن اثنين وثلاث وأربع.

الثاني: أنه نكرة لأنه وصف به النكرة في ﴿أُوْلِيٓ أَجۡنِحَةٖ﴾ [فاطر: ١]، وقال بعضهم: هو معرفة لأنه لا يدخله الألف واللام.

ويقال: لم قيل: (وثلاث) بالواو، ولم يقل: بـ(أو)، ولا يجوز جمع بين تسع؟ قلنا: لأنه على البدل كأنه قيل: وثلاث بدلاً من مثنى، ورباع بدلاً من ثلاث،

---

(١) معان: معاني، ط.

ولو قيل: أو لجاز، ولأن مثنى وثلاث في معنى اثنين وثلاث، ولا يصح ذلك على الجمع كما لا يصح لو أمروا أن يدخلوا الدار على تلك الصفة.

۞ النزول

عن عروة بن الزبير قال: سألت عائشة عن هذه الآية فقالت: هي اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في مالها وجمالها ويريد أن يتزوجها بأدنى من[1] صداقها، فنهوا عن ذلك، وأمروا أن ينكحوا ما سواهن من النساء.

وعن الحسن كان الرجل من أهل المدينة يكون عنده الأيتام، وفيهن من يحل له تزويجه فيقول: لا أدخل في رباعي أحدًا كراهة أن يَدْخُلَ غريب فيشاركه في مالهن، فربما يتزوجهن لمالهن ويسيء صحبتهن، ويتربص بهن أن يمتن فيرثهن، فنهى الله عن ذلك، وأنزل هذه الآية.

وعن عكرمة كان الرجل من قريش يتزوج العشر من النساء وأكثر وأقل، فإذا صار مغرمًا لما يلزمه من مؤنة نسائه مال على مال اليتامى الذي في حجره وأنفقه، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأمرهم بالاقتصار على أربع، وألا ينفقوا من مال اليتامى، وروي نحوه عن ابن عباس[2].

وقيل: كانوا يتحرجون عن أموال اليتامى، ولا يتحرجون عن النساء، وربما لا يعدلون بينهن فنهوا عن ذلك، فنزلت الآيات؛ لأن النساء في الضعف كاليتيم عن سعيد بن المسيب والربيع والضحاك والسدي.

وقيل: تحرجوا عن مال اليتامى وعن نكاحهن فرخص لهن في ذلك، فنزلت الآية عن الحسن.

۞ النظم

اختلفوا في وجه اتصال الآية كما اختلفوا في سبب نزولها، وقيل: تقديره: إن خفتم ألا تقسطوا في نكاح اليتامى فانكحوا ما حل من النساء من غيرهن عن عائشة والحسن وأبي علي والأصم وجماعة، كأنه لما بين حال أموال اليتامى بين حال

---

(١) من: شبه، ط.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٢٦.

نكاحهن، وقيل: إن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فكذا خافوا في النساء عن سعيد بن جبير وقتادة والسدي والضحاك والربيع، وقيل: إن تحرجتم عن مال اليتامى تأثمًا، فكذلك تحرجوا عن الزنا، وانكحوا من النساء، وقيل: إن خفتم ألا تقسطوا في أموال اليتامى وما وجب عليكم فيه كذلك فخافوا ألا تقسطوا في حقوق النساء، فلا تتزوجوا إلا ما يمكنكم العدل، وقيل: كانوا يظلمون اليتامى في الأموال والتزويج، فنزلت هذه الآيات في النهي عن ذلك عن الأصم.

۞ المعنى

«**وَإِنْ خِفْتُمْ**» خطاب للأولياء كأنه قيل: وإن خفتم يا معشر أولياء اليتامى «**أَلاَّ تُقْسِطُوا**» ألا[1] تعدلوا «**فِي الْيَتَامَى**» قيل: في مالهن، وقيل: في نكاحهن «**فَانكِحُوا**» فتزوجوا «**مَا طَابَ**» ما حل دون ما حرم «**مِنَ النِّسَاءِ**» غيرهن «**مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ**» يعني اثنتين وثلاثًا وأربعًا، ولم تسمع العرب فيما جاوز الأربع هذا البناء كسباع وثمان، وهذا التقدير للمنع من الزيادة، وقيل: تقديره: مثنى إن شئتم، وثلاث إن شئتم، ورباع إن شئتم، وقيل: مثنى في حال، وثلاث في حال، وقيل: مثنى داخل في الثلاث، وثلاث داخل في الأربع؛ لأنه ثبت أنه لا يحل أكثر من أربع، ولأنه لو أراد الجمع لقال: تسعًا فما دونه، لا يقال: أعطيتك اثنتين وثلاثة وأربعة إذا أعطاه تسعة، وقيل: الواو بمعنى (أو) كقوله: ﴿يَٰلَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا﴾ [مريم: ٢٣] أي أو كنت، و(أو) والواو يستعمل أحدهما مكان الآخر كقوله: ﴿إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧] «**فَإِنْ خِفْتُمْ**» قيل: خشيتم، وقيل: علمتم، والخوف يرجع إلى الاعتقاد «**أَلاَّ تَعْدِلُوا**» بين الأربع والثلاث والثنتين «**فَوَاحِدَةً**» أي انكحوا واحدة أي تكفيكم واحدة على القراءتين «**أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**» قيل: جارية يتزوجها، والمراد جارية غيركم لاستحالة أن يتزوج أمة نفسه، وقيل: المراد أو ما ملكت أيمانكم من الجواري فلا حد في عددهن «**ذَلِكَ**» يعني نكاح الواحدة أو ملك اليمين «**أَدْنَى**» أقرب «**أَلاَّ تَعُولُوا**» قيل: تميلوا عن الحق وتجوروا عن ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة وإبراهيم وقتادة والربيع والسدي وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: ذلك أدنى ألا تفتقروا

(١) ألا: لا، ط، ث.

بأن تجاوزوا حدكم في الإنفاق؛ لأن كثرة المؤن يعال بها، وقيل: أدنى ألا تجاوزوا ما فرض الله عليكم عن الفراء والأصم، وروي عن الشافعي معناه لئلا يكثر عيالكم، قال أبو العباس: وعند أكثر أهل اللغة هو غلط؛ لأن صاحب الإماء في العيال بمنزلة من له النساء، وإنما يقال: أعال يعيل إذا كثر عياله، قال القاضي: إنما أراد الشافعي ألا يكثر ما[1] يعولون فتقع الحاجة إلى زيادة النفقة، فيكون من هذا الوجه عائلاً، قال: ولهذا الوجه ترجيح؛ لأنه لو حمل على الجور لكان تكرارًا، لأنه فهم ذلك من قوله: «**وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا**» فالأليق أنه أراد ذلك أدنى ألا تحتاجوا إلى زيادة الإنفاق لكثرة العيلة، إلا أن المفسرين وأهل اللغة على خلاف ما قاله.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه خطاب للأحرار؛ لأنه خطاب لولي اليتيم ولا يدخل فيه العبد ومن لا يصلح أن يكون وليًا، ولأنه أطلق الأمر بالنكاح، وليس للعبد ذلك إلا بإذن مولاه، وكذلك قوله: «**مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**»، «**وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ**» وليس للعبد ملك يمين، وليس له أن يتزوج أكثر من ثنتين.

وتدل على أن تزويج الصغيرة جائز خلاف ما يقوله الأصم. عن أبي علي قال: وتدل على أن للولي أن يتزوج الصغيرة.

وتدل على أن له أن يتزوج الكبيرة بإذنها خلاف ما يقوله الشافعي في المسألتين أن غير الأب والجد لا يزوج الصغيرة وأن الكبيرة يزوجها الولي والسلطان بإذنها.

وتدل على أن النكاح محصور بعدد، وأجمعت الأمة على ذلك وهو أربع، فإن تزوج خامسة فنكاحها فاسد، وإن تزوج خمسًا في عقده فالجميع فاسد بالاتفاق، إلا في مسألة الكافر إذا تزوج خمسًا في عقده ثم أسلم، فعند أبي حنيفة وأبي يوسف نكاح الجميع فاسد، وعند محمد والشافعي يختار أربعًا ويصح نكاحهن.

وتدل على أنه لا عدد في ملك اليمين؛ لأنه أطلق.

وتدل على أنه يلزمه بالنكاح حقوق من النفقة والسكنى والقَسْمِ، وأنه يجب عليه أن يعدل بينهن.

---

(١) ألا يكثر ما: ألا من، ط، ث.

قوله تعالى:

﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾﴾

اللغة

الصدقات: المهور، واحدتها صدقة بفتح الصاد وضم الدال على لفظ الجمع، وهي لغة الحجاز وتميم: تقول: صُدْقة بضم الصاد وسكون الدال وجمعها صُدْقات بضم الصاد وسكون الدال وبضمها أيضًا كظلمة وظلمات، وغرفة وغرفات، ونظيره المَثُلات بفتح الميم وضم الثاء، واحدها مَثُلَة على لفظ الجمع لغة الحجاز، ولغة تميم مُثْلَة ومُثُلات.

والنِّحْلة: العطية من غير معاوضة، نحله يَنْحَله نَحْلا ونُحْلا، ومنه النحلة الذبابة التي هي عطية من الله تعالى. والنحل: الدَّبْرُ لما يعطي من العسل. والهِناء أصله من هَنَأ البعير السقاء إذا وضع عليه القطران للجرب. قال الشاعر:

يَـضَـعُ الْـهِـنَـاءَ مَـوَاضِـعَ الْـنـقْـبِ[1]

والهناء: شفاء من المرض، وهنأت القوم هناء، وهنَأَنِي الطعام بفتح النون يَهْنِئُني[2] بكسرها.

والمريء: الذي يستمرئ يقال: مَرَأَني الطعام مَراءة وأَمْرَأني، ويقال: هَنَأَني الطعام ومَرأَني إذا ساغ.

الإعراب

«**نحلة**» نصب على التفسير، وقيل: على المصدر تقديره نحلهن نحلة.

---

(١) بيت لدريد بن الصمة في الخنساء، وتمامه:

مُـتَـبَـذِّلا تَـبْـدومـحـاسـنُـه ... يَـضَـعُ الـهِـنـاء مـواضِـعَ الـنُّـقْـبِ

والهِناء: القطران يعالج به الجرب، ومواضع النقب: مواضع الجرب.

انظر البيت في إصلاح المنطق ١٢٧، والأغاني١٥/ ٧٣، وجمهرة أمثال العرب١٨٨٢، واللسان (نقب).

(٢) يهنئني: يهنيني، ط، ي.

و(من) قيل: للتبعيض أي من بعض مهرها، وقيل: للجنس.

ويقال: لم وَحَّدَ الهناء وهو النفس ههنا، وجمع في قوله: ﴿بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا﴾ [الكهف: ١٠٣]؟

قلنا: إنما وحد ههنا لدلالته على معنى الجمع في (طبن)، من غير احتمال فجرى مجرى عشرين درهمًا، وجَمَعَ أعمالاً؛ لئلا يوهم أنه عمل يضاف إلى الجميع كما يضاف القتل إلى جماعة رضوا به ومالوا عليه، وقيل: نقل الفعل من النفوس إلى أصحابها فخرجت النفس مفسرة، ولذلك وحده كقوله: ضاق به ذرعًا، وقال بعض نحاة الكوفة: لفظه واحد ومعناه الجمع، وعن بعض البصريين أنه أراد بالنفس الهوى، والهوى مصدر، والمصادر لا تجمع.

۞ النزول

قيل: كان الولي يتزوج وليته ولا يعطيها مهرها، فنهوا عن ذلك فنزلت الآية عن الكلبي وأبي صالح، وعلى هذا هو خطاب للأولياء[1].

وقيل: كان الرجل يزوج أخته من الرجل ليزوجه أخته على أن لا مهر بينهما، وهو الشغار فنهوا عن ذلك، ونزلت فيه الآية[2].

وقيل: نزلت في وجوب المهر.

۞ المعنى

لما بين إباحة النكاح، وبين عدد المنكوحة، بين الصداق ليعلم أن النكاح لا يخلو من صداق، فقال تعالى: «**وَآتُوا**» أي أعطوا «**النِّسَاءَ**» قيل: بأنه خطاب للأزواج بأن يعطوا مهور نسائهم عن سعيد بن جبير وإبراهيم وعلقمة وقتادة وابن زيد وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: خطاب للأولياء لئلا يمنع وليته ما يأخذ من المهر عن أبي صالح «**صَدُقَاتِهِنَّ**» مهورهن، وذلك يكون المسمى أو مهر المثل، وهذا في المدخول بها،

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٢٩.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٢٩.

فأما غير المدخول فلها نصف الصداق عند التسمية، أو المتعة عند عدم التسمية «**نِحْلَةً**» قيل: عطية تمليك على غير جهة المثامنة، وقيل: فريضة عن قتادة وابن جريج وابن زيد، وقيل: فريضة مسماة قال أبو عبيدة: لا يكون نحلة إلا مسماة معلومة، وقيل: فريضة طيبة بها أنفسكم، وقيل: عطية من الله لهن، وقيل: عطية من الزوج، وقيل: ندبنا بأن الإباحة تشرط الابتغاء بالمال عن الزجاج، وقيل: عن طيب نفس عن أبي عبيدة، وقيل: إنما سمي نحلة لأن الزوج لا يملك في مقابلتها عوضًا كما في البيع والإجارة، ولكن يستبيح بضعها، وقيل: إنه في مقابلة الاستباحة، وقيل: في مقابلة البضع «**فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ**» هذا خطاب للأزواج أي فإن طابت نفوس النساء بأن تهب منكم شيئًا من مهرهن، وقيل: خطاب للأولياء، يعني إن وهبت المرأة لكم شيئًا من مهرها «**فَكُلُوهُ**» أي خذوه فاقبلوه، وخص الأكل لأنه معظم الانتفاع «**هَنِيئًا مَرِيئًا**» يعني سائغًا طيبًا لذيذًا، وقيل: الهنيء: الطيب المساغ الذي لا ينغصه شيء، والمريء المحمود العاقبة التام الهضم[1]، الذي لا يضر ولا يؤذي، يعني ليس عليكم فيها في الدنيا مضرة ومطلبة، ولا في الآخرة تبعة وعقوبة، وقيل: الهنيء: اللذيذ، والمريء ما عاقبته العافية، وقيل: حلالاً.

۞ الأحكام

تدل الآية على أحكام:

منها: ثبوت الصداق في النكاح وأنه لا ينفك منه سُمِّي أو لم يسم، ولا خلاف أنه إذا تزوج امرأة ولم يسم لها مهرًا فإنه يجوز النكاح، فإن دخل بها فلها مهر المثل، وإن طلقها قبل الدخول فلها المتعة، وإن مات عنها فعلى قول أبي حنيفة وأصحابه يجب مهر المثل، وعند الشافعي لا يجب.

ومنها: أن الصداق من الدَّيْنِ اللازم الذي يجب أداؤه، وهو بمنزلة الثمن في المعاوضات.

ومنها: أن المهر حق المرأة لذلك أضاف إليهن.

ومنها: أن المهر يسمى نحلة، وقد بينا ما قيل فيه.

(١) الهضم: الهضيم، ط، ي.

وتدل على أن لها أن تتصرف في الصداق بالهبة والإبراء.

وتدل على أنه يحل للزوج إذا وهبته[١] منه، فدل على أن المال قد يحل بالتراضي، ووصفه بأنه هنيء مريء مبالغة في كونه حلالاً.

قوله تعالى:
﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٥﴾﴾

القراءة

قرأ نافع وابن عامر «قِيَمًا» بغير ألف[٢]، والباقون «قياما» بالألف، والمعنى واحد إلا أن الألف أولى؛ لأن أكثر القراء عليه. قراءة العامة: «**التي جعل**» وعن الحسن والنخعي «اللاتي». وقراءة العامة: «**قياما**» وعن عيسى بن عمر: «**قُوَاما**» بضم القاف والواو على الأصل، وعن بعضهم بفتح القاف، والواو كالدوام، وروي نحوه عن ابن عمر، وقيامًا أصله قِوَامًا، فانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها، مثل صيام ونيام، وقوام وقوام بفتح القاف وكسرها لغتان، قال الكسائي: معناهما واحد، وفرق أبو حاتم بينهما، فقال: القوام بالكسر الملاك، وبالفتح امتداد القامة.

اللغة

السفه: خفة الحلم، وسمي ناقص العقل سفيهًا لخفة عقله، وسمي الفاسق سفيهًا لخفته عند أهل الدين وأنه لا وزن له.

والتي واللاتي واللواتي بمعنى، قال الشاعر:

مِنَ اللَّوَاتي والتي واللاتي ... زَعَمْنَ أني كَبِرَتْ لِدَاتي[٣]

فجمع ثلاث لغات في بيت واحد، قال الفراء: العرب تقول في جمع النساء: اللاتي أكثر مما تقول: التي، وفي جميع الأحوال التي أكثر من اللاتي، وهما جائزان.

---

(١) وهبته: وهبت، ط.

(٢) حجة القراءات ١٩٠.

(٣) أنشده أبو عمرو، واللِّداتُ: جمع لِدَةٍ، وهو من كان مثلك في السن، انظر البيت في اللسان(لتا).

۞ النزول

روي أن رجلاً دفع ماله إلى امرأته، فوضعته في غير الحق فأنزل الله تعالى هذه الآية[١]، وقيل: نزلت في أموال الصبيان والمجانين.

۞ المعنى

لما أمر تعالى فيما تقدم بدفع مال اليتامى[٢] إليهم، وكان يجوز أن يظن أنه يدفع إليهم في حال اليتم بين في هذه الآية جماع من لا يدفع إليه المال قال تعالى: «**وَلاَ تُؤْتُوا**» تعطوا «**السُّفَهَاءَ**» قيل: النساء والصبيان عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن والسدي والضحاك وقتادة والشعبي، وقيل: السفيه مِن وَلَدِك عن ابن عباس وابن زيد والزهري، وقيل: كل من يستحق صفة سفيه في المال مِنْ محجور عليه وغيره، وقيل: النساء عن مجاهد، وقد جاء جمع فَعِيلَة فُعَلاء كفقيرة وفقراء، إلا أن فَعِيلا أكثر وأغلب، وقيل: هو مال اليتيم يكون عندك فلا تعطه حتى يبلغ عن عكرمة «**أَمْوَالَكُمُ**» وإنما أضاف المال إليه؛ لأنه أراد الجنس كقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩]، وقيل: أضافه إليه لأنه المدبر له القيم به، وروي عن النبي ﷺ: «اتقوا الله في الضعيفين: اليتيم والمرأة»[٣] وقيل: السفهاء من لا عقل لهم، فنهى أن يدفع إليهم أموالهم؛ لأنه يؤدي إلى التضييع «**الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا**» أي قوام عيشكم التي تعيشون به، وملاك أمركم فلا تدفعوه إلى السفهاء، وقيل: به يقام الحج والجهاد وأعمال البر، وبه تفك الرقاب عن الضحاك، وقيل: أموالكم التي تقومون بها قيامًا «**وَارْزُقُوهُمْ**» قيل: أطعموهم «**وَاكْسُوهُمْ**» قيل: خطاب للآباء بإنفاق مالهم عليهم وحفظه لهم، وقيل: خطاب لكل من يلزمه نفقة غيره وحفظ ماله وكسوته لسفهه، ومعناه لا تدفعه[٤] إليه فيضيع، ولكن أَمْسِكْ، وكن أنت الذي تنفق عليه وتكسوه «**فِيهَا**» قيل: معناه منها، وقيل: معناه جعل لهم فيها رزقًا «**وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفًا**» قيل: عِدَةً جميلة بالبر والصلة عن مجاهد وابن جريج، وقيل: عدة جميلة إن صلحوا

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٣٠
(٢) اليتامى: اليتيم، ش، ي.
(٣) شعب الإيمان رقم ١١٠٥٣.
(٤) لا تدفعه: لا يدفعه، ش، ث، ي.

ترغيبًا في الصلاح، قال عطاء: هو أن يقول: إن ربحت وغنمت جعلت لكم حقًا، وقيل: ردوا عليه ردًا جميلاً عن الضحاك، وقيل: أن تدعوا له فتقولوا[1]: عافاك الله وبارك فيك عن ابن زيد، وقيل: قولاً لينا عن المفضل، وقيل: عِظَةً في ترك الإسراف وإنفاق المال في المعصية، وقيل: علموهم أمر دينهم ودنياهم مع دفع الطعام ولا تستخفوا بهم وإن كانوا غير عقلاء.

الأحكام

تدل الآية على منع الأولياء من دفع مال السفهاء إليهم، والمراد مالهم وإن أضافه إلينا لما ذكرنا.

وتدل على أنه لا ينبغي أن يبادر إلى ماله فيدفعه إلى وارثه قبل موته مع كونه سفيهًا؛ لأن فيه بطلان حق الوارث والموروث.

وتدل على أنه لا ينبغي أن يَكِلَ تدبير ذلك إليهم، وقيل: إن قوله: «**قِيَامًا**» وقوله: «**فَارْزُقُوهُمْ**» تدل على أن المراد مال نفسه.

وتدل على أنه إذا منع ولده من ماله، والغالب في مثل هذه الأحوال خوف الفساد أن يعظه ويعده الجميل إن صلح.

وتدل على أنه لا يجوز أن يوصى إلى سفيه؛ لأنه إذا حرم دفعه إلى الوارث خوفًا من فساد المال ففي الوصي أولى، وقال بعضهم: تدل الآية على جواز الحجر على السفيه؛ لأنه يلزم الولي من الإقساط في ماله مثل ما يلزمه في مال نفسه، فكما لا يجوز دفعه إليه مع سفهه كذلك جاز أن يحجر عليه، ومن لا يرى الحجر يقول: المراد بالسفيه مَنْ لا عقل له، فلا يدخل فيه المبذر.

قوله تعالى:

﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾﴾

---

(١) فتقولوا: فتقول، ط.

۞ القراءة

قراءة العامة «رُشْدًا» بضم الراء وسكون الشين، وقرأ السلمي بفتحهما، وهما لغتان رُشْدًا وَرَشَدًا، والرشد خلاف الغي، والمراشد مقاصد الطرق، وفلان لِرِشْدَةٍ إذا كان صحيح النسب، وأرشده إرشادًا فهو مرشد.

۞ اللغة

الابتلاء: الاختبار، ابتلى يبتلي ابتلاء، والنكاح يعبر به عن العقد وعن الوطء.

والإيناس: الإحساس، وآنست: أبصرت، ومنه: ﴿ءَانَسَ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ نَارًا﴾ [القصص: ٢٩] أو آنست سمعت، وآنست علمت، وأصله الأنس، ومنه الإنس؛ لأنه يؤنس به، والإيناس إحساس ما يؤنس.

والإسراف: مجاوزة الحد، ومنه السرف تجاوز الحد في التقصير، والأول في الإفراط.

والبدار والمبادرة مصدران وأصله من الامتلاء، ومنه البدر للقمر لامتلائه نورًا، والبَدْرَة لامتلائها بالمال، والبيدر لامتلائه بالطعام، والمبادرة لأنها كإسراع الإمتلاء بفيض الإناء.

والعفة: الكف عما لا يحل، يقال: رجل عف وامرأة عفة، وقد عف عفة وعفافًا.

۞ الإعراب

«**إسرافا**» نصب على الحال، وقيل: لأنه مفعول، وقيل: نصب على المصدر أي لا تسرفوا إسرافًا، وكذلك «**بدارا**» نصب على المصدر.

و(إن) في محل النصب يعني لا تبادروا كبرهم ورشدهم.

«**غنيًا**» نصب لأنه خبر كان والاسم مضمر.

۞ النزول

نزلت الآية في ثابت بن رفاعة وفي عمه، وذلك أن رفاعة توفي وترك ابنه وهو صغير، فأتى عمه النبي ﷺ، وقال: ابن أخي يتيم في حجري، فما يحل لي من ماله؟ ومتى أدفع إليه ماله؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية: «**وَابْتَلُوا الْيَتَامَى**»[1].

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨١٣

۞ المعنى

لما منع من دفع المال إلى السفهاء وأمر بدفعه إلى الأيتام بَيَّنَ الحد الفاصل، وبيّن ما يحل من ذلك للولي وما لا يحل، فقال تعالى: «**وَابْتَلُوا الْيَتَامَى**» خطابًا للقيم بأمر اليتامى من وصي أو حاكم أو أمين من جهته؛ أي اختبروا وجربوا عقولهم وصلاحهم لمالهم عن ابن عباس والسدي، وهو قول أبي حنيفة، وقيل: اختبروا عقولهم ودينهم عن الحسن ومجاهد وقتادة وابن زيد؛ لأن خلاعته إن كانت تؤدي[1] إلى إتلاف ماله فإنه لا يدفع إليه «**حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ**» قيل: الحلم عن ابن عباس ومجاهد والسدي وابن زيد، وتقديره: حتى إذا بلغوا حال النكاح من الاحتلام، وقيل: حد النكاح والحاجة إليه، وهو أن يبلغ مبلغ الرجال والنساء «**فَإِنْ آنَسْتُمْ**» قيل: عرفتم عن ابن عباس، وقيل: أبصرتم «**مِنْهُمْ**» من اليتامى «**رُشْدًا**» فيه ثلاثة أقوال:

الأول: الصلاح في العقل والدين عن الحسن وقتادة.

والثاني: العقل خاصة عن قتادة.

والثالث: الصلاح في العقل وحفظ المال عن ابن عباس والسدي، قال علي بن عيسى: وهذا أصح للإجماع؛ لأنه لا يجوز الحجر على الفاسق الذي ماله في يده، فكذلك الفاسق الذي ماله في يد وليه، فعلق دفع المال إليه بشيئين: البلوغ والرشد، ولا خلاف فيه، وإنما الخلاف في كيفية البلوغ والرشد على ما نبينه «**وَلاَ تَأْكُلُوهَا**» خطاب للأولياء، يعني يا معاشر الأولياء لا تأكلوا أموال اليتامى «**إِسْرَافًا**» قيل: في حال الإسراف بأن أكلكم مالهم إسراف منكم، وقيل: كلوا القوت على قدر نفعكم إياهم، ولا تسرفوا في الأكل إسرافًا «**وَبِدَارًا**» يعني مبادرة «**أَنْ يَكْبَرُوا**» وفيه ضمير؛ أي حذر كبرهم، يعني خوفًا من أن يكبروا فيلزمهم تسليم المال إليه، ثم بين ما يحل للولي وما لا يحل فقال تعالى: «**وَمَنْ كَانَ غَنِيًا فَلْيَسْتَعْفِفْ**» قيل: فليستعفف بغناه عن مال اليتامى عن ابن عباس وإبراهيم، ولا يأكل من مال اليتيم «**وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ**» أي من كان محتاجًا فليأكل، قيل: فليأكل من مال نفسه بالمعروف دون مال اليتيم عن

---

(١) كانت تؤدي: كان يؤدي، ط، ش، ي.

ابن عباس، وقيل: فليأكل من مال اليتيم بالمعروف، ثم اختلفوا فقيل: قرضًا يتناول ما لا بُدَّ له منه، ثم يقضيه إذا وجد عن عمر وسعيد بن جبير وعبيدة السلماني وأبي العالية وأبي وائل والشعبي عن مجاهد والأصم، وقيل: ما يسد الجوعة، ويواري العورة عن الحسن وإبراهيم ومكحول وعطاء بن أبي رباح من غير قضاء، وقيل: بمقدار ما فرض له من ماله لأجرته للقيام بأمره عن عائشة ومحمد بن كعب وواصل وجماعة من المفسرين والفقهاء، وهو الأوجه، وقيل: أن يأكل ثمرة شجرته، ويشرب لبن[1] ماشيته، فأما الذهب والفضة فلا يأخذ منهما[2] شيئًا عن الحسن وجماعة، وقيل: الأقل من قدر حاجته وقدر أجرته عن أبي علي، وقيل: إنه منسوخ بقوله: **«إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا»** فلا يحل للفقير والغني أن يأكل من مال اليتامى، وقيل: هو ركوب دابته واستخدام خادمه، وليس له أن يأكل من ماله شيئًا عن الضحاك **«فَإِذَا دَفَعْتُمْ»** يا معاشر الأولياء والقُوَّام **«إِلَيْهِمْ»** يعني إلى اليتامى عند البلوغ وإيناس الرشد **«فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ»** أي على الأيتام باستيفائه منكم ثقة لكم، ونظرًا من الله تعالى لعباده، وقيل: قطعًا للنزاع، وقيل: لأنه إذا عدم كون ماله في يده، فإذا رد ليشهد عليه كي لا يجحد فيغرم، وقيل: لأنه أنزه له وأظهر لأمانته **«وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا»** قيل: شاهدًا وعليمًا بأحواله، وقيل: محاسبًا على أعمالهم ومجازيًا عليها، وقيل: كفاك شهادة الله وعلمه فاكتف به تحذيرًا من الخيانات الجلية والخفية.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب ابتلاء اليتيم لدفع المال إليه.

وتدل على أنه يبتلى عند قرب البلوغ لإيناس الرشد.

وتدل على أنه لا يدفع إليه ما لم يؤنس منه الرشد.

وتدل على أنه يدفع إليه المال عند وجود شيئين البلوغ والرشد.

وتدل على أن للولي أن يأكل بالمعروف.

---

(١) لبن: رسل، ث، ط، ش، ي.

(٢) منهما: منه، ط.

وتدل على أنه يُشْهِدُ عند دفع ماله إليه، قال القاضي: وتدل على أنه إذا دفع المال إليه لإيناس الرشد ثم تغيرت حاله إلى فقد الرشد أنه يحجر عليه؛ لأن العلة واحدة، والغرض حفظ ماله، فلا فرق بين الحالين كما في الجنون، ونحن نبين الكلام في فصل من هذه الفصول، وعلى طريق الإيجاز.

أما الفصل الأول: وهو وجوب الابتلاء اختلفوا كيف يبتلى؟ فقيل: يدفع إليه بعض ماله، ويؤذن له في التجارة إذا قارب البلوغ، وقيل: يضم إليه غيره ومعه شيء من ماله، ويجرب في البياعات على ألا ينفرد بشيء من ذلك، وقيل: يجرب في الأمور وإن لم يكن [له] تصرف في ماله؛ لأن ذلك ممكن.

وأما الفصل الثاني: وهو بلوغ النكاح، والمراد وقت البلوغ بالإجماع، والبلوغ يقع بخمسة أشياء مختلف فيها، ومتفق عليها، ثلاثة يشترك فيها الرجال والنساء، واثنان[1] تخص النساء.

أما الثلاثة: فالاحتلام وما في معناه، وهو رؤية المني على أي حال كان، وفيه إجماع، ونطق به الكتاب في قوله: ﴿مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ﴾ [النور: ٥٩].

والثاني: السن، فعند أبي حنيفة: في الجارية سبع[2] عشرة سنة، وفي الغلام روي سبع عشرة سنة، وروي ثماني عشرة سنة، وعند أبي يوسف ومحمد والشافعي: فيهما خمس[3] عشرة سنة، وعند مالك وداود الاعتبار بالسن، ثم اختلفا، فقال مالك: بأن تظهر أمارات البلوغ، كغلظ الصوت، وانشقاق الأرنبة ونحوها، وقال داود: لا يبلغ ما لم يحتلم وإن كان بلغ أربعين سنة.

الثالث: الإنبات، وهو ظهور الشعر الخشن حول الفرج، فعند أبي حنيفة لا يتعلق به حكم، وفي أحد قولي الشافعي يظهر به البلوغ، وهو مذهب الزيدية.

وأما الثنتان[4] : فالحيض والحبل، وقيل: بأن الحبل لا يكون إلا بعد الاحتلام فيعود إلى معنى واحد.

---

(١) واثنان: ثنتان.

(٢) سبع: سبعة، ط.

(٣) خمس: خمسة، ط.

(٤) الثنتان: الثنتين، ش،ي.

والفصل الثالث: إيناس الرشد، واختلفوا فيه فقال بعضهم: أن يظهر منه العقل والدين، وهو قول الشافعي واختيار القاضي، ويرى الحجر على الفاسق وإن كان رشيدًا في ماله، ومنهم من قال: العقل وحفظ المال، وهو قول أبي حنيفة فيعتبر حفظ المال ولا يعتبر الدين، فلا يرى الحجر على الفاسق، ثم إذا بلغ مفسدًا لماله فعند أبي حنيفة لا يدفع إليه ماله حتى يبلغ خمسا[1] وعشرين سنة، فإذا بلغ ذلك دفع إليه على كل حال، وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي: لا يدفع.

واختلفوا إذا بلغ مصلحًا، ثم تغير، فعند أبي حنيفة لا يحجر عليه، وعند أبي يوسف يحجر عليه، وعند محمد صار محجورًا بالتبذير، وإذا وجب على الولي حفظ مال اليتيم حتى يؤنس رشده، فيدل على أنه يجب على القاضي حفظ مال الغائب والمفقود؛ لأنه أوكد حالاً.

فأما الفصل الرابع: الأكل بالمعروف فقد بينا الخلاف فيه، ومن البعيد أن يقال: إنه يأكل من مال نفسه؛ لأن الذي جرى ذكر مال اليتيم، ولأنه يستوي فيه الغني والفقير، ويبعد أيضًا أن يقال: لا يأكل مع قوله: «**فليأكل**» ويبعد رده؛ لأن الظاهر لا يقتضيه، ويبعد أن يباح الأكل ولا يباح اللبس وغيره مما يحتاج إليه؛ لأن كل موضع يباح أحدهما يباح الآخر كالرزق في بيت المال، ومتى منع أحدهما منع الآخر كالغني، فلم يبق إلا أنه يباح له من ذلك مقدار أجرة عمله، وذكر الأكل قيل: لأنه معظم المنافع، وقيل: لأنه يطلق ويراد به سائر وجوه الإنفاق، ثم في تقدير ذلك يَرْجِعُ إلى القاضي أو إلى اجتهاده.

ومتى قيل: فوجب أن يستوي فيه الغني والفقير كأرزاق الحكام والأئمة.

فجوابنا: أن المتقدمين اختلفوا فيه فروي عن علي (عليه السلام) وأبي بكر وعمر، أن الإمام يتناول من بيت المال للحاجة، ثم هذا إباحة وليس بتمليك فجاز أن يختلف فيه الغني والفقير كالمضطر واللقطة وإيجاب النفقة لذوي الأرحام.

ومتى قيل: فهلا قلتم: إنه منسوخ بقوله: «**إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا**».

---

(١) خمسا: خمسة، ط، ي.

فجوابنا: إن هذا ليس بظلم؛ إذ[1] كان أجرة عمله.

ومتى قيل: أليس الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

فجوابنا: أن هذا من الأحسن أن يقوم بحفظ ماله، ويأخذ الأجرة بقدر عمله، فأما الإشهاد فهو مستحب، وقيل: واجب، وقد بينا وجوه الفوائد فيه، ثم اختلف العلماء فمنهم من قال: هو احتياط للولي واليتيم لكي يزول الاستدراك، وهو مذهب مالك والشافعي، ومنهم من قال: إنه يستقرض من ماله فيشهد عند الرد؛ ليُعرفَ أنه وفر الدَّين كما وفر الأمانة، ذكره الأصم، ومنهم من قال: إنه احتياط لولي اليتيم، وهو مذهب أهل العراق.

قوله تعالى:

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧﴾

اللغة

النصيب: الحظ من الشيء، يقال: هو نصيبي من كذا.

والفرض أصله الثبوت، ومنه الفرض؛ لما أوجبه الله على العبد لثبوته عليه، والفارض: المسنة لثبوتها حين أسنت، والفرق بين الواجب والفرض أن الفرض الإيجاب؛ لأنه مُتَعَدٍّ مِنْ فَرَضَهُ فَرْضًا، والواجب قد يجب في نفسه من غير إيجاب موجب؛ فلذلك صح وجوب الثواب على الله، ولم يصح فرضه، وأصل الوجوب الوقوع، ومنه وجب أي وقع.

الإعراب

نصب قوله: «نصيبًا مفروضا» قيل: لأنه اسم في موضع مصدر كقولك: قسمًا

---

(١) إذ: إذا، ش، ث.

واجبًا وفرضًا لازمًا عن الفراء، وقيل: نصب على الحال عن الزجاج، وقيل: على القطع عن الكسائي.

۞ النزول

روي أن الجاهلية كانوا يورثون الذكور دون الإناث والصغار، فنزلت الآية عن قتادة وابن جريج وابن زيد[١].

وقيل: كانوا لا يورثون إلا مَنْ طاعَنَ بالرماح ورعى الحريم عن الزجاج.

وروي أنها نزلت في قصة أوس بن ثابت الأنصاري فإنه توفي وترك امرأة يقال لها: أم كجة، وثلاث بنات منها وعمًّا يقال له: ثعلبة، وقيل: ابني عم قيل: قتادة وعرفطة، وقيل: سويد وعرفجة، فأخذوا المال، فجاءت المرأة إلى رسول الله ﷺ ورفعت القصة، فدعا بابني العم أو العم فقالا: يا رسول الله، ولدها لا يركب فرسًا ولا يحمل كلاً ولا ينكأ في عدو، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأثبت لهن حقًّا في الميراث، ولم يبين المقدار، ثم نزل: «**يوصيكم الله**» فدفع رسول الله ﷺ إلى المرأة الثمن، وإلى البنات الثلثين، ودفع الباقي إلى ابني العم.

وروي أن امرأة سعد بن الربيع جاءت بابنتي سعد إلى النبي ﷺ فقالت: قتل أبوهما يوم أحد فأخذ عمهما مالهما، ولا ينكحان إلا ولهما مال، فقال ﷺ: «يقضي الله في ذلك»[٢] فنزلت هذه الآية، ونزلت: «**يوصيكم الله**» فأعطى رسول الله ﷺ المرأة الثمن، والابنتين الثلثين، والباقي إلى العم، وذكر الأصم نحوًا من ذلك، واختلفوا فقيل: نزلت هذه الآية بعد يوصيكم؛ لأن فيه أن لكل واحد منهما نصيبا مفروضا، فوجب أن يكون بيان الفرض متقدمًا.

وقيل: إن هذه الآية نزلت (يوصيكم الله) بيانا للأنصباء المفروضة.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٣٤.

(٢) أبو داود، رقم ٢٥٠٥، والترمذي، رقم ٢٠١٨.

۞ المعنى

لما بين تعالى حكم أموال الأحياء ومن يتصرف فيها بَيَّنَ[1] حكمها بعد الموت فقال تعالى: «**لِلرِّجَالِ**» يعني الذكور من أولاد الميت وأقربائه «**نَصِيبٌ**» أي حظ وسهم «**مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ**» من الميراث، وللإناث منهم حصة من الميراث «**مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا**» قيل: معلومًا واجبًا ثابتًا.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن حق الإرث واجب في التركة في جميع الأحوال.

وتدل على أن الوصية لا تستغرق التركة؛ إذ لو كانت كذلك لكان لا يثبت النصيب للوالدين والأقربين.

وتدل على أن الرجال قد ترث بالفرض والتعصيب، وأن النساء أيضًا يرثن بظاهر الآية؛ لأن نصيبهم يصير معلومًا. فمنه السهام، وهي معلومة وإذا ظهر نصيبهم صارت حصة العصبات معلومة.

وتدل على أن ذوي الأرحام يرثون؛ لأنهم من جملة الرجال والنساء الذين مات عنهم الأقربون على ما يقوله أبو حنيفة خلاف ما يقوله الشافعي.

وتدل على أن قليل التركة ككثيرها في ثبوت هذا الحق، وفي الآية بيان النصيب وليس فيه قدر النصيب فرجع إلى بيان.

وتدل على أن جميع التركة مقسومة خلاف ما يقوله الإمامية: إن بعض الورثة وهو الابن يأخذ شيئًا نحو ثيابه وسلاحه.

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨﴾

---

(١) بين: فبين، ط.

۞ اللغة

الحضور مصدر حضر حضورًا، وهو ضد غاب غَيْبَةً.
والقرب ضد البعد، وذو قرابتك من يقرب منك رحمًا. وأولو القربى ذوو قرابتك.
والمساكين جمع مسكين؛ وهو الفقير الذي لا شيء له.
والرزق العطاء الجاري. والقول مصدر قال قولاً.
والمعروف: ما عُرف صحته بالعقل أو الشرع.

۞ المعنى

لما بين تعالى حال من يرث من الأقرباء بين حال من لا يرث فقال تعالى: «**وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ**» يعني قسمة الميراث عن أكثر المفسرين، وقيل: قسمة الوصية عن ابن زيد قال: كان الرجل إذا أوصى فقالوا: فلان يقسم ماله أمر أن يوصى بثلث ماله لهؤلاء الذين سموا في الآية. وقيل: هو في الوصية أمر أن يوصى للقرابة، ويقولوا لغيرهم قولاً معروفًا، روي عن سعيد بن المسيب وعن ابن عباس والأول أظهر. و«**أُوْلُوا الْقُرْبَى**» يعني أقرباء الميت الذين لا يرثون، (فتوضح لهم)[1] عن أكثر المفسرين، وقيل: الذين يرثون فيعطى ما فرض الله لهم، حكاه القاضي «**وَالْيَتَامَى**» من لا أب لهم «**وَالْمَسَاكِينُ**» الفقراء الذين اشتدت حاجتهم ولا شيء لهم عن أبي حنيفة، وقيل: فقير له بلغة لا تكفيه عن الشافعي «**فَارْزُقُوهُمْ**» أعطوهم رزقًا «**مِنْهُ**» يعني من التركة ترجع الكناية إلى معلوم «**وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفًا**» أي حسنًا، قيل: من لم يدفع إليه شيء يصرف بكلام جميل، وقيل: بل من يدفع إليه حتى لا يبطل الدفع بالامتنان، قاله القاضي، وقيل: في قسمة الإناث يعطون شيئًا، وفي الصغار قولاً معروفًا، وقيل: من يرث يدفع إليه حقه، ومن لا يرث يدفع إليه هدية ويدعى له ويُصرفُ.

۞ الأحكام

اختلف الناس على قولين في هذه الآية، فمنهم من قال: هو منسوخ بآي

(١) فتوضح لهم: يرضخ لهم؛ ش، ط، ي، ث.

المواريث، وكان يجب قبل النسخ تفرقة شيء من التركة بين هؤلاء، فلما بين تعالى في آية المواريث سهام الورثة بعد الدين والوصية زال ذلك النسخ، ومنهم من قال: إنه ثابت ليس بمنسوخ، فالأول مروي عن سعيد بن المسيب وأبي مالك والضحاك، والثاني قول ابن عباس وسعيد ابن جبير والحسن وإبراهيم ومجاهد والشعبي والزهري وأبي علي وأبي مسلم.

واختلف من قال: إنه ثابت على أقوال:

الأول: منهم من قال: هم أهل الميراث يعطون حقهم.

والثاني: منهم من قال: هو غير الإرث، وعليه الأكثر، ثم اختلف هؤلاء فمنهم من قال: أمر ندب وترغيب، ندبوا عند قسمة التركة ـ وقد جاءهم الرزق من غير كد وكلفة ـ أن يخرجوا منه قُرْبًا في هؤلاء، وهو قول أبي علي وجعفر بن مبشر وأبي مسلم وجماعة، وإنما قدم القربى؛ لأن وضع الصدقة فيهم أعظم في الأجر، ثم اليتامى للضعف والحاجة، وتعذر إزالته عن أنفسهم، ثم المساكين فيدخل فيه كل فقير، فمنهم من قال: إنه واجب؛ لأنه وصل إليهم من غير كد فغير ممتنع أن يجب فيه حق كالقسمة، وهذا قول مجاهد والحسن وقتادة وإبراهيم والشعبي والزهري قالوا: وهي على ما طابت به نفس الورثة، واختلفوا إذا كان في الورثة صغار فقيل: لا يُعطى من مال اليتيم شيئًا بل يقول قولاً معروفًا، بأنه لو كان لنا لأعطيناك، وهذا لهؤلاء الصغار الضعفاء، وإذا كبروا يعرفون حقكم فهذا القول المعروف عن ابن عباس وسعيد بن جبير والسدي والحسن، وقيل: بل يُرْضَخُ لهم عن عبيدة وابن سيرين، وروي أن عبيدة ذبح شاة من مال اليتيم وقسمه بينهم، وروي أنه قسم ميراث عبد الرحمن بن أبي بكر وعائشة حية فلم يترك في الدار مسكينًا ولا ذا[1] قرابة إلا أعطاهم، وعن بعضهم أنه على ثلاثة أوجه: إن أوصى لهم يعطوا، وإن لم يوص والورثة كبار يرضخ لهم، وإن كانوا صغارًا يُصَرفون بقول حسن، قال الحسن: الآية ثابتة لكن الناس شحوا وبخلوا، وقال سعيد بن جبير: هذه الآية مما يتهاون الناس بها[2]، والقول الثالث: أنه في [صفة] الوصية، وقد بينا.

---

(١) ذا: ذو، ط.

(٢) بها: به، ش، ث.

وتدل الآية على أن من مَلَّكَ غيره شيئًا بهبة أو صدقة فقد رزقه؛ لذلك قال: «فَارْزُقُوهُمْ» خلاف ما يقوله المجبرة في الرزق.

قوله تعالى:

﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾﴾

القراءة

قرأ حمزة وخلف «ضعافًا» بكسر العين قليلاً دلالة على الياء، وروي عن حمزة بفتح العين والتفخيم، وهو قراءة سائر القراء.

اللغة

الخشية: الخوف، ورجل خَشْيان، وقيل: الخشية بمعنى العلم.

والذرية قيل: وزنها فُعْلِيَّة منسوبة إلى الذر عن الزجاج، وقيل: فُعُّولة على تقدير ذُرُّورة، إلا أن الراء الأخيرة قلبت ياء ثم أدغمت، ويجوز ذِرية بكسر الذال لأجل الكسرة، وقيل: الياء المشددة نحو عِصِيٍّ، والضم أجود للفصل بالراء الساكنة.

والسديد أصله سد الخلل من سَدَدْتُه أسده سدًا، والسداد: الصواب بسده خلل الفساد، والسديد من القول السليم من الفاسد.

والضعاف جمع ضعيف وهو نقصان القوة.

الإعراب

اللام في قوله: «**وليخش**» لام الأمر، وهو الغائب كقولهم لِيَضْرِبْ زيد، وعلامة الجزم سقوط الياء، (ليخش) يقتضي مفعولاً، وهو مضمر. وقوله: «**فليتقوا الله**» معطوف عليه، وتقديره: ليخش الله ولْيَقُلْ[1] قولاً سديدًا، وقيل: تقديره ليخش الموصي إذا ترك ذرية ضعافًا وليتق الله ولا يوصي بأكثر من الثلث.

---

(١) وليقل: ليقول، ط.

«**قولاً**» نصب على المصدر، و(**سديدا**) نعته.

۞ النزول

قال أبو علي: بلغني أنها نزلت في قوم كانوا إذا حضروا الموصي وله ذرية ضعفاء قالوا: أوص لفلان بكذا، ولفلان بكذا حتى يستغرق المال، فنهوا عن ذلك[1].

۞ النظم

قيل: إنه معطوف على قوله: «**يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ**» فأمر بالتقوى، ثم فسر ذلك بما بين من الأحكام، ثم قال عطفًا على ما تقدم: «**وليخش**» وهو التقوى وإن اختلفا في اللفظ فقد اتفقا في المعنى عن أبي مسلم.

وقيل: لما أمر بقسمة التركة حذر في ذلك ما يجحف بحق الميت في الوصية، أو الورثة في زيادة الوصية، فيتصل بقوله تعالى: «**لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ**» الآية.

وقيل: أمر بالقول المعروف فنهى عن خلافه، وأمر بالقول السديد في حق الميت والورثة.

وقيل: لما أمر بإيتاء ذي القربى واليتامى نهى من حضر الميت أن يحثه على حرمانهم.

وقيل: إنه يتصل بما تقدم من الأمر في باب اليتامى، أي: وليخش الذين يلون اليتامى.

۞ المعنى

اختلفوا في المعني بالآية، والمأمور بالخشية والتقوى على أقوال: قيل: هو خطاب لمن يحضر الميت عند الوصية فيحضه على الوصية بما يجحف بالورثة بأن يقول: انظر لنفسك فإن أولادك وورثتك لا يغنون عنك شيئًا أعتق تصدق واجعل كذا، حتى يأتي على التركة، فنهوا عن ذلك، وأمروا أن يأمروه أن يبقي لورثته ولا يزيد وصيته على الثلث، كما لو كان هذا القائل هو المُوصَي فإنه يسره أن يحثه مَنْ حَضَرَهُ

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٤٠.

على حفظ ماله لورثته، ولا يدعهم عالة مع ضعفهم، وقيل لهم كما تحبون لورثتكم فأحبوا لورثة غيركم، وهذا معنى قول ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والسدي والضحاك ومجاهد، وقيل: هو خطاب لمن يحضر المريض فيقول: اتق الله ولا توص وأمسك مالك على ولدك، وينهاه عن الوصية، وذوي القربى واليتامى والمساكين ولو كان هو الموصي يسره أن يوصي فنهوا عن ذلك عن مقسم وأبي مالك الحضرمي، وقيل: هو خطاب للولاة، يقول: من كان في حجره اليتيم فليخش الله وليقل خيرًا، وليفعل خيرًا، ولِيَأْتِ لِلهِ ما يحب أن يُفْعل بذريته من بعده عن ابن عباس بخلاف.

ومعنى الآية: «**وَلْيَخْشَ**» أي وليخف «**الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ**» قيل: الموصي إلى اليتيم، وقيل: الذي يحضر الموصي عند الوصية «**ذُرِّيَّةً**» أولادًا «**ضِعَافًا**» أي صغارًا لا يمكنهم القيام بأمورهم «**خَافُوا عَلَيْهِمْ**» قيل: الضياع، وقيل: العيلة «**فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ**» في ذرية الغير ما يتقون في ذرية أنفسهم، وقيل: فليتقوا الله في النهي عن الوصية «**وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا**» أي سليمًا عدلاً لا يكون فيه بخس لحق الميت ولا لحق الورثة.

۞ الأحكام

الآية تدل على تأديب المريض ومن يحضره وولي اليتيم بأن يتقي الله، وأن يصور نفسه بدلاً منه حتى ينزل به الموت وله ذرية ضعفاء فينصحه بما لا يكون فيه بخسٌ بحق الورثة والميت، والأولى أن يحمل على الجميع؛ إذ لا تنافي بينهما.

وتدل على أنه ينبغي أن يقول الجميع القول السديد، والقول السديد ما يوافق الشرع.

وتدل على أن الواجب أن يحب للمسلمين ما يحب لنفسه ويحب لغيره، وأن يؤثر إلى ذريتهم[١] ما يحب لنفسه وذريته.

(١) ذريتهم: ذريته، ط.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ١٠﴾

القراءة

قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم «سَيُصْلَوْنَ» بضم الياء أي يُدخلون النار ويحرقون فيها على ما لم يسم فاعله، وقرأ الباقون بفتح الياء أي يدخلون، أضاف الفعل إليهم، وفي الشواذ عن بعضهم أنه قرأ: «سَيُصَلَّوْن» بضم الياء وتشديد اللام من التصلية لكثرة ذلك مرة بعد مرة.

اللغة

البطن خلاف الظهر.

والصلا: لزوم النار للإحراق صَلىَ يَصْلِي صَلْي بالقصر وفتح الصاد، ويقال: صِلاء بالمد وكسر الصاد، وصَلَيْتُ اللحم: شويته، وشاة مصلية مشوية، فإذا أردت أحرقته قلت: أصْلَيْتُه، وأصليته النار ألقيته فيها، ومنه: ﴿فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗاۚ﴾ [النساء: ٣٠]، والصالي بالشيء الواقع فيه. قال الشاعر:

لَـمْ أكُـنْ مِـنْ جُـنَـاتِـهَـا عَـلِـمَ الـلـهُ ... وإنِّـي بَـحـرِّهَـا الـيـومَ صَـالِـي[1]

والسَّعْر: إشعال النار، سعرت النار أسعرها سعرًا، ومنه: ﴿وَإِذَا ٱلۡجَحِيمُ سُعِّرَتۡ﴾ [التكوير: ١٢] والسَّعِيرُ معدول من مَسْعُورٍ نحو: خضيب معدول عن مخضوب.

النزول

قيل: نزلت الآية في مرثد بن زيد، رجل من غطفان، أكل مال ابن أخيه وهو يتيم صغير في حجره عن مقاتل[2].

(١) البيت لابن الحجاج النيلي. انظر في الأغاني ٥/ ٥٣/ ٦٣، وقرى الضيف ٣/ ١٠٣، وجمهرة أمثال العرب ١/ ١٣٣.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨١٤.

وقيل: نزلت في المشركين الذين كانوا لا يورثون اليتامى أموالهم، وكانوا يأكلونها بغير حق.

وقيل: نزلت في الأوصياء والحكام والقائمين بأمور اليتامى.

۞ المعنى

ثم عقب ذكر اليتامى بالوصي[1] في أكل مالهم، فقال تعالى: «**إِنَّ الَّذِينَ**» قيل: الأولياء، وقيل: الأوصياء والحكام «**يَأْكُلُونَ**» قيل: خص الأكل بالذكر وإن كان سائر التصرفات كالأكل في المنع؛ لأنه معظم التصرف والمنافع، وقيل: لأن عامة مال اليتامى في ذلك الوقت كان الأنعامَ التي[2] يؤكل[3] لحمها ويشرب لبنها فخرج الكلام على عادتهم، وقيل: لأن عادتهم أنهم يقولون فيمن أنفق ماله على وجوه خير أو شر: قد أكل ماله، والمراد سائر وجوه الإنفاق، ذكره القاضي «**أَمْوَالَ الْيَتَامَى**» الذي لا أب لهم، وخصهم بالذكر لضعفهم واحتياجهم إلى القوام بأمرهم «**ظُلْمًا**» يعني حرامًا بغير حق «**إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا**» فيه ثلاثة أقوال:

الأول: أن ذلك يؤديهم إلى النار والعقاب، كما يقال: هذا الموت أي يؤدي إليه.

الثاني: أن غير ما يأكلون يصير نارًا في بطونهم فيعذبون لقوله: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ [التوبة: ٣٥].

الثالث: أن آكل مال اليتيم ظلمًا يبعث يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه، ومن مسامعه وعينه وأنفه، يعرفه من رآه بأنه آكل مال اليتامى عن السدي.

«**وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا**» يعني يدخلون النار ويعاينون حرها، ويعذبون فيها، وبضم الياء يحرقون بالنار.

---

(١) بالوصي: باليتيم؛ ط، ش.
(٢) التي: الذي، ي، ث.
(٣) يؤكل: يأكل؛ ط، ش.

۞ الأحكام

تدل الآية على وعيد أهل الصلاة لأن ولي اليتيم لا يكون إلا منهم.

وتدل على زجر الأولياء عن مال اليتامى، وغلظ حال من خان فيه حتى روي أن عند نزول هذه الآية تحذر مَنْ عِنْدَهُ يتيمٌ من خَلْطِ مالِهِ بمال نفسه.

وتدل من حيث المعنى على المنع من صرف مال اليتيم في سائر الوجوه؛ لأنه كالأكل.

وتدل على أن الوعيد يتناول أكل أموال اليتامى ولم يفصل فتدل على تناوله القليل والكثير، فلا يطلق اسم المال على الشيء التافه، ولا بد من مقدار، ولا شبهة أن القليل والكثير ممنوع منه، واختلفوا في القدر الذي يقطع على أنه كثير، فقال أبو علي: خمسة دراهم، قياسًا على مانع الزكاة، وقال أبو هاشم: عشرة دراهم، قياسًا على القطع في السرقة، ولا شبهة أن الوعيد يتناوله بشرط عدم التوبة، وفيما دون خمسة أو عشرة، إلا أن يكون معها طاعة أعظم منها.

وتدل على أن القيم في مال اليتامى يتصرف فيه؛ لذلك منعه عن أكله.

وأولياء الأيتام ستة: الأب، والجد، ووصي الأب والجد، ووصي الأم، والقاضي، وأمين القاضي.

فأما الأب فلا خلاف أنه تام الولاية يتصرف في النفس والمال حتى لو باع من نفسه أو من غيره ماله بثمن مثله جاز، ولو زوج الصغير والصغيرة جاز، فإن كان فيه غبن لم يجز البيع، واختلفوا إذا زوج بغبن في المهر، فعند أبي حنيفة يجوز، وعند أبي يوسف ومحمد لا يجوز، وما يفعله الأب من العقود إذا بلغ فلا اعتراض للصغير عليه، وأما الجد فهو كالأب إذا لم يكن أب، فأما وصي الأب فإنه يتصرف في المال دون النفس، فلا يُزَوِّج، فأما وصي الأم فينفق عليهم، ولا يبيع العقار، فأما العم وابن العم والأخ وسائر العصبات فيلي التزويج ولا يتصرف في المال، فأما القاضي وأمينه فيتصرف في النفس والمال.

وتدل الآية على أن الأكل فِعْلُهم؛ لذلك أوعدهم عليه، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١١﴾ ۞ وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُمۚ مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٞ ﴿١٢﴾﴾

۞ القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع «**وإن كانت واحدةٌ**» بالرفع، والباقون بالنصب، أما النصب فعلى خبر (كان)، تقديره: وإن كانت المتروكة واحدة، وأما الرفع فعلى تقدير: وإن وقعت واحدةٌ، وحينئذ لا خبر له.

قرأ حمزة والكسائي «**فَلإِمِّهِ الثلث**» بكسر الهمزة والميم[1]، وكذلك ﴿أُمِّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧] بكسر الألف إذا كان قبلها حرف مكسور «**وبطون أمهاتكم**» قرأها حمزة بكسر الألف والميم، والكسائي بكسر الألف وفتح الميم، وقرأ الباقون: بضم الهمزة، أما الأول فلأنهم استثقلوا الضمة بعد الكسرة، وأما الضم فعلى الأصل، وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر عن عاصم.

(١) حجة القراءات ٧٩٢.

«**يُوصَي**» بفتح الصاد في الحرفين على ما لم يسم فاعله، وقرأ نافع وأبو عمرو وحمزة والكسائي بكسر الصاد في الحرفين إضافة إلى الموصي، وهو الاختيار لقوله: «**مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ**» وقرأ حفص الأول بكسر الصاد، والثاني: بفتح الصاد اعتبارًا في الأول بقوله: «**مما ترك**» وفي الثاني بقوله: «**يورث**».

وقراءة العامة: «**يورث**» بفتح الراء على ما لم يسم فاعله، وقرأ الحسن بكسر الراء جعل الفعل للرجل.

وقراءة العامة: «**وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ**» وعن سعيد بن أبي وقاص أنه كان يقرأ (وله أخ أو أخت لأم)، وهذا محمول على أنه فسر به؛ لأن الإجماع حصل على أن المراد بالأخ والأخت لأم.

۞ اللغة

الوصية: الأمر المؤكد، ومنه: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [النساء: ١٣١] ومنه: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم﴾ [الأنعام: ١٥١] وقال الأصم: الوصية الفريضة، ووصيت وأوصيت لغتان، يقال: وصيت توصية وأوصيته أيضًا.

والكلالة أصله الإحاطة، فمنه الإكليل لإحاطته بالرأس، ومنه الكُلُّ لإحاطته بالعدد، والكلالة لإحاطتها بأصل النسب؛ لأن الوالد والولد بينهما[1] اللاصق، والكلالة الخارج محيط به كما يحيط بالرأس الإكليل ومنه الكَلالُ؛ لأنه نعت[2] أحاط به، قال الشاعر:

فــإن أبـــا الـــمَـــرْءِ أَحْــمَـــى لَـــهُ وَمَــوْلَــى الــكَــلالَــةِ لا يَــغْــضَــبُ[3]

فأخرج الأب من الكلالة.

۞ الإعراب

قوله: «**نفعا**» نصب على التفسير.

(١) بينهما: هما، ش، ي.

(٢) نعت: تعب، ش، ي.

(٣) انظر اللسان (كلل)، وتاج العروس (كلل).

«**فريضة**» قيل: نصب على المصدر أي فرض الله في أولادكم فريضة، وقيل: على الصرف من الكلام الأول والخروج معه إلى جنس آخر كقوله: هو لك هبة أو صدقة، وقيل: نصب على التوكيد، وقيل: على الحال.

قوله: «**فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ**» نصبت «أكثر» على خبر (كان).

«**غَيْرَ مُضَارٍّ**» نصبا على الحال أي يوصي في تلك الحال.

«**وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ**» نصب «وصية» على المصدر أي يوصيكم الله وصية، وقال الفراء: فلكل واحد منهما السدس وصية من الله.

وقوله: «**كَلَالَةً**» نصب قيل: لأنه مصدر وقع موقع الحال، وقيل: على خبر ما لم يسم فاعله «**وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً**» وقيل: إنه خبر (كان).

۞ النزول

روي عن جابر بن عبد الله قال: مرضت فعادني رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر رضي الله عنه فأغمي عليّ، فدعا بماء فصبه عليَّ، فلما أفقت قلت: يا رسول الله أوصي في مالي كيف أصنع في مالي؟ فنزلت آية المواريث[1].

وعن عطاء قال: استشهد سعد بن الربيع يوم أحد، وترك ابنتين وامرأة وأخًا، فأخذ الأخ المال، فأتت المرأة إلى رسول الله ﷺ وقالت: إن هاتين ابنتا سعد، وإن سعدًا قتل، وإن عمهما أخذ مالهما، فقال ﷺ: «ارجعي فلعل الله سيقضي في ذلك»[2]، فأقامت حينًا، ثم عادت وبكت، فنزلت: «**يوصيكم الله. . .**» الآية، فدعا رسول الله ﷺ عمهما، وقال: «أعط ابنتي سعد الثلثين، وأمهما الثمن، وما بقي فهو لك»[3]، فهذا أول ميراث قسم في الإسلام[4].

وعن مقاتل: نزلت الآية في قصة أم كجة، وقد مضى ذكر ذلك[5].

وعن السدي أنها نزلت في عبد الرحمن بن أخي حسان، وذلك أنه مات وترك

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٤٢.
(٢) سبق تخريجه.
(٣) تكملة للحديث السابق.
(٤) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٣٧.
(٥) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٣٦.

امرأة وخمس أخوات، فجاءت الورثة وأخذوا المال ولم يعطوا المرأة شيئًا، فشكت ذلك إلى رسول الله ﷺ فنزلت آية المواريث[1].

وعن ابن عباس كانت المواريث للأولاد، وكانت الوصية للوالدين والأقربين فنسخ الله ذلك، وأنزل الله آية المواريث فقال ﷺ: «إن الله لم يرض بملك مقرب ولا رسول مرسل حتى تولى قسمة التركات، وأعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث»[2].

وقيل: إن أهل الجاهلية كانوا لا يقسمون الميراث بين أولاد الميت بل يجعلونه لمن يقاتل ويحارب، ويَذُبُّ عن الحريم، فنهوا عن ذلك، فنزلت آية المواريث.

وقيل: كانت المواريث في الجاهلية بالقوة، فيورثون الرجال دون النساء والأطفال، فأبطل الله تعالى ذلك بقوله: **«لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ»** الآية، ثم كانت في ابتداء الإسلام بالمخالفة لقوله: **«وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ»** ثم صارت بالهجرة، ثم نسخ كله بآية المواريث، وصارت المواريث بنسب وسبب.

۞ النظم

قيل: تتصل آية المواريث بقوله: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا﴾ [النساء: ٣٢] فَأَجْمَلَ هناك، وفَصَّلَ في آية المواريث، وقيل: يتصل بما قبله، وهو قوله: **«إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا»** فإنها نزلت في أهل الجاهلية الذين كانوا لا يُوَرِّثُونَ الأطفال، فنهوا عن ذلك، وبين قسمة المواريث.

۞ المعنى

«يُوصِيكُمُ اللَّهُ» أي يأمركم ويفرض عليكم **«فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ»** وفي الكلام حذف، وقيل: تقديره: يوصيكم الله في توريث أولادكم، وقيل:

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٣٦.

(٢) قوله: «إن الله قد أعطى. . . لوارث» رواه أبو داود، رقم ٢٤٨٦، والترمذي، رقم ٢٠٤٦. أما بداية الحديث فلم أقف عليه.

يوصيكم فيمن مات وترك أموالاً وأولادًا، فالقسمة بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين، وقيل: في أمر أولادكم إذا متم «**فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ**» يعني فإن كنّ [أي] المتروكات أو الوارثات أو النساء فوق اثنتين «**فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ**» من الميراث، قيل: فوق صلة كقوله: ﴿فَٱضْرِبُواْ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢] أي فإن كن اثنتين فما فوقهما فلهما الثلثان، وقيل: أراد فإن كن نساء أكثر من ثنتين، ثم اختلف هؤلاء في الثنتين، فالذي عليه الصحابة والتابعون والفقهاء أن لهما الثلثين، وعن ابن عباس لهما النصف، والذي يفسد قوله أنه تعالى جعل للأختين عند الانفراد الثلثين في قوله: ﴿فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ﴾ [النساء: ١٧٦] فالابنتان أولى بذلك، والنبي ﷺ جعل لابنتي سعد الثلثين على ما روينا، واختلفوا في حكم الابنتين[1] فقال الأكثر: لم يبين حكم البنتين، وبين حكم ما فوقه، وبين في الأختين حكم اثنتين، ولم يبين حكم ما فوقهما ليستدل بكل واحد منهما على الآخر؛ ليعلم أنه لما كان للأختين الثلثان مع بُعدهما فالابنتان أولى، ومتى لم تزد البنات مع قربهن على الثلثين، فَلأَنْ لا يزاد الأخوات مع بعدهن أولى، واستدلوا عليه بالسنة والإجماع، وذكر أبو مسلم أن ذلك غلط، وأن حظ الأنثيين مذكور في الكتاب؛ لأن قوله تعالى: «**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ**» دليل واضح[2] على أمر الابنتين؛ لأنه إذا مات وترك ابنًا وبنتًا، فللابن الثلثان وللابنة الثلث، فإن كان للواحدة الثلث فللابنتين الثلثان، وهو مثل حظ الأنثيين فعلم أن للابنتين الثلثين[3] «**وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ**» يعني إن كانت البنت واحدة فلها النصف من تركة المورث، وهذا إذا انفردت ولم يكن معها وارث آخر، وفيه إجماع، وقيل: بين تعالى حكم البنت المنفردة، والابن والبنت، وبقي حكم الابن المنفرد، فقيل: إنه[4] معلوم بالنص؛ لأنه لما بين أن للذكر مثل حظ الأنثيين، ثم بين أن للابنة المفردة النصف كان للابن جميع المال، وقيل: بل علم

---

(١) الابنتين: الابنتين، ش، ث، ط.

(٢) دليل واضح: دليلا واضحا، ش، ث، ط.

(٣) الثلثين: الثلثان، أ.

(٤) إنه: إنها؛ ي، ث.

بالسنة، وهو قوله ﷺ: «ما أبقت السهام فلأولى عصبة ذكر»[1]، وقيل: كانوا لا يورثون النساء والصغار، ويورثون العصبات، فنقلهم عما كانوا عليه وقررهم في العصبات «وَلِأَبَوَيْهِ» يعني الأب والأم، والهاء كناية عن غير مذكور تقديره: ولأبوي الميت كل واحد منهما السدس مما ترك، «إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ» فللأب السدس مع الولد ذكرًا كان أو أنثى، واحدًا كان أو أكثر، وكذلك مع ولد الابن، وكذلك للأم السدس ههنا، والأب ههنا صاحب فرض «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ» يعني للميت ابن ولا بنت ولا ولد ابن «فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ» والباقي للأب؛ لأنه عصبة، وفيه إجماع، وقيل: عرف بالقرآن؛ لأنه لما أفرز نصيب الأم الثلث، وههنا أب وأم علم أن الباقي للأب، وقيل: بل علم بالسنة، وهو: «ما أبقت السهام فلأولى عصبة ذكر». «فَإِنْ كَانَ لَهُ» يعني للميت «إِخْوَةٌ» من أي جهة كان؛ لأنه أطلق من غير فصل، وفيه اتفاق «فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ» لا خلاف أن الأخت الواحدة لا تحجب الأم من الثلث إلى السدس، وأن الثلاثة تحجب، واختلفوا في الثنتين فجعل الصحابة والتابعون[2] والفقهاء على أنهما كالثلث في ذلك عن ابن عباس، فإنه لا تحجب بهما، وقد سقط خلافه بإجماع التابعين، وقيل: المراد بالإخوة الأخوان[3]؛ لأن لفظ الجمع والتثنية جائز كقوله: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤].

ويقال: كيف حجبوا الأم، ولم يرثوا المال؟

قلنا: الأكثر على أنه يحجب وإن لم يرث معونة للأب؛ لأنه يقوم بإنكاحهن، والنفقة عليهن دون الأم عن قتادة، وعن ابن عباس أنهن يحجبنها عن السدس وترثه وهذا بعيد، وأجمعت الفقهاء على خلافه قال القاضي: وما قاله قتادة لقريب، والصحيح أنه فرض وكذلك للمصلحة، واختلفوا في المواضع التي ذكر الله تعالى فيه الولد هل يدخل فيه ولد الابن فقيل: يتناولهما حقيقة، وقيل: بل يتناول ذلك ولد

(١) رواه البخاري بلفظ: «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر»، رقم ٦٢٣٥، ومسلم بلفظ البخاري، رقم ٣٠٢٨.
(٢) والتابعون: التابعين، ش، ي.
(٣) الأخوان: الأخوين، ش، ي.

الصلب حقيقة، وولد الابن مجازًا، ولذلك يصح فيه النفي «**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ**» يعني تقسم التركة على ما ذكرنا بعد قضاء الديون وإفراز الوصية، ولا شبهة أن الدين مقدم على الميراث والوصية وإن أحاط بالمال، فأما الوصية فقيل: تقدم[1] على الإرث، وقيل: بل الموصى له شريك الوارث له الثلث ولهم الثلثان، وعن أمير المؤمنين (عليه السلام): إنكم تقرءون هذه الآية الوصية للوالدين قبل الدين، وإن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية، وهذا إجماع، وقيل: إن هذا استثناء الوصية والدين من الميراث، ولا ترتيب فيه، فأما الترتيب في التنفيذ فقيل: (أو) لا يوجب الترتيب، وإنما قال: أو، ولم يذكر الواو؛ ليعلم أن الإرث يؤخر عنهما، وعن كل واحد منهما، ولو ذكر الواو لجاز أن يتوهم أنه يؤخر عنهما عند الاجتماع، وهذا كقولهم: جالس الحسن أو ابن سيرين، فتناول إباحة مجالستهما ومجالسة كل واحد منهما، ولو قلت: جالس الحسن وابن سيرين لكانت الإباحة تتناولهما معًا، ولا تتناولهما على الانفراد «**آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لاَ تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا**» يعني لا تدرون بأيهم أنتم أسعد في الدين والدنيا، والله تعالى يعلمه، فاقسموا على ما بَيَّنَهُ مَنْ يَعْلَمُ المصلحة فيه عن الحسن، وقيل: أقرب نفعًا في الدنيا عن مجاهد، وقيل: لا تدرون أيهم أسرع موتًا فيرثه صاحبه، فلا تتمنوا موت المورث عن أبي مسلم، وقيل: لا تدرون أي نفعكم بتربية آبائكم لكم أكثر، أم نفع آبائكم بخدمتكم إياهم وإنفاقكم عليهم[2] عند كبرهم أكثر عن أبي علي، وقيل: لا تدرون أن الأب يشفع في ابنه أم الابن يشفع في الأب «**فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ**» يعني ما قسم لكل واحد شيئًا معلومًا واجبًا لهم، والمراد الميراث، وقيل: الميراث والنفقة عن الأصم «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا**» قيل: عليم بمصالح خلقه، حكيم فيما دبرهم به، وقيل: عليم بالأشياء قبل خلقه، حكيم فيما قضى وقدره، عليم لا يخفى عليه إن خالفتم فيما حد لكم، حكيم فيما يجازي كل أحد بعمله، وإنما دخل (كان) ليعلم أن الله تعالى عالم لم يزل، وإذا كان عالمًا لم يزل يكون عالمًا في الحال ولا يزال «**وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ**

---

(١) تقدم: مقدم، ط.

(٢) عليهم: عليه، ط.

يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ» خطاب للأزواج يعني ولكم أيها الأزواج نصف ما تركت الزوجات إذا لم يكن لهن ولد ذكرًا كان أو أنثى، «**فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ**» من ميراثهن «**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ**» بينا معناه، ثم بين فرض الزوجة فقال تعالى: «**وَلَهُنَّ**» يعني للنساء من ميراث الزوج «**الرُّبُعُ**» عند عدم الولد، والثمن مع الولد، وذلك من بعد الوصية والدَّين «**وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ**» يعني إن كان الميت رجلاً يورث عنه الكلالة اختلفوا في الكلالة، فقيل: إنه اسم للميت الذي يورث عنه عن الضحاك والسدي وجماعة، وقيل: اسم للورثة عن جماعة من الصحابة والعلماء منهم سعيد بن جبير، وقيل: هو اسم للمال عن النضر بن شميل، واختلف من قال: إنه اسم للورثة، فقيل: هو ما عدا الوالد والولد من الورثة عن أبي بكر وعمر وابن عباس وابن زيد وقتادة والزهري وابن إسحاق، وقيل: ما عدا الولد، وترث الإخوة من الأم مع الأبوين السدس، رواه طاووس عن ابن عباس، وقيل: هم الإخوة لأم عن عطية، وقيل: الإخوة للأب عن عبيدة بن عمير، والصحيح أنه اسم لما عدا الوالد والولد. قال الشاعر:

وَرِثْتُمْ قَنَاة المُلْك غَيْرَ كَلَالَةٍ[1] عَنِ ابْنَيْ منافٍ: عبدِ شمسٍ وهاشمِ[2]

يعني ورثتم عن سبب قريب غير بعيد.

«**وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ**» يعني لأم، وفيه إجماع، وعن سعيد بن أبي وقاص: (وله أخ أو أخت لأم) ولأنه تعالى بين حكم الأم والأخت لأب وأم أو لأب، وجعل المال للذكر مثل حظ الأنثيين في آخر السورة، وجعل ههنا الذكر والأنثى سواء، فدل أنهم الأخ والأخت لأم «**فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ**» مما ترك «**فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ**» لا يزاد ولد الأم على الثلث وإن كثروا، ويقسم بينهم بالسوية، الذكر والأنثى فيه سواء، ولا موضع في الفرائض يسوى فيه الذكر والأنثى إلا ههنا «**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ**» أي من غير أن يوصى وصية تضر بالورثة، كما

---

(١) غير كلالةٍ: لا عن كلالةٍ، ط.

(٢) قاله الفرزدق لسليمان بن عبد الملك.

انظر في اللسان (كلل)، وتاج العروس(كلل)، والصحاح (كلل).

قال: «مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ» قال الحسن: هو أن يوصى بدين ليس عليه، وقيل: غير مضار في الميراث، فإنه تعالى كره الضرار في الحياة وبعد الموت عن قتادة، تقديره: لا يضر بعض الورثة بعضًا. وقيل: ما تقدم في قسمة الميراث على غير ضرار، وأن الضرار ليس من فرائض الله «وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ» أي يوصيكم بجميع ذلك وصية «وَاللَّهُ عَلِيمٌ» بمن يعمل بحدوده وفرائضه بما يتجاوز حده بأن يمهله، وقيل: عليم بمصالح خلقه «حَلِيمٌ» يمهل العصاة فلا تغتروا.

۞ الأحكام

تدل الآية على تقدير السهام التي أجملها(١) في قوله: «لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ» الآية، وتدل على أن نصيب الذكر مثلا نصيب الأنثى.

وقد طعنت الملحدة فيه فقالوا: النساء أضعف فكيف جعل حقها أقل؟

قلنا: الإرث تَفَضُّلٌ من الله تعالى على عباده، وله أن يتفضل على واحد دون آخر، كذلك في حق الإرث للمصلحة، وقيل: كما زِيدَ حظُّه زِيدَ في الحقوق عليه كالمهر والنفقة وغيرها، ولو قيل: لما أوجب الله تعالى على الأزواج من المهر والنفقة وغيرها من المؤن، وخفف الكلفة عليهن في ذلك جاز أن ينتقص حقهن في الميراث لكان أقرب.

وتدل على أن الدين والوصية يقدمان على الإرث، ويدل قوله: «غَيْرَ مُضَارٍّ» أنه ليس للموصي أن يوصي بأكثر من الثلث، ولا أن يقر بدين ليس عليه، وعلى أنه ليس لبعض الورثة إضرار بالبعض، وعلى تقدير أصحاب سهام الفرائض، ونبين ذلك فصلاً فصلاً على سبيل الإيجاز.

۞ مسائل في الفرائض

الإرث يستحق بثلاثة أشياء: بالنسب، والنكاح، والولاء.

---

(١) أجملها: أجمله، ط.

(٢) وذوو: ذوا، ط.

والوارثون ثلاثة: أصحاب السهام، والعصبات، وذوو[1] الأرحام.

والمانع من الإرث بعد وجود سبب وجوبه ثلاثة: القتل، والرق، واختلاف الدينين.

وسهام الفرائض ستة: الثلثان، والثلث، والسدس، والنصف، والربع، والثمن. فإن كان المال يزيد على السهام ولا عصبة يُرَدُّ عليهم على قدر سهامهم إلا الزوج والزوجة فقال الشافعي: لا يرد، وأكثر الصحابة يقول بالعول سوى ابن عباس، وأكثرهم يرى توريث ذوي الأرحام غير زيد، وإليه يذهب الشافعي.

فرض الأولاد: ولد الميت على ثلاثة أوجه: إما أن يكونوا بنين أو بنات، أو بنين وبنات، فإن كانوا بنين فالمال بينهم بالسوية، وإن كانوا ذكورًا وإناثًا قسم المال بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين، وإن كن بنات[2] فللواحدة النصف، وللثنتين وما فوقهما الثلثان، وقد بينا خلاف ابن عباس في البنتين.

فأما ولد الابن إذا لم يكن ولد صلب، هل يدخل في الآية؟ فيه ثلاثة أقوال: قيل: يتناولهم جميعًا على السواء، وقيل: يتناولهم على بعض الترتيب إذا لم يكن ولد صلب، وقيل: بل يعلم حكمهم بالمعنى لا بالنص، وحكمهم كحكم أولاد الصلب، والصحيح أنهم يدخلون في الآية مجازًا لا حقيقة، ويجوز حمل الآية عليها، فأما إذا اجتمع الولد وولد الابن، فإن كان للميت ابن سقط حكم أولاد الابن معه، فإن لم يكن ابن وكانت بنت فلها النصف، والباقي لولد الابن إن كانوا ذكورًا أو ذكورًا وإناثًا، فإن كانوا إناثًا فلهن السدس لا يزاد بنات الابن مع بنت الصلب على السدس وإن كثرن، فإن كانتا اثنتين[3] فلهما الثلثان والباقي لولد الابن إن كانوا ذكورًا، أو ذكورًا وإناثًا، وإن كانوا إناثًا فلا شيء لهن، وهذا قول عامة الصحابة غير ابن مسعود، فإنه يقول: إن البنات إذا استكملن الثلثين فالباقي لبني الابن ولا شيء لبنات الابن.

فرض الأب: للأب ثلاثة أحوال في حال صاحب فرض، وهو أن يكون للميت

---

(١) بنات: بناتا، ش، ي.

(٢) كانتا اثنتين: كانت اثنتان، ش، ي.

أو لابنه ولد ذكر. وفي حال عصبة، وهو ألا يكون للميت ولا لابنه ولد. وفي حال صاحب فرض وعصبة، وهو أن يكون للميت أو لابنه ولد أنثى، فيكون لها النصف وللأب السدس بالفرض، والباقي له بالتعصيب، وإذا كان صاحب فرض ففرضه السدس، واختلفوا في زوج وأبوين، وزوجة وأبوين، فقال عامة الصحابة والفقهاء: للزوج النصف، وللزوجة الربع، وللأم ثلث ما بقي، وللأب الثلثان، وعن ابن عباس ثلث جميع المال في الحالين.

واختلفوا في الجد فقيل: إنه كالأب، عن أبي بكر وابن عباس وعائشة، وهو مذهب أبي حنيفة، وقال علي وابن مسعود وزيد: يرث الأخ والأخت مع الجد، وهو قول الشافعي، واختلفوا في كيفية التوريث، وهل يدخل الجد في الآية، الخلاف فيه كالخلاف في الابن، والصحيح أنه يدخل توسعًا، روي عن ابن عباس أنه قال: ألا يتقي[1] الله زَيْد؟! يجعل ابن الابن ابنًا ولا يجعل أبا[2] الأب أبًا.

ومتى قيل: لم لم يذكر نصيب الأب في قوله: «**فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ**»؟

قلنا: لفائدة؛ وهو ألا يظن أنه يأخذ بالتسمية، فصار فقد الذِّكْر دلالة على أن ما عدا الثلث يأخذه بالتعصيب.

فرض الأم: للأم ثلاثة أحوال: ترث فيها السدس: إذا كان للميت ولد، أو لابنه ولد، أوله اثنان من الإخوة والأخوات من أي جهة كن، وما عدا ذلك ففرض الثلث، والإخوة يحجبون ولا يرثون، وقد بينا خلاف ابن عباس فيه، وفي الابنتين هل يحجبانها؟

وفرض الجدة: السدس علم ذلك بالسنة؛ ولذلك لما طلبوا حكمها لم يرجع أحد إلى النص.

فرض الزوج والزوجة: للزوج النصف إلا في حالتين فإن له الربع، وهو أن يكون للميت أو لابنه ولد، وفرض الزوجة الربع إلا في هاتين الحالتين، فإن لها الثمن، ولا خلاف أن المطلقة الرجعية في المرض ترث.

---

(١) يتقي: يتق، ط.

(٢) أبا: أب، ط.

واختلفوا في المبتوتة على أقوال: قيل: ترث ما دامت في العدة، وهو قول أكثر الصحابة، ومذهب أهل العراق، وقيل: ما لم تتزوج وإن انقضت العدة، وهو مذهب مالك، وروي عن عثمان نحوه، وقيل: لا ترث، وهو مذهب ابن الزبير وأحد أقوال الشافعي، ولا خلاف أن الرجل يرث من أربع زوجات من كل واحدة تمام الفرض، وأن أربع زوجات يرثن من زوج واحد ثُمنًا أو ربعًا، ويكون بينهن بالسوية.

فرض الإخوة والأخوات: هم على ثلاثة أوجه: الأخت من الأب والأم للواحدة النصف، وللثنتين فصاعدًا الثلثان، والأخت من الأب حكمها كذلك، فإذا اجتمعا فللأخت من الأب والأم النصف، وللأخت من الأب السدس لا يزاد على ذلك وإن كثرن، فإن كان الذي لأب وأم ثنتين فلهما الثلثان، ولا شيء للأخت من الأب. والثالث: الأخ والأخت من الأم فللواحدة السدس، وللثنتين فصاعدًا الثلث، ويستوي فيه الذكر والأنثى، واختلفوا في الأخوات لأب وأم، أو لأب مع البنات، فعندنا تكون عصبة، وهو مذهب جماعة الصحابة غير ابن عباس، فإنه يقول: المال للابنة، ولا خلاف أن الابن وابن الابن يحجب الإخوة والأخوات، وكذلك الأب، واختلفوا في الجد على ما بينا، فأما الإخوة والأخوات لأم فتحجب بالولد وولد الابن والأب والجد بالاتفاق من يدخل الآية ومن لا يدخل، قد بينا ابن الابن والجد والجدة، واختلاف الناس فيه.

فأما الكافر: قيل: «لا يتوارث أهل ملتين»[1]، وقيل: المسلم يرثه وهو لا يرث المسلم، والأكثر على القول الأول، وهل يدخل الآية، قيل: هو مخصوص منها بدليل ولولا ذلك لدخل فيه، وقيل: بل قوله: «**يُوصِيكُمُ اللَّهُ**» خطاب للمسلمين، والأول الوجه.

فأما المملوك والمكاتب والمدبر، فإنهم لا يرثون، وهو مخصوص من الآية، وكذلك القاتل.

وأما المرتد: فيرثه المسلمون ما اكتسبه في حال الإسلام، وما اكتسبه في حال

(١) أبو داود، رقم ٢٥٢٣، والترمذي، رقم ٢٠٣٤.

الردة فهو فيء عند أبي حنيفة، وقال أبو يوسف ومحمد: هما ميراث عنه، وقال الشافعي: هما فيء، ويكون مخصوصًا من الآية.

۞ أحكام الدين

تدل الآية على أن الدين يقدم على الإرث، ولا خلاف أنه يقدم على الوصية أيضًا، ولا خلاف أن ما يحتاج إليه في تجهيز الميت مقدم على الجميع، ولا خلاف في ديون الناس، واختلفوا في الزكاة والحج والكفارات فقال أبو حنيفة: إن أوصى بها تقضى من الثلث، وإن لم يوصِ سقط، ولا تقضى، ويتعلق بظاهر الآية في استحقاق الورثة للتركة، وقال الشافعي: هو كديون الناس، وهو قول الحسن وأبي علي وأبي هاشم، ويتعلقون بخبر الخثعمية أن رسول الله ﷺ قال: «فدين الله أحق أن يقضى»[1] وبأنه وجب عليه، ويجزي النيابة فيه.

فأما ترتيب الديون فدين الصحة يقدم على دين المرض، وقيل: هما سواء، وإذا اجتمع ديون العباد وديون الله على قول من يجعله دينًا فقيل: هما سواء، وقيل: بل دين الله مقدم، وقيل: بل دين الآدمي مقدم.

۞ الوصية

المعتبر في الوصية أربعة أشياء: المُوصي يجب أن يكون حرًا عاقلاً بالغًا، فلا تصح وصية الصبي خلاف ما يقوله الشافعي، والوصي يجب أن يكون أمينًا، والموصى له يجب أن يكون معلومًا كزيد وعمرو، ومن جهة معلومة كالوصية للفقراء، أو أنواع القرب، والموصى به، ومحل الوصية وهو الثلث إلا أن يجيز الورثة أكثر من الثلث، وجميع ذلك مبين في كتب الفقه، ولا تجوز الوصية لوارث، ولا لقاتل عند جل الفقهاء، واختلفوا في الإقرار للورثة، فعند أبي حنيفة لا يجوز، وعند الشافعي يجوز.

---

(١) البخاري رقم ١٨٥٢، وأبو داوود رقم ٣٣١٠، والنسائي رقم ٢٦٣٩.

قوله تعالى:

﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر «نُدْخِلْهُ» بالنون في الحرفين على التفخيم، والباقون بالياء، وهو الاختيار؛ لأنه على ما تقدم من لفظ الغائب[(١)].

اللغة

الحد: الحاجز بين الشيئين والفاصل بينهما، ومنه حدود الدار، والحد: المنع وهو الأصل، ويقال: حددت فلانًا منعته، ومنه سمي البواب حدادًا لمنعه من الدخول، قال النابغة:

قُمْ فِي الْبَرِيَّةِ فاحْدُدها عَنِ الْفَنَدِ[(٢)]

ومنه الحدود؛ لأنه يمنع من ارتكاب المحظورات.

والتعدي: مجاوزة الحد.

والخلود: الدوام، ومنه جنة الخلد.

والمهين من الإهانة، وهو الإذلال.

الإعراب

«يُطِعِ» كسرت العين لاجتماع الساكنين، وفي نصب «خالدًا» وجهان: قيل: حال

---

(١) حجة القراءات ١٩٣.

(٢) عجز البيت للنابغة الذبياني وتمامه:

إلاَّ سليمان إذ قال المليك له ... قُمْ فِي البَرِيَّة فاحْدُدها عن الفَنَدِ

انظر في اللسان (حدد)، وتهذيب اللغة (حد).

من الهاء في «**ندخله**» وقيل: صفة للنار عن الزجاج، كما تقول: زيد مررت بدار ساكن فيها، إلا أنه على حذف الضمير من ساكن هو فيها؛ لأن اسم الفاعل إذا جرى على غير ما[1] هو له لم يتضمن الضمير كما يتضمنه الفعل لو قلت: سكن فيها.

۞ المعنى

لما فرض الفرائض عقبه بذكر الوعد والوعيد فقال تعالى: «**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ**» قيل: قسمة المواريث على ما تقدم عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: ما حده من أول السورة إلى آخرها عن الأصم «**حُدُودُ اللَّهِ**» فرائضه التي حدها لعباده، وقيل: تفصيلات الله لفرائضه، قيل: سماه حدودًا؛ لأن بعضه يتميز من بعض عن المعاصي «**وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ**» فيما أمر به من الأحكام، وقيل: فيما فرض من المواريث «**يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ**» أي من تحت أشجارها وأبنيتها، وقيل: إنها تجري في غير خدود الأنهار، يعني ماء الأنهار «**خَالِدِينَ فِيهَا**» أي دائمين فيها «**وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**» الظفر بالبغية «**وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**» فيما أمر ونهى «**وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ**» يتجاوز ما حد له «**يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا**» يعني يبقيه خالدًا فيها؛ لأن الدخول لا يَنْفي أبدًا «**وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ**» يعني يهان في ذلك العذاب، واختلفوا في قوله: «**يدخله**»، «**خالدا**» فقيل: من عصاه مستحلاً، وقيل: من تعدى جميع الحدود، وقيل: من عصى الله وتعدى ما حد له، وهو قول من يقول بتخليد الفساق في النار، والأول والثاني تخصيص بغير دليل، ولأن تعدي جميع الحدود ليس بشرط في التخليد بالإجماع؛ لأن الكافر بخطيئة واحدة يخلد في النار، ولأن من تعدى ثلاثة حدود يقال: تعدى حدود الله.

۞ الأحكام

تدل الآية على وعيد فساق أهل الصلاة وتخليدهم في النار؛ لأن الوعد متوجه إليهم وكذلك الوعيد والحدود وإن كان عمومًا فقد تقدمه ذكر عهد فانصرف إليه واختص به، وهو قوله: «**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ**» فصار هو المراد بقوله: «**وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ**»،

---

(١) ما: من، ط، ش.

وهو ما تقدم في آية المواريث. ويدل عليه ما روى أبو هريرة عن النبي ﷺ: «لو أن رجلاً عبد الله ستين سنة ثم ختم وصيته بضرار لأحبط الضرار عبادته، ثم أدخله النار»[1] ذكره الأصم.

تدل على أن الجنة والنار لا يفنيان أبدًا خلاف قول جهم.

قوله تعالى:
﴿وَٱلَّتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ١٥ وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا ١٦﴾

۞ القراءة

قرأ ابن كثير «**اللذان**» «**وهذان**» مشددة النون والباقون بالتخفيف[2]، وهو الأوجه، فأما من شدد فيجعل النون عوضًا من اللام التي في ذلك.

۞ اللغة

التي تجمع على ثلاثة أوجه: اللاتي، واللواتي، واللائي، قال الشاعر:

من اللواتي والتي واللاتي ... زعمن أني كبرت لِداتي[3]

وقال:

من اللائي لم يحججن يبغين حسبة[4]

---

(١) أبو داود، رقم ٢٤٨٣، والترمذي، رقم ٢٠٤٣.
(٢) حجة القراءات ١٩٣.
(٣) لسان العرب «لتا».
(٤) والبيت قائله أبو عمر العرجي وتمامه:
أماطت كساء الخزعن حر وجهها ... وأرخت على المتنين برداً مهلهلا
من اللاتي لم يحججن يبغين حسبة ... ولكن ليقتلن البريء المغفلا
انظر الأغاني، ١٩/١٦٢ ديوان العرجي، تحقيق سجيع جميل الجبيلي دار صادر، بيروت ٢، ١٩٩٨.

و«اللذان» واحدها «الذي»، وهي كناية للمذكر.

يقال: آذيت فلانًا عَيَّبْتُهُ، ومنه: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

۞ المعنى

لما بين تعالى حكم النساء والرجال في باب النكاح والمهر والميراث بيّن حكم الحدود فيمن تعاطى خلاف الشرع، فقال تعالى: «**وَاللاَّتِي**» يعني النساء «**يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ**» يعني يَزْنِينَ مع الرجال عن جماعة أهل التفسير، وقيل: المراد به السحاقات عن أبي مسلم «**مِنْ نِسَائِكُمْ**» قيل: من حرائركم، وهو فائدة الإضافة، وقيل: أراد المزوجات وهو حقيقة الإضافة، وقيل: المحصنات دون الأبكار عن السدي «**فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ**» أي من المسلمين فإن الشهادة في الزنا ينبغي أن يكون أربعة رجال مسلمين «**فَإِنْ شَهِدُوا**» يعني الأربعة «**فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ**» يعني فاحبسوهن «**حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ**» أي يدركهن الموت فَيَمُتْنَ في البيوت «**أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً**» أي طريقًا يسقط الحبس، وقيل: السبيل هو الحد في البكر مائة جلدة، وفي الثيب الرجم عن ابن عباس، وقيل: السبيل للثيب الخلاص ثم الرمي بالحجارة، وللبكر الجلد ثم نفي سنة عن الحسن وقتادة ورواه الحسن مرفوعًا قال أبو القاسم: وأكثر العلماء على أنها منسوخة، قال أبو علي: نفي البكر يجوز أن يكون على طريق اجتهاد الإمام. وقيل: حتى يجعل الله لهن سبيلاً بالتزويج، فيستغنى بالحلال عن الحرام عن أبي مسلم «**وَاللَّذَانِ**» قيل: المراد به الرجل والمرأة عن الحسن وعطاء، وإذا اجتمع المذكر والمؤنث غلب المذكر على المؤنث، وقيل: المراد به البِكْران[1] من الرجال والنساء عن السدي وابن زيد، وقيل: هما رجلان يزنيان عن مجاهد، وقيل: في اللواط عن أبي مسلم «**يَأْتِيَانِهَا**» يعني يأتيان الفاحشة «**فَآذُوهُمَا**» قيل: التعيير باللسان والضرب بالنعال عن ابن عباس، وقيل: التعيير والتوبيخ عن قتادة والسدي ومجاهد، يقال له: أما استحييت؟ أما خفت الله زنيت وهتكت حرمة الله؟ وتُرَدُّ شهادتهما ولا يوثق بهما، ويساء القول فيهما «**فَإِنْ تَابَا**» أي رجعا من الفاحشة «**وَأَصْلَحَا**» العمل فيما بعد «**فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا**» أي اصفحوا؛ أي وكفوا عن أذاهما «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا**» أي

---

(١) البكران: البكرين، ط.

يقبل توبة عباده ويرحمهم، وقيل: راجعًا لعبيده إلى ما يحبون من نعمته، إذا هم رجعوا عن المعصية وندموا.

۞ الأحكام

أجمع أهل التفسير على أن المراد بالآية الرجل والمرأة إذا زنيا، وإن حدهما في ابتداء الإسلام كان الإيذاء فنسخ بالحبس، ثم نسخ ذلك بالجلد والنفي في غير المحصن والرجم والجلد في المحصن، ثم اختلفوا فقيل: تقرر ذلك، وقيل: نسخ ذلك أيضًا بالجلد في غير المحصن والرجم في المحصن، وهذا قول أبي حنيفة، وقيل: بالجلد والنفي في البكر والرجم في المحصن عن الشافعي، وقال أبو مسلم: لا نسخ في الآية وهو لا يرى النسخ في الكتاب، وتأول الآيات المنسوخة على تأويلات ربما تبعد، ويكون فيه تعسف شديد، وقال ههنا: المراد بالآية الأولى السحاقات، وحَدُّهُما: الحبس إلى الموت، وبالآية الثانية: أهل اللواط حدهما: الأذى بالقول والفعل، والمراد بالآية في سورة النور الزنا بين الرجل والمرأة، وحده في البكر الجلد، وفي المحصن الرجم، وهذا يقرب لولا الإجماع السابق فهو محجوج، وروى عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ خرج وقال: «خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب جلد مائة ورجم بالحجارة»[1]. ولأن الصحابة اختلفوا في حد اللواط، ولم يرجع أحد إلى النص في الآية، فأما من قال بنسخه فاختلفوا كيف كان الأذى والحبس، فقال الحسن: كان الأذى أولاً والآية الأخيرة نزلت من قبل، ثم أمر أن يوضع في التلاوة من بعد، فكان أولاً الأذى، ثم الحبس، ثم الحد: الجلد أو الرجم، وقال السدي: الحبس في الثيبين، والأذى في البكرين، وقيل: كان الحبس للنساء، والأذى للرجال، واختلفوا من وجه آخر، فقيل: نسخت الآية بالسنة على ما روينا، وقيل: إنه نسخ بالقرآن ولا يجوز نسخ القرآن بالسنة، والأول الوجه.

وفي الآية أحكام:

---

(١) مسلم، رقم ٣١٩٩، وابن ماجه، رقم ٢٥٤٠.

أولها: أن في شهادة الزنا يشترط أربعة رجال، وهذا ثابت لا تقبل شهادة النساء، ولا الشهادة على الشهادة، ولا كتاب القاضي، ولا أقل من أربعة.

وتدل على أن الحد يقيمه من يتولى سماع الشهادة، وأن الحد يقام بعد الشهادة.

وتدل على أن الأذى إن حمل على التعيير والذم فلا نسخ فيه، وإن أريد به الضرب بالنعال فهو منسوخ، وإن كان لا تنافي بينهما، إلا أن الإجماع حصل على نسخه.

ومنها: الحبس، وذلك أيضًا منسوخ عند أكثر العلماء، ويحتمل أن يحمل الأذى على الحد والحبس على السجن، فلا يكون فيه نسخ.

وتدل الآية أن التوبة تؤثر في إزالة العقاب والذم.

وتدل أن من شرط التوبة أن يقترن بها الصلاح، والقيام بالواجب.

وتدل أن الفاحشة والتوبة فعل العبد، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾

اللغة

الجهالة أصله من الجهل، وهو اعتقاد الشيء على ما ليس به.

وأصل التوبة الرجوع، وسمي بذلك لأنه رجوع إلى الندم، والتوبة: الندم على ما فات والعزم على ألا يعود إلى أمثاله.

وأصل أَعْتَدنا: أعددنا، وقيل: التاء بدل من الدال، وقيل: هو فعلنا من العتاد، ومعناه أعددنا، وعتاد الرجل عُدَّتُهُ، وهو الأصل، والشيء العتيد[1]: المُعَدُّ لأَمْرٍ.

---

(١) العتيد: الغتي، ط، ش.

۞ الإعراب

موضع «الذين» خفض؛ لأنه عطف على قوله: «الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ» تقديره: ولا الذين يموتون.

۞ النزول

قيل: أول الآيات نزلت في المؤمنين، ووسطها في المنافقين، وآخرها في الكفار الذين يموتون على كفرهم مصرين.

۞ المعنى

لما بين أنه تواب رحيم ترغيبا في التوبة بَيَّنَ شرائط التوبة ليعلم أن رحمته لمن تاب بشرائطه، فقال تعالى: «إِنَّمَا التَّوْبَةُ» يعني التوبة المقبولة، و(إنما) فيه نفي وإثبات أي لا توبة إلا لمن صفته كذا «عَلَى اللَّهِ» قيل: (على) بمعنى (عند)، يعني التوبة المقبولة عند الله، وقيل: إن قبول التوبة إنما يجب على الله لمن تاب كما في الآية، «لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ» يعني المعاصي «بِجَهَالَةٍ» قيل: على جهة المعصية لله؛ لأن كل معصية له جهالة عن مجاهد وقتادة والضحاك؛ لأن الجهل بعاقبتها يدعو إليها، وقيل: بحال كحال الجهالة التي لا يعلم صاحبها ما عليه في فعلها من المضرة، وقيل: لا يعلم كنه ما فيه من العقوبة، فلم يجهل الذنب ولكن جهل العقوبة عن الكلبي، والمراد به كل المعاصي، قال أبو العالية: أجمعت الصحابة أن كل شيء عصى به ربه فهو جهالة، وروي نحوه عن قتادة، وقيل: بجهالة لاختيارهم اللذة الفانية على الباقية عن الزجاج، وقيل: يجهلون أنها ذنوب إما بتأويل أو بترك النظر، فلا يعلمون أنها معصية عن أبي علي «ثُمَّ يَتُوبُونَ» أي يرجعون نادمين «مِنْ قَرِيبٍ» قبل أن تحيط السيئات بحسناته فتحبطها، وقيل: القريب في الصحة قبل المرض والموت عن السدي، وقيل: ما قبل نزول الموت بهم هو قريب عن عكرمة وابن زيد وأبي علي، وقيل: قبل معاينة ملك الموت عن الضحاك، وهو أن يعاين فيبشر بما أعد له، وقيل: من قريب: قبل[1] الموتِ كما روي عن النبي ﷺ: «من تاب قبل أن يغرغر بروحه قَبِلَ الله

(١) قبل: إلى، ط.

توبته»[1] وقيل: إلى الذنب يعني لا يصرون على الذنب كقوله: ﴿وَلَمۡ يُصِرُّواْ﴾ [آل عمران: ١٣٥] «فَأُوْلَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» يقبل توبتهم «وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا» فيغفر للتائب بتوبته وبرحمته فيدخل جنته «وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ» يعني التوبة المقبولة التي تنفع صاحبها «لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ» المعاصي، وهم عصاة أهل الصلاة عند أكثر أهل العلم، وعن الربيع أنهم المنافقون «حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ» يعني أسباب الموت من معاينة ملك الموت والعلم به ضرورة «قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ» ندمت الآن، وهي حال الإلجاء «وَلاَ الَّذِينَ» يعني لا تقبل توبة الذين «يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ» ثم يندمون بعد الموت «أُوْلَئِكَ» يعني من تقدم ذكره في هذه الآية «أَعْتَدْنَا لَهُمْ» هيأنا «عَذَابًا أَلِيمًا» موجعًا.

الأحكام

تدل الآية أن من شرط التوبة بقاء التكليف؛ ليكون للمكلف طريقًا[2] إلى الخلاص، وإذا عاين زوال التكليف لم تصح التوبة.

وتدل على أنه لو صح لما دخل أحد النار.

وتدل على أن التوبة من العبد، وأنه يقبل التوبة وهو تواب، فمن جهة العبد الندم وهو غم وأسف، وذلك لا يجوز على الله، ومن جهته قبول التوبة، ويجوز أن يقال: إنه تواب أي يتوب على عباده بالأمر بها واللطف في فعلها.

وتدل على أنه لا بد أن يندم لقبحها لا لوجه آخر؛ لأنه عند الإلجاء لَمَّا كان لوجه آخر لم تقبل، كذلك سائر الوجوه.

وتدل على وعيد أهل الصلاة؛ لأن الكلام عام ولأنه عطف عليه الكفار.

وتدل على وجوب المبادرة للتوبة من حيث لا يأمن كُلَّ وقت فوتها.

وتدل على قبول توبة القاتل لعمومه، ولأن الكفر أعظم من القتل.

وتدل على أن المحتضر لا تقبل توبته، وهو قول جماعة من أهل العلم عن ابن عباس وابن عمر وإبراهيم وغيرهم، وقال الربيع: نسخت هذه الآية بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ

(١) مسند أحمد، رقم ٢٣١١٨، ومسند الحارث ١/ ٣٠٩.

(٢) نصب على أنه خبر «يكون»، والاسم ضمير مستتر يعود على بقاء التكليف.

لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] وهذا لا يصح؛ لأنه لا تنافي بين الآيتين، ولأنه خبر فلا يدخله النسخ.

وتدل على أن التوبة وعمل السوء فِعْلُ العبد؛ لذلك توجه عليه المدح والذم، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾

القراءة

قرأ حمزة والكسائي: «كُرْهًا» بضم الكاف، وفي التوبة ﴿أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ [التوبة: ٥٣] وفي الأحقاف ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ﴾ [الأحقاف: ١٥] حرفان، كل ذلك بالضم، وقرأ عاصم وابن عامر ويعقوب في الأحقاف بالضم، والباقي بالفتح. وقرأ أبو جعفر ونافع وابن كثير وأبو عمرو بالفتح في جميع ذلك[1]، قال الكسائي: وهما لغتان بمعنى، وقال الفراء: الكَرْهُ: بالفتح الإكراه، وبالضم المشقة، فما أكره عليه فهو كَرْهٌ بالفتح، وما كان من قبل نفسه فهو كُره بالضم.

وقرأ أبو جعفر ونافع وأبو عمرو ويعقوب «بفاحشة مُبَيَّنَةٍ» بكسر الياء، و﴿ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ﴾ [النور: ٣٤] بفتح الياء حيث كان، قال: لأنه في قوله: «مبينة» لم يقصد إلى إظهارها، وفي «مبينات» قصد إظهارها. وقرأ ابن كثير وأبو بكر عن عاصم بالفتح فيهما على معني بينت وأعلنت، وقرأ ابن عامر وحفص عن عاصم وحمزة والكسائي بكسر الياء فيهما بمعنى ظاهرة.

اللغة

الإرث: ما صار للورثة بعد موت المورث، وقد يستعمل في المال وفي غيره،

(١) حجة القراءات ١٩٥.

ويستعمل فيما يؤخذ عن غيره في حال حياته، ويقال فيمن حاز شيئًا، قال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِى نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا﴾ [مريم: ٦٣] وقال: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَـٰرِقَ ٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٣٧]. وقال الأعشى:

مُـوَرِّثَـةٍ مَـجْـدًا وفـي الْـحَـيِّ رِفْـعَـةً[١]

ويقال: أورثني فِعْلُكَ غمًا، أي كان ذلك عاقبة.

والعَضْلُ: المنع وأصله الامتناع، ومنه الداء العضال لامتناعه من البرء لِشِدَّتِهِ، والعضل هو التضييق بالمنع عن التزويج.

والعِشْرةُ: من المعاشرة وهي المصاحبة.

۞ الإعراب

«**لا تعضلوهن**» قيل: محله نصب بالعطف على حرف (أن)، تقديره: لا يحل لكم أن ترثوا، «**ولا تعضلوهن**» قيل: محله جزم بالنهي عطفًا على ما تقدم، تقديره: لا ترثوا ولا تعضلوا.

۞ النزول

قيل: إن أهل الجاهلية كان إذا مات الرجل وترك امرأة جاء ابنه من غيرها أو وليه وعصبته، وقال: وَرِثْتُ امرأته كما ورثت ماله، وألقى عليها ثوبًا، وإن شاء تزوجها بالصداق الأول، وإن شاء زوجها وأخذ صداقها، فنهوا عن ذلك ونزلت الآية عن الحسن ومجاهد.

وقيل: كانوا يرثون المرأة فيمنعونها الأزواج ما لم ترد إليه صداقها، فنهوا عن ذلك، ونزلت الآية[٢].

وقيل: نزلت الآية في امرأة أبي قيس بن الأسلت مات عنها زوجها فجاء ابنه،

---

(١) صدر بيت للأعشى وتمامه:

مُـوَرِّثَـةٍ مـالا وفـي الـحـيِّ رَفْـعـةً ... لِـمَـا ضاعَ فـيـهـا مـن قُـروء نـسـائكـا

انظر في الصحاح (قرأ)، وتاج العروس (قرأ)، واللسان (قرأ).

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٥٠.

وهو قيس بن أبي قيس فورث نكاحها، ثم تركها فلم يقربها، ولم ينفق عليها يضارها لتفتدي منه بمالها، فجاءت إلى رسول الله ﷺ وقالت: مات أبو قيس، وورث نكاحي ابنه، وقد أضر بي، فلا ينفق علي، ولا يدخل بي، ولا يخلي سبيلي، فلا أنا ورثت زوجي ولا تركت فأنكح، فنزلت الآية عن مقاتل[1].

وقيل: نزلت في اليتيمة في حجر وليها، فيتزوجها لمالها، ويتوقع وفاتها ليرثها، وهو معتزل لفراشها عن الضحاك.

وقيل: هو في الرجل يكون تحته المرأة يكره صحبتها ولها عليه مهر، فيطول عليها ويضار بها لتفتدي بالمهر، فنهوا عن ذلك، ونزلت الآية عن ابن عباس.

وقيل: نزلت في الرجل يحبس المرأة من غير حاجة إليها إلى أن تموت فيرثها عن الزهري وأبي علي.

۞ المعنى

لما نهى الله تعالى في الآيات المتقدمة عن عادات أهل الجاهلية في أمر اليتامى والأموال عقبه بالنهي عن استعمال عاداتهم في أمر النساء، فقال: «**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا؛ يعني أيها المؤمنون «**لاَ يَحِلُّ لَكُمْ**» أي لا يسعكم في دينكم «**أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ**» قيل: كان يرث نكاحها من غير عقد مجدد، وقيل: بل كان الاختيار إليهم إن شاء تزوجها وإن شاء زوجها من غيره، وجميعه منهي عنه «**كَرْهًا**» قيل: ترثوا نكاحهن على كره منها عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقيل: ترثوا مالها بحبسها من غير حاجة إليها عن أبي علي والزهري، يعني ليس لكم أن تحبسوهن على كره منهن طمعًا في إرثهن، وقيل: أن يسيء صحبتها لتفتدي بمالها، وبما ساق إليها من مهرها أو تموت فيرثها «**وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ**» لا تحبسوهن ولا تمنعوهن، وفيه أربعة أقوال:

الأول: أنه خطاب للأزواج وأمر لهم بتخلية سبيلهن إذا لم يكن إليهن حاجة، فلا يمسكها ضرارًا حتى تفتدي ببعض مالها عن ابن عباس وقتادة والسدي والضحاك، وقيل: أن يلجئها سوء العشرة إلى الخلع.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٥١.

الثاني: أنه خطاب للوارث بترك المنع من التزويج، كما كان يفعله أهل الجاهلية عن الحسن.

الثالث: أنه خطاب للولي ألا يمنعها من النكاح عن مجاهد.

الرابع: أنه خطاب لهما للولي والزوج، وقيل: هو في المطَلِّق يمنعها من التزويج، كما كانت قريش تفعل ذلك في الجاهلية عن ابن زيد.

«**إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ**» يفعلن «**بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ**» ظاهرة، قيل: الزنا عن الحسن وأبي قلابة والسدي؛ يعني إذا اطلع منها على زنية فله أخذ الفدية، وقيل: هو النشوز عن ابن عباس وقتادة والضحاك، وقيل: إذا كان النشوز وسوء العشرة من جهته فلا يحل أخذ الفدية، وإن كان من جهتها جاز، واختلفوا في «**إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ**» أنه استثناء من ماذا؟ فقيل: من أخذ المال عن أكثر المفسرين، وقيل: كان هذا قبل الحدود، والأخذ منهن كان عقوبة لهن ثم نسخ، حكاه الأصم، وقيل: من الحبس والإمساك على ما تقدم في قوله: «**فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ**» عن أبي علي وأبي مسلم، إلا أن أبا علي قال: هو منسوخ، وأبى أبو[1] مسلم النسخ «**وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**» يعني صاحبوا نساءكم بالمعروف، قيل: بالنصفة في القسم والنفقة والإجمال في القول والفعل، وقيل: المعروف ألا يضر بها ولا يسيء القول فيها ولا يطلقها ويكون منبسط الوجه معها، وقيل: هو أن يتصنع لها كما تتصنع له «**فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ**» يعني فإن كرهتم صحبتهن وإمساكهن «**فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا**» يعني عسى أن تكرهوا صحبتهن ويجعل الله لكم في إمساكهن خيرًا كثيرًا، وقيل: عسى أن يجعل في الكره الذي[2] تكرهون خيرًا كثيرًا، وقيل: لعل في فراقكم لهن خيرًا كثيرًا لكم ولهن عن الأصم، ونظيره: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٠] قال القاضي: وهذا يبعد؛ لأنه تعالى حث بما ذكر على الاستمرار على الصحبة فكيف يريد بذلك المفارقة؟! وقيل: فيه إضمار أي فإن كرهتموهن فعاشروهن بالمعروف، فعسى تكون

(١) وأبى أبو: وأبا أَبى، ط، ي.

(٢) الذي: التي، ط.

الخيرة في النساء اللاتي كرهتم صحبتهن، والخير الكثير قيل: ولد صالح بار يرزقكم الله منهن عن أبي علي، وقيل: كل خير، وقيل: إن كرهتموهن فلا تعجلوا طلاقهن لعل الله يجعل فيهن خيرًا كثيرًا.

الأحكام

تدل الآية على نهي الزوج عن إمساك المرأة للإضرار.

وتدل على نهي الولي عن العضل؛ لأنه يحتمل أمرين ولا تنافي بينهما فيحمل عليهما.

وتدل على أن عند وجود الفاحشة يحل له الفدية، وقد بينا ما قيل فيه، ومتى يحل له أخذ المهر، فأما الزيادة فعند أبي حنيفة لا تحل[١]، وقال الشافعي: تحل[٢] وفي المعروف أن النبي ﷺ قال لها: «أتردين عليه حديقته؟ قالت: نعم وزيادة، قال: أما الزيادة فلا»[٣].

ويدل قوله: «وَعَاشِرُوهُنَّ» على وجوب حسن العشرة على الزوج، فيدخل تحته جميع حقوق النكاح من النفقة والقسم وترك الميل، ويدل آخر الآية أنه لا ينبغي أن يعمل في الأمور المستقبلة على التوهم، بل يتبع الشرع، فإنه أعلم بالعواقب والمصالح.

قوله تعالى:

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا (٢١)﴾

اللغة

الاستبدال استفعال من البدل، والبديل هو أن يأخذ شيئًا مكان شيء، وبدلت الشيء: غيرته وإن لم تأت له ببدل، وأبدلت إذا أتيت ببدله.

---

(١) تحل: يحل؛ ط، ي.

(٢) تحل: يحل؛ ط، ي.

(٣) الدارقطني رقم ٣٩، وعبد الرزاق رقم ١١٨٤٢، وسنن البيهقي ١٤٦٢١.

والقنطار أصله القنطرة، سمي بذلك لعظمه، ومنه القِنْطَرُ الداهية؛ لأنه كالقنطرة في عظم الصورة، ومنه قنطر في الأمر إذا عظمه بتكثير الكلام فيه من غير حاجة، والقنطار: المال الكثير لعظمه، وحده بعضهم بدية الإنسان، وبعضهم بملء جلد ثور ذهبًا.

والبهتان: الكذب الذي لا يواجه به صاحبه على جهة المكابرة له، وأصله التحير من قوله: ﴿فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَۗ﴾ [البقرة: ٢٥٨] أي تحير لانقطاع حجته فالبهتان كذب يحير صاحبه لعظمه.

والإفضاء إلى الشيء الوصول إليه بالملامسة، وأصله من الفضاء، وهو السعة فضا يَفْضُو فضاءً وفُضُوًّا إذا اتسع، والإفضاء: الوصول باتساع المذهب.

والميثاق من المواثقة والمعاهدة، وهو من وثقت الشيء أحكمته.

۞ الإعراب

«**أتأخذونه**» ألف استفهام، والمراد التقريع، وحقيقته النهي؛ أي لا تأخذوا، «**بهتانًا**» نصب بنزع الخافضة، أي ببهتان، وقيل: بإضمار، وتقديره: تصيبون به بهتانًا وإثمًا.

۞ المعنى

لما تقدم الحث على حسن العشرة مع النساء عند الإمساك عقبه بحال الاستبدال، فقال تعالى: «**وَإِنْ أَرَدْتُمُ**» خطاب للأزواج «**اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ**» يعني إقامة امرأة مقام امرأة لكم بدلاً منها، تُطَلِّقُون الأولى وتتزوجون الثانية «**وَآتَيْتُمْ**» أعطيتم «**إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا**» أي مالاً كثيرًا «**فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا**» أي من المال والقنطار «**شَيْئًا**» أي قليلاً ولا كثيرًا، وإنما أراد أنه ليس ما أعطيتموهن موقوفًا على حال التمسك بهن دون التخلية بل هو تمليك صحيح لا يجوز الرجوع فيه من غير تراض.

ومتى قيل: لما خص الاستبدال بالنهي مع أنه محرم أخذه عند عدم الاستبدال؟

فجوابنا أنه يجوز أن يتوهم عند الاستبدال أن الثانية تقوم مقام الأولى فيكون لها ما أخذت الأولى، ويجوز أن يتوهم أنه لما رجع إليها أحد البدلين يرجع البدل الآخر إليه، فأزال هذا الإشكال «**أَتَأْخُذُونَهُ**» استفهام والمراد به النهي «**بُهْتَانًا**» قيل: ظلمًا

كالظلم بالبهتان، وقيل: بطلانًا كبطلان البهتان عن أبي مسلم، وقيل: بهتانًا بأن تبهتوا أنكم ما ملكتموه لتستوجبوه، وقيل: سماه بهتانًا؛ لأنه تعالى فرض ذلك لها، فمن استرده كأنه يقول: ليس ذلك بفرض فيكون بهتانًا، وقيل: لأنه عند العقد تكفل به وألا يأخذه، فإذا أخذه صار ذلك بهتانًا «وَإِثْمًا» ذنبًا «مُبِينًا» ظاهرًا «وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ» تعجيب من الله وتعظيم كقوله: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ﴾ [آل عمران: ١٠١] أي عجبًا من فعلكم تأخذون ذلك منهن «وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ» قيل: المراد به الجماع، والله تعالى كنى عنه عن ابن عباس ومجاهد والسدي، وقيل: المراد به الخلوة الصحيحة، فإن لم يجامع فليس له أن يسترجع نصف المهر، وإنما يجوز ذلك فيمن لم يخل بها، ولم يدخل بها «وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا» عهدًا شديدًا فيه ثلاثة أحوال:

الأول: أن الميثاق الغليظ قوله: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، عن الحسن وابن سيرين وقتادة والضحاك والسدي، قال قتادة: كان يقال للنكاح في صدر الإسلام: آلله عليك لتمسكهن بمعروف أو تسرحهن بإحسان.

الثاني: هو كلمة النكاح التي يستحل بها الفرج، وهو قوله: تزوجت عن مجاهد وابن زيد.

الثالث: قول النبي ﷺ: «أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله»[1] عن عكرمة والشعبي والربيع.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن لكل زوجة صداقًا، ولهذا قالت العلماء: إن النكاح لا يخلو من مال سُمِّيَ، أو لم يُسَمَّ، فإن سمي فهو المهر، وإن لم يُسَمَّ فمهر المثل.

وتدل على أنه لا يجوز الأخذ منها عند الاستبدال، بل يجدد للثانية صداقًا، وكان

(١) مسند أحمد رقم ٢٠٧١٤، والدارمي رقم ١٨٥٠، وصحيح ابن خزيمه رقم ٢٨٠٩، وصحيح ابن حبان رقم ١٤٥٧.

يجوز أن يظن أن قدر ما يستبيح به البضع يخلف فيه بعضهن بعضًا فلا يجب أن يجدد الصداق، فأزال تعالى هذه الشبهة، وبين أن حكم القليل والكثير سواء، وهذا في المدخول بها، فإنه لا يجوز أخذ شيء منها، فأما غير المدخول ففي حال الطلاق يجوز أخذ نصف الصداق، فإن جاءت الفُرقة بسبب من جهتها يجوز أخذ جميع الصداق، والذي يدل على أن الآية في المدخول بها قوله: «**وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ**» وقد بينا ما قيل في الإفضاء، وأن منهم من يقول: الخلوة هي كالجماع في تأكيد المهر، وهو مذهب أبي حنيفة، ومنهم من يشترط الجماع، وهو قول الشافعي، وتدل على أن المهر ملك لها مؤكد؛ لذلك لا يجوز أن يسترد.

فإن قيل: إطلاق الآية يدل على المنع من الأخذ في عموم الأحوال، وقد قال تعالى: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤]، وقال: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢٩] فكيف التوفيق[1] بين هذه الآيات؟

قلنا: اختلف العلماء في ذلك، فمنهم من قال: الآية منسوخة بقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢٩] عن ابن زيد، ومنهم من قال: حكم الآية ثابت فلا يجوز أخذ شيء في عموم الأحوال عن بكر بن عبد الله المزني، ومنهم من قال: هذا على وجهين: إن كان النشوز من جهتها فله أخذ الفدية بتلك الآية، وإن رضيت بإسقاط المهر فله أخذها بالآية الأخرى، وهو بمنزلة ابتداء هبة وليس باسترداد. وإن كان النشوز من جهته، وهو يريد الاستبدال فلا يحل أخذ شيء، وهذا هو الصحيح، ولا بد في الآية من تقدير وإضمار كأنه قيل: لا تأخذوا منه شيئًا إلا بأمرين: أحدهما: أن يكون الأخذ بحق، والثاني: أن يكون بطيب نفس منها، يدل عليه أن وصف الأخذ بالبهتان يُنْبِيءُ عن ذلك، لأن ما يؤخذ بهذين الوجهين لا يوصف بذلك فيما يأخذه عند الخلع، والطلاق قبل الدخول يأخذه بحق، وذكر الأصم قال: قد بلغني أن النبي ﷺ قال لثابت بن قيس بن شماس حين كرهته امرأته وأرادت فراقه: «خذ منها ما أعطيتها»[2]، فقال: هل يحل لي ذلك، وقد أفضى بعضنا إلى بعض؟ قال: «نعم».

---

(١) التوفيق: التلفيق، ط.

(٢) أبو داود، رقم ١٩٠٠. والنسائي، رقم ٣٤٠٨.

ويدل قوله: «وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ» على أن الأخذ إنما يحرم إذا حصل الإفضاء، وقد بينا، ثم أكد النهي بقوله: «وَأَخَذْنَ مِنكُم مِيثَاقًا غَلِيظًا» والأظهر ما هو يوجبه عند عقد النكاح من إعطاء المهر والنفقة، وحسن العشرة، وإن لم يؤخذ منها إلا بطيب نفس منها عن القاضي.

قوله تعالى:

﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾

اللغة

النكاح اسم يقع على العقد، ومنه: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ﴾ [النور: ٣٢]، ويقع على الوطء كقوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣] أي لا يطأ بالحرام إلا من تطاوع مستحلاً فهو مشرك، أومُحَرِّمًا فهو زان، ومنه: «ملعون من نكح يده، ملعون من نكح البهيمة»[١]. قال الشاعر:

كَبْكَرٍ تُحِبُّ لَذِيذَ ٱلنِّكَاحِ   وتَفْزَعُ مِنْ صَوْلَةِ النَّاكِحِ[٢]

وأصله الجمع، ومنه: (أنكحنا الفرا فسترى)، وقيل: أصله الوطء، ثم سمي العقد به؛ لأنه سببه كما يقال للجمل: راوية.

والفاحشة: كل قبيح فحش خطؤه.

والمَقْتُ: بُغْضٌ عن أمر قبيح يركبه صاحبه، قال أبو مسلم: هو اسم لجمع الكراهة والبغض والاستقباح، يقال: مقت إلى الناس مقتًا فهو ممقوت، ويقال: إن ولد الرجل من امرأة أبيه كان يسمى المقتى، ومنهم الأشعث بن قيس وأبو معيط بن أبي عمرو بن أمية جد الوليد بن عقبة بن أبي معيط.

(١) يبدو أنه مروي عن علماء أهل البيت، انظر: جامع الأحاديث للسيوطي، رقم ٤٦٨٢، وكنز العمال، ٤٤٠٥٧.

(٢) البيت لبشار بن برد، انظر الديوان.

۞ الإعراب

«**إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ**» استثناء منقطع؛ لأنه لا يجوز استثناء الماضي من المستقبل، ومعناه لكن ما سلف، ونظيره: لا يبلغ من مالي إلا ما بغيت ولا يأكل إلا ما أكلت، ومنه: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦] و(ما) في قوله: «**إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ**» قيل: بمعنى (الذي) قال أبو مسلم: معناه بعد الذي سلف، والهاء في قوله: «**إنه كان**» قيل: يرجع إلى النكاح بعد النهي، وقيل: على النكاح الذي كان عليه أهل الجاهلية، قيل: قال أبو علي: والصحيح عندنا هو الأول، وتقديره: إلا ما سلف من النكاح والسلامة منه بالتوبة والإنابة.

وقوله: «**كان فاحشة**» قيل: [كان] زائدة عن أبي العباس، والمعنى أنه فاحشة، وأنكره الزجاج، وقال: لو كانت زائدة لم تعمل، وقيل: إنها دخلت لتدل أنه قبل تلك الحال فاحشة، نحو قوله: ﴿ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦] عن علي بن عيسى [بأنها] نصب على التمييز، وقيل: على الحال.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية فيما كان يفعله أهل الجاهلية من نكاح امرأة الأب، عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وعطاء.

وقيل: توفي أبو قيس، وكان من صالحي الأنصار، فخطب ابنه قيس امرأة أبيه، فقالت: إني أعدك ولدًا وأنت من صالح قومك، ولكني آتي رسول الله ﷺ فأستأمره، فأتته وأخبرته، فنزلت: «**وَلاَ تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاء**»[١].

وقيل: نزلت في قوم تزوجوا امرأة أبيهم منهم ابن أبي قيس هذا والأسود بن خلف تزوج امرأة أبيه فاختة بنت الأسود بن المطلب، ومنظور بن زبان تزوج امرأة أبيه مليكة بنت خارجة[٢].

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٥١.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٥٣.

۞ المعنى

لما تقدم بيان إباحة النكاح وشرائطه عقبه بذكر من تحل من النساء ومن لا تحل، فقال تعالى: «وَلاَ تَنكِحُوا» يعني لا تتزوجوا ما تزوج آباؤكم، وقيل: ما وَطِئَ آباؤكم من النساء، وقيل: ما تزوج آباؤكم فحرم ما كان يفعلونه من نكاح امرأة الأب عن ابن عباس وقتادة.

وقيل: لا تنكحوا نكاح آبائكم؛ أي كنكاح آبائكم، فيدخل فيه النهي عن حلائل الآباء وكل نكاح كان لهم فاسدا، وقال بعضهم: هذا هو الوجه؛ لأنه لو أراد حلائل الآباء لقال: من، ولم يقل: ما.

قلنا: مثل ذلك جائز إذا أريد به الجنس كما يقال: لا تأخذ ما أخذ أبوك من الإماء «إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ» لكن ما مضى معفو عنه لا يؤخذون به، وقيل: بعد ما مضى عن أبي مسلم، وقيل: إلا ما قد سلف فدعوه فإنه جائز لكم، قال شيخنا أبو القاسم: وهذا خلاف الإجماع وما علم من دين الرسول، وقيل: لكن ما سلف فدعوه واجتنبوه عن قطرب، وقيل: إنما استثنى ما مضى ليعلم أنه لم يكن مباحًا لهم؛ أي نكاح امرأة الأب «إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً» قيل: إنه فاحشة؛ أي معصية قبيحة، وقيل: كان فاحشة قبل هذا، ولا يكون كذلك إلا وقد قامت الحجة بالتحريم، وقيل: فاحشة أي زنا «وَمَقْتًا» أي بُغْضا[1] يعني يورث بغض الله «وَسَاءَ سَبِيلاً» أي طريقًا فاسدًا ومعناه: وساء الطريق ذلك النكاح.

۞ الأحكام

تدل الآية على تحريم نكاح امرأة الأب وفيه إجماع، وعلم من دينه ﷺ ضرورة وهي مبهمة، قال الزجاج: سميت هذه الآيات مبهمة؛ لأنه لم يرد عليها تخصيص بحال، ولا خلاف أن من عقد الأب عليها تحرم[2] على الابن، وإنما الخلاف في موطوءة الأب حرامًا، فعند أهل العراق تحرم على الابن، وعند الشافعي لا تحرم وظاهر الآية يدل عليه؛ لأن النكاح يتناوله إما حقيقة أو مجازًا.

---

(١) بغضا: بغض، ط.

(٢) تحرم: حرم، ط.

وتدل على تحريم امرأة الجد أَبي[1] الأب وأبي[2] الأم وإن علا، وكل جد من هاتين الجهتين وإن علا، وكذلك يحرم على كل ولد وإن سفل، وهذا لا خلاف فيه، وإنما اختلفوا أنه حرم بالآية، فالصحيح أنه يدخل في الآية لدخولهم في اسم الأب، ولا يقال: إن ذلك يقع عليهم مجازًا، وعلى الأب حقيقة، فكيف يحمل عليهما، وذلك لأن حمل اللفظ على الحقيقة والمجاز عندنا جائز؛ إذ لا تنافي بينهما[3] لجواز أن يريد بالآية الأب والجد، ولا خلاف أن موطوءة الأب بنكاح فاسد أو شبهة تحرم على الابن، وإنما اختلفوا فيمن زنا بها على ما بينا، وإذا كان تتناول الآية النكاح الفاسد جاز أن تتناول الوطء، ويدل الاستثناء على أن من فعل ذلك قبل نزول التحريم فهو معفو عنه، فتدل على أن الشرعيات يقف لزومها على السماع، وتدل على تأكيد التحريم في ذلك لقوله: «**فاحشة ومقتا**» الآية.

وعن البراء بن عازب قال: لقيت خالي ومعه الراية، قلت: أين تريد؟ قال: أرسلني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده لأقتله[4].

وتدل على أن العقد عليها يقع فاسدًا؛ لذلك سماه فاحشة، ولا خلاف فيه، وإنما اختلفوا إذا عقد على امرأة الأب أو ذي محرم منه ووطئها هل يسقط عنه الحد؟ فقال أبو حنيفة: يسقط، وقال أكثر العلماء: لا يسقط.

قوله تعالى:

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (٢٣)﴾

---

(١) أبي: أب، ش، ط، ي.
(٢) أبي: الأم، ش، ط، ي.
(٣) بينهما: عنهما، ث.
(٤) الترمذي رقم ١٣٦٢، والنسائي ٣٣٣١، وابن ماجه رقم ٢٦٠٧، ومسند أحمد رقم ١٨٦٠٢، وابن حبان رقم٤١١٢.

۞ القراءة

قراءة العامة «**وأمهاتكم اللاتي**» بالتاء، وعن ابن مسعود: «**اللائي أرضعنكم**»: بغير تاء كقوله: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ [الطلاق: ٤].

۞ اللغة

الأمهات: جمع أم، والأم في الأصل أُمَّهَةٌ على وزن فُعَّلَة، مثل تُرَّهَة وأُبَّهة[١] فسقطت في التوحيد وعادت في الجمع. قال الشاعر:

أُمَّـهـتَـي خِـنْـدِفُ وإلْـيَـاسُ أبـي[٢]

وقيل: أصل الأم أمه، ويكون الجمع أمات.

والربيبة: بنت امرأة الرجل من غيره وقيل لها ربيبة لتربيته إياها وهي في موضع مربوبة، نحو قتيلة في موضع مقتولة.

والحلائل: أزواج الابن، والذكر حليل، وجمعه أحلة كأعزة وأعزاء، واختلفوا لم سمي بذلك؟ فقيل: لأن كل واحد منهما يحل له جماع صاحبه، يقال: حل فهو حليل، كصح فهو صحيح، وقيل: لأنها يحل معها في فراش من الحلول، وهو النزول.

۞ الإعراب

«**وَأَنْ تَجْمَعُوا**» محله رفع على تقدير: وحرم الجمع إلا ما قد سلف. قوله: «**ما**» في محل النصب؛ لأن المعنى حرمت عليكم هذه الأشياء إلا شيئًا قد سلف فأنتم غير مأخوذين به.

«**اللاتي**» محله رفع نعتًا لربائبكم، «واللاتي» الثاني محله خفض نعتًا للنساء.

---

(١) ترّهة وأبّهة: حُمّرة وقبّره، ث، ش.

(٢) الرجز لقصي بن كلاب، وخِنْدِفُ: أم قبائل العرب، واسمها ليلى.
انظر البيت في المحكم (أمة) وتهذيب اللغة (أمة)، وجمهرة اللغة (لهو)، ولسان العرب(أمم).

۞ النزول

قال عطاء: نزل قوله: «وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ» حين تزوج النبي ﷺ امرأة زيد بن حارثة، فقال المشركون في ذلك، فنزلت هذه الآية: «وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ» ونزل: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤] و﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾[1] [الأحزاب: ٤٠].

۞ المعنى

بيان لمن يحل ويحرم، فقال تعالى: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ» ولا بد فيه من محذوف؛ لأن التحريم لا يتعلق بالأعيان وإنما يتعلق بأفعال المكلف، ثم يختلف باختلاف ما أضيف إليه، فإذا أضيف إلى المأكول فالمراد أكله، وإذا أضيف إلى النساء فالمراد العقد، تقديره: حرمت عليكم نكاح أمهاتكم، وإنما حذف اكتفاء بدلالة الكلام عليه، ولأنه معهود معلوم، والمراد بالأمهات الأم من النسب «وَبَنَاتُكُمْ» يعني وحرم عليكم نكاح بناتكم من أصلابكم، وهو جمع بنت، وعليكم جمع فهو جمع قصر على جمع فآحاده بإزاء آحاده، كأنه قال: حرم على كل واحد منكم نكاح أمه وبنته «وَأَخَوَاتُكُمْ» جمع أخت «وَعَمَّاتُكُمْ» جمع عمة «وَخَالاَتُكُمْ» جمع خالة «وَبَنَاتُ الأَخِ» من النسب «وَبَنَاتُ الأُخْتِ» من النسب، وهذا على ما بينا جمع بإزاء جمع، فكان آحاده بإزاء آحاده «وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ» يعني تحرم الأم من الرضاعة، وهي التي أرضعت الصبي «وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ» بنت المرضعة «وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ» يعني حرم عليكم أم المرأة «وَرَبَائِبُكُمْ» يعني بنات نسائكم من غيركم «اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ» أي في ضمانكم وتربيتكم، يقال: فلان في حجر فلان أي في تربيته «اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» قيل: المراد بالدخول الجماع عن ابن عباس، وقيل: الجماع وما يجري مجراه من المسيس والتجريد عن عطاء، واختلفوا في قوله: «اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» إلى ماذا يرجع؟ فروي عن ابن عباس أن ذلك يرجع إلى أم المرأة وإلى الربيبة، وكان يقرأ: (وأمهات نسائكم التي دخلتم بهن) ويحلف بالله ما نزل إلا هكذا، ويقول: هي بمنزلة الربائب فلما كان الربائب لا تحرم بنفس العقد كذلك أمهات النساء، وهو مروي عن

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٥٤.

علي (عليه السلام) وزيد وجابر وابن عمر وابن الزبير، وذكر إسماعيل بن إسحاق عن ابن مسعود مثله، وروي أن الأم مبهمة، والشرط في الربيبة، وروي نحوه عن عمران بن حصين، وعن زيد مثله، وروي عن ابن عباس مثل ذلك، وعن ابن مسعود أنه رجع إلى هذا القول، وهو قول مسروق والحسن وعطاء، وقول أكثر الفقهاء وأبي حنيفة ومالك والشافعي، وهو الصحيح «**فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ**» بأم الربيبة «**فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ**» أي لا إثم عليكم في نكاح بناتهن إذا طلقتموهن أو متن عنكم «**وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ**» أي وحرم عليكم حلائل أبنائكم يعني أزواجهم، وهذا أيضًا مبهم، ثم أزال الشبهة في باب امرأة مَنْ تَبَنَّاهُ، فقال: «**الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ**» أي وحرم عليكم الجمع بينهما، وذلك في العقد وحقوقه في الحرائر، والوطء في ملك اليمين «**إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ**» أي ما مضى قيل: إلا ما كان من يعقوب جمع بين أختين ليّا أم يهوذا، وراحيل أم يوسف عن عطاء والسدي، وقيل: إلا ما قد سبق منكم فإنكم لا تؤاخذون به إذا تبتم وتمسكتم بالتحريم، وهذا هو الصحيح إنه كان غفورًا لذنوب عباده إذا تابوا يستر عليهم بعفوه، رحيم بهم لم يكلفهم فوق طاقتهم، وقيل: غفور لمن جمع في الجاهلية، ثم اتقى بعد نزول التحريم، رحيم لم يحرم ما حرم عن بخل، لكن لما علم من مصالحهم في ذلك، ولأنه يؤدي إلى قطيعة الرحم.

۞ الأحكام

تدل الآية على تحريم نكاح هؤلاء المذكورات، وعن ابن عباس قال: حرم الله تعالى من النسب سبعًا ومن الصهر سبعًا، وتلا الآية، ثم قال: والسابعة «**وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ**» وقيل: إن جميع ما ذكر في الآية كان أهل الجاهلية يحرمونه إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين. وذكر الشيخ أبو الحسن الكرخي أن التحريم في الآية على وجوه: منها: ما يحرم بالنسب، ومنها: ما يحرم بالعقد، ومنها: ما يحرم بالرضاع، ومنها: ما يحرم بالدخول. ومنها: ما يحرم بالجمع.

وذكر القاضي: أن في الآية تحريما[١] يتعلق بالعين، وتحريما[٢] يتعلق بالضم،

(١) تحريما: تحريم، ث، ش.

(٢) وتحريما: تحريم، ث، ش.

ونشير في كل فصل إلى ما لا بد منه، فإن الآية لا تكاد تتضح إلا بذاك.

فمنها: ما يحرم بالنسب، كقوله[1] «**أمهاتكم**» تدخل فيه الأم والجدات من قبل الأب والأم «**وبناتكم**» يدخل فيه البنت وبنت البنت، وبنت الابن، وإن سفلن. وقوله: «**وأخواتكم**» يدخل فيه الأخوات من أي جهة كن. وقوله: «**وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ**» يدخل فيه بناتهم وإن سفلن، فحرم أولاد الأب كما حرم أولاد نفسه، ثم حرم أولاد الجد وهما[2] العمة والخالة، ووقف التحريم عليهما، فيحل ولد العمة والخالة، ولما كان ذكر الأمهات والبنات يتناول من علا ومن سفل اقتصر على ذكرهما، ولما كان ذكر الأخوات لا يتناول أولادهم أفردهم بالذكر.

ومنها: تحريم الرضاع والمنصوص عليه الأم والأخت إلا أنه ينبه على ما سواه ممن يحرم بالنسب؛ لأنها إذا صارت أمًا بالرضاع وأختًا كذلك يصير ولدًا وأبًا وعمة وخالة ولهذا قال ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[3] وهذا فصل جامع؛ لأن من أرضعت صبيًا يتصل التحريم من جانبها وجانب زوجها كما يتصل لو ولدته.

والكلام في الرضاع يشتمل على فصول:

أولها: فقيل: وقته سنتان عن أكثر أهل العلم، وهو قول أبي يوسف ومحمد، واستدلوا بقوله: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وقيل: سنتان ونصف عن أبي حنيفة، وقيل: سنتان وشهر عن مالك، وقيل: ثلاث سنين عن زفر، واتفقوا أن رضاع الكبير لا يحرم إلا ما روي عن عائشة، وقد يسقط الخلاف فيه.

وثانيها: قدر الرضاع، فقيل: قليلهُ وكثيره يُحرِّم، وهو قول ابن عمر وابن عباس والمروي عن علي (عليه السلام)، وعليه أكثر الصحابة والتابعين، وقيل: لا بد من عدد، ثم اختلفوا فقيل: المُحرِّم خمس رضعات، وهو مذهب عائشة، وإليه ذهب الشافعي، وقيل: ثلاث رضعات، وظاهر الآية يدل على القول الأول، وهو مذهب أهل العراق.

---

(١) كقوله: فقوله ط، ي.

(٢) وهما: وهو، ط، ي.

(٣) أبو داوود رقم٢٠٥٥، والنسائي رقم ٣٣٠١، وابن ماجه رقم ١٩٣٧، والدارمي رقم٢٢٤٧.

وثالثها: كيفية اللبن إن كان صرفًا وإن اختلط بغيره والغالب اللبن حَرام[1]، فإن اتخذ منه جبنًا لا يحرم، وإن اختلط لبن امرأتين أوجب التحريم فيهما، واختلفوا في لبن الميت، فعند أبي حنيفة يحرم، وعند الشافعي لا يحرم.

ورابعها: ما يحرم بالرضاع، وقد بينا أن كل ما يحرم بالنسب يحرم بالرضاع، وقيل: كل شخصين اجتمعا على ثدي معًا أو مفترقين فهما أخوان، وتفصيل هذه المسائل يكثر.

ومنها: أم المرأة والربيبة، فالعلماء كلهم على أن تحريم أم المرأة مبهم، وفي الربيبة مشروط بالدخول، وقد ذكرنا الخلاف فيه، وما روي عن الصحابة. ويدل قوله: «**اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ**» على أن الزنا بالأم يحرم الربيبة، هكذا استدل به علي بن موسى القمي، والمروي عن جماعة أن الزنا يوجب حرمة المصاهرة، منهم عمران بن حصين والحسن وعطاء وسعيد بن المسيب، وروي عن ابن عباس لا يحرم إلا الحلال، فأما الوطء بالشبهة وفي النكاح الفاسد فيحرم بالاتفاق، واللمس بالشهوة يحرم عند أكثر العلماء، وعن ابن شبرمة أنه لا يحرم.

ومنها: الجمع بين الأختين فلا خلاف أن الجمع بينهما في عقد النكاح محرم، واختلفوا في الجمع بينهما بملك اليمين فالأكثر على أنه محرم، وهو المروي عن علي (عليه السلام)، وروي عن عثمان ما يدل على أنه كالمتوقف فيه؛ لأنه قال: أحلتها آية وحرمتها آية، وأرى التحليل أولى، وكان علي (عليه السلام) يقول: التحريم أولى، وذكر علي بن موسى القمي عن عمر وعلي وابن مسعود وعمار التحريم والتشديد فيه، واختلفوا في الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها وابنة أختها وابنة أخيها فالفقهاء بأسرهم على التحريم، وعن بعضهم أنه يحل، ومن قال بالتحريم اختلفوا، فقيل: الحرمة مستفادة بالآية؛ لأن المعنى في الأختين أنهما شخصان لو ذُكِّرَتْ إحداهما وأُنِّثت الأخرى حرم النكاح بينهما من الطرفين، وهذا موجود في مسألتنا، ولأن صلة الرحم فيهما واجب، والجمع يؤدي إلى قطيعة الرحم، وهذا موجود في العمة والخالة،

---

(١) حَرام: حرّم؛ ط.

وقيل: بل الحرمة مستفادة بالخبر المشهور أنه ﷺ قال: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا على ابنة أخيها ولا على ابنة أختها» الخبر.

قوله تعالى:
﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾

القراءة

قرأ الكسائي «**المُحْصَنَاتُ**» هاهنا بالفتح[1]، وفي غيره بكسر الصاد أينما وقع، وقرأ الباقون جميع ذلك بالفتح، وقرأ علقمة ههنا بكسر الصاد، فمن نصب فمعناه ذوات الأزواج، ومن كسر فمعناه العفائف والحرائر، وأكد ذلك ما روي عن عمر وأبي العالية وعبيدة السلماني والسدي أنهم قالوا: معناه العفائف.

وقرأ أبو جعفر وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم «**وأُحِلَّ**» بضم الألف عطفًا على قوله: «**حرمت**» على ما لم يسم فاعله[2]، وقرأ الباقون بفتح الألف والحاء عطفًا على «**كتاب الله**» يعني كتب ذلك، وأَحَلَّ ما وراء ذلكم.

وقراءة العامة: «**كتاب الله**» بالألف وفتح الباء، وفي الشواذ برفع الباء، وعن بعضهم: (كتب الله عليكم) بغير ألف.

اللغة

أصل **الإحصان** المنع، ومنه الحصن: بِمَنْعِهِ مَنْ فيه من الأعداء، ومنه: الحَصان: العفيفة؛ لمنعها فرجها من الفساد، وبناءٌ حصين، والحِصَان: الفحل؛ لأنه يمنع صاحبه من الهلاك، والإحصان على أربعة أوجه: يكون بالزوج، ومنه:

(١) حجة القراءات١٩٦.
(٢) حجة القراءات ١٩٨.

«وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ» والإسلام نحو: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥] وبالعفة نحو: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ [النور: ٤] والحرية نحو: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [المائدة: ٥] ويقال: أحصن الرجل امرأته إحصانًا، وحَصُنَتْ هي تَحْصُنُ حصانة إذا عفت وأحصنت فرجها من الفجور فهي مُحْصَنَةٌ، ومنه: ﴿وَٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ [الأنبياء: ٩١].

والسفح: صب الماء، ومنه سفح الدمع إذا صبه، وسفح الجبل أسفله؛ لأنه مصب الماء منه، وسافح إذا زنى؛ لصب الماء باطلاً، وقيل: لأن قصد صب الماء للشهوة.

والاستمتاع: نيل الحاجة وقضاء الوطر، وقيل: الانتفاع بالشيء عن أبي علي.

والأجرة في الإجارة كالثمن في البيع، وهو العوض عنه، وسمي المهر أجرة؛ لأنه عوض عن الاستمتاع، واختلفوا فقيل: إنه عوض عن البضع، وقيل: عن الحِلِّ(١)، وقيل: عن الاستمتاع.

۞ الإعراب

«كتاب» نصب على المصدر تقديره: كتب عليكم كتابًا، وقيل: إنه مصدر جرى على غير فعله كأنه قيل: حرم ذلك عليكم كتابًا من الله عليكم، وتقديره: صنع الله، وقيل: نصب على الإغراء؛ أي عليكم كتاب الله، أو الزموا واتبعوا فحذف العامل، فأما من رفع فعلى الابتداء، وأما على قراءة من قرأ «وأَحَلَّ» بنصب الهمزة محله نصب، كأنه قيل: وأحل لكم شيئًا، ومن رفع الهمزة فمحل (ما) رَفْعٌ؛ لأنه اسم ما لم يسم فاعله.

«أن تبتغوا» (أنْ) بدل من (ما) فمحله: بمنزلة ما في الموضعين على ما ذكرنا، قال الكسائي والفراء: أن في محل النصب في القراءتين بنزع الخافضة بمعنى لأَنْ تبتغوا. والبصريون يقولون: بحذف اللام.

«مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ» نصب على الحال أي في حال الإحصان لا في حال المسافحة.

---

(١) الحل: الحد، ط.

«فريضة» قيل: نصب على المصدر أي: فرض الله فريضة، وقيل: نصب على الإغراء أي: عليكم بفريضة الله، قال أبو مسلم: نصب على الحال، وفيها معنى المصدر أي فبينوا ما تجعلون لهن من المهور، والغرض التقدير.

۞ النزول

عن أبي سعيد الخدري أن الآية نزلت في نساء كن يهاجرن إلى النبي ﷺ ولهن أزواج فيتزوجهن بعض المسلمين، ثم يقدم أزواجهن مهاجرين، فنهي المسلمون عن نكاحهن، وعن الخدري أن المسلمين أصابوا بأوطاس سبايا لهن أزواج من المشركين، فكرهوا غشيانهن وتأثموا، فأنزل الله تعالى هذه الآية[1].

۞ المعنى

ثم عطف على ما تقدم بذكر المحرمات، وعقبه بذكر ما يحل، والشرائط التي بها يحل، فقال تعالى: **«وَالْمُحْصَنَاتُ»** أي وحرمت المحصنات، واختلفوا في المحصنات على أربعة أقوال:

الأول: ذوات الأزواج **«مِنَ النِّسَاءِ»** حرام عليكم **«إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»** من سَبْيِ مَنْ كان لها زوج فتخرج إلى دار الإسلام فتحل للمسلمين عن علي وابن مسعود وابن عباس وابن زيد ومكحول والزهري وأبي علي، واختلف من قال هذا، فقيل: ذوات الأزواج من المشركين عن علي (عليه السلام)، وقيل: من المسلمين عن ابن مسعود، وقيل: تحل بملك اليمين، وقيل: تحل بنكاح بعد انقضاء العدة، وقيل: بعد الاستبراء ولا عدة؛ لأن النكاح بينهما ارتفع بمباينة الدين والدار، وهو اختيار القاضي.

الثاني: المحصنات ذوات الأزواج **«إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»** ممن قد كان لها زوج؛ لأن بيعها طلاقها عن أبي بن كعب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وابن مسعود وسعيد بن المسيب والحسن، قال ابن عباس: طلاق الأمة يثبت بأشياء:

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٥٥.

سبيها وطلاقها، وبيعها وعتقها وهبتها وميراثها وطلاق زوجها، وقال عمر وعلي وعبد الرحمن بن عوف: ليس بيع الأمة طلاقها، بل طلاقها كطلاق الحرة، وإنما هو في السبي خاصة، ويدل عليه خبر بريرة أن رسول الله ﷺ خيرها بعد عتقها، أعتقتها عائشة، ولو بانت بالعتق لم يصح تخييرها.

الثالث: المحصنات العفائف إلا ما ملكت أيمانكم ملك استمتاع بنكاح بالمهر أو ملك اليمين بالثمن عن أبي العالية وعبيدة وسعيد بن جبير وعطاء والسدي والأصم.

الرابع: المحصنات الحرائر ومعناه: والمحصنات من النساء حرام عليكم فوق الأربع إلا ما ملكت أيمانكم فإنه لا عدد عليكم فيهن عن يمان. وقيل: إنه تعالى أحل أربع نسوة في أول السورة، وحرم نكاح كل محصنة بعد الأربع إلا ما ملكت يمينك، فجعل الخامسة حرامًا كحرمة الأمهات والبنات وما دون الأربع مباح بالنكاح وملك اليمين، وحرام بالزنا، وأن تنكح المرأة زوجين. «**كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ**» يعني كتب الله تحريم ما حرم وتحليل ما حلل عليكم كتابًا فلا تخالفوه، وقيل: معناه مكتوب عليكم أي لازم محتوم، وقيل: اتبعوا كتاب الله في ذلك والزموه.

«**وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ**» فيه أربعة أقوال:

الأول: أحل لكم ما دون الخمس أنْ تبتغوا بأموالكم على وجه النكاح عن عبيدة السلماني والسدي.

الثاني: وأحل لكم ما وراء ذوات المحارم من أقاربكم عن عطاء.

الثالث: ما وراء ذلكم مما ملكت أيمانكم عن قتادة.

والرابع: ما وراء ذوات المحارم والزيادة على الأربع أنْ تبتغوا بأموالكم نكاحًا أو بملك يمين، وقيل: إنه مخصوص بقوله: «لا تنكح المرأة على عمتها وخالتها» الخبر، وقيل: بل نسخ ذلك منه عن أبي علي والأصم، وقيل: بل تحريم ذلك مفهوم من قوله: «**وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ**» فلا يكون فيه تخصيص ولا نسخ، ووجه ذلك ما بينا من قبل، والصحيح أنه نسخ في الآية والخبر من خبر المتواتر فيجوز نسخ القرآن به «**أَنْ تَبْتَغُوا**» تطلبوا «**بِأَمْوَالِكُمْ**» يعني بصداق في نكاح أو ثمن في ملك يمين «**مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ**» قيل: متناكحين غير زانيين عن مجاهد وجماعة من المفسرين، قيل: أعفاء غير زانيين «**فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ**» قيل: انتفعتم وتلذذتم بالنكاح الصحيح «**فَآتُوهُنَّ**» أعطوهن

«**أُجُورَهُنَّ**» مهورهن عن ابن عباس والحسن ومجاهد وابن زيد؛ لأنه إذا جامعها مرة وجب المهر كاملاً، وقيل: المراد به نكاح المتعة، وهو النكاح إلى أجل عن ابن عباس والسدي وجماعة، ثم اختلفوا، فقيل: إنها منسوخة والمتعة حرام، وهو قول جمهور الصحابة والتابعين والفقهاء، وقيل: بل ثابتة والمتعة ثابتة، وروي عن ابن عباس أنه قال عند موته: اللهم إني أتوب إليك من قولي في المتعة والصرف، وروي أن عليًا أنكر ذلك عليه وجماعة من الصحابة، وروي أن عائشة سئلت عن المتعة فقالت: بيني وبينكم كتاب الله قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٥] الآية، والله ما نجد في كتاب الله إلا النكاح والملك، وعن ابن عمر: المتعة سفاح، قال أبو مسلم: ولا يجوز حمل الآية عليها؛ لأن أول الآية وآخرها في النكاح ومن يحل ويحرم، ثم أمر من استمتع بها بنكاح أن يعطيها مهرها، وعن الحسن سئل عن المتعة فقال: كان ذلك ثلاثة أيام ثم نهى عنه، والمتعة أن يتزوجها بمهر إلى أجل فإذا انقضت العدة ارتفعت من غير طلاق، ولا توارث في المتعة ولا عدة، وعليها الاستبراء «**أُجُورَهُنَّ**» مهورهن عن جماعة من المفسرين، وهو قول أبي علي «**فَرِيضَةً**» مقدرة والتقدير يقع بشيئين: بتراضيهما وهو المسمى، أو بالشرع وهو الأقل أو مهر المثل، وأكثر المهر لا غاية له وأقله عشرة دراهم عند أهل العراق، وعند الشافعي لا حد له «**وَلاَ جُنَاحَ**» أي لا حرج ولا إثم «**فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ**» من زيادة مهر أو نقصانه، أو حط أو إبراء أو[1] تأخير عن الحسن وابن زيد، وقيل: يجوز أن يكون في النفقة ومهر المثل عن أبي علي، والأول الوجه، قيل: لا حرج عليكم وعلى التي استمتعتم بهن إلى أجل إذا انقضى الأجل بينكم في الفراق والزيادة في الأجل، وقد بينا أن حمل الآية على المتعة لا يصح «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا**» يعني عليم بمصالحكم في النكاح وما يحل ويحرم، حكيم فيما يأمركم به من الشرائع.

۞ الأحكام

تدل الآية على تحريم ذوات الأزواج، ولا خلاف أن من كانت ذات زوج لا تحل لغيره حتى تبين من الأول، وإنما استثنى ملك اليمين وإن بانت لئلا يظن أن الزوج إذا

(١) أو: أم، ط.

لم يطلقها فالنكاح ثابت، وكذلك لا يجوز نكاح المعتدة من غيره، وهو في ذلك بمنزلة صلب النكاح.

ويدل قوله: «**إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**» أن المسبية تحل وإن كان لها زوج في دار الحرب، ولا خلاف في ذلك، واختلفوا متى تحل؟ فقال أبو حنيفة: لا عدة لها وتحل من غير اعتبار عدة، وقال الشافعي: بعد انقضاء العدة وعليها العدة، واختلفوا فقال أبو حنيفة: إذا اختلفا في الدار بانت، وقال: المهاجرة يجوز أن يتزوج بها، وعند الشافعي لا تأثير لتباين الدار، إنما التأثير لتباين الدين أو الرق، واختلفوا إذا سبيا معًا، فقال أبو حنيفة: لا تبين، وقال الشافعي: تبين؛ لأن عندنا التأثير لتباين الدين والبلد ولم يوجد، وعنده لحدوث الرق.

وقوله: «**وَأُحِلَّ لَكُمْ**» قد بينا ما قيل فيه، ثم اختلفوا فقيل: نسخ منه الجمع بين بنت العمة وبنت الخالة، وبنت الأخ وبنت الأخت، ومنهم من قال: لا نسخ فيه، ثم اختلفوا، فمنهم من قال: بيان الرسول لم يتأخر عن وقت الخطاب فلا ضرورة بنا إلى النسخ، ومنهم من قال: فإن تأخر الخبر فهو عليه مرتب فلا يعد نسخًا، ومنهم من قال: في الآية تنبيه على ما وردت به السنة، وهو تحريم الجمع بين الأختين على ما بينا فصار الخبر مؤكدًا له، فأما إذا تأخرت السُّنَّةُ فلا وجه لمنع النسخ؛ لأن البيان لا يتأخر، فإذا لم يعلم تاريخ فالعام يترتب على الخاص فلا نسخ، وعند أبي علي والأصم لا يجوز تأخير البيان ولا يترتب العام على الخاص، فلا بد من نسخ.

وتدل على أن عقد النكاح لا يخلو من مال لقوله: «**أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ**» فيدل على مسائل:

منها: أن قليل القدر لا يكون مهرًا لأن حَبَةً لا تسمى مالاً، ويجب أن يكون مقدارًا على ما يقوله أبو حنيفة، ثم يرجع في تقديره إلى الشرع، وروي عن علي وجماعة أن أقله عشرة دراهم، وروي ذلك مرفوعًا، والمقادير لا تعلم قياسًا، فلا بد من حمله على التوقف.

ومنها: أن ما لا يكون مالاً لا يصح أن يكون مهرًا نحو الخمر والخنزير، وتعليم شيء، ومنافع الأحرار خلاف ما يقوله الشافعي؛ لأن شيئًا من ذلك لا يسمى مالاً.

ويدل قوله: «**فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ**» أن المقصود من النكاح الاستمتاع، وأنه يبيح الاستمتاع، فإذا لم يحصل الاستمتاع لا يصح العقد كأخته من الرضاعة والمجوسية والثنوية.

ويدل على أنه متى استمتع استقر المهر، فلا يسقط بالطلاق وغيره، والاستمتاع قد يكون بالجماع وقد يكون بالمس والوطء فيما دون الفرج، فيدل على أن بالخلوة يستقر المهر على ما يقوله أبو حنيفة.

وتدل على أن المهر يسمى أجرًا، ولا يسمى ثمنًا؛ لأنه بدل من المنافع دون العين.

ويدل قوله: «**فَرِيضَةً**» على أنه لا بد من تقدير، وقد بينا أن التقدير بالتراضي أو بالشرع نحو مهر المثل يعتبر من كان في مثل حالها ووقتها ومكانها من قراباتها من جهة الأب.

ويدل قوله: «**فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**» أن المهر لا يكون إلا ما يصح فيه الإيتاء، فيبطل قول من يقول: إن تعليم القرآن يكون صداقًا، فأما من استدل بقوله: «**فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ**» على جواز المتعة فباطل؛ لأنها عائدة على المحللة بطريقة التزويج، وأي شبه بين قوله: «**فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ**» وبين المتعة إلا من حيث اللفظ، وقد بينا ما قيل فيه، وكان عمر ينهى عنه ويشدد فيه ظاهرًا بحضرة الصحابة من غير نكير ولا خلاف.

ويدل قوله: «**وَلاَ جُنَاحَ**» على جواز الزيادة في المهر على ما يقوله مشايخنا خلاف ما يقوله الشافعي، وإذا ثبت في المهر ثبت في البيع وفي سائر العقود، ذكره علي بن موسى القمي.

قوله تعالى:

﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾

القراءة

قرأ الكسائي «**المُحْصِنات**» بكسر الصاد[1]، وكذلك «**مُحصِنَاتٍ غَيْرَ**» ولا «**مَا عَلَى**

(١) حجة القراءات ١٩٦.

الْمُحْصَنَاتِ» كلها بكسر الصاد، وقرأ الباقون بالفتح في جميع ذلك، وروي عن ابن كثير مثل قراءة الكسائي، فالفتح معناه ذوات الأزواج، والكسر معناه الحرائر والعفائف.

وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم «**أَحْصَنَّ**» بفتح الألف، والباقون بضمها، فالضم معناه زُوِّجْن، والفتح معناه أسلمن، وقيل: حفظن فروجهن.

اللغة

الاستطاعة: القدرة، استطاع يستطيع استطاعة، فهو مستطيع، واسطاع أيضًا، ومنه: ﴿ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٨٢].

والطَّوْلُ: الفضل، ومنه: ﴿ذِى ٱلطَّوْلِ﴾ [غافر: ٣] وأصله الطُّولُ خلاف القصر، فالطَّوْلُ: الغنى؛ لأنه كالطُّول في أنه ينال به معالي الأمور، والتطول: الإفضال بالمال، والتطاول والاستطالة: الترفع على الناس، وطال فلان على فلان فضل عليه في القدرة، وطالت طولك وطيلك أي مدتك، قال الشاعر:

إنـا مُـحَـيُّـوك فـاَسْـلَـمْ أيـهـا الـطَّـلَـلُ   وإِنْ بُـلِـيـتَ وإِنْ طَـالَـتْ بـك الـطُّـوَلُ[1]

ويروى الطيل.

والفتى: الشاب، والفتاة: الشابة، والفتاة: الأمة وإن كانت عجوزًا؛ لأنها كالصغيرة في أنها لا توقر توقير الحرة، والفتوة: حالة العزة والحداثة.

والخِدن: الصديق، وقال أبو مسلم: القرين، ويقال: خدن الرجل وخدينه، وجمع خدن أخدان نحو ترب وأتراب، والمذكر والمؤنث يجريان في ذلك على لفظ واحد في الجمع والإفراد.

والعنت: الجهد والشدة عن أبي مسلم، وقيل: أصله من عَنِتَتْ الدابة تَعْنَتُ عَنَتًا إذا غمز فاضطرب مشيه، ويقال: أَعْنَتَنِي فلان؛ نالني بمضرة تعنتني.

(١) البيت للقطامي التغلبي. انظر الصحاح(طول)، واللسان (طول)، وتهذيب اللغة(طال)، وتاج العروس(طول).

۞ الإعراب

«**طَوْلاً**» نصب لأنه مفعول، والعامل (يستطع) «**محصنات**» نصب على الحال.
«**خير**» رفع لأنه خبر الابتداء تقديره: والصبر خير لكم.

۞ المعنى

لما تقدم إباحة النكاح بالمال، عقبه بذكر من(1) لا يستطيع [الإتيان] بالمال للمهر والنفقة، وبين نكاح الإماء، فقال تعالى: «**وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ**» قيل: يجد، وقيل: لم تطل يده بما يصلح للحرائر عن أبي مسلم «**مِنْكُمْ**» أيها المؤمنون «**طَوْلاً**» قيل: غنًى عن ابن عباس وسعيد بن جبير، ومجاهد وقتادة والسدي وابن زيد، وقيل: هوى عن ربيعة وجابر وعطاء وإبراهيم قالوا: إذا هوي الأمة فله أن يتزوجها وإن كان ذا يسار، وقال الحسن والشعبي: لا يجوز ذلك، والقول الأول أظهر، وقيل: الطول: القدرة على المهر عن الأصم، وقيل: الفضل من المال، وقيل: القدر الذي تنكح به الحرة والكل متقارب، وقيل: المراد به كون الحرة في حباله «**أَنْ يَنكِحَ**» يتزوج «**الْمُحْصَنَاتِ**» الحرائر «**الْمُؤْمِنَاتِ**» المسلمات، يعني لم يقدر على شيء من المهر والنفقة ما يصلح لنكاح هؤلاء «**فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ**» يعني فليتزوج من الإماء المؤمنات، والمراد به إماء الغير؛ لأنه يجوز أن يتزوج بأمة نفسه بالإجماع «**وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ**» يعني هو أعلم بإيمانكم من بعضكم بإيمان بعض، وقيل: أمر باعتبار الظاهر وأن تكلوا السرائر إلى الله تعالى «**بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ**» قيل: كلكم ولد آدم فلا تستنكفوا من نكاح الإماء، فإنهن من جنسكم كالحرائر عن الأصم وجماعة، وقيل: كلكم على الإيمان، وقيل: بعضكم من بعض في النسب، ودينكم واحد، فلا ينبغي أن تعيروا بالهجنة، ونهى عن عادة الجاهلية في الطعن في الإماء «**فَانكِحُوهُنَّ**» تزوجوهن «**بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ**» أي بأمر سادتهن ومواليهن «**وَآتُوهُنَّ**» أعطوهن «**أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**» أي مهرًا لا ينكر في الشرع، وهو ما يتراضى عليه الأهلون، أو ما يوجبه الشرع، وقيل: من غير مطل وضرار، وقيل: على وفق الشرع من مهر أو نصف مهر «**مُحْصَنَاتٍ**» قيل:

---

(1) من: ما، ط.

هن العفائف، أي تزوجوا العفائف دون المسافحات يعني الزواني، وهي مُفَاعِل فيكون بين اثنين، وقيل: بنكاح لا سفاح، «**وَلاَ مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ**» يعني أن تتخذ صديقًا في السر يزني بها، وكان قوم في الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنا ويستحلون ما خفي عن ابن عباس وجماعة من المفسرين، فنهى الله تعالى عن الزنا سرًا وجهرًا «**فَإِذَا أُحْصِنَّ**» بضم الألف زوجن فأحصنهن أزواجهن، وقيل: تزوجهن عن ابن عباس وسعيد ابن جبير ومجاهد وقتادة، وبالفتح قيل: أسلمن عن عمر وابن مسعود والشعبي وإبراهيم والسدي، قال الحسن: يحصنها الزوج، ويحصنهن الإسلام، وقيل: معناه بلغن، وقيل: حفظن فروجهن «**فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ**» يعني فإن زنت إماؤكم بعدما أُحْصِنَّ بالإسلام أو نكاح أو عقل أو بلوغ «**فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ**» يعني الحرائر إذا زنين «**مِنَ الْعَذَابِ**» أي من الحد وهو خمسون جلدة، نصف جلد الحرة وهو مائة جلدة، «**ذَلِكَ**» يعني نكاح الإماء المؤمنات عند عدم طول الحرة «**لِمَنْ خَشِيَ**» خاف «**الْعَنَتَ**» قيل: الزنا عن ابن عباس وسعيد بن جبير وعطية العوفي والضحاك وابن زيد، وقيل: هو الضرر الشديد في دين أو دنيا لغلبة الشهوة من قوله: ﴿وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨] عن أبي مسلم، وقيل: خشي أن يهواها فيزني بها، وقيل: العنت الخروج عن الحق «**وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ**» قيل: عن نكاح الإماء عن ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة ومجاهد وعطية خير لكم.

وفي الصبر عن نكاحها من الخير وجوه:

منها: أن ولده منها يكون رقيقًا.

ومنها: أنها مشترك لا يقدر على حبسها.

ومنها: ما يختص الإماء من الأحكام.

ومنها: أن مهرها لغيرها فلا يمكنها تَصَرُّفُ فيه بقبض ولا إبراء.

«**وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**» قيل: غفور لمن تزوج على غير هذه الشرائط ثم تاب، رحيم في إذن من أذن في نكاحه، وقيل: غفور لما سلف منكم إن صلحتم رحيم في النظر لكم.

۞ الأحكام

تدل الآية على جواز نكاح الإماء، ولا خلاف فيه، وإنما اختلفوا في مواضع متى يجوز؟ وكم العدد الجائز[1] ؟ واختلفوا في مواضع من الآية تشير إلى ذلك:

أولها: ما الطَّوْل؟ فمنهم من قال: المراد به المال، ومنهم من قال: المراد به كون الحرة في حباله على ما بينا، ومن قال بالأول اختلفوا، فمنهم من قال: لا يجوز نكاح الأمة مع القدرة على مهر الحرة، وهو قول الشافعي، وروي نحوه عن ابن عباس وجابر، ومنهم من قال: لا يجوز إلا بشرطين، وهو الطول وخوف العنت عن الحسن وقتادة، ومنهم من قال: يجوز النكاح على كل حال، إلا أن المندوب ألا يتزوج بها؛ لأنه يؤدي إلى إرقاق ولده، وهو مذهب أهل العراق، وقالوا: القدرة على المحرم لا تحرم، واتفقوا إذا كان تحته حرة لا يجوز نكاح الأمة، ثم اختلفوا في نكاح الحرة على الأمة، وروى إسماعيل بن إسحاق بن مسروق أنه طلاق الأمة، والفقهاء على أنه ليس بطلاق، وهو قول علي، وروي أنه قال: يجوز نكاح الحرة على الأمة وللحرة الثلثان من القسم، وللأمة الثلث.

وثانيها: قوله: «أَنْ يَنكِحَ» من حمل الطول على المال حمله على التزويج والعقد، ومن حمله على ألا يجد الاستغناء بالتعفف بالحرة ووطئها، فمنهم من يحمله على الوطء، ومنهم من يحمله على العقد لكنه يحمله على الندب، والأكثر على أن المراد به التزويج.

وثالثها: قوله: «الْمُؤْمِنَاتِ» فلا خلاف أن المراد بالمحصنات الحرائر والمؤمنات أراد ظاهر الإيمان، ثم اختلفوا، فمنهم من قال: الإيمان شرط حتى لو قدر على طول حرة كتابية ولم يقدر على طول حرة مسلمة يجوز أن يتزوج بالكتابية، قال: وهو قول أبي حنيفة؛ لأنه يحل وطؤها بملك اليمين، وكذلك بالنكاح كالأمة المسلمة، ومنهم من قال: إن ذلك ليس بشرط، وإنما هو ندب واستحباب؛ لأن المهور لا تختلف بذلك، وكذلك اختلفوا في قوله: «فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ» أنه شرط أم لا. فقيل: شرط عن ابن عباس والحسن وهو مذهب الشافعي، فلا يجوز عنده تزويج الأمة الكتابية، ومنهم

---

(١) وكم العدد الجائز: وكم عدد يجوز، ش، ط، ي، ث.

من قال: إنه ليس بشرط ويجوز نكاح الأمة الكتابية، وهو قول أبي حنيفة؛ لأنه يحل وطؤها بملك اليمين، وكذلك بالنكاح كالأمة المسلمة وعكسه الوثنية.

ورابعها: قوله: «**وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ**» تنبيه على المعتبر في ذلك الظاهر، دون حقيقة الإيمان، فيدل على أن الأحكام تتعلق بما يظهر.

وخامسها: قوله: «**بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ**» يدل على أن نكاح الأمة يشترط فيه إذن المالك، وفيه إجماع على أنها إذا كانت لامرأة يجوز لها أن تزوجها خلاف ما يقوله الشافعي.

وسادسها: قوله: «**وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**» استدل إسماعيل بن إسحاق بذلك على أن الأمة تملك المهر، لأنه أضاف إليها وأمر بالأداء إليها، والعلماء على أن المهر ملك المولى، وإنما أضيف إليها؛ لأنه بدل عن بعضها لا عن بضعها[١].

وسابعها: قوله: «**فَإِذَا أُحْصِنَّ**» فمنهم من حمله على التزويج، ومنهم من حمله على الإسلام، وقالوا: الأمة إذا زنت ولا تزويج ولا إسلام لا تحد، ومنهم من قال: تحد بدليل لا بظاهر الآية.

وثامنها: قوله: «**فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ**» يدل على أن حد الأمة نصف حد الحرة، وتدل على أن الزنا من الكبائر، وأن حدها عذاب، فيدل على أن الزاني يستحق العذاب خلاف قول المرجئة، ولا خلاف أن الإمام يقيم الحد عليها، واختلفوا في السيد، فقال أبو حنيفة: لا يجوز له ذلك، وقال الشافعي: له ذلك.

وتاسعها: العنت، فمنهم من شرط في جواز نكاح الإماء خوف العنت، ومنهم من يحمله على الندب، وقيل: إنه تعالى نسخ بهذه الآية ما كان عليه أهل الجاهلية في[٢] نكاح الإماء.

وعاشرها: دلالة الآية على المجبرة في المخلوق، وهو قوله: «**وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ**» «**وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**» «**وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ**» ويدل قوله: «**وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ**» على بطلان قولهم في الاستطاعة.

---

(١) بعضها لا عن بضعها: بعضها لابضعها، ش، ط، ي.

(٢) في: و.

قوله تعالى:

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الْإِنسَانُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾

اللغة

السنن: جمع سنة، وهي الطريقة، ومنه: «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها»(١).

والتخفيف: التسهيل، والخفة خلاف الثقل، والتخفيف على النفس بالتيسير كتخفيف الحمل بخفة(٢) الوزن.

الضعف خلاف القوة.

والخفة ليست(٣) بمعنى، والثقل معنى؛ وهو الاعتماد اللازم شغلا، والقوة معنى، والضعف ليس بمعنى، وإنما هو عدم القوة.

الإعراب

قوله: «لِيُبَيِّنَ لَكُمْ» معنى اللام (أن)، والعرب تعاقب بين لام (كي) وبين (أن) كقوله: ﴿وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ [الشورى: ١٥] قال الشاعر:

أُرِيدُ لِأَنْسَى ذِكْرَهَا فَكَأَنَّمَا ... تَمَثَّلُ لِي لَيْلَى بِكُلِّ سَبِيلِ(٤)

وإنما يجوز في أمرت وأردت؛ لأنها تطلب الاستقبال، فلا يجوز أردت أن قمت، وكذلك لا يجوز في الظن أن تقع «اللام» بمعنى (أن) نحو: ظننت أن قمت؛ لأن الظن يصلح للماضي والمستقبل عن الفراء والكسائي، وأنكر الزجاج ذلك، واستشهد بقول الشاعر:

---

(١) الترمذي رقم ٢٦٧٥، وابن ماجه رقم ٢٠٣، ومسند أحمد رقم ١٠٥٦٣، والدارمي، رقم ٥١٢.

(٢) بخفة: خفة، ش، ث، ي.

(٣) ليست: ليس، ط.

(٤) قاله كثير عزة. انظر في اللسان (رود)، والأغاني ٤/ ٢٦٢.

أَرَدْتُ لِكَيْمَا يَعْلَمَ النَاسُ أنها[1]

فلو كان بمعنى (أن) لم تدخل على (كي)، كما لا تدخل (أن)، وقيل: لقائل أن يقوله: إن هذه لام الإضافة مردودة إلى أصلها فلا يجب وقوع (أن) موقعها.

الثاني: مذهب سيبويه وأصحابه أن اللام دخلت على تقدير المصدر أي الإرادة البيانية نحو قوله: ﴿لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣] وضعف بعض النحويين الوجهين؛ لأنه بمعنى إن لم تقم به حجة، وحمله على المصدر يقتضي جوازه: ضربت لزيد، بمعنى ضربت زيدًا.

الثالث: قيل: هو على التقديم والتأخير نحو: ﴿لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣]. «**وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ**» نصب على تقدير: وليتوب عليكم.

۞ المعنى

لما تقدم بيان التحليل والتحريم بين تعالى أنه أراد بذلك منافعهم ومصالحهم، فقال تعالى: «**يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ**» شرائع دينكم ومصالح أموركم، وقيل: يعلمكم ما تأتون وما تذرون عن الحسن، وقيل: ما يقربكم منه عن عطاء، وقيل: يبين لكم أن الصبر عن نكاح الإماء خير لكم عن الكلبي والأول الوجه «**وَيَهْدِيَكُمْ**» يدلكم «**سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ**» قيل: يهديكم سنن مَنْ قبلكم من أهل الحق لتكونوا مقتدين بهم لما لكم فيه من المصلحة عن أبي مسلم، وقيل: سنن الذين من قبلكم من أهل الحق وغيره لتكونوا على بصيرة فيما تفعلون وتجتنبون من طرائقهم، وقيل: طريق الأمم وما فعل بهم حيث عصوا وخالفوا كي لا تفعلوا ذلك فيحل بكم مثل ما حل بهم، وقيل: شرائع من قبلكم في تحريم الأمهات والبنات والأخوات كما ذكر قبل هذا كي لا تغتروا بما يزعمه اليهود والنصارى، وقد قالوا: إن جميع ما ذكر كان محرمًا على من

---

(١) صدر بيت لقيس بن سعد، وتمامه:

أَرَدْتُ لِكَيْمَا يَعْلَمَ النَاسُ أنها ... سراويل قيسٍ والوُفُود شُهودُ

انظر في اللسان (سرل)، وتاج العروس (سرول).

قبلنا إلا نكاح امرأة الأب والجمع بين الأختين، وقيل: يدلكم على طاعاته كما دل الأنبياء قبلكم لتقتدوا بهم عن الأصم، وقيل: بين سبيل الصالحين الذين صبروا عن نكاح الإماء «**وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ**» قيل: يريد أن يتوبوا فيتوب عليكم أي يقبل توبتكم، وقيل: يتجاوز عنكم ما أصبتم قبل أن يبين عن الكلبي، وقيل: يريد أن يرجع بكم عن المعصية التي كنتم فيها إلى طاعاته التي أمدكم بها عن ابن جرير والله أعلم بمصالح عباده دينًا ودنيا، حكيم في تدبيره فيما أمر ونهى، «**وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ**»، قيل: يلطف في توبتكم إن وقع منكم زلل، وقيل: يقبل توبتكم، وقيل: يريد أن يراجع بكم إلى طاعاته ليغفر ما سلف، «**وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ**» يعني شهوات الدنيا وما تشتهي الأنفس، وفيه أربعة أقوال: قيل: المراد به كل مبطل؛ لأنه يتبع شهوة نفسه في باطله عن ابن زيد، وقيل: هم الزناة عن مجاهد، وقيل: اليهود والنصارى عن السدي، وقيل: هم المجوس حيث يستحلون نكاح الأخت وبنات الأخ والأخت «**أَنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيمًا**» يعني تعدلوا عن الحق والاستقامة وأمر الله إلى المعاصي، وقيل: تجوزا عن الإيمان إلى الكفر، وقد يكون ذلك منهم بعداوتهم، وقد يكون لتمام الأنس في المعصية، وقيل: معناه يريد الله إصلاح عباده، ويريدون العدول إلى شهواتهم بين أن إرادته لهم خلاف إرادتهم.

ومتى قيل: لماذا كرر «**وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ**»؟

فجوابنا لوجهين: أحدهما: للتأكيد، والثاني: أن في الأول بيان أنه يريد الهداية والإنابة، وفي الثاني بيان أن إرادته خلاف إرادة أصحاب الأهواء.

«**يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ**» يسهل عليكم قيل: في نكاح الإماء؛ لأن الإنسان خلق ضعيفًا في أمر النساء عن مجاهد وطاووس وابن زيد، وقيل: فيما حرم وحلل، وقيل: يريد أن يسهل في جميع تكاليفكم؛ لأنكم ضعفاء، «**وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا**» قيل: في أمر الجماع لا يصبر عن النساء عن مجاهد وطاوس، وقيل: ضعيفًا يستميله هواه وشهوته وغضبه، ويستنشطه خوفه وحزنه عن الأصم، وقيل: ضعيفًا؛ لأنه خلق من ماء مهين عن الحسن.

۞ الأحكام

تدل الآية الأولى على أنه بالتكليف يضمن البيان؛ لأنه أعم، ولأن تكليف ما لا يعلم لا يجوز.

وتدل على أن ما حرم وأباح كل ذلك كان شريعة مَنْ قبلنا على ما اختاره أبو علي.

وتدل على أنه يريد من كل أحد التوبة خلاف ما تقوله المجبرة، وقوله: «**وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ**» يؤكده.

وتدل أنه يقع من المعاصي ما لا يريده؛ لأنه تعالى بين أن إرادته خلاف إرادة أصحاب الأهواء، وذلك أيضًا يبطل قولهم في الإرادة.

وتدل أنه يريد ما لا يكون خلاف قولهم.

وتدل أن الإرادة تتعلق بما لا يكون خلاف قولهم: إن ذلك يكون تمنيًا ولا يكون إرادة.

وتدل على قبح اتباع الهوى في الديانات.

ويدل آخر الآيات أنه لا يكلف عباده ما لا يطيقون، وذلك يبطل قولهم في الاستطاعة.

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ عُدۡوَٰنٗا وَظُلۡمٗا فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾

۞ القراءة

قرأ عاصم وحمزة والكسائي: «**تجارةً**» بالنصب، والباقون بالرفع[(١)]، والنصب على أنه خبر (كان)، تقديره: إلا أن تكون الأموال تجارة. قال الشاعر:

إذا كـانَ طَـعْـنًـا بَـيْـنَـهُـمْ وعِـنَـاقًـا[(٢)]

---

(١) حجة القراءات١٥١.

(٢) عجز بيت لم أقف على قائله وتمامه:

أعْـيَـنَـيَّ هَـلاَّ تَـبْـكـيـان عِـفَـاقَـا ... إذا كـان طَـعْـنًـا بـينـهـم وعِـنَـاقَـا

انظر تفسير الطبري ٦/ ٨٠، ٨/ ٢٢٠، ١٩/ ٣٢٥، ومعاني الفراء١/ ٨٦.

يعني إذا كان الطعن طعنًا، والرفع: إلا أن تقع تجارة فحينئذ لا خبر لكان، قال الشاعر:

فِدًى لِبَنِي ذُهْلِ بْنِ شَيْبَانَ نَاقَتِي إذا كَانَ يومٌ ذا[1] كَوَاكِبَ أَشْهَبُ[2]

۞ اللغة

التجارة: مصدر اتجر، وهو التصرف في المال طلبًا للربح بالبيع والشراء.

والعدوان: الظلم، وأصله مجاوزة الحد.

۞ الإعراب

«**إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً**» استثناء منقطع؛ لأن التجارة ليست بباطلة، ولا وقع الاستثناء من باطل حتى يترخص في باطل، ومثله كثير، قال الشاعر:

وَبَلْدَةٍ لَيْسَ بِهَا أَنِيسُ إلاَّ الْيَعَافِيرُ وإلاَّ العِيسُ[3]

وقال النابغة: (إلا أواري) ومعناه لكن كقوله ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ [النساء: ١٤٨] يعني لكن، قال أبو مسلم: معناه بلى، تلخيصه: لا تأكلوا أموالكم بالباطل، بلى إن كانت تجارة بينكم فلكم أن تأكلوا.

«**يفعل**» جزم بـ(مَنْ).

«**عُدْوَانًا وَظُلْمًا**» نصب على الحال، وقيل: على المصدر.

«**نصليه**» رفع؛ لأن ما بعد المجازاة لا يكون إلا رفعًا.

۞ النظم

قيل: أمر تعالى في أول السورة بالاحتياط في الأموال، ثم اعترض بأحكام[4] أخر، وعاد ههنا الكلام إليه، فنهى عن أكل الأموال بالباطل.

---

(١) ذا: ذو، ط.

(٢) البيت لمقاس العائذي. انظر في اللسان (شهب)، وتاج العروس(شهب).
وفي (أ) البيت:
نداء بنى ذهل بن شيبان يا فتى إذا كان يوم ذا كواكب أشهب

(٣) للنميري، واليعافير جمع يعفور، وهو نوع من الظباء والعيس الإبل البيضاء.

(٤) بأحكام: أحكام، ط.

وقيل: لما بين المحرمات والمعاصي نهى أن ينفقوا أموالهم في وجوه المعاصي؛ لأنه أكل بباطل، وأباح الأكل بالشراء والتراضي.

وقيل: لما بين المواريث والمهور والهبات والصدقات على ما تقدم في هذه السورة عقب ذلك بتحريم أخذ الأموال من غير الوجوه المبينة.

وقيل: لما بين حكم الأموال وشرط في النكاح الابتغاء بالأموال أوصاهم في باب الأموال؛ لأنه من مصالحهم وبه قوام دينهم ودنياهم.

۞ النزول

قيل: لما نزلت هذه الآية امتنع الناس عن الضيافات حتى نزلت الآية في سورة النور: ﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟﴾ [النور: ٦١] الآية عن الحسن.

۞ المعنى

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» صدقوا الله ورسوله **«لاَ تَأْكُلُوا»** منع من الأكل، والمراد سائر التصرفات، وإنما خص الأكل فيه لأنه معظم المنافع، وقيل: لأنه يطلق على وجوه النفقات اسم الأكل يقولون: أكل ماله بالباطل وإن أنفقه في غير الأكل، عُرْفٌ معتاد لهم **«أَمْوَالَكُمْ»** قيل: لا يأكل بعضكم أموال بعض، وقيل: أموال أنفسكم وغيركم **«بِالْبَاطِلِ»** قيل: بالزنا والقمار والخمر والظلم عن السدي، وقيل: بغير استحقاق من طريق العوض، ثم نسخ بآية سورة النور عن الحسن، وقيل: هو أخذه من غير وجهه، وصرفه فيما لا يحل، وقيل: إنفاقه في المعاصي عن أبي علي **«إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً»** مبايعة، ثم وصف التجارة فقال: **«عَنْ تَرَاضٍ»** يعني يرضى كل واحد منهما بذلك، وفيه قولان: أحدهما: إمضاء البيع بالتفرق بالأبدان، أو بالتحايز بعد العقد عن شريح وابن سيرين، والشعبي، ورووا: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا»[1]، وقيل: إمضاء البيع بالعقد فقط عن مالك وأبي حنيفة اعتبارًا بعقد النكاح، وتأولوا الخبر على التفرق بعقد البيع عن الأقوال؛ لأنه بالإيجاب مخير، فإذا أوجب قيل: تم، وهو في القبول مخير، فإذا أوجب قيل: تم **«وَلاَ تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ»** قيل: لا يقتل بعضكم بعضًا، كقوله:

---

(١) البخاري رقم١٩٧٣، وأبو داود رقم ٣٤٥٧، والترمذي رقم ١٢٤٥، والنسائي رقم ٤٤٦٤.

﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ﴾ [النور: ٦١] عن الحسن وعطاء والسدي وأبي علي والزجاج، وحسن ذلك؛ لأنهم أهل دين واحد، كالنفس الواحدة، وجرى مجرى قولهم: قَتَلَنَا وهو مِنَّا، وقيل: لا تقتلوا أي لا تهلكوا أنفسكم؛ أي: لا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ولا تتعرضوا المهالك عن أبي عبيدة، وقيل: لا تقتلوا أنفسكم في أكل مالكم بالباطل ولا غيره مما هو محرم عليكم، وقيل: لا تقتلوا في حال غضب وضجر عن أبي القاسم، وقيل: لا تقتلوا غيركم فَتُقتَلوا قصاصًا فتكونوا في حكم من قتل نفسه، وقيل: لا تقتلوا أنفسكم اعتقادًا أن فيه نفعًا كما يفعله أهل الهند «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا**» قيل: رحيم بكم حيث كف بعضكم عن بعض بتحريم الدماء والأموال، قيل: حيث بين الحلال والحرام، وقيل: رحيم بكم في جميع ما يأمر وينهى «**وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ**» فيه أربعة أقوال:

الأول: يعني المحرمات وما نهى عنه في هذه السورة من أولها إلى ههنا، وقيل: من قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ﴾ [النساء: ١٩] لأن ما قبله مقرون بالوعيد، وقيل: هو في أكل المال بالباطل وقتل النفس بغير حق، فألحق الوعيد بكل واحد من الخصلتين عن الأصم، وقيل: هو من قتل النفس خاصة، عن عطاء «**عُدْوَانًا وَظُلْمًا**» قيل: هما واحد، وأتى بهما لاختلاف اللفظين، قال الشاعر:

وَأَلْفَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمَيْنَا[1]

وقيل: عدوانًا على غيره وظلمًا على نفسه، وقيل: يعتدي في أمر الله ويظلم عباده، وقيل: الآية في المستحلين، وقيل: فيمن فعل ذلك مستحلاً كان أو غير مستحل «**فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا**» أي نجعل له صلاء النار ونحرقه «**وَكَانَ ذَلِكَ**» يعني إنجاز الوعيد، وتعذيب العصاة «**عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا**» سهلاً غير متعذر عليه، ولا يقدر أحد على الامتناع منه ولا الهرب، وقيل: لأنه لا يخاف تبعة فيه.

---

(١) عجز بيت لعدي بن زيد، وتمامه:
وقَدَّدَت الأدِيم لراهِشَيْهِ ... وألفى قولَها كَذِبًا ومِيْنَا
والرهشان: عرقان في باطن الذراعين، والمَيْنُ: الكَذِب.
انظر البيت في اللسان (مين)، وجمهرة اللغة (مني)، والصحاح (مين).

۞ الأحكام

تدل الآية على المنع من أكل المال بالباطل، والمراد سائر وجوه الإنفاق، وقد بينا فائدة تخصيص الأكل، فيدخل فيه أخذ مال الغير وإنفاق مال نفسه فيما لا يحل.

وتدل على جواز المكاسب؛ لأنه أباح التجارة.

وتدل على أن من شرط التجارة التراضي، فيجب أن يجمع شرطين: التراضي، وموافقة الشرع، والآية نبهت عليها.

وذكر علي بن موسى القمي أن الآية تدل على أن البيع يتم بالإيجاب والقبول من غير تفرق الأبدان من حيث لم يشترط إلا التراضي.

ويدل قوله: «**وَلاَ تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ**» على النهي عن قتل الغير، وعن التعرض للقتل، وعن قتل النفس؛ إذ لا مانع من حمله على الجميع.

ومتى قيل: إذا كان ملجأ إلى ترك قتل النفس، فكيف نهى عنه؟

فجوابنا أن ذلك يتغير، فربما يعتقد فيه نفعًا فقتل نفسه كما تفعله الهنود.

ويدل آخر الآية على وعيد أهل الصلاة إذا قتل النفس وأكل المال بالباطل خلاف قول المرجئة، ولا يقال: إنه في المستحل؛ لأنه علق الوعيد بالفعل، فيدل على أن من فعل ذلك وقصد العدوان كان الإثم أعظم والوعيد فيه أشد.

وتدل على بطلان قول المجبرة في المخلوق من حيث أضاف الأكل إليهم ونهى عنه، وكذلك القتل والفعل.

قوله تعالى:

﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا (٣١)﴾

۞ القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع «**مَدخلاً**» بفتح الميم، وفي الحج مثله، والباقون بالضم، فالفتح موضع الدخول، والضم على المصدر من الإدخال، وقرأ المفضل عن عاصم

«يكفر» «ويدخلكم» بالياء في الحرفين على ضمير الغائب، والباقون بالنون على استئناف الوعد.

۞ اللغة

الاجتناب: التباعد عن الشي، ومنه الأجنبي، ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦].

والتكفير من الستر، والكبائر: جمع كبيرة.

۞ الإعراب

«**تجتنبوا**» جزم بـ(إِنْ) وهو شرط «**يكفر**» جزم لأنه جواب الشرط، «**وندخلكم**» معطوف عليه.

و«**مدخلاً**» نصب على المصدر.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر المنهيات وألحق الوعيد بها بين أقسامها، فقال تعالى: «**إِنْ تَجْتَنِبُوا**» تباعدوا «**كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ**» يعني كبائر الذنوب وعظائمها، وقد اختلفت الروايات في الكبائر وكثرت الأقاويل، والأصل فيه أن الذنوب ثلاثة: كفر وله أحكام في الدنيا وأعظم العقوبات في الآخرة، وفسق وله أحكام وعقاب دون الأول، وصغير يكون مكفرًا، وقد قال تعالى: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧] ثم الكبائر يعرف بعضها كالقتل والزنا والربا، وغصب عشرة دراهم ونحوها، ولا يعرف بعضها، وأما الصغائر فلا يعرف شيء منها[1] ؛ إذ لا معصية إلا ويجوز أن تكون كبيرة؛ لأن في تعريفها إغراء بالمعصية؛ لأنه إذا دعته[2] الشهوة إليه وعلم أنه لا ضرر عليه في فعله، وحد الصغيرة عند مشايخنا البصريين ما نقص عقابه عن ثواب صاحبه، ثم حال العقاب اللازم عليه ينحبط[3] بالاتفاق، وهل ينحبط مثله من ثوابه؟ قال أبو هاشم:

---

(١) منها: منه، ط، ش، ي.

(٢) دعته: دعاه، ط، ي.

(٣) ينحبط: ينحط، ط، ي.

بلى على مذهبه في الموازنة، وقال أبو علي: بل يسقط الأقل ويبقى الأكثر بحاله، ومن مشايخنا من يقول: الصغيرة ما يقع سهوًا فأما العمد فكله كبيرة، فأما اختلاف أقاويل السلف والمفسرين فقيل: الذنوب كلها كبائر، رواه ابن سيرين عن ابن عباس، قال: ما نهى الله عنه فهو كبيرة حتى الطرفة، وعن سعيد بن جبير: كل شيء غضب الله فيه فهو كبيرة، وهذا لا يصح لقوله: ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً﴾ [الكهف: ٤٩]، وقيل: ما وعد الله فيه حدًا ونارًا فهو كبيرة عن الضحاك، وهذا يلزم أن يكون كل ذنب كبيرة، وقيل: كل ذنب أصر عليه فهو كبيرة عن مالك بن معول، وقيل: ما نهى عنه كبيرة والصغيرة مقدماتها وتوابعها عن السدي، وقيل: كل ما نهى عنه من أول السورة إلى رأس الثلاثين فهو كبيرة عن ابن مسعود، وعن بعضهم ذلك، وروي عن ابن عباس: القتل والقذف والزنا والربا والفرار من الزحف، وهذا يدل أنه من الكبائر، فأما أن يكون ما عداه ليس من الكبائر فلا، وعلى هذا يحمل قوله ﷺ: «أربع من الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس»[1] وسئل ابن عباس عن الكبائر أهي سبع؟ قال: هي سبعمائة أقرب، غير أنه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار، «**نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ**» يعني يستر عقاب الصغائر بالغفران، واختلفوا فقيل: عند اجتناب الكبائر يجب غفران الصغائر، وقيل: بل يتفضل الله به، والأول الوجه، واختلفوا فقيل: تجب[2] التوبة من الصغيرة عن أبي علي، وقيل: لا تجب عن أبي هاشم وإنما هو ندب، «**وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيمًا**» بالضم إدخالاً كريمًا، وبالفتح مكانًا كريمًا، والمدخل الكريم هو الطيب الحسن الذي لا ينقصه شيء وهو الجنة.

۞ الأحكام

تدل الآية أن في الذنوب صغائر وكبائر، ولولا السمع لجوزنا أن تكون كلها كبائر إلا ذنوب الأنبياء، فإن الكبائر لا تجوز عليهم، وتدل على أن الصغائر تصير مكفرة عند اجتناب الكبائر.

---

(١) البخاري، رقم ٦١٨٢، والنسائي، رقم ٣٩٤٦.

(٢) تجب: ينحط، ك، ش.

وتدل على أنه إذا لم تجتنب الكبائر يعاقب عليها، فلهذا قلنا: الكافر والفاسق يعاقب على جميع ذنوبهم.

والكلام في ذلك يشتمل على فصول:

منها: ما الصغير وما الكبير، وقد بينا ما قيل فيه، وعندنا: الكبير: ما يكبر عقابه عن ثواب صاحبه، والصغير ما يصغر عقابه عن ثواب صاحبه.

ومنها: عقاب الصغائر، واختلفوا فيه، فقيل: لا يعاقب عليها في الدنيا ويعاقب عليها في الآخرة، وقيل: يجوز أن يعاقب عليها في الدارين، ولكن وعد أن[1] لا يعاقب، وقيل: يزول عقابه بالشفاعة، وعندنا لا يجوز أن يعاقب عليها ألبتة لأنها تصير مكفرة.

ومنها: كيف يكفِّر؟ بينا أن عند أبي علي بالإحباط، وعند أبي هاشم بالموازنة، وهو الصحيح.

ومنها: معرفة أعيان الصغائر، وقد بينا ما قيل فيه، وعندنا لا يجوز تعريف الصغائر، ويجوز تعريف الكبائر والوعيد يتعلق بهما، والعمد قد يقع صغيرًا، فكل معصية فيها حد أو لعن أو ذم عظيم أو دل دليل أنها كبيرة حكمنا به وما عداه جوزنا الوجهين، فأما قدر المال الذي يكون غصبه كبيرًا، فقيل: خمسة عن أبي علي اعتبارًا بمانع الزكاة. وقيل: عشرة عن أبي هاشم اعتبارًا بقطع السارق، وما دونه يجوز أن يكون صغيرًا، ويجوز أن يكون كبيرًا.

ومنها: الدليل الذي يعلم به كون الذنب كبيرًا، فهو: القرآن، والسنة المتواترة، والإجماع، أو العقل، ولا مدخل لأخبار الآحاد فيه؛ لأن ذلك من باب العلم.

قوله تعالى:

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾

---

(١) أن: ي، ث، ط.

القراءة

قرأ ابن كثير والكسائي: «وسَلُوا الله» بغير همز[1]، وفتح السين إذا كان أمرًا من السؤال، وقبله واو أو فاء، وهو اختيار أبي حاتم وخلف بن هشام، والباقون بالهمز كل القرآن. أما الأول فنقلوا حركة الهمزة إلى السين، واستغني عن ألف الوصل فحذفها. وأما الثاني فعلى الأصل، واتفقوا في قوله: «وليسألوا» أنه بالهمز؛ لأنه أمر لغائب.

اللغة

التمني والتشهي من النظائر غير أن التمني يدخل في الماضي والمستقبل، والشهوة لا تكون إلا للمستقبل، فهو في ذلك كالإرادة؛ ألا ترى أنك تتمنى الولد فيما مضى، ولا تشتهي إن شربت وإنما تشتهي أن تشرب، والتمني من جنس الأقوال عند أبي علي، وهو قولهم: ليت كان كذا، وهو قول أبي هاشم وذكره[2] أهل اللغة في أقسام الكلام، وربما مر في كلام أبي هاشم أنه معنى في النفس يطابق هذا القول.

الإعراب

«ولا تتمنوا» جزم على النهي «ما فضل» محله نصب.

النزول

قيل: أتت وافدة النساء إلى رسول الله ﷺ فقالت: رب الرجال والنساء واحد، وأنت رسول إلينا وإليهم، وأبونا آدم وأمنا حواء، فما بالنا الله يذكر الرجال ولا يذكرنا؟ فنزلت الآية[3]. وروي أنهم قالوا: وقد سبقنا الرجال بالجهاد فما لنا؟ فقال ﷺ: «إن للحامل منكن أجر الصائم القائم، فإذا ضربها الطلق لم يدر أحد ما لها من الأجر، وإن أرضعت كان لها بكل مصة أجر نفس يحييها»[4].

---

(١) حجة القراءات ٢٠٠.

(٢) وذكره: وذكر، ط.

(٣) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٦١.

(٤) جامع الأحاديث للسيوطي، رقم ٢٤٥٢٥، وتفسير الرازي، ١٠/ ٦٧.

وقيل: لما جعل الله تعالى الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين قالت النساء: نحن أحوج لأنا ضعفاء، وهم أقدر على طلب المعاش، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقال مجاهد: قالت أم سلمة: يا رسول الله، يغزو الرجال ولا نغزو ولنا نصف الميراث، فليتنا كنا رجالاً، فنزلت الآية.

وقال قتادة والسدي: لما نزلت آية المواريث قال الرجال: نرجو أن نفضل على النساء في الآخرة كما فضلنا في الميراث، وقالت النساء: نرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال كما في الميراث، فنزلت الآية.

المعنى

لما بين حكم المواريث في النكاح، وفضل الرجال على النساء، وفضل بعض الرجال على بعض، نهى عن التحاسد الذي هو سبب التباغض والعداوة، قوله تعالى: «**وَلاَ تَتَمَنَّوْا**» ولا تشتهوا «**مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ**» يعني ما أعطاه من المال والنعمة؛ لأنه يكون حسدًا، وينبغي أن يتمنى أن يكون له مثله، ولا يتمنى أن يكون له ماله، ولأنه تعالى أعلم بالمصالح فيؤتي كل أحد بحسب مصالحه، ولأنه يجب عليه الرضا بما آتاه الله، فإذا تمنى مال غيره لم يرض، وقيل: هو سائر وجوه الفضل كما أعطى الرجال دون النساء، وأعطى بعضهم دون بعض من القدرة والآلات والنعم «**لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ**» قيل: لكُلٍّ حظٌّ من الثواب يستحقه بحسن لطف الله وتدبيره، فلا تتمنوا خلاف ذلك التدبير، وقيل: لكل جزاء ما اكتسب فلا تضيعه بتمني مال غيرك؛ لأنه مما يؤدي إلى إبطال عمله، تقديره: لا تضيع مالك بتمني مال غيرك، وقيل: لكل فريق نصيب مما اكتسب من نعم الدنيا، فينبغي أن يقنع ويرضى بما قسم الله له، وقيل: لكل نصيب من الثواب والعقاب عن قتادة، وقيل: لكل نصيب من الميراث على ما قسمه الله تعالى عن ابن عباس. والاكتساب على هذا القول بمعنى الإصابة والإحراز، وقيل: كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء والصبيان، فأبطل الله ذلك بهذه الآية، وبين أن لكل واحد منهم نصيبا ذكرًا كان أو أنثى، صغيرًا كان أو كبيرًا، وقيل: نصيب من الخير، والشيء لا يضيع

لأجل شيء، وقيل: للرجال نصيب مما اكتسبوا بالتجارة والزراعة وسائر المكاسب، وللنساء نصيب من المهور والنفقة والمتعة، فينبغي أن يرضى كل واحد بما قسم له ولا ينظر إلى نعيم غيره، فلا تحاسدوا حرصًا على الدنيا، وقيل: ليس كل ما يملكه واجبا[1] للورثة بل لهم نصيب يوصون به في صلة الرحم وسبيل الخير عن أبي مسلم «**وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ**» يعني إن احتجتم إلى مال غيركم فسلوا الله الذي لا ينفعه المنع ولا يضره الدفع، وقيل: لأنه القادر على خلق النعم، ومَنْ هذا حاله في القدرة والغنى يجب أن يُسْأَل دون غيره «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا**» يعني عليم بعباده وما يصلحهم، فقسم الأرزاق والمنازل على حسب المصالح.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن في التمنى ما يقبح، والمتمني ربما يصل إلى ما تمنى وربما لا يصل، لكن أهل الجنة لا بد أن يصلوا.

وتدل على أن تمني ما لغيره مما أعطاه الله من المال والولد يقبح للوجوه التي ذكرنا.

وتدل على وجوب الرضا بما آتاه الله تعالى، وأنه متى احتاج أن يسأل الله، واختلفوا في قوله: «**وَلاَ تَتَمَنَّوْا**» فقيل: هو نهي تحريم عن أكثر العلماء، وذكر الفراء أنه نهي أدب وتنزيه، وهذا عدول عن الظاهر، فلا يصح.

قوله تعالى:

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾



❁ القراءة

قرأ عاصم وحمزة والكسائي: «**عَقَدَتْ**» بغير ألف وبالتخفيف[2]، وقرأ الباقون

---

(١) واجبا: واجب، ط.

(٢) حجة القراءات ٢٠١.

بالألف والتخفيف «**عاقدت**»، وعن أم سعد بنت سعد بن الربيع: «**عَقَّدَتْ**» بالتشديد بغير ألف؛ يعني أكدت ووثقت، وعقدت إضافة للعقد إلى واحد، والاختيار عاقدت لدلالة المفاعلة على عقد الحلف باليمين من الفريقين.

۞ اللغة

المولى على وجوه: المعتَق، والمعتِق، والعصبة، وابن العم، والحليف، والمُوالي، وأصله من ولي الشيء يليه ولاية، وهو للاتصال[1] من غير فاصل، ويسمى الورثة موالي؛ لأنهم أولى بالميراث.

والمعاقدة: المعاهدة بين اثنين.

والأيمان: جمع يمين، وهو اسم يقع على القَسَم والجارحة والقوة، والأصل فيه الجارحة؛ وذلك أنهم كانوا يضربون صفقة البيع بأيمانهم، فيأخذ بعضهم يد بعض على الوفاء والتمسك بالعهد ويتحالفون عليه، ثم سمي القسم أيمانًا، قال الشاعر:

تَـلَـقَّـاهَـا عَـرَابَـةُ بِـالْـيَـمِـيـنِ[2]

أي بالقوة.

۞ النظم

يقال: بأي شيء يتصل «**مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ**» وما الفاصل فيه؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: يتصل بـ(موالي) على جهة الصفة والعامل تقديره: موالي فيما خلف.

الثاني: يتصل بمحذوف تقديره: يعطون مما ترك.

ويقال: ما محل: «**وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ**» من الإعراب؟

---

(١) للاتصال: الاتصال، ط.

(٢) عجز بيت للشماخ الذبياني، وتمامه:

إِذَا مَـا رَايَـةٌ رُفِـعَـتْ لِـمَـجْـدٍ ... تَـلَـقَّـاهـا عَـرابَـةُ بـالـيـمـيـن

انظر في جمهرة اللغة (برع)، والخصائص٣/ ٢٤٩.

قلنا فيه: محله رفع بالابتداء، وخبره في قوله: «**فآتوهم**» وقيل: رفع عطفًا على قوله: «**تَرَكَ الْوَالِدَانِ**» تقديره: وترك الذين عاقدت أيمانكم فآتوا كلاً نصيبه في معنى قول أبي علي، وقيل: عطف على الوالدين، «**فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ**» يرجع إلى جميع ما تقدم عن أبي مسلم.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في الذين آخى بينهم رسول الله ﷺ من المهاجرين حين قدموا المدينة فكانوا يتوارثون بتلك المؤاخاة، ثم نسخ ذلك بالفرائض عن ابن عباس وابن زيد[1].

وقيل: نزلت في الذين كانوا يتبنون أبناء غيرهم في الجاهلية، ومنهم زيد مولى رسول الله ﷺ، فأمروا في الإسلام أن يوصوا لهم عند الموت، ورد الميراث إلى ذي الرحم، فلم يجعل لمن ادعاهم نصيبًا من الميراث ولكن نصيبًا من الوصية عن سعيد بن المسيب.

وقيل: نزلت في أبي بكر وابنه عبد الرحمن، وكان حَلَفَ ألا ينفقه ولا يورثه شيئًا من ماله، فلما أسلم عبد الرحمن أمر أن يؤتى نصيبه من المال، عن أبي روق.

وقيل: كانوا في الجاهلية يتوارثون بالحلف والمعاقدة، فورثهم الله بذلك في ابتداء الإسلام، ثم نسخ ذلك[2].

وقيل: كان الميراث في ابتداء الإسلام بالموالاة والحلف، فلما آخى بين المهاجرين والأنصار توارثا بتلك الأخوة، ثم أبطل ذلك بقوله: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥] ثم بين الفرائض وجعل الورثة أصحاب سهام، والعصبات وذوي الأرحام.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٦٦.
(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٦٥.

۞ المعنى

عاد الكلام إلى ذكر المواريث فقال تعالى: «وَلِكُلٍّ» يعني لكلكم أيها الناس، وقيل: لكل مال، وشيء تركه عن أبي علي «مَوَالِيَ» أي ورثة هم أولى بميراثه، قيل: المولى العصبة من الورثة عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد وابن زيد، وقيل: الموالي الورثة عن السدي، وعلى هذا تقدير الآية: لكل شيء من تركة الميت جعلنا له موالي يستحقه ويرثه «مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ» وعلى هذا الوالدان والأقربون الموروثون، وقيل: معناه لكل جعلنا موالي أي ورثة للتركة، ثم فسر فقال: هم الوالدان والأقربون، ويكون (ما) بمعنى (مَنْ)، وعلى هذا يكون الوالدان والأقربون هم الوارثون، «وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ» فيه خمسة أقوال:

الأول: الحلفاء في الجاهلية عن سعيد بن جبير وقتادة وعامر والضحاك، وذلك أن الرجل كان يعاقد غيره، ويقول: دمي دمك، وسلمي سلمك، وحربي حربك، وترثني وأرثك، وتعقل عني وأعقل عنك.

الثاني: الذين تبنيتم[1] ثم نسخ، عن الحسن وسعيد بن المسيب.

الثالث: الذي آخى بينهم عن ابن عباس وابن زيد، وعلى جميع هذه الأقاويل أنه أمر لهم بنصيب ثم نسخ.

الرابع: أنه لم يأمر للحليف بشيء، (والذين عاقدت) معطوف على (ترك الوالدان)، أي وترك الذين عاقدت أيمانكم، وهم ورثته فآتوا كلاً نصيبه من الميراث عن أبي علي، ولا يكون فيه نسخ.

الخامس: المراد به الزوج والزوجة، والنكاح يسمى عقدًا، قال تعالى: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٥] وهذه الآية نظير آية المواريث في بيان فرض الولد والزوج والزوجة عن أبي مسلم، وأنكر النسخ على مذهبه في ذلك، ويحتمل وجها سادسا، وهو أن يكون المراد ولاء الموالاة.

«فَآتُوهُمْ» أعطوهم «نَصِيبَهُمْ» أي حظهم من الميراث عن ابن عباس والحسن

(١) تبنيتم: تبنوا، ط، ي.

وسعيد ابن جبير وقتادة وعامر والضحاك وأبي مسلم، واختلف هؤلاء في نسخه على ما بينا، وقيل: النصيب من النصرة والنصيحة دون الموارثة عن ابن عباس بخلاف، ومجاهد وعطاء والسدي وإبراهيم، وعلى هذا لا نسخ فيه «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا**» قيل: شاهد على أفعالكم يجازيكم بها فراقبوه، وقيل: أشهدتم الله على عقدكم فأوفوا به، وقيل: عليم بجميع ما تفعلون.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن لكل مال تركه الميت ورثة على تقدير: لكل مال تركه الوالدان والأقربون جعلنا موالي، أو لكل واحد منكم جعلنا موالي يرثونه[1]، وقد بينا أن منهم من قال: هم العصبات، وقد قالوا: العصبات ثلاثة: عصبة بنفسه، وعصبة بغيره، وعصبة مع غيره، ومنهم من قال: هم الورثة، وقالوا: الورثة ثلاثة: أصحاب السهام، والعصبات، وذوو الأرحام، وتدل أنه يستحق الإرث بالمعاقدة، هذا هو الظاهر لأن الكلام في المواريث، وروي أن النبي ﷺ أمر بالوفاء بالعهود الماضية، ونهى عن استحداث الحلف في الإسلام.

قوله تعالى:

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾

۞ القراءة

قرأ أبو جعفر «**بما حفظ اللهَ**» بنصب الهاء، والباقون بالرفع، فالنصب على تقدير: يحفظن[2] الله بطاعته، والرفع على تقدير: يحفظ الله إياهن.

---

(١) يرثونه: يرثه، غ، ي.

(٢) يحفظن: يحفظهن، ط، غ.

۞ اللغة

في القَوَّام مبالغة من القيام، وهذا البناء إنما هو من المبالغة والتكثير كـ(عَلَّام).

والنشوز: أصله الترفع على الزوج بخلافه، من قوله: هم على نَشَزٍ من الأرض أي ارتفاع، ومنه: ﴿وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ﴾ [المجادلة: ١١] أي ارتفعوا، ومنه: ﴿كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩].

والهجر: الترك عن قِلىً، هجرت الرجل إذا تركت كلامه عن قلى، والهُجْر بضم الهاء القبيح؛ لأنه مهجور، والهجار: حبل يشد به البعير؛ لأنه يهجر به التصرف.

وأصل الاضطجاع الاستلقاء، ضجع ضجوعًا واضطجع اضطجاعًا إذا استلقى للنوم، وأَضْجَعْتُه وضعت جنبه على الأرض، والمُضْطجَع مكان الاضطجاع، وكل شيء أَملْتَه فقد أضجعته.

البغية: الطلب، يقال: بغيت الضالة إذا طلبتها، وتبغون تطلبون.

۞ الإعراب

«تبغوا» جزم بالنهي، وعلامة الجزم سقوط النون.

«عليا كبيرا» نصب بخبر (كان).

۞ النزول

قيل: لطم رجل امرأته فجاءت إلى النبي ﷺ تلتمس القصاص، فنزلت الآية عن الحسن وقتادة وابن جريج والسدي(١)، وكان الزهري يقول: ليس بين الرجل وامرأته قصاص فيما دون النفس، واختلفوا في اسم الرجل والمرأة، فقيل: سعد(٢) بن الربيع وامرأته حبيبة، وهما من الأنصار عن مقاتل، وقيل: أسعد بن الربيع وامرأته بنت محمد بن مسلمة، وقيل: هو ثابت بن قيس بن شماس وامرأته جميلة بنت عبدالله بن أبي أوفى.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٦٨.

(٢) سعد: سعيد؛ ط.

۞ النظم

يقال: كيف اتصال هذه الآية بما قبلها؟

قلنا: فيه وجوه: قيل: لما بين فضل الرجال على النساء في المواريث بين فضلهم بالقيام بأمر النساء في المهر والنفقة وغير ذلك، وقيل: لما بين حال القيمين بأمر اليتامى لحاجتهم في أول السورة بفضل الرجال في المواريث بين أن ذلك لما يلزمهم من المؤن في أمر النساء، وقيل: لما بين حال القيمين بأمر اليتامى لحاجتهم بيّن حال القيمين بأمر النساء لحاجتهن.

۞ المعنى

«**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ**» قيل: أهل قيام على نسائهم بالتأديب والتدبير لما فضلوا به من العقل والرأي، وقيل: هم قائمون بأمرهن رعاة لهن، فيجب عليهن طاعتهم ولهم تأديبهن، ثم بين العلة في ذلك فقال: «**بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ**» قيل: بالعقل والرأي والدين والعبادة والشهادة، وقيل: بالتصرف والتجارات عن القرظي، وقيل: بالجهاد، وقيل: بالجمعة والجماعة عن الربيع، وقيل: بالإنفاق عن الحسن، وقيل: بالميراث والدية، وقيل: بالنبوة والخلافة، وقيل: بما إليه من الطلاق والرجعة وما عليه من المهر والنفقة، ومعنى «**بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ**» يعني فضل الرجال على النساء، ويحمل على جميع ما تقدم؛ إذ لا تنافي «**وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ**» في المهر والنفقة، ثم قسم النساء قسمين، وذكر حكم كل قسم، وبدأ بالقسمة الأولى، وقال: «**فَالصَّالِحَاتُ**» يعني النساء الصالحات «**قَانِتَاتٌ**» قيل: مطيعات لله تعالى وللزوج عن قتادة وسفيان، وقيل: الصالحات في دينها وصحبة زوجها، القانتات الدائمات على أداء ما فرض الله عليهن عن أبي علي، وقيل: قائمات بحق الله وحق الزوج عن الأصم، وقيل: مصليات، حكاه الأصم «**حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ**» يعني حافظات لِمَا غاب عنه أزواجهن من ماله وما يلزم من صيانة نفسها عن قتادة وعطاء وسفيان، وقيل: حافظات لما استودعهم الله في غيبة أزواجهن كما يحفظن في حال حضورهم «**بِمَا حَفِظَ اللَّهُ**» أي بما حَفِظَهُنّ الله عن عطاء؛ أي سبب حفظ الله من حقوقهن على الأزواج من المهر والنفقة وحسن العشرة، وقيل: بحفظ الله الذي ألزمهن وأوجب

عليهن أن يحفظنه من أمره ووصيته، وقيل: إنما صرن حافظات للغيب بحفظ الله إياهن باللطف والتوفيق عن أبي علي، ثم بين القسم الآخر فقال: «**وَاللَّاتِي تَخَافُونَ**» يعني من النساء، وتخافون يعني تخشون، وقيل: تعلمون، وقد يوضع الخوف موضع العلم، وقيل: تظنون، قال الشاعر:

أَتَانِي كَلامٌ عَنْ نُصَيْبٍ يَقُولُهُ   وَمَا خِفْتُ يَاسَلامُ أَنَّكَ عَائِبِي[1]

يعني ما ظننت عن الفراء، وقال محمد بن كعب: تخافون نشوزهن لعلمكم بالأحوال المؤدية به «**نُشُوزَهُنَّ**» قيل: عصيان الزوج عن ابن عباس وعطاء والسدي وابن زيد، وقيل: استعلاءَهُن على الأزواج والبغض لهم، وقيل: الاستخفاف بحقه، وقيل: النشوز ألاَّ تجيبه إلى فراشه، وتخرج بغير إذنه، وتُدخل منزله مَنْ يكرهه «**فَعِظُوهُنَّ**» أي ذكروهن بالله وخوفوهن وعيده، وقيل: عظوهن بكتاب الله وما أوجب من طاعة الأزواج، ويقول: انتهِي عما أنتِ فيه. فأمر عند عصيانهن بالأمر بالوجه الجميل والعظة الحسنة، ثم بالهجر إن لم ترتدع، فقال: «**وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ**» قيل: هجر الكلام عن ابن عباس وعكرمة والضحاك والسدي، وقيل: هجر الجماع عن سعيد بن جبير، وقيل: هجر المضاجعة عن مجاهد والشعبي وإبراهيم، وقيل: يرقد عندها ويوليها ظهره ولا يكلمها، وقيل: اربطوهن بالهجار وهي الحبل، وهذا تعسف لا يجوز حمل كلامه تعالى على مثله، فإن أبين مراجعة الحق فاضربوهن ضربًا غير مبرح ولا شائن ولا كاسر عظمًا ولا خادش جلدًا، وقيل: لا تديموا الضرب عليها «**فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ**» رجعن إلى طاعتكم في الائتمار لأمركم وفيما وجب عليهن من حقكم «**فَلَا تَبْغُوا**» لا تطلبوا «**عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً**» قيل: عللاً بالباطل وتجنبًا للذنوب، وقيل: سبيلاً إلى ما لا يحل لكم منهن مما أبيح عند النشوز عن أبي علي، وقيل: سبيلاً للضرب والهجران عن أبي مسلم، وقيل: لا تكلفوهن الحب عن سفيان بن عيينة، وقيل: إذا استقام ظاهرها فلا يتعللن عليها بما في باطنها، ذكره القاضي «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا**» يعني لا تبغوا عليهن إذا أطعنكم لعلو أيديكم، فإن الله أعلى منكم وأكبر من كل شيء، وهو متعال أن يكلف إلا الحق، وقيل: هو مع علوه وكبريائه لم يكلفكم إلا ما

(١) البيت لأبي الغول الطهوي، انظر في معاني القرآن للفراء ١/ ١٤٦.

تطيقون، فكذلك لا تكلفوهن ما لا يطقن، وقيل: إنه عَلِيٌّ قادر إن ظلمتوهن يعاقبكم ويأخذ بحقهن عن أبي مسلم، وقيل: هو مع علوه وكبريائه لا يؤاخذ كل من عصاه، وإذا تاب غفر له، فأنتم أولى بذلك، فإذا رجعت المرأة إلى طاعتكم فلا تعاقبوها ولا تؤاخذوها بكل شيء عن الأصم، وقيل: هو مع علوه حكم بالاقتصار على الظاهر، والزوج أولى بذلك، فإذا صلح ظاهرها كفى عند القاضي.

۞ الأحكام

تدل الآية على بيان الحكم[1] وعلته، فالحكم: أن الرجال هم القوامون على النساء، والعلة هو: لما فضل الله الرجال عليهن، وهذا وإن كان لفظه لفظ الخبر فمعناه التعبد.

وتدل على أن الواجب على النساء عند غيبة الزوج حفظ نفسها وماله، فحفظ النفس: ألا يراها أجنبي، ولا تخرج من بيته، وحفظ ماله: ألا تنفق إلا فيما شرع الشرع.

وتدل على أن عند العصيان يبدأ بالعظة، ثم بالهجران، وهكذا في كل من يأمر بمعروف، يبتدئ بالعظة الحسنة، فإن لم يَكْفِ تَعَدَّى إلى غيره، وتدل على أن له ضربها إذا لم تصلح بالعظة والهجران، ولا خلاف أن هذا الضرب يجب أن يكون غير مبرح، وروي أنه لما رفع إلى النبي ﷺ أن رجلاً لطم امرأته، فأمر بالقصاص، وكان يومئذ القصاص في الشجة واللطمة فنزلت الآية، وأزال القصاص، فقال ﷺ: «أردنا أمرًا وأراد الله غيره»[2]، وإنما أزال القصاص لأحد وجهين: إما لأن لطمها كان تأديبًا، أو لأن ضربها عند النشوز مباح، فصار ذلك شبهة في رد القصاص، وهذا الضرب موكول إلى اجتهاده، وكذلك الهجر.

وتدل على طريقتنا في النهي عن المنكر أنه يترتب، يبدأ بالقول[3] والعظة، ثم باليد والضرب، ثم بالقتال، فإذا أمكن إزالته بالأيسر لا يتعداه ولا يتخطى إلى ما فوقه، كما رتب الله تعالى ههنا.

---

(١) الحكم: حكم؛ ش، ط، ي.

(٢) انظر: تفسير القرطبي، ٥/١٦٨، وتفسير الرازي، ١٠/٧١.

(٣) بالقول: القول، ث، ش، ي.

وتدل على أن من له حق على غيره فامتنع أن له أن يتوصل إلى استيفائه بالأسهل فالأسهل.

وتدل على أن المرأة إذا أطاعت فلا سبيل عليها، وكل ذلك تأديب من الله تعالى في معاشرة الأزواج والأخلاق.

قوله تعالى:
﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (٣٥)﴾

اللغة

الشقاق: المخالفة، وأصله الشق، وهو الحد الباين، والشقاق: الخلاف للعداوة؛ لأن صاحبه يصير في شق غير شقه بالعداوة، ومنه: المشقة، يقال: شاقه مشاقة وشقاقًا إذا عاداه.

وأصل التوفيق الموافقة، وهي المساواة في أمر من الأمور، والتوفيق: اللطف الذي يتفق عنده فعل الطاعة لمساواته في الوقت، والاتفاق في الجنس المساواة بينهما.

الإعراب

الضمير في «**بينهما**» يعود إلى الزوجين، وفي قوله: «**يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا**» يعود إلى الحكمين، وقيل: على الزوجين أيضًا، و«**يريدا**» قيل: كناية عن الحكمين، وقيل: كناية عن الزوجين.

«**شقاق**» نصب بـ«**خفتم**»، «**فابعثوا**» جزم لأنه أمر.

«**حَكَمًا**» نصب بـ «**فابعثوا**».

المعنى

لما تقدم بيان حسن المعاشرة عند اتفاقهما وبيّن الأمر عند مخالفة أحدهما ونشوزه بيّن الحكم في حال الشقاق إذا التبس الأمر، فقال تعالى: «**وَإِنْ خِفْتُمْ**» قيل: هو خطاب للمؤمنين عن أبي علي، وقيل: خطاب للإمام عن القاضي، يدل عليه أنه

ليس لكل[١] الناس ذلك، وخفتم قيل: خشيتم خلاف الأمن، وقيل: علمتم «**شِقَاقَ بَيْنِهِمَا**» يعني مخالفة بين الزوجين، وإنما أضاف الشقاق لأن البين قد يكون اسمًا قال تعالى: ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤] «**فَابْعَثُوا**» قيل: هو خطاب للسلطان الذي يترافعان الأمر إليه، وهو المأمور بالبعث عن سعيد بن جبير والضحاك، وقيل: للرجل والمرأة عن السدي، وقيل: أحد الفريقين أيهما كان «**حَكَمًا**» من أهل الزوج، «**وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا**» أي أهل المرأة ليكونا متوسطين، وإنما خص الحكمين من أهلهما؛ لأنهما يفشيان أسرارهما إلى أهلهما فيكونان أقرب إلى العلم بأحوالهما، وما تجب من مصالحهما من الأجانب، ويجب أن يكونا عدلين يوثق بقولهما، وإذا علما الظالم يقبلان عليه باللوم، ويعرفان القاضي والإمام ذلك، واختلفوا هل لهما أن يطلقا إذا رأياه، فقيل: لا إلا بالتوكيل، وهو قول الحسن وقتادة وابن زيد وقول أكثر الفقهاء، وقيل: لهما ذلك، والتحكيم توكيل، روي نحوه عن عثمان وابن عباس وسعيد بن جبير والشعبي والسدي وإبراهيم وشريح، والمروي عن علي (عليه السلام) أنه يخالع بإذن الزوج «**إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا**» قيل: الحكمان إن أرادا إصلاحًا بين الزوجين «**يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا**» يعني بين الزوجين أيضًا، وقيل: إن يُرِد[٢] الزوجان إصلاحًا يوفق الله بين الحكمين حتى يعم بالصلاح عن أبي علي، وقيل: إن يرد[٣] الحكمان خيرًا أو[٤] إصلاحًا يوفق الله بين الحكمين حتى يتفقا على ما هو خير، «**يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا**» قيل: يوفق الله بين الحكمين للصواب، وقيل: لبيان الظالم والمظلوم عن أبي علي، وقيل: بين الزوجين بالألفة «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا**» بما يريد الحكمان «**خَبِيرًا**» بأسرار الخلق لا يخفى عليه شيء، وقيل: لما كان عليمًا بأحوالهم، تَعَبَّدَهم بما فيه صلاحهم.

❁ الأحكام

تدل الآية على بعث الحكمين عند خوف الشقاق من الزوجين، وقد اختلف العلماء فيه من وجوه:

---

(١) لكل: لإفناء، ث، ي، غ.
(٢) يرد: يريدا، ط، ي، غ.
(٣) يرد: يريد، ط، ي، غ.
(٤) أو: و، ث، ش.

أولها: ما الشقاق، وكيف يخاف؟

والثاني: من يبعث الحكمين؟

والثالث: صفة الحكمين.

والرابع: ما يفعله الحكمان.

والخامس: ما ينفذ من حكمهما، وما لا ينفذ.

أما الأول فإنما يخاف الشقاق إذا ظهر بينهما تباعد، فيبعد كل واحد منهما عما أمره الله به، فإذا ظهر ذلك والتبس الحال فلا بد من نَاظِرٍ فيما بينهما.

فأما الثاني: فقد[1] بينا ما قيل فيه، والصحيح أن الإمام و[2] مَنْ يلي من جهته يبعث الحكم نحو القاضي والوالي؛ لأنه بمنزلة سائر الأحكام فيتولاها القضاة والأئمة.

فأما الثالث: فيجب أن يكونا عدلين من أهل الدين والرأي والاجتهاد، ولا يميلان بالهوى ليوثق بقولهما.

فأما الرابع: فهو أنهما يتعرفان الحال بينهما، فيخلوان بالزوج ويقولان، فإن علما منه كراهية الصحبة علم أن النشوز من جهته، وإن قال: أهواها ولا تفرق بيننا[3]، فيخلوان بها، فإن كرهت هي الصحبة علم أن النشوز من جهتها، ثم يصالحان بينهما، فإن تم، وإلا فالمخالعة والمفارقة. ثم هل يملكان الخلع؟ فمنهم من قال: لا إلا بتوكيل، ومنهم من قال: يملكان بالتحكيم، ومنهم من قال: يحتاج إلى إذن الحاكم والأول الوجه، وهو قول أهل العراق؛ لأن الطلاق إليه فالإذن إليه، والثاني: قول مالك.

والخامس: دخل فيما ذكرنا.

وتدل الآية على أن كل من خاف فيه فرقة وفتنة جاز بعث الحكمين للإصلاح،

(١) فقد: قد، ث، ش، غ.
(٢) و: أو، ث، ش، غ، ط.
(٣) ولا تفرق بيننا: فلا يفرق بيننا، ث، ش، غ، ط.

وبهذا استدل أمير المومنين (عليه السلام) على الخوارج فيما فعل من تحكيم الحكمين، وقد قال مشايخنا: إن ما فعله (عليه السلام) عين الصواب؛ لأنه لما رفع المصاحف وظهرت[1] الفرقة في عسكره وخاف على نفسه جاز له التحكيم، بل وجب، ولهذا صالح رسول الله ﷺ يوم الحديبية، وعلى هذا يحمل صلح الحسن (عليه السلام)، فإنه لما طعن واستأمن صاحب جيشه عبيد الله بن عباس، وتفرقت الكلمة في عسكره رأى الصلاح في الصلح، فهذا كله باب واحد في مراعاة المصلحة.

وتدل على أن كل من يريد الخير وينويه فالله تعالى يوفقه للصواب والحق فلذلك قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

قوله تعالى:
﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾

۞ القراءة

قراءة العامة: «**إحسانا**» نصبًا على معنى أحسنوا إليهم إحسانًا، وعن ابن أبي عبلة بالرفع على تقدير: واجب الإحسان إليهما.

وقراءة العامة: «**والجارِ ذي القربى**» عطفًا على الكلام الأول عن ابن أبي عبلة، والجار وما يليه نصب على الإغراء.

قراءة العامة: «**الجُنُب**» بضم الجيم والنون، وعن الأعمش: «**الجَنْبِ**» بفتح الجيم وسكون النون، وهما لغتان، يقال: رجل جُنُبٌ وجَنْبٌ وجانب وأجنبي إذا لم يكن قريبًا والجمع: أجانب.

۞ اللغة

الجار أصله من العدول، جار أي عدل، وجاوره مجاورة وجوارًا، وسمي الجار

---

(١) وظهرت: وظهر، ظ، غ، ي.

لعدوله إلى ناحيته في مسكنه، والجَوْرُ: الظلم؛ لأنه عدول عن الحق، ومنه استجار بالله من النار أي سَأَلَهُ العدول به عنها.

وأصل الجنب التنحية، يقال: جنبت فلانًا عن كذا فتجنب، أي نحيته فتنحى، ومنه: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، والجار الجنب الأجنبي لتنحيه عن القرابة بالبعد منها.

والمختال: أصله التخيل وهو التصور، فالمختال لأنه يتخيل بخياله مزح النظر، ومنه الخيال؛ لأنه يتخيل به صاحبه، وهو مُفْتَعِلٌ من خال يخال، ومنه قول الشاعر:

وإِنْ كُنْتَ لِلْخَالِ فَاذْهَبْ فَخُلْ[1]

والفخور هو: المعدد للمنافع كبرًا وتطاولاً، وهو من الفخر، والذي يعددها اعترافًا بالنعمة هو: شكور.

الإعراب

«إحسانًا»: قيل: نصب على المصدر تقديره: أحسنوا إحسانًا كقولك: جَرْبًا[2] لزيد، وقيل: تقديره استوصوا بالوالدين إحسانًا؛ لأن قوله: «**واعبدوا**» بمنزلة استوصوا بعبادة الله تعاليز

«**وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**» محله جر بالعطف على ما قبله.

النظم

وفي اتصال الآية بما قبلها وجوه: قيل: لما أمر الله بمكارم الأخلاق في اليتامى والمواريث وأمر النساء، أمرهم بهذه الخصال ليكون الوعظ شاملاً لمكارم الأخلاق ومعالي الأمور، وقيل: لما بين العشرة في باب الزوجين مصلحة للدنيا عطف عليه بهذه الخصال مصلحة للدين والدنيا، وقيل: لما أمر بالإحسان إلى الزوجات التي

---

(١) لأنس بن مساحق العبري، وتمامه:
فَإِن كُنْتَ سَيِّدَنَا سُدْتَنَا ... وَإِنْ كُنْتَ لِلْخَالِ فَاذْهَبْ فَخُلْ
انظر في اللسان (خيل)، والصحاح (خيل)، وتاج العروس(خيل).

(٢) جربا: صرنا، أ.

بينهما سبب عقبه بالإحسان إلى من هو أولى فبدأ بعبادته؛ لأنه الخالق المنعم، ثم بالوالدين؛ لأنهما سبب كونه والمنعم عليه وإليهما تربيته، ثم بالقربى؛ لأنه أخص من غيره، ثم بالجار القريب، ثم بالجار الجنب، ثم بابن السبيل، فبدأ بالأهم فالأهم.

۞ المعنى

«**وَاعْبُدُوا اللَّهَ**» أي عظموه غاية التعظيم، ووحدوه بالربوبية، فالعبادة لا تجوز لغيره؛ لأن استحقاقه بفعل أصول النعم والقدرة عليها وهو المتفرد بذلك «**وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا**» يعني لا تجعلوا له شريكًا في عبادتكم، كأنه قيل: وحدوا الله بالعبادة مخلصين له «**وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا**» أي أحسنوا إلى الوالدين بالتعظيم والتوقير وحسن العشرة والإنفاق عليهما وحسن المصاحبة «**وَبِذِي الْقُرْبَى**» أي أحسنوا إلى أقربائكم بصلة الرحم، والبر بهم والنفقة لمن يجب، والإرث لمن يرث، والوصية لمن لا يرث «**وَالْيَتَامَى**» أي أحسنوا إلى اليتامى بالبر وفعل ما هو أصلح لهم، وألا يقرب من مالهم إلا بالتي هي أحسن، واليتيم من لا أب له «**وَالْمَسَاكِينِ**» هم الفقراء الذين لا شيء لهم، أمر بالإحسان إليهم بالزكوات والصدقات وغيرهما «**وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى**» أي: أحسنوا إلى الجيران الذين هم أقرباؤكم في النسب، وقيل: الملاصق لداركم، والجنب مَنْ بَيْنَ داركم وداره دُورٌ، «**وَالْجَارِ الْجُنُبِ**» قيل: القريب عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك وابن زيد قالوا: الجار ذي القربى القريب في النسب، وعن النبي ﷺ «الجيران ثلاثة: جار له ثلاثة حقوق: حق الجوار، وحق القرابة، وحق الإسلام. وجار له حقان: حق الجوار، وحق الإسلام. وجار له حق الجوار: المشرك من أهل الكتاب»[1] والجنب قيل: البعيد منك نسبًا، وقيل: البعيد منك دارًا، والإحسان إليهم بالمواساة والنصرة وحسن العشرة، وكف الأذى عنهم «**وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ**» أي أحسنوا إليه قيل: هو الرفيق في السفر عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد وقتادة والسدي والضحاك والأصم، والإحسان إليه بالمواساة وحسن العشرة، وقيل: هو الزوجة عن عبدالله وابن أبي ليلى وإبراهيم، والإحسان إليه حسن العشرة وإيتاء ما

(١) شعب الإيمان رقم ٩٥٦٠، ومسند الشاميين رقم٢٤٣٠.

يجب من النفقة وغيرها، وقيل: المنقطع إليك رجاء خيرك عن ابن عباس بخلاف وابن جريج وابن زيد، وقيل: هو الجار الذي يخدمك، وقيل: هو جار البيت قريبًا كان في النسب أو بعيدًا عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: هو محمول على كل ذلك؛ إذ لا تنافي، وهو الوجه «**وَابْنِ السَّبِيلِ**» أي صاحب الطريق، قيل: هو المسافر عن مجاهد والربيع، والإحسان إليه إيواؤه ومعونته وإعطاء حقه، وقيل: الضيف عن قتادة والضحاك «**وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**» قيل: عبيدكم وإماؤكم، وذكر اليمين تأكيدًا، كما يقال: مشت رجلك وبطشت يدك، وقيل: كل حيوان مملوك، والإحسان إليهم: النفقة عليهم وحسن العشرة معهم، وألاّ يكلفوا إلا ما يسهل عليهم «**إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا**» قيل: الصَّلِفُ التَّيَّاهُ، وقيل: المختال لا يألف الناس لما يرى لنفسه من الفضل، فنهى عن التعظيم وخصه بالذكر؛ لأنه يأنف من أقربائه وجيرانه إذا كانوا فقراء لكبْره وتطاوله، فخور يفتخر على عباد الله بماله وحاله تكبرًا ولا يشكر الله.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب عبادته تعالى مخلصًا، وحذّر[1] عبادة غيره فيدخل فيه أنواع الشرك.

وتدل على وجوب الإخلاص، وتدخل فيه العبادات العقلية والشرعية.

وتدل على وجوب حق الوالدين والمذكورين في الآية وأن لكل واحد منهم حقًا يجب على الإنسان مراعاته.

وتدل على ذم المختال الفخور ففيه تنبيه على وجوب التمسك بالتواضع، وقد حرم التخيل إلا في الحرب فإنه أبيح هناك استخفافًا بالكفار، وفي غير الحرب هو استخفاف بالمؤمنين فيحرم.

وتدل على قبح الفخر إذا تطاول به على غيره، ولهذا قال ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»[2].

(١) وحذر: وخص، ث، ش، غ، ط.

(٢) الترمذي رقم٣١٤٨، وابن ماجه رقم ٤٣٠٨، ومسند أحمد رقم٢٥٤٦، وابن حبان رقم ٦٢٤٢، ومصنف ابن أبي شيبة.

قوله تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ٣٧﴾

القراءة

قرأ حمزة والكسائي وخلف «**بالبَخَل**» بفتح الباء والخاء[1]، وفي الحديث مثله، وروي ذلك عن أنس بن مالك ومجاهد، وهي لغة الأنصار، وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو وعاصم «**البُخْل**» بضم الباء وسكون الخاء فيهما، وهي اللغة العالية، وعن قتادة وأيوب السختياني بفتح الباء وسكون الخاء، وعن عيسى بن عمر بضم الباء والخاء، وهي أربع لغات معروفة غير أنه لا يجوز القراءة إلا بالوجهين الأولين؛ لأنها المنقولة نقلاً مستفيضا.

اللغة

البخل والشح من النظائر، ونقيضه الجود، والبخل أصله مشقة الإعطاء على النفس، وقيل: هو منع الإحسان لمشقة الطباع، وفي الشرع: هو منع الواجب؛ لأنه اسم ذم فلا يستحق إلا بترك واجب.

والكتمان ضد الإعلان ونظيره الإخفاء.

الإعراب

موضع «**الذين**» من الإعراب يحتمل النصب من وجهين: الأول: على الذم، والثاني: على البدل من (مَنْ)، وقيل: هو بدل من قوله: «**مُخْتَالاً فَخُورًا**»، ويحتمل الرفع من وجهين: على الاستئناف بالذم، وعلى البدل من الضمير في (فخور) تقديره: هو فخور، ثم فسره.

---

(١) حجة القراءات٢٠٣.

۞ النزول

قيل: نزلت في اليهود؛ إذ بخلوا بما أعطوا من الرزق، وكتموا ما أوتوا من العلم بصفة محمد ﷺ عن ابن عباس ومجاهد والسدي وابن زيد.

وقيل: نزلت في كل من كان بهذه الصفة، وعن سعيد بن جبير: هذا في العلم ليس في الدنيا منه شيء.

وقيل: نزلت في جماعة من اليهود: حيي بن أخطب وغيره، وكانوا يأتون الأنصار ويقولون: لا تنفقوا أموالكم فإنا نخشى عليكم الفقر، ولا تدرون ما يكون، فنزلت الآية فيهم عن ابن عباس وابن زيد[١].

۞ المعنى

ثم وصف الله من تقدم ذكره بالمختال الفخور، فقال تعالى: «**الَّذِينَ يَبْخَلُونَ**» قيل: المانع ما وجب عليه من الصدقات والزكوات وغيرها مما تقدم ذكره عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: مَنْ مَنَعَ سائله من فَضْل ماله الذي آتاه الله، وقيل: هم اليهود بخلوا ببيان صفة النبي ﷺ على ما في كتبهم فلم يبينوه عن ابن عباس ومجاهد والسدي والأصم، وقيل: بخلوا ببيان أن الإسلام هو الحق «**وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ**» قيل: يأمرون الأنصار بترك الإنفاق على رسول الله ﷺ عن ابن عباس وابن زيد، وقيل: يأمرون بكتمان الحق، وقيل: يأمرون بمنع الزكاة والحقوق الواجبة عن أبي علي وأبي مسلم «**وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**» قيل: النبوة عن ابن عباس والأصم، وقيل: من المال فلا يعترفون بنعم الله عن أبي علي، وروي عن النبي ﷺ: «إذا أنعم الله على عبده نعمة أحب أن يرى أثر نعمه على عبده»[٢]، «**وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ**» يعني من تقدم ذكرهم، ووصفوا بالكفر لكتمان نعم الله تعالى عن أبي علي وأبي القاسم، وقيل: بجحدهم نبوة النبي ﷺ وكتمانهم صفته، وإنما الكفر هو الستر، فهم بالجحود كأنهم ستروا الحق، «**عَذَابًا مُهِينًا**» يعني عذاب جهنم يعاقبون فيها ويهانون.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٧٠.

(٢) الترمذي رقم ٢٨١٩، ومسند أحمد رقم ٨٠٩٢، والمستدرك رقم ٧١٨٨، وشعب الإيمان رقم ٦١٩٤.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن من آتاه الله نعمة فإنه يجب عليه القيام بحقوق كثيرة نحو الزكوات والنفقات، ومتى قام بها لم يستحق الوعيد، ولم يقع عليه اسم البخل، ومتى أخل بها وصف بالبخل، واستحق وعيد البخلاء، والأوْلى حمله على الواجب؛ لأن غير الواجب لا يستحق الذم بتركه.

وتدل على أن إظهار نعم الله واجب، وإظهاره يكون بالشكر والاعتراف، وأن يرى أثره عليه في الإنفاق، وحمله الأصم على كتمان النبوة وعلى اليهود، وأيد ذلك بقوله: «**وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ**» إلا أنه خلاف الظاهر، والظاهر أنه في منع حقوق المال على ما حمله شيخنا أبو علي وأبو القاسم.

وتدل على أن كتمان نعم الله وكتمان الحق من الكبائر، ثم ينقسم قد يكون كفرًا وقد يكون فسقًا.

قوله تعالى:

﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾﴾

۞ اللغة

الإنفاق: إخراج المال إلى من ينفقه عليه، والرئاء أن يُظهِر خلاف ما يبطن، ومنه: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ [النساء: ١٤٢] وأصله من الرؤية، وهمزت همزتين لأن الهمزة الأولى من الأصل، وهو عين الفعل تقول: رأيت فالعين مهموزة، والهمزة الثانية التي بعد الألف همزة بدل من الياء التي هي لام الفعل، تقول: رأيت، فلام الفعل هي الياء فلما وقعت لام الفعل بعد الألف أبدلت مكانها همزة.

والقرين: فَعِيلٌ من الأقران، ومنه المقرِن، وهو أهل العصر من الناس لاقترانهم، ومنه: القِرن المقاوم في الحرب، ومنه: ﴿وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣] أي مطيقين.

۞ الإعراب

«**والذين**» محله نصب عطفًا على قوله: «**الذين يبخلون**»، وقيل: محله خفض عطفًا على قوله: «**للكافرين**» كأنه قيل: اعتدنا للكافرين الذين ينفقون.

«رئاء» نصب على الحال أي ينفقون في حال الرياء.

ونصب «**قرينًا**» قيل: على التفسير والتمييز، وقيل: على الحال، وقيل: على القطع بإلقاء الألف واللام منه، كما تقول: نعم رجلاً عبد الله، تقديره نعم الرجل عبدالله، فلما حذف الألف واللام نصب كقوله: ﴿بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠]، ﴿وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]، وقيل: تقديره ساء الشيطان قرينًا.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في المنافقين عن السدي والزجاج والأصم وغيرهم، واستدلوا بقوله: «**رئاء الناس**»، وكانوا ينفقون وَيَصِلُونَ الأرحام؛ لأن فيه ضربًا من النفاق.

وقيل: نزلت في اليهود، أنفقوا في عداوة رسول الله ﷺ عن مجاهد.

وقيل: في مشركي مكة أنفقوا في عداوته ﷺ ببدر وغيره.

۞ المعنى

ثم عطف بذكر صفة المتقين على صفة الكفار، فقال تعالى: «**وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ**» يعني مراءاة للناس وفي غير عبادة الله وفي غير سبيل الخير، بل في سبيل الشيطان، «**وَلاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**» قيل: هم المنافقون لم يؤمنوا حقيقة الإيمان، وقيل: هم اليهود، شبهوا الله بخلقه، وقيل: المشركون، «**وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ**» يعني القيامة، قيل: كانوا ينكرون البعث، هذا إذا حمل على مشركي العرب، وقيل: هم اليهود، وأنكروا الجزاء على ما يقوله، وأنكروا الأكل والشرب في الجنة «**وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا**» وإنما اتصل الكلام بذكر الشيطان تقريعًا لهم حيث أنفقوا في السبيل الذي دعاهم إليه وزين لهم واتبعوه، ولم يتبعوا أمر الله ولا أمر رسوله، وقيل: قرينًا أي خليلاً وصاحبًا في الدنيا يتبع أمره ويعمل بطاعته ويوافقه على الكفر، وقيل: الشيطان قرينًا لأصحاب هذه الأفعال في النار «**فَسَاءَ قَرِينًا**» أي بئس القرين الشيطان؛ لأنه يدعوه إلى المعصية المؤدية إلى النار، وقيل: بئس القرين في الآخرة حيث يتلاعنان ويتباغضان في النار.

۞ الأحكام

تدل الآية على ذم من أنفق ماله رئاء وسمعة أو في معصية، وتدل على أن من اتبع الشيطان وقَبِلَ قوله فهو قرينه، وتدل على أن كل من اتبع مبتدعًا فإنه يكون قرينه، وتدل على أن الشيطان يقرن بمن اتبعه في النار.

ويقال: هل يمكن الإنسان الانفكاك من مقارنة الشيطان؟

قلنا: مَنْ حَمَله على الدنيا أمكنه، بأن يخالفه ولا يتبعه ويستعيذ بالله منه، ومن حمله على الآخرة قال: لا يمكنه؛ لأنه يقرن به تعذيبًا له فلا يمكنه دفعه.

قوله تعالى:

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾

۞ القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وابن كثير «حَسَنَةٌ» بالرفع(١)، والباقون بالنصب، فالنصب على أنه خبر (كان)، تقديره: وإن يكن فعله حسنة أو يكن زِنَةُ الذرة حسنة، والرفع على أنه اسم (كان)، ولا خبر لها حينئذ، وتقديره: وإن وقع حسنة أو حديث حسنة، وقرأ ابن كثير وابن عامر «يُضَعِّفْها» بالتشديد من غير ألف من التضعيف، والباقون «يُضَاعِفْها» بالألف والتخفيف من المضاعفة.

۞ اللغة

الظلم في اللغة: أصله الانتقاص من قوله: ﴿وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْـًٔا﴾ [الكهف: ٣٣] أي لم تنتقص، والظلم انتقاص الحق، ومنه الظلمة لانتقاص النور. والظلم: وضع الشيء في

---

(١) حجة القراءات٢٠٣.

غير موضعه لانتقاص حقه، وفي الشرع: هو الضرر القبيح الذي ليس بمستحق ولا فيه نفع ولا دفع ضرر، ولا يظن ذلك فيه.

والمثقال: مقدار الشيء في الثقل، وأصله من الثقل، والثقيل: البطيء في العمل لثقله فيه، والثقل: ما ثقل من متاع السفر.

والذَّرُّ: أصغر من النمل، وهو من ذَرَرْتُ الشيء أَذُرُّهُ ذَرًّا إذا بددته مسحوقًا.

و«تَكُ» أصله من «كان يكونُ» سقطت الضمة للجزم، وسقطت الواو لسكونها وسكون النون، فأما سقوط النون من (يكن) فلكثرة الاستعمال، وجاء في القرآن بالحذف والإثبات قال تعالى﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥] فجاء على الأصل.

وفي (لدن) أربع لغات: لدن بضم الدال وفتحها وسكونها، ولدنه عن الكسائي، فإذا أضافوه إلى أنفسهم شدد النون.

الإعراب

موضع (ماذا) من الإعراب فيه وجهان: قيل: رفع على أنه في موضع الذي، وتقديره: ما الذي عليهم؟ وقيل: لا موضع له؛ لأنه مع (ما) بمنزلة اسم واحد، وتقديره: أي شي عليهم لو آمنوا.

المعنى

لما تقدم ذكر الكفار والمنافقين عقبه بالتوبيخ والتقريع لهم على تركهم الإيمان والإنفاق، فقال تعالى: **«وَمَاذَا عَلَيْهِمْ»** يعني أي شيء عليهم **«لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَنفَقُوا»** بعد إلزام الحجة عليهم، وقيل: فيه بيان لسوء اختيارهم، أي لو كانوا مؤمنين منفقين لكان خيرًا لهم، وقيل: فيه بيان أنه لا عذر لهم في ترك الإيمان والإنفاق في سبيل الله، وقيل: ماذا عليهم لو جمعوا إلى إنفاقهم الإيمان لينفعهم الإنفاق، **«بِاللَّهِ»** أي بتوحيده وعدله **«وَالْيَوْمِ الآخِرِ»** أي بيوم القيامة والبعث **«وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ»** أعطاهم من النعم **«وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا»** أي لا ينفعهم الرياء مع علمه بسرائرهم فإنه يجازيهم بها، وقيل: عليم بأفعالهم يجازيهم بخيرها وشرها، فإذا علم المكلف ذلك وراجع نفسه وحاسب ما له وما عليه علم أن الأنفع له طاعة ربه، قال الأصم: وهذا وعيد لهم، كقول الرجل لمن يوعده: أنا أعرفك وأعرف أفعالك **«إِنَّ**

﴿اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ يعني لا ينقص أحدًا عن جزاء عمله شيئًا وإن قَلَّ، وقيل: لو أنفقوا في سبيل الله لما ضاع منه مثقال ذرة، وقيل: مثقال ذرة: النملة الحمراء الصغيرة التي[1] لا تكاد تُرى عن ابن عباس وابن زيد، وهي أصغر النمل، وقيل: هو أجزاء الهباء في الكوة كل جزء منها ذرة، وقيل: هو الخردلة، وإنما ذكر ذلك مثلاً، يعني إذا لم يظلم بذلك القدر مع أنه لا يظهر حاله فكيف بأكثر منه، وقيل: لا ينقص من حق مظلوم مثقال ذرة ولا يبقي على ظالم مقداره حتى يستوفي القصاص تامًا، وقيل: لا يحمل على عبد ما لم يعمل من الذنوب مثقال ذرة **﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾** أي وكان فعله حسنة أي عبادة وطاعة **﴿يُضَاعِفْهَا﴾** قيل: يجعلها أضعافًا كثيرة، ويضعفها يجعلها ضعفين عن أبي عبيدة، وقيل: يضاعفها السرور واللذات التي يؤتيها عباده، وقيل: يديمها ولا يقطعها، وقيل: لا يكون مقدار ذرة حسنة لمؤمن إلا ضاعفها، ولا لكافر إلا خفف من عقابه **﴿وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ﴾** أي يعطيه من عنده **﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾** وهو ثواب الجنة.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الواجب الإيمان والإنفاق في سبيل الله وأنه يستحق الجزاء عليهما[2].

وتدل على أن الكفار ممكنون من الإيمان؛ لأنه لا يجوز أن يقال توبيخًا عليهم: **﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾** وهم غير قادرين أو مضطرين، فيبطل بذلك قول المجبرة في المخلوق والاستطاعة والإرادة.

وتدل على أن الرزق لا يكون إلا حلالاً من حيث حث على إنفاقه، وإنفاق الحرام محظور.

وتدل على أن في المال حقوقًا[3] لازمة كلزوم الإيمان كالزكاة ونحوها.

(١) التي: الذي، ث، ش، ي.
(٢) عليهما: عليها، ط، غ، ي.
(٣) حقوقا: حقوق، ث، ش.

تدل على إثبات المعاد.

وتدل الآية الثانية على أنه تعالى يقدر على الظلم؛ لذلك تمدح بنفيه فيبطل قول المجبرة.

وتدل على أنه لا يظلم الناس فثبت أن الظالم من يفعل الظلم.

وتدل على وجوب الثواب وأن منعه ظلم عن أبي علي.

وتدل على أنه لا ينتقص حق أحد وإن قل، قال الحسن: ميزان الآخرة يثقل فيه ذرة وإن كان لا يتبين في موازين الدنيا.

وتدل على الموازنة؛ لأنه لو لم ينقص من عقابه لكان نقص حقه.

وتدل على أنه يثيب العبد جزاء عمله ولذلك سماه أجرا؛ لأنه يقابل العمل.

قوله تعالى:

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر «تَسَّوَى» بفتح التاء مشددة السين بمعنى تَتَسَوَّى، وأدغمت التاء الثانية في السين، وقرأ حمزة والكسائي «تَسَوَّى» بفتح التاء وتخفيف السين على حذف التاء. والأرض هي الفاعلة كقوله: ﴿لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [هود:١٠٥] وقرأ ابن كثير وعاصم وأبو عمرو ويعقوب بضم التاء وتخفيف السين على المجهول[1].

اللغة

(كيف): سؤال عن الحال، ثم يستعمل في معنى التوبيخ والتقريع، تقول العرب للرجل في الشيء يتوقع: كيف يمكن إذا كان كذا؟.

والأُمَّة: الجماعة، والشهيد: الشاهد الذي يشهد بما علم.

---

(١) حجة القراءات ٢٠٤.

۞ الإعراب

يقال: ما عامل الإعراب في (كيف)؟

قلنا: قيل: ابتداء محذوف، على تقدير: فكيف حالهم، فحذف لدلالة الكلام، وكيف يرون إذا جئنا، فـ(كيف): استفهام، والمراد التوبيخ.

ويقال: لم ضمت الواو في «**عَصَوُا الرَّسُولَ**»؟

قلنا: لأنه واو الجمع، فأما حركتها فلالتقاء الساكنين، وأصل الحركة في التقاء الساكنين الكسرة، كقوله: ﴿لَوِ ٱسۡتَطَعۡنَا﴾ [التوبة: ٤٢] وإنما وجب الضم لواو الجمع؛ لأنها لما مُنِعت ما لَهَا مِنْ ضَمٍّ ما قبلها جعلت الضمة لما احتيج إلى الحركة فيها.

۞ النظم

قيل: اتصال الآية بما قبلها لأنه تعالى قال: إنه لا يظلم مثقال ذرة، ويجازي كل[1] أحد بعمله فكيف حالهم مع هذا، والشهود يشهدون عليهم بأعمالهم، وقيل: يتصل بقوله: «**وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا**» يعني يؤت ذلك يوم يشهد الشهود على كل أحد بعمله فيجازى بحسبه، وقيل: يتصل بقوله: «**وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ**» ثم وصف ذلك اليوم وحال المنكرين في ذلك اليوم.

۞ المعنى

«**فَكَيْفَ**» قيل: كيف بهم، وقيل: كيف حالهم يومئذ، وقيل: كيف يرون، وكل ذلك توبيخ لهم وتفخيم لشأن ذلك اليوم، وقيل: كيف يصنعون ذلك اليوم «**إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ**» من الأمم «**بِشَهِيدٍ**» قيل: هو النبي المبعوث إلى كل أمة يشهد عليهم بالتبليغ عن عبد الله وابن جريج والسدي، وقيل: يشهد عليهم بأعمالهم عن أبي علي، وقيل: يشهد عليهم ولهم «**وَجِئْنَا بِكَ**» يا محمد «**عَلَى هَؤُلاَءِ**» يعني قومه المخاطبين «**شَهِيدًا**» أي شاهدًا «**يَوْمَئِذٍ**» يعني يوم القيامة «**يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا**» يتمنون «**وَعَصَوُا الرَّسُولَ**» فيما أمرهم به، قيل: هم الكفار، وقيل: هم أهل الكبائر من هذه الأمة، وهذا أولى لحق العطف ولكونه فائدة جديدة «**لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الأَرْضُ**» قيل: لو سووا

---

(١) كل: على كل، ش، غ، ط.

بهم مع الأرض فصاروا ترابًا مثلها، وقيل: يتمنون أن لو تخرقت الأرض فساخوا فيها وعادوا إليها كما خرجوا منها عن قتادة وأبي عبيدة، وقيل: ودوا أن يكونوا أمواتًا أبدًا لم يبعثوا؛ لأنهم كانوا قبل البعث الأرض مستوية بهم عن الأصم وأبي مسلم، وقيل: ودوا لو كانوا أرضًا لم يحيوا ولم يخلقوا، وقيل: ودوا لو جعلت الأرض وما فيها فدية لهم، واختلفوا لِمَ تمنوا هذا؟ فقيل: لعلمهم بما يصيرون إليه من العذاب الدائم، وقيل: لشدة الحساب، وقيل: لَمَّا رأوا أن البهائم صاروا ترابًا تمنوا أن يصيروا مثلها، وأنكر هذا بعضهم لما فيه من إبطال الأعواض، وبنوه على الأصل لهم، وهو دوام العوض، فأما من يقول: إنه منقطع فإذا أوصل إليهم ما وجب لهم جاز أن يفنيهم، والصحيح أنها منقطعة، وهو الصحيح من مذهب الشيخين والقاضي «**وَلاَ يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا**» قيل: إنه يتصل بما قبله أي ودوا لو تسوى بهم الأرض وأنهم لم يكونوا كتموا أمر محمد ﷺ ولا بعثته عن عطاء، وقيل: بل هو كلام مستأنف يعني لا يكتمون الله يوم القيامة شيئًا؛ لأن ما عملوه لا يخفى على الله تعالى فكيف يكتمونه؟! عن أبي علي، وقيل: لا يكتمون؛ لأن جوارحهم تشهد عليهم وتنطق بأعمالهم، وقيل: لا يكتمون شيئًا في الدنيا؛ لأنه تعالى مطلع عليهم عن أبي علي.

ويقال: كيف التوفيق[1] بين هذه الآية وبين قوله: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]؟

قلنا: فيه أربعة أقوال:

الأول: أن في الآخرة مواطن ومقامات، ففي موطن لا تسمع إلا همسا، وفي موطن يَكْذِبون، ويقولون: والله ربنا ما كنا مشركين، وفي موضع يعترفون ويسألون الرجعة عن الحسن.

الثاني: (ولا يكتمون) داخل في التمني بعد ما نطقت[2] جوارحهم لفضيحتهم عن ابن عباس.

الثالث: لا يعتد بكتمانهم؛ لأنه ظاهر عند الله تعالى.

الرابع: أنهم لم يقصدوا الكتمان وإنما أخبروا على حسب ما توهموا تقديره: والله ما كنا مشركين عند أنفسنا بل كنا مصيبين في ظنوننا حتى تحققنا الآن.

---

(١) التوفيق: التلفيق، ط، ي، غ.

(٢) نطقت: نطق، ط، ي.

وقوله: ﴿انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا﴾ [الأنعام: ٢٤] يعني في الدنيا عن أبي علي وهو الصحيح؛ لأن الآخرة لا يجوز أن يكذب فيه أحد وسنبين ذلك عند تلك الآية.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الأنبياء يشهدون على أممهم بأعمالهم، وفيه فوائد:

أحدها: زيادة حسرة للمقصرين وسرور المؤمنين، ولذلك تمنى الكافر عند هذه الشهادة لو تسوى بهم الأرض.

وثانيها: لما يظهر عند الخلائق أنه تعالى يجازي كل أحد بعمله وأنه لا يظلم أحدًا فيفتضح عند ذلك المجبرة في افترائها على الله تعالى.

وثالثها: أن تصور هذه الحالة لطفا عظيما للمكلفين في الإقدام على الطاعات والانتهاء عن المعاصي، وقد روي أن النبي ﷺ «أمر ابن مسعود أن يقرأ عليه القرآن، فقرأ سورة النساء، فلما بلغ هذه الآية اشتد بكاؤه، وقال: حسبنا»[1] فقطع القراءة، ويحتمل أن بكاءه كان شكرًا لله تعالى على هذا المحل الشريف، ويحتمل أنه كان إشفاقًا على المقصرين من أمته من حيث يلحقهم عند شهادته من الحسرة العظيمة والعذاب الأليم.

وتدل على أن في كل أمة شهيدًا يشهد عليهم، ثم ذلك الشهيد يكون نبيًا أو غير نبي يقف على دليل سمعي؛ لأن الظاهر لا يدل عليه، وكلا الوجهين يجوز عقلاً ولا حجة فيه للإمامية أنه لا بد في كل زمان من معصوم؛ لأنه ليس من شرط الشهادة العصمة، ولو تأوله متأول على الملائكة أو على المؤمنين لم يبعد، وإنما حملنا «**بك**» على النبي ﷺ للإشارة إليه، على أن عند أبي علي لا بد في كل عصر من قوم يقومون بالحق، وإن كان ذلك عندنا ليس بشرط.

وتدل على وعيد أهل الصلاة؛ لأنهم عصوا الرسول.

وتدل على أن أهل النار يقع منهم من التمني ما لا يصلون إليه، وتدل على أن كل مذنب يعترف بذنبه يوم القيامة.

---

(١) البخاري رقم٤٧٦٣، وشعب الإيمان رقم ٧٧٢، والسنن الكبرى للبيهقي رقم٢٠٨٤٦.

قوله تعالى:
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾﴾

القراءة

قرأ حمزة والكسائي «**لَمَسْتُمْ**» بغير ألف من اللمس، وقرأ الباقون «**لامستم**» من الملامسة وهو الجماع، وعلى هذا الخلاف في سورة المائدة.

ثم في الآية قراءات شاذة: منها: قراءة النخعي: «**سكرى**» والقراءة الظاهرة «**سُكَارى**» بالألف وهما لغتان، وقرأ النخعي: «**جُنْبًا**» بسكون النون، والقراءة الظاهرة برفعها وهما لغتان، وقرأ الزهري: «**من الغَيْط**» والظاهرة من الغائط بالألف وهما لغتان.

اللغة

السُّكْرُ: خلاف الصحو وأصله السَّكْر بفتح السين، وهو سد مجرى الماء سَكَرَه يَسْكرُه سكرًا، نحو: نصر ينصر نصرًا، واسم الموضع السِّكْر بكسر السين، وسمي السكر لانسداد طريق المعرفة به سكر سكرًا، وأسكر إسكارًا، ورجل سكران، وقوم سُكَارَى وسَكْرى.

والجنابة من الجنب وأصله البعد، ومنه الأجنبي، يقال: رجل جُنُب وامرأة جنب، ورجلان جنب، وامرأتان جنب، ونساء جنب، ورجال جنب يستوي فيه المذكر والمؤنث، والواحد والجمع، والفعل منه: أَجْنَبَ يجنب، وسمي جنبًا لأنه يجتنب حتى يتطهر.

والعبور أصله القطع، يقال: عبر النهر والطريق إذا قطعهما وجاراهما عبرًا وعبورًا، وقيل: منه سمي الشِّعْرَى العبور لقطعه المَجَرَّةَ.

والغائط: المكان المطمئن من الأرض، ويقال: غائط وغيطان، والتغوط كناية عن الحدث في الغائط، والغوطة: موضع كثير الشجر والماء بدمشق، ثم كثر استعماله

حتى سمي الحدث غائط، قال محمد بن جرير: الغائط ما اتسع من الأودية، والفعل منه: غاط يَغُوط، مثل قعد يقعد، وتغوط: أتى الغائط.

والتيمم: القصد، قال الشاعر:

تيممت دارًا ويَمَّمْنَ دارا   وأبن فلا غرو أن أستطارا

وقال آخر:

وَمَا أَدْرِي إِذا يَمَّمْتُ أَرْضًا   أُرِيدُ الخَيْرَ أَيُّهُمَا يَكُونُ[1]

وقد صار في الشرع اسمًا لقصد مخصوص، وهو أن يقصد الصعيد ويستعمل التراب في أعضاء مخصوصة، وكذلك التأمم. والصعيد: أصله الصعود، وهو ما يصعد على وجه الأرض من ترابها من الإصعاد في الماء خلاف الانحدار، وقيل: الصعيد وجه الأرض.

۞ الإعراب

«**ولا جنبا**» نصب على الحال تقديره: ولا تقربوا الصلاة في حال الجنابة، و(أو) بمعنى الواو في قوله: «**أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ**». «**تعلموا**» نصب بـ «**حتى**» ولو كان رفعًا، لقال: تعلمون. و«**عابري**» أصله «**عابرين**» ذهبت النون للإضافة.

۞ النزول

قيل: أول الآية نزلت في ناس من الصحابة كانوا يشربون الخمر، ويشهدون الصلاة وهم سكارى، فلا يدرون كم صلوا، وما يقولون في صلاتهم، فنزلت الآية، فكانوا يجتنبون الخمر في أوقات صلاتهم حتى نزل تحريم الخمر في سورة المائدة.

وقيل: نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر، فاجتمع ناس في دار عبدالرحمن فشربوا، فصلى بهم فقرأ: أعبد ما تعبدون وأنتم عابدون ما أعبد، في ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، فنزلت الآية، ذكره الأصم، وذكر أن عمر قال عند ذلك: اللهم إن الخمر تضر بالعقول والأموال فأنزل فيها أمرك، فأنزل الله تعالى هذه الآية في المائدة[2].

---

(١) للمثقب العبدي انظر في تهذيب اللغة (أنم)، واللسان (أنم). والرواية في (أ) يليني.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٧٣.

وعن زيد بن حبيب أن رجالاً من الأنصار كانت أثوابهم في المسجد، فيصيبهم جنابة ولا ماء عندهم فيريدون الماء ولا يجدون ممرًا إلا في المسجد فنزل قوله: «**إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ**» الآية.

وعن إبراهيم نزلت الآية في قوم من الصحابة أصابهم جراح.

وعن عائشة أنها نزلت في قوم من الصحابة أعوزهم الماء في السفر، وروي عنها قالت: كنت في سفر مع رسول الله ﷺ فحل عقدي، فأخبرت به رسول الله ﷺ فأمر بالتماسه فلم يوجد، فأناخ رسول الله ﷺ، وأناخ الناس، فباتوا ليلتهم تلك، فقال الناس: حبست عائشة الناس، وعاتبني أبو بكر، فلما أسفر الصبح لم يجد الناس الماء، فنزلت آية التيمم، ووجدنا العقد، فقال أسيد بن حضير: ما هذا بأول بركتكم يا آل أبي بكر.

۞ النظم

يقال: كيف تتصل هذه الآية بما قبلها؟

قلنا: قيل: متصل بقوله: «**واعبدوا الله**» وكان من العبادة الصلاة، فبين شرائطها، ومنع منها في حال السكر والجنابة والحدث، وقيل: لما تقدم ذكر الأحكام في هذه السورة، ونقلهم عن أحكام الجاهلية إلى أحكام الإسلام وشرائعه كان من أحكام الجاهلية السكر وترك الغسل من الجنابة نقلهم عنها، وبين شرائع الإسلام لهم.

۞ المعنى

«**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا الله ورسوله، و(يا): نداء، و(أي): تنبيه، و(ها): إشارة، كأنه قيل: أنا ربكم أيها المؤمنون فاستمعوا «**لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ**» قيل: لا تصلوا وأنتم سكارى عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وابن زيد وأبي مسلم، وقيل: لا تقربوا مكان الصلاة وهو المساجد للصلاة وغيرها، كقوله: ﴿وَصَلَوَٰتِ﴾ [التوبة: ٩٩] أي مواضع الصلاة عن عبدالله وسعيد بن المسيب والضحاك وعكرمة وعطاء والنخعي والحسن «**وَأَنْتُمْ سُكَارَى**» قيل: نشاوى، وهو سكر الشراب عن ابن عباس ومجاهد

وقتادة وإبراهيم، قال الحسن ومجاهد وقتادة: ثم نسخها تحريم الخمر، وقيل: سكر النوم خاصة عن الضحاك، واستدلوا عليه بحديث عائشة عن النبي ﷺ: «إذا نعس أحدكم وهو يصلي فلينصرف لعله يدعو على نفسه وهو لا يدري»[1] **﴿وَلاَ جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ﴾** قيل: لا تصلوا جنبًا إلا مسافرين بالتيمم عن علي وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد والحكم وابن زيد وأبي مسلم، وقيل: لا تقربوا مواضع الصلاة من المساجد جنبًا إلا مسافرين بالتيمم مجتازين عن ابن عباس بخلاف، وجابر والحسن وسعيد بن جبير وإبراهيم والزهري وعطاء وأبي علي. وعابر سبيل أي مار في طريق **﴿حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾** من الجنابة **﴿وَإِنْ كُنتُمْ مَرْضَى﴾** قيل: مرض الجريح والكسر وصاحب القرح إذا خاف من مس الماء عن ابن مسعود والضحاك والسدي وإبراهيم ومجاهد وقتادة، وقيل: مرضى لا يستطيعون[2] تناول الماء ولم يكن ثَمَّ مَنْ يُناوله عن الحسن وابن زيد، وكان الحسن لا يرخص للجريح التيمم **﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾** يعني خارج المصر سواء كان السفر قليلاً أو كثيرًا إذا لم يجد الماء **﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ﴾** يعني **﴿مِنَ الْغَائِطِ﴾** قيل: المكان المطمئن من الأرض، وقيل: الوادي عن مجاهد، وهو هاهنا كناية عن الحدث **﴿أَوْ لاَمَسْتُمُ﴾** ولمستم اختلف المفسرون في ذلك فقيل: هما بمعنى الجماع عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة وأبي علي، وروي عن علي نحوه، وروي أن العرب والموالي اختلفا فيه، فقالت العرب: المراد به الجماع، وقالت الموالي: المراد به مس المرأة، فارتفعت أصواتهم إلى ابن عباس فقال: غُلب الموالي. المراد به الجماع، والله كنى وسمى الجماع لمسًا؛ لأنه به يتوصل إلى الجماع، كما يسمى المطر سماء، وقيل: المراد به المس باليد وغيرها سواء جَامَع أو لم يجامع عن ابن مسعود وابن عمر والشعبي والنخعي وعطاء، واختلف الصحابة فيه على قولين: منهم من حمل الآية على الجماع، وجوز للجنب التيمم، ومنهم من حمل الآية على اللمس باليد، ولم يجوز للجنب التيمم كعمر وابن مسعود، فمن حمله على المس

---

(١) البخاري رقم٢٠٩، والترمذي رقم٣٥٥، ومسند أحمد رقم ١٢٤٦٩، وعبد الرزاق رقم٤٢٢٢، وسنن البيهقي الكبرى ٤٥٠٦.

(٢) يستطيعون: يستطيع، ث، ط.

باليد وجوز للجنب التيمم فقد خالف إجماعهم «**فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً**» يعني وجودًا يمكنه استعماله، ثم يكون ذلك لعدمه، ويكون لضرر يرجع إليه في نفسه أو ماله، بأن يباع بأكثر من ثمنه، يعني كثيرًا، ولعدم آلة ونحوها «**فَتَيَمَّمُوا**» قيل: تعمدوا وتحروا عن سفيان «**صَعِيدًا**» قيل: هو وجه الأرض من غير نبات ولا شجر عن ابن زيد، وقيل: الصعيد التراب عن أبي مسلم، وقيل: منبت دون السبخة التي لا تنبت كقوله: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾ [الأعراف: ٥٨] «**فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ**» قيل: ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين عن علي وجابر وابن عمر والحسن والشعبي وأبي علي، وهو قول أكثر الفقهاء أبي حنيفة والشافعي والثوري، وقيل: ضربة واحدة لهما عن سعيد بن المسيب والأوزاعي وإسحاق وأحمد، وقيل: ثلاث ضربات: ضربة للوجه، وضربة للكف، وضربة للذراعين عن ابن سيرين، واختلفوا فقيل: يمسح إلى المرفقين عن ابن عمر والحسن والشعبي وأكثر الفقهاء، وقيل: إلى الزندين عن عمار ومكحول، وقيل: إلى الإبطين عن الزهري «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا**» يعفو عن سيئاتهم ويغفرها لهم، أي يستر عليهم ويترك معاجلتهم، وقيل: عَفُوٌّ: يسهل في وقت الضرورة، غفور لما يقع من التقصير.

۞ الأحكام

تدل الآية على منع السكران والجنب عن الصلاة والمساجد.

وتدل على ارتفاع الحظر عند وجود الغاية، وهو الصحو في السكران والغسل في الجنب.

وتدل على جواز التيمم للمريض والمسافر عند عدم الماء.

وتدل على أن للملامسة أثرا في انتقاض الطهارة.

وتدل على أن التيمم تخصيص الصعيد بعضوين، والكلام فيه يكثر وجملته يرجع إلى فصول أربعة:

أولها: الكلام في السكر.

والثاني: في الجنابة وأسبابها والتطهر منها.

والثالث: الكلام في الملامسة.

والرابع: الكلام في التيمم وشرائطه وما ينقضه، وكل فصل منها يشتمل على مسائل كثيرة، ونحن نشير إلى جملة وجيزة في كل فصل؛ لأن الكلام في الآية لا يكاد يتضح إلا بمعرفة جمل منها.

فصل في السكر

الكلام فيه يتنوع:

فمنها: الكلام في أن السكر مِنْ فِعْلِهِ تعالى لا صنع للعبد فيه، وليس بطبع للشراب موجب بدليل أنه لا يقع بحسب قصده ودواعيه، ولا ينتفي بحسب كراهته، وأما الطبع فلا يعقل، ولو كان فيه علة موجبة لكان يحصل في أول الشرب، والسكر فيه كالنوم والإغماء والجنون.

ومنها: أنه تعالى يفعله عقيب الشرب للعادة كما يخلق الولد عند الوطء، والنبات عند إلقاء البذر، والشبع عند الأكل، والري عند الشرب، والإسهال عند الدواء، وكذلك تختلف العادات فيه.

ومنها: أنه في حال السكر هل هو مخاطب أم لا؟ فالأكثر على أنه ليس بمكلف في حال سكره، وهو مذهب أصحاب الشافعي واختاره القاضي، ويجعلون عقوده وإقراراته[1] بمنزلة أقوال الصبي، ومنهم من قال: إنه مكلف حتى يقع طلاقه وعتاقه، واتفقوا أنه يؤخذ بالغرامات المالية.

ومنها: أنه يحد عند السكر على ماذا؟ فالمحققون يقولون: إنه يحد لشرب القدح المسكر إذا شربه والعقل ثابت، ومن يقول بتحريم القليل والكثير يقول: يحد على الشرب فلا حد على السكر بالاتفاق، ولأن الحد يجري مجرى العقوبة، والسكر فعل الله تعالى فلا يستحق عليه العقوبة.

ومنها: كيفية السكر، فقد قيل: إنه الذي يختل معه عقله حتى لا يدري ما يقول عن أبي علي، ولذلك قال تعالى: «حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ» وقد استدل علي بن موسى القمي بهذه الآية على أن في الصلاة قراءة واجبة خلاف قول ابن علية.

---

(١) وإقراراته: أقاريره، ط، ي.

ومنها: أن هذا الخطاب متى يتوجه إليه؟ فقد قيل: إنه خطاب ولا سكر فكأنه منع مما يؤدي إلى السكر، وعلى هذا الوجه قال السلف: إنه حرم السكر بهذه الآية، والخمر بالآية في سورة المائدة كما حكينا عن مجاهد وقتادة، وقيل: نهوا عن حال السكر وإن لم يختل العقل اختلالاً يؤثر في الأمر والنهي، وقيل: إنه بالنهي أوجب الإعادة عن أبي علي استدل بالآية على أن صلاة السكران لا تصح، والإجماع على أنه يلزمه القضاء.

ومنها: تصرفات السكران، فلا خلاف أنه يؤخذ بالاستهلاكات والقتل والحدود، ولا خلاف أن بيعه وشراءه وأقاريره لا تصح، واختلفوا في طلاقه وعتاقه، فعند أهل العراق يقع، وعند الشافعي لا يقع.

۞ فصل في الجنابة

الكلام فيه على وجوه:

فمنها: أسباب الجنابة، وهي أربعة: الإنزال على أي وجه كان، والإيلاج حتى يلتقي الختانان، وفيه اتفاق وكان في الصحابة من يخالف، ثم زال الخلاف، والحيض، والنفاس.

ومنها: أحكام الجنب: لا يصلي، ولا يطوف، ولا يقرأ القرآن، ولا يمس المصحف، ولا يدخل المسجد، وإن اجتنب فيه تَيَمَّم، ثم يخرج، وهو قول أبي حنيفة، وقال الشافعي: يمر ولا يقعد.

ومنها: تطهير البدن: فالآية تدل على وجوب غسل جميع البدن، والسنة وردت بذلك في قوله: «تحت كل شعرة جنابة، فبلوا الشعر وأنقوا البشر»[1].

ومنها: أن الجنابة تبقى ما لم يغتسل، والتيمم لا يرفع الجنابة ولا الحدث.

ومنها: أن الجنب هل يتيمم إذا لم يجد الماء؟ وكان يجري في الصحابة خلاف فيه، فكان عمر وابن مسعود لا يريان التيمم، وباقي الصحابة يجوزون، ثم زال الخلاف، واستقر مذهب العلماء على جوازه.

(١) أبو داود رقم ٢٤٨، والترمذي رقم ١٠٦، وابن ماجه رقم ٥٩٧، وعبد الرزاق رقم ١٠٠٢.

۞ فصل في الملامسة

وقد بينا ما قيل: في الآية، ومنهم من حمله على الجماع، ومنهم من حمله على المس باليد، والأول هو الأصح، وقد اختلفوا في المس باليد هل ينقض الوضوء أم لا على أقوال:

أولها: إذا التقى بشرة الرجل والمرأة ينقض الوضوء يدًا كان أو غيره عن ابن مسعود والزهري وربيعة.

وثانيها: اللمس باليد ينقض، وبغيره لا ينقض عن الأوزاعي.

وثالثها: اللمس بالشهوة ينقض فقط عن مالك والليث وأحمد وإسحاق.

ورابعها: إن كانت مباشرة فاحشة نقضت كمس الفرج الفرج، وإن لم يكن كذلك لم ينقض عن أبي حنيفة وأبي يوسف.

وخامسها: أنه لا ينقض بحال عن ابن عباس والحسن وسفيان ومحمد بن الحسن وجماعة من الفقهاء.

ومنها: الملامسة وراء الثوب، والأكثر على أنه لا ينقض الوضوء، ويحكى عن الليث وربيعة أنه ينقض، وعن مالك أنه إن كان رقيقًا ينقض.

۞ فصل في التيمم

الكلام فيه يتنوع على فصول ستة:

منها: من يجوز له التيمم.

ومنها: ما يجوز به التيمم.

ومنها: صفة التيمم.

ومنها: ما يتيمم لأجله.

ومنها: الصلاة بالتيمم.

ومنها: ما ينقض التيمم.

أما الأول فالمريض والمسافر، وقد بينا، فأما المسافر إذا خاف البرد ووجد الماء فإنه يتيمم، وفي المصر أيضًا عند أبي حنيفة، وقال صاحباه: لا يجوز، والمحبوس في المصر إذا لم يجد ماء تيمم.

وأما الثاني: فقال أبو حنيفة: كل ما كان من جنس الأرض، وقال مالك: بالأرض وبما اتصل بها من الشجرة، وقال الأوزاعي والثوري: بالأرض وما عليها كالثلج والجمد، قال أبو يوسف: التراب والرمل، وبه قال الشافعي.

وأما الثالث: فقد بينا أنه كم ضربة إلى أي موضع، وذكرنا الخلاف فيه، ولا خلاف أنه يعتبر النية فيه، وهل يشترط استعمال التراب عند أبي حنيفة ليس بشرط، وقال الشافعي: شرط، واختلفوا في الاستيعاب، وعن أبي حنيفة فيه روايتان، وللشافعي قولان.

وأما الرابع: فاتفقوا أنه يجوز التيمم للصلاة إذا لم يجد الماء، ولا يجوز مع وجوده، واختلفوا في صلاة الجنازة والعيد، فعند مشايخنا يجوز مع وجود الماء؛ لأنه أوقات لا تقضى، وقال الشافعي: لا يجوز واختلفوا، فقال أبو حنيفة: يجوز قبل الوقت، وقال مالك والشافعي: لا يجوز.

وأما الخامس: فإذا تيمم يصلي ما شاء من الفرائض والنوافل، وهو قول سعيد بن المسيب والحسن والثوري، وقال الشافعي: يجب لكل صلاة، ويروى ذلك عن علي وابن عمر والشعبي وقتادة، وهل يجب طلب الماء، قال أبو حنيفة: لا، وقال الشافعي: نعم. وإن وجد ما يكفي لبعض أعضائه، قال أبو حنيفة: لا يتوضأ به ويتيمم، وقال الشافعي: يلزمه استعماله ثم يتيمم، واختلفوا فقيل: يجوز للمتيمم أن يؤم المتوضئين عن أبي حنيفة، وقيل: لا يجوز عن محمد.

فاما السادس: فكل حدث ينقض الوضوء ينقض التيمم، ورؤية الماء ينقض التيمم، فإن تيمم ثم وجد الماء فهو على أربعة أوجه: قبل الشروع في الصلاة يتوضأ ويصلي وينتقض تيممه بالاتفاق، وبعد الشروع فيها ينتقض عند أبي حنيفة خلافًا للشافعي، وبعد الخروج من الصلاة في الوقت لا يعيد عند الفقهاء، وقالت الزيدية: يعيد، وبعد الوقت لا يعيد بالاتفاق، وإذا كان المتيمم إمامًا وخلفه متوضئون فرأى واحدٌ الماءَ، قال أبو حنيفة: تبطل صلاته، وقال أبو يوسف: لا تبطل.

قوله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾﴾

القراءة

قراءة العامة «يُضِلُّوا» بكسر الضاد، وعن الحسن بفتحها على ما لم يسم فاعله.

اللغة

الرؤية: إدراك المرئي، ثم قد يُدْرِك بحاسة إذا كان الرائي جسمًا، وقد يدرك لا بحاسة وهو القديم تعالى، والرؤية تطلق ويراد به العلم قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿٦﴾ إِرَمَ ذَاتِ ٱلْعِمَادِ﴾ [الفجر: ٦، ٧].

والاشتراء: الاستبدال.

والكفاية: بلوغ النهاية في مقدار الحاجة، كفى يكفي كفاية فهو كافٍ، والاكتفاء: الاجتزاء بشيء عن شيء، ونظيره الاستغناء.

والنصرة: زيادة القوة ومثله المعونة، ونقيضه الخذلان.

الإعراب

يقال: لم دخلت (إلى) في «ألم تر» وما المرئي؟

قلنا: إنما دخلت (إلى) ليتضمن الكلام معنى التعجب كقولك: ألم تر إلى زيد ما أكرمه، كأنك تقول: ألم تر عجبًا بانتهاء رؤيتك إلى زيد، ثم بينه بقوله: ما أكرمه! والمرئي هو (الذين).

وفي دخول الباء في قوله: «وكفى بالله» قولان: الأول: لتأكيد الاتصال. الثاني: لأنه دخله معنى اكتفوا بالله عن الزجاج، وموضعه رفع بالاتفاق، وتقديره كفى الله ناصرًا ونصيرًا، قيل: يعني مِنْ نَصيرٍ[1].

---

(١) نصير: يصبر، ث، ش، غ.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في قوم من اليهود عن ابن عباس وعكرمة وقتادة.

وقيل: في رفاعة بن زيد ومالك بن دُحَيْمٍ، كانا يعيبان رسول الله ﷺ عن ابن عباس بخلاف.

۞ النظم

قيل: إنه اتصل بقوله: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ٣٧] ثم اعترض الأمر والنهي والوعد والوعيد، ثم رجع الكلام إلى اليهود الذين يكتمون أمره، وقيل: لما ذكر الأحكام الذي أوجب العمل بها اتصل بالتحذير ممن يدعو إلى خلاف ذلك والتكذيب به عن علي بن عيسى.

۞ المعنى

«**أَلَمْ تَرَ**» قيل: ألم تعلم؟ وقيل: ألم ينته علمك إلى هؤلاء؟ وقيل: ألا تتعجب من هؤلاء «**إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا**» أُعطوا «**نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ**» حظًا من علم الكتاب، قيل: هم اليهود عن ابن عباس وغيره، وقيل: أهل الكتاب عن الأصم «**يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ**» قيل: يستبدلون الضلالة بالهدى، يكذبون النبي بدلاً من التصديق الذي أمروا به، وقيل: كانوا يعطون أحبارهم بعض أموالهم على ما يصفونه لهم، فجعل ذلك اشتراء منهم عن أبي علي، وقيل: كانوا يأخذون الرِّشَا عن الزجاج، «**وَيُرِيدُونَ**» يعني هؤلاء الذين أوتوا الكتاب «**أَنْ تَضِلُّوا**» أن تزولوا عن الدين أيها المؤمنون «**السَّبِيلَ**» أي عن السبيل، وهو طريق الحق الذي هو الإسلام «**وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ**» قيل: الله أعلم بعداوة هؤلاء اليهود لكم أيها المؤمنون، فلا تستنصحوهم وانتهوا إلى أمري في دينكم، وقيل: هو أعلم بهم فيعلمكم ما هم عليه من العداوة لتحذروهم «**وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا**» يلي حفظكم ويصرف عنكم كيدهم «**وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا**» أي حسبه ناصرًا لكم على أعدائكم.

۞ الأحكام

تدل الآية على ذم طائفة من أهل الكتاب استبدلوا الضلالة بالهدى.

والآية وإن وردت فيهم، فإنها تتناول كل من اختار الضلالة وترك الهدى.

وتدل على أنهم مختارون لأفعالهم، لولا ذلك لما صح وصفهم بأنهم اشتروا الضلالة، فيبطل قول المجبرة في الاستطاعة والمخلوق.

وتدل على أن إرادة القبيح قبيحة، ولذلك قلنا: لا يجوز أن يريد تعالى القبائح، كما لا يجوز أن يفعل القبائح، ولذلك ذمهم على إرادتهم تلك.

وتدل على أنه تعالى لا يريد الضلال؛ لأنه ذمهم على تلك الإرادة، ولا يجوز أن يذمهم على إرادة، وتلك الإرادة تقع منه.

وتدل على أن الواجب على العبد التوكل على الله وتفويض أمره إليه؛ فإنه يكفي به ناصرًا ومعينًا.

قوله تعالى:

﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾

۞ القراءة

قراءة العامة «**الكَلِمَ**» وعن علي (عليه السلام) «**الكلام**» فالأول على جميع ما حرفوه، والثاني على صفته، وأنه الرجم.

والكلم جماعة الكلمة.

۞ اللغة

التحريف والتبديل والتغيير نظائر، والتحريف قد يكون في اللفظ وقد يكون في المعنى.

واللَّيُّ: الفَتْلُ، لويت العود ليًا، ولويت الغريم: مطلته؛ لفتله عن حقه، وأصله لَوْيٌ؛ لأنه من لَوَيْتُ قلبت الواو ياء لأن ما بعدها ياء، وأدغم الياء في الياء.

والطعن بالرمح، ومنه طعن اللسان، ويقال: تطاعنوا في الحرب، وفلان يطعن في فلان مأخوذ منه.

۞ الإعراب

يقال: ما معنى (مِنْ) ههنا، وبأي شيء يتصل؟

قلنا: فيه قولان:

أحدهما: أن يتصل بـ(الذين)، ويكون بيانًا له عن أبي مسلم، ويكون العامل فيه «**أوتوا**» وهو في صلة (الذين)، وتقديره: ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب من الذين هادوا، ويجوز ألا يكون في الصلة كما تقول: انظر إلى النفر من قومك ما صنعوا.

الثاني: أن يكون على الاستئناف عن الأصم وجماعة، وتقديره: الذين هادوا قوم يحرفون، وهو قول الزجاج، وقيل: فيه محذوف تقديره: من الذين هادوا مَن يحرفون فحذف «مَنْ» عن الفراء، وأنكر أبو العباس والزجاج ذلك؛ لأن (مَنْ) يحتاج إلى صلة، أو صفة تقوم مقام الصلة فلا يحسن ذلك كما لا يحسن حذف بعض الكلمة.

«**واسمع غير**» نصبت (غير) على الحال، ومعناه: اسمع لا سمعت.

«**وراعنا**» من نَوَّنَها جعل كلمة الأمر موضعه كقولك رويدًا وهنيئًا مريئًا، ومن لم ينون جعلها عن المراعاة كقوله: قاضِنَا، إذا أَمَرْتَ من المقاضاة.

و«**ليا**» نصب على المصدر تقديره: يلوون ألسنتهم ليًا.

«**وطعنا**» نصب على المصدر، أي يطعنون في الدين طعنًا.

«**خيرا**» نصب لأنه خبر (كان) تقديره: لكان ذلك القول خيرًا لهم وأَقْوَمَ.

«**فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً**» تقديره: لا يؤمنون قليلاً، فهو مفعول به إلا أن (إلا) دخلت فينتفي الإيمان إلا قليلاً.

۞ النزول

عن ابن عباس نزلت في ناس من اليهود كانوا يأتون النبي ﷺ فيخبرهم، ويرى أنهم يأخذون بقوله، فإذا انصرفوا حرفوا كلامه[1].

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٨٢.

۞ المعنى

ثم بين تعالى صفة من تقدم ذكرهم فقال سبحانه: «مِنَ الَّذِينَ هَادُوا» أي مَن تقدم ذكرهم بأنهم اشتروا الضلالة من اليهود على الاستئناف: أي: من اليهود فرقة وطائفة «يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ» يبدلون التوراة عن معانيها، وتحريفهم: ما أزالوه عن جهته وكتموه من تنزيله عداوة لرسول الله ﷺ وحسدًا له، وقيل: يحرفون بسوء التأويل والتقديم والتأخير عن أبي علي وجماعة والأول جائز؛ لأنهم طائفة قليلون يجوز عليهم التواطؤ فيغيرون التنزيل «وَيَقُولُونَ» يعني هؤلاء اليهود يقولون للرسول ﷺ عند تلاوة كتاب الله وبيان شرائع الإسلام: «سَمِعْنَا» قولك «وَعَصَيْنَا» أمرك، وهذا يحتمل أنهم قالوا ذلك عند غيبتهم عنه، ويحتمل أنهم قالوا بحضرته معتمدين على احتمال كلامهم معنيين، فيقصدون الاستخفاف ولا يظهرون، ويحتمل أنهم قالوا في وقت أمن من سطوة المؤمنين، فإن الأحوال كانت تختلف «وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ» قيل: اسمع غير مسمع منك، وقيل: اسمع غير مجاب لك ولا مقبول منك عن الحسن ومجاهد كأنه قيل: غير مسمع إجابتك، أو غير مجاب إلى ما تدعونا إليه، وقيل: هو دعاء كقولهم: اسمع لا سَمِعْتَ عن ابن عباس وابن زيد، وأرادوا الدعاء عليه بالصمم عن أبي مسلم وأبي علي، وقيل: كانوا يقصدون الاستخفاف، ثم يقولون لعوامهم: لو كان نبيًا لكان يُعْلِمُهُ الله بما نقول، وإذا سمعه المسلمون قالوا: نريد غير مُسْمَعٍ بمكروه وأذى «وَرَاعِنَا» قيل: كانت هذه اللفظة سبًّا في لعنهم فأطلع الله تعالى نبيه ﷺ على ذلك، ونهاهم عن إطلاقه، وقيل: كان يجري منهم على حد الهُزْءِ والسخرية، وقيل: كانوا يقولون ذلك على حد التكبر، كما يقال: أنصت لكلامنا وتفهم عنا، وقيل: كانوا يريدون بذلك راعنا، يعني يرعى مواشينا استخفافًا عن أبي علي والقاضي «لَيًّا» يعني يلوون ألسنتهم بذلك الكلام استخفافًا وهزءًا «وَطَعْنًا فِي الدِّينِ» أي قَدْحًا في الإسلام، وقيل: قد جادلوا[1] في نبوتك بقولهم: لو كان نبيًا لعرف مرادنا «وَلَوْ أَنَّهُمْ» يعني هؤلاء اليهود «قَالُوا» للرسول «سَمِعْنَا» كلامك «وَأَطَعْنَا» أمرك «وَاسْمَعْ» قولنا «وَانظُرْنَا» قيل: انظر إلينا عن أبي مسلم، وقيل: انتظرنا نفهم عنك عن الأصم «لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ»

---

(١) جادلوا: جاء، ث، ش، ط.

أي لو قالوا هذا بدل ما قالوا لكان خيرًا، يعني أنفع عاجلاً وآجلاً «**وَأَقْوَمَ**» أي أعدل وأصوب في الكلام من الكفر والطعن في الدين، وقيل: لكان خيرًا لهم في كتمان أمر النبي ﷺ، وقيل: كان خيرًا لهم مما عابوا به النبي ﷺ والمسلمين «**وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ**» قيل: أخزاهم الله، وقيل: حكم ببعدهم عن الجنة «**بِكُفْرِهِمْ**» أي ذلك الخزي واللعن بسبب كفرهم، وقيل: لعنهم الله بكفرهم أي خذلهم الله لكفرهم، أن لم يكن لهم لطف من الله ولا معونة، «**فَلَا يُؤْمِنُونَ**» إخبار عن أحوالهم في المستقبل أنهم لا يصدِّقون «**إِلاَّ قَلِيلاً**» قيل: لا يؤمن منهم بك إلا القليل عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: هو عبدالله بن سلام ونحوه، وقيل: لا يصدقون بكتابهم إلا بالقليل منه، وقيل: لا يؤمنون إلا إيمانًا قليلاً، وهو إيمانهم بأن الله خالقهم ورازقهم، وإيمانهم بموسى والتوراة.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن مِنْ اليهود مَنْ حَرَّفَ، والظاهر تحريف اللفظ، لكن الأكثر من شيوخنا حملوه على تحريف التأويل؛ لامتناع التواطؤ في التحريف وامتناع التحريف على ما تواتر نقله، كما يمتنع في القرآن إلا أن في هذا نظرا، فإن كان نقل التوراة كنقل القرآن فكلامهم ظاهر، فلا بد من حمله على ما قالوا، وإن لم يكن كذلك فغير ممتنع أن يقع منهم التحريف، وأبو علي حمله على أنهم حرفوا على عوامهم بسوء التأويل.

وتدل على أن كل لفظ يوهم معنى فاسدًا فإنه لا يجوز إطلاقه، وإن كان يحتمل معنى صحيحًا أيضًا.

وتدل على معجزة لنبينا ﷺ حيث أخبر عن سرائرهم، ولا شك أن الله أطلعه عليه.

وتدل على لعن اليهود وأنهم استحقوا ذلك بكفرهم، فتدل على جزاء الأعمال خلاف قول المجبرة.

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلۡنَا مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهٗا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ أَوۡ نَلۡعَنَهُمۡ كَمَا لَعَنَّآ أَصۡحَٰبَ ٱلسَّبۡتِۚ وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولًا ﴿٤٧﴾﴾

القراءة

قراءة العامة «نَطْمِسَ» بكسر الميم، وقرأ أبو رجاء العطاردي بضم الميم، وهما لغتان.

اللغة

الطمس والمَحْوُ والدَّثْرُ نظائر، وهو عَفْوُ الأثر، والطامس والدارس والداثر نظائر. وطمسنا أعلام الطريق نَطْمِسُ طموسا.

وأصل الأدبار الدبر من قولهم دبره يدبره دبرًا، وهو دابر له إذا صار خلفه، والدُّبُرُ خلاف القُبُلِ، والدابر: التابع، ومنه ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذۡ أَدۡبَرَ﴾ [المدثر: ٣٣] أي تبع النهار، والدبر: النحل؛ لأن قوته من جهة دبره، ومنه التدبير؛ لأنه إحكام عواقب الأمور وأدبارها.

الإعراب

الهاء في «**نردها**» و«**أدبارها**» تعود على الوجوه تقديره: نطمس وجوهًا فنرد الوجوه على أدبارها.

«**مصدقا**» نصب على الحال، وهو يرجع إلى ما[1] أنزلنا، أي دون المأمورين، ولو كان لهم لقال: آمنوا بما نزلنا مصدقين لما معكم «**ما**» بمعنى الذي.

و«**نردها**» عطف على «**نطمس**»، «**أو نلعنهم**» ليس (أو) للشك قيل: معناه الواو، وقيل: نفعل بهم هذا وهذا.

النزول

عن ابن عباس قال: كلم رسول الله ﷺ جماعة من اليهود من أحبارهم منهم عبدالله بن صوريا، وكعب بن أسد، وعبد الله بن سلام، وغيرهم فقال: «اتقوا الله وأسلموا فوالله إنكم لتعلمون أني جئتكم بالحق»[2]، فقالوا: ما نعرف ذلك يا محمد فنزلت الآية[3].

وقيل: لما نزلت هذه الآية أتى عبدالله بن سلام النبي ﷺ وأسلم، وقال: ما

(١) ما: الذي، ط، غ، ي.
(٢) انظر: تفسير القرطبي، ٥/ ٢٤٤، وروح المعاني، ٥/ ٤٩.
(٣) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٨٢.

كنت أرى أن أَصِلَ إليك حتى يتحول وجهي في قفاي، وسمع كعب من عمر هذه الآية فقال: يارب آمنت، يارب أسلمت[1].

۞ المعنى

لما تقدم ذكر أهل الكتاب عقبه بذكر التخويف والتحذير فقال سبحانه: «**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ**» أي أُعطوا علم الكتاب، قيل: خطاب لليهود، وقيل: لأهل الكتاب «**آمِنُوا**» صدقوا «**بِمَا نَزَّلْنَا**» يعني القرآن «**مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ**» قيل: تصديق التوراة بأنه حق، وقيل: محققًا بصفة النبي ﷺ في التوراة موافقًا له «**مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا**» اختلفوا فيه على قولين، منهم من حمل على الطمس في الخِلْقَةِ، ومنهم من حمل على غيره وجعله توسعًا، فأما من قال بالأول فاختلفوا، فقيل: بمحو آثارها حتى تصير كالأقفاء، ويجعل عيونها في أقفائها، فيمشي القهقرى عن ابن عباس وعطية العوفي وقتادة، وقال ابن عباس: نجعلها كخف البعير وحافر الدابة، وقيل: من قبل أن نمحو وجوهكم، ونصيرها في أدبارها كالأقفية في الآخرة عقوبة عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: نمحو الحواس التي في وجوهكم فتصير كالأقفاء عن القتيبي، وقيل: نجعل الوجوه منابت الشعر كوجوه القردة عن الفراء، وقيل: المراد بالوجه العين، يعني نجعل عينها من قبل الأقفاء عن قتادة والضحاك، وقيل: من قبل أن نغير خلقهم بالمسخ. فأما من لم يحمله على طمس الخِلْقَةِ فاختلفوا، فقيل: نطمسها عن الهدى فنردها على أدبارها، أي في ضلالتها ذمًا لها؛ بأنها لا تفلح أبدًا عن الحسن ومجاهد والضحاك والسدي، وقيل: يعقبهم العمى فيما يدينون به فيتحيرون ويزولون عن المعرفة عن الأصم، فوعدهم إما بنزول عقاب يفضحهم، أو حيرة في الدين، وقيل: حتى يمحو آثارهم من وجوههم، أو نواحيهم التي هم بها فنردها على أدبارها، حتى يعودوا إلى حيث جاءوا، وهو الشام، وحمله على إجلاء بني النضير إلى أريحا من الشام عن ابن زيد.

فإن قيل: على القول الأول وهو الحقيقة كيف أوعد ولم يفعل؟

قلنا: فيه أجوبة:

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٨٣.

أحدها: أنه يفعل بهم في الآخرة عن أبي علي.

وثانيها: أن هذا الوعيد باق منتظر لا بد من طمس في اليهود ومسخ قبل قيام الساعة عن المبرد.

وثالثها: أن هذا كان وعيدا لهم لو لم يؤمن واحد منهم، فأمَا وقد آمن جماعة منهم فرفع عن الباقي، فممن أسلم عبدالله بن سلام، وثعلبة بن شعبة، وأسد بن شعبة، وأسد بن عبيد، ومخيريق وغيرهم، وأسلم كعب أيام عمر.

«**أَوْ نَلْعَنَهُمْ**» أي نخزيهم ونعذبهم عاجلاً عن أبي مسلم، وقيل: نمسخهم قردة عن الحسن وقتادة والسدي، وإنما قال: نلعنهم، وقد تقدم خطابهم لأحد وجهين:

أحدهما: للتصرف في الكلام، كقوله: ﴿وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ [يونس: ٢٢]، فجعلهم مرة كالحاضر ومرة كالغيب.

الثاني: أن يعود الضمير على أصحاب الوجوه أنه بمنزلة المذكور «**كَمَا لَعَنَّا**» أخزينا وعاقبنا «**أَصْحَابَ السَّبْتِ**»، قيل: الذين اعتدوا في السبت، وقيل: اليهود؛ لأنهم يعظمون السبت «**وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً**» قيل: كان أمر من أمور الله مِنْ وعد أو وعيد أو خبر، فإنه يكون كما وعد وأخبر عن أبي علي، وقيل: كان مأمورًا لله مفعولاً أي الذي يأمره بقوله: كن، وقيل: إن جميع ما يفعله الله كائن لا محالة، والأمر عبارة عن الفعل، وقيل: جميع أوامره مفعولة؛ لأن كلامه محدث، قيل: أبديتم للرسول وللمؤمنين وما وعدهم من النصر فلا تطمعوا في إبطاله عن الأصم، فالأمر هو وعد الله بالنصر.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنهم وإن كفروا يسمون(١) بأنهم أهل الكتاب.

وتدل على أن القرآن مصدق لجميع كتب الله، وذلك لوجهين: إما من حيث موافقته لصفته ﷺ في تلك الكتب، أو لتصديقه إياه بأنه حق، وتدل على وعيد غير معين، وربما يكون ذلك أبلغ وأصلح.

وتدل أن ذلك الوعيد طمس ومسخ.

---

(١) يسمون: يسموا، ث، ش، غ.

وتدل على أن لفظة (قَبْل) تستعمل من الشيء أنه قبل غيره، ولم يوجد ذلك الغير، ولا خلاف أن استعماله يصح لذلك، يقال: إنه تعالى قبل خلقه، ثم اختلفوا أنه حقيقة أو مجاز، فعند أبي علي أنه حقيقة، وعند أبي هاشم أنه توسع وحقيقة، (قبل) و(بعد) لا يصح إلا في شيئين يشتركان في الوجود ويتقدم أحدهما ويتأخر الآخر. قال علي بن موسى القمي: تدل أنه إذا قال: عبده حر قبل أن يدخل هذه الدار يعتق في الحال؛ لوجود الصفة، وإن لم يقع الدخول، قال القاضي: وهذا يبعد؛ لأن مع فقد الدخول لا يقال فيما تقدم: إنه قبله.

ويدل آخر الآية على أن وعيده واقع لا محالة فتدل على بطلان قول الكلابية في الكلام.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾



اللغة

افترى: اختلق وكذب، وأصله من خلق الأديم، يقال: فَرَيْتُ الأديم: قطعته، وخلقته قدرته، وسواء قولك: فريت وافتريت، وهو من الباب الذي فعلت وافتعلت بمعنى.

❁ الإعراب

«**أن يشرك**» أن مع الفعل بمعنى المصدر تقديره: إن الله لا يغفر الشرك.

❁ النزول

قيل: نزلت في وحشي وأصحابه، فإنه لما قَتَلَ أصحابه ورجع مكة، فكتبوا بذلك إلى رسول الله ﷺ فنزلت الآية، عن الكلبي(١).

وقيل: نزلت في اليهود فلا يغفر لليهود، ويغفر ما دون ذلك لأهل التوحيد عن مقاتل، وقيل: لما نزل: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟﴾ [الزمر: ٥٣] قرأها رسول الله ﷺ على

---

(١) لباب النقول ١٨٤.

المنبر، فقام رجل وقال: والشرك بالله، فسكت، فقام مرتين أوثلاثًا، فنزلت هذه الآية عن ابن عمر.

وعن ابن عمر أيضًا كنا على عهد رسول الله ﷺ إذا مات الرجل منا على كبيرة شهدنا له بالنار حتى نزلت هذه الآية، فأمسكنا عن الشهادات.

المعنى

ثم بين تعالى الإياس لمن تقدم ذكرهم من الكفار عن رحمته، فقال سبحانه: «**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ**» فيه قولان: قيل: لا يغفر الشرك مطلقًا.

ومتى قيل: ليس يغفره بالتوبة.

فجوابنا أن التوبة تزيل عن صاحبها[1] إطلاق الصفة به، فإذا خرج من كونه مشركًا حسن أن يطلق مع الإيجاز الذي فيه، والتغليظ الذي يوجبه إطلاق القول، وقيل: لما علم بالعقل والشرع أن التوبة تزيل العقوبة صارت الآية مخصوصة.

الثاني: أنه لا يغفر شيئًا من ذنوبه لأجل شركه، و(أن) بمعنى مِنْ أجل، كأنه قيل: من أَجْلِ الشرك منعوا غفران ما دونه؛ لأن مع الشرك لا يغفر شيئًا من الذنوب، كما يغفر للمؤمن من الصغائر إذا اجتنبوا الكبائر عن أبي مسلم «**وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**» فعلق غفران ما دون الشرك بالمشيئة، فصارت الآية مجملة، فما لم يرد شرع بأنه يشاء مغفرة بعضهم لا يقطع عليه.

فمتى قيل: هل قلتم: إنه وعد بغفران الكبائر؟

قلنا: لأربعة أوجه: أولها: أنه مقيد بمن يشاء، والثاني: أنه يكون إغراء بالقبيح، والثالث: أنه مجمل. والرابع: أنه أخبر في آي أخر أنه يغفر لأصحاب الصغائر وأصحاب التوبة ولا يغفر لمن سواهم، كما ورد به القرآن في القتل والزنا والربا وسائر آي الوعيد.

---

(١) صاحبها: صاحبه؛ غ، ي، ط.

ومتى قيل: فمتى يستحق المغفرة قد وجب له ذلك عقلاً فما فائدة الخبر؟

قلنا: ورد مؤكدًا ومصلحة، فهو بمنزلة سائر الأدلة في التوحيد ومعجزات النبي ﷺ «**مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**» قيل: ما دون الشرك يغفره لمن يشاء قيل: من الكبائر والصغائر، وقيل: من الصغائر، وقيل: ما دون ذلك من الذنوب يغفره بالتوبة. والمعنيّ بقوله: «**من يشاء**» التائبون، وأراد به يغفر الشرك وما دونه بالتوبة، ونظيره: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ﴾ [النساء: ١١] وأجمعت[١] الأمة، المراد اثنتين فما فوقهما عن أبي مسلم، وتلخيص الكلام لا يغفر للمشرك الشرك، وما دونه لأجل شركه وإن تاب منه، فإذا ترك الشرك، وتاب من الذنوب غفر له الشرك وما دونه «**وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى**» اختلق وكذب «**إِثْمًا**» وزرًا «**عَظِيمًا**» بجحوده وحدانية الله وشركه به، وقيل: فقد اكتسب بكذبه في ذلك إثمًا عظيمًا عن أبي مسلم.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى لا يغفر الشرك، والمراد إذا لم يتب؛ لأن العقل والشرع دل أنه يغفره بالتوبة، ولأنه أتى بأقصى ما قدر عليه، ولأنه بمنزلة الاعتذار، وقد نطق القرآن بذلك في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ [الفرقان: ٧٠] ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾ [طه: ٨٢].

وتدل على أن كل كفر شرك؛ لإجماعهم على أنه لا يغفر الشرك لإجماعهم إلا بتوبة[٢]، ولو كان الكفر دون الشرك لصح[٣] أن يغفر.

وتدل على أن الكفر لا يقع إلا كبيرة وأنه قط لا يزيد ثواب صاحبه على عقاب الكفر حتى يصير مغفورًا لذلك أطلق الوعيد.

ويدل عليه قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] ولا ثواب أعظم من ثواب النبوة.

ويدل قوله: «**وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**» أن في الذنوب ما يغفره وفيها[٤] ما لا يغفره، ولو كان الكل سواء لم يكن لقوله: «**من يشاء**» فائدة. ثم أيّ البعض يغفره

---

(١) وأجمعت: وأعقب، ث، ش، ط.
(٢) بتوبة: بالتوبة، ط، غ، ي.
(٣) لصح: يصح، ث، ش، ي.
(٤) وفيها: وفيه، ك، ش، ي.

مجمل يحتاج إلى بيان. عن الحسن أنه الصغائر وتلا: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ﴾ [النساء: ٣١] فكأنه جعل ذلك بيانًا لهذه[1] الآية، والمجمل ينبىء عن المفسر.

وتدل على أن الكفر قد يكون كلامًا فيبطل قول من يقول: إن الكفر قد يدخل في أفعال القلوب فقط، وقد استدلت المرجئة بهذه الآية وجعلوها عمدتهم، وأقوى ما يتعلقون به في ذلك وجهان:

أحدهما: أنه نفى غفران الشرك، وإنما أراد غفرانه تفضلاً؛ لأنه يغفر عند الوجوب فوجب أن يكون قوله: «وَيَغۡفِرُ» يريد تفضلاً حتى يصح التقابل.

وثانيها: أنه علقه بالمشيئة، وهذا يقتضي نفي الوجوب والتخيير في المغفرة.

والجواب عن الأول: أنه مجرد دعوى، من قال: لا أعطي أحدًا، وأعطي زيدًا، لا يدل أن ما يعطيه تفضل على أنا بينا على المعنيين اللذين ذكرنا حُسْنَ التقابل وما قيل فيه.

والجواب عن الثاني: أن تعليقه بالمشيئة لا يدل على أنه غير واجب كقوله تعالى: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ [المائدة: ٤٠] وإنما نبه بالآية على قدرته ورحمته.

قوله تعالى:

﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظۡلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرۡ كَيۡفَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثۡمٗا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة «ألم تر» بفتح الراء، وعن السلمي بسكون الراء، وهي لغة قوم لا يكتفون من الجزم بحذف الحرف حتى سكنوا حركته، والأول اللغة العالية.

اللغة

التزكية: التطهير والتقديس، وقد يكون الوصف بالتطهير تزكية.

---

(١) لهذه: بهذه، ط، ي.

والفتل: لَيُّ الشيء، فتلت الحبل أَفْتِلُهُ فتلاً. وانفتل فلان في صلاته، والفتيلة معروفة، والفتيل بمعنى مفتول، قال الشاعر:

يـا أَيُّـهَـا الـسَّـاعِـي لِـيُـدْرِكَ مَـجْـدَنَـا ثـكـلـتـك أمـك أن تـرد فـتـيـلا

والنظر: الإقبال على[1] الشي بالبصر فمنه النظر بالقلب، لأنه إقبال عليه كالإقبال بالبصر، وكذلك النظر بالرحمة ونظر الدهر إلى الشيء بإهلاكه، والنظر إلى الشيء بالتأمل له. والانتظار: الإقبال على الشيء بالتوقع له، والمناظرة: إقبال كل واحد من الخصمين على صاحبه بالمحاجة، والنظير لإقباله على نظيره بالمماثلة، والنظر بالعين تقليب الحدقة نحو المرئي التماسًا لرؤيته مع سلامة الحاسة، والنظر بالتقلب: التفكر في الشيء، والرؤية: إدراك المرئي، وليس الرؤية من النظر في شيء؛ ولذلك يقال: نظرت إلى الهلال فلم أره، وينقسم النظر في كلام العرب إلى نظر رحمة، ونظر غضب، ونظر شفقة، والرؤية لا تنقسم.

وافترى واختلق نظيران إلا أن في افترى قَطْعًا على كذب أخبر به، واختلق قدر كذبًا أخبر به؛ لأن أصل افترى من الفري وهو القطع، وأصل اختلق من الخلق وهو التقدير.

۞ الإعراب

نصب «فتيلا» لأنه مفعول تقديره: لا يظلمون مقدار فتيل، كقولك: علمت حقه، وقيل: نصب على التمييز، كقولهم تصبب عرقًا، وكفى بالافتراء إثمًا، أي من إثْمٍ فلما ألقيت (مِنْ) نُصِبَت.

۞ النزول

قيل: نزلت في رجال من اليهود أتوا بأطفال لهم إلى النبي ﷺ، وقالوا: يا محمد هل على هؤلاء ذنب؟ قال: «لا»، قالوا: والله ما نحن إلا كهيئتهم، ما عملناه بالنهار كُفِّر عنا بالليل، وما عملناه بالليل كفر عنا بالنهار، وكذبهم الله تعالى وأنزل هذه عن الكلبي[2].

---

(١) على: عن، ط، غ.

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٨٤.

وقيل: لما قالت اليهود: نحن أبناء الله وأحباؤه، لن يدخل الجنة إلا من كان هودًا كذبهم الله، وأنزل هذه الآية عن الحسن والضحاك وقتادة ومقاتل والسدي.

وقيل: كانوا يقدمون أطفالهم في الصلاة يزعمون أنه لا ذنوب لهم فذلك التزكية عن مجاهد وعكرمة[١].

وقيل: كانوا يقولون: آباؤنا وأبناؤنا يشفعون لنا ويزكوننا، فنزلت الآية عن ابن عباس.

وقيل: هو تزكية بعضهم بعضًا، كان يزكي[٢] بعضهم بعضًا، فأنزل الله تعالى هذه الآية تكذيبًا لهم عن ابن مسعود.

المعنى

ثم بين تعالى تعجبًا منهم أنهم مع أفعالهم الخبيثة، وكفرهم وتحريفهم الكتاب يزكون أنفسهم فقال تعالى: «**أَلَمْ تَرَ**» قيل: أراد ألم تعلم، وقيل: أراد به رؤية العين، وقيل: معناه التعجيب، ألم تتعجب من هؤلاء اليهود «**إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ**» يمدحون أنفسهم، ويصفونها بالتزكية قيل: ذلك قولهم: نحن أبناء الله وأحباؤه، ولن يدخل الجنة إلا من كان هودًا عن الحسن والضحاك وابن جريج، وقيل: هو قولهم: آباؤنا يشفعون لنا، وقيل: هو تزكية بعضهم لبعض، وإنما قال: «**أَنفُسَهُمْ**» لأنهم على دين واحد، فكانوا كنفس واحدة «**بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ**»، وبين أن التزكية إليه، يزكي من يشاء، قيل: يصفه بالخير، فيكون على ما وصف، وقيل: يطهره بالتوفيق فيطهر، واليهود ليسوا كذلك، وقيل: يعمل عمله فيصير زكيًا، وقيل: لا، وقيل: أراد أنه يزكي ولا يزكي اليهود بل يعذبهم «**وَلاَ يُظْلَمُونَ فَتِيلاً**» يعني لا يظلمون في تعذيبهم وترك تزكيتهم، ولا يظلمون قليلاً ولا كثيرًا، وقيل: من يزكيه نزله هذه المنزلة، ويعطيه ما يستحقه من الثواب، ولا ينقص من عمله شيئًا عن أبي علي، وذكر الفتيل

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٨٣.

(٢) كان يزكي: كانوا يزكون، ط، غ، ي.

مثلاً، واختلفوا في معناه: فقيل: هو ما يكون في شق النواة عن ابن عباس وعطاء ومجاهد وقتادة وعطية، وقال الحسن: الفتيل ما في بطن النواة، والنقير ما على ظهرها، والِقْطِميرُ قشرها، وقيل: الفتيل ما فتلته بين أصبعيك من الوسخ عن ابن عباس وأبي مالك والسدي، وقيل: الخيط المفتول، قيل: بمعنى مفعول عن أبي مسلم «**انظُرْ**» يا محمد إليهم «**كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ**» قيل: افتراؤهم تزكيتهم لأنفسهم، وقولهم: إنا أبناء الله وأحباؤه، ولن يدخل الجنة إلا من كان هودًا عن ابن جريج وأبي علي، فيتصل ذلك بما قبله، وقيل: إنه يرجع إلى قوله: «**يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِه**» تقديره: انظر كيف يحرفون ويفترون على اللهِ الكذب، وهم مع ذلك يزكون أنفسهم عن أبي مسلم «**وَكَفَى بِهِ**» أي حسبهم بهذا القول «**إِثْمًا**» وزرًا «**مُبِينًا**» بيِّنًا يوضح أنهم كفرة كذبة، و(كفى) يذكر تعظيمًا، ففيه استعظام لقولهم: يقال: كفى بحال المؤمن نبلاً، وكفى بحال الكافر خِزْيا(1)، فيذكر تعظيمًا في المدح والذم.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه لا يجوز تزكية النفس بما ليس فيها والشهادة لها بالجنة، لأنه ذمهم على ذلك.

وتدل على أنه تعالى المختص بعلم السرائر وعواقب الخلق.

وتدل على تنزيهه عن الظلم، وذكر الفتيل ليعلم أنه لا يظلم قليلاً ولا كثيرًا.

وتدل على عظيم إثم من افترى على الله تعالى.

قوله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا ﴿٥١﴾﴾

---

(1) خزيا: حزنا، ط، غ، ي.

۞ اللغة

الجبت: لا تصريف له في العربية، وعن سعيد بن جبير: أنه الساحر بلغة الحبشة، وهذا يحمل على موافقة اللغتين، أو على أن العرب أدخلتها في لغتها، فصارت لغة لهم؛ لأنه ليس في القرآن شيء ليس في لغة العرب، على أن هذا اسم، ومن الأسماء ما لا يكون له تصريف.

فأما الطاغوت فقيل: وزنه فعلوت عن علي بن عيسى، وقيل: فَلَعُوت[١] عن أبي مسلم، وأصله من الطغيان، يقال: طغا يطغو طغيانًا، قال الخليل: هو من طغى، ونظيره: رهبوت ورحموت، وقلبت اللام إلى موضع العين، كما يقال: شاكٍ في موضع شائك، وهذا التغيير لا يقاس عليه، ولكنه يحمل على النظير دون ما ليس له نظير.

والسبيل: الطريق، وسمي الدين سبيلاً؛ لأنه يؤدي إلى الغرض المطلوب، كما أن السبيل يؤدي إليه.

واللعن: الإبعاد من رحمة الله تعالى، ولذلك لا يجوز لعن البهائم.

۞ الإعراب

يقال: لم لم يعرب (أولئك) إذا جمع كما أعرب (هذان) إذا ثني؟

قلنا: لأن تثنية هذا على واحِدِهِ، وجمع (أولئك) لم يكن على واحده، وإنما واحده (ذا) في المعنى، كما أن واحد نسوة امرأة.

ويقال: لم دخل هاء التنبيه على (أولاء)، ولم يدخل على (أولئك)؟

قلنا: لأن في حرف الخطاب تنبيهًا للمخاطب؛ إذْ كان الكاف حرف تنبيه، فصار معاقبًا لهاء التنبيه في الاستعمال.

«سبيلاً» نصب على التمييز.

۞ النزول

قيل: خرج كعب بن الأشرف إلى مكة في سبعين راكبًا من اليهود قَبْلَ أحد

---

(١) فلعوت: فاعول، ط، غ، ي.

ليحالفوا قريشًا على رسول الله ﷺ وينقضوا عهده، ونزل على أبي سفيان، واليهود في دور قريش، فقال أهل مكة لهم: أنتم أهل كتاب ومحمد صاحب كتاب، ولا نأمن أن يكون هذا مكرًا منكم، فإن أردت أن نخرج معك، فاسجد لهذين الصنمين ففعل، قال كعب: نحن منكم وأنتم منا، وتعاقدوا على قتال محمد[1]، فقال أبو سفيان لكعب: إنك لتقرأ الكتاب فبين أنحن أهدى طريقًا أو محمد؟ قال كعب: اعرضوا عليّ دينكم، فقال أبو سفيان: ننحر للحجيج ونسقيهم، ونقري الضيف، ونفك العاني، ونصل الرحم، ونعمر بيت الله، ونحن أهل الحرم، ومحمد فارق دين آبائه، وقطع الرحم، وفارق الدين القديم والحرم. قال كعب: أنتم والله أهدى سبيلاً من محمد، فأنزل الله تعالى هذه الآية في كعب وأصحابه عن عكرمة وجماعة من المفسرين.

وروي أن وفدًا من اليهود قدموا مكة حين جمعوا الأحزاب، منهم حيي بن أخطب وسلام بن أبي الحقيق، وأبو رافع وغيرهم، فقال لهم المشركون: أنتم أصحاب كتاب، ديننا خير أم دين محمد؟ فقالوا: دينكم خير من دينه، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن محمد بن إسحاق، قال: ثم تعاقدوا مع الأحزاب.

۞ المعنى

ثم بين خصلة أخرى من خصال اليهود، وأفعالهم الخبيثة فقال تعالى: «**أَلَمْ تَرَ**» أي ألم تتعجب من هؤلاء «**الَّذِينَ أُوتُوا**» أعطوا «**الْكِتَابَ**» التوراة «**يُؤْمِنُونَ**» يصدقون قيل: يقبلون ما دعوا إليه من الكفر عن الأصم، وقيل: يعبدونها ويتخذونها آلهة «**بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ**» فيه أقوال:

أولها: أنهما صنمان لقريش عن عكرمة، قال أبو علي: هؤلاء جماعة من اليهود آمنوا بالأصنام التي كان يعبدها قريش تقربًا إليهم؛ ليعينوهم على رسول الله ﷺ.

الثاني: الجبت: الأصنام، والطاغوت: تراجمة الأصنام الذين يتكلمون بالتكذيب عنها عن ابن عباس.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٨٦.

الثالث: الجبت: الساحر، والطاغوت: الشيطان عن ابن زيد، وقيل: الجبت: السحر عن مجاهد والشعبي.

الرابع: الجبت: الساحر، والطاغوت: الكاهن عن أبي العالية وسعيد بن جبير.

الخامس: الجبت: حيي بن أخطب، والطاغوت: كعب بن الأشرف عن ابن عباس بخلاف والضحاك.

السادس: هما كل مُعَظَّم بعبادة من دون الله من حجر أو بنية أو صورة أو شيطان عن أبي عبيدة.

السابع: الجبت: إبليس، والطاغوت: أولياؤه.

والثامن: الجبت كل متمرد، والطاغوت: كل عات، وهما كلمتان وضعتا علمًا لمن تناهى في الشر.

«وَيَقُولُونَ» يعني اليهود، حيي بن أخطب، وكعب بن الأشرف، والربيع بن الربيع، وسلام بن أبي الحقيق **«لِلَّذِينَ كَفَرُوا»** من قريش **«هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا»** محمد وأصحابه **«سَبِيلاً»** طريقًا ودينًا عن ابن عباس وقتادة، وقيل: عنى به كعب بن الأشرف؛ لأنه سجد للصنم وقال ذلك، عن عكرمة.

۞ الأحكام

تدل الآية على ذم أهل الكتاب؛ إذ تركوا دينهم، وآمنوا بالجبت والطاغوت، وقالوا للمشركين ما قالوا لغرض دنياوي، وتدل على أن القوم كانوا معاندين لأنهم قالوا ذلك ويعلمون كذبهم عن قتادة، وتدل على أن كتمان الحق كبيرة، وقد يبلغ حد الكفر.

قوله تعالى:

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ أَمۡ لَهُمۡ نَصِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُلۡكِ فَإِذٗا لَّا يُؤۡتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾﴾

۞ القراءة

قراءة العامة «**لا يؤتون**» بالرفع، وعن ابن مسعود: (**لا يؤتوا**) بالنصب، فمن رفع فللاعتراض بينه وبين (إذن)، ومن نصب فلأنه لم يبال بـ(لا).

۞ اللغة

النقير أصله النقر، وهو النكت، وهو مصدر نقر ينقر، ومنه المنقار؛ لأنه ينقر به، والناقور الصور؛ لأن الملك ينقر فيه بالنفخ، والنقرة حفرة في الأرض يجتمع فيها الماء، ومنه النقير.

۞ الإعراب

الميم في (أم) صلة، وتقديره: ألهم؛ لأن الحرف (أم) إذا لم يسبقه استفهام كان الميم فيه صلة.

و(إذن) تنصب ما بعده، تقول: لو جئتني إذن أكرمك، وإنما لم يعمل ههنا؛ لأن فيه تقديما وتأخيرا تقديره: يؤتون الناس نقيرًا إذن، وقيل: إنما «إذن» وقعت بين الفاء والفعل فجاز أن تقدر متوسطة فتلغى كما تلغى إذا توسطت أو تأخرت، وكذلك سبيلها مع الواو، كقوله: ﴿وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَـٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء:٧٦] ويجوز أن تقدر مستأنفة فتعمل.

۞ النزول

قيل: كانت اليهود تدعي أن الملك يعود إليهم في آخر الزمان، وأنه يخرج منهم من يجدد نحلتهم ويدعو إلى دينهم، فكذبهم الله وأنزل الآية عن أبي مسلم.

وقيل: كانوا أصحاب بساتين وأموال، وكانوا في عزة ومنعة، وكانوا لا يعطون الفقراء شيئًا، فنزلت الآية فيهم عن الأصم.

وقيل: كانوا يقولون: لا نتبع العرب فنحن أولى بالنبوة والملك، فأنكر عليهم ذلك، وفيه نزلت الآية عن أبي علي.

۞ النظم

يقال: كيف يتصل «أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ» بما قبله؟

قلنا: فيه وجوه: قيل: اتصال صفة البخل بما قبله من صفة الجهل والكفر وأعمال الجاهلية عن علي بن عيسى، وقيل: لما حكموا بأن المشركين أهدى من محمد وأصحابه بين أن الحكم ليس إليهم حتى يحكموا بذلك، والملك على هذا المراد به النبوة والحكم، وقيل: يتصل بقوله: «فَلَنْ تَجِدَ لَهم نَصِيرًا» أي لا ناصر ولا ملك ولا قدرة تمنعهم من عذاب الله.

۞ المعنى

ثم بين ما استحقوا على ما قالوا، فقال تعالى: «أُوْلَئِكَ» يعني مَنْ تقدم ذكرهم «الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ» قيل أخزاهم وأبعدهم من رحمته، وقيل: خذلهم وأقصاهم عن أبي مسلم «وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ» أي يبعده من رحمته «فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا» أي معينًا يدفع عنه عقاب الله تعالى، وقيل: لا ناصر له؛ لأن مع خذلان الله لا يعتد بنصرة ناصر وإن كان، «أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ» أي حظ من ملك الدنيا، وهذا استفهام، والمراد به الإنكار، وقيل: أراد بالملك النبوة عن أبي علي، أي ليس لهم ذلك، وإنما هو إلى الله تعالى يؤتيه من يشاء، وفيه حذف، أي ألهم نصيب من النبوة، فيلزم الناس اتباعهم وتلزم طاعتهم؟! فحذف لدلالة ما بقي عليه عن أبي علي، وقيل: أم إليهم عن مجاهد التمليك، ولو كان كذلك لما أعطوا أحدا شيئًا، حكاه الأصم «فَإِذًا لاَ يُؤْتُونَ النَّاسَ» أي لا يعطون الفقراء، وقيل: محمدًا وأصحابه، يعني أي لو ملكوا الدنيا لما أعطوا من الحقوق قليلاً ولا كثيرًا، والنقير هو النقطة التي في ظهر النواة عن ابن عباس وقتادة والسدي وعطاء والضحاك وابن زيد، وقيل: النقير الحبة التي في بطن النواة، وقيل: النقير ما نقر الرجل بأصبعه كما ينقر الدرهم عن ابن عباس وأبي العالية، وإنما ذكر النقير مثلاً، والمراد لا يعطون شيئًا وإن قل.

۞ الأحكام

تدل الآية الأولى أن من استحق اللعن فلا ناصر له، ولا شبهة أن الظالم يستحق

اللعن، فلو كان النبي ﷺ يشفع لهم لكان أعظم نصرة، والآية تنفي ذلك، وخصوص السبب يمنع من حمل الآية على ظاهره، فيبطل قول المرجئة في الشفاعة.

وتدل على خبث سرائر اليهود، وضم البخل والشح إلى كفرهم.

وتدل على أنهم ليسوا بأهل المال والنبوة لخبثهم، فتدل على أن من حق النبي ﷺ أن يكون معصومًا، وهذا في الملك الذي هو النبوة والإمامة؛ لأن من شرطه العلم والشجاعة والسخاء، كي لا يمنعه البخل من وضع الحقوق في مواضعها، ولا يشترط أن يكون بذالا(١).

ومتى قيل: أليس عندكم يجوز أن يكون غير معصوم في الباطل، فإذا كان بخيلاً منع الحقوق؟

قلنا: منهم من قال: إذا كان ظاهره خلاف باطنه يطلع الله عليه، ومنهم من قال: المعتبر الظاهر، فإذا خالف الشرع في الظاهر انعزل واستبدل، وإن عدل في الطاعة فلا اعتبار بالباطن، فأما النبي ﷺ فيكون معصومًا ظاهرًا وباطنًا.

قوله تعالى:

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾

۞ اللغة

الحسد: تمني زوال النعمة عن صاحبها لما يلحقه من المشقة في نيله لها، وهو خلاف الغِبْطة، فإنه تمني مثل تلك النعمة لأجل السرور بها لصاحبها، فالحسد مذموم؛ لأن فيه التسخط بقضاء الله تعالى، والغبطة محمودة؛ لأن فيها الحاجة إلى الله تعالى، ولذلك تعبدنا بالاستعاذة من الحساد وشرهم.

والصدود: الإعراض، صد عنه يَصُدُّ، ويقال: صده وصد عنه.

وأصل السعير السَّعْرُ، وهو إيقاد النار، ومنه: ﴿وَإِذَا ٱلْجَحِيمُ سُعِّرَتْ﴾ [التكوير: ١٢]،

---

(١) بذالا: بذًا، ط، غ، ي.

واسَتَعَرتِ النار والحرب والشر استعارًا، وأسعرتها إسعارًا، وسعرتها سعيرًا، والساعور كالتنور في الأرض، وصرف سعير من مسعور للمبالغة في الصفة، كما يقال: كف خضيب ولحية دهين، وتركه علامة التأنيث؛ لأن دخولها فيما ليست له لما كانت للمبالغة نحو رجل علامة.

۞ الإعراب

الضمير في (صد عنه) قيل: يعود على النبي ﷺ، وقيل: على إبراهيم لتقدم ذكره.
فزيدت الباء في جهنم لتأكيد الاختصاص.
وسعيرًا، تقديره: كفى بجهنم من سعير، فلما حذفت (مِن) نصبت سعيرًا، وقيل: نصبه على التفسير.

۞ النزول

قيل: إن اليهود قالوا: لو كان نبيًا لشغله أمر النبوة عن النساء، وحسدوه بكثرة نسائه، وعابوه فكذبهم الله تعالى، وأنزل هذه الآية، وأخبرهم بما كان عند سليمان بن داوود من النساء، وأقرت اليهود أنه كان عند سليمان ألف امرأة، وعند داود مائة امرأة فسكتوا[(١)].

۞ المعنى

ثم بين ما في اليهود من الحسد مع سائر أخلاقهم الذميمة وأفعالهم الخبيثة، فقال تعالى: «**أَمْ**» قيل: معناها للإنكار وإن كان لفظه استفهامًا، وقيل: معناها (بل)، وإذا حمل على بل كان ردًا عليهم فيما فضلوا المشركين على المؤمنين، وفي ادعاء النصيب من الملك، وإخبارًا بأن ما يقولونه ويفعلونه كل ذلك حسدًا للنبي ﷺ والمؤمنين عن أبي مسلم، وتقديره بعد الحكاية عنهم: بل كذبوا فيما زعموا، وإنما زعموا ذلك حسدًا «**يَحْسُدُونَ**» يعني اليهود تمنوا زوال ما أعطاه الله نبيه عداوة منهم له «**النَّاسَ**» فيه ثلاثة أقوال:

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٠٨.

الأول: أنه محمد ﷺ خاصة عن ابن عباس ومجاهد والضحاك والسدي وعكرمة، وأقامه مقام الجماعة تعظيمًا له، وقيل: لما كان قوام الدين به صار حسدهم له كحسدهم لجميع الناس.

الثاني: أراد به العرب؛ لأنهم حسدوهم إذ كانت النبوة فيهم عن قتادة وأبي مسلم.

الثالث: أراد محمدًا وأصحابه؛ لأنه قد جرى ذكرهم في قوله: «**هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا**» عن أبي علي وأبي القاسم، وقيل: أراد محمدًا وأبا بكر وعمر وعثمان وعليا. «**عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**» أي أعطاهم من نعمه قيل: النبوة حسدوا العرب لما كانت النبوة فيهم عن الحسن وقتادة وابن جريج، وقيل: إباحة النساء التسع للنبي ﷺ عن ابن عباس والضحاك والسدي، والأول أوجه «**فَقَدْ آتَيْنَا**» أعطينا «**آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ**» التوراة والزبور والإنجيل «**وَالْحِكْمَةَ**» ما أوتوا من العلم، وقيل: السنة «**وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا**» قيل: النبوة عن مجاهد والحسن وقيل: ملك سليمان عن ابن عباس وعطية.

الثالث: ما حل لداوود من النساء تسع وتسعون امرأة، ولسليمان مائة عن السدي، وقيل: كان لسليمان ثلاثمائة امرأة وسبعمائة سرية، والأول الوجه، وتقدير الكلام: أنهم حسدوا العرب على ما آتاهم من النبوة، فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والنبوة، قيل: هو ما آتاهم من الجنود والنصرة والمدد بالملائكة «**فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ**» أعرض «**عَنْهُ**» فيه قولان:

من أهل الكتاب مَن آمن بمحمد، ومنهم من أعرض عنه ولم يؤمن، وقد جرى ذكره في قوله: ﴿ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم﴾ [النساء: ٤٧] عن مجاهد وأبي علي والزجاج.

الثاني: من أمة إبراهيم مَن آمن بإبراهيم، ومنهم من أعرض عنه، كما أنكم في أمر محمد كذلك، وليس ذلك موهن أمره كما لم يكن ذلك موهنًا أمر إبراهيم «**وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا**» أي حسبهم عذاب جهنم ونارها الموقدة.

۞ النظم

يقال: كيف يتصل قوله: «فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ» بما قبله؟

قلنا: على تقديره: إن حسدوك يا محمد على ما آتاك الله من فضله، فكيف لا يحسدون آل إبراهيم وقد آتاهم الكتاب والنبوة، وقيل: إن حسدوه على نعم الله عليه فليس هذا بأول نعمة مني على إبراهيم، فقد أعطيناهم الملك والنبوة.

ويقال: كيف يتصل قوله: «فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ» بما قبله؟

قلنا: من حمله على أمة إبراهيم، وأن منهم من آمن بإبراهيم، فوجه الاتصال ظاهر، ومن حمله على النبي ﷺ، وأن من اليهود من آمن به، فوجه الاتصال أنهم ـ مع هذا الحسد وغيره من أفعالهم ـ منهم مَن آمن به ومنهم من صد عنه.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الحسد مذموم، وقد بينا ذلك والفرق بينه وبين الغبطة.

وتدل على تسلية للنبي والمؤمنين بأنهم إن كذبوه فقد فعلوا مثل ذلك مع إبراهيم (عليه السلام).

وتدل على غاية العذاب عذاب جهنم.

وتدل على أن النعم على الآباء تعد نعمًا على الأبناء، فلما كان النبي صلى الله عليه وآله من ولد إبراهيم، وكان أعطاه ما أعطاه لا يمتنع أن يعطيه أيضًا فيجتمع له الشرفان.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوۡفَ نُصۡلِيهِمۡ نَارٗا كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمٗا ٥٦ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا ٥٧﴾

۞ القراءة

قراءة العامة: «نُصليهم» بضم النون من أَصْلَيْتُهُ النار إصلاءً إذا ألقيته فيها، وعن حميد ابن قيس بفتح النون من صليته صليًا، أي يشويهم، يقال: شاة مَصْلِيَّةٌ، أي مشوية.

۞ اللغة

التبديل: التغيير، والتبديل يطلق على تغيير الصفة، وإن كان العين باقيًا بحاله، كما تقول: بدلت خاتمي، وهذا غير ذلك، أو غيرت صفته، وكما أنه تعالى يفني الخلق ثم يعيده فيجوز أن يقال: هذا غيره، وإن كان العين هو، وقد يكون التبديل بأن يوضع غيره موضعه، وقد قيل: في قوله: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ﴾ [إبراهيم: ٤٨] الوجهان.

وأصليته النار إصلاء إذا ألقيته فيها، وألزمته إياها.

والتطهير: خلاف التنجيس، والطهارة: خلاف النجاسة.

والظل: أصله الستر من الشمس، والظل: الليل؛ لأنه كالستر من الشمس، والظلة: السترة.

۞ الإعراب

«**نارًا**» نصب لوقوع الفعل عليه على قراءة من قرأ بضم النون، تقديره: يلزمه نارًا، وعلى فتح النون بنزع الخافضة، أي نصليه بنار ونشويه بها.

وفي قوله: «**تَحْتِهَا الأَنْهَارُ**» محذوف أي يجري الماء في الأنهار، إلا أنه كثر استعماله فقيل: تجري الأنهار، كقولهم: هذا قول امرئ القيس، فإنه إن كان مجازًا فقد صار لكثرة الاستعمال حقيقة في حكاية قوله.

«**خَالِدِينَ**» نصب على الحال.

و«**أبدًا**» نصب على الظرف، ولا يكون إلا منصوبًا؛ لأنه من الدهر.

«**ظِلاً**» نصب لوقوع الفعل عليه «**ظليلاً**» توكيد، كقولهم: ليل أَلْيَلُ.

۞ المعنى

لما تقدم ذكر المؤمنين والكفار أعقبه بذكر الوعد والوعيد، فقال تعالى: «**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا**» أي جحدوا حجتنا «**سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا**» أي نلزمهم نارًا نحرقهم ونعذبهم بها، وقيل: نصيرهم وقودًا لها عن أبي مسلم «**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ**» لانت واحترقت «**بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا**» فيه أربعة أقوال:

الأول: أنه يجدد لهم جلودًا غير الجلود التي احترقت على ظاهر التلاوة، وهي

في الحقيقة غيرها عن قتادة وجماعة من المفسرين وهو الأوجه، ولا يقال: إن الجلد المجدد لم يذنب، فكيف يعذب؟! وذلك لأن المعذب هو الحي، فلا اعتبار بالأطراف والجلود.

الثاني: أنها تجدد بأن يزيل ما بها من الاحتراق، ويعيدها إلى ما كان، وقد يقال في مثله غَيَّرَ وبدل عن الحسن وأبي علي وأبي مسلم، قال القاضي: وهذا أقرب الوجوه، وقوى أبو علي ذلك بأنه لو أعاد جلدًا آخر لعظم جسم المعاقب على مرور الأوقات، وهذا لا يلزم لجواز أن يزيد شيئًا وينقص مثله، فلا يؤدي إلى ما قال.

الثالث: أن التبديل إنما هو للسراويل، وسميت بذلك للزومهم جلودهم على المجاورة، وهذا تَرْكٌ للظاهر من غير دليل.

الرابع: أنه يبدل الجلود من لحم الكافر، فيخرج من لحمه جلدًا آخر عن السدي، وعن الحسن: ينضحهم في اليوم سبعين ألف مرة، وعن معاذ أنه كان عند عمر فقرأ رجل الآية، فقال معاذ: يبدل في ساعة مائة مرة، فقال عمر: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول.

«**لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ**» ليجدوا ألم العذاب، وإنما سماه ذوقًا؛ لأن أجسامهم تتجدد في كل وقت كإحساس الذائق في تجديد الوجدان من غير نقصان في الإحساس، وقيل: ليذوقوا العذاب بتبديل جلودهم، أي ليكونوا بتجديد جلودهم يزيدهم عذابًا عن الأصم «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ**» أدخل (كان) لينبه أنه على تلك الصفة لم يزل «**عَزِيزًا**» قيل: قادر لا يمتنع عليه إنجاز جميع ما أوعد، حكيم في وعيده يضعه مواضعه ولا يخلف ذلك، وقيل: قادر على تجديد جلودهم حكيم فيها، وقيل: قادر على عذابهم حكيم فيما فعل بهم من عذابه. «**وَالَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا الله ورسوله «**وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**» يعني الأعمال الصالحة مما يتقرب بها إلى الله «**سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ**» بساتين «**تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**» أي ماء الأنهار «**خَالِدِينَ فِيهَا**» دائمين فيها «**أَبَدًا**» ذكر «**أبدًا**» للتأكيد لهم، يعني للذين آمنوا «**لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ**» أي طَهُرَتْ من الحيض والنفاس وجميع الأقذار «**وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاً ظَلِيلاً**» قيل: كنينًا؛ لأنه لا شمس فيه ولا سَموم، قال الحسن: ربما كان ظِلٌّ ليس بظليل يدخله الحر والشمس، فلذلك وصف ظل الجنة بأنه ظليل، وقيل: ظلاً دائما لا تنسخه الشمس، كما في الدنيا، وقيل: الظليل: القوي المتمكن،

ونعت الشيء بمثل لفظه يكون مبالغة كقولهم: داهية دهياء، وليل أليل، عن أبي مسلم، ويقال: ليس في الجنة حر ولا برد، وأوقاتها سواء.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن عذاب الكفار دائم.

وتدل على أن النار تؤثر في جلودهم، وأنه يعيدها صحيحة حالاً بعد حال، والصحيح فيه القولان الأولان.

وتدل على أنه يشترط في دخول الجنة الأعمال الصالحة مع الإيمان، فيبطل قول المرجئة.

وتدل على أن لهم فيها أزواجا[1] مطهرة، فيبطل قول الباطنية، وقد ورد الخبر بأن مَأْكَلَهُمْ ينقلب عرقًا يفوح منه رائحة المسك.

ويدل آخرالآيات على أن حال الجنة لا يتغير حتى يتردد بين حر وبرد، بل يكون على ما يُشتهى ويتمنى.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾

۞ اللغة

بناء يعظ من الفعل يَفْعِلُ، لكنه معتل، تقول: وعظ يعظ، كقولك وعد يَعِدُ، ووقف يقف، والأمر بالخير يسمى وعظًا، والنهي عن الشر[2] يسمى وعظًا.

والفرق بين سميع وسامع أن سامعًا يدل على وجود المسموع؛ لأنه يتعدى من سمعتُ كلام فلان فأنا سامع له، وسميعًا مَنْ كان على صفة إذا وجد المسموع سمعه، وكذلك الفرق بين بصير ومبصر.

(١) أزواجا: أزواج، ث، ش، ي.

(٢) الشر: الشيء، ث، ش.

۞ الإعراب

«نعما» حرفان تقديره: نِعْمَ شيئًا نفعكم به، أو نعم وعظًا القرآن، وإنما كُتبتْ «نعما» موصولة؛ لأنها بمنزلة الكافة في «إنما وربما»، إلا أنها في «نعما» اسم يعود إليه الضمير في (به)، ولا يجوز إسكان العين مع الميم في نعما؛ لأنه جمع بين ساكنين، ولكن يجوز اختلاس الحركة غير إشباع، كالاختلاس في «يأمركم»، و«باريكم»، قال الزجاج: واجتماع الساكنين فيه ينكره جميع البصريين.

۞ النزول

قيل: نزلت في ولاة الأمر، عن زيد بن أسلم ومكحول، وقيل: في أمراء السرايا، وقيل: نزلت في عثمان بن طلحة بن أبي طلحة بن شيبة حين قبض النبي ﷺ منهم مفتاح البيت يوم الفتح، وأراد أن يدفعه إلى العباس؛ ليكون له الحجابة والسقاية، فنازعه شيبة بن عثمان، فنزلت الآية، فرد النبي ﷺ إلى شيبة[1] عن ابن عباس وابن جريج، وقيل: نزلت في اليهود وما وجدوه في كتابهم من صفة النبي ﷺ.

۞ النظم

يقال: كيف اتصال الآية بما قبلها؟

قلنا: فيه وجوه: قيل: إنه يتصل بما حكى عنهم أنهم قالوا للمشركين: هؤلاء أهدى، فأوعدهم على ذلك، ثم أخبرهم بأداء الأمانة وترك الكتمان في ذلك، وقيل: بل يتصل بما وعد الله قبلها للمؤمنين فأمر عقيبه بأداء العبادات ليستحقوا ذلك، فالمراد بالأمانات العبادات، وقيل: لما بَيَّنَ أنه آتى آل إبراهيم الملك في أن النبوة والإمامة صارت أمانة في آله، وأن الله أعطاهم ذلك، أمر[2] عقيبه الولاة والحكام بأداء الأمانة فيما يلزمهم من حقوق العباد.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٩١.

(٢) أمر: وأمر، ط، غ.

۞ المعنى

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ قيل: إنه خطاب لليهود في بيان صفة النبي ﷺ، وقيل: خطاب لولاة الأمر عن زيد بن أسلم ومكحول وشهر بن حوشب، وقيل: كل مؤتمن على شيء عن ابن عباس والحسن وقتادة، وقيل: خطاب للنبي ﷺ برد المفتاح عن ابن جريج، وقيل: خطاب لجميع المكلفين بأداء ما أمرهم الله به من العبادات فهو مؤتمن فيها عن ابن مسعود، وهو الصحيح؛ لأنه يدخل فيه الحقوق والديون والودائع، وجميع ما أمر الله به، وعلى حسب اختلافهم في المخاطب اختلفوا في معنى الأمانة وأدائها، فقيل: بيان صفة النبي ﷺ، وقيل: ما يجب على ولاة الأمر من القيام بالعدل، وإعطاء كل ذي حق حقه من المواريث وقسمة الغنائم والصدقات وغيرها، وقيل: هو رد كل أمانة، وقيل: هو أداء كل ما أمر به من العبادات؛ لأن العبد أمين فيها ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ﴾ خطاب للأئمة والقضاة والأمراء وولاة الأمر، يعني ويأمركم أيها الولاة إذا حكمتم بين رعاياكم ﴿أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ والإنصاف في قضاياكم، وقيل: خطاب لهم في نفي الظلم وأداء حقوقهم ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ أي نعم العظة لكم عظة الله تعالى، فافهموا ذلك واعملوا به فنعم الواعظ هو، ونعم العظة كتابه ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ يسمع ما يحكمون به، بصير بأداء الأمانة ممن أداها وخيانة من خانها، وقيل: سميع لأقوالكم عليم بأفعالكم، وأدخل (كان) تنبيهًا على أن هذه الصفة واجبة له لم يزل.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب أداء الأمانات، وظاهر الكلام يوجب الحقوق المالية لقوله: ﴿إِلَى أَهْلِهَا﴾ والعبادات وإن صح كونها أمانة فيتعذر دخوله في الظاهر لقوله: ﴿إِلَى أَهْلِهَا﴾ والسبب المروي في مفتاح البيت يدل عليه عن القاضي.

وتدل على أن الواجب على كل من يلي أمرًا أن يحكم بالعدل، ولا واسطة بين العدل والجور، فإذا لم يكن عدلٌ كان جُورٌ.

وتدل على أنه يعلم ما يحكم به وما[1] يغلب على ظنه؛ لأنه لو لم يكن كذلك لم

(١) وما: أو، ث، غ، ي.

يؤمن كونه جورًا، واستدل بعضهم بالآية على أن الحاكم يجب أن يكون من أهل الاجتهاد على ما يقوله محمد بن الحسن؛ ليمكنه أن يعلم العدل والجور، وأما أبو حنيفة فقال: يجوز له أن يقضي تقليدًا، كما يجوز للعامي أن يعمل بقول المفتي.

وتدل على أن قضاء القاضي ينفذ، لولا ذلك لكان الجور كالعدل في أنه لا يلزم، ولهذا قالوا: إن قضاءه لا ينقض إلا إذا خالف نصًا أو إجماعًا، وهذا لا شبهة فيه ظاهرًا، واختلفوا أن قضاءه في العقود والفسوخ هل ينفذ باطنًا، فقال أبو حنيفة ينفذ، واتفقوا في الأموال أنه لا ينفذ.

وتدل على أن الحاكم لا بد أن يكون مخصوصًا؛ لأنه أمره بالحكم بين الناس دل أنه سواهم.

وتدل على أن غرض الحاكم يجب أن يكون العدل؛ فتدل من هذا الوجه أنه لا يجوز له أخذ الأجرة والرشوة، وتدل على أنه لا بد من سبب يصير به حاكمًا لولاه استوى جميع الناس، فمن هذا الوجه يدل على أنه لا بد من إمام يحكم، أو يولي من يحكم.

وتدل على أن إنفاذ القضايا إلى الإمام ومن يلي مِنْ قِبَلَهِ، وقد اختلفوا فيما إلى الإمام، فقيل: أمور شرعية كحفظ البيضة، وأمور الصدقات والغنائم، ومنع الظلم، وإنفاذ الأحكام والقضايا، وزعمت الإمامية أن بيان الشرع وحفظ البيضة إليه، والواجب أخذه عنه، وهذا لا يصح عندنا، فأما الأمانات فمالية وغير مالية، فغير المالية كالعبادات ونحوها، والمالية كالوديعة واللقطة والآبق والمستأجر والعارية عند أبي حنيفة، ولكل واحد منهما حكم، وذلك مذكور في كتب الفقه.

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾

اللغة

أولو الأمر: من له الأمر كما أن أولي المال من له المال، قال أبو مسلم: وهو جَمْعٌ واحده «ذو»، وهو مجموع على غير لفظه، يقال: ذو الأمر، وأولو الأمر، وذوو

الرحم، وأولو الأرحام، وقد يجمع على لفظه، فيقال: ذو المال وذوو المال.

المنازعة: مفاعلة من النزع، والتنازع: اختلاف الآراء، وأصله النزع فإنهما يتجاذبان ويتمانعان ما اختلفا فيه.

والتأويل من آل يؤول إذا رجع.

والمآل: المرجع، والعاقبة: ما آل وإلى هذا يؤول أمره، أي يرجع.

۞ الإعراب

«**أولي الأمر**» نصب بـ «أطيعوا».

و«**تؤمنون**» محله نصب؛ لأنه خبر (كان) تقديره: إن كنت أنت مؤمنا فافعل كذا.

«**تأويلا**» نصب على التفسير والتمييز؛ لأنك لو قلت: وأحسن لم يعلم ما هو، ففسر بما بعده.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في عبد الله بن حذافة السهمي، بعثه رسول الله ﷺ في سرية عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس[1]، وروي عن ابن عباس أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد في سرية وفيهم عمار، فلما دنوا منهم هربوا غير رجل كان قد أسلم، فأتى العسكر، واستأمن عمارًا فأَمَّنهُ عمار، وأمره أن يقيم، وأصبح خالد مغيرًا على القوم، وأخذ ذلك الرجل وماله، فقال عمار: خَلِّ سبيله؛ فإنه مسلم وقد أمنته، فقال خالد: أنت تجير عَلَيَّ وأنا الأمير، وجرى بينهما كلام، وانصرفوا إلى رسول الله ﷺ فأخبره بالقصة، فأجاز أمان عمار، ونهى أن يجير على أمير بغير إذنه، واستب عمار وخالد بين يدي رسول الله ﷺ فقال ﷺ: «كف عن عمار من يسب عمارًا يسبه الله، ومن يبغض عمارًا يبغضه الله»[2]، فقام عمار وتبعه خالد، وسأله أن يرضى عنه فرضي، فأنزل الله تعالى هذه الآية[3].

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٩٥.

(٢) السنن الكبرى للنسائي ٨٢٦٩، والمعجم الأوسط ٤٧٩٦، ومسند الإمام أحمد رقم ١٦٨٦٠.

(٣) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٩٧.

المعنى

لما بين تعالى في الآية المتقدمة ما يجب على الولاة من حقوق رعاياهم بَيَّنَ في هذه الآية ما يجب عليهم من حقوق ولاتهم، فقال تعالى: «يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» صدقوا الله ورسوله «أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ» قيل: أطيعوا الله في أوامره، وأطيعوا الرسول في أوامره، وقيل: طاعة الله في اتباع فرائضه، وطاعة الرسول في حياته باتباعه، وبعد وفاته باتباع سنته وشرائعه، «وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ» قيل: هم الأمراء عن أبي هريرة وابن عباس بخلاف وميمون بن مهران والسدي وهو قول أبي علي، وقيل: أمراء السرايا في وقت الرسول عن أبي مسلم، وقيل: هم العلماء عن جابر وابن عباس ومجاهد والحسن وعطاء وأبي العالية والضحاك، واختاره القاضي؛ لأن الأمراء لا تجب طاعتهم إلا بعد أن يعلم أن ذلك طاعة لله ولرسوله، والعلماء إذا اتفقوا على شيء كان حجة، ولأنه قال عقيبه: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ» وهذا يليق بالعلماء، ولأن الواجب على الأمراء اتباع العلماء، وقيل: هم الخلفاء الراشدون الأربعة، وقيل: أبو بكر وعمر عن عكرمة، واستدل بقوله: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر»[1]. وقيل: هم المهاجرون والأنصار والتابعون بإحسان عن عطاء، وقيل: هم الصحابة عن بكر بن عبدالله، وقيل: هم الأمراء والسلاطين، لما أُمروا بأداء الأمانات في الرعية أُمرتْ الرعية بحسن الطاعة لهم عن ابن زيد، وقيل: ذوو الرأي والعلم الذين يريدون للناس أمرهم عن الأصم «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» قيل: إن اختلفتم في شيء من أمر دينكم فردوه بالاستدلال والاستنباط إلى الله تعالى، يعني إلى كتابه، وإلى الرسول، إليه في حال حياته، وإلى سنته بعد وفاته عن مجاهد وقتادة والسدي وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: إن تنازعتم مع أمراء السرايا في حياته ﷺ فردوه إليه عن أبي مسلم، وقيل: لو تنازعتم في المتشابه فردوه إلى المحكم من كتاب الله والصحيح من سنة رسول الله ﷺ، وقيل: إن تنازعتم في شيء لا يمكنكم معرفته فكلوه إلى الله ورسوله، أي قولوا: الله ورسوله أعلم عن الأصم «إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ

(١) المعجم الأوسط رقم ٣٨١٦، ومصنف ابن أبي شيبة رقم ٣٧٠٤٩.

بِاللَّهِ» أي تصدقون الله «**وَالْيَوْمِ الآخِرِ**» يوم القيامة الذي فيه الثواب والعقاب «**ذَلِكَ**» قيل: الرد إلى الله ورسوله «**خَيْرٌ**» من التنازع، وقيل: ما تجدون في كتاب الله، أو يخبركم به رسول الله خير عن أبي علي «**وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**» أي أحمد عاقبة عن قتادة والسدي وابن زيد، وقيل: أحسن جزاء عن مجاهد، وقيل: خير لكم في الدنيا، وأحسن عاقبة في الآخرة، وقيل: أحسن من تأويلكم إياه من غير رد إلى أصل عن الزجاج.

الأحكام

تدل الآية على وجوب طاعة الله وطاعة رسوله وأولي الأمر، وبينا ما قيل فيه، وأن الأوْلى حمله على العلماء.

وتدل على جماع أدلة الشرع؛ لأن أدلة الشرع أربع: كتاب الله، وسنة رسوله، وإجماع الأمة، والنظر والمقايسة، والآية تدل على جميع ذلك؛ لأنه قال: «**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ**» فلولا أن الإجماع حجة لكان يجب الرد عند عدم التنازع كما يجب عند وجوده، فلم يكن لشرط التنازع فائدة، ثم أمر بالرد إلى كتاب الله فدل أنه حجة، ولأنه كلام صادق حكيم، ثم أمر برده إلى الرسول، والمراد بسنته الصحيحة، فلولا أنه حجة لما وجب الرد إليها، ثم أمر بالرد، فلو كان عينه منصوصًا لم يكن ردًا، فلما أمر بالرد دل أن المراد به الاستنباط ورد الفرع إلى الأصل، وهذا نظير ما روي أنه لما بعث معاذًا إلى اليمن، فقال: «بم تقضي»؟ قال: بكتاب الله، قال: «فإن لم تجد»؟ قال: بسنة رسول الله، قال: «فإن لم تجد»؟، قال: أجتهد رأيي، فقال: «الحمد لله الذي وفق رسول رسوله»(1)، وذلك يدل على بطلان من ينفي القياس والاجتهاد.

ويدل على بطلان مذهب الرافضة في الإجماع والقياس.

وتدل على بطلان مذهبهم في وجوب أخذ الدين من الإمام؛ لأنه تعالى أوجب الرد إلى الكتاب والسنة، ولم يتعرض لذكر الإمام.

---

(1) أبو داود رقم ٣٥٩٢، والترمذي رقم ١٣٢٧، ومسند أحمد رقم ٢٢٠٦٠، والدارمي رقم ١٦٨.

قوله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾

اللغة

الطاغوت: ذو الطغيان، وهو «فَعَلُوت» من طغى، وبني للمبالغة في الصفة، وهو كل معبود دون الله، وسمي بها الأوثان، ويسمى به كل من طغى وتمرد. والضلال أصله الهلاك بالعدول عن الطريق المؤدي إلى البغية، ونقيضه الهدى. وأصل تعالوا العلو، وهو تفاعلوا كقولك ترافعوا، فإذا قال: تعال إليَّ تقديره: ارتفع إليّ، ويجوز أن يكون أصله المكان العالي. والصدود والتولي والإعراض نظائر، وأصله ألا يتعدى، صددت عن فلان أصد بمعنى أعرضت عنه، ويجوز صددت فلانًا عن فلان بالتعدي؛ لأنه دخله معنى منعته، كما يجوز رجعت أنا ورجعته لأنه دخل معنى رددته.

الإعراب

صدودًا: نصب على المصدر.

ويقال: لم جاز المصدر بعد الفعل في «**يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا**»؟

قلنا: لتأكيد وقوع الصدود حقيقة دون الحال التي هي كالصدود، وكقوله: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] أي ليس على بيان كالكلام، بل كلمه في الحقيقة، وقيل: في الآية: إنه حذف منها كيف، تقديره: ألم تر إليهم يزعمون أنهم آمنوا، فكيف أرادوا أن يتحاكموا إلى الطاغوت؟! وقيل: هو إخبار عنهم فلا تحتاج إلى حذف.

النزول

قيل: تخاصم رجلان فقال أحدهما: انطلق إلى رسول الله ﷺ، وقال الآخر: بل انطلق إلى وثن بني فلان، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن الحسن.

وقيل: كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة، فقال اليهودي: أحاكمك إلى محمد، فقال المنافق: لا، وجعل اليهودي يدعو إلى المسلمين لعلمه بأنهم لا يقبلون الرِّشَا، ولا يقضون إلا بالحق، وجعل المنافق يدعو إلى اليهود؛ لأنهم يقبلون الرشوة، ويميلون في الحكم، فاتفقا أن يتحاكما إلى كاهن من جهينة، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية عن الشعبي(١).

وقيل: نزلت في رجل من المنافقين كان بينه وبين يهودي خصومة، فقال اليهودي: انطلق بنا إلى محمد، وقال المنافق: بل إلى كعب بن الأشرف، وكان يسمى الطاغوت، وأبى اليهودي، فأتيا رسول الله ﷺ فقضى لليهودي، فلما خرجا قال: لا أرضى، وأتيا عمر وقصَّا عليه القصة، فقال عمر للمنافق: أكذلك هو؟ قال: نعم، فقال: رويدكما حتى أخرج، فدخل بيته فأخذ سيفه وخرج وقتل المنافق، وقال: هكذا أقضي على من لم يرض بقضاء رسول الله ﷺ، فاجتمع قومه وشكوا إلى رسول الله ﷺ ما صنع عمر، فقال له: «لم قتلته»؟ قال: لأنه لم يرض بقضائك ونزلت الآية، وقال جبريل: إن عمر فرق بين الحق والباطل فسمي يومئذ الفاروق عن ابن عباس.

وقيل: أسلم ناس من اليهود ونافق بعضهم، وكانت قريظة والنضير في الجاهلية إذا قتل قرظي نضيريًا قُتل به وأخذ منه ديته مائة وسق من تمر، وإذا قتل نضيري قريظيًا لم يقتل به، وأعطى ديته ستين(٢) وسقًا من تمر، فكانت النضير أشرف، وهم حلفاء للأوس، وقريظة حلفاء الخزرج، فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، قتل نضيري قريظيًا، فاختصما فيه، فقالت بنو النضير: لا قصاص علينا، وإنما علينا ستون وسقًا من تمر على ما اصطلحنا عليه، وقالت الخزرج: هذا حكم الجاهلية ونحن وأنتم اليوم إخوة، وديننا واحد فلا فضل بيننا، وأبى النضير ذلك، فقال المنافقون: انطلقوا إلى أبي بردة الكاهن الأسلمي، وقال المسلمون: بل إلى رسول الله ﷺ، فأبى المنافقون فانطلقوا إلى الكاهن ليحكم بينهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية، ودعا النبي ﷺ الكاهن إلى الإسلام فأسلم عن السدي.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٨٩٩.

(٢) ستين: ستون، ط، غ.

۞ المعنى

لما أمر الله تعالى أولي الأمر بالحكم بقضية الإسلام، وأمر المسلمين بطاعة أولي الأمر اتصل بذكر المنافقين الذين لا يرضون بحكم الله وحكم رسوله، وتحاكموا إلى الطاغوت فقال سبحانه: «**أَلَمْ تَرَ**» تعجيب منه تعالى لنبيه، أي ألم تتعجب من صنعهم، وقيل: ألم تعلم، وقيل: ألم ينته علمك إلى هؤلاء «**يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ**» من القرآن والدين «**وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ**» من الكتاب، وهم المنافقون «**يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ**» وقيل: كاهن تحاكم إليه المنافق واليهودي عن الشعبي وقتادة، وقال السدي: اسمه أبو بردة الأسلمي، وقد بينا القصة فيه، وقيل: كعب بن الأشرف رجل من اليهود عن ابن عباس ومجاهد والربيع والضحاك، وقيل: هؤلاء الأوثان احتكموا إليها بضرب القداح عن الحسن وأبي علي، وقيل: حيي بن أخطب، وقيل: هم الكفرة عن أبي مسلم «**وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا**» يعني أمرهم الله أن يكذبوا ما جاء به الطاغوت، فبين الله تعالى أن باطنهم خلاف ظاهرهم، وإن كانوا مؤمنين لما احتكموا إلى الطاغوت الذي أمرهم الله بجحده «**وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ**» قيل: الطاغوت الذي يتحاكمان إليه إضلالهم عن الحق والدين «**ضَلَالاً بَعِيدًا**» عن الحق، وقيل: يريد الشيطان بما زين لهم أن يجوروا عن الحق جورًا لا يرجعون إليه أبدًا «**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ**» يعني المنافقين، فالقائل لهم قيل: رجل مسلم دعا المنافق إلى حكم الرسول عن ابن جريج، وقيل: القائل هم المؤمنون، قالوا: هلموا إلى حكم الله وحكم رسوله، وقيل: بل هو يهودي دعا المنافق إلى حكم الرسول؛ لعلمه أنه لا يجور عن قتادة «**رَأَيْتَ**» يا محمد «**الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ**» قيل: يمتنعون، ويعرضون عن المصير إليك، وقيل: يمنعون غيرهم عن المصير إليك.

ومتى قيل: لماذا صد المنافق مع علمه بأنه لا يجور ولا يميل؟

قلنا: قيل: لهذا لما[1] علم أنه لا يأخذ الرِّشَا، ولا يميل في الحكم، ويقضي بالحق، وعلم أن الحكم يتوجه عليه فلهذا صد، وقيل: لعداوتهم له، وبغضهم لدينه «**عَنْكَ**» يا محمد «**صُدُودًا**» إعراضًا ومنعًا، فيمتنعون ويمنعون غيرهم.

---

(١) لما: صد؛ ث، ش، ط.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب الرضا بقضاء الله وحكمه وحكم ما شرعه من دين الإسلام.

وتدل على أن مَنْ لم يرض بحكمه يكفر.

وتدل على أنه لا يجوز الحكم إلى غير الله وغير رسوله.

ويدل قوله: «يُرِيدُونَ» على أنه أراد خلاف إرادة الله، وتدل على أن إرادة الضلال قبيحة؛ لذلك ذمه عليه، فتدل على أنه لا يريد الضلال.

وتدل على أن الشيطان يضل، وأن الضلال ليس من الله، فتدل على بطلان مذاهب الجبر في المخلوق والإرادة.

قوله تعالى:

﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾﴾

۞ اللغة

المصيبة: ما يصيب الإنسان من قارعة في نفسه أو ولده أو ماله، ومنه: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٦].

والحلف: القسم، ومنه الحلف لتحالفهم فيه على الأمر، وحليف الجود لأنه كان كالحليف في اللزوم.

والبليغ من البلاغة، وأصله البلوغ بلغ الرجل بلاغة إذا بلغ بعبارته كُنْهَ ما في قلبه، ويقال: أحمق بلغ، وبلغ بفتح الباء وكسرها، وقيل: معناه إنه مع حماقته يبلغ حيث يريد، وقيل: إنه بلغ في الحماقة الغاية.

والتوفيق: من الوفاق وهو ههنا الطاعة، وسمي بذلك؛ لأنه يريد أن يوفق بين فعله وأمر الرسول، وسمي اللطف توفيقًا؛ لأنه يوفق بينه وبين وقوع الفعل.

۞ الإعراب

موضع (كيف) قيل: رفع بتقدير: كيف صنيعهم إذا أصابتهم مصيبة، كأنه قال: ألا ساء صنيعهم بالجرأة في كذبهم أم الإحسان بالتوبة من دينهم، وقيل: نصب بتقدير: فكيف يكونون، كأنه قيل: أمصرين أم تائبين يكونون، ويجوز الرفع على «كيف بك»، كأنه قيل: أصلاح أم إفساد بك.

و«أولاء» في محل الرفع؛ لأنه مبتدأ به، وهو جمع «ذا»، و«أولاء» مبني على الكسر والكاف علامة الخطاب فتحت علامة للتذكير، وكسرت [التاء من تلك] علامةً للتأنيث، و«الذين» في محل الرفع؛ لأنه خبر المبتدأ لكن لا يبين فيه الإعراب.

و«**إحسانًا**» نصب لأنه خارج من الوصف، ويتم الكلام دونه، وقيل: لوقوع الفعل على تقديره: أردنا الإحسان.

و«**أيديهم**» رفع؛ لأنها الفاعلة إلا أن الياء فيها(١) لا يدخلها رفع ولا جر؛ لأنها من حروف المد واللين، فلا يدخل عليها كسر ولا ضم إلا أن يكسر ما قبلها.

۞ المعنى

ثم بين تعالى أنهم إذا تركوا حكم الله وجاءهم انتقام من الله وأن معاذيرهم لا تنفع عنده لكونها كذبًا، فقال تعالى: «**فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ**» فقيل: فكيف هؤلاء الذين يتحاكمون إلى الطاغوت، وكيف يصنعون إذا أصابتهم مصيبة، قيل: المصيبة هي قتل عمر للمنافق، وجاء إخوانه من المنافقين يحلفون زورًا عن الأصم والزجاج، وقيل: هو إخبار بأنه سيصيبهم مصائب تلجئهم إلى إظهار الإيمان والاعتذار إلى الرسول، وقيل: هو إخبار عن حال المنافقين بأنهم إذا أصابتهم نقمة وعذاب لم ينيبوا، بل يزدادون جرأة ويحلفون كذبًا، وقيل: المصيبة إذلال الرسول لهم، وتخويفهم بالقتل، وترك الاستعانة بهم، وتركهم عند الخروج إلى الغزو وإعراضه(٢) عنهم عن أبي علي «**بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ**» قيل: بما سلف من معاصيهم، وقيل: من نفاقهم وردهم حكم النبي ﷺ عن الأصم «**ثُمَّ جَاءُوكَ**» يا محمد «**يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ**» يقسمون «**إِنْ أَرَدْنَا**» يعني ما

(١) فيها: فيهما، ث، ش، غ.

(٢) الغزو وإعراضه: العدو إعراضه، ث، ش، غ، ي.

أردنا إلا الطلب بدم صاحبنا الذي قتله[1] عمر «**إِلاَّ إِحْسَانًا**» إلينا وما يوافق الحق من أمرنا، وقيل: ما أردنا بالعدول عنك في الحكم إلا توفيقًا بين الخصوم دون الحمل على مر الحق، وكله كذب وزور، وقيل: أردنا بالترافع إلى عمر الإحسان، وقيل: ما أردنا بما كان منا من مداراة الكفار إلا الإصلاح، وأن نتفق معهم على الإسلام، وهم كاذبون في ذلك، بل أرادوا الإضرار بالمؤمن «**إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا**» قيل: إحسانًا في القول، وتوفيقًا بين الخصوم، وقيل: توفيقًا صوابًا، وقيل: حقًا وعدلاً عن الأصم، وقيل: توفيقًا بيننا وبين الكفار في الإسلام «**أُوْلَئِكَ**» يعني هؤلاء «**الَّذِينَ**» يحلفون «**يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ**» من النفاق، فلا يغني عنهم الكتمان «**فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ**» قيل: إنه ثابت، وقيل: منسوخ بآية القتال، فمن قال ثابت اختلفوا في معناه على وجوه: فقيل: أعرض عنهم بعدوانك وَعِظْهُمْ، وقيل: عاقِبْهُمْ وعظهم، وقيل: أعرض عن قبول الاعتذار عنهم وعظهم عن أبي علي، وقيل: اصرف وجهك عنهم تدلهم به على سخطك كي لا يرجعوا إلى النفاق، ومن قال منسوخ قال: معناه أعرض عنهم ولا تعاقبهم، لكن عظهم بتخويفك إياهم ببأس الله، وحذرهم عاقبة ما هم عليه «**وَقُلْ**» يا محمد «**لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ**» يعني أنفس المنافقين «**قَوْلاً بَلِيغًا**» قيل: معناه أن تقول: لو أظهرتم ما في قلوبكم قتلتكم عن الحسن، فهذا يبلغ من نفوسهم كل مبلغ، وقيل: خوفهم بمكاره تنزل بهم في أنفسهم إن عادوا بمثل ما فعلوا، وقيل: ازجرهم عما هم عليه بأبلغ الزجر، وقيل: عظهم في الملأ وقل لهم قولاً بليغًا في السر عن الضحاك، وقيل: البليغ هي الموعظة بعينها، وهي النصيحة التامة عن أبي مسلم.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن المصائب قد تصيب بما قدمت أيديهم، ثم اختلفوا فمنهم من قال: لا يكون إلا عقوبة إلا في التائب، وهو قول أبي علي، ومنهم من قال: يكون لطفًا، وهو قول أبي هاشم، قال القاضي: قد يكون لأجل ما قدمت أيديهم لطفًا، وقد يكون جزاء فهو موقوف على الدليل.

وتدل على ذم من يحلف كاذبًا ويعتذر كاذبًا، وقبح النفاق والرياء.

---

(١) قتله: قتل، ط، غ، ي.

ويدل قوله: «**يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ**» أن أفعال القلوب كأفعال الجوارح في أنه يؤاخذ بها.

وتدل على أن النفاق أن يكون ظاهره في الإيمان والكفر خلاف باطنه.

وتدل على أن الواجب الإعراض عن الكفار إذلالاً لهم، وإذا حمل على هذا فلا نسخ فيه.

وتدل أنه مع الإذلال تجب عظته؛ لكي يعود إلى الحق.

وتدل على أنه كما يبلغ الشرائع يبين العقليات تأكيدًا؛ لأن المراد بالعظة التنبيه على ذلك.

قوله تعالى:

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾

اللغة

الاستغفار: طلب المغفرة، والمغفرة أصله الستر، كأنه بالعفو يستر الذنب، ومنه المِغْفَر؛ لأنه يستر الرأس.

والإذن أصله من الإعلام، ومنه الأذان، ومنه: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٣] ومنه: ﴿فَقُلْ ءَاذَنتُكُمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ [الأنبياء: ١٠٩] ﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ﴾ [الحج: ٢٧] ثم يستعمل على وجوه منها: بمعنى اللطف كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٠٠]، ومنها: بمعنى الأمر وهو المراد بالآية، ومنها: التخلية كقولهم: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] ومنها: بمعنى العلم.

الإعراب

موضع (أن) من قوله: «**ولو أنهم**» رفع على معنى لو وقع مجيئهم في وقت ظلمهم مع استغفارهم لوجدوا الله توابًا رحيمًا.

«إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ» أدغمت الذال في الظاء؛ لأنهما من مخرج واحد «**لوجدوا**» أدخلت اللام؛ لأنها جواب لقوله: «**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ**».

۞ المعنى

لما حكى عصيانهم للرسول، وردهم حكمه عقبه بالتوبيخ لهم، وأن غرضه من البعثة القبول عنه لا الرد، فقال تعالى: «**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ**» يعني القصد والغرض من الإرسال أن يطاع الرسول، ويقبل منه، «**بِإِذْنِ اللَّهِ**» بأمره «**وَلَوْ أَنَّهُمْ**» يعني هؤلاء المنافقين الذين احتكموا إلى الطاغوت، وقيل: أراد المنافق المقتول عن الأصم، وقيل: الذين جادلوا عن الكفار الكافر المعاند للرسول «**إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ**» باكتسابهم الذنب العظيم واحتكامهم إلى الطاغوت «**جَاءُوكَ**» تائبين مؤمنين مخلصين «**فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ**» طلبوا المغفرة بالتوبة «**وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ**» أي سأل لهم المغفرة «**لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا**» قابلاً لتوبتهم «**رَحِيمًا**» بهم، وقيل: لو أنهم إذ ظلموا أنفسهم بالإعراض عنك جاءوك مقبلين عليك مؤمنين بك، واستشفعوا بك إلينا، لأقلنا عثرتهم، ولغفرنا زلتهم، وقيل: لوجدوا الله: لعلموا أن الله يقبل توبتهم ويغفر ذنبهم؛ لأن الواجد قد[1] يكون بمعنى العلم، وقد يكون بمعنى الإدراك عن أبي علي.

۞ النزول

قيل: نزلت في الذين احتكموا إلى الطاغوت.

وقيل: إن قومًا من المنافقين ائتمروا على أمر مكيدة لرسول الله ﷺ، فأتاه جبريل وأخبره، فقال: إن قومًا دخلوا يريدون أمرًا لا ينالونه فليقوموا فليستغفروا الله حتى أستغفرَ لهم، فقال: ألا تقومون؟ فلم يفعلوا، فقال ﷺ: «يا فلان قم، يا فلان قم»، حتى عد اثني[2] عشر رجلاً، فقالوا: كنا عزمنا على ما قلت، ونحن نتوب إلى الله من ظلمنا، فاستغفر لنا، فقال: «الآن اخرجوا أنا كنت في يدي الأمر أقرب إلى الاستغفار، وكان الله أقرب إلى الإجابة اخرجوا عني»[3]، حكاه الأصم.

---

(١) قد: أن، ث، ش، غ.
(٢) اثني: اثنا، ث، ي.
(٣) انظر: تفسير الرازي، ١٠/ ١٣٠، وتفسير اللباب لابن عادل، ١/ ١٥١٣.

۞ الأحكام

تدل الآية أن الغرض والمقصود من البعثة أن يطاع، فيبطل قول المجبرة: إن الغرض ممن لا يؤمن به الرد والعصيان، بل قد يبعث نبيًا والغرض ألا يقبل منه ألبتة، بل الغرض أن يعصى، وهذا خلاف الكتاب، وتدل على أن مع كل رسول شريعة؛ لأن ظاهر القول يقتضي ذلك، ولو كانوا يدعون إلى العقليات لكان هم وغيرهم سواء، فلا يكون للرسول اختصاص.

وتدل على أن العاصي قد ظلم نفسه بعصيانه، وتدل أن الظلم فعلهم، وكذلك الاستغفار، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

ويدل على ذلك قوله: «إِلاَّ لِيُطَاعَ»؛ لأنه لو خلق الطاعة عندهم أطيع وإن خلق المعصية عصي، والأمر موقوف على خلقه لا على البعثة.

وتدل على وجوب التلافي بالتوبة، وأنه إذا تاب غفر له.

وتدل على أن مجرد الاستغفار لا يكفي؛ لأنه ما لم يتب لا يستغفر لهم الرسول.

وتدل على أن الرسول يشفع للتائبين، فيبطل قول من يقول: لا فائدة في شفاعة التائبين.

وتدل على أنه تعالى يقبل التوبة حالاً بعد حال؛ لأن قوله تعالى: «تَوَّابًا» ينبئ عن ذلك.

قوله تعالى:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾

۞ اللغة

الحكم أصله المنع، ومنه سميت حَكَمَتُ الدابة، وحَكَمْتُ السفيه، وأحكمته أخذت على يده، قال جرير:

أَبَنِي حَنِيفَةَ أَحْكِمُوا سُفَهَاءَكم ... إِنِّي أَخَافُ عليكُمُ أَنْ أَغْضَبا[1]

(١) قاله جرير. انظر في الصحاح (حكم)، وأساس البلاغة (حكم)، وتهذيب اللغة (حكم)، واللسان (حكم).

ومنه الحكمة؛ لأنها تمنع[1] الجهل، والحاكم؛ لأنه يفصل بين الحق والباطل ويمنع الظلم، وحكَّمه في كذا جعل أمره إليه، وفي الحديث: «إن الجنة للمحكمين»[2] يعني الذين حكموا وخيروا بين القتل والإسلام أو الكفر، فاختاروا القتل مع الإسلام.

والمشاجرة: المنازعة، وشجر بينهم إذا اختلف الأمر بينهم، وهو من الأشجار، واشتجروا تنازعوا يقال: شَجَرَ يَشْجُرُ شَجْرًا نحو نصر ينصر نصرًا، وشجورًا أيضًا مصدر شجر، وكذلك مشاجرة وشجارًا، وأصله من الشجر، وسمي المنازعة بذلك؛ لتداخل بعض كلامهم في بعض كتداخل الشجر بالتفافه.

والحرج: الإثم، والحرج: الضيق، وقيل: في قوله: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»[3] لا ضيق، وقيل: لا إثم.

وتسليمًا مصدر مؤكد لما قبله.

۞ الإعراب

(لا) دخلت في أول الكلام قيل: لأنها رد لكلام، كأنه قيل: ليس الأمر كما يزعمون أنهم يؤمنون وهم على ما هم عليه من الخلاف، ولا يرضون بحكمك، ويصدون عنك، ثم استأنف القسم فقال: **«وربك»** وقيل: لأنها توطئة للنفي الذي يأتي فيما بعد؛ لأن ذِكْرَهُ أول الكلام وآخره أوكد، وقيل: (لا) صلة كقوله: **«لا أقسم»**.

«يجدوا» نصب عطفًا على ما بعد (حتى)، كأنه قيل: وحتى لا يجدوا، ولو لم يكن نصبا لقيل: يجدون، و**«يسلموا»** أيضًا نصب عطفًا على قوله: **«لا يجدوا»** **«وربك»** جُرَّ؛ لأنه قسم كقولك: والله.

---

(١) لأنها تمنع: لأنه يمنع، ط، ي.

(٢) انظر: مفردات ألفاظ القرآن للأصفهاني، ١/ ٢٥٥.

(٣) البخاري ٣٢٧٤، وأبو داوود رقم ٣٦٦٢، والترمذي رقم ٢٦٦٩، ومسند أحمد رقم ٦٤٨٦.

۞ النزول

قيل: نزلت في اليهودي والمنافق اللذين احتكما إلى الطاغوت عن مجاهد والشعبي وأبي علي.

وقيل: بل نزلت في الزبير ورجل من الأنصار، وقيل: حاطب بن أبي بلتعة قضى رسول الله ﷺ للزبير عليه فقال الرجل: قضى لابن عمته ولوى شدقه، فنزلت الآية[(١)] عن الزبير وأم سلمة. والوجه الأول؛ لأن إجراء الكلام على الاتصال أحسن من الانقطاع.

۞ المعنى

لما تقدم أنه تعالى إنما يبعث الرسول ليطاع بين أن الإيمان به هو التزام حكمه، والرضا بما أتى به، فقال تعالى: «**فَلَا**» أي ليس كما يزعمون أنهم يؤمنون مع خلافهم لك، ومحاكمتهم إلى الطاغوت «**وَرَبِّكَ**» أي وخالقك ورازقك يا محمد، وهو قسم «**لاَ يُؤْمِنُونَ**» أي لا يكونون مؤمنين بنبوتك «**حَتَّى يُحَكِّمُوكَ**» يجعلوك حكمًا أي يقرون بأن الحكم إليك «**فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ**» فيما اختلط بينهم من أمورهم واختلفوا فيه من المنازعات، وقيل: فيما التبس عليهم حكمه في الدين عن ابن عباس «**ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ**» يعني إذا حكمت بينهم لا يجدون في قلوبهم لذلك حرج، قيل: شك عن مجاهد، يعني شكًا في أن ما قلت حق، وقيل: إثم عن الضحاك، يعني لا يأثمون بالكتاب ذلك، وقيل: ضيق عن أبي علي، وهو الأوجه، مما قضيت أو حكمت «**وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**» أي ينقادوا لحكمك إذعانًا بالطاعة لك وخضوعًا لأمرك.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن من لم يؤمن بالرسول، ولم يرض بحكمه لا يكون مؤمنًا وإن آمن بالله.

وتدل على أن الرضا بحكمه من الإيمان خلاف قول المرجئة.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٩٠٥.

وتدل على أنه ﷺ الحاكم بين الناس، كما أنه الرسول والنبي؛ لأن من الجائز رسول ليس بحاكم وحاكم ليس برسول، فجمع له الأمرين تشريفًا.

وتدل على أن قضاءه[1] لازم؛ لأنه إما أن يكون ابتداء شرع فيلزم، أو يحكم بعد الرفع إليه.

وتدل على أن الرد على الرسول كفر.

وتدل على أن التسليم لا يغني ما لم ينضم إليه انقياد القلب والإخلاص، واستدل بعضهم بالآية على أن أوامره على الوجوب، قال القاضي: الظاهر أن قضاءه لازم، والقضاء هو الإلزام[2]، وذلك غير الأوامر، فالآية لا تدل على ذلك.

قوله تعالى:

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾

القراءة

قرأ ابن عامر وأبي بن كعب وعيسى بن عمر «**قليلاً**» بالنصب[3]، وكذا هو في مصاحف الشام، ومصحف أنس بن مالك، والباقون «**قليل**» بالرفع، وكذلك هو في مصاحفهم، فأما الرفع فعلى ضمير الفاعل من قوله: «**فعلوه**» تقديره: فعله القليل، وقيل: على التكرار تقديره: ما فعلوه. تم الكلام، ثم قال: إلا أنه فَعَلَهُ قليل منهم، والنصب على الاستثناء، وقيل: فيه إضمار تقديره: إلا أن يكون قليلاً منهم.

في قوله: «(أن اقتلوا) ـ (أو اخرجوا)» ثلاث قراءات: الأول: بضم نون (أَن)،

---

(١) قضاءه: قضاياه، ش، غ، ي.

(٢) الإلزام: إلزام، ط، غ.

(٣) حجة القراءات ٢٠٦.

وواو (أو) ابن كثير ونافع وابن عامر والكسائي على نقل حركة الألف إليه. الثاني: الكسر فيهما لالتقاء الساكنين، عاصم وحمزة. الثالث: بكسر النون، وضم الواو أبو عمرو. وأما في كسر (إن) على أصل الحركة لالتقاء الساكنين، وأما ضم (أو) فلأنه يجري مجرى «**اشتروا الضلالة**» ﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْۚ﴾ [البقرة: ٢٣٧] مع أن الثالث ينضم، وكسر ﴿لَوِ ٱسْتَطَعْنَا﴾ [التوبة: ٤٢]؛ لأنه لم يجتمع فيه السببان كما اجتمع في (أو).

۞ اللغة

كَتَبَ: فرض، ومنه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] وأصله من الكتابة.

تثبيت: تَفْعِيلٌ من ثَبَتَ الشيء ثباتًا، ورجل ثَبْتٌ في الحرب، وثبت إذا لم يزل ولم يصرع، وأثبته السقم إذا لم يكد يفارقه.

والهدى: الدلالة والبيان، والمستقيم من الاستقامة.

۞ الإعراب

(إذن) دخلت هنا لتدل[1] على الجزاء، تقديره: ولو فعلوا ما يوعظون به لآتيناهم أجرًا جزاء على فعلهم، و«إذن» معناها جواب وخبر، وهي تقع متقدمة ومتأخرة ومتوسطة، وإنما تعمل متقدمة خاصة إلا أن يكون الفعل بعدها للحال نحو: إذن أظنك خارجًا.

واللام في قوله: «**لهديناهم**» لام الجواب تقع في جواب «إذن»، كما لو تقع في جواب القسم.

«**وصراطًا**» مفعول ثانٍ كقوله: كسوته ثوبًا، وتقديره: لهديناهم فاهتدوا صراطًا مستقيمًا. وكسوته واكتسى ثوبًا.

«**خيرا**» نصب؛ لأنه خبر (كان) تقديره: لكان الوعظ خيرًا لهم، وما يوعظون بمنزلة الوعظ.

---

(١) هنا لتدل: هذا ليدل، ث، ش، ط، غ، ي.

«**وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا**» نصب عطفًا على «خيرًا»، و«**لدنا**» النون مثقلة؛ لأنك أدغمت النون التي في (نا).

۞ النزول

قيل: نزلت في المنافقين الذين مضت قصتهم.

وقيل: نزلت في ثابت بن قيس بن شماس فاخر يهوديًا فقال اليهودي: لو كتب علينا قتل أنفسنا قتلناها، فقال ثابت: والله لو كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم لقتلنا أنفسنا[1].

وقيل: إن اليهود قالت: أمرنا موسى بقتل أنفسنا ففعلنا، ومحمد يأمركم بالقتال فتكرهونه، فقال بعض المسلمين: لو أمرنا به لفعلنا، فنزلت الآية عن الأصم.

وعن الحسن ومقاتل: لما نزلت هذه الآية قال عمر وعمار وابن مسعود وناس من الصحابة وهم القليل: والله لو أمرنا لفعلنا، فالحمد لله الذي عافانا، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «إن من أمتي رجالا الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي»[2].

۞ المعنى

ثم أخبر تعالى عن سرائر القوم ونفاقهم فقال تعالى: «**وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا**» أي أوجبنا «**عَلَيْهِمْ**» على المنافقين، وقيل: الذين تحاكموا إلى الطاغوت «**أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ**» قيل: أراد حقيقة القتل كما أمر بني إسرائيل بقتلهم أنفسهم، وبالخروج من مصر، وقيل: المراد التعريض للقتل وأسبابه، يعني لو أمرنا المنافقين بالجهاد والهجرة كما أمرنا المؤمنين فبذلوا أنفسهم في الجهاد، وعرضوا للقتل، والهجرة عن ديارهم ما فعل هؤلاء عن أبي مسلم، وقيل: أخبر عما علم من خلقه، أي لو كلفناهم ذلك «**مَا فَعَلُوهُ**» لشدته إلا قليل، ولرحمته لم يكلفهم إلا يسيرًا سهلاً

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٩١٢.

(٢) مسند الربيع بمعناه، رقم ٩٩٥، وكنز العمال، رقم ٣٤٥٧٣.

عن أبي علي، وقيل: لو كتبنا عليهم أن يقتل بعضهم بعضًا، وأن يخرجوا من ديارهم ما فعلوا إلا قليل، أي ما فعلوا القتل والخروج «**وَلَوْ أَنَّهُمْ**» يعني الذين تقدم ذكرهم «**فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ**» يعني ما أمروا به، وتُلِيَ[1] عليهم من كتاب الله «**لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ**» في دنياهم وآخرتهم مما هم فيه من النفاق «**وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا**» قيل: أشد بصيرة ومعونة بما يجب عليهم من اعتقاد الجهل لما يعتري من الحيرة، وقيل: اتباع الحق أثبت منفعة؛ لأن الباطل مضمحل، وتعقبه الحسرة العظيمة «**وَإِذًا لَآتَيْنَاهُمْ**» يعني وإذًا لأعطيناهم جزاء على اتباع أمرك وقبول شرعك «**مِنْ لَدُنَّا**» من عندنا «**أَجْرًا عَظِيمًا**» أي ثوابًا جزيلاً «**وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا**» أي إلى صراط، وقيل: الهدى: اللطف الذي يثبتون به على الطاعة في لزوم الطريقة المستقيمة، تقديره: ووفقناهم لنيل الطريق المستقيم والثبات عليه، وقيل: لهديناهم أي أخذناهم إلى طريق الجنة والثواب في الآخرة عن أبي مسلم وأبي علي، وقيل: أرشدناهم إلى طريق دين لا اعوجاج فيه، وهو دين الإسلام.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى منعم في التخفيف علينا في التكليف، وذلك يدل أنه لا يكلف ما لا يطيقون؛ لأنه إذا لم يكلفهم ما يثقل عليهم فكيف يكلفهم ما لا يقدرون عليه؟ وبعد فإن عندهم التكاليف كلها مما لا يطاق، ولا يقدر على شيء منه، فكيف يثبت في التكليف التخفيف، وكل ذلك يبطل قول المجبرة في الاستطاعة والمخلوق وتكليف ما لا يطاق.

وتدل على أنه تعالى يفعل الأصلح؛ لأنه بين أنه لو كلف القتل لقل المطيعون فلم يكلف ذلك.

وتدل على أن التكليف الذي يكثر معه الطاعة أولى، ولو كان جميع أفعال العباد خلقًا له لم يكن لهذا الكلام فائدة، وهذا حجة عليهم أيضًا في المخلوق.

(١) وتلي: تلوا، ط، غ، ي.

وتدل على أن التمسك بالعبادة تزيد المرء تثبيتًا وسكون نفس؛ لأنه تعالى يلطف له.

ويدل قوله: «وَلَهَدَيْنَاهُمْ» أن الهدى قد يكون إلى الجنة وإلى الثواب خلاف قول المجبرة: إنه خلق الإيمان.

قوله تعالى:

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾

اللغة

الصديق: المداوم على ما يوجبه التصديق بالحق، وقيل: الصديق الذي عادته الصدق، وكل من غلب على عادته فِعْلٌ، فإذا وصف به نبي [جاء] على فِعِّيل من ذلك الفعل، يقال للملازم الخمر خِمِّيرٌ، ولملازم السكر سِكِّير، ولملازم الشرب شِرِّيبٌ، ولملازم الشر شِرِّير، وأصل الباب من الصدق خلاف الكذب، والصدق من صفات المؤمنين، ومن عظيم ذلك تصديق الأنبياء، ومنه سمي أبو بكر صديقًا، وعن علي (عليه السلام): (أنا الصديق الأكبر)؛ لأنهما لم يكذبا النبي ﷺ قط، والصديق قد يثنى ويجمع فيذهب بها إلى أنه اسم، وقد لا يثنى ولا يجمع؛ لأنه يشبه المصدر نحو: ﴿زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ [هود: ١٠٦].

والشهداء: جمع شهيد، وسمي شهيدا؛ لأنه أقام شهادة الحق حتى قتل، وقيل: لأنه من شهداء الآخرة.

والرفيق: الصاحب وأصله من الرفق في العمل، وهو الارتفاق فيه، ومنه الرفقة الجماعة في السفر لارتفاق بعضهم لبعض.

الإعراب

نصب «رفيقًا» قيل: على التمييز، تقديره: حسن أولئك رفيقًا، وقيل: على

الحال، وفي توحيد (رفيقا) قولان: أحدهما: لأنه في موضع التمييز، الثاني: على تقدير حسن كل واحد منهم رفيقًا، كقوله: ﴿يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا﴾ [غافر: ٦٧] قال الشاعر:

نَصَبْنَ الْهَوَىَ ثم ارْتَمَيْنَ قُلوبَنا   بِأَعْيُنِ أعداءٍ وهُنَّ صَدِيقُ[١]

ودخل الباء في «كفى بالله» قيل: زائدة تأكيدًا، وتقديره كفى الله، وقيل: معناه اكتفى العباد بالله.

۞ النزول

روى قاضي القضاة عماد الدين رحمة الله عليه بإسناده عن الأسود عن عائشة أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، وقال: يارسول الله إنك لأحب إليَّ من نفسي وأهلي وولدي، وإني أكون في البيت فأذكرك فما لي صبر حتى آتيك فأنظر إليك، وإذا ذكرت الموت عرفت أنك في الجنة ترفع مع النبيين وإني إذا دخلت الجنة لا أراك، فلم يرد النبي ﷺ شيئًا حتى نزل جبريل بهذه الآية[٢].

وقيل: نزلت في ثوبان مولى رسول الله ﷺ وكان يحب رسول الله ﷺ حبًا شديدًا، فأتاه يومًا، وقد تغير لونه ونحل جسمه، فقال ﷺ: «مالك يا ثوبان»؟ فقال: ما بي مرض ولا وجع غير أني إذا لم أرك اشتقت إليك، وقد ذكرت الآخرة وأخاف ألا أراك؛ لأنك ترفع مع النبيين، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه وأبويه وأهله وولده والناس أجمعين»[٣].

وقيل: إن أصحاب النبي ﷺ قالوا: يارسول الله ما ينبغي لنا أن نفارقك، فإنا لا نراك إلا في الدنيا فأما في الآخرة فإنك ترفع فوقنا لفضلك، فنزلت الآية عن قتادة ومسروق.

---

(١) البيت لجرير انظره في الصحاح (صدق)، وأساس البلاغة (صدق)، واللسان (صدق)، وتاج العروس (صدق).

(٢) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٩١٢.

(٣) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٩١٤.

۞ المعنى

ثم بين تعالى ما يجب لهم لو أطاعوا فقال سبحانه: «**وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ**» بالانقياد لأمره ونهيه وطاعته، وبالرسول باتباع شريعته والرضا بحكمه «**فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ**» بهذه الآية والتوفيق لطاعته، يعني يكونون معهم في الجنة، وذلك إشارة إلى الثواب بالكون مع النبيين، ثم بين تفضيل مَنْ أنعم الله عليه فقال سبحانه: «**مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ**» قيل: إنه عام في الجميع، وقيل: إنه خاص، فأما من قال: إنه عام قال: فالنبيون[1] الرسل، والصديقون[2] قيل: المداومون على التصديق والحق، وقيل: السابقون إلى تصديق الأنبياء والإيمان بهم عن أبي مسلم، وقيل: هو فِعِّيل من الصدقة، وهم المكثرون التصديق، وقيل: هم أصحاب النبي ﷺ، والشهداء قيل: المقتولون في سبيل الله، وقيل: القائمون بالقسط المبينون عن الله عن الأصم، وقيل: الأبرار عن أبي مسلم، وقيل: من يشهد كرامة الله له في الآخرة، وقيل: الذين يشهدون على الناس بأعمالهم عن أبي علي، والصالحون[3] قيل: من صلحت سريرته وعلانيته، فأما من قال: إنه خاص اختلفوا قيل: النبيون محمد ﷺ، والصديقون أفاضل الصحابة، والشهداء من استشهد من أصحابه، والصالحون صالحو[4] أمته، وقيل: النبيون محمد، والصديقون أبو بكر، والشهداء عمر وعثمان وعلي، والصالحون سائر الصحابة «**وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ**» من تقدم ذكرهم «**رَفِيقًا**» يعني رفيقًا في الجنة، والرفقاء الخلطاء والأصحاب، وقد يجيء فَعِيل بمعنى فعلاء، وقيل: حسن كل واحد منهم رفيقًا وقيل: حسن أولئك مجتمعين في الجنة، وقيل: معناه التعجب، أي ما أحسن أولئك رفيقًا، كقولهم: كرم رجلاً زيد، أي ما أكرمه «**ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ**» أي الثواب الذي أعطاهم من الله تعالى «**وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا**» يعني لمن يستوجب الجنة والثواب حتى لا يضيع شيء من حقه، ويوفره عليه على ما استحقه، وقيل: كفى به عليمًا بأفعال الخلق حتى يجازيهم.

---

(١) فالنبيون: النبيين، ث، ش، ط، غ، ي.

(٢) والصديقون: والصديقين، ث، ش، ط، غ، ي.

(٣) والصالحون: والصالحين، ث، ش، ط، غ، ي.

(٤) والصالحون صالحو: الصالحين صالحي، ث، ش، ط، غ، ي.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن طاعة الرسول شرط في الفوز كطاعة الله.

وتدل على أن إنزال المكلف منزلة من عظمت رتبته تزيده رغبة في الطاعة.

وتدل على أن غير النبي ﷺ يكون معه في الجنة والدرجة، وإن كان لا يساويه في المنزلة والثواب؛ لأن كونه في مجاورته لا توجب مساواته في الثواب والنعمة؛ لأن من يزيد ثوابه قد يكون مع من ينقص في المكان ثم استويا في الثواب، ألا ترى أن الحور العين والأطفال يكونون في الجنة، دل أنه لا اعتبار بالمكان.

ويدل قوله: «**ذَلِكَ الْفَضْلُ**» أن الثواب فضل منه تعالى، وذلك وإن وجب بسبب من جهة العبد فهو تعالى المتفضل بسببه، وهو التكليف والتمكين والهداية والتوفيق واللطف، فصار ما يناله من ذلك يناله بفضله.

قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعٗا ۝٧١﴾

❁ اللغة

الثُّبات: جماعات في تفرقة، واحدها ثُبَةٌ، والجمع على ثِبين، وأصله الجمع من ثنيت على الرجل أثني يثنيه إذا جمعت ذكر محاسنه والدعاء، وتصغيرها ثُبَيَّة، فأما ثُبْتُ الحوض فهي وسطه الذي يثوب الماء إليه، وإنما هي من ثاب يثوب، وتصغيرها ثويبة.

والنَّفْرُ: الخروج إلى العدو، وأصله الفزع، نفر ينفر نفورًا إذا فزع، ومنه النفر، جماعة تفزع إلى مثلها، ومنه النفير إلى قتال العدو، ويقال: نفر يَنْفِر وينفُر بكسر الفاء وضمها.

ويقال: لم جاز في جمع ثبة ثبون، فإنما هي جمع ما يعقل؟

قلنا: للعوض من النقص الذي لحقه، وكذلك سبيل عِزين وعضِين، وسنين، وإن صغرت لم يجز إلا ثُبَيَّات وسُنَيَّات؛ لأن النقص قد زال.

۞ الإعراب

كسرت التاء من «**ثبات**» لأنها جماعة، وهي زائدة في ذلك تقول في الواحدة ثُبَةٌ، فلا تاء فيه. «**انفروا**» جزم لأنه أمر.

۞ المعنى

ثم أمر تعالى المؤمنين بقتال الكفار والأهبة لذلك قال تعالى «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا "**خُذُوا حِذْرَكُمْ**» قيل: سلاحكم سمي به؛ لأنه يتقى به الحذر، وقيل: معناه احذروا عدوكم بأخذ سلاحكم، كقولهم: خذ حذرك، يعني احذروا، ومعناه احذروا عدوكم، وخذوا سلاحكم لقتالهم، وجاهدوا في قتال عدوكم ولا تتكلوا على مجرد نصرة الله؛ لأن الله أراد نصرتكم إذا نصرتم دينكم، وقيل: أراد أن يبتليكم «**فَانفِرُوا**» أي اخرجوا إلى الجهاد «**ثُبَاتٍ**» أي جماعات في تفرقة، ومعناه اخرجوا فرقة بعد فرقة، وفرقة في جهة، وفرقة في جهة أخرى، «**أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا**» أو انفروا جميعًا من غير تفرق عن ابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة والسدي، وقيل: واحدًا وجماعة، وقيل: سرية سرية، أو كلكم، وقيل: الثُّبات: الطلائع، والجميع معظم الجيش.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب أخذ الأهبة لجهاد العدو.

وتدل على وجوب الخروج إلى الجهاد، وهذا على وجهين: إن كان المسلمون يخرجون إلى دار الحرب فهو فرض على الكفاية، إذا خرج قوم سقط عن الباقين، وكذلك حفظ الثغور، فإن قصد الكفار دار الإسلام فحينئذ يجب على الأعيان.

وتدل على أن لهم أن يخرجوا متفرقين وجماعات، واتفق العلماء أن ذلك موكول إلى اجتهاد الإمام.

قوله تعالى:
﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾﴾

القراءة

قرأ ابن كثير وحفص عن عاصم، ويعقوب الحضرمي «**كأن لم تكن**» بالتاء، يعني المودة، والباقون بالياء لتقدم الفعل[1].

اللغة

«**ليبطئن**» بالطاء المشددة والمخففة بمعنى، يقال: تباطأ عن هذا الأمر وتثاقل، والإبطاء إطالة مدة العمل لقلة الانبعاث، ونقيضه الإسراع، يقال: أبطأ تأخر، وبطيء ثقيل، والتبطئة إذا أريد بها التثبيط، لا يعدى إلا بالباء، عن أبي مسلم، يقال: بطُؤَ مشيه، بُطْئًا وبِطاءً تبطئة.

والإصابة: إصابة الغرض.

والفوز: الظفر والغنيمة.

الإعراب

اللام في قوله: «**لمن**» لام الابتداء، وفي قوله: «**ليبطئن**» لام القسم لدخول الأول على الاسم، والثانية على الفعل مع نون التأكيد. «**كأن**» خففت النون؛ لأنك أردت (كأنه) فحذفت الهاء وخففت وصارت (لم) عوضًا مما حذفت منه، «**فأفوز**» نصب؛ لأنه جواب التمني بالفاء، وإنما نصب لأنه مصروف عن العطف محمول على تأويل المصدر بتقدير: يا ليتني كان لي حضور معهم ففوز، ولو كان على العطف لقال: يا ليتني كنت معهم ففزت. «**فوزًا**» نصب على المصدر.

---

(١) حجة القراءات ٢٠٨.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في المنافقين[1]، كانوا يثبطون الناس عن الجهاد، فإذا أصابتهم مصيبة قالوا قَوْلَ الشامت بهم تلك الكلمات[2]، عن الحسن ومجاهد وقتادة وابن جريج وابن زيد والأصم وأبي علي.

وقيل: نزلت في المؤمنين؛ لأنه ابتداء فقال تعالى: «**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» ثم قال: «**وَإِنَّ مِنْكُمْ**» وقد قال في المنافقين: ﴿مَّا هُم مِّنكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾ [المجادلة: ١٤] وعلى القول الآخر هو خطاب على الحذف كأنه قيل: وإن منكم على زعمه في الظاهر، أو في حكم الشرع، ونحو ذلك.

۞ المعنى

لما حث على الجهاد بين حال المثبطين، فقال تعالى: «**وَإِنَّ مِنْكُمْ**» يعني منكم جماعة «**لَيُبَطِّئَنَّ**» قيل: يتخلفون عنه في الخروج، والمبطىء: المتخلف عما يجب عليه عن أبي مسلم، وقيل: يثبطون الغير عن الخروج مع الرسول عن الأصم «**فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ**» قيل: جراح أو هزيمة «**قَالَ**» هذا المنافق المتخلف «**قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ**» شماتة بكم وسرورًا بتخلفه، قد أنعم الله علي بالقعود «**إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا**» أي حاضرًا في القتال فكان يصيبني ما أصابهم «**وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ**» يعني فتحًا وغنيمة يتحسر ويقول: يا ليتني كنت معهم، وقوله: «**لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ**» اختلفوا في تقديره على ثلاثة أقوال:

الأول: أنه اعتراض بين القول والتمني، يعني يتمنون لا لنصرتكم، كأنه ليس بينكم وبينه مودة، ولكن يتمنى لنفع نفسه، تقديره: يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزًا عظيمًا من الغنيمة، كأن لم يكن بينكم وبينه مودة.

الثاني: على التقديم والتأخير تقديره: فإن أصابتكم مصيبة قال: قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدًا كأن لم يكن بينكم وبينه مودة.

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٩١٥.

(٢) الكلمات: الحال، ط، غ، ي.

الثالث: أن يكون في موضعه على معنى الحال كما تقول: مررت بزيد كأن لم يكن بينك وبينه معرفة فضلاً عن مودة.

وأجاز الأوجه الثلاثة الزجاج، واختلفوا في قوله: كأن لم يكن قول مَنْ؟ فقيل: إنه حكاية عن المنافقين أنهم قالوا ذلك للذين أقعدوهم عن الجهاد، (كأن لم يكن) بينكم وبينه أي وبين محمد مودة، فيخرجكم معه لتأخذوا من الغنيمة؛ ليبغضوا إليهم رسول الله ﷺ عن أبي علي، وقيل: إنه كلام الله تعالى لا على سبيل الحكاية، يعني يقولون: هذا القول كأن لم يكن بينكم أيها المؤمنون وبين هذا المنافق مودة، فعلى القول الأول الكناية ترجع إلى رسول الله ﷺ، وعلى الثاني على قائل هذا القول، واختلفوا في المودة فقيل: كأنه لم يعاقدكم على الإيمان ولم يظهر لكم المودة بذلك، وقيل: كأنه لم يعاقدكم على أن يجاهدوا معكم، وقيل: كأنه ليس من أهل دينكم ولا مودة بينكم عن مقاتل «يَا لَيْتَنِي» كلمة تمني يعني يتمنون «كُنتُ مَعَهُمْ» في تلك الغزوة «فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا» أصيب غنيمة عظيمة، وآخذ حظًا وافرًا منها.

۞ الأحكام

تدل الآية على وصف المنافقين وتثبيطهم عن الجهاد وأفعالهم الخبيثة، وأنهم عند الفتح أوهموا أن تخلفهم من جهة الرسول؛ حيث لم يخرجهم لإفساد القلوب عليه، والتضريب بينه وبين المسلمين.

وتدل على معجزة للنبي ﷺ حيث أخبر عن سرائرهم، وتدل على عظم أمر الجهاد، وما يوجبه من الثواب الجزيل عند الله.

قوله تعالى:

﴿فَلْيُقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِۚ وَمَن يُقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾﴾

۞ اللغة

ليقاتل أمر للغائب، يقال: لِيَضْرِبْ زيد، وليقتل عمرو. وشريت: بعت، واشتريت ابتعت، والأصل واحد، ويقال: شريت بمعنى اشتريت.

۞ الإعراب

جزم (يقاتل) بـ(من)؛ لأنه شرط وجزاء، و(يقتل) معطوف عليه، و(نؤتيه) جواب المجازاة إلا أنك رفعته؛ لأنه بعد الفاء في قوله: «فسوف» وفي تقدير: يشرون الحياة الدنيا قولان:

الأول: يشرون الحياة الدنيا بالحياة الآخرة، يعني يبيعون الحياة الفانية بالحياة الباقية.

الثاني: يشرون الحياة الدنيا بنعيم الآخرة [أي يبيعونها أيضا].

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في المنافقين الذين تخلفوا عن أُحُدٍ، وتقدير الكلام: على هذا: فليقاتل الذين يختارون الدنيا على الآخرة، وشريت بسكون [الياء] بمعنى اشتريت، ولا بد من حذف وتقديره: أي آمنوا ثم قاتلوا لاستحالة أن يؤمن الكافر بشيء متقدم على الإيمان.

وقيل: بل نزلت في المؤمنين المخلصين، ومعنى يشرون: يبيعون(١).

۞ النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: على قول من يقول: هو خطاب للمؤمنين في اتصاله قولان: قيل: أيها المؤمنون لا تلتفتوا إلى تثبيط المنافقين، وقاتلوا في سبيل الله بائعين الدنيا بالآخرة؛ لأن لكم به أعظم الأجر، وقيل: فليكن من الذين يقاتلون في سبيل الله إن كان بينكم وبينه عقد مودة عن الزجاج، وعلى قول من يقول: إنه خطاب للمنافقين كأنه لما حكى تخلفهم وتثبيطهم عن الجهاد، قال: لا تفعلوا ذلك وقاتلوا.

۞ المعنى

«فَلْيُقَاتِلْ» ليجاهد، وهو أمر، وأمر الله تعالى يدل على الوجوب، وقيل: إنه خطاب للمؤمنين عن الأصم وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: خطاب للمنافقين «فِي

---

(١) يبيعون: يبغون، ث، ش، غ.

سَبِيلِ اللَّهِ» أي في سبيل دينه والدعاء إليه، وفيه حذف أي: فليقاتل من خالف الحق وكفر بالله؛ لأن في الكلام ما يدل عليه «**الَّذِينَ يَشْرُونَ**» يبيعون الحياة الدنيا بالحياة الآخرة ونعيمها، قال الأصم: وهذه الكلمة تجمع المال والنفس، وقيل: يشترون الدنيا بالآخرة، فينبغي أن يؤمنوا ويقاتلوا في سبيل الله «**وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» أي يجاهد في طريق دينه، وقيل: في طاعة ربه، يعني بذلوا أموالهم وأنفسهم ابتغاء مرضات الله «**فَيُقْتَلْ**» فيستشهد «**أَوْ يَغْلِبْ**» فيظفر بالعدو، وفيه حث على الجهاد في جميع الأحوال غَلَب أو غُلب «**فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ**» نعطيه «**أَجْرًا عَظِيمًا**» أي ثوابًا عظيمًا دائمًا لا تنغيص فيه.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب القتال، وتدل على عظم حاله، ووجوب الثواب غَلب أم غُلب؛ لأنه في الحالين بذل الجهد في دين الله، وكان من الجائز أن يتوهم أن المنزلة تحصل عند الغلبة، وإذا قتل لم تحصل، فأزال الإيهام، وبين أن له المنزلة العظيمة في كلا الحالين.

وتدل على أن الثواب أعظم النعم؛ لأنه ما من وجه يرغب لأجله في الشيء إلا وهو حاصل في الثواب؛ لأنها نعمة وهي دائمة مستحقة وخالصة من الشوائب، وغير ذلك من الوجوه.

قوله تعالى:

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾

۞ اللغة

الولدان جمع ولد، ونظيره جرب وجربان، وَوَرَلٌ ووِرْلان، ووَزَغ ووِزْغان[1]،

(١) ووزغ ووزغان: وبرق وبرقان، ث، ش، غ.

وهو من أبنية الكثرة، والأغلب على بابه فعال، نحو: جمل وجمال، وخبل وخبال.

والولي: القيم بالأمر.

وأصل القرية من الاجتماع، وسميت بذلك لاجتماع الناس فيها، وقريت الماء في الحوض جمعته، والمقراة: الحوض.

۞ الإعراب

موضع «**المستضعفين**» خفض بالعطف على ما عملت فيه (في)، تقديره: وفي المستضعفين؛ لأن نصرة هؤلاء أيضًا في سبيل الله، وقد اختلفوا في تقديره، قيل: وعن المستضعفين عن ابن عباس فوقع (في) موقع (عن)، وقيل: فيه حذف أي وفي إعزاز المستضعفين، وقيل: هو عطف على اسم الله تعالى، تقديره: وفي سبيل المستضعفين عن ابن شهاب.

وقوله: «**ما لكم لا تقاتلون**» موضعه نصب على الحال كقوله: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ ٱلتَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ﴾ [المدثر: ٤٩] بتقدير: أي شيء لكم في حال ترك القتال مع هذه الأمور التي تقتضي الحرص على الجهاد، أي لا عذر لكم.

و(الظالم) خفض؛ لأنه نعت للأهل، فلما عاد الأهل على القرية كان فعل ما أضيف إليها بمنزلة فعلها، كما تقول: مررت بالرجل الواسعة داره.

۞ المعنى

لما تقدم الأمر بالجهاد على الجملة فَصَّلَهُ في هذه الآية، وإنما أمر به لإعزاز الدين، ونصرة المستضعفين فقال تعالى: «**وَمَا لَكُمْ**» أي ليس عذر لكم في ترك القتال أيها المؤمنون «**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» في دينه وطاعته «**وَالْمُسْتَضْعَفِينَ**» قيل: وفي نجاة المستضعفين، وقيل: في سبيل المستضعفين، وقيل: عن المستضعفين، وقيل: في إعزاز المستضعفين، والرجال والنساء والولدان، وهم الذين كانوا أسلموا بمكة، ومنعهم الكفار من الهجرة، وقيل: منهم سلمة بن هشام والوليد بن الوليد، وعباس بن أبي ربيعة وغيرهم عن أبي علي، وكانوا أسلموا، وعشائرهم يفتنونهم عن الإسلام «**الَّذِينَ يَقُولُونَ**» هؤلاء المستضعفون يقولون في دعائهم: «**رَبَّنَا أَخْرِجْنَا**» أي سهل لنا الخروج وأنقذنا من

أيدي الظلمة لنخرج «**مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ**» يعني مكة عن ابن عباس والحسن والسدي ومجاهد وابن زيد والأصم وأبي علي وأبي مسلم «**الظَّالِمِ أَهْلُهَا**» يعني أهل مكة الذين ظلموا بافتتان المسلمين عن دينهم ومنعهم عن الهجرة «**وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا**» قيل: اجعل لنا بألطافك وتأييدك من عندك وليًا يلي أمرنا بالكفاية؛ حتى ينقذنا من أيدي الظلمة «**وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ**» من عندك «**نَصِيرًا**» ينصرنا على من ظلمنا.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب القتال؛ لأنه كالتوبيخ على تركه.

وتدل على أن استنقاذ المسلم من أيدي الكفار واجب إذا أمكن؛ لأنه تعالى جعل ذلك كالعلة في وجوب الجهاد.

وتدل على أن حكم الولدان حكم البالغين في وجوب الإنقاذ.

وتدل على وجوب الانقطاع إلى الله تعالى وسائر المهمات.

وتدل على أن للدعاء تأثيرًا في المسألة؛ لأنه عند الدعاء أجابهم، ويجوز أن تكون المصلحة فعل ذلك الشيء عند الدعاء، ولا يجوز أن يفعله إلا عقيب الدعاء، وقيل: إنه تعالى أجاب دعاءهم، ففتح رسول الله ﷺ مكة وهرب بعضهم واستعمل عليهم عتاب بن أسيد، فكان وليًا ينصر الضعيف والمظلوم.

وتدل على أن الجعل يراد به التوفيق؛ لأنه المراد بقوله: «**وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا**» وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم؛ لذلك وبخهم بترك القتال وأضاف القول إليهم، ووصف أهلها بالظلم، ولو كان خلقًا له تعالى لما صح ذلك، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

وتدل على أنهم كانوا قادرين على الجهاد، وإلا لما صح ذمهم بتركه فيبطل قولهم في الاستطاعة.

قوله تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ٧٦﴾

۞ اللغة

الطاغوت فَعَلُوتُ من الطغيان، والطاغوت يذكر ويؤنث.

والكيد: السعي في فساد الحال على جهة الاحتيال، وإذا استعمل في صفته تعالى فهو توسع، والمراد جزاء كيدهم، يقال: كاده يكيده كيدًا وهو كائد له، والكيد: الحرب أيضًا.

۞ الإعراب

(ضعيفًا): نصب لأنه خبر (كان)، واسمه مضمر فيه، أي كان كيد الشيطان ضعيفًا، ثم كان وما عملت فيه خبر (إنّ)، ودخلت (كان) في قوله: «**كان ضعيفا**» مؤكدة، ووجه ذلك أنها تدخل لتدل على أن اللازم خلاف العارض الذي لم يكن، ثم كان على جهة العارض، فنبه بأن كيده مما لزمه صفة الضعف.

۞ المعنى

ثم حث على الجهاد، وشجع بِأنْ بين أنه في سبيل الله، وأن الله ناصرهم، وأن كيد أعدائهم ضعيف، فقال تعالى: «**الَّذِينَ آمَنُوا**» صدقوا الله ورسوله «**يُقَاتِلُونَ**» يجاهدون «**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» أي في دينه عن أبي علي، وقيل: في طاعته وطاعة رسوله «**وَالَّذِينَ كَفَرُوا**» وكذبوا الله ورسوله وجحدوا الحق «**يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ**» قيل: في طريق الشيطان عن الحسن والشعبي والأصم وأبي مسلم، وقيل: كل ما عبد من دون الله فهو طاغوت، وسبيله سبيل الباطل عن أبي علي والزجاج، وقيل: هو الكاهن عن أبي العالية، وقيل: في طاعة كبرائهم «**فَقَاتِلُوا**» جاهدوا أيها المؤمنون «**أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ**» يعني الذين يتولونه ويطيعونه في خلاف طاعة الله، وقيل: حزب الشيطان «**إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ**» مكره وتدبيره «**كَانَ ضَعِيفًا**» قيل: تضعف نصرته لأوليائه بإضافته إلى نصرة الله للمؤمنين عن أبي علي، وقيل: إنه أخبرهم بظهور المسلمين عليهم، ولذلك كان كيدهم ضعيفًا عن الحسن، وقيل: سماه ضعيفًا لضعف دواعي أوليائه إلى القتال؛ لأنه لا نصرة لهم، وقوة دواعي المسلمين؛ لأنه تعالى ناصرهم.

الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى ينصر كل من قاتل في سبيله، ولا ينصر الكفار.

وتدل على وجوب قتال الكفار الذين هم أولياء الشيطان.

وتدل على تشجيع المؤمنين ليثقوا بنصر الله، ويعلموا أن كيد أعدائهم ضعيف.

قوله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ ۗ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾﴾

القراءة

قرأ ابن كثير وأبو جعفر والكسائي «**يظلمون**» بالياء على أنه يرجع إلى المذكورين في الآية، وقرأ الباقون بالتاء على وجه الخطاب[(١)].

اللغة

كف عن الشي أمسك عنه، وكفكفته[(٢)] عنه منعته وكففته أيضًا.

والفتيل من قولهم: فتلت الحبل وغيره، ويقال لما يفتل بين الأصبعين فتيل، ويقال: فلان يفتل في ذِرْوَةِ[(٣)] فلان، أي يدور[(٤)] من وراء خديعته[(٥)].

الإعراب

يقال: لم دخل (إلى) في قوله: «**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ**»؟

---

(١) حجة القراءات ٢٠٨

(٢) وكفكفته: كففته، ط، غ.

(٣) ذروة: ذرورة، ث، ش، غ.

(٤) يدور: دور، ث، غ، ي.

(٥) خديعته: حديقه، ط، غ، ي.

قلنا: ليدل على الانتهاء كأنه قيل: ألم ينته علمك إلى هؤلاء فدخله معنى التعجيب، ولو قال: ألم تر هؤلاء، أو ألم تعلم؟ لم يظهر فيه معنى التعجيب عن علي بن عيسى.

ويقال: لم دخلت (أو) من غير شك؟

قلنا: فيه وجوه:

الأول: الإيهام على المخاطب بمعنى أنهم على إحدى الصفتين.

والثاني: على طريقة الإباحة نحو قولك: جالس الحسن أو ابن سيرين، تقديره: إن قلت نخشى كخشية الناس فأنت مصيب، وإن قلت خشيتهم أشد فأنت مصيب؛ لأنه قد حصل لهم مثل تلك الخشية وزيادة عن أبي علي، وقيل: (أو) بمعنى الواو.

و«**خشية**» نصب على التمييز.

۞ النزول

قيل: نزلت في ناس من الصحابة استأذنوا النبي ﷺ وهم بمكة في قتال المشركين لما ينالهم من أذاهم فلم يأذن لهم، فلما كتب عليهم القتال، وهم بالمدينة قال فريق منهم ما حكى الله تعالى عنهم في الآية عن ابن عباس والحسن وعكرمة وقتادة والسدي، وذكر الكلبي أن منهم عبدالرحمن بن عوف والمقداد وقدامة بن مظعون وسعد بن أبي وقاص(1).

وقيل: نزلت في اليهود عن مجاهد، وقيل: إن قوله: «**يخشون**» إلى آخرها نزلت في المنافقين عن أبي علي.

وقيل: نزلت في قوم من المؤمنين لم يكونوا راسخين في العلم، وقيل: نزلت في قوم كانوا مؤمنين فلما فرض عليهم الجهاد نافقوا.

۞ المعنى

ثم حكى تعالى عنهم من أفعالهم الذميمة فقال تعالى: «**أَلَمْ تَرَ**» ألم تعلم، وقيل:

(1) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٩١٨

ألا تتعجب من هؤلاء، وقيل: ألم ينته علمك إليهم «**إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ**» قيل: القائل رسول الله، ومَنْ قيل لهم أصحابه من المؤمنين، وقيل: بل من المنافقين «**كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ**» أي أمسكوا عن قتال الكفار، وهذا كان بمكة فإني لم أوذن في قتالهم «**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ**» فرض «**عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ**» وهم بالمدينة بعد الهجرة «**إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ**» جماعة «**يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ**» قيل: هو من صفة المؤمنين لما طبع عليه البشر من المخافة لا على كراهة المحاربة عن الحسن، وقيل: هو من صفة المنافقين؛ لأنهم كانوا على ذلك حرصًا على الدنيا والبقاء فيها والاستكثار منها عن أبي علي، وقيل: معناه يخشون القتل من قبل المشركين كما يخشون الموت من قبل الله تعالى «**أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً**» أي خوفهم من القتل أكثر «**وَقَالُوا**» يعني هؤلاء الذين يخشون القتال «**رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ**» أي لم فرضت الجهاد علينا ركونًا منهم إلى الدنيا وحرصًا على البقاء «**لَوْلَا أَخَّرْتَنَا**» أي هلا أخرتنا «**إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ**» مدة قريبة، يعني الموت، وأراد هلا تركتنا فنموت بآجالنا «**قُلْ**» يا محمد «**مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ**» منافع الدنيا وما يستمتع بها، وقيل: عيشكم الذي تتمتعون بها أيها القاعدون عن الجهاد قليل لا يبقى ولا بد من الفناء «**وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ**» يعني نعمه وثوابه خير «**لِمَنِ اتَّقَى**» معاصيه «**وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا**» يعني لا يظلم الله أحدًا شيئًا، وفتيلا قيل: ما تفتله بين أصابعك ثم ترميه احتقارًا عن ابن عباس، وقيل: ما في شق النواة عن أبي علي؛ وذلك لأنه يكون في شق النواة كالخيط المفتول.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنهم لم يكونوا متعبدين بالجهاد في ابتداء الإسلام، بل أمروا بكف الأيدي وإقامة الشرائع.

وتدل على أن الصلاة والزكاة كانت واجبة في الابتداء، وتدل على أن الجهاد فُرِضَ من بعد.

وتدل على أن وجوبه عام، وقد بينا أن الجهاد فرض، ثم قد يتعين عند قصد الكفار دار الإسلام، وقد يكون من فرض الكفاية إذا خرج الإمام إلى دار الحرب.

وتدل أن القوم خافوا القتال، وقد بينا ما قيل فيه، والأولى أنه صفة المنافقين؛

لأن ذلك لا يليق إلا بهم، وهو اختيار أبي علي وجماعة، فأما أكثر المفسرين على أنه في صفة المؤمنين، وذلك غير بعيد لجواز أن يخاف المؤمنون قتل الكفار، وقالوا ذلك لكنهم مع ذلك قاموا بالواجب ولم يخلّوا فتكون درجتهم أعظم؛ لأن الخائف الجبان قد يقوم بالواجب، وقد يمتنع الشجاع البطل من الواجب.

وتدل على تزهيد في الدنيا وترغيب في الآخرة؛ لأنه خير وأبقى.

قوله تعالى:

﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا (٧٨)﴾

اللغة

البروج: جمع برج، وأصله الظهور، تبرجت[(١)] المرأة إذا أظهرت محاسنها، والبَرَجُ في العين: اتساعها لظهورها بالاتساع.

والشَّيْدُ: رفع البناء يقال: شَادَ[(٢)] بناه، يَشِيدُهُ شيدًا إذا رفعه، والشيد: الحصن؛ لأنه مما يرفع به البناء، ويجوز أشاد الرجل بناه، فأما في الذِّكْر فيقول: أشدت بذكره لا غير، إذا رفعت منه.

والفقه: الفهم من قولك فقه فقهًا، والاسم منه الفقيه، ثم صار في العرف علمًا لعلم الفتيا من علوم الدين، والتفقه: تعلم الفقه، وتفاقه: تعاطى ليرى أنه فقيه وليس كذلك.

والأسماء ثلاثة: لغوي، وعرفي، وشرعي، فاللغوي: ما وضع في اللغة لشيء فهو حقيقة فيه، ثم يستعمل فيما لم يوضع له فيكون مجازًا، والعرفي: ما تعورف استعماله في شيء حتى صار كالحقيقة فيه، والشرعي: ما نقل بالشرع عن اللغة إلى

---

(١) تبرجت: تبرج، ش، ط، غ، ي.
(٢) شاد: شاده، ش، ط، غ، ي.

شيء، أو ابتداء وضعه كالصلاة والزكاة، فإذا ورد الاسم فالأولى حمله على الشرعي، ثم على العرفي، ثم على اللغة.

۞ الإعراب

«**أَيْنَمَا تَكُونُوا**» جزم بـ(أينما) وعلامة الجزم ذهاب النون، فلم يقل: تكونون، و«**يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ**» جواب المجازاة، وتدغم الكاف في الكاف فتصير كافًا مشددة أحدهما كاف الأصل، والثاني كاف الخطاب.

ويقال: لم كانت «**أَيْنَمَا تَكُونُوا**» موصولة و﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ﴾ [الأعراف: ٣٧] مفصولة؟

قلنا: لأن الأولى صلة والثانية اسم بمعنى الذي، فيفصل كما تفصل الأسماء، وتوصل الأولى كما توصل الحروف؛ لأن الأصل انفصال الاسم عن الاسم، واتصال الحرف بالحرف ما لم يعرض عارض يوجب الفصل و(ما لهؤلاء): كثرت في الكلام حتى توهموا أن اللام متصلة بـ(ما)، وأنهما حرف واحد ففصلوا اللام مما خفضت في بعضه، ووصلوها في بعضه، والاتصال القراءة، ولا يجوز الوقف على اللام؛ لأنها لام خافضة.

۞ النزول

قيل: إن أول الآية نزلت في المنافقين لما قالوا يوم أحد: لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا، «**وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ**» قيل: نزلت في اليهود والمنافقين، وذلك أنهم لما قدم رسول الله ﷺ المدينة قالوا: ما زلنا نعرف النقص في ثمارنا ومزارعنا منذ قدم علينا هذا الرجل، فأنزل الله تعالى هذه الآية والتي بعدها عن ابن عباس[1].

۞ النظم

قيل: إن الآية تتصل بما قبلها، وهو قوله: «**لَوْلاَ أَخَّرْتَنَا**» أي لا ينفعكم التأخير وترك القتال إذا كان الموت لا بد واقع بكم، وقيل: يتصل بقوله: «**قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ**

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ٢/ ٩١٩

عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا» فأُقتل، فرد الله عليهم، وقال: **«أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ»** ولا ينفعكم الحذر والهرب، وقيل: بل يتصل بقوله: **«فقاتل» ومن يقتل أو يغلب** وحث على القتال عقيب ذلك بقوله: **«أَيْنَمَا تَكُونُوا»** لئلا تجبنوا وتعلموا أن الموت يدرككم لا محالة، وإذا كان لا بد منه، فالقتل في سبيل الله خير على كل حال، وروي عن الحسين (عليه السلام) ما يوافق هذا المعنى، فقال:

وإن تَكُنِ الأبدانُ لِلموتِ أُنشئتْ فَقَتْلُ امرئٍ في الله بالسيف أَجْملُ[1]

وقيل: يتصل بقوله: **«قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ»**؛ لأن الموت نازل بكم لا محالة فيكون قليلاً.

۞ المعنى

«أَيْنَمَا تَكُونُوا» يعني قل لهم يا محمد أينما تكونوا **«يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ»**، قيل: من مشارق الأرض ومغاربها، وقيل: في السماء والأرض **«يُدْرِكُّمُ»** يعني ينزل بكم **«وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ»** قيل: قصور عن مجاهد وقتادة وابن جريج، وقيل: قصور في السماء بأعيانها عن السدي والربيع، وقيل: هي البيوت التي تكون في الحصون عن أبي علي، وقيل: بروج السماء، وقيل: الحصون والقلاع عن ابن عباس **«مُشَيَّدَةٍ»** قيل: محصنة عن قتادة، وقيل: مجصصة[2] عن عكرمة وأبي علي، وهي المزينة المبنية بالشيد، وهو الجص، وقيل: مزينة عن أبي عبيدة، وقيل: مطولة عن الزجاج والقتيبي **«وَإِنْ تُصِبْهُمْ»** أي تنالهم[3] قيل: هم المنافقون يصيبهم ذلك عن الحسن وأبي علي وأبي القاسم، وقيل: هم اليهود عن الزجاج **«حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ»** قيل: الحسنة والسيئة والسراء والضراء، والبؤس والرخاء، والنعمة والمصيبة، والخصب والجدب عن ابن عباس وقتادة وأبي العالية، وقيل: النصر والهزيمة عن الحسن وابن زيد، وجوز الوجهين الأصم وأبو مسلم **«وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ»**

---

(١) انظره في روح المعاني ٤/ ١٠٥

(٢) مجصصة: مخصصة؛ ط، غ.

(٣) تنالهم: نالهم، ط، غ، ي.

قيل: بسوء تدبيرك عن ابن زيد، وقيل: بالشؤم الذي لحقنا بك قالوه على جهة التطير عن الزجاج وأبي علي وأبي القاسم والأصم وأبي مسلم كقوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾ [الأعراف: ١٣١] «**قُلْ**» يا محمد «**كُلٌّ**» يعني ما مضى ذكره من الموت والحياة والخصب والجدب ونحوها «**مِنْ عِنْدِ اللَّهِ**» لا يقدر عليه أحد سواه فهو خالقها وفاعلها «**فَمَالِ هَؤُلاَءِ**» يعني ما شأن هؤلاء المنافقين «**الْقَوْمِ لاَ يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا**» قيل: لا يكادون يعلمون حقيقة ما يخبرهم به من أنه من عند الله عن أبي علي، وقيل: قد أخبرتهم بأنهم هزموا وقتلوا وهزموا فلا يفقهون ذلك، ويقبلون بعلل السفهاء عن الأصم، وقيل: لا يفقهون كتاب الله وما يقص عليهم عن أبي مسلم، وقيل: لا يقبلون ما يقال لهم.

الأحكام

تدل الآية على الحث على الجهاد، وأنه لا ينبغي أن يتخلف خشية الموت؛ فإن الموت نازل بهم لا محالة.

وتدل على أن الموت والحياة والخصب والجدب ونحو ذلك كله فعل الله تعالى، خلاف ما يقول المجوس: إن الحياة من الله والموت من الشيطان، وكذلك الخصب والجدب والليل والنهار ونحوها، ولا تعلق للمجبرة بهذه الآية في الطاعة والمعصية؛ لأنه لم يَجْرِ لهما ذكر، ولأن ابن عباس حكى في سبب نزوله ما يمنع حمله على ذلك، ولأن أحدًا لا يقول: إن المعصية من الرسول، وإنما قالوا في الجدب: فإنه بسوء تدبيره تطيرًا به على ما بينا.

قوله تعالى:

﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولٗاۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدٗا ﴿٧٩﴾ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ﴿٨٠﴾﴾

اللغة

الحفيظ: الحافظ إلا أن في فَعِيلٍ مبالغة كما في عليم وقدير، تقول: حفظت الشيء حفظًا، ومنه التحفظ: قلة الغفلة.

۞ الإعراب

يقال: ما وجه جواب الجزاء بقوله: «**فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا**»؟

قلنا: فيه قولان: الأول: أن فيه اختصارًا تقديره: فمن تولى فليس عليك بأس؛ لأنك لم تُرْسَلْ حفيظًا عليهم من المعاصي كي لا تقع، في معنى قول أبي علي، وقيل: إنك لم ترسل عليهم حفيظًا لأعمالهم التي يقع الجزاء عليها فيخاف ألاَّ تقوم بها.

۞ النزول

عن ابن عباس أن المنافقين أظهروا التصديق، وقالوا: أمرك طاعة، وأضمروا الخلاف، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقيل: إن النبي ﷺ كان يقول: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أحبني فقد أحب الله»[١]، فقال بعض المنافقين: ما يريد هذا الرجل إلا أن نتخذه ربًا كما اتخذت النصارى عيسى، فأنزل الله تعالى: «**مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ**»، وروي أنها لما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ: «لا يصيب رجلاً خدش عود ولا عثرة قدم ولا اختلاج عرق إلا بذنب وما يعفو الله أكثر»[٢].

۞ النظم

قيل: الآية تتصل بما قبلها لما قالوا إذا أصابهم حسنة: هذه من عند الله، وإن أصابتهم سيئة: هو من عندك رد الله عليهم ذلك، وقال: ما أصابك من حسنة فبفضل من الله ورحمته، وما أصابك من سيئة فمن نفسك أي من ذنبك وشؤمك خلاف ما قالوا، ثم عطف عليه، وبين أن من تلك الحسنات أن أرسلناك إليهم، ومن السيئة خلافك، ومن الحسنة طاعتك التي هي طاعة الله، وقيل: لما بين أن النعم من الله

---

(١) البخاري بلفظ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله»، رقم ٢٧٣٧، ومسلم بلفظ مسلم، رقم ٣٤١٧.

(٢) شعب الإيمان رقم ٩٨١٤.

تعالى، وما أصابك من سيئة فبذنوبهم قال «**وأرسلناك**» أي بهذا أرسلناك ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ أن الأمر كذلك ومن أطاعك في هذا فقد أطاع الله، وقيل: إنه يتصل بقوله: «**يخشون الناس**» وما حكى عنهم عندما تنالهم المصيبة، ثم اتصل الجواب إلى هاهنا عن أبي مسلم، وقيل: اتصاله أن ما أصابهم من شؤم ذنوبهم وأنت رسول وطاعتك طاعة الله، لا يُتطير بك بل الخير كله فيك، وقيل: إنه يتصل بما قبله تقديره: أولا يفقهون حديثًا حيث قالوا لك يا محمد: ما أصابك من حسنة فمن الله، وما أصابك من سيئة فمن نفسك، وليس كذلك لا، بل أرسلناك رسولاً طاعتك طاعة الله، قيل: هذا لا يصح؛ لأنه على محذوف لا دليل عليه.

۞ المعنى

«**مَا أَصَابَكَ**» قيل: الخطاب للنبي والمراد غيره كقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ﴾ [الطلاق: ١] عن أبي القاسم والزجاج، وقيل: تقديره: ما أصابك أيها الإنسان أو أيها السامع في معنى قول قتادة وأبي علي «**مِنْ حَسَنَةٍ**» من نِعَم الدين والدنيا «**فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ**» المعاصي ما ينالهم بسببها فمن نفسك عن أبي علي، وقيل: الحسنة ما أصابه يوم بدر من الغنيمة، والسيئة ما أصابه يوم أحد من الهزيمة عن ابن عباس والأصم وأبي مسلم، يعني لما جدوا في القتال يوم بدر وأطاعوا الله لحقهم النصر، ولما خالفوا يوم أحد خلى بينهم فهزموا، وقيل: الحسنة: الطاعة، والسيئة المعصية عن أبي العالية وأبي القاسم كما قال تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠] وقيل: الحسنة: الرخاء والنعمة، والسيئة: القحط والمرض والمكاره؛ لأن عند المعصية قد يكون لطفًا أو عقوبة، قوله: «**فَمِنْ نَفْسِكَ**» قيل: بتدبيرك عن الحسن وقتادة والسدي وابن جريج والضحاك، وفسره أبو القاسم فقال: مصيبة هي كفارة ذنب صغير، أو عقوبة معصية كبيرة، أو تأديب وقع لأجل تفريط، وقيل: من نفسك أي من فعلك «**وَأَرْسَلْنَاكَ**» يا محمد «**لِلنَّاسِ رَسُولاً**» عليك البلاغ فقط، وقيل: مبينًا لهم «**وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا**» قيل: حسبك الله شاهدًا على أن النعم من الله وفضله، وأن المعاصي من العبد، وقيل: حسبك الله شاهدًا أنك قد أبلغت، وقيل: حسبك الله

شاهدًا أنك رسوله عن أبي مسلم، وقيل: حسبك به شاهدًا على مَنْ آمن بك، أو رد عليك، وقيل: شاهدًا فيما لك وعليك «**مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ**» في أوامره «**فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ**»؛ لأنه لا يأمر بشيء إلا بأمر الله تعالى، وينطق بوحيه، فطاعته طاعة الله فاستمعوا له وأطيعوا «**وَمَنْ تَوَلَّى**» أعرض عن أمره وإجابته، وفيه حذف أي: فأعرض عنهم ولا بأس عليك «**فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا**» قيل: حافظًا من المعاصي حتى لا تقع عن أبي علي، وقيل: حافظًا لأعمالهم التي يقع الجزاء عليها؛ لأنه تعالى هو المجازي بها، وقيل: حافظا لهم من الثواب حتى يسلموا عن ابن زيد، وقيل: محاسبًا عن القتيبي.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن المعاصي من العبد؛ لأن السيئة ظاهرها الفعل القبيح، فلا معنى لحمله على المجاز، فتدل على بطلان مذهب الجبر في المخلوق؛ إذ لو كانت المعصية خلقًا له كالطاعة لوجب إضافتهما إليه، ولما كان للفرق معنى؛ لأن عندهم الجميع خلق له.

ولا يقال: أليس عندكم الطاعة والمعصية فعل العبد فما معنى الفرق بينهما؟

قلنا: إن حمل على النعم فالأمر ظاهر، وإن حمل على الطاعة فيجوز أن يضاف إليه؛ لأنه أمر به، وهدى إليه، ومكن منه، وزين ولطف، ووعد وأوعد على تركه، فمن هذا المعنى جاز أن يضاف إليه، فأما المعاصي فلم يحصل وجه فيه لأجله يصح أن يضاف إليه.

ولا يقال: إنه أثبت في هذه الآية ما نفى في الآية الأولى، وذلك لأنه ليس كذلك؛ لأن هناك المراد ما يفعله تعالى من النعم والمحن، والسعة والضيق، والمرض والصحة، والجدب والرخص، وكل ذلك فعله تعالى، والمراد بالآية هاهنا الطاعة والمعصية، فالطاعة[1] فعل العبد، لكن تضاف إلى الله تعالى للمعاني التي ذكرناها، والمعصية تضاف إلى العبد، وتدل على أنه رسول إلى الكافة؛ لأنه عم قوله:

(١) فالطاعة: والطاعة، ط، غ، ي.

«**وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً**» وقد علم ذلك من دينه ضرورة، وتدل على أن طاعة الرسول واجبة ومخالفته محرمة، فيدل أن الرسول معصوم؛ ليكون جميع ما يأمر به طاعة، ويدل قوله: «**فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا**» على أنه لا يؤخذ بشيء من أعمالهم، وقد قال بعضهم: إن هذا كان في ابتداء الإسلام، ثم أمر بالجهاد، ونسخ بآية السيف عن ابن زيد وجماعة، ومنهم من قال: ليس فيه نسخ، وقد بينا ما قيل فيه.

قوله تعالى:

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾﴾

القراءة

قرأ «**بيت طائفة**» بإدغام التاء في الطاء أبوعمرو وحمزة، والباقون بالإظهار والفتح، والإظهار أجود؛ لأنها متحركة والطاء في كلمة أخرى، وكان الكسائي يفرق بين الفعل والاسم، فأظهر في الفعل وأدغم في الاسم، وقال أبو العباس والزجاج: هما سواء، وكان الكسائي يفر من ثقل الضمة إلى الإدغام، ولا يجب في الفتحة مثل ذلك، وإن كان جائزًا.

ويقال: لم جاز إدغام الباء في الميم في قوله: «**يكتب ما يبيتون**» ولم يجز إدغام الميم في الباء في ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ [البلد: ١]؟

قلنا: جاز في الأول؛ لأنه لم يخلّ بإذهاب الغنة، ولم يجز في الثاني للإخلال بإذهابها.

اللغة

التبييت: كل شيء دُبِّرَ ليلاً، يقال: بيت الرجل الأمر إذا دبره ليلاً، قال تعالى: ﴿يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨] والبَيُّوت: الماء يبيت ليلاً، والبيوت: الأمر الذي يبيت عليه صاحبه مغتمًا به، والبيات والتبييت أن تأتي العدو ليلاً، وبات يفعل إذا فعله ليلاً، كما يقال: ظل بالنهار، قال علي بن عيسى: وعندي أن فيه معنى الإخفاء في النفس، ولذلك لا يوصف به الله تعالى، قال الشاعر:

أَتَــوْنــي فَــلَــمْ أَرْضَ مَــا بَــيَّــتُــوا   وَكَــانُــوا أَتَــوْنِــي بِــأَمْــرٍ نُــكْــرِ[1]

وبرز فلان فهو بارز، والبَرَاز المتسع من الأمر، وامرأة برزة جليلة تبرز وتجلس للناس، وقال الخليل: رجل برز ظاهر عفيف وأصله من الظهور.

۞ الإعراب

رفع «**طاعة**» على تقدير محذوف، وقيل: أَمْرُنَا طاعة، وقيل: منا طاعة، قال الزجاج: والأول أحسن؛ لأنه أجمع، ويجوز النصب على نطيع طاعة، وإنما ذكر الكناية بلفظ التذكير وإن رجع إلى الطائفة؛ لأنه راعى المعنى، وهم الرجال منهم.

۞ النظم

قيل: الآية تتصل بما قبلها [بأن] أمروا بطاعة الرسول فقالوا: منا طاعة، وأضمروا الخلاف، وقيل: بل يتصل بقوله: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ﴾ [النساء: ٧٧] قالوا أمرك طاعة، وأضمر بعضهم الخلاف، وقيل: لما بين أن ما نالوا من الظفر فبالطاعة، وما نالهم من المصيبة فبعصيانهم قالوا: منا الطاعة.

۞ النزول

قيل: نزلت الآية في المنافقين عن الحسن والسدي والضحاك.

وقيل: في الذين حكى عنهم أنهم يخشون الناس كخشية الله.

۞ المعنى

«**وَيَقُولُونَ**» قيل: المنافقون[2]، وقيل: المسلمون «**طَاعَةٌ**» أي منا طاعة لأمرك «**فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ**» خرجوا وغابوا عنك «**بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ**» قيل: غيروا وبدلوا ما يقول بأن أضمروا الخلاف عليك فيما أمرتهم به ونهيتهم عنه عن ابن عباس وقتادة والسدي، ويكون التبييت بمعنى التغيير والتبديل، وقيل: قَدَّرَ طائفة

---

(١) البيت للأسود بن يعفر. انظره في اللسان (نكر)، وتاج العروس (نكر)

(٢) المنافقون: المنافقين، ط، غ.

عن السدي، تقول على جهة التكذيب عن الحسن، والتبييت بمعنى التقدير، وقيل: دبروا ليلاً غير ما أعطوك نهارًا عن أبي عبيدة والقتيبي، وقيل: زور ومَوَّهَ «**وَاللَّهُ يَكْتُبُ**» قيل: ما يكتبه في اللوح المحفوظ فيجازون[1] به، وقيل: يكتبه بأن ينزله إليك في الكتاب عن الزجاج، وقيل: يكتب الحفظة بأمره ليجازوا عليه «**فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ**» قيل: عن مكافأتهم فلا تعاقبهم، وقيل: كان هذا في ابتداء الإسلام، ثم نسخ بآية السيف، وقيل: لم ينسخ، ولكن ذلك في المنافقين، وقيل: أعرض عنهم إعراض مستخف لا تبال بهم عن أبي مسلم «**وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ**» أي فوض أمرك إليه وثق به «**وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً**» أي حسبك به فيما يأمرك ناصرًا دافعًا عنك، وأصل الوكيل القائم بما فوض إليه من الأمور، وقيل: حفيظًا لما يفوضه إليه من التدبير.

۞ الأحكام

تدل الآية على نفاق القوم، وأنهم يقولون بحضرته خلاف ما يبيتون إذا غابوا عنه، وتدل على أن أعمال الخلق مكتوبة، وأن الملائكة تكتبها بأمر الله، وفيه فوائد:

منها: أنه يكون لطفًا.

ومنها: ما يحصل عند الغرض من السرور للمؤمن والخزي للكافر.

ومنها: ما يعلم أهل الحشو أنه لا ظلم على أحد.

وتدل على أن علم الله تعالى بنفاقهم لا يمنع إجراء أحكام الإسلام عليهم، فتدل على أنه تعالى لا يجازي على علمه في أحكام الدنيا بما يظهر للناس، وأما ما يعتقده ويفعله ولا يطلع عليه أحد فإنه يجازيه به يوم القيامة، وتدل على وجوب الانقطاع إليه تعالى عند المهمات.

وتدل على أن الطاعة بالقول لا تكفي ما لم ينضم إليه طاعة القلب، وتدل على أن قوله حجة.

---

(١) فيجازون: فيجازوا، ث، ش، ي.

قوله تعالى:

﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾

اللغة

التدبر والتفكر من النظائر، وقال علي بن عيسى: التدبر: تصرف القلب بالنظر في عواقب الأمور، والتفكر: تصرف القلب بالنظر في الدلائل، والتدبر أصله من الدبور؛ لأنه النظر في عواقب الأمور، والدبر خلاف القبل، والتدابر: التقاطع؛ لأن كل واحد يولي الآخر دبره لعداوته له، ودبر القوم دبارًا هلكوا، وأدبر القوم إذا ولى أمرهم عن الرشد، والتدبير إصلاح الأمر بعاقبته.

والقرآن قيل: أصله الجمع من قولهم للحوض مِقرَاةٌ، وقيل: من قولهم: قرأت قرآنًا، وهو في الشرع والعرف اسم لكلام الله تعالى المنزل على محمد ﷺ باللغة العربية، وهو مائة وأربع عشرة سورة، مكتوب بين الدفتين أنزله جبريل صلى الله عليه. والخلاف بين الشيئين ألاّ يسد أحدهما مسد الآخر، وكل شيئين لا يخلو من ثلاثة أوجه: إما أن يكونا مثلين، أو مختلفين، أو ضدين، فالمثلان[1] ما يسد أحدهما مسد الآخر فيما يرجع إلى ذاته، كالجوهرين والسوادين والبياضين، والمختلفان[2] ما لا يسد مسده كالحلاوة والسواد، والضد ما يمتنع وجود أحدهما لأجل وجود الآخر تحقيقًا أو تقديرًا، كالسواد والبياض، والله تعالى ليس له مثل ولا ضد، وهو مخالف للأشياء كلها.

الإعراب

«أفلا» استفهام والمراد التقدير فمعناه تفكروا وتدبروا.

«**اختلافا**» نصب؛ لأنه مفعول «**وجدوا**» «**كثيرًا**» نعت له.

(١) فالمثلان: فالمثلين، ث، ش، ي..

(٢) والمختلفان: والمختلفين، ث، ش.

۞ النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: فيه وجوه: أولها: أنها تتصل بالإخبار عن المنافقين في قوله: «**وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ**» ونحوها، فأطلع الله على سرائرهم ثم بين في هذه الآية أنه من جهة علام الغيوب، ولو كان من غيره لاختلف خبره[1]، وقيل: يتصل بقوله: «**وأرسلناك**»، فلما بَيَّنَ إرساله بين أن القرآن معجزة له، وأمر بتدبره ليعلم إعجازه، وقيل: تقدم ذكر المنافقين الذين أمروا بالقتال فاستشعروا، وذكر أهل الكتاب الذين حرفوا الكلم عن مواضعه، ويقولون سمعنا وعصينا، ويؤمنون بالجبت والطاغوت، وذكر المشركين فجمعهم الله تعالى في التعيين بترك تدبر القرآن الذي لو تدبروه لعلموا أنه من عند الله وكلامه معجزة لنبيه، ولعرفوا الحق عن أبي مسلم.

۞ المعنى

«**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ**» أي يتفكرون «**الْقُرْآنَ**» المنزل على محمد ﷺ، قيل: ليعلموا أنه حجة في اتباعك وطاعتك، وقيل: ليعلموا أنهم لا يقدرون على مثله فيعلموا أنه كلامه تعالى ومعجزة لنبيه، وقيل: ليعرفوا اتساق معانيه وائتلاف أحكامه، وشهادة بعضه لبعض، وحسن عباراته، وقيل: ليعلموا كيف اشتمل على أنواع الحكمة: أَمرٍ بحسن، ونهي عن قبيح، وخبر عن مخبر صدق، ودعاء إلى مكارم الأخلاق، وحث على الزهد، ثم جميع أنواعه مع فصاحة لفظه، وصحة معناه، بخلاف كلام الخلق، وقيل: ليعلموا صحة أخباره، وبشارته للمؤمنين، وإنذاره للكافرين، وقيل: ليعلموا صدق قولك: ما أصابك من حسنة فمن الله، وما أصابك من سيئة فمن نفسك، والصحيح أن يحمل على كل ذلك؛ لأنه بالتدبر[2] يعلم جميع ذلك، ولا تنافي «**وَلَوْ كَانَ**» يعني القرآن «**مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ**» أي كان كلام غيره «**لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**» قيل: اختلاف

---

(١) خبره: مخبره، ط، ع.

(٢) بالتدبر: بالتدبير، ط، غ، ي.

تناقض من جهة حق وباطل عن قتادة وابن زيد، وقيل: بليغ ورَذل[١] عن أبي علي، وقيل: اختلافًا في الإخبار عما يُسِرّون عن الزجاج، وقيل: تناقضًا كثيرًا عن ابن عباس، وقيل: التناقض في المعاني والاضطراب في النظم والفساد في الألفاظ، وكله منتف عن كلام الله تعالى عن أبي مسلم.

۞ الأحكام

تدل الآية على بطلان التقليد ووجوب النظر، لذلك أوجب التدبر.

وتدل أن من تدبر القرآن صح أن يعرف معانيه، بخلاف من يقول: لا يفهم بظاهره شيء[٢] على ما تزعمه الحشوية وبعض الرافضة؛ إذ لو كان كذلك لما أمر بتدبره[٣].

وتدل على أن المعارف ليست بضرورة لذلك صح التدبر.

وتدل على صحة القياس حيث بين أنه لو كان كلامًا للعباد لوجد فيه التناقض، كما في سائر أقوالهم وأفعالهم، وإذا وجب نفي التناقض عن أقواله كذلك عن أفعاله، فتدل على بطلان مذهب الجبر في المخلوق، وكذلك قوله: «**يَتَدَبَّرُونَ**» يدل على أن التفكر فعلهم.

وتدل على أن الكلام المتناقض ليس من فعله تعالى؛ إذ لو كان من فعله لكان من عنده، ذكر ذلك كله شيخنا أبو علي.

وتدل على أن كلامه فعله؛ لأنه أطلق أنه من عنده؛ لأن كلامه عندهم حرف واحد فكيف يتصور فيه الاختلاف، وكيف يتدبر فيه، وهو قائم بذاته؟

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ٨٣﴾

---

(١) ورذل: ورذول، ط، غ.
(٢) شيئا: شيء، ط، غ.
(٣) بتدبره: بتدبيره، ث، ش.

۞ اللغة

الإذاعة والإشاعة والإفشاء والإعلان نظائر، ونقيضها الكتمان والإسرار والإخفاء، أذاع إذاعة، وذاع الخبر ذيعًا، ورجل مذياع لا يستطيع كتمان خبر، وإذاعة السر إظهاره.

والاستنباط: الاستخراج، يقال لكل ما استخرج حتى تقع عليه رؤية العين أو معرفة القلب: قد استنبط، والنبط الماء الذي يخرج من البئرأول ما يحفر، ومنه:

إذا قال قولاً أنبط الماء في الثرى[(١)]

ويقال: أنبط الماء استنبط، ومنه سمي النَّبَطَ قومٌ لاستنباطهم العيون.

۞ الإعراب

الضمير في قوله: «جاءهم» يعود على الطائفة في قوله: «بيت طائفة» على أنها من صفات المنافقين عن ابن زيد والضحاك وأبي علي وأبي القاسم، وقيل: على ضَعَفَةِ المسلمين عن الحسن والزجاج، فأما الضمير في قوله: «لعلمه» فيه قولان: قيل: يعود على أولي الأمر، وقيل: على الفرقة المذكورة من المنافقين أو الضعفة، فالهاء في «أذاعوا به» و﴿يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ﴾ يعود على الأمر، والاستثناء في قوله: «إلا قليلاً» يعود إلى قوله: ﴿لَاتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ وقيل: يعود على قوله: ﴿لَعَلِمَهُ﴾، وقيل: يعود على قوله: ﴿أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾ وأجاز الزجاج الوجوه كلها، والأقرب الأول؛ لأنه إذا لم يرجع إلى جميع ما تقدم فالذي يليه وأقرب إليه أولى.

۞ النزول

وروي عن عمر بن الخطاب أن النبي ﷺ لما اعتزل نساءه دخلتُ المسجد، فإذا الناس يقولون: طلق رسول الله نساءه، فسألت رسول الله ﷺ فقال: «لم أطلقهن»،

---

(١) وتمام البيت:

أجل صادقا والقائل الفاعِل الذي إذ قال قولاً أنبط الماء في الثرى

انظر ابن قتيبة، عيون الأخبار، ١/ ٦٧.

فقلت: يا نبي الله إنهم قد أذاعوا أنك طلقتهن، أفأخبرهم أنك لم تطلقهن؟ قال: «لو شئت فعلت»، فقمت على باب المسجد، فقلت: ألا إن رسول الله ﷺ لم يطلق نساءه، فأنزل الله تعالى في شأنهم وشأني: **«وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ»** قال عمر: وأنا الذي استنبطت منه قوله[1]، وروي أن النبي ﷺ كان يبعث السرايا فإذا غلبوا أو غلبوا بادر المنافقون بالاستخبار عن حال السرايا فيفشونه، ويتحدثون به قبل أن يتحدث به رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية.

وروى جويبر عن ابن عباس أنها في المنافقين كانوا إذا أمروا بالقتال لم يطيعوا، وإذا نهاهم عن محاربة لم ينتهوا، وإن أفضى الرسول إليهم سرًا أذاعوه، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية.

۞ المعنى

عاد الكلام إلى ذكر المنافقين وقد تقدم ذكرهم وبيان حالهم، فقال سبحانه: **«وَإِذَا جَاءَهُمْ»** أتاهم يعني الطائفة المنافقة، وقيل: الضعفة **«أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ»** قيل: من الغنيمة والفتح، أو الهزيمة والقتل، وقيل: إذا جاءهم أراجيف بقصد عدو أتاهم[2]، أوظفر المؤمنين عليهم، فقيل: هو ما يخبر النبي ﷺ ووعده ووعيده، وما ينزل عليه من الوحي يبلغون[3] الأعداء ليتحرزوا **«أَذَاعُوا بِهِ»** أي أعلنوه وأظهروه، يعني هؤلاء المنافقين أو الضعفة من غير علم منهم بالضرر **«وَلَوْ رَدُّوهُ»** يعني لو ردوا ذلك الأمر إلى الرسول، وقيل: لو وكلوا الأمر إليه، وقيل: لو أظهروا له الخبر واتكلوا على رأيه **«إِلَى الرَّسُولِ»** يعني محمدًا ﷺ **«وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ»** قيل: الولاة عن السدي وابن زيد وابن جريج وأبي علي، وقيل: أمراء السرايا، وقيل: أهل العلم والفقه عن الحسن وقتادة وابن جريج والزجاج وهو اختيار القاضي، وأنكر أبو علي هذا الوجه، وقال: أولو الأمر مَن له أمر على الناس، وقيل: ذوو[4] الرأي من الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي (عليهم السلام) **«لَعَلِمَهُ»** يعني لعلم حقيقة ذلك

(١) لباب النقول ٦٤.
(٢) أتاهم: إياهم؛ ط، غ، ي.
(٣) يبلغون: يبلغوا، ط، غ.
(٤) ذوو: ذوا، ث، ش، ي.

الخبر «**الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**» قيل: يتحسسونه عن ابن عباس وأبي العالية، وقيل: يستخرجونه عن الزجاج وأبي عبيدة والقتيبي، وقيل: يتبعونه عن الضحاك، وقيل: يسألون عنه عن عكرمة، فاستنباطهم: سؤالهم الرسول عنه «**مِنْهُمْ**» قيل: الفرقة المنافقة، وقيل: الضعفة «**وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ**» قيل: النبي والقرآن[1]، وقيل: ألطافه وهدايته، وقيل: فضله: الإسلام، ورحمته: القرآن عن ابن عباس، وقيل: فضله ورحمته نصرته في الوقت بعد الوقت عن أبي مسلم، وهذا خطاب للمؤمنين، فكأنه لما حكى من أحوال المنافقين ما حكى قال: «**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**» لأنه جرى ذكرهم عند قوله: «**خُذُوا حِذْرَكُمْ**» وغيره من المواضع «**وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ**» كما فعل هؤلاء المنافقون فبفضله ولطفه أنجاكم مما فيه هؤلاء «**لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً**» قيل: الاستثناء مما يليه أي لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً منكم، فإنهم لم يكونوا تبعا[2]، عن الضحاك وأبي علي والقاضي، وقيل: لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً من الاتباع، وقيل: لعلمه الذين يستنبطونه منهم إلا قليلاً لم يعلموه عن الحسن وقتادة، وقيل: لعلمه إلا قليلاً من العلم لم يدركه، وقيل: أذاعوا به إلا قليلاً لم يذع، عن ابن عباس وابن زيد والأصم والكسائي والفراء، وقيل: أذاعوا إلا قليلاً من الإذاعة، فقيل: يستنبطونه منهم إلا قليلاً، قال أبو العباس: لأن العلم بالاستنباط في الناس أقل، وليس كذلك الإذاعة، واختلف المفسرون في المستثنى وهو القليل مَن هم فقيل: المؤمنون، وقيل: الطائفة الذين قالوا على ما حكى الله عنهم: «**وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ**» وقيل: هم قوم لم يهموا بما[3] هم به الآخرون.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب كتمان ما يضر إظهاره بالمسلمين وقبح إذاعته.

وتدل على أن الخبر إذا لم يعلم صحته يجب أن يُتفحص عنه، وإيراده على أهله ليعلم، وكذلك إذاعته يجب أن تورد عليه ليتبين ما يجوز أن يدفع وما لا يجوز.

---

(١) والقرآن: والفرقان، ث، ش، ي.

(٢) يكونوا تبعا: يكن يتبع؛ ط، غ، ي.

(٣) بما: ما، ث، غ.

وتدل على وجوب الرجوع إلى الرسول ﷺ في عصره وإلى سنته بعده.

وتدل على وجوب الرجوع إلى العلماء في الفتيا.

وتدل على صحة الاجتهاد والقياس؛ لأنه استنباط المعنى على الأصول بالتدبر والنظر.

وتدل على أنه تعالى يلطف بعباده في ترك اتباع الشيطان، ولولا لطفه لوقع الاتباع.

وتدل على أن اللطف من باب الفضل والرحمة، وأنه نعمة على العبد، وإن وجب عليه تعالى من حيث كلف، والتكليف نعمة، والتمكين نعمة، والهداية نعمة، واللطف نعمة.

قوله تعالى:

﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا ﴿٨٤﴾﴾

اللغة

حَرَّضَ من التحريض وهو الحث.

البأس: الشدة، وهو حث الناس بالشدة في الحرب، ورجل ذو بأس، وقد بأس بأسًا.

وأصل التنكيل النكول وهو الامتناع للخوف، ونكل عن اليمين ينكل نكولاً، والنكال: العقوبة سمي بذلك؛ لأنه به يمتنع من الفساد خوفًا منه، والنِّكل: القيد، ونكل به وشَرِّد[1] به من النظائر.

الإعراب

الفاء في قوله: «فقاتل» فيه قولان:

أوله: أنه جواب لقوله: «**وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ**

---

(١) وشرد: شوه، ث، ش، غ.

«أَجْرًا عَظِيمًا» عن الزجاج، ووجه ذلك: أنه محمول على المعنى؛ لأنه قد دل على معنى إن أردت الفوز فقاتل.

وثانيها: أن يكون سبيلاً بقوله: **«وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ»** **«فقاتل»** عن الزجاج، ووجه ذلك: لا حظ لكم في ترك القتال فيتركه[1]، ثم يوضع (فقاتل) موضع فيتركه.

۞ النزول

قيل: لما نزلت هذه الآية حرضهم النبي ﷺ على الجهاد فتثاقلوا، فخرج في سبعين راكبًا حتى أتى موسما[2] ببدر فكفاهم الله بأس العدو ولم يوافهم أبو سفيان للميعاد، ولم يكن قتالٌ فانصرفوا.

۞ النظم

قيل: إنه يتصل بقوله: **«خُذُوا حِذْرَكُمْ»** وبقوله: **«فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»** **«وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ»** لما أمر بالقتال وحث عليه بين تثاقل المنافقين ووصفهم ثم عاد إلى ذكر الجهاد، فقال: فقاتل أنت إن لم يقاتلوا، وحرض المؤمنين إن كان المنافقون تثاقلوا، وقيل: إنه يتصل بقوله: **«ومن يطع الرسول»**؛ لأنه كأنه قيل: فإن لم يطعك أحد فقاتل أنت وحرض المؤمنين، وقيل: إنه ابتدأ بخطاب المنافقين وذمهم ثم خاطب المؤمنين، ثم عاد الخطاب إلى الرسول ﷺ وأمره بالقتال غير مستوحش من قعود من قعد؛ لأن عليه أن يطيع ويدعو، وليس عليه بعد البلاغ شيء عن أبي مسلم.

۞ المعنى

«فَقَاتِلْ» يا محمد يعني جاهد **«فِي سَبِيلِ اللَّهِ»** وطاعته **«لاَ تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ»**، وقيل: لا تؤاخذ إلا بكسبك دون كسب غيرك، فإذا أديت فرضك لا تكلف فرض غيرك، وقيل: إذا أديت فرضك لا يضرك تخلف غيرك **«وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ»** أي حثهم

---

(١) فيتركه: فنتركه، ث، ش، غ.

(٢) موسما: موسم، ط، غ، ي.

على جهاد الأعداء «**عَسَى اللَّهُ**» قيل: (عسى) من الله: واجب عن الحسن وأبي القاسم والزجاج، وقيل: حرضهم متعرضين راجين أن يكف الله أمرهم «**أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا**» أي يكفي صولة الكفار وقتالهم، وقيل: هو الشدة والكره عن أبي مسلم «**وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا**» يعني نكاية في الأعداء منكم، «**وَأَشَدُّ تَنكِيلاً**» قيل: عقوبة عن الحسن وقتادة، وقيل: التنكيل: الشهرة بالأمور الفاضحة عن القاضي عن أبي علي، وقيل: هو ما ينالهم عن أيدي المسلمين من الإذلال والسبي والقتل، وتخريب الديار، وقيل: أشد انتقامًا وإهلاكًا عن الأصم.

۞ الأحكام

تدل الآية على أنه ﷺ مكلف بالجهاد ولو كان وحده، وأنه في حقه من فروض الأعيان.

وتدل على أنه على ثقة من النصرة لقوله: «**عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ**» ولا خلاف أن الجهاد في غير حق الرسول من فروض الكفاية، فما لم يغلب على ظنه أنه يؤثر لا يجب بخلاف الرسول، فإنه على ثقة من النصر والظفر فلزمه الجهاد وإن كان وحدَهُ، ذكره القاضي، وذكر الأصم أن أبا بكر رضي الله عنه قال لأصحابه في أمر الردة: لو خالفتني يميني لجاهدتها بشمالي. وهذا يدل على قوة بصيرته، والواحد إذا جاهد لإعزاز الدين حتى قُتل كان له الثواب العظيم.

وتدل على أن أحدًا لا يؤخذ بذنب غيره.

وتدل على أن الجهاد فرض على المؤمنين، ولذلك قال: «**وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ**» وقد سأل بعض الملحدة بأن عندكم (عسى) من الله واجب فقد وعد رد بأس الكفار، ونحن نرى الكفار في بأس وشدة؟

والجواب عنه من وجوه:

أولها وأصحها: أنه أراد قاتل أنت فما تقاتل أحدًا إلا نصرك الله، ورد بأس الكفار، فيجري الكلام على ظاهره.

وثانيها: قيل: إنه عموم والمراد أنه الخصوص في موضع رد بأسهم، كما فعل ببدر وحنين وخيبر ونحوها.

وثالثها: أنه في بني نضير ألقى الله الرعب في قلوبهم فخرجوا من ديارهم من غير قتال.

ورابعها: أنه أراد به اليهود والنصارى الذين قبلوا الجزية.

وخامسها: أراد أنه يرد بأسهم حتى لا يَغلبوا على دار الإسلام، فوجد كما وعد.

قوله تعالى:

﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾﴾

اللغة

الشفع خلاف الوتر، تقول: كان فردًا فشفعته، والشفعة في الدار؛ لأنه يشفع ماله بها، والشفيع والشافع الطالب لغيره؛ لأن الطالب يصير[1] به شفعًا.

الكفل: أصله المركب التي يهيأ كالسرج للبعير من كساء وغيره، وقيل: هو كساء يدار حول سنام البعير، وقيل: هو كساء يعقد طرفاه على عجز البعير ليركبه الرديف. والكفل: النصيب؛ لأنه يهيأ لصاحبه كما يهيأ المركب للبعير، وأصل الباب الكفل ردف العجز.

والمقيت: أصله من قاته يقوته قَوتًا إذا أعطاه ما يسد به رمقه، والقوت: ما يمسك للرمق، والمقيت: المقتدر، وسمي بذلك لاقتداره على ما يمسك رمقه، ويقال: منه أقات الرجل يقيت إقاتة، حكاه الكسائي.

النزول

قيل: أراد **بالشفاعة** الدعاء بالخير والشر، وروي أن اليهود والمنافقين كانوا

---

(١) يصير: نصير؛ ط، غ، ي.

يدعون على النبي ﷺ والمسلمين بالهلاك، وكانوا إذا دخلوا يقولون: السام عليكم، والسام هو الموت عن أبي علي، وروي أنه[1] لما سمعت عائشة فقالت: وعليك السام واللعنة أتقول هذا لرسول الله؟! فقال رسول الله: «قد علمت ما قالوا فقلت: وعليكم»[2]، وفيه نزلت الآية.

۞ النظم

يقال: كيف اتصلت هذه الآية بما قبلها؟

قلنا: فيه وجوه:

منها: أنه تقدم «**لا تكلف إلا نفسك**» بين أن له في دعاء المؤمنين أعظم نصيب؛ لئلا يوهم أن العبد من أجل أنه لا يؤخذ بذنب غيره لا يكون له أجر في دعاء غيره عن علي بن عباس.

ومنها: أنه لما تقدم قوله: «**فقاتل**» «**وحرض**» اتصل به هذه الآية يعني إذا فعلت هذا فكل من كانت منه معونة في الخير أو في الشر فله نصيب منها في الدنيا والآخرة تنبيهًا أن من أعان على أمر كان له نصيب مما يستحق عليه عن أبي مسلم، وقيل: من شفع يطلب لغيره خيرًا، وأنت إذا حرضتهم فقد طلبت لهم الخير والثواب، فيكون ذلك منه نصيبا[3]، قال القاضي: وأحسن ما قيل فيه أن كل من طلب لغيره خيرًا فوصل إليه، يحصل له نصيب من الخيرات، وأنت قد طلبت لهم الخير حيث دعوتهم.

۞ المعنى

«**مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً**» قيل: هو مسألة الإنسان في صاحبه أن يناله خير بمسألته عن الحسن ومجاهد وابن زيد، وقيل: الشفاعة الحسنة: الدعاء للمؤمنين، والسيئة: الدعاء عليهم عن أبي علي، وقيل: الشفاعة: الإغاثة عن أبي مسلم، وقيل: الإعانة

(١) أنه: أنها، ث، ش.
(٢) سنن النسائي الكبرى، رقم ١١٥٧١، وصحيح ابن خزيمة، رقم ٥٧٤.
(٣) نصيبا: نصيب، ث، ش، غ.

والطلب عن الأصم «**يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا**» يعني خيرًا في الدنيا، وهو الظفر والغنيمة، وفي العقبى المثوبة والجنة «**وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا**» قيل: الكفل: الوزر والإثم عن الحسن وقتادة، وقيل: النصيب كقوله: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ﴾ [الحديد: ٢٨] عن السدي والربيع وابن زيد، فكأنه قيل: نصيب من الشر «**وَكَانَ اللَّهُ**» يعني لم يزل ولا يزال على هذه الصفة «**عَلَى كُلِّ شَيْءٍ**» ما يصح أن يعلم ويخبر عنه «**مُقِيتًا**» قيل: المقيت: المقتدر عن السدي والكسائي وابن زيد، وقيل: هو الحفيظ عن ابن عباس والزجاج، وقيل: الشهيد عن مجاهد، وقيل: الحسيب، وقيل: المجازي كأنه قيل: على كل شيء من الحسنة والسيئة مجازيًا عن أبي علي، وقيل: القادر على إعطاء كل واحد قوته عن الفراء.

۞ الأحكام

تدل الآية على أن الإعانة على الخير، وطلب الخير لغيره والدعاء يوجب له نصيبًا من الأجر كما لفاعله، وجرى في ذلك مجرى قوله: «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها، ومن سن سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها»[1] الخبر، وتدل أنه تعالى يحفظ الأعمال ويجازي بها.

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۗ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾

۞ القراءة

قرأ «**أصدق**» وكل صاد ساكنة بعدها دال بإشمام الزاي حمزة والكسائي، والباقون بالصاد خالصة، وهو الاختيار.

---

(١) الترمذي رقم ٢٦٧٥، وابن ماجه رقم ٢٠٣، ومسند أحمد رقم ١٠٥٦٣، والدارمي رقم ٥١٢.

۞ اللغة

التحية في اللغة: السلام ومنه: ﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٦١]، قال الشاعر:

إِنَّـا مُـحَـيُّـوكِ يـا سَـلْـمَـى فَـحَـيِّـيـنـا وإِن سَقَيتِ كِرَامَ النَّاسِ فَاسقِينَا[١]

وقال القطامي:

إِنَّـا مُـحَـيُّـوكَ فَـاسـلَـم أَيُّـهَـا الـطَّـلَـلُ[٢]

والتحية: الثناء الحسن، والتحية: البقاء، والتحية: الملك، وقال الشاعر:

مِـــن كُـــلِّ مَـــا نَـــالَ الـــفَـــتَـــى قَـــد نِـــلْـــتُـــهُ إِلاَّ الـــتَّـــحِـــيَّـــه[٣]

يعني الملك، وسمي بذلك لأن الملك يحيا بالسلم، وكل ذلك يفسر به التحيات لله.

والحسب مصدر حسبت الشيء أحسبه حسبًا وحسبانًا وحسابًا، والحسبان: الظن، والحسب: الكفاية، يقال: أحسبني الشيء كفاني، ومنه: حسبي. والقيامة سميت بذلك لأنهم يقومون من القبور إلى المحشر، وقيل: لأنهم يقومون للحساب وأصله من القيام.

۞ الإعراب

«من أصدق» لفظه استفهام، والمراد به النفي أي لا أحد أصدق منه، وإنما جاز اللفظ بلفظة الاستفهام؛ لأن جوابه على معنى النفي فيما تقتضيه حجة العقل، فجاء على المظاهرة، يرد الإنسان فيه إلى حجة عقله، وكان ذلك أبلغ من إخباره[٤] به.

---

(١) البيت لنهشل بن حري، انظره في ديوان الحماسة ١/ ٢٥.

(٢) نصف بيت للقطامي، وتمامه:

وإن بُـلِـيـت وإن طـالـت بـك الـطِّـيَـلُ

انظره في الصحاح (طول)، واللسان (طول)، وتاج العروس (طول).

(٣) لزهير بن جناب الكلبي انظره في المحكم (حي) والصحاح (حيا) واللسان (حيا).

(٤) إخباره: إجباره؛ ث، ش.

اللام في قوله: «ليجمعنكم» لام القسم، كأنه قيل: والله ليجمعنكم.

«حديثا» نصب على التفسير.

النزول

قيل: نزلت الآية الأولى في الذين تحلوا بالسلام، والثانية في الذين أنكروا البعث ونافقوا، وقيل: إن رجلاً سلم على رسول الله ﷺ فقال: السلام عليكم فقال النبي ﷺ: «وعليكم السلام ورحمة الله»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فقال: «وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته»، ثم جاء آخر وقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال ﷺ: «وعليكم»، فقيل: يارسول الله رددت الأول والثاني ولم ترد الثالث، فقال: «إن الأول أبقى من التحية شيئًا، فرددت عليه أحسن مما حيا به، وكذلك الثاني، وإن الثالث حيا بالتحية كلها، فرددت عليه مثل ذلك»[1] فنزلت الآية.

النظم

قيل: في اتصال الآية بما قبلها وجهان:

أحدهما: أن المراد بالتحية السلام والمسالمة التي هي[2] ضد الحرب، ولا مدخل لغيرها في هذا الموضع، فلما أمر بقتال المشركين أمر بأن من مال إلى السلام وأعطى ذلك من نفسه وحيا المؤمنين بتحيتهم، فاقبلوا منه وردوا عليه مثل ذلك أو أحسن.

والثاني: أنه لما تقدم ذكر المؤمنين والكافرين اتصل به ذكر التحية، وأنه يرد على كل واحد مثل ما يحيي به.

ويقال: كيف اتصل قوله: «لا إله إلا هو» بما قبله؟

قلنا: لما أمر ونهى وبين أن لا إله [إلا هو]، فمن سواه[3] [من] أجل ذلك ينبغي أن يطاع، وأنه [هو] المجازي، فاعملوا حسب ما يوجبه حالكم ذلك، وبين وقت

---

(١) انظر: تفسير السمعاني، ١/ ٤٥٧، وتفسير الماوردي (النكت والعيون)، ١/ ٥١٣.

(٢) التي هي: الذي هو، ث، ش، ي.

(٣) سواه: وحده، أ، ط، غ، ي.

الجزاء، وقيل: يتصل بقوله: «**حسبنا**» يعني الله الحسيب وهو الذي لا إله غيره.

۞ المعنى

«**وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا**» وقيل: من دعا لكم بخير فادعوا له بمثل ذلك وأحسن منه، وقيل: المراد بالتحية السلام[1] فيجب رد التحية، فالسلام سنة والرد واجب عن جابر والحسن وأبي علي، وقيل: المراد به السلام، يعني من دخل في السلم[2] فاقبلوا منه عن أبي مسلم «**بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا**» قيل: الرد أن يحييه بمثل تحيته، والأحسن أن يزيد عليه كما ورد به الخبر، وهذا في أهل الإسلام خاصة عن عطاء، وقيل: هو عام عن ابن عباس وقتادة وابن زيد، وقيل: هو في أهل الإسلام تحية بأحسن، وفي غير أهل الإسلام يرد مثل تحيته عن الحسن قال: يقول: وعليكم ولا يقول: ورحمة الله وبركاته؛ لأنه لا يجوز الاستغفار للكفار، وروي عن النبي ﷺ قال: «لا تبدؤوا يهوديا بالسلام، فإن بدؤوكم فقولوا وعليكم»[3] «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا**» قيل: حفيظًا عن مجاهد؛ لأنه يحصي العمل إحصاء الحافظ الذي لا يشذ شيء منه فيجازي بكله، وقيل: محاسبًا على العمل للجزاء عليه عن أبي علي، وقيل: كافيًا من قولك: أحسبني الشيء كفاني عن أبي القاسم «**اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ**» يعني القادر على اختراع الأشياء لا يقدر عليه غيره «**لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**» ولم يقل: في يوم القيامة، قيل: معناه ليجمعنكم بعد الموت إلى يوم القيامة، فتدل على المنتهى، وقيل: من القبور إلى المحشر يوم القيامة «**لاَ رَيْبَ فِيهِ**» لا شك في الجمع والحشر يوم القيامة، وهو وعيد من الله تعالى وإخبار بأنه وإن خلى بينهم وبين ما يفعلونه من الكفر والنفاق، فهو يجمعهم ويجازيهم بذلك «**وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا**» أي لا أحد أصدق منه؛ لأنه تعالى لا يجوز عليه الكذب.

۞ الأحكام

تدل الآية على وجوب رد السلام وأكثر العلماء على أن رد السلام واجب، وإن

(١) السلام: السلم، ط، غ.
(٢) السلم: السلام، ط، غ.
(٣) سنن ابن ماجه، رقم ٣٦٨٩، ومسند أحمد، رقم ١٧٣٣٤.

كان أصل السلام سنة، ثم الرد ربما يكون من فروض الكفاية وربما يتعين بأن يخص بالتحية، أو لا أحد عنده، فيتعين الرد عليه، وتدل على أن الآية في المؤمنين؛ لأن الكفار لا يحيون بالأفضل بل ربما لا يحيون أصلاً.

ويقال: كيف جاز أن يحيا به؟

قلنا: يجوز أن يحيا بالبقاء والملك، ولا يحيا بالرحمة والبركة وظاهر الآية في باب الدين، فلا يحيا به الكفار والفساق، فأما في المؤمن فيخير بين أن يرد مثلها أو أحسن منها، وتدل الآية الثانية على التوحيد وإثبات المعاد، وأنه لا يجوز الخلف في وعده ووعيده، ولا الكذب في شيء من أخباره.

قوله تعالى:
﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُۖ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾﴾

القراءة

قراءة العامة «**أركسهم**»، وعن أبي بن كعب وابن مسعود «**ركسهم**» وهما لغتان أَركَسَتُ الشيء ورَكَستُهُ نكسته ورددته.

اللغة

الفئة: الفرقة، والفئتان: الفرقتان.

والركس: قلب الشيء على رأسه ورد أوله إلى آخره، وارتكس فلان في أمر كان فيه أي نجا منه قال الكسائي: أركسهم وركسهم بمعنى ردهم، وإذا نسبت الفعل إلى الراجع[١] قلت: ارتكس.

الإعراب

«**فمالكم**» استفهام، والمراد الإنكار ألا يكونوا كذلك.

---

(١) الراجع: المراجع، ش، ي.

«**فئتين**» نصب على الحال كقوله: ما لك قائمًا، أي ما لك في حال القيام عن سيبويه، وقيل: نصب على خبر (كان) عن الفراء كأنه قيل: لم كنت قائمًا؟

۞ النزول

قيل: نزلت في قوم بمكة قدموا المدينة، وأظهروا الإسلام نفاقًا، ثم رجعوا إلى مكة وأظهروا الترك، ثم خرجوا نحو الشام لتجارة، فاختلف المسلمون في قتالهم فنزلت الآية وما بعدها عن الحسن ومجاهد.

وقيل: نزلت في قوم أظهروا الإسلام بمكة، وكانوا يعينون المشركين على المسلمين، فاختلف ناس من المؤمنين فيهم، وتشاجروا، فنزلت الآية عن ابن عباس وقتادة.

وقيل: نزلت في الذين تخلفوا يوم أحد عن رسول الله ﷺ، وقالوا ﴿لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالٗا لَّٱتَّبَعۡنَٰكُمۡۗ﴾ [آل عمران: ١٦٧] الآية فاختلف أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقة تقول: نقتلهم، وفرقة تقول: لا نقتلهم فنزلت الآية عن زيد بن ثابت.

وقيل: نزلت في ناس صلوا وأخذوا أموال المسلمين وانطلقوا بها إلى اليمامة، فاختلف المسلمون فيهم فنزلت الآية عن عكرمة.

وقيل: نزلت في قوم هاجروا مع النبي ﷺ إلى المدينة، ثم ارتدوا واستأذنوا الرجوع إلى مكة لبضائع لهم بها، فاختلف المسلمون فيهم، ومنهم من قال: هم منافقون، ومنهم من قال: هم مؤمنون فنزلت الآية عن مجاهد.

وقيل: نزلت في قوم أسلموا بمكة فلما هاجر النبي ﷺ لم يهاجروا، فاختلف المسلمون فيهم(١)، فنزلت الآية.

وقيل: نزلت في قوم من أهل المدينة أرادوا الخروج عنها نفاقًا عن السدي.

وقيل: نزلت في قوم من أهل الإفك عن ابن زيد، وقيل: الدليل على أنهم من أهل مكة قوله تعالى: «**فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا**».

---

(١) فيهم: فيه، ش، ي.

۞ المعنى

عاد الكلام إلى حديث المنافقين، وقد تقدم ذكرهم فقال تعالى: «**فَمَا لَكُمْ**» قيل: معناه ليس لكم أن تفترقوا في أمرهم، وقيل: لا تكونوا مختلفين في أمرهم «**فِي الْمُنَافِقِينَ**» في أمرهم وحكمهم، وسماهم منافقين وإن أظهروا الكفر؛ لأنهم نسبوا إلى ما كانوا عليه من قبل عن الحسن «**فِئَتَيْنِ**» أي فرقتين مختلفتين، قيل: لأن فرقة منهم كانت تميل إليهم، وتذب عنهم وتواليهم، وفرقة تباينهم وتعاديهم فنهواعن ذلك، وأمروا بأن يكونوا على أمر واحد في تباينهم والتبري منهم، وقيل: فرقة حكمت بإيمانهم بحكم الظاهر، وفرقة تكفرهم، وقيل: مُحِلٌّ منكم قتلهم ومُحَرِّمٌ «**وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا**» قيل: أهلكهم بكفرهم عن قتادة، وقيل: نكسهم عن أبي علي والزجاج، قال أبو علي: أي جعلهم أذلاء أخساء بكفرهم، والمعنى يردهم في حكم الكفر من الصغار والذل، وقيل: خذلهم فأقاموا على كفرهم وترددوا فيه، فأخبر عن خذلانه إياهم بأنه أركسهم عن أبي مسلم، وقيل: ردهم إلى حكم الكفار بما أظهروا من الكفر فيه، وأجرى عليهم أحكام الكفار من السبي والقتل؛ لأنهم أظهروا الارتداد بعدما كانوا على النفاق «**أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ**» قيل: أتريدون أن تحكموا بهداية من حكم الله بضلالته، وقيل: وجده الله ضالاً، وقيل: أتريدون أن تهدوا إلى طريق الجنة والثواب بتسميتكم إياه مهتديا[1] مَن حَرَمَه الله ذلك عقوبة، وقيل: أتريدون أن تُدخلوا الجنة من حكم الله له بالنار والعقاب عن أبي علي وأبي مسلم «**وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ**» يحكم[2] بضلاله «**فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً**» أي لا ينفع حكم أحد بهدايته كقولهم: من يفسقه الحاكم لا ينفعه تعديل المزكي، وقيل: من يهلكه الله فلن تجد أحدًا ينجيه من الهلاك، قيل: من يضله عن الثواب والجنة لا تجد طريقًا إليه، وقيل: سبيلاً طريقًا ينجيه، وقيل: مخرجًا وحجة.

۞ الأحكام

تدل الآية على النهي عن الاختلاف في أمر المنافقين.

---

(١) مهتديا: مهتدي، ط.

(٢) يحكم: الحكم، ش، ي.

وتدل على النهي عن الاختلاف في أمر الدين، وهو أصل التوحيد والعدل؛ لأن الحق فيه واحد، فأما في الشرائع فيجوز؛ لأن كل مجتهد فيها مصيب، وكذلك قال ﷺ: «خلاف أمتي رحمة»[1] .

وتدل على أن الإيمان ليس هو مجرد القول.

وتدل على أن الهدى يطلق ويراد به الوصف والمدح به، وأن الضلال يكون بمعنى العقاب؛ لأن إضلال المنافقين هو إهلاكهم وعقوبتهم.

تكملة سورة النساء في الجزء الثالث

(١) كنز العمال، رقم ٢٨٦٨٦، وجامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير، ١/ ١٨٢.

الفهرس